Cd No: .....

Folder No:

مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث - دبي

قسم المخطوطات

رقم المركز: .....

العنوان: فتح الباري في شرح البخاري

المؤلف: ابو الفضل احمد بن علي العسقلاني (ابن حجر)

البداية: .....

النهاية: .....

الناسخ: ..... تاريخ النسخ: ..... اللغة: العربية

الخط: ..... الجزء/الأوراق: ..... الموضوع: الحديث

الملاحظات: ناقص الآخر

المراجع: الأعلام / معجم المؤلفين / الكشف / فهرس المكتبة: /

المصدر: البلد: الهند المدينة: حيدر آباد المكتبة: الجامعة العثمانية الرقم: .....

المصور: الاسم محمد عمران التوقيع: التاريخ: ١١/٥/٢٠٠٦م

كتاب الاكراه

ورقه ٥

باب

قول الله الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من

ورقه ٥ ورقه ٦

باب باب

من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر — في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره

ورقه ٧

باب

لا يجوز نكاح المكره قال السدي ولا مكره هو فينا اليوم على البغاء الا

ورقه ٨

باب

اذا اكره حتى وهب عبدا او باعه لم يجز وبه قال بعض الناس فان نذر المشتري قيمته نذر فهو جائز نذر وعتقه

ورقه ٩ ورقه ٩

باب باب

من الاكراه كرها وكرها واحد — اذا استكره على الزنا فلا حد عليها لقوله ومن يكره فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم

ورقه ١٠

باب

يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه القتل ونحوه —

كتاب الحيل

ورقه ١٣ ورقه ١٥

باب باب

في ترك الحيل وان لكل امرئ ما نوى في الايمان وغيره — في الصلوة —

ورقه ١٦

باب باب

في الزكوة والا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة — حدثنا مسدد قال

ورقه ٢٠ ورقه ٢١

باب باب

ما يكره من الاحتيال في البيوع ولا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلاء — ما يكره من التناجش

ورقه ٢١

باب

ما ينهى من الخداع في البيع وقال ويحذرون الله كما يخادعون آدميا لو اتوا الامر عيانا كان هون على —

ورقه ٢٢

باب

ما ينهى من الاحتيال للولي في اليتيمة ان لم يقسط لها — ورقه ٢٢

باب

اذا غصب جارية فزعم ان مات فعليه قيمة الجارية لليتيمة ولم يجد لها صاحبا فهي لوليه يقيمة وتكون القيمة لليتيمة —

L7

باب ورق ٢٣

بن لشير — في النكاح — مايكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر وما انزل على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك

باب ورق ٢٦ — باب ورق ٢٦ — باب ورق ٢٩

من الاحتيال في الفرار من الطاعون — في الهبة والشفعة — احتيال العامل ليهدى له —

التعبير ورق ٣١

لنا

باب ورق ٣١

اول مابدى به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصالحة — ورق ٤٤

باب ورق ٤١ — باب

رؤيا الصالحين وقوله لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق الى فتحا قريبا — الرؤيا من الله —

باب ورق ٥٣ — باب ورق ٥٤

الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة — مبشرات —

باب ورق ٥٥ — باب ورق ٥٦ — باب ورق ٥٨

رؤيا يوسف عليه السلام — رؤيا ابراهيم عليه السلام — التواطو على الرؤيا —

باب ورق ٥٩

رؤيا اهل السجون والفساد والشرك لقوله ودخل معه السجن فتيان الى قوله فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك واذكرا فتعل من ذكر امه قرن ويقرا امه نسيان —

باب ورق ٦١ — باب ورق ٦٨

من راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام — رؤيا الليل رواه سمره —

باب ورق ٦٩

الرؤيا بالنهار وقال ابن عون عن ابن سيرين رؤيا النهار مثل رؤيا الليل —

باب ورق ٧٠ — باب ورق ٧١

رؤيا النساء — الحلم من الشيطان فاذا حلم فليبصق عن يساره وليستعذ بالله —

باب ورق ٧٢ — باب ورق ٧٤

اللبن — اذا جرى اللبن في اظافره واظافيره — القميص في المنام — جر القميص في المنام —

باب ورق ٧٦ — باب ورق ٧٦

الخضر في المنام والروضة الخضراء — كشف المرأة في المنام — الحرير في المنام —

باب ورق ٧٦ — باب ورق ٧٦

المفاتيح في اليد — التعليق بالعروة والحلقة — عمود الفسطاط تحت وسادته —

باب ورق ٨٠ — باب ورق ٨٠ — باب ورق ٨٢

الاستبرق ودخول الجنة في المنام — القيد في المنام — العين الجارية في المنام —

باب ورق ٨٦

نزع الماء من البئر حتى يروى الناس رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم —

باب ورق ٩٠ — باب ورق ٩٠ — باب ورق ٩٠

نزع الذنوب والذنوبين من البئر بضعف — الاستراحة في المنام — القصر في المنام —

باب ورق ٩٠ — باب ورق ٩٠

الوضوء في المنام — الطواف بالكعبة في المنام — اذا اعطى فضل غيره في النوم —

باب ورق ٩٠ — باب ورق ٩٢ — باب ورق ٩٢

الامن وذهاب الروع في المنام — الاخذ على اليمين في النوم — القد في النوم —

باب ورق ٩٢ — باب ورق ٩٣ — باب ورق ٩٣

اذا طار الشيء في المنام — اذا راى بقرا تنحر — النفخ في المنام —

باب ورق ٩٦ — باب ورق ٩٨ — باب ورق ٩٨

اذا راى انه اخرج الشيء من كورة فاسكنه موضعا اخر — المرأة السوداء — المرأة الثائرة الراس

باب ورق ٩٨ — باب ورق ٩٨ — باب ورق ١٠١

اذا راى انه هز سيفا في المنام — من كذب في حلمه — اذا راى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها —

باب ورق ١٠١ — باب ورق ١٠٨

من لم ير الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب — تعبير الرؤيا بعد صلوة الصبح —

الفتن ورق ١١٢

كتا

باب ورق ١١٥

ماجاء في قول الله واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر من الفتن

باب ورق ١١٦ — باب ورق ١١٩

قول النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدي امورا تنكرونها — قول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك امتي على يدي اغيلمة سفهاء

باب ورق ١٢١ — باب ورق ١٢٣ — باب ورق ١٢٩

قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب من شر قد اقترب — ظهور الفتن — لا يأتي زمان الا الذي بعده شر منه

ما — ورق ۱۳۴ — ما

قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم من حمل علینا السلاح فلیس منا — قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا ترجعوا بعدی کفارا یضرب بعضکم رقاب بعض

ما — ورق ۱۳۷ — ما — ورق ۱۳۹

قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم تکون فتنۃ القاعد فیہا خیر من القائم — اذا التقی المسلمان بسیفیہما —

ما — ورق ۱۴۳ — ما — ما

کیف الامر اذا لم تکن جماعۃ — من کرہ ان یکثر سواد الفتن والظلم — اذا بقی فی حثالۃ من الناس —

ما — ورق ۱۴۸ — ما — ورق ۱۵۱ انا — ورق ۱۵۲

التعرب فی الفتنۃ — النعود من الفتن — قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم الفتنۃ من قبل المشرق —

ما — ورق ۱۶۰ — ما — ورق ۱۶۲ — ما

الفتنۃ التی تموج کموج البحر — حدثنا حمان بن الہیثم — اذا انزل اللہ بقوم عذابا —

ما — ورق ۱۶۷

قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم للحسن بن علی ان ابنی ہذا سید ولعل اللہ ان یصلح بہ بین فئتین من المسلمین —

ما — ورق ۱۷۵ — ما — ورق ۱۸۱

اذا قال عند قوم شیئا ثم خرج فقال بخلافہ — لا تقوم الساعۃ حتی یحفظ اہل القبور —

ما — ورق ۱۸۳ — ما — ورق ۱۸۵

تغیر الزمان حتی تعبد الاوثان — خروج النار وقال الس قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اول اشراط الساعۃ نار تحشر الناس من المشرق الی المغرب —

ما — ورق ۱۹۰ — ما — ما — ورق ۲۱۳ — ما

حدثنا سدد — ذکر الدجال — لا یدخل الدجال المدینۃ — یاجوج وماجوج —

کتاب الاحکام — ورق ۲۱۸

ما — ورق ۲۱۸ — ما — ورق ۲۲۱

قول اللہ اطیعوا اللہ واطیعوا الرسول واولی الامر منکم — الامراء من قریش —

ما — ورق ۲۲۸ — ما — ورق ۲۳۵

اجر من قضی بالحکمۃ لقولہ ومن لم یحکم بما انزل اللہ فاولئک ہم الفاسقون — السمع والطاعۃ للامام ما لم تکن معصیۃ

ما — ما — ما — ما

من لم یسال اللہ الامارۃ اعانہ اللہ — من سال الامارۃ وکل الیہا — ما یکرہ من الحرص علی الامارۃ

ما — ورق ۲۴۳ — ما — ورق ۲۴۳

من استرعی رعیۃ فلم یفصح — من شاق شق اللہ علیہ — القضاء فی الفتیا وما یتضمن من بیان الخطأ والصواب فی القضاء وما یقضی بہ بین الخصوم والشہود

ما — ورق ۲۴۹ — ما — ورق ۲۴۰

ما ذکر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لم یکن لہ بواب — الحاکم یحکم بالقتل علی من وجب علیہ دون الامام الذی فوقہ —

ما — ورق ۲۴۳ — ما

ہل یقضی الحاکم او یفتی وہو غضبان — من رای القاضی ان یحکم بعلمہ فی امر الناس اذا لم یخف الضغن والتہمۃ کما قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لہند خذی ما یکفیک وولدک بالمعروف وذلک اذا کان امرا مشہورا —

ما — ورق ۲۴۶

الشہادۃ علی الخط المختوم وما یجوز من ذلک وما یضیق علیہ وکتاب الحاکم الی عاملہ والقاضی الی القاضی

ما — ورق ۲۵۲ — ما — ورق ۲۵۶

متی یستوجب الرجل القضاء — رزق الحاکم والعاملین علیہا وکان شریح یاخذ علی القضاء اجرا

ما — ورق ۲۶۰

من قضی ولاعن فی المسجد ولاعن عمر عند منبر النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقضی مروان علی زید بن ثابت بالیمین عند منبر النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقضی شریح والشعبی ویحیی بن یعمر فی المسجد وکان الحسن وزرارۃ بن اوفی یقضیان فی الرحبۃ خارجا من المسجد —

ما — ورق ۲۶۲ — ما — ورق ۲۶۳

من حکم فی المسجد حتی اذا اتی علی جدار ان یخرج من المسجد فیقام — موعظۃ الامام للخصوم —

ما — ورق ۲۶۶

الشہادۃ تکون عند الحاکم فی ولایۃ القضاء او قبل ذلک للخصم —

ما — ورق ۲۶۸

امر الوالی اذا وجہ امینین الی موضع ان یتطاوعا ولا یتحاسدا —

ما — ورق ۲۶۹ — ما — ورق ۲۷۵

اجابۃ الحاکم الدعوۃ وقد اجاب عثمان عبد اللہ بن شبرمۃ — ہدایا العمال —

ورق ۲۷۲ ماب استقضاء الموالی واستعمالهم - العرفاء للناس - مایکرہ من شئار السلطان اذا خرج قال غیرذلک.

ورق ۲۷۴ ماب القضاء علی الغائب - من قضی لرجل اخیہ فلا یاخذہ فان قضاء الحاکم لا یحل حراما ولا یحرم حلالا -

ورق ۲۷۶ ماب الحکم فی البر ونحوہا - القضاء فی قلیل المال وکثیرہ سواء - بیع الامام علی الناس اموالہم وضیاعہم وقد باع النبی صلی اللہ علیہ وسلم من نعیم بن النحام

ورق ۲۸۲ ماب من لم یکثرث لطعن من لا یعلم فی الامراء - الالد الخصم وہو الدائم فی الخصومۃ لداجوجا -

ورق ۲۸۳ ماب اذا قضی الحاکم بجور او خلاف اہل العلم فہو رد - الامام یاتی قوما فیصلح بینہم - ما یستحب للکاتب ان یکون امینا عاقلا

ورق ۲۸۵ ماب کتاب الحاکم الی عمالہ والقاضی الی امنائہ - ہل یجوز للحاکم ان یبعث رجلا وحدہ للنظر فی الامور -

ورق ۲۸۷ ماب ترجمۃ الحکام وہل یجوز ترجمان واحد - محاسبۃ الامام عمالہ

ورق ۲۹۱ ماب بطانۃ الامام واہل مشورتہ البطانۃ الدخلاء - کیف یبایع الامام الناس -

ورق ۲۹۲ ماب من بایع مرتین - بیعۃ الاعراب - بیعۃ الصغیر - من بایع ثم استقال البیعۃ -

ورق ۳۰۰ ماب من بایع رجلا لا یبایعہ الا للدنیا - بیعۃ النساء رواہ ابن عباس -

ورق ۳۰۱ ماب من نکث بیعۃ وقولہ تعالی ان الذین یبایعونک انما یبایعون اللہ الایۃ - الاستخلاف -

ورق ۳۰۳ ماب حدثنا - اخراج الخصوم واہل الریب من البیوت لیعرفہ المعرفۃ وقد اخرج عمر اخت ابی بکر حین ناحت -

ورق ۳۱۵ ماب ہل للامام ان یمنع المجرمین واہل المعصیۃ من الکلام معہ والزیارۃ ونحوہ -

ورق ۳۱۰ کتاب التمنی

ورق ۳۱۶ ماب ما جاء فی التمنی ومن تمنی الشہادۃ - تمنی الخیر وقول النبی صلی اللہ علیہ وسلم لو کان لی احد ذہبا -

ورق ۳۱۸ ماب قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم لو استقبلت من امری ما استدبرت - قولہ لیت کذا وکذا -

ورق ۳۱۹ ماب تمنی القرآن والعلم - ما یکرہ من التمنی وقول الصدیق ولا تتمنوا فضل اللہ بہ بعضکم علی بعض الایۃ -

ورق ۳۲۰ ماب قول الرجل لولا اللہ ما اہتدینا - کراہیۃ تمنی لقاء العدو وروایۃ الاعراج عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم

ورق ۳۲۱ ماب ما یجوز من اللو وقولہ تعالی ان الی بکم قوۃ -

اخبار الاحاد

ورق ۳۲۷ کتاب

ورق ۳۲۷ ماب ما جاء فی اجازۃ خبر الواحد الصدوق فی الاذان والصلوۃ والصوم والفرائض والاحکام -

ورق ۳۳۳ ماب بعث النبی صلی اللہ علیہ وسلم الزبیر طلیعۃ وحدہ - قول اللہ تعالی لا تدخلوا بیوت النبی الا ان یوذن لکم فاذا اذن لہ واحد جاز -

ورق ۳۳۵ ماب ما کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یبعث من الامراء والرسل واحدا بعد واحد -

ورق ۳۳۶ ماب وصاۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم وفود العرب ان یبلغوا من وراءہم قالہ مالک بن الحویرث -

ورق ۳۳۹ ماب خبر المرأۃ الواحد -

الاعتصام

ورق ۳۳۸ کتاب

ورق ۳۳۹ ماب الاعتصام بالکتاب فی السنۃ - قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم بعثت بجوامع الکلم -

ورق ۳۴۱ ماب ما یذکر من ذم الرای وتکلف القیاس ولا تقف ما لیس لک بہ علم ان السمع والبصر والفؤاد کل اولئک کان عنہ مسئولا - ولا تقت

باب ما يكره من كثرة السوال وتكلف مالا يعنيه وقوله لا تسئلوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم — ٣٦٥

باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع لقوله يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق ٣٦٨

باب اثم من اوى محدثا رواه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم — ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس وقول ولا تقف ما ليس لك به علم ٣٧٨

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسئل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول لا ادري او لم يجب حتى ينزل عليه الوحي ولم يقل برأي ولا تقليد لقوله بما اراك الله وقال ابن مسعود سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت ٣٨٠

باب تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته من الرجال والنساء حتى يعلموا ليس برأي ولا تمثيل — ٣٨٠

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق وهم اهل العلم — ٣٨٣

باب قول الله اويلبسكم شيعا — من شبه اصلا معلوما باصل مبين قد بين الله حكمهما ليفهم السائل — ٣٨٥

باب ما جاء في اجتهاد القضاء بما انزل الله لقوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون ٣٨٦

ومدح النبي صلى الله عليه وسلم صاحب الحكمة حين يقضي بها ويعلمها لا يتكلف من قبله ومشاورة الخلفاء وسوالهم اهل العلم — ٣٨٨

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن سنن من كان قبلكم — اثم من دعا الى ضلالة او سن سنة سيئة لقول الله ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم — ٣٨٨

باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق اهل العلم وما اجمع عليه الحرمان مكة والمدينة ٣٩٢

وما كان بها من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والانصار وصلى النبي صلى الله عليه وسلم والمنبر والقبر ٣٩٥

باب قول الله تعالى ليس لك من الامر شيء — وقوله وكان الانسان اكثر شيء جدلا وقوله ولا تجادلوا اهل الكتاب الآية — ٣٩٥

باب قوله كذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الا لنعلم ٤٠٠

باب اذا اجتهد العامل او الحاكم فاخطأ خلاف الرسول صلى الله عليه وسلم من غير علم فحكمه مردود لقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد — ٤٠١

باب اجر الحاكم اذا اجتهد فاصاب او اخطأ — الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة وما كانت يغيب بعضهم على مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم وامور الاسلام ٤٠٥

باب من رأى ترك النكير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة لا من غير الرسول صلى الله عليه وسلم —

باب الاحكام التي تعرف بالدلائل كيف معنى الدلالة وتفسيرها وقد اجر النبي صلى الله عليه وسلم امرا الخيل وغيرها ثم سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال لا اكله ولا احرمه واكل على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم الضب فاستدل ابن عباس بانه ليس بحرام — ٤١٥

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسئلوا اهل الكتاب عن شيء — ٤٢١

باب نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم الا ما يعرف اباحته وكذلك امره نحو قوله حين احلوا اصيبوا من النساء — ٤٢٤

باب كراهية الاختلاف — قول الله وامرهم شورى بينهم — ٤٢٤

كتاب الرد على الجهمية وغيرهم التوحيد ٤٢٤

باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم امته الى توحيد تبارك اسمه وتعالى جده — ٤٢٧

باب قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى — قول الله اني انا الرزاق ذو القوة المتين ٤٣٩

ما ٤٢م

قول الله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا وان الله عنده علم وانزله لعلمه وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه الله

يرد علم الساعة قال ابو عبد الله قال يحيى الظاهر على كل شئ علما والباطن على كل شئ علما —

ما ٤٨م ما ٤٦م

قول الله ملك الناس فيه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم — قول الله السلام المومن

ما ٤٩م

قول الله وهو العزيز الحكيم سبحان ربك رب العزة ولله العزة ولرسوله ومن خلف بعزة الله وصفاته

ما ٥٢ئه ما ٥٢م

قول الله عز وجل وهو الذي خلق السموات والارض بالحق — قوله وكان الله سميعا بصيرا

ما ٥١م ما ٥٦م

قوله قل هو القادر — مقلب القلوب وقول الله ونقلب افئدتهم وابصارهم —

ما ٥٧م ما ٥٨م

ان لله مائة اسم الا واحدا قال ابن عباس فهو الجلال العظمة البر اللطيف — السوال باسماء الله والاستعاذة بها

ما ٥١م

ما يذكر في الذات والنعوت واسامي الله وقال حبيب فوالك في ذات الاله فذكر الذات باسمه —

ما ٦١م ما ٦٦م

قول الله ويحذركم الله نفسه وقوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك — قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه

ما ٦٧م ما ٦٨م

قوله لتصنع على عيني تغذى وقوله تجري باعيننا — قول الله هو الله الخالق البارئ المصور —

ما ٦٩م ما ٧٥م

قول الله لما خلقت بيدي — قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله —

ما ٧٨م

قل اي شئ اكبر شهادة قل الله فسمى الله نفسه شيئا وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القران شيئا

وهو صفة من صفات الله وقال كل شئ هالك الا وجهه —

ما ٧٩م ما ٩٠م

قوله وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم — قول الله تعرج الملائكة والروح اليه وقوله اليه يصعد الكلم الطيب

ما ٥٠٤م

قول الله ووجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة — ما جاء في قول العدان رحمة الله قريب من المحسنين

ما ٥٠٧

قول العدان الله يمسك السموات والارض ان تزولا —

ما

قوله ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين — قول الله تعالى انا مرنا مترفيها — ٥١٣

ما ٥١٢ ما

قول الله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الى اخر الاية — في المشية والارادة —

ما

قوله ولا تشفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق

وهو العلي الكبير ولم يقل ماذا خلق ربكم — ٥٢٥

ما

كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة وقال معمر انك لتلقى القران اي يلقى عليك وتلقاه انت اي تاخذه

عنهم ومثله فتلقى ادم من ربه كلمات —

ما

قوله انزله بعلمه والملائكة يشهدون قال مجاهد تنزل الامر بينهن بين السماء السابعة والارض السابعة —

٥٢٧

ما

قول الله يريدون ان يبدلوا كلام الله لقول فضل حق وما هو بالهزل باللعب — ٥٣٥

ما ٥٣٦ ما ٥٣٣

كلام الرب يوم القيمة مع الانبياء وغيرهم — قول الله وكلم الله موسى تكليما — كلام الرب مع اهل الجنة

ما ٥٤٦

ذكر الله بالامر وذكر العباد بالدعاء والتضرع والرسالة والابلاغ لقوله تعالى اما ذكروني اذ كرهم واتل

عليهم نبا نوح اذ قال لقومه يا قوم ان كان كبر عليكم مقامي وتذكيري بايات الله فعلى الله توكلت

فاجمعوا امركم وشركاءكم ثم لا يكن امركم عليكم غمة الى قوله من المسلمين غمة غم وضيق —

ما

قول الله فلا تجعلوا لله انداد او قوله وتجعلون له انداد ذلك رب العلمين —

ما

قوله وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون

٥٥٣

ما

قول الله كل يوم هو في شان وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث —

باب

قول اللہ لا تحرک بہ لسانک وفعل النبی صلی اللہ علیہ وسلم حیث ینزل علیہ الوحی —

باب ٥٥٦

قول اللہ اسروا قولکم او اجہروا بہ انہ علیم بذات الصدور الا یعلم من خلق وہو اللطیف الخبیر یتخافتون یتسارون

باب ٥٥٧

قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم رجل اتاہ اللہ القرآن فہو یقوم بہ آناء اللیل والنہار ورجل یقول لو اوتیت مثل ما اوتی

ہذا فعلت کما یفعل فیبین اللہ ان قیامہ بالکتاب ہو فعلہ وقال ومن آیاتہ خلق السموات والارض

واختلاف السنتکم والوانکم وقال وافعلوا الخیر لعلکم تفلحون —

باب ٥٥٨

قول اللہ یا ایہا الرسول بلغ ما انزل الیک من ربک وان لم تفعل فما بلغت رسالتہ —

باب ٥٦٢

قول اللہ قل فاتوا بالتوراۃ فاتلوہا ان کنتم صادقین وقول النبی صلی اللہ علیہ وسلم اعطی اہل التوراۃ

التوراۃ فعملوا بہا واعطی اہل الانجیل فعملوا بہ واعطیتم القرآن فعملتم بہ —

باب

وسمی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الصلوۃ عملا وقال لا صلوۃ لمن لم یقرا بفاتحۃ الکتاب —

باب ٥٦٥

قولہ ان الانسان خلق ہلوعا ضجورا واذا مسہ الشر جزوعا واذا مسہ الخیر منوعا —

باب ٥٦٥ باب ٥٦٩

ذکر النبی صلی اللہ علیہ وسلم وروایتہ عن ربہ — یجوز من تفسیر التوراۃ وکتب اللہ بالعربیۃ وغیرہا

باب ٥٧١

قول النبی صلی اللہ علیہ وسلم الماہر بالقرآن مع السفرۃ الکرام البررۃ وزینوا القرآن باصواتکم —

باب ٥٧٢ باب ٥٧٣

فاقرءوا ما تیسر من القرآن — قول اللہ ولقد یسرنا القرآن للذکر فہل من مدکر وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم

کل میسر لما خلق لہ یسر مہیا وقال مجاہد یسرنا القرآن بلسانک ہونا قرأتہ علیک

باب ٥٧٨

قول اللہ بل ہو قرآن مجید فی لوح محفوظ والطور وکتاب مسطور — قول اللہ واللہ خلقکم وما تعملون —

باب

قراءۃ الفاجر والمنافق واصواتہم وتلاوتہم لا یجاوز حناجرہم —

باب ٥٨٨

قول اللہ ونضع الموازین القسط لیوم القیمۃ وان اعمال بنی آدم وقولہم یوزن وقال مجاہد القسط

العدل بالرومیۃ ویقال القسط مصدر المقسط وہو العادل واما القاسط فہو الجائر —

باب ١٤٦ باب ١٨٩ باب ٢٠٧ باب ٢٣٢

اذہبی انی سلم — وسمکذا للجمیع بغیر ترجمہ — اشارہ الی ان فعل — یا یکبرہ من الخلوص

باب ٢٣٥ باب ٢٧٧ باب ٣١٠

من غلق شق اللہ علیہ — سمع خصومہ — کذا للجمیع بغیر ترجمہ

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاكراه هو الزام الغير بما لا يريده وشروط الاكراه اربعة الاول
يكون فاعله قادرا على ايقاع ما هدده به والمأمور عاجزا عن الدفع
ولو بالفرار الثاني ان يغلب على ظنه انه اذا امتنع اوقع به كذلك الثالث
ان يكون ما هدد به فوريا فلو قال ان لم تفعل كذا ضربتك
قريبا جدا وجرت العادة بانه لا يخلف الرابع
ان لا يظهر من المكره ما يدل على الرضا فاو لجأ واملنه ان يمتنع ويقول له انت
فيما دعى اليه يتزل ولكن طلق ثلاثا فطلق واحدة ولذا اعكسه ولا فرق بين الاكراه
في القول والفعل وما من الفعل ما هو محرم على التأبيد كقتل النفس بغير حق
واختلف في اكراه هل من شرطه عليه او لا فقال الشيخ ابو اسحق الشيرازي انعقد
الاجماع على ان المكره على القتل مأمور به القتل والدفع عن نفسه ان قتل
من اكره على قتله وذلك يدل على انه تكلف حينئذ الاكراه وكذا وقع في كلام الغزالي
وغيره ومقتضى كلامهم تخصيص الخلاف بما اذا وافق دالذا يم الاكراه
داعية الشرع كالاكراه على قتل الكافر واكراهه على الاسلام واما ما خالفت

فيه

فيه داعية الاكراه داعية الشرع كالاكراه على القتل فلا خلاف في جواز التكليف
به للحلال في تكليف الملجأ وهو مسلوب صحة عن الفعل كمن القي من شاهق
وعقله ثاب فسقط على شخص فقتل به لانعدام صحة الفعل بالاختيار
له في عدمه وانما هو مختص والنزاع في مكلف الا ما اقتاد اليه الامر
من النفس تكليف ما لا يطاق وقد جرى الخلاف في تكليف الغافل كالعالم
لهو والناسي وهو البعيد من الملجأ لانه لا شعور له اصلا وانما قال الفقهاء بتكليف
على معنى ثبوت الفعل في ذمته او من جهة ربط الاحكام بالاسباب
والفقال ثم اشراع سجود السهو وحنث الكفارة على الخاطئ يكون الفعل في نفسه
منهيا عنه من حيث ولان الغافل فهي عنه حالة الغفلة اذ لا يمكنه التحفظ عنه
واختلف فيما يهدد به فاذا تفق اعلى القاعل واتلاف العضو والضرب الشديد
والحبس الطويل واختلفوا به الضرب والحبس ويومين قوله
وقول الله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وساق الى عظيم
هو وعيد به وعيد يدا رتد مختارا واما من اكره على ذلك فهو معذور
بالاية لان الاستثناء من الاثبات نفي فيقتضي ان يدخل الاتي اكره على الكفر
تحت الوعيد والمشهور ان الاية المذكورة وما نزلت به عمار بن ياسر كما جاء من
طريق الى عبيدة من محمد بن عمار بن ياسر قال اخذ المشركون ابا اليقظان
حتى نالوا منه بعض ما اراد وا شكى ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له كيف تجد قلبك فقال مطمئن بالايمان قال فان عادوا فعد وهو
مرسل رجاله ثقات اخرجه الطبري وقبله عبد الرزاق وعنه عبد بن
اخرجه البيهقي من هذا الوجه فزاد في السند فقال عن ابي عبيدة
ان محمد بن عمار عن ابيه و ايضا واخرج الطبراني ايضا من طريق علية

عن ابن عباس رضي الله عنهما مطولا وفي
وامه وصهيبا وبلالا وخبابا وسالما مولى ابي
في العذاب وصبرا لا
الصحابة لما هاجروا الى المدينة اخذ المشركون جنبا بن وبلالا وعمارا
فاما عذبهم عمار
زيد بن اسلم بان ذلك وقع من عمار صدر منه
الكفار اخذوا عمارا فنالوه عن النبي صلى الله عليه وسلم بخير هم جزوه فاردوا
ان يعذبوه فقال هو يكفر محمد وعدد ما به فاعجبهم فاطلقوه فجاء الى النبي
صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه في سنده ضعف ايضا فاعجبهم فاطلقوه
واخرج عبد بن حميد من طريق ابن سيرين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقي عمار بن ياسر وهو يبكي فجعل يمسح الدموع عنه ويقول اخذك الكفار
فغطوك في الماء حتى قلت لهم كذا ان عادوا فعد ورحاله نقات مع ارساله
ايضا وهذه المراسيل يقوي بعضها بعض وقد اخرج ابن ابي حاتم من طريق
سلمة الابرد وهو ضعيف عن مجاهد عن ابن عباس قال عذب المشركون
عمارا حتى مسهم كلاما نفيه فاشتد عليه الحديث وبما اخرج الطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله الا من اكره وقلبه
مطمئن بالايمان قال اخبر الله انه من كفر بعد ايمانه فعليه غضب من الله
فاما من اكره بلسانه وخالف قلبه ان يعجز ذلك من عدوه
فلا حرج عليه ان الله انما يأخذ العباد بما عقدت عليه قلوبهم قلت
وعلى هذا فالاستثناء مقدر من قوله فاولئك عليهم غضب كانه قيل
فعليهم غضب منه لا من اكره لان الكفر يكون القول من غير

اعتقاد

اعتقاد وقد يكون باعتقاد فاستثنى الاول وهو المكره قوله وقال الا
ان تتقوا منهم تقاة وهي تفتيه احدة تقي كلاما ابي عبيدة قال
تقاة وتقية واحد قتا وقد تقدم ذلك في تفسير ال عمران ومعنى الاية
يتخذ المؤمن وليا في الباطن ولا في الظاهر فيجوز الا للتقية في الظاهر
فيجوز ان يواليه اذا خافه ويعاديه بلانا قيل الحكمة في العدول
عن الخطاب ان حركة الكفار لما كانت مستبعده لم يواجه الله المومنين
بالخطاب قلت ويظهر لي ان الحكمة فيه انه لما تقدم الخطاب في قوله
لا تتخذ وا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم
منكم فانه منهم كانهم اخذ وا بعمومه نهي انكي واعلى من خانه
عذر في ذلك فنزلت هذه الاية رخصة في ذلك وهو كالايات المرخصة
في الذجر من الكفر وبعد الان تقرر فيه المكره على ذلك قوله وقال ان
الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا
مستضعفين في الارض الى قوله عفوا عفو را وقال وا لمستضعفين من
الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية
الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا
هكذا في رواية ابي ذر وهو صواب وانما لتبينه على
ما وقع من الاختلاف عند الشراح ووقع في رواية كريمة والاصيلي والقابسي
ان الذين توفاهم فساق الى قوله في الارض وقال بعدها الى قوله واجعل
لنا من لدنك نصيرا وفيه تغيير ووقع في رواية النسفي ان الذين
توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم الايات وقال وما
لكم لا تقاتلون في سبيل الله الى قوله نصيرا وهو صواب ان كانت الاية

الاولى متراخيه في السورة عن الاية الاخيرة فليس فيه شيء من التعيين
وانما صدر بالايات المتراخيه للاشارة الى ما روى عن مجاهد انها نزلت
في ناس من اهل مكة امنوا وكتب اليهم من المدينة فانا لا نرى لكم منا الا
ان هاجرتم فرجوا فادرك اهلهم بالطريق ففتنوهم حتى كفروا مكرهين وا و
وابن بطال على هذا الاحين وعذاه للمقهورين وقال ابن بطال ان الذين توفاهم
الملائكة ظالمي انفسهم الى ان يعفوا عنهم وقال المستضعفين الى الظالم اهلها
قلت وليس فيه تعيين من التلاوة الان فيه بعرفا فيما سافه المصنف وقال
ابن المنير لعل ان تكلم على فصه عما رايه ان قال ولكن من شرح بالكفر صدرا
اي من فتح صدره لقوله وقوله الذين توفاهم الملائكة الى قوله واجعل
لنا من لدنك نصيرا ليس لتلاوت كذلك لان قوله واجعلنا الناس من لدنك
نصيرا قبل هذا قال وقع في بعض النسخ الى قوله غفورا رحيما وفي بعضها فاولئك
عسى الله ان يعفوا عنهم وقال الا المستضعفين من الرجال الى قوله من لدنك
نصيرا وهذا على نسق التنزيل كذا قال فاخطا الاية التي اخرها نصيرا في اولها
والمستضعفين بالواو ولا بلفظ الا وما نقله عن بعض النسخ الى قوله غفورا رحيما
فيحتمل ان اخر الاية التي اولها ان الذين توفاهم الملائكة قوله وساءت مصيرا
واخر التي بعدها سبيلا واخر التي بعدها عفوا غفورا واخر التي بعدها
غفورا رحيما فكانا ذا اربع ايات قوله فعسى الله المستضعفين
يعني من ترك ما امر الله به يعني الا اذا غلبوا قال والمكره لا يكون
الا مستضعفا غير ممتنع من فعل ما امر به اي ما يامر به من له ودرة على ايقاع
الشر به اي لانه لا يقدر الانتزاع من النزل كما لا يقدر المكره على الامتناع
من الفعل ففي حكم المكره قوله وقال الحسن البصري قال حميد وابن ابي شيبة

من رواية

من رواية عوف الاعرابي عن الحسن البصري قال التقية جائزة للمومن الى يوم
القيامة الا انه كان لا يجعل في القتل تقية ولفظ عبد بن حميد الا في قتل النفس
التي حرم الله قلت معنى التقية الحذر من اظهار ما في النفس من معتقد وغير
وللعفو واصله وقد يوذن خمرة فعلة من الوقاية واخرج البيهقي من طريق ابن
اخرج الوفات عطا عباس قال التقية باللسان والقلب بالايمان
ولا يبسط يده للقتل قوله وقال ابن عباس رضي الله عنهما المصوص فيطلق ليس بشيء
ربه قال ابن عمر وابن الحسن اما قول ابن عباس فوصله ابن ابي شيبه
من طريق عكرمة انه سيل عن رجل اكرهه اللصوص حتى طلق امراته فقال بان
ليس بشيء اي لا يقع عليه الطلاق واخرج ابن عبد الرزاق باسناد صحيح عن عكرمه
عن ابن عباس انه كان لا يرى طلاق المكره شيا واما قول ابن عمر يعني ابن دينار
حديثي ثابت الاعرج قال تزوجت امرولد عبد الرحمن بن زيد الخطاب فدعاني
انيه ودعا غلامين له فربطوني وخربوني في بساط وقال لتطلقها او لافعلن
وافعلن فطلقتها ثم سالت ابن عمر وابن الزبير فلم يريا شيا امر جه عبد الرزاق
من وجه اخر عن ثابت الاعرج نحوه واما قول الشعبي فوصله عبد الرزاق
باسناد صحيح عنه قال ان اكرهه اللصوص فليس بطلاق وان اكرهه السلطان
وقع وتقل ابن عيينه تو وهو ان اللص يقدر على قتله والسلطان
لا يقتله واما قول الحسن فقال سعيد بن منصور حدثنا ابو عوانه عن قتادة
عن الحسن انه المكره ليس بشيء وهذا صحيح الى الحسن قال ابن بطال
تعالى ابن المنذر اجمعوا على ان من اكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل فكفر
وقلبه مطمئن بالايمان انه لا يكون عليه بالكفر ولا يبين منه زوجته الا محمد بن
الحسن فقال اذا اظهر الكفر صار مرتدا او بانت منه امراته ولو كان في الباطن مسلما

قال وهذا قول نفي حكاه عن الرد عليه لمخالفته النصوص وقال قوم محل
الرخصة في القول دون الفعل كان ليحبد الضم او يقتل مسلما او ياكل
الخنزير او يزني وهو قول الاوزاعي وسحنون واخرج اسمعيل القاضي بسند
صحيح عن الحسن انه لا يحمل التقية في قتل النفس المحرمة وقالت طائفة الاكراه
في القول والفعل سواء اختلف في حد الاكراه فاخرج عبد بن حميد بسند
صحيح عن عمر قال ليس ضيق على نفسه او يسحق او يثلب او يعذب
ومن طريق شريح نحو وزيادة ولفظه اربع كلهن كره السجن والضرب والوعيد
والقيد وعن ابن مسعود قال ما كلام بدا عن سوطين الا كنت متكلما
به وهو قول الجمهور وعند الكوفيين فيه تفصيل واختلفوا في طلاق المكره
فذهب الجمهور الى انه لا يقع ونقل فيه ابن بطال اجماع الصحابة وعن الكوفيين
يقع ونقله مثله عن الزهري وقتادة والى قلابة وفيه قول ثالث قدم
عن الشعبي قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية هذا الحرف من احاديث
وصله المصنف في كتاب الايمان بفتح الهمزة ولفظه الاعمال بالنية بقلبا
وقع فيه بدون انما في اوله وافراد النية وقد تقدم شرحه مستوفى في اول
حديث في الصحيح ويأتي ما يتعلق بالاكراه في اول ترك الحيلة قريبا ان شاء الله تعالى
وكان البخاري اشار بايراده هنا الى الرعد فرق في الاكراه بين القول
والفعل لان العمل يفعل واذا كان لا يعتبر الا بالنية كما دل عليه الحديث فالمتكلم
بلا نية له بالنية عدم القول كره عليه واحتج بعض المالكية بان
التفصيل يشبه ما نزل في القرآن لان الذين اكرهوا انما هو على الكلام فيما بينهم
وبين ربهم فلما لم يكونوا معتقدين له جعلكانه لم يكن ولم يؤثر في بدن
ولا مال خلاف الفعل فانه يؤثر في البدن والمال هذا معنى ما حكاه ابن بطال

عن اسماعيل القاضي وتعقبه ابن المنير بانهم اكرهوا على النطق بالكفر
وعلى مخالطة المشركين ومعاونتهم وترك ذلك والترك افعال على الصحيح
ولم يوا خذ والشيء من ذلك وانما سمي المعظم قبل النفس قتلا ليسقط القصاص
عن القاتل ولو اكره اثر نفسه على نفس المقتول ولا يجوز لاحد ان يجيز نفسه
من القتل بان يقتل غيره ثم ذكر حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يدعو في الصلوة تقدم في تفسير النساء من وجه اخر عن ابي سلمة
بمثل هذا الحديث وزاد انها صلاة العشاء وفي كتاب الصلاة من طريق
شعيب عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن وابي سلمة ان ابا هريرة كان
يكبر في كل صلاة الحديث وفيه قال ابو هريرة كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين يرفع راسه يقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد يدعو
لرجال فيسميهم باسمائهم فذكر مثل حديث الباب وداود واهل المشرق
يوميذ من مضر يخالفون له وفي الادب من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال لما رفع النبي رسول الله صلى الله عليه
وسلم راسه من الركوع قال فذكره وقد تقدم بيان المستضعفين
في سورة النساء والتعريف بالثلاثة المذكورين هناك في تفسير ال عمران
وما يتعلق بمشروعية العقوق في النازلة ومحله في كتاب الوتر ولله الحمد
وقوله والمستضعفين هو من ذكر العام بعد الخاص وتعلق الحديث
بالاكراه لانهم كانوا ممكنين هين على الاقامة مع المشركين لان التضعيف
لا يكون الا ممكنا مما تقدم وتسيقا والاكراه على الكفر كان كفر المدعاهم
وسماهم مومنين في قوله باب من اختار الضرب والقتل والهوان على
الكفر كان تقدم من الاشارة الى ذلك في الباب الذي قبله وان بلالا كان

ممن اختار الضرب والهوان على التلفظ بالكفر وكذلك جناب المذكور في
هذا الباب ومن ذكر معه وان والدي عمار ما تاعت العذاب ولما لم يكن
ذلك على شرط الصحة اكتفى المصنف بما يدل عليه وذكر فيه ثلاثة احاديث الحديث
الاول حديث ثلاث من اكن وفيه وجد حلاوة الايمان الحديث وقد تقدم
شرحه في كتاب الايمان في اوايل الصحيح اخذ الترجمة منه انه
سوى بين كراهية الكفر وكراهية دخول النار والقتل والضرب والهوان
اسهل عند المومن من دخول النار فيكون اسهل من فاختار الاخف
بالشدة ذكره ابن بطال وبهذا يظهر مناسبة الحديث الترجمة ودعا اليه
حجة لاصحاب مالك وتعقبه ابن التين بان العلماء تفقون على اختيار القتل
على الكفر وانما يكون حجة على من يقول ان التلفظ بالكفر اولى من ابصر
على القتل وتغافل عن المهلب ان قوما سبقوا من ذلك واحتجوا بقوله تعالى
ولا تقتلوا انفسكم الاية ولا حجة فيها لانه قال تكوا الاية المذكورة ومن
يفعل ذلك عدوانا وظلما فسيصليه نارا وليس من اهلك نفسه في طاعة
الله بها بالما ولا متعديا وقد اجمعوا على جواز المهلل في الجهاد انتهى وهذا
يقدح في نقل ابن التين الاتفاق المذكور ان ثم من قال بالوجوب التلفظ
على بذل النفس للقتل وان كان قايلا ذلك بفم فليس شيئ وان قيده بما لو عرض
ما يرجح المفضول كما لو عرض على من اذا تلفظ به نفع سعد ظاهر يتجه الا بيث
الثاني قوله ابن العوام فيما جزم به ابو مسعود واسماعيل هو ابن ابي خالد
وقيس هو ابن ابي حازم وسعيد بن زيد هو ابن نفيل وهو ابن
ابن عم عمر بن الخطاب بن نفيل وقد تقدم حديثه في باب اسلام سعيد بن
زيد من السيرة النبوية وهو ظاهر فيما ترجم له قال سعيد او زوجته اخته

اختار الهوان على الكفر وبهذا تظهر مناسبة الحديث الترجمة وقال الكرماني
هي ماخوذة من كون عفان اختار القتل على ما رضي قاتله فيكون اختياره
القتل على الكفر بطريق الاولى واسم زوجة فاطمة بنت الخطاب وهي اول
امراة اسلمت بعد خديجة فيما يقال وقيل سبقتهما ام الفضل زوج العباس الحديث
الثالث قوله يحيى هو ابن القطان واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس بن ابي
حازم ابهم وخباب بفتح الخاء المعجمة وموحدتين مشددة بينهما
الف وقد تقدم شرحه مستوفى في باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم
من المشركين بمكة من السيرة النبوية ودخوله في الترجمة
الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم على الكفار والى على انهم كانوا قد
عندوا عليهم بالاذى ظلما وعدوانا قال ابن بطال النبي صلى الله
عليه وسلم سوا اجاب ومن معه بالدعاء على الكفار مع قوله تعالى
ادعوني استجب لكم وقوله فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا لانه علم انه قد
سبق القدر بما جرى عليهم بان الوحي ليوخذوا عليها كما جرت به عادة
الله في اتباع الانبياء صبروا على الشدة في ذات الله ثم كانت لهم العاقبة
بالنصر وجزيل الاجر قال فاما عين الانبيا فواجب عليهم الدعاء عند كل
نازلة لانهم فله يطلعوا على ما اطلع عليه النبي صلى الله عليه وسلم
انتهى ملخصا وليس في الحديث بقرع بانه صلى الله عليه وسلم لم يدع لهم
بل يحتمل انه دعا وانما القدر كان من قبلكم يوخذ الى اخره تسلية واشارة
الى ان حتى تنقضي المدة المقدرة والى ذلك الاشارة بقوله في اخر الحديث
لكنكم تستعجلون وقوله في الحديث بالمنشار بنون ساكنة ثم شين معجمة
وهو معروف وفي النسخة بايدينا منشار من غير باء هو بذل النون هي لغة فيه

وقوله بجمع واللاكثرما بدله من قوله عند الاية الاسلام فقد المراد
بضعا في شرح الحديث قال ابن بطاله اجمعوا من اكل على الكفن فاختاد
القتل انه اعظم اجرا عند الله من اختاد الرخصة واما عين الكفن فان اكره
على اكله الخنزير وشرب الخمر مثلا فالفعل اولى وقال بعض الملائكة بل ما
بزمان منع من اكله عينها فانه يصير كالمنظر الى اكله الميتة اذا خاف
على نفسه الموت فلم ياكل قوله باب في بيع المكره ونحوه في الحق وعيره قال
الخطابي استدل ابو عبد الله يعني البخاري بحديث ابي هريرة يعني المذكور
في الباب على جواز بيع المكره والحديث بيع المضطر اشبه فان المكره على البيع
هو الذي يحمل على بيع الشيء اذا في اليهود لو لم يبيعوا ارضهم لم يلزموا
بذلك ولكنهم شحوا على اموالهم فاختاروا بيعها فضاروا كانهم اضطروا
الى بيعها لمر رحقه دين فاضطر الى بيع ماله فيكون جائزا ولو اكره عليه لم يجز
قلت لم يعتمد البخاري في الترجمة على المكره وانما قال بيع المكره ونحوه في الحق فدخل
في ترجمته المضطر وكانه اشار الى الرد على من لا يصحح بيع المضطر وقوله في اخر
كلامه ولو اكره عليه لم يجز مردود لانه اكراه بحق كذا لفقيه الكرماني
وتوجيه كلام الخطابي انه فرض كلامه في المضطر من حيث هو ولم يرد خصوص
قصة اليهود وقال ابن المنير ترجم بالحق وعينه ولم يذكر الا الشق الاول وجاب
بان مراده بالحق الدين وبغير ما عداه مما يكون بيعه لان مالان اليهود
اكرهوا على بيع اموالهم لاداء الدين عليهم واجاب الكرماني بان المراد بالحق
الحلال وبقوله وعينه الجنايات او المراد بقوله الحق المالي وقوله
وعينه الحلال قلت ويحتمل ان يكون المراد بقوله وعينه الدين فيكون من الخاص
بعد العام واذا صح البيع في الصوره المذكوره وهو سبب عينه مالي فالبيع

في الدين وهو سبب مالي اولى ثم ذكر حديث ابي هريرة في اخراج اليهود
من المدينة وقد تقدم في الجزية في باب اخراج اليهود من جزيرة العرب
وبينت فيه ان اليهود المذكورين لم يسموا ولم ينسبوا وقد اورد المصنف
ابن عمر في اجلاء في البصير ثم عقبه بحديث ابي هريرة فاوهم ان اليهود
المذكورين في حديث ابي هريرة هم بنو النضير وفيه نظر لان ابا هريرة انما جاء
بعد فتح وكان يوم اجلاء بني النضير بني قينقاع وقتل بني قريظة وقد تقدمت
قصة بني النضير في المغازي قبل قصة بدر وقدم موسى بن اسحق اليها لانها
معونة وعلى الحالين فهي قبل . وسياق اخراجهم مخالف
لسياق هذه القصة فانهم لم يكونوا دخل المدينة ولا جاءهم النبي صلى الله
عليه وسلم الا ليستعين بهم في بين قتلهما عمرو بن امية من خلفائهم
فازادوا العذر به فرجع الى المدينة وارسل اليهم يخيرهم بين الاسلام وبين
الخروج فابى فرضوا بالجلاء وفيهم نزله اول سورة الحشر فيحتمل الا يكون
ومنه ذكر في حديث ابي هريرة بقية بينهم او من بني قريظة كانوا اسكانا
داخل المدينة فاستمروا فيها على حكم اهل الذمة حتى اجلاهم بعد فتح
خيبر ويحتمل ان يكونوا عن اهل خيبر لانها لما فتحت اقرا هلها على ان يزدعوها
ويعملوا فيها ببعض ما يخرج منها فاستمروا بها حتى اجلاهم عمر من جميع كما
تقدم في المغازي فيحتمل ان يكونوا هؤلاء طائفة كانوا سكنوا بالمدينة
فاخرجهم النبي صلى الله عليه وسلم وافى عند موته ان يخرجوا اليهود
من جزيرة العرب ففعل ذلك عمر قوله بيت المقدس بكسر الميم واخره مهملة ينال
من المدرس والمراد به كسر اليهود بنسب البيت الا لانه الذي كان صاحبه
دراسة كتبهم الى فوانها ودفع في بعض الطرق حتى الى المدارس تفتح في

المطالع الذي نقراه منه وجهه الكرماني بان اضافة
البيت اليه من اضافة العام الى الخاص مثل شجرة الاراك وقال في النهاية
مثال غريب في انه من صيغ المبالغة المؤنثة قلت والصواب انه
على حذف الموصوف والمراد الرجل وقد وقع في الطريق الماضية في الجزية حتى
حتى خيابيت المدارسيا حذف الواو عن الالف بصيغة الفاعل وهو من يدرس
الكتاب ويعلمه غيره وفي حديث الرجم فجمع مدارسه الذي يدرسها يدله
على انه الرجم وفرهناك بانه ابن صوريا فيحتمل ان يكون هو المراد ههنا قوله
مقام النبي صلعم فاداهم في رواية الكشميهني فادى قوله ذلك اريد لي يقول اسلموا اي يغنم
الى يلعبكم سقط غير الحرح قوله فاعلموا ان الارض في رواية الكشميهني انما الارض في الصعيد وقوله
لله ولرسوله قال الوقاري في قوله لله افتتاح كلام ولرسوله حقيقة لانها
بهما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب والظاهر ما قال غيره ان
المراد ان الحكم لله في ذلك ورسوله لكونه المبلغ عنه القايم بتنفيذ اوامره
قوله اجيكم بضم اوله وسكون الجيم الى اخر حكمه وذنه ومعناه قوله فمن وجد
كذا هنا بلفظ الفعل الماضي بمالة تاليا متعلقه يعني محمد ولي او ضمن وجف
معنى يجل فعداه بالباء او وجد من الوجد ان والباسية الى فمن بماله تبيا
من المحنة وقال الكرماني الباء ههنا للمقابلة كجعل وجد من الوجد ان قوله
باب لا يجوز نكاح المكره بفتح الراء قوله ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء الى قوله
غفور رحيم كذا الاي در الاسماعيلي وداد القياسي لفظ اكراههن وعند
النسفي الا بدليل قوله الى اخره وكذا الجرجاني وساق في رواية كريمة الاية
كلها والفياة بفتح الفاء والتاء جمع فتاة والمراد بها الامة وكذا الخادم
لو كانت حرة وحكمة التقييد بقوله ان اردن تحصنا ان الاكراه لا يتاتى

الا مع ارادة التحصين لان الطايفة لا تبغي مكرهة فالتقدير عندنا كما الاتي
جرت عادتهن بالبقاء وخفي هذا على بعض المفسرين فجعلوا ان اردن تحصنا به
متعلقا بقوله فيما قبل ذلك واكحوا الايامى منكم وسياتي بقية الكلام على هذه
الاية بعد ما بين وقد استشكل بعضهم مناسبة الاية للترجمة وجوز الاشارة
الى انه ليستفاد مطلوب الترجمة بطريق الاولى لانه اذا نهي عن الاكراه فيما لا
يحل فالنهي عن الاكراه فيما يحل اولى قال ابن بطال ذهب الجمهور الى بطلان
نكاح المكره واجازة الكوفيون وقالوا فلو اكره وجبر على تزويج امراة بعشرة الاف
وكان صداق مثلها الفا صح النكاح ولزمه الالف وبطل الزايد قال فلما ابطلوا
الزايد بالاكراه كان اصل النكاح بالاكراه اجز باطلا انتهى فلو كان راضيا بالنكاح
واكره على المهر كانت المسماة الغاية بصح العقد ويلزم المسمى بالدخول ولو اكره
على النكاح والوطي لم يجب ولم يلزمه شيء وان وطي مختارا عينئذ راضيا بالعقد
حد وقد ذكر في الباب حديثين احدهما حديث حنش بفتح المعجمة وسكون
النون بعدها مهملة ومدينة وحذام بكسر المعجمة وتخفيف المهملة وجابر
حد الراوي عنها بجير وما يشاء من بخت وقد تقدم شرحه في كتاب النكاح
وانما كانت عين بكر وذكر ما ورد من الاختلاف ثابتهما قوله حدثنا محمد
بن يوسف ثنا سفيان الظاهر انه الفريابي وشيخه الثوري ويحتمل ان
يكون وشيخه ابن عيينة فان كلا من السفيانين معروف بالرواية عن ابن
جريج لكن هذا الحديث انما هو عن الفريابي كما جزم به ابو نعيم والغرباني
اذا اطلق سفيان اراد الثوري واذا اراد ابن عيينة نسبه قوله هو ذكوان
يعني مولى عايشة قوله قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لتامر النساء
في ابضعهن قال نعم في رواية حجاج بن محمد وابي عاصم عن ابن جريج

سمعت ابن ابي مليكة يقول قال اذكوان سمعت عائشة سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الجارية ينكحها اهلها هل تستامر قال نعم تستامر
وفيه تقوية لمضمون الحديث الذي قبله وارشاد الى السلامة من ابطال
الفعل وقوله سوداء كانت هو لغة في السكوت ووقع عند الاسماعيلي من رواية
الدهلي واحمد بن يوسف عن الغزالي بلفظ سكوتها وفي رواية حجاج والي عاصم
ذلك باذنها اذا سكتت وتقدم في النكاح من طريق الليث عن ابن ابي مليكة
بلفظ صمتها وتقدم شرحه ايضا هناك وبيان الاختلاف في صحة النكاح الولي
المجبر البكر الكبيرة وان الصفة لا خلاف في صحة احيان لها وقوله
باب اذا كره حتى وهب عبدا او نا عدم الى ذلك البيع والهبة والعبد باق
على ملكه قوله وبه قال بعض الناس قال فان قدر المشتري فيه يدا فهو جابر
لمن عليه ويصح البيع الصادر مع الاكراه وكذلك الهبة قوله بزعمه الى عبده
والزعم يطلق على القول كثيرا قوله وكذلك اذا دبر الى سيفقد التدبير ابن بطال
عن محمد بن سحنون قال واتفق الكوفيون المحمودون على ان بيع المكره باطل وهذا
يقتضي ان البيع مع الاكراه عنى نافذ للملك فان سلموا ذلك بطل قولهم ان
نذر المشتري يدبيره يمنع تصرف الاول فيه وان قالوا انه فاسد فلم حصل الملك
بالقبض والهبة دون غيرها من التصرفات قال الكرماني ذكر الشارح ان المراد
بقول البخاري في هذه الابواب بعض الناس الحنفية وبعضهم تناقضوا
قال بيع الاكراه ان كان ناقلا للملك الى المشتري فانه يصح منه جميع التصرفات
ولا يختص بالنظر والتدبير وان قالوا لعين ينا قل فلا يصح النذر والتدبير
الفرع حاصله انهم صححوا التدبير والنذر بدون الملك وفيه تحكم وتخصيص
بغير محفظ قال ابن شهاب اجمع العلماء الاكراه على البيع والهبة لا يجوز

البيع والهبة لا يجوز معه البيع وذكر عن ابي حنيفة ان اعتقه ليشتري او دبره
كان الموصوب وكانه فانه على البيع الفاسد لانهم قالوا ان تفرق بالمشتري
البيع الفاسد فاخذ تمذكر البخاري حديث جابر ومع فاريد وقد تقدم شرحه
سوى في العتق قال ابن بطال ووجه الرد على القول المذكور ان الذي دبره ما لم يكن
له مال غيره كان رد بيعه سببا من فعله فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك وان كان ملكه للعبد كان صحيحا فكان من اشتراه شرا فاسدا او لم يصح
له ملكه اذا دبره واعتقه اولى ان يرد فعله من اجل انه لم يصح له ملكه
قوله باب من الاكراه اي من حملة ما ورد في كراهية الاكراه ما تضمنه الاية
وهو المذكور فيه عن ابن عباس في نزول قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يحل
لكم ان ترثوا النساء كرها وقد تقدم شرحه في تفسير سورة النساء فانه
اورده وهناك وعن محمد بن مقاتله اسباط بن محمد وهنا بن حرب
مسدد عن اسباط وحسن نيسابوري ماله في البخاري الا هذا الموضع لكن اخرج
به الكلام بادي وقد تقدم في صفة النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا الحسين
بن منصور ابو علي ثنا حجاج بن محمد فذكر حدثنا وذكر الخطب ان محمد بن
مخلد روى عن ابي هذا السماء حسنيا بالتصغير فيحتمل ان يكون هو وذكر المري
مع حسين بن منصور النيسابوري ثلاثة كل منهم حسين بن منصور وكلهم
من طبقة واحدة وقوله في الترجمة كرها وكرها واحد اء بفتح اوله وبضمه
بمعنى واحد وهذا القول الاكثر وقيل بالضم ما اكرهت نفسك عليه وبالفتح
ما اكرهك عليه غيرك ووقع للغزالي ذكره بالرفع فيما وسقط للنسفي اصلا
وقد تقدم في تفسير سورة النساء وقال ابن بطال عن المهلب ليستفاد منه
ان كل من املك امواته طمعا ان تموت حينئذ لا يحل له ذلك بنص القرآن

بغير القرآن كذا قال ولا يستلزم من النص على ان ذلك لا يحل انه لا يصح ميدانه
منها في الحكم الظاهر قوله باب اذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها
لقوله تعالى ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم اي
لهن وقد قرئ في الشاذ فان الله من بعد اكراههن لهن غفور رحيم وهي
قراءة ابن مسعود وجابر وسعيد بن جبير والنخعي يا ابن عباس والمحفوظ
عنه تفسيره بذلك وكذا عند جماعة غيره وخرج بعض المعربين ان يكون التقدير
اي لمن رفع منه الاكراه لكن اذا وصف لكون عدم المؤاخذة رجحت بانه من
لاجل الربط واستشكل تعليق المغفرة لهن لان الى نكرة عين امثله واجيب باحتمال
ان يكون الاكراه المذكور كان دون ما اعتبر شرعا فربما قصرت عن الحد الذي
تعذر به فتأثر فيناسب تعليق المغفرة وقال البيضاوي الاكراه لا ينافي المؤاخذة
قلت اوذكر المغفرة والرحمة ما يستلزم تقدم الاثم فهو كقوله لمن اضطر غير
باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم وقال الطيبي ليتفاد منه الوعيد
الشديد للمكرهين لهن وذكر المغفرة والرحمة تعريض وتقديره استهوا ايها
المكرهون فانهن مع كونهن بكرا وهات فقد يؤاخذن لولا رحمة الله ومغفرته فكيف
بكما انتم منا سبقا للترجمة ان في الاية دلالة على ان لا اثم على المكرهة على الزنا
فيلزم ان لا يجب عليها الحد وفي صحيح عن جابر ان جارية لعبد الله ابن ابي بغاء
لها سكية واخرى يقال لها اميمة فكان يكرههما على الزنا فانزل الله سبحانه
وتعالى ولا تكرهوا فتياتكم الاية قوله وقال الليث هو ابن سعد حدثني نافع مولى
ابن عمر قوله ان صفية بنت ابي عبيد اخبرته التغلبية امرأة عبد الله بن
عمر قوله ان عبدا من رقيق الامارة بكسر الالف اي من حال الخليفة وهو قوله
وقع على وليدة من الخمس الى من مال خمس الغنيمة الذي يفوق الظفر فيه

بالامر والمرفق انها قوله فاستكرهها حتى فتقتها تعالت وضاد معجمة ما تحت
من العفة وهي عذرة البكر وهذا يدل على انها كانت بكرا قوله تجلد ما لحد و
تنفي الى جلده خمسين جلدة ونفاه نصف سنة لان حد الحر وليستفاد منه
ان عمر كان يرى الرقيق ينفى كالحر وقد تقدم البحث فيه في الحدود قوله وليدة
الوليدة لانه استكرهها الواقف على اسم منهما وهذا الاثر وصله ابو القاسم
البغوي عن العلاء بن موسى عن الليث مثله سواء رفع لوعالنا حدا بيني وبين
صاحب الليث فيه سبعة نفر بالسماع المتصل في ارتد من استمانية منه فرانه
على محمد بن الحسن بن عبد الرحيم البرد باق عن احمد بن نفيه سماعا انا ابو النجاب
عمر انا ابو الوقت انا محمد بن عبد العزيز انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا البغوي
فذكره وهذا ابن ابي شيبة فيه حديث مرفوع عن وائل بن حجر قال استكرهت
امرأة في الزنا فدرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها الحد وسنده ضعيف
قوله وقال الزهري في الامة البكر يعتريها فتغار وعين مهملة الى بقيضها قوله
بضم ذلك الى الاقتراع الحكم بفتحتين اي الحاكم كذا خذ من الربع رد بية الاقتراع
بنسبة قيمتها الى التفاوت من كونها بكرا وثيبا وقوله بقيم
بمعنى يقوم وفائدة قوله ويجلد لرفع توهم من يظن العفو يعني عن الجلد قوله
وليس في قضاء الاية عزم بضم المعجمة اي عزامة ولكن عليه
الحد ثم ذكر طرفا من حديثه ابي هريرة في مشاورة ابراهيم وسارة مع الجبار وقد
يعني شرحه مستوفى في احاديث الانبياء وقوله هنا الظالم تقدم هناك بلفظ
الكافر وقوله عظ بضم العين المعجمة الى عظم وزنه ومعناه وقيل ونقل ابن
التين انه روي بالعين المهملة واخذ من العطعطة وهي حكاية صوت و
تقدم الخلاف في تسمية الجبار والمراد بالقرية الهند وقيل الاردن وقيل مصر

ان كنت للشك فقد يرد ان كنت مقبولة الايمان عندك وقوله وكذا اي
حرك قال ابن المنير ما كان يسوغ ادخال هذا الحديث في هذه الترجمة اصلا وليس
لها مناسبة للترجمة الا سقوط الثلاثة عنها في الخلوة لكونها لما كانت مكرهة
على ذلك وقال الكرماني تبعا لابن بطال وجه ادخال هذا الحديث في هذا
الباب مع ان سادة عليها السلام كانت معصومة من كل سوء انما الاقدام
عليها في الخلوة بكرهة فكذا عينها لنا في نهاية لا حد عليها مكمل بذكر حكم
اكراه الرجل على الزنا وقد ذهب الجمهور الى انه لا حد عليه وقال مالك يطأ
لانه لا يتشرا الا بلدة اكرهته سلطان امر عنوه وعن ابي هريرة يجب ان
اكره غير السلطان وخالفه صاحباه واجمع الملائكة ان الاختيار لا يحصل الا
بالطمانينة والمكره بخالفه لانه خائف واجيب بالمنع وبان
الوطي يتصور بغير اعتماد والله اعلم قوله باب بين الرجل لصاحبه انه اخوه اذ
لم يجب عليه بقتل او نحوه جواب الشرط ما في بعد قوله وكذلك كل مكره يخاف
فانه اي المسلم يذب بفتح اوله وضم الذال المعجمة له يدفع عنه الظالم ويقال
دونه اي عنه ولا يجب له قال ابن بطال ذهب مالك والجمهور الى ان من اكره
على عين ان لم يحلفها قتل اخوه المسلم انه لا يحنث عليه وقال الكوفيون
يحنث لانه كان له ان يودي فلما ترك المؤدية صار قاصدا للمعنى فيحنث
واجاب الجمهور بانه اذا اكره على اليمين فنيته مخالفة لقوله لا عمال بالنيات
قوله فان قاتله ولي المظلوم فلا قود عليه ولا قصاص قال الماوردي اراد
الا قود ولا دية قال والدية ليست ارشا قلت والاولى ان قوله والعصابر
وكتب واطلق العفو على الدية قال ابن بطال اختلفوا في من قاتل
عن رجل فخشي عليه ان يقتل فقتل دونه هل يجب على الاخر قصاص

اودية فقالت طائفة عليه لا يجب عليه شيء لحديث المذكور فنفيه ولا
ليله وفي الحديث الذي بعده عضراخاك وبذلك قال عمر وقالت طائفة
عليه القود وهو قول الكوفيين وهو شبيه قوله ابن القاسم يطأ
واجابوا عن الحديث بالاقتصاد الذب الى المفرد ليس فيه الاذن بالقتل
والحجة قول ابن بطال ان القادر على تخليص المظلوم توجه عليه دفع الظلم
عنه بكل ما يمكنه فاذا دفع عنه لا يقصد قتل بالظالم وانما يقصد دفعه
فلو ادى الدفع على الظالم كان دمه هدرا وحينئذ لا فرق بين دفعه عن نفسه
او عن غيره قوله وان قيل له اشرب الخمر او لتاكلن الميتة او ليقتلن
عبدك او تقر بدين اتهب هبة او تخل عقدا او ليقتلن اباك او اخاك وفي
اسلام وما اشبه ذلك وسعه ذلك لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم
المسلم اخو المسلم قال الكرماني المراد بحل العقدة فسخها وقيد الاخ بالاسلام
ليكون اعم ان القريب ووسعه ذلك الى حاذ له بجميع ليخلص اباه واخاه وقال
ابن بطال ما يلخص مراد البخاري ان من هدد بقتل والده او بقتل اخيه في الاسلام
ان لم يفعل شيا من المعاصي او يقر على نفسه بدين ليس عليه او يهب شيا لغيره
بغير طيب نفس منه او يحل عقدا كالطلاق بغير اختياره انه يفعل جميع
ما هدد به ليخلص نفسه من القتل ودليله على ذلك ما ذكر
في الباب والذي بعده موصولا معلقا وبين ابن التين على وجه وقع
للداودي الشارح حاصل ان الداودي وهم في ايراد كلام البخاري فجعل
قوله لتقتلن بالتاء وجعل قول البخاري وسعه ذلك لم يسعه ذلك
ثم تعقبه بانه ان اراد لا يسعه في قتل ابيه واخيه فصواب واما الاقرار
بالدين والبيع والهبة فلا يلزم واختلف في الشرب والاكل قال ابن التين

لو لتقتلن بتاء المخاطب وانما هو بالنون ه قوله وقال بعض الناس لو قيل
له لتشربن الخمر او لتاكلن الميتة او لتقتلن ابنك او اباك او ذا رحم محرم لم يسعه
لان هذا ليس بمضطر ثم ناقض فقال ان قيل له لتقتلن اباك او ولتبيعن
هذا العبد او لتقرن بدين او تهب هبة يلزم في القياس ولكنا نستحسن
ونقول البيع والهبة وكل عقد في ذلك باطل وقال ابن بطال معناه
ان ظالما لو اراد قتل رجل فقال لولي الرجل مثلا ان لم تشرب الخمر او تاكل
الميتة فتلت اباك ولذا قتلت ابنك او ذا رحم لك ففعل لم يأثم عند
الجميع وقال ابو حنيفة يأثم لانه ليس بمضطر لان الاكراه انما يكون فيما
يتوجه الى الانسان في خاصة نفسه لا في غيره وليس له ان يعصي الله حتى
يدفع عن غيره بل الله سائل الظالم اولا يؤاخذ الابن لانه لم يقدر
على الرفع الا بارتكاب ما لا يحل له ارتكابه قال وتظير في القياس ما لو
قال ان بعت عبدك او بقربدين ارتكبت هبته ان كل ذلك ينعقد كما لا يجوز
له ان يرتكب المعصية في الرفع فوعين ثم ناقض هذا المعنى فقال ولكنا
نستحسن ونقول البيع وغيره من العقود كل ذلك باطل فخالف قياس قوله
بالاستحسان والذي اذكره فلذلك قال البخاري بعده فرق ابن كل ذي
رحم محرم وغيره يعني كتاب ولا سنة يعني ان مذهب الحنيفة في ذي الرحم
بخلاف مذهبهم في الاجنبي فلو قيل لرجل لتقتلن هذا الرجل الاجنبي
او لتيقص كنا افعل لتنجيه من القتل لزمه البيع ولو قيل له ذلك في ذي رحمه
لم يلزمه ما عقد والحاصل ان اصل ابي حنيفة اللزوم في الجميع قياسا
لكن لتبقى من له منه رحم استحسانا وراى لا فرق بين القريب
والاجنبي في سبب الحديث المسلم اخو المسلم فان المراد به لنفرة الاسلام

لا للنسب

لا للنسب ولذلك استشهد بقول ابراهيم عليه السلام هذه حتى اوخذ
الاسلام والانكاح الاخت كان حراما في ملة ابراهيم وهذا لاخوة فوجب
حماية اخيه المسلم والرفع عنه فلا يلزم ما عقده ولا اثم عليه فيما ياكل ويشرب
للرفع عنه فهو كما لو قيل له لتفعلن كذا او لتقتلنك فانه يسعه اتيانها
ولا يلزمه الحكم ولا يقع عليه الاثم وقال الكرماني يحتمل ان يقول البخاري
المذكور بان يقال انه ليس بمضطر لانه مخير في امور متعددة والتخيير ينافي
الاكراه فكما الاكراه في الصورة الاولى وهي الاكل والشرب والقتل
كذلك لا اكراه في الصورة الثانية وهي البيع والهبة والقتل مخيث قالوا بجلان
البيع استحساه فقد ناقض اذا لم يلزم منه القول بالاكراه وقد قالوا بعدم
الاكراه قلت والقابل ان يقول لم يقولوا بعدم الاكراه اصلا وانما اثبتوه
بطريق القياس في الجميع لكن استحسنوا في امر المحرم لمعنى قام به وقوله في اول
التقرير في امور متعددة ليس كذلك بل الذي يظهر التنويع لا التخيير وانها
امثلة الامثال واحد كما قال الكرماني وقوله اي البخاري ان تفريقهم بين
المحرم وغيره شيء قالوه لا يدل عليه كتاب ولا سنة اي ليس فيهما ما يدل على الفرق
بينهما في باب الاكراه هو بعض كلام استحساني قال وامثال هذه المباحث
غير مناسب وضع هذا الكتاب اذ هو خارج عن فنه قلت وهو عجيب منه لان
كتاب البخاري كما تقدم في تقريره لم يقصد به ايراد الاحاديث نقل احن قايل
ظاهر وصفه انه يجعل كتابا جامعا للاحكام وغيرها وفقه في تراجمه فلذلك
يورد فيه كثيرا من اختلاف العالي ويرجح احيانا ويسكت احيانا وقد فقها
من الجزم بالحكم ويورد كثيرا من التفاسير ويشير فيه الى كثير من العلل
وترجيح بعض الطرق على بعض فاذا اورد فيه شيا من المباحث لم يتقرب وانما

واما زعمه الى ان طريقة البخت ليست من فنه فتلك شنشنة اظاهر عنك عارها ان
فللبخاري اسوة بالائمة الذين سلك طريقهم كالشافعي واي ثور والحميدي
واحمد واسحق وفقه طريقهم في البحث وهي محصلة للمقصود وان لم يرجع الى
اصطلاح المتاخرين قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابرهيم كما رايته
في رواية الكشميهني لسادة هذا وحتى وذلك في الله هذا طرف من قصة ابراهيم
وسارة مع الجبار وقد وصله في احاديث الانبياء عليهم السلام راس قتيبه
ذلك في الله بل يقدر هناك نبتان سنبينهما في ذات الله قوله الى سقيم وقوله
بل فعله كبيرهم هذا ومفهوم ان الثالثة وهي قوله هذه اختي ليست في ذات
الله تعالى تعلى هذا فقوله وذلك في الله من كلام البخاري ولا مخالفت
بينه وبين مفهوم الحديث المذكور لان المراد انهما من جهة محض الاهين
الاهي بخلاف الثالثة فان فيها شائبة نفع وحظ له وما ينفي ان يكون في الله
اي من اجله توصله بذلك الى السلامة مما اراده الجبار منها قوله وقال
النخعي اذا كان المستحلف ظالما فنية الحالف وان كان مظلوما فنية المستحلف و
صله محمد بن الحسن في كتاب الاثار عن ابي حنيفه عن حماد عنه بلفظ اذ
استحلف الرجل وهو مظلوم فاليمين على ما نوى فان واذا كان ظالما فاليمين
على نيته من استحلف وصله ابن ابي شيبة من طريق حماد بن سلمة عن حماد بن
ابي سليمان عن ابراهيم النخعي بلفظ اذا كان الحالف مظلوما فله ان يوري
قال ابن بطال قول النخعي يدل على ان النية عنده نية المظلوم ابدا والى مثله
ذهب مالك الجمهور وعند ابي حنيفه الغلبة نية الحالف ابدا قلت وهذا
مناقض ان الحلف ان كان عند الحاكم فالنية نيته لان الحاكم وهي راجعة الى نية
صاحب الحق وان كان في غير الحاكم فالنية نية الحالف قال ابن بطال ويقوي

كون المستحلف

كون المستحلف مظلوما ان يكون له حق في قبل رجل فيجحده او لا شيء له فيحلفه
فتكون النية للحالف فلا تفيد في ذلك التورية فذكر البخاري حديث ابن
عمر من قوله السلام اخا المسلم وقد تقدم من هذا الوجه ثابت من هذا السياق في
كتاب الظالم مشروحا في قوله حدثنا محمد بن ابرهيم هو الزاذ بمعجمتين البغدادي
الملقب صاعقة وهو من صغار البخاري في اكثر شيوخه وسعيد بن سليمان
من شيوخ البخاري قد روى عنه بغير واسطة في مواضع ترجم في باب من
اختار الضرب وقد اخرج البخاري حديث الباب في كتاب الظالم عن عثمان
بن ابي شيبة عن هشيم فنزل فيه هنا درجتين لان سياقه هنا اتم للغاية
الاسناد قوله فقال رجل الواقف على اسمه وقع في رواية عثمان قال اقوله
انظر مظلوما بالمد على الاستفهام وهو استفهام تقرير ويجوز ترك المد قوله
ارايت اي اخبرني قال الكرماني في هذه الصيغة مجازان طلب الرؤية
وارادة الاخبار والخبر وارادة الامر قوله اذا كان ظالما اي كيف الطريق على
ظلمه قوله تجزه بجملة ترجيم قد راى الاكثر وكبعضهم بالراء بدل الزاي
وكلاهما بمعنى المنع وفي رواية عثمان تاخذ فوق يديه وهو كناية عن المنع
وتقدم بيان اختلاف الفاظه هناك ومنها ان في رواية عائشة قال
ان كان مظلوما فخذ له بحجته وان كان ظالما فخذ له من نفسه اخرجه
ابن ابي عاصم في كتاب ادب الحكماء خاتمة اشتمل كتاب الاكراه من الاحاديث
المرجوعة على خمسة عشر حديثا المعلق منها ثلاثة وسايرها موصول
وهي مكررة كلها فيما مضى وفيه من الاثار عن الصحابة من بعدهم تسعة اثار

قوله ليس بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحيل

جمع حيلة وهي ما يتوصل به الى مقصود ثم خفي وهي عند العلماء على

الحامل عليها فان توصل بها بطريق مباح الى ابطال حق واثبات
باطل فهي حرام والى اثبات حق او دفع باطل حبة او مستحبة وان توصل
بها بطريق مباح الى سلامة من وقوع في مكروه فهي مستحبة او مباحة او الى
ترك مندوب فهي مكروهة ووقع الخلاف بين الائمة في القسم الاول
هل تقع مطلقا وتنعقد ظاهرا وباطنا او يبطل مطلقا او يصح مع الاثم ولمن
اجاز عامطلقا او ابطلها مطلقا ادلة كثيرة من الاول قوله تعالى وخذ بيدك
ضغثا فاضرب به ولا تحنث وقد عمل به صلى الله عليه وسلم في حق الضعيف
الذي ذناه وهو من حديث ابي امامة ابن سهل في السنن ومنه قوله تعالى
ومن يتق الله يجعل له مخرجا وفي الجبل مخارج من المضايق ومنه مشروعية الاستثناء
فان فيه تخليصا من الحنث وكذلك الشروط كلها فان فيها سلامة من الوقوع
في الحرج ومنه حديث ابي هريرة وابي سعيد في قصة بلال بع الجميع بالدراهم
ثم ابتع بالدراهم جنيبا ومن الثاني قصة اصحاب السبت وحديث عليهم السفينة
يحملونها فيباعونها واكلا ثمنها وحديث البغي عن النجش وحديث لعن المحلل والمحلل
له والاصل في ذلك اختلاف وهل العبرة في صيغ العقود الفاظها او معانيها
فمن قال بالاول احاز الحيل ثم اختلفوا فمنهم من حعلها شنيعة باطنا وظاهرا
في جميع الصور او في بعضها ومنهم من قال يتعين ظاهرا لا باطنا ومن قال
بالثاني ابطلها ولم يخرج منها الا ما وافق فيه اللفظ المعنى الذي تدل عليه
القرائن الحالية قوله باب ترك الحيل قال ابن المنير ادخل البخاري الترك في
الترجمة لئلا يتوهم اي من الترجمة الاولى اجابة الحيل قال هو بخلاف ما
ذكر في باب بيعة الصغير فانه ورد فيه انه لم يبايعه بل دعا له ومسح برأسه
فلم يقل باب ترك بيعة الصغير وذلك ان بيعته لو وقعت لم يذكر فيها الكباد

بخلاف الحيل فان في القول بجوازها عموما ابطال حقوق وحيث وانبات
لا تحب تحري فيها لذلك قلت وانما طلق او لا للاشياء قال ان من الحيل ما يتبع
فلا يترك مطلقا قوله وان الكل امرما نوى في الايمان وغيرها في رواية
للشافعي وغيره جعل الضمير يذكرا على ارادة اليمين المشعار من صيغة الجمع وقوله
في الايمان وغيرها من تفقه المصلاين الحديث قال ابن المنير تبع البخاري
في الاشياء ماذ المشهور عند النظار حمل الحديث على العبادات فحمله البخاري
عليها وعلى المعاملات وتبع مكافي القول بعيد الرابع واعتبار المقاصد
فلو فسد اللفظ وصح القصد الغى اللفظ واعمل القصد تصحيحا والبطلا قال
والاستدلال بهذا الحديث على سد الذرايع وابطال الحيل من اقوى
ادلة ووجه التعميم ان المحذوف المقدر الاعتياد لمعنى الاعتبار في العبادات
اجزاءها وبيان مراتبها وفي المعاملات وكذلك الايمان الرد القصد
وقد يقدم في باب ماجاء ان الاعمال بالنية من كتاب الايمان في اوايل
الكتاب البخاري يدخول الاحكام كلها في هذا الحديث ونقلت هناك
كلام مهما ابن المنير في ضابط الحديث له في اول بدء الوحي قوله سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس فيه اشعار بانه خطب به و
قوله يخطب تقدم في بدء الوحي ان عمر قال على المنبر قوله انما الاعمال
بالنية تقدم في بدء الوحي لفظ النيات وفي كتاب الايمان بلفظ الاعمال
بالنية كما هنا مع حذف انما من ادلة قوله وانما لامرئ ما نوى تقدم في
بدء الوحي بلفظ وانما لكل امرئ ما نوى وهو الذي علقه في اول الباب
وتقدم البحث في الاعم فهو مه ان من لم ينو شيا لم يحصل وقد اورد عليه
من نوى الحج عن غيره وكان لم يحج فانه يصح عنه ويسقط عنه الفرض بذلك

عند الشافعي واحمد والاذاعي واسحق وقال الباقون يصح عن غيره ولا ينقلب
عن نفسه لانه لم ينوه واجيب للاول بحديث ابن عباس في قصة شبرمة فعند
ابي داود حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة وعند ابن ماجة فاجعل هذه عن
نفسك ثم حج عن شبرمة وسنده صحيح واجابوا بان الحج خرج عن نفسه العبادات
ولذلك مضى في فاسده دون غيره وقد وافق ابو جعفر الطبري على ذلك
ولكن حمله على الجاهل بالحكم وانه اذا علم في اثنا الحال وجب عليه ان
ينويه عن نفسه فحينئذ ينقلب والا فلا يصح عنه والشيء عن عموم الخبر ما
يحصل من جهة الفضل الالهي بالقصد من غير عمل كالاجر الحاصل للمريض بسبب
مرضه على الصواب لثبوت الاجر بذلك خلافا لمن قال انما يقع الاجر على الصبر
وحصول الاجر بالقصد عن قصد العبادة فعاقه عنها عائق بغير اراده به
وكمن له اوراد فخرج عن فعلها الزمن مثلا فانه يكتب له اجرها كمن عملها وما
لنيني على حلف ما اذا نوى صلاة فرض فظهر ما يقتضي بطلانها فرضا هل ينقلب
نفلا وهذا عند العذر فاما الواجب بالظهر مثلا قبل الزوال فلا تصح فرضا
ولا ينقلب نفلا اذا تعمد ذلك ومما اختلف فيه هل يتهايأ المسبوق ثواب
الجماعة على ما ادركه او يعم واهل شباب من صام نفلا في اثنائه النهار على جميعة
او من حين نوى وهل تكمل الجمعة اذا خرج وقتها في اول الركعة الثانية مثلا
جمعة او يظهر او هل ينقلب منسيها او يحتاج الى تجديد نية والمسبوق اذا اتى
الاعمدال الثاني مثلا هل ينوي الجمعة او الظهر ومن احرم بالحج في عين
الشهر هل ينقلب عمرة اولا واستدل به من قال بابطال الحيل ومن قال باعمالها
لان رجع كل من الفريقين الى نية العامل وسياتي في اثنا الابواب التي
ذكرها المصنف الاشارة الى بيان ذلك والضابط ما تقدم في الاشارة اليه ان كان فيه

خلاص مطلوب مثلا فهو مطلوب وان كان فيه فوات حق فهو مذموم
ونص الشافعي على كراهة تعاطي الحيل في تفاريع
يثرب به محققهم فالغزالي يحمي كراهة تحريم ويأثر بعضهم ويدل عليه قوله
وانما لكل امرئ ما نوى فمن نوى بعمله
من الاثم صورة البيع ومن نوى بعقد النكاح التحليل كان محللا ودخل في الوعيد
على ذلك باللعن ولا يخلصه من ذلك صورة النكاح وكل شيء قصد به تحريم
ما احل الله او تحليل ما حرم الله كان اثما ولا فرق في حصول الاثم في التحليل على
الفعل المحرم بين الفعل الموضوع له والفعل الموضوع لغيره واذا جعل ذريعة
واستدل به على انه لا تصح العبادة من الكافر ولا المجنون لانهما ليسا من اهل
العبادة وعلى سقوط القود في شبه العمد لانه لم يقصد القتل وعلى عدم
مواخذة المخطئ والناسي والمكره في الطلاق والعتاق ونحوها وقد تقدم ذلك
في ابوابه واستدل به لمن قال كالمالكية اليمين على نية المحلوف له ولا ينفعه
التورية وعكسه غيرهم وقد تقدم بيانه في الايمان واستدلوا بما اخرجه
مسلم عن ابي هريرة مرفوعا اليمين على نية المستحلف وفي لفظ له يمينك على
ما يصدقك قلت ووجه الشافعية على ما اذا كان المحلف الحاكم و
استدل به لمالك على القول بسد الذرائع واعتبار القاصد بالقرائن كما تقدمت
الاشارة اليه وضبط ذلك بعضهم بان الالفاظ بالنسبة الى مقاصد المتكلم
ثلاثة اقسام احدها ان تظهر المطابقة اما يقينا واما ظنا غالبا والثاني
ان يظهر ان المتكلم لم يرد معناه اما يقينا واما ظنا والثالث ان تظهر في معنا
ويقع التردد في ارادة عين وعدمها على حد سواء فاذا ظهر قصد المتكلم به
او لم يظهر قصد مخالف كلامه وجب حمل كلامه على ظاهره واذا ظهرت ارادته

ارادته بخلاف ذلك فهل يسوغ الحكم على الظاهر ولا عبرة بخلاف ذلك
او يعمل بما ظهر من ارادته فاستدل الاول بان البيع لو كان يفسد بان يقال
هذه الصفة ينهما ذريعة الى الربا وفية المتعاقدين فيها فاسدة لكن افساد
البيع بما يتحقق تحريمه اولى يفسد به البيع من هذا الظن كما لو ترك رجل بشيرا
سيف انه يقتل به رجلا مسلما بغير حق فان العقد صحيح وان كانت نيته فاسدة
جزما فلم يستلزم تحريم القتله بطلان البيع واذا كان العقد لا يفسد بمثل هذا فلا
يفسد بالظن والتوهم بطريق الاولى واستدل الثاني بان المية لو ثرفي الفعل فيصيرها
تارة حراما وتارة حلالا كما يصير العقد بها تارة صحيحا وتارة فاسدا كالذبح
مثلا فان الحيوان يحل اذا ذبح لاجل الاكل ويحرم اذا ذبح لغير الله والصورة
واحدة والرجل يشتري الجارية لوطئه فتحرم عليه ولنفسه فتحل له وصورة
العقد واحدة والاول قربة صحيحة والثاني معصية باطلة وفي الجملة فلا يلزم
من صحة العقد في الظاهر رفع الحرج عمن يتعاطى فيه الحيله الباطلة في الباطن
والله اعلم وقد نقل الشيخ الحنفي في الكافي عن محمد بن الحسن قال ليس من
اخلاق المومنين الفرار من احكام الله الهي الحيل الموصلة الى ابطال الحق قوله
باب في الصلوة او دخول الحيلة فيها ذكر فيه حديث ابي هريرة لا يقبل به صلوة
احدكم اذا احدث حتى يتوضا وقد تقدم شرحه في كتاب الطهارة قال ابن بطال
فيه رد على من قال ان من احدث في العقدة الاخيرة ان صلاته صحيحة لانه
اتى بما يضادها وتعقب بان الحدث في اثنائها مفسد لها وهو كالجماع في الحج
لوطئ في خلاله لا فسده وكذا اتى اخره وقال ابن حزم في اجوبته له عن مواضع
من صحيح البخاري مطابقة الحديث للترجمة انه لا يخلو ان يكون المرء ظاهرا بيقينا
لطهارة او محدثا متيقنا للحدث وعلى الحالين ليس لاحد ان يدخل في الحقيقة

فان الحقيقة

فان الحقيقة اثبات البين صدقا او يقينه صدقا فما كان ثابتا حقيقة فنافيه
بحيلة مبطل وما كان منفيا فنشيه بحيلة يبطله قال ابن المنير اشار البخاري بهذه الترجمة الى رد قول من قال بصحة صلاة من احدث عمدا في اثنا
الجلوس الاخير ويكون حدثه كسلامه بان ذلك من الحيل المتضمن الصلاة مع
الحدث وتقرير ذلك ان البخاري بنى على التحلل من الصلاة ركن منها فلا يصح
مع الحدث والقائل بانها تصح ان التحلل من الصلاة ضدها فتصح مع الحدث
قال فاذا تقرر ذلك فلا بد من تحقق كون السلام ركنا داخلا في الصلاة لا ضدها
وقد استدل من قال بركنية مقابلية بالخبر لحديث تحريمها التكبير وتحليلها
التسليم فاذا كان احد الطرفين ركنا كان الاخر وكنا ويدل له ان السلام من
جنس العبادات لانه ذكر الله تعالى ودعا لعبادة فلا يقوم الحدث الفاحش
مقام الذكر الحسن وانفضل الخفيف الاسلام واجب لا ركن فان سبقه الحدث بعد
التشهد توضا وسلم وان بعده فالعهد قاطع واذا وجد القطع انتهت الصلاة
السلام ليس ركنا وقال ابن بطال فيه رد على ابي حنيفة في قوله ان المحدث
في صلاته يتوضا ويبني ووافقه ابن ابي ليلى وقال مالك والشافعي يستانف
الصلاة واحتجا بهذا الحديث وفي بعض الفاظه لا صلوة الا بطهور فلا يخلو
حال الراوي ان يكون مصليا او غير مصل فان قالوا هو مصل رد لقوله لا صلوة
الا بطهور ومن جهة النظر ان كل حدث منع من ابتداء الصلوة الناقض عليها
بدليل انه لو سبقه المني لا يستانف اتفاقا قلت وللشافعي في قوله وانفرد فيه
ابو حنيفة وقال الكرماني في وجه اخذه من الترجمة انهم حكموا بصحة
الصلوة مع الحدث حيث قالوا يتوضا ويبني وحيث حكموا بصحتها مع عدم
النية في الوضوء لعلة ان الوضوء ليس بعبادة ونقل ابن التين عن الداودي

ما حاصله ان مناسبة الحديث للترجمة انه اراد ان من المدث وصلى ولم
وهو يعلم انه يخادع الناس بصلاته كما دع بها ام قيس الناس بهجرة وخادع الله
وهو يعلم انه سطلع على ضميره قلت و قصه مهاجرام قيس انما ذكرت في حديث
الاعمال بلا وهو في كتاب الذي قبل هذا الا في هذا الباب وزعم
بعض المتاخرين ان البخاري اراد الرد على من زعم ان الحاذة اذا حضرت وخاف
فوتها انه يتم وكذا من زعم انه اذا قام الصلاة الليل فنعد على الماء
ويخشى اذا طلبه ان يفوته قيام الليل انه يباح له الصلوة بالتيمم ولا
يخفى تكلفه قوله باب في الزكوة اي ينزكى الحيله في اسقاطها قوله
وان لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين مفترق خشية الصدقة هو لفظ الحديث
الاول ولا قد تقدم شرحه في كتاب الايمان اول الصحيح قوله و قال بعض
الناس في عشرين ومايتي بغير بعنتان فان اهلكها ستعد او وهبها او احتال
فيها فرارا من الزكوة فلا شئ عليه قال ابن بطال اجمع العلماء على ان للمرء
قبل الحول التصرف في ماله بالبيع والهبة والدفع اذا لم يتوالفرار من الصدقة
واجمعوا على انه قال الحول لحيل المحتال بان يفرق بين مجتمع او يجمع بين
مفترق ثم اختلفوا فقال مالك من فوت من ماله شيا ينوي به الفرار من
الزكاة قبل استهلال وجوبه لزمته الزكاة عند الحول لقوله صلى الله عليه
وسلم خشية الصدقة وقال ابو حنيفة ان لو يتوفيقه الفرار من الزكوة
قبل الحول بيوم لانفرده النية لان ذلك لا يلزم الا بتمام الحول ولا يتوجه
اليه معنى قوله خشية الصدقة لاحينئذ قال وقال المهلب وقصد البخاري
ان حيلة المحتال بها احد في اسقاط الزكوة فان ثم ذلك عليه لان النبي
صلى الله عليه وسلم انما منع من جمع المتفرق لوتفرقها خشية الصدقة فهم

منه هذا المعنى وفهم من حديث طلحة في قوله افلح ان صدق ان من لم
ان ينقص شيا من فرايض الله بجملة يجتنبها ان لا يفلح قال وما اجاب
به الفقهاء من تصرف ذي مال في ماله بوجه حلول لم يرد وا بذلك الفرار
من الزكوة ومن زعم ذلك قال فرضه عليه غير ساقط وهو كمن فرغ صيام
رمضان قبل رويته الهلال بيوم واستعمل سفرا لا يحتاج اليه ليفطر فالوعيد
اليه يتوجه وقال بعض الحنيفه هذا الذي ذكره البخاري بتبب لابي يوسف
وقال محمد يكره لما فيه من القصد الى ابطال احق الفقراء بعد وجوب سببه
وهو النصاب واحتج ابو يوسف بانه امتناع من الوجوب اسقاط للواجب و
استدل بانه لو كان له بما يتادرهم فلما كان قبل الحول بيوم تصدق فرارا
منها لم يكره ولو نوى بتصدقه بالدرهم ان يتم الحول وليس في ملكه
نصاب فلا يلزمه الزكوة وتعقب بان من اصل ابي يوسف ان الحرمة تجامع
الفرض كطواف المحدث والعاري فكيف لا يكون القصد مكروها في هذه
الحالة قوله امتناع من الوجوب معترض فان الوجوب قد تقرر من اول الحول
ولذلك جاز التعجيل قبل الحول وقد اتفقوا على ان الاحتيال الاسقاط الشفعة
بعد وجوبها مكروه وانما الخلاف فيما قبل الوجوب فقياسه ان يكون
في الزكوة مكروها ايضا والاشبه ان يكون ابو يوسف رجع عن ذلك فلم قال
في كتاب الحيل زاد الحديث لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع الرجل يومن
بالله واليوم الاخر منع الصدقة والاخر حبها عن ملكه غيره ليفوتها
بذلك فيبطل قصده انتهى اجاده بصير كلا واحد منهما ما لا يجب فيه
الزكاة ولا يحتال في ابطال الصدقة بوجه انتهى ونقل ابو جعفر الكبير
راوي كتاب الحيل عن محمد ان الحيلة ان لا محمدا قال ما احتال به المسلم

حتى تخلص به من الحرام او يتوصل به الى الحلال فلا باس به وما اختيار به حتى
يبطل حقا او يحقق باطلا او يدخل به شبهة في حق فهو مكروه والمكروه
عنده الى الحرام اقرب وذلك ذكر الشافعي انه ناظر محمدا في امراة كرهت زوجها
وامتنع من فراقها فكنت ابن زوجها من نفسها فانها تحرم عندهم على زوجها
بناء على ان الهما ان حرمته المصاهرة ثبت بالزنا قال فتقلف لمحمد الزنا
لا يحرم الحلال لانه ضده ولا يقاس شيء على ضده فقال يجمعهما الجماع فقلت
الفرق بينهما ان الاول حمدت به وحصنت فرجها ذمت به ووجب عليها
الرجم ويلزمان المطلقة ثلاثا اذا الزنت حلت لزوجها ومن كان ضده
اربع مسوغ فزنا بخامسة ان تحرم عليه احدى الاربع الى حين المناظرة وقد اشكل
قول البخاري في الزجمة فان اهل حكما بان الاهلاك ليس من الحبل بل هو من
اضافة المسلول لان الحبلة انما هي لرفع مزاد حلب منفقة وليس واحد منهما
موجودا في ذلك ويظهر لي انه يقصد بان يدرج الحقيتين مثلا و ينفع ليجمعهما
وتسقط الزكوة بالحقتين وينقل الى ما دونهما الحديث الثالث قوله حدثنا
اسحق هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم في المخرج قوله يكون يوم القيمة
شجاعا اقرع الراد بالمال الذي يجب من عين ان تودي زكاته كما تقدم
تقريره في كتاب الزكوة ووقع هناك في رواية ابي صالح عن ابي هريرة
بلفظ من اتاه الله مالا فلم يود زكاته مثل له يوم القيمة شجاعا اقرع فذكر
نحوه وبه تظهر مناسبة ذكره في هذا الباب قوله ان كنزك هذا زيد في
هذه الطريق قوله والله لن يزال في رواية الكشميهني لا يدل لن قوله حتى
يبسط يده اي صاحب المال فيلقمها فانه يحتمل ان يكون فاعل يلقمها الكنز او
الشجاع ووقع في رواية ابي صالح المال فيأخذ بلهزمتيه اي يأخذ الشجاع

بد الكنز لبشدقيه وهما اللهزمتان كما او ضحته هناك قوله وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو موصول بالسند المذكور وهو من الصحيفة همام
عن ابي هريرة وقد اخرجه احمد عن عبد الرزاق تقدم هذا على الذي
قبله قوله اذا مارت النعم ماز اذا ذهبت والرب المالك والنعم لتخصيص الابل
والبقر والغنم وقيل الابل والغنم فقط حكاه في المحكم وقيل الابل فقط
ويؤيد الاول قول الاعشى حمولة ونعم نفرشها بزا والبقر
والغنم ويؤيد الثالث مقتضاه هنا على الاخفاف فانها للابل خاصة والمراد
بقوله حقها ذكاتها به في حديث ابي ذر كما تقدم في الزكوة
الا منه قوله وقال بعض الناس في رجله له ابل فخاف ان يجب عليه الصدقة
فباعها بابل مثلها او بغنم او ببقر او بدراهم فرارا من الصدقة يوم
احتيالا لا نلا شيء عليه وهو يقول ان ذكي ابله قبل ان يحول الحول بيوم
او ستة حازت عنه في رواية الكشميهني اجزأت عنه ويعرف تقرير مذهب
الحنيفة مما مضى وقد ناكد المنع بعلة التعجيل قبل وجوب الزامهم الشافعي
ان من احاز التقديم على الحول فيجزئها فليكن التعرف فيها قبل الحول غير مسقط
واجاب عنهم ابن بطال بان ابا حنيفة بنى قوله في ذلك لانه لا يوجب الزكوة
الا بتمام الحول ويجعل من قدمها كمن قدم دينا موكلا قبل ان يحل انتهى
والشافعي لا يلزم لابي يوسف لانه يقول ان الحرفة يجامع الفرض كطواف
العادي ولو الوجوب لم يجز التعجيل قبل الحول وقد اختلف العلماء
فيمن باع ابلا بمثلها في اثناء الحول يذهب الجمهور الى البناء على حول
الاول لاتحاد الجنس والنصاب والماخوذ من الشافعي قولان واختلفوا
في بيعها لعرجنسها فقال الجمهور يبتاف الاختلاف النصاب واذا فعل

ذلك فرار من الزكاة اثم ولو قلنا يستانف وعن احمد اذا ملكها ستة اشهر
ثم باعها فيفد ذكى الدراهم عن ستة اشهر من يوم البيع ونقله شيخنا ابن
الملقن عن ابن المنير انه قال ان البخاري انما اتى بقوله مانع للزكاة ليدل
على ان الفرار من الزكاة لا يجدي فهو مطالب بذلك في الاخرة قال شيخنا وهذا
المريه في البخاري قلت بل هو فيه بالمعنى في قوله اذا ما رب الغنم لم يعط
حقها فهذه هو مانع الزكاة الحديث الرابع حديث ابن عباس قال استفتى
سعد بن عبادة الى اخر تقدم شرحه قريبا في كتاب الايمان والنذور
قال المهلب فيه حجة على ان الزكاة لا تسقط بالحيلة ولا بالموت كان
النذر لما لم يسقط بالموت والزكاة اوكد منه كانت ليلا تسقط بالموت
اولان له لما الزم الولي بقضاء النذر عن امه كان قضاء الزكاة التي
فرضها الله اشد لزوما قوله وقال بعض الناس اذا بلغت الابل عشرين
ففيها اربع شياه فان وهبها قبل الحول او باعها فرارا حنيا لان سقاط
الزكاة فلا شيء عليه وكذلك ان اتلفها فمات فلا شيء عليه في ماله تقدمت
المناقشة في صورة الاتلاف قريبا واجاب بعض الحنيفة بان المال
انما تجب فيه الزكاة ما دام واجبا في الذمة او ما تعلق به من الحقوق
وهذا الذي مات لم يبق في ذمته شيء يجب على ورثته ومادة والكلام
انما هو في حال الحدة لا في لزوم الزكاة اذا قلت وعرف المهلب انه
اذا كان اذا قصد ببعضها الفرار من الزكاة او هنا الحيلة على اسقاط
الزكاة ومن قصد ان يسترجعها كما تقدم فهل اثم هذا القصد لكن
على لو ثم هذا القصد في ايتا الزكاة في ذمته او يعمل به مع الاثم
هذا محل الخلاف قال الكرماني ذكر البخاري في هذا الباب ثلاثة

فروع يجمعها حكم واحد وهو انه اذا زال ملكه عما يجب فيه الزكاة
قبل الحول سقطت الزكاة سواء كان قصد الفرار من الزكاة او لا
اعاد تيقنها عقب كل حديث المنتفع بان من اجاز ذلك خالف ثلاثة
احاديث صحيحة اتفق ومن الحيل في اسقاط الزكاة ان ينوي بعروض
التجارة حتى اذا قرب الحول ابطل التجارة ونوى القنية وهذا ايا فرحنا
والذي يقوي بما انه لا تسقط الزكاة عنه والعلم عند الله تعالى
باب الحيلة في النكاح ذكر فيه حديث ابن عمر في النهي عن الشغار وفيه
نفسير عن نافع وقد تقدم شرحه متوفى في كتاب النكاح وتقرير
كون التفسير مرفوعا قال ابن المنير دخل البخاري الشغار في باب الحيل مع
ان القائلة بالحيل ان يبطل الشغار ويوجب مهر المثل مشكل ويمكن ان يقال
انه اخذه كما نقل ان العرب كانت تأنف من التلفيظ بالنكاح من جانب
المرأة فرجعوا الى التلفظ بالشغار لوجود المساواة التي تدفع الانفة فجاء
الشرع برسم الجاهلية فحرم الشغار وشدد فيه ما لم يشدد في النكاح
الخالي عن ذكر الصداق فلو صححنا النكاح بلفظ الشغار واوجبنا مهر المثل
لفينا عوض الجاهلية بهذه الحيلة انتهى وفيه نظر لان الذي نقله
عن العرب للاصل لان الشغال في العرق بالنسبة الى غيره قليل وفيه ما
ذكره ان تكون انكحتهم كلها كانت شغارا لوجود الانفة في جميعهم والذي
يظهر ان الحيلة في الشغار تتصور في موارد نزع حب فقر فامتنع او
اسقط في المهر فخدعه بان قال له زد حتى اها وانا ازوجك ابنتي او
الفقير في ذلك المهولة ذلك عليه فلما وقع العقد على ذلك وقيل له
ان العقد يصح ويلزم لكل منهما مهر المثل فانه بيد مراد الا قدرة له على

مهر المثله الذبت الموثر وحصل المؤسر مقصوده بالتزويج لسهوله مهر المثل
عليه فاذا البطل الشعير من اصله هذه الحيلة قوله وقال بعض الناس ان
احتال حتى تزوج على الشغار فهو جايز والشرط باطله وقال في المتعة النكاح
فاسد والشرط باطله قلت وهذا بناء على قاعدة الحقيقه ان ما لم يشرع
اصله باطل وما شرع اصله دون وصفه فاسدة فالنكاح شروع اصله
ويجعل الصنع صداقا وصف فيه فيفسد الصداق ويصح النكاح بخلاف
المتعة فانما ثبت انها منسوخة صارت غير مشروعة اصلا وقوله وقال
بعضهم المتعة والشغار جايزان والشرط باطل اي في كل منهما كانه يشير
الى ما نقل عن زفر انه اجاز النكاح الوقت والغى الوقت لانه شرعا فاسد
والنكاح لا يبطل بالشروط الفاسده ورد واعليه بالفرق المذكور وقال
ابن بطال لا يكون البضع صداقا عند احد من العلماء وانما قالوا يعقد
النكاح بمهر المثله حجت شروط والصداق ليس بركن فيه فهو كما لو عقد
بغير صداق ثم ذكر الصداق فصار ذكر البضع كلا ذكرا انتهى وهذا محصل
ما قاله ابو دايد وغيره من ايمة الحنيفة وتعقبه ابن السمعاني فقال ليس
الشغار النكاح الذي اختلفنا فيه وقد ثبت النهي علة والنهي يقتضي
فساد المنهي عنه لان العقد الشرعي انما يجوز بالشرع واذا كان منهيا لم يكن
مشروعا ومن جهة المعنى انه يمنع تمام الايجاب في البضع للزوج والنكاح لا
ينعقد الا بايجاب كامله ووجه وقولنا يمنع ان الدناءة وجه الزوج نكاحا
هو الذي اوجبه للمراة صداقا واذا لم يحصل كمال الايجاب لا يصح فانه
جعله عين ما اوجبه للزوج صداقا للمراة فهو كمن جعل الشيء لشخص في
عقد ثم جعل عينه لشخص اخر فانه لاجل الجعل الاول قال لا يعارض فهو

مالوزج امته اخر فان الزوج يملك التمتع بالفرج والسيد يملك رقبة
الفرج بدليل انها لو وطيت بعد سنة يكون المهر السيد والفرق ان النبي
جعل السيد للزوج لم يبق لنفسه لانه جعل ملك التمتع بالامة للزوج و
ذلك باق له في مسئلة الشغار جعل ملك التمتع الذي جعله الزوج
بعيله صداقا قول يحيى هو القطان وعبيد الله ابن عمر هو العمري ومحمد
بن علي هو المعروف بابن الحنفية وعلي هو ابن ابي طالب قوله قيل له ان ابن
عباسا لا يرى صيغة الغناء باسا لم اقف على اسم القايل وزاد عمرو بن علي
الفلاس في روايته لهذا الحديث عن يحيى القطان فقال الك تابه فتاة
فوقانية وبا اخر الحروف بوزن فاعل من التيه وهو الحيرة وانما وصفه
بذلك اشارة الى انه تمسك بالمنسوخ وغفل عن الناسخ وقد تقدم بيان
مذهب ابن عباس في ذلك في كتاب النكاح مستوفى في قوله وقال بعض
الناس من احتال حتى تمتع فالنكاح فاسد اي ان عقد عقد نكاح متعة
والفساد لا يستلزم البطلان لامكان اصلاحه بالغاء الشرط فيتجه في صحيحه
بذلك كما لو قالوا في ربا الفضل ان خذت منه الزياده صح البيع قوله
وقال بعضهم الى اخره تقدم انه قول زفر قيل انه لم يرد الا النكاح المذكور
والغى الشرط واجيب بان فسخ المتعه ثابت والنكاح الوقت في معنى المتعة
والاعتبار عندهم في العقود بالمعاني قوله باب ما يكره من الاختيار
في البيوع وما لا يمنع فضل لما يمنع به فضلا الكلا ذكر فيه حديث ابي هريرة
لا يمنع الى اخره واسمعيل شيخه هو ابن ابي اويس وقد تقدم شرح الحديث
مستوفى في كتاب الشرب قال المهلب المراد وجل كان له بير وحولها كلا
مباح وهو بفتح الكاف واللام مهموز ما يرعى فاراد الاختصاص به

به فيمنع فضل ما تحيه ان تزده نعم هذه للشرب ولا حاجة به الى الماء الذي
يمنعه وانما حاجته الى الكلا وهو لا يفيد على منعه لكونه غير
مملوك له فيمنع الماء فيه من له الكلا لان النعم لا تبتغي عن
الماء اذا رعت الكلا عطشت ويكون ماعند البر بعيدا عنها ويرغب
صاحبها عن ذلك الكلا فتبقى الشاب من هذه الحيلة انتهى موضحا قال
وفيه معنى اخر وهو انه قد يحيض اجل معاني الحديث ويسكت عن البقية
لان ظاهر الحديث اختصاص النهي بما اراد به منع الكلا فاذا اراد به
ذلك فلا ينهى عن منع الكلا بالحديث معناه لا يمنع فضل الماء بوجه من
الوجوه لانه اذا لم يمنع لسبب عمره فاحرى ان لا يمنع لسبب نفسه وفي
تسمية فضلا اشارة الى انه لو لم تكن زيادة عن حاجة صاحب البير منعه
والله اعلم قال ابن المنير وجه مطابقة الترجمة ان الاباء التي في البوادي
لحثرها ان يختص بما غزر فضلها من الماء بخلاف الكلا المباح فلا اختصاص
له به فلو تحيل صاحب البر فادعى انه لا فضل في ما لديه عن حاجته ليتوفره
الكلام الذي يقر به لان صاحب الماشية حينئذ يحتاج ان يحولها الى ماء
اخر لانها لا تستطيع الرعي على الظمأ فيه ثم قال ولا يلزم من كون
دعواه كذبا محضا ان لا يكون في كلا به تحيلا على منع المباح فجنحت نفسه
فيما له فيه وقال وهو لا تحيلا على ما لا حق له فيه ولا حجة وهو الكلا قلت
وهذا جواب عن اصل التحيل لا عن خصوص التحيل في البيع ومن ثم قال
الكرماني هو من قبيل ما ترجم به ويبقى له فلم يذكر فيه حديثا يريد انه
ترجم بالتحيل بالبيع وعطف عليه ولا يمنع فضل الماء وذكر الحديث المتعلق
بالثاني دون الاول لكن لا يدفع هذا العتد السوال عن حكمة ايراد منع

فضل الماء

فضل الماء وذكر الحديث المتعلق بالثاني دون الاول لكن لا يدفع هذا العتد
السوال عن حكمة ايراد منع فضل الماء في كتاب ترك الحيل ثم قال الكرماني
ان يحتمل ان يكون بطريق عدم البيع او بغيره انتهى ويظهر ان المناسبة
بينهما ما اشار اليه ابن المنير لكن تمامه ان يقال ان صاحب البير يدعي انه
لا فضل له في ما البير ليحتاج من احتاج الى الكلا ان يبتاع منه ما يرده
لسقي ماشيته فيظهر حينئذ انه يحتال بالحجر على حصول البيع ليتم مراده في اخذ
ثمن ما البير وفي توهين الكلا عليه واما ابن بطال فادخل في هذه الترجمة
حديث نهي عن النجش فلو كان كذلك ليطل الاعتراض اكن ترجمة النجش
موجودة في جميع الروايات بين الحديثين قوله باب ما يكره من الشاجر
اشارا الى ما ورد وفي بعض طرق الحديث المذكور في الباب بلفظ نهى عن
النجش من حديث ابي هريرة بلفظ لا تناجشوا وقد تقدم شرحه مستوفى
في كتاب البيوع والمراد بالكراهة في الترجمة كراهة التحريم قوله باب
ما ينهى من الخداع في رواية الكشميهني عن الخداع ويقال له الخدع بالفتح
والكهر ورجل خادع وفي المبالغة خدوع وخداع قوله وقال ايوب
هو ادعون الله كما يخادعون اذا بيا لامرء كا اهون على
وصله وكيع في مصنفه عن سفيان بن عيينة عن ايوب قال الكرماني
اي لو خلقوا ياخذ الزايد على الثمن بعاشر باندليس كان اسهل لانه ما
جعل الزيادة الخداع انتهى ومن ثم كان سالك الكر والحذيفة حتى يفعل
المعصية عند الناس العض مما يظاهرها وفي قلوبهم او منع وهم هذا اشد
نفرة وحديث ابن عمر اذا بعت فقل الاخلابة بكسر المعجمة وتخفيف اللام
وتخفيف اللام ثم موحدة تقدم تفسيره مستوفى في كتاب البيوع قال

به فيمنع فضل ما بيده ان تركه نعم عنده للشرب ولا حاجة به الى الماء الذي
يمنعه وانما حاجته الى الكلا وهو لا يفيد على منعه لكونه غير
مملوك له فيمنع الماء فيه ممن له الكلا لان النعم لا تبتغي عن
الماء اذا رعت الكلا عطشت وبكونه ماعز البر بعيدا عنها ويرغب
صاحبها عن ذلك الكلا فتبقى للشاب من اجل هذه الحيلة انتهى موضحا قال
وفيه معنى اخر وهو انه قد يخفى اجل معاني الحديث وسكت عن البقية
لان ظاهر الحديث اختصاص النهي عما اراد به منع الكلا فاذا اراد به
ذلك فلا ينهى عن منع الكلا من الحديث معناه لا يمنع فضل الماء بوجه من
الوجوه لانه اذا لم يمنع لسبب عمه فاحرى ان لا يمنع لسبب نفسه وفي
تسمية فضلا اشارة الى انه لو لم تكن زيادة عن حاجة صاحب البير منعه
والله اعلم قال ابن المنير وجه مطابقة الترجمة ان الآبار التي في البوادي
لحثها ان يختص بها عرفا فضلها من الماء بخلاف الكلا المباح فلا اختصاص
له به فلو تحيل صاحب البر فادعى انه لا فضل في ماء البر عن حاجته ليتوفر له
الكلام الذي يقر به لان صاحب الماشية حينئذ يحتاج ان يحولها الى الماء
اخرا لانها لا تستطيع الرعي على الظمأ المدخل فيه ثم قال ولا يلزم من كون
دعواه كذبا محضا ان لا يكون في كلا به تحيلا على منع المباح فجنحته ظاهرة
فيما له فيه وقال وهو لا تحيلا على ما لا حق له فيه ولا حجة وهو الكلا قلت
وهذا جواب عن اصل التحيل لا عن خصوص التحيل في البيع ومن ثم قال
الكرماني هو من قبيل ما ترجم به وسيض له فلم يذكر فيه حديثا يريد انه
ترجم بالتحيل بالبيع وعطف عليه ولا يمنع فضل الماء وذكر الحديث المتعلق
بالثاني دون الاول لكن لا يدفع هذا العقد السوال عن حكمة ايراد منع

فضل الماء

فضل الماء وذكر الحديث المتعلق بالثاني دون الاول لكن لا يدفع هذا العقد
السوال عن حكمة ايراد منع فضل الماء في كتاب ترك الحيل ثم قال الكرماني
ان يحتمل ان يكون بطريق عدم البيع او بغيره انتهى ويظهر ان المناسبة
بينهما ما اشار اليه ابن المنير لكن تمامه ان يقال ان صاحب البير يدعي انه
لا فضل له في ماء البير ليحتاج من احتاج الى الكلا ان يبتاع منه ما يرده
لسقي ماشيته فيظهر حينئذ انه يحتال بالحجر على حصول البيع ليتم مراده في اخذ
ثمن ما البير وفي توفير الكلا عليه واما ابن بطال فادخل في هذه الترجمة
حديث نهي عن النجش فلو كان كذلك لبطل الاعتراض لكن ترجمة النجش
موجودة في جميع الروايات بين الحديثين قوله باب ما يكره من الشاجر
اشارا الى ما ورد وفي بعض طرق الحديث المذكور في الباب بلفظ نهي عن
النجش من حديث ابي هريرة بلفظ لا تناجشوا وقد تقدم شرحه مستوفى
في كتاب البيوع والمراد بالكراهة في الترجمة كراهة التحريم قوله باب
ما ينهى من الخداع في رواية الكشميهني عن الخداع ويقال له الخدع بالفتح
والكهر ورجل خادع وفي المبالغة خدوع وخداع قوله وقال ايوب
هو ادعون الله كما يخادعون اذا بيا لامرء كا اهون على
وصله وكيع في مصنفه عن سفيان بن عيينة عن ايوب قال الكرماني
اي لو غلقوا اياخذ الزايد على الثمن بعاتبه باند ليس لكان اسهل لانه ما
جعل الزيادة الخداع انتهى ومن ثم كان سالك الكر والحذيفة حتى يفعل
المعصية عند الناس العض مما يتظاهرها وفي قلوبهم او منع وهم هذا اشد
نفرة وحديث ابن عمر اذا بعت فقل الاخلابة بكسر المعجمة وتخفيف اللام
وتخفيف اللام ثم موحدة تقدم تفسيره مستوفى في كتاب البيوع قال

المهلب معنى قوله الا خلابة لا تغابني الى لا تخدعني فان ذلك لاجل قلت
والذي يظهر انه وارد مورد الشرط اي ان ظهر في العقد خداع فهو غير
صحيح كانه قال بشرط ان لا يكون فيه خديعة او قال لا تلزمني خذ بفيك قال
المهلب ولا يدخل في الحديث المحرم السباعلى السلعة والاطناب في مدحها فانه
مجاز وذ عند ولا ينقض به البيع قال ابن القيم في الاعلام احدث بعض
المتاخرين حيلا لم يصح القول بها عن احد من الائمة ومن عرف سيرة الشافعي
وفضل لم يكن يار يفعل الحيله التي تنتفي على الخداع وان كان يجري
العقود على ظاهرها ولا تفسد العاقد اذا خالف لفظ فحاشاه
ان يسمح للناس المذكور الحذيفه فان الفرق بين اجراء العقد على ظاهره
فلا يعتبر القصد بجواز عقد قد علم على الكفر مع العلم بان باطنه خلاف
ظاهره ظاهر ومن نسب حيلا الثاني الى الشافعي فهو خصمه عند الله تعالى
فان الذي جوزه بمنزلة الحاكم يجري الحكم على ظاهره في عدالة الشهود
فيحكم بظاهر عدالتهم وان كانوا في الباطن شهود زور وكذا في مسئلة
العينة انما جوز ان بيع من يثق بها حربا منه على ان ظاهر عقود المسلمين
سلامتها من المكر والخديعة ولم يجوز قط ان المتفاقدين يتواطان على الف
بالف ومائتين ثم يحضران سلعته محللا الربا ولا سيما ان لا يفسخ البايع
بيعها ولا المشتري شراها وتناكد ذلك اذا كانت ليست ملكا للبايع كان
يكون عنده سلعة لغيره فيوقع العقد ويدعي انها ملكه ويصدقه المشتري
فيوقعان العقد على لا شئ ثم يستعيدها البايع بالاقل ويترتب الاكثر
في ذمة المشتري في الظاهر ولو علم الذي خود ذلك بذلك البادر الى الكبائر
لان لا نعلم المذهب ليس بمذهب فقد يذكر العالم الشئ ولا يستحضر لازمه

حتى اذا عرفه انكره واطال في ذلك جدا وهذا الحصر والتحقيق انه لا يلزم من
الاثم في العقد بطلانه في ظاهر الحكم فالشافعية يجرون العقود على
ظاهرها ويقولون مع ذلك ان من عمل الحيل بالمكر والخديعة يأثم في
الباطن وبهذا يحصل الانفصال عن اشكاله وبالله التوفيق قوله باب
ما ينهى من الاحتيال للولي في اليتيمة الرغوبة وان لا يكمل لها صداقها ذكر
فيه حديث عائشة في تفسير قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى
ولم يسقط بتمامه وقد تقدم بهذا السند في النكاح تاما قال ابن بطال فيه انه
لا يجوز للولي ان يتزوج يتيمة باقل من صداقها ولا ان يعطيها من العروض
في صداقها ما لا يفي بقيمة صداق مثلها واختلف في سبب نزول الاية
المذكورة كما تقدم عنه شرح الحديث المذكور في تفسير سورة النساء وفي
قوله وفي اليتامى حذف تقديره في نكاح اليتامى وقوله ما طاب لكم من
النساء اي من سواهن قال القاضي ابو بكر بن الطيب معنى الاية وان خفتم
ان لا تعدلوا في اليتامى الاطفال اللاتي اوليائهن ليطالبونكم بحقوقهن
ولا ما ينوا من ترك القيام بحقوقهن لتجزهن عن ذلك فتزوجوا من النساء
القادرات على تدبير امورهن او من لهن ليا تبغونكم من الحيف
عليهن وقوله ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
فانزل الله ويستفتونك في النساء فذكر الحديث كذا في الاصل وقد تقدم
بيانه هناك قوله باب اذا عقيب جارية فزعم انها ماتت فقضى
بالضم على البناء للمجهول اي حكم ويجوز بناءه للمعلوم الى حكم القاضي
على الغاصب بقيمة الجارية المنتهية ثم وجدها وصاحبها اي اطلع على انها
لم تمت فيعود اي لصاحبها المقضي له منه وهو القيمة اي على الغاصب فيكون

القيمة ثمنا اي العدم جريان سعر واما اخذ القيمة بناء على عدم الجارية فاذا
ازال ذلك وجب الرجوع الاجل قوله وقال بعض الناس الجارية للغاصب لا
خذ القيمة منه اي من الغاصب قوله وفي هذا اختيار لمن اشتهى جارية
رجل لا يبيعها فغصبها واعتل اي اجتهاي وكذا لو كانت الصورة في غير الجارية
من ماكول او غيره رادعي فساده وكذا لو غصب حيوانا ماكولا فذبحه قوله
فيطيب للغاصب جاريه عنه اي وكذا الحيوانا قوله قال النبي صلى الله عليه
وسلم اموالكم عليكم حرام هذا طرف من حديث وصله من حديث ابي
بكرة مطولا في اواخر الحج واجل شرحه على كتاب الفتن قال الكرماني
ظاهر قوله اموالكم عليكم فقابل الجمع بالجمع فيفيد التوزيع فيلزم
ان يكون ماله كل شخص على كل شخص حرام فيلزم ان يكون ماله عليه
حراما وليس كذلك وانما هو مثل قوله ثم تقتلون انفسكم اي يقتل
بعضهم بعضا ففيه مجاز للقرينة الصادقة عن الظاهر قوله لكل غادر لواء
اي وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل غادر الى اخره وقد وصله
في الباب عن ابن عمر وسفيان في سننه هو الثوري ومعنى شهرته في
الجهاد والاحتجاج به ظاهر لان الغاصب انما خانه خيانة
وغدر في حق اخيه المسلم قال ابن بطال خالف ابا حنيفة الجمهور في ذلك
فاجتج عليه بانه لا يجمع الثمن وبدله في ملك شخص واحد واجتج الجمهور
بانه لا يحل مال مسلم الا عن طيب نفسه لان القيمة انما وجبت بناء على صحة
دعوى الغاصب ان الجارية ما ثبت الى الحاسبين انها لو تمت فهي باقية
على ملك المغصوب منه لانه لم يخرجها قط فيجب ان ترد الى
صاحبها قال وفرق ابن والقيمة فان الثمن في مقابلة الشيء

الثوالقايم والقيمة في الشيء المتلف وكذا في البيع الفاسد والفرق بين
الغصب والبيع الفاسد ان البايع رضي باخذ الثمن عوضا عن سلعته
واوز في التصرف فيها فاصلاح هذا البيع ان ياخذ قيمة السلعة
ان فاتت والغاصب لم يرض ان له المالك فلا يحل ان يملكه الغاصب الا برضى
المغصوب منه بقيمته قلت ومحل الصورة المذكورة او المعتمد الحقيقة
ان يدعي المستحق على الغاصب بالجارية فينكر بانها ماتت فيصدقه او
يكذبه فيقيم الغاصب البينة او يستحلفه فيبكل عن اليمين فيكون المستحق
حينئذ على الغاصب القيمة لرضى المدعى بالمبادلة هذا العذر حيث ادعاه
اما لو اخذ القيمة بقول الغاصب مع حلفه انها ماتت كالمدعي حينئذ الخيار
اذا اظهر كذب الغاصب ان شا امضى امضاء وان شا استعاد الجارية
ورد العوض وان زلزلوا بان المالك يدل المغصوب رقبة وبدنا قوله
ملكه عن المبدل لكونه قابلا للسقوط فلم يقع الحكم بحضابل الضمان
المشروط ذات الجارية على صاحبها بالحيلة ولو ترتب الاثم على
الغاصب بذلك الانه انما في صحة العقد والله اعلم وقال ابن المنير
ما ملخصه الزم بعض الحنفية مالكا بانه يقول اذا اخذ المالك قيمة من
وجده فغصبه ان الغاصب يملكه فلو مر الغاصب بانه يتمر الا باراد عم
موته ثم ظهر خلاف ذلك فللمالك اخذه والحديث يتناول القوي وغيره
ويقتضي ان يعود العبد للمالك والقيمة ان كانت ثمنا له لم يعد العبد
مطلقا وان لم تكن ثمنا عاد العبد مطلقا واجيب بان معنى قوله ان
اموالكم عليكم حرام اذا لم يقع التراضي ومع وجود المتوي به لم يحصل الرضى
بالعوض فحلال اذا لم يكن هناك متوي به فانه يدل على الرضى بالعوض وتقدم

الفهمة ثمنا قوله باب كذا للاكثر بغير ترجمة وحذفه ابن بطال
والشفي الاول بجبير واصاب ابن بطال حديث ام سلمة للباب الذي
قبله وتعلقه به ظاهر جدا لدلالته على ان حكم الحاكم لا يحل ما حرم الله ورسوله
ولنهيه عن اخذه اذا كان يعلم انه في نفس الامر لغريمه وعلى الاول هو كالفصل
من الباب الذي قبله وانما افرده لانه يشمل الحكم المذكور وغيره وسياتي
شرحه مستوفى في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى وقوله سفيان هو الثوري
وقوله عن هشام هو ابن عروة في رواية الى داود عن محمد بن كثير البخاري نبا
سفيان نا هشام وقوله عن عروة وقع في رواية الى داود عن ابيه وقوله
عن زينب بنت ابي سلمة هي امها ودقع في شرح ابن بطال حديث زينب نا هم
انه من مسند ها على ما جرت به عادته من الاقتصار على اصحاب الحديث قوله
انما انا بشر اي كواحد من البشر في عدم علم الغيب قوله ولعل هي هنا بمعنى
عسى وقوله الحن تقدم في المظالم بلفظ ابلغ وهو معناه لانه من لحق اي
فطن ووزنه ومعناه والمراد انه ربما ان افطن اذا كان قادرا على ان يكون
ابلغ في حجته من الاخر وقوله على نحو ما في رواية الى داود نحو ما سمع وهي
موصولة وقوله ومن اخيه اي عن حق اخيه ربيت كذلك في الطريق
الاتي في الاحكام وقول فلا ياخذ كذا للاكثر بحذف المفعول وللا
كشميهني فلا ياخذه وقوله فانما اقطع له قطعة من النار اي ان اخذ
سامع عالم بانها حرام عليه دخل النار قوله باب في النكاح تقدم قريبا
باب الحيلة في النكاح وذكر فيه الشغار والعقد وذكر هنا ما يتعلق بشهادة
الزور في النكاح واورد فيه حديث ابي هريرة واستبدان المخطوبة من
وجهين وقد مضى شرحه مستوفى في كتاب النكاح ثم اورد بعد حديث

حدثنا

حدثنا بذكر البكر والثيب جميعا وقد تقدم في باب لا يجوز نكاح المكره
قريبا وحديث عائشة مخرج حديث ابي هريرة الحديث الاول قول هشام هو ابن عروة
قوله لا تنكح البكر اي لا تزوج قوله وقال بعض الناس اذنها سكوتها اذن
في رواية المستملي ان يسكت اذا قوله فاقام شاهدين زورا الى شهدوا
وزورا او زورا متعلق باقام قوله فاثبت القاضي كذا هما في رواية
المستملي كذا حاكم شهادتهما قوله فلا يحل له ان يقطعها اي لا يأخذ ذلك مع
علمه بان شهادة كذب الحديث الثاني قوله علي هو ابن المديني وسفيان
هو ابن عيينة ويحيى بن سعيد هو الانصاري قوله عن القاسم في رواية
محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد حدثنا علي القاسم اخرجه الاسماعيلي
القاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق قوله ان امراة من ولد جعفر في رواية
ابن ابي عمر عن سفيان ان امراة من ال جعفر اخرجه الاسماعيلي ولم اقف
على اسمها ولا على المراد بجعفر ويغلب على الظن انه جعفر بن ابي طالب و
تجاسر الكرماني فقال المراد به جعفر الصادق بن محمد الباقر وكان القاسم بن
محمد بن جعفر الصادق حدا لامه انتهى وخفي عليه ان القصة المذكورة وقعت
وجعفر الصادق صغير لان مولده سنة ثمانين وكانت وفاة عبد الرحمن
بن يزيد بن جارية في سنة ثلاث وتسعين من الهجرة وقد يرتفع في نفس
الحديث انه اخبر المراة بحديث خنساء بنت خذام فكيف تكون المراة
المذكورة في مثل تلك الحالة وابوها ابن ثلث عشرة او دونها فتى له
فارسلت الى يحيى من الانصار رواية ابي عمر تخيرها انه ليس لاحد من
امرها شيء قوله الى جارية كذا بينهما في هذه الرواية الى احدهما وتقدم
في النكاح عن عبد الرحمن ويجمع ابن يزيد بن جارية وهو يحيد رواه ورقع

هنا لبعضهم بهملتين ومثلثه ـــــــ وقوله فالاول تخشين

كذا اهم انه خطاب عمرة معها وظن ابن التين انه

خطاب للمرأة وحدها فلذا قال اهوان فلا تخشين بكسر الباء وبدل النون

قال ولو كان ولو كان بلا تاكيد لحذف النون قلت وقع في رواية

ابن عمر فارسلا اليها ان لا تنكحا في فدل على انهما خاطبا من كانت ارسلة اليهما

او من ارسلا وعلى الحالين فكان من ارسل ذلك جماعة لسوة قوله فان خنسا

بنت حدام بكسر المعجمة وبال مهملة خفيفة تقدم في كتاب النكاح

ببيان نسبها وحالها قوله قال سفيان زنا عبد الرحمن يعني ابن ابي عمر في

القاسم بن محمد ابي بكر قوله سمعته يقول عن ابيه ان خنسا يعني ان ارسله

فلم يذكر فيه عبد الرحمن بن يديد ولا اباه قلت واخرجه ابن ابي عمر في مسنده

ومن طريقه الاسماعيلي فقال عن سفيان عن يحيى بن سعيد وعبد الرحمن

ابن القاسم ان خنسا فذكره وقصر سنده وقد تقدم في النكاح من رواية

مالك عن يحيى موصولا وبيان من ارسله والاختلاف وشرح الحديث

مستوفى ورواية قال فيه انها كانت بكرا وبيان الصواب من ذلك

الحديث الثالث تقدم الشيء عليه قوله وقال بعض الناس ان امثال

الناس بامري رد على تزويج امرات بنت بامرها الى اخرة قال المهلب

اتفق العلماء على وجوب الثيب والاصل فيه قوله تعالى فلا

تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا فدل على ان النكاح يتوقف

على الرضى من الزوجين وامر النبي صلى الله عليه وسلم باستيذان

الثيب ورد النكاح من زوجة وهي كارهة فقول الحنيفة خلاج عن

هذا كله انتهى ملخصا الحديث الرابع قول البكر تستاذن تقدم في

الاكراه من طريق سفيان عن ابن جريج بهذا الاسناد قلت يا رسول الله

البكر تستامر قال نعم قوله وقال بعض الناس ان هي بكر الواو واي احب

اسنان في رواية الشهني رجل قول حارية بنية او بكرا في رواية الكشميهني

سياوقع عند ابن بطال كذلك وزيد الاول قوله في بقية الكلام فادركت

البتة فظاهره انها كانت عنيبا لغ ويحتمل ان قوله حاشاهدين اي شاهدان

انها مذركة ورضيت فوله بقتل القاضي شهادة الزور كذا الفرعوجدة

وللاكثر شهادة بحذف الموحدة من اوله فوله حل له الوطي اي مع

علمه بكذب الشهادة المذكورة قال ابن بطال لا يحل هذا النكاح عند

احد العلماء وحكم القاضي بما ظهر امن عمر الله الشاهدين في الظاهر

لا يحل الزوج ما حرم الله عليه وقد اتفق على انه لا يحل له اكل مال غيره

بمثل هذه الشهادة ولا فرق بين اكل المال الحرام ووطي الزوج الحرام

وقال الحلب قاس ابو حنيف هذه المسلة والتي قبلها على مسلة الثقافية

وهي ما لو حكم القاضي بشهادة من ظن عدالتهما ان الزوج طلق امراته

وكانا شهداء في ذلك بالزور انه يحل لزوجها لو لا يعلم باطن تلك

الشهادة وقال وكذلك اذا علم وتعقب بان الذي يقدم على الشيء جاهلا

ببطلانه لا يقاس عن يقدم عليه مع علمه ببطلانه ولا خلاف

بين الائمة ان رجلا لو اقام شاهدي زور انه اقام امته وحكم

الحاكم بذلك طاما عند التهما انه لا يحل له وطيها ولكن لو شهدا بابنه

غير من حره احامة الشهود له وهو يعلم ببطلان شهادتهما انه

لا يحل له ولحيها انتهى ملخصا وليس نسبة الى ابي حنيفة من هذا القبيل

منفيا دايما حجتهم ان لا يستدان ليس بشرط في صحة النكاح ولو كان

واجبا واذا كان كذلك فالقاضي انشاهد الزوج عقد استانوا فبضع وهذا
قول ابي حنيفه وحده واجتج بانزمن على في نحو هذا قارفيه شاهدك
زور حال خالف صاحباه وقال ابن الشبرمة قال ابو حنيفه اذا شهدا بزور
على الطلاق فحكم القاضي بها بضع مطلقة بحكم الحاكم ويجوز لها
ان يتزوج حتى ياخذ الشاهدين وقال فيما لو قام شاهدي دور على
محرم انها زوجته ان الحاكم لا ينفذ في الباطن ولا يحل له وطيها وهو يعلم
ذلك لو شهد له بماله قال وفرق من الموضعين بان كل شئ جاز ان يكون
للحاكم فيه ولاية ابتدا انه ينفذ فيه حكمه ظاهرا وباطنا وقالا فانه
ينفذ في الظاهر دون الباطن فلما ان كان للحاكم ولاية في عقد
النكاح وولاية في انه يطلق على عين ونفذ حكمه باطنا وظاهرا او لا
لم يكن له ولاية في تزويج ذوات المحارم ولا في نقل الاموال نفذ ظاهر
الا باطنا قال والحجة الجمهور قوله صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له من
حق اخيه شيا فلا ياخذه وهذا عام في الاموال والابضاع فلو كان
حكم الحاكم يحيل الامور عما هي عليه لكان حكم النبي صلى الله عليه وسلم
اولى قلت وبهذا اجتج الشافعي كما تاتي بيانه عند شرحه في كتاب الاحكام
انشاء الله تعالى وقد اجتج لابي حنيفه ايضا بان الفرق في اللعان بعضا
القاضي ولو كان الملاعن في الباطن كاذبا تابيان البعض اذا اختلفا
او زاد السلعة ولا يجوز انتفاع بايع السلعة بها بعد ذلك ولو كان في نفس
الامر كاذبا واجيب بان الاثر المتقدم عن علي الاثبت وبانه موقوف واذا
اختلف الصحابة لم يكن قول بعضهم حجة بغير مرجح وبان العرف في اللعان
ثبت بالنص والذي حكم بالباطنة لا يعلم ان الملاعن حلف كاذبا واما

مسئلة

مسئلة السجين فانما كان الحكم فيها كذلك لتعارض بينة ذي الخيار في
في هذا الثلاثة فرجع بينة على اشتراط الاستبذان وسطها صحة النكاح
بانتفاء الزور وصحبة الخيفة فيها ما تقدم وعين في الاولى بقوله فلا
باس ان يطاها وهو تزويج صحيح وفي الثانية بقوله فانه ليد هذا
النكاح ولا باس بالحد معها وفي الثالث بقوله جل له الوطي وهو بعض
في العبارة والمقاد واحد ثم يحتمل ان يكون ذلك وقع في كلام من نقل
عنه ويحتمل ان المبالغة في التشنيع لما فيه من حمل الزوج في الثلاثة واحد
وهو ان حكمه الحاكم ينفذ ظاهرا لا باطنا ويحل ويجوز فرد فائدة
ايرادها المبالغة في التشنيع لما فيه من حمل الزوج والثلاثة على الاقدام
على الامر العظيم بالتحريم قوله باب ما يكره في الفرار من الطاعون
ذكر فيه حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عمر خرج الى الشام وقد
حديث عبد الرحمن بن عوف النهي عن الخروج من البلد الذي يقع فيه
الطاعون وعن القدوم على البلد التي وقع بها وحديث سالم بن عبد الله
يعني ان عمر انما انصرف عن حديث عبد الرحمن بن عوف وحديث امر بن
سعد بن ابي وقاص انه سمع اسامة بن زيد يحدث سعدا يعني حديث
عبد الرحمن بن عوف وفيه زيادة في اوله وقد تقدم كل ذلك مشروحا
في كتاب الطب ووقع في حديث اسامة هذا الوجع بدل الطاعون وقوله
فيذهب المرة وياتي الاخرى قال المهلب سيصور التحيل في الفرار من الطاعون
بان يخرج في نحادة او لزيادة تمتلد ورد وهو ينوي بذلك الفرار
واستدل ابن التين بقصة عمر على ان الصحابة كانوا يقدمون
خبر الواحد على القياس لانهم اتفقوا على الرجوع اعتمادا

عوف وحده بعد ان ركبوا السفينة فى الميسر من المدينة الى الشام
ورجعوا او لم يدخلوا الشام قوله باب فى الهبة والشفعة اى كيف
تدخل الحيلة فيهما معا مفردين قوله وقال بعض الناس ان وهب
هبة الزدرهم او اكثر حتى مضت عنده سنين واختلفا فى ذلك بان
اقام مع الموهوب له على ذلك والا فالهبة لا تتم الا بالقبض واذا قبض
كان بالخيار فى التصرف فيها وعدمها الواهب الرجوع فيها بعد التصرف
فلا بد من المواطاة بان لا يتصرف فيها لتتم الحيلة قوله ثم رجع الواهب
فيها فلا زكاة على واحد منهما خالف الرسول فى الهبة واسقط
الزكاة قال ابن بطال اذا قبض الموهوب له الهبة فهى ملكه لها
فاذا حال عليها الحول عنده وجبت عليه الزكاة فيها عند الجميع
واما الرجوع فلا يكون عند الجمهور الا فيما يوهب الوالد فان رجع الاب
بعد الحول وجبت فيها الزكاة على الابن قلت فان رجع فيها قبل
الحول مع الرجوع ويستانف الحول فان كان فعل ذلك البريد اسقاط
الزكوة سقطت وهو اثم مع ذلك وعلى طريقة من يبطل الحيل مطلقا
لا يصح رجوعه لثبوت النهى عن الرجوع فى الهبة ولا سيما اذا قارن
ذلك التحيل فى اسقاط الزكاة وقوله مخالف الرسول يعنى خالف
ظاهر حديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وهو النهى عن العود
فى الهبة وقال ابن التين مراده ان مذهب ابى حنيفة ان من سوى
الوالدين يرجع فى هبته ولا يرجع الوالد فيما وهب لولده وهو خلاف
قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا يحل لرجل ان يعطى عطية ويرجع فيها
الا الوالد فيما يعطى ولده ومثل الذى يرجع فى عطيته كالكلب يعود

فى قيئة قلت يعنى هذا انما اخرج حديث ابن عباس للاشارة الى
ما ورد فى بعض طرق الحديث وهو مخرج عند ابى داود وعن ابن عباس
ان وجه اخر كما تقدم بيانه فى كتاب الهبة وذهب الجمهور و
وهنيفهم الشافعى الى ان الزكاة تجب على المتهب مدة مكث المال
عنده ثم ذكر فى الباب ثلاثة احاديث الحديث الاول قوله سفيان
هو الثورى وقد تقدم شرح حديث ابن عباس فى كتاب الهبة الحديث
الثانى حديث جابر فى الشفعة وظاهره ان لا شفعة للجار لانه نفى الشفعة
فى كل مقسوم كما تقدم تقريره قوله وقال بعض الناس الشفعة للجار
بكسر الجيم من الجاورة الى تشرح الشفعة للجار كما تقرع للشريك قوله
ثم عمد الى باشد ده بالشين المعجمة وبعضهم بالمهملة قوله فانيا له
اى حيث قال الا شفعة للجار فى هذه الصورة وقال ان اشترى واراى
اراد شراءها كاملة فخاف ان ياخذ الجار بالشفعة فاشترى سهما من
مايه سهم ثم اشترى الباقى كان للجار الشفعة فى السهم الاول ولا شفعة
له فى باقى الدار قال ابن بطال اصل هذه المسئلة ان رجلا اراد شراء دار
فخاف ان ياخذها جارة بالشفعة فسال ابا حنيفة كيف الحيلة فى اسقاط
الشفعة فقال له اشتر منها سهما واحدا شائعا من مايه سهم فيصير
شريكا لما لكنها ثم اشتر منه الباقى فيقرانت احق بالشفعة من الجار
لان الشريك فى المتاع احق من الجار وانما امره بان يشترى سهما من
مايه لعدم رغبة الجار فى شراء السهم الواحد لحقادته وقلة انتفاعه به
قال وهذا ليس فيه شئ من خلاف السنة وانما اراد ان يجازى الزامهم
الشافعى لانهما اختلفا فى شفعة الجار بحديث الجار احق بسقبه له ثم

تحيلوا في اسقاطها بما يقتضي ان يكون عين الجار احق الشفعة من الجار
انتهى فعند الحنيفة ان الحيلة المذكورة لابي يوسف واما محمد بن
الحسن فقال يكره ذلك اشد الاكراهية لان الشفعة شرعت لرفع الضرر
عن الشفيع فالذي يحتال لاسقاطها بمنزلة القاصد الى الاضرار
بالغير وذلك مكروه ولا سيما ان كان بين المشتري وبين الشفيع عداوة
وينفرد من شاركه فان كل هذا انما هو فيمن احتال قبل وجوب الشفعة
اما من بعده كمن قال الشفيع خذ هذا المال ولا تطالبني بالشفعة فرضي
واخذ فان شفعته تبطل اتفاقا انتهى الحديث الثالث قوله سفيان
هو ابن عيينة قوله عن ابراهيم هو ابن مسيرة في رواية الحميدي عن
سفيان ثنا ابراهيم قول جا السود بن مخرمة فوضع يديه على منكبي في رواية
الحميدي اخذ السود بن مخرمة بيدي فانطلق بنا الى سعد بن ابي وقاص
فدخلت معه الى سعد هو بن ابي وقاص وهو خال السود وتقدم في كتاب
الشفعة من طريق جرير عن ابراهيم بن مسيرة لبيان مخالف لهذا فانه
قال عن عمر عن المسور قال وقفت على سود بن ابي فجاء السود بن
مخرمة فوضع يديه على احدى منكبه ويجمع بان للسود انما وضع يديه على
منكب عمرو بعد ان والاول معه الى منزل سعد كما هو ظاهر رواية
الحميدي ويحتمل ان يكون وصفها ولا تنافي دخوله عمر قبله ثم دخل
السود فاعاد وضع يديه على منكبه قوله فقال ابو رافع زاد في رواية ابن
جريج مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله الا تامر هذا يعني سعد بن
ابي وقاص والمراد ان يساله او يشير عليه قوله بيتي الذي كذا الهم بالافراد
والكشميهني بيتي الذين بالتثنية ورواية ابن جريج جائز تما الثاني فالمراد عنده

فقال سعد

فقال سعد والله ما ابتاعهما قوله مقطعة او منجمة شك من الراوي
والمراد انها موصلة على نجمات معرفة والنجم الوقت المعين قوله
قال اعطيت نجما وله على البناء للمجهول والقايل هو ابو رافع قول
ما يقبك اي الشيء وفي رواية الهلالي ما يعبث بحذف المفعول قوله
اذ قال ما اعطيتك هو شك من سفيان وجزم بهذا الثاني في رواية
سفيان الثوري المذكورة في اخر الباب ورفع في رواية عبد الكشميهني
فيما اعطيتك بحذف الضمير قوله قلت لسفيان القايل هو علي بن المديني قوله
ان معمرا لم يقله دخل البيت الى ما رواه عبد الله بن المبارك عن معمر عن
ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن الحديث دون القصة اخرجه النسائي
والمراد على هذا بالمخالفة ابدال الضحاك بعجابي اخر وهذا المعتمد وقال
الكرماني يريد ان معمرا لم يقل هكذا اي بان الجار احق بل قال الشفعة
بزيادة لفظ الشفعة انتهى ولفظ معمر الذي اشرت اليه الجار احق
كرواية ابي رافع سوا فالذي قاله الكرماني لا اصل له وما ادري ما مستند
فيه قوله قال لكنه يعني ابراهيم بن ميسرة قال لي هكذا وفي رواية
الكشميهني قال بحذف الجار وقد تقدم في كتاب الثقات ما حكاه الترمذي
عن البخاري ان الطريقين صحيحان وانما صححهما لان الثوري وغيره
تابعوا سفيان من عيينة على هذا الاسناد وكان عبد الله بن عبد الرحمن
الطايفي وعمرو بن شعيب رواياه عن عمرو بن الشريد عن ابيه وتقدم
ان ابن جريج رواه عن ابراهيم بن ميسرة كما في هذا الباب ورواه
ابن جريج ايضا عن عمرو بن شعيب عن عمرو بن الشريد عن ابيه اخرجه الشافعي
ولعل ابن جريج انما اخذه ولعل ابن عمرو بن شعيب لواسطة ابراهيم بن ميسرة

فانه ذكره عن عمرو بن شعيب بالعنعنة ولم يقف الكرماني على شيء من هذا
فقال ما تقدم وقال المهلب مناسبة ذكر حديث ابي رافع ان كلما جعله
النبي صلى الله عليه وسلم حقا الشخص لا يحل لاحد ابطاله بحيله لا غيرها
قوله وقال بعض الناس اذا اراد ان يقطع الشفعة كذا للاصيلي ولابي
ذر عن غير الكشميهني وللاخرين يمنع وهو اعم من الاول وقال هو تغيير من
الناسخ وقال الكرماني يجوز ان يكون المراد لازم المنع وهو الازالة
عن الملك قول نيهب البايع للمشتري الدار ويجدها بجملتين وتشديد
الباء ويصف حدودها التي عين بها وقال الكرماني في بعض النسخ ونحوها
وهو اظهر قوله ويدفعها اليه ويعوضه المشتري الف درهم يعني مثلا
فلا يكون للشفيع فيها شفعة ابي وتشترط ان لا يكون العوض المذكور ومشروطا
فلو كان اخذها الشفيع بقيمته وانما سقطت الشفعة في هذه الصورة في
هذه الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة فاشبهت الارث قال ابن التين
اراد البخاري ان يبين انما جوز النبي صلى الله عليه وسلم حقا للجار لا يحل
ابطاله ثم ذكر البخاري حديث ابي رافع مختصرا من طريق سفيان وهو الثوري
عن ابرهيم بن ميسرة وساقه في اخر كتاب الحيل ايضا منه وفيه تصريح سفيان
بحديث ابرهيم له قوله وقال بعض الناس ان اشترى لغيب دار فاراد ان
يبطل الشفعة وبن اي ما اشتراه لابنه الصغير ولا يكون عليه يمين اي لان
الهبة لو كانت الكبير وجب عليه اليمين فتحيله في اسقاطها بجعلها
للصغير قال ابن بطال انما قال ذلك لان من وهب لابنه شيا فعليا يباح له
والهبة للابن الصغير يقبلها الاب لولده من نفسه واشار بالبين الى ما
لو وهب لاجنبي فان التقدير ان تحليف الاجنبي ان الهبة حقيقة فانها جرت

بشروطها والصغير لا يحلف لكن عند المالكية ان اباه الذي يقبل له يحلف
بخلاف ما اذا وهب القريب وعن مالك لا تدخل الشفعة في الموهوب مطلقا
وهو الذي في المدونة قوله باب اختيال العامل ليهدى له ذكر فيه حديث
ابي حميد الساعدي في قصة ابن اللتبية وقد تقدم بعض شرحه في الهبة
وتقدمت تسميته وضبط اللتبية في كتاب الزكوة وباقي السياق شرحه
في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى ومطابقته للترجمة من جهة من
يملكه ما اهدى له انما كان لعلة كونه عاملا فاعتقد ان الذي اهدى
له لم يقصد به دون اصحاب الحقوق التي عمل لاجلها بني السبب في الاهداء له
وانه لو اقام في منزله لم يهد له شيا فلا ينبغي له ان يتجلها بمجرد كونها
وصلت اليه على طريق الهدية وقال ذاكه انما يكون حيث لا يمحض الحق له
وقوله في اخره بصر عيني وسمع اذني بفتح الموحدة وضم الصاد المهملة
وكسر الميم قال المهلب حمله العامل ليهدى له تقع بان يسامح بعض من
عليه الحق فلذلك قال هلا جلس في بيت امه لينظر هل يهدى له فاشار
الى انه لولا الطمع في وصفه من الحق ما اهدى اليه قال فاوجب النبي رسول الله
صلى الله عليه وسلم اخذ الهدية وضمها الى السلمين كذا قال ولم
اقف على اخذ ذلك منه صريحا قال ابن بطال وفي الحديث ان الهدية
العاملة تكون لشكر معزة لتجيب اليه او الطمع في وضعة من
الحق فاشار النبي صلى الله عليه وسلم الى انه فيما يهدي له من ذلك
كاحد السلمين لا فضل له عليهم فيه وانه لا يجوز الاستناد به انتهى
والذي يظهر ان الصورة الثالثة ان وقعت لم تحل للعامل حرما وما
قبلها في طرق الاحتمال وسياتي مزيد لهذا في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى

قوله حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان الى اخره كذا وقع للاكثر هذا الحديث
وما بعده متصلا بباب احتيال العامل واظنه وقع هذا تقديما وتاخيرا
فان الحديث وما بعده يتعلق بباب الهبة والشفعة فلما جعل الترجمة
مشتركة جميع مسايلها ومن ثم قال الكرماني انه من تصرف النقلة
وقد وقع عند ابن بطال هذا باب بلا ترجمة ذكر الحديث وما بعده
ثم ذكر باب احتيال العامل وعلى هذا فلا اشكال لانه حينئذ كالفصل
من الباب ويحتمل ان يكون في الاصل بعد قصة ابن اللتبية باب بلا ترجمة
فسقطت الترجمة فقط وبيض لها في الاصل قوله وقال بعض الناس
ان انما اراد شراء الدار فلا باس ان يحتال اي على اسقاط
الشفعة حتى لا يشتري الدار بعشرين الف درهم ويعقده اي يعقد اما يع
بتسعة الاف درهم وتسعماية وتسعة ويعقده دينارا بما بقي من العشرين
الف اي مصادفة عنها فان طالبه الشفيع اخذها بعشرين الف درهم
اي درهم اي ان رضي بالثمن الذي وقع عليه العقد والا فلا سبيل له على
الدار الى اسقوط الشفعة لكونه امتنع من بذل الثمن الذي وقع به
العقد قوله فان استحقت الدار بلفظ المجهول اي ظهرت مستحقة لغير
البايع رجع المشتري على البايع بما دفع اليه وهو تسعة الاف الى اخره اي
لكونه العقد الذي لسلم منه ولا يرجع عليه بما وقع عليه العقد
لان المبيع حين استحق اي للغا بقض الصرف اي الذي وقع بين البايع
والمشتري في الدار المذكورة بالدينار ووقع في رواية الكشميهني في
الدينار وهو واضح قوله فان وجدنا الدينار عينا ولم يستحق اي لم
يخرج مستحقة فانه يرد ها عليه بعشرين الفا وهذا انما يتجه لابن دينار

ثم عقبه بقوله فاجاز هذا الخداع بين المسلمين والفرق عندهم ان
ان البيع في الاول كان مبنيا على شراء الدار وهي متفسخ ولم يتم عقد والتفاوت
في المجلس فليس له ان ياخذ الا ما اعطاه وهي الدرهم والدينار متجادلان
الرد بالغيب فان البيع صحيح وانما يتفسخ باختيار المشتري واما بيع العين
كان وقع صحيحا فلا يلزم من فسخ هذا بطلان وقال ابن بطال انما
حض القدر من الذهب والفضة بالمثال لان بيع الفضة بالذهب
منفاضلا اذا كان يدا بيد جاز بالاجماع فبني العامل اصله على ذلك
فاجاز صرف عشرة دراهم ودينارا باحد عشر درهما وجعل العشرة دراهم
بعشرة دراهم الدينار بدرهم ومن لم يجعل في صورة المذكورة الدينار
بعشرة الاف ليستعظم الشفيع الثمن الذي انفقدت عليه الصفقة فيترك
الاخذ بالشفعة فتسقط شفعته ولا النفات الى ما اعتقده لان المشتري
يجاوز البايع عند العقد وخالف مالك في ذلك فقال الراعي في ذلك العقد
الذي حصل في يد البايع فيه ياخذ الشفعة بدليله الاجماع على انه في
الاستحقاق والرد بالعيب ولا يرجع الا بما نقد والى ذلك اشار البخاري
الى تناقض الذي احتال في اسقاط الشفعة حيث قال فان استحقت الدار اي
ظهر انها مستحقة لغير البايع الى اخره فدل على انه موافق للجماعة في
ان المشتري عند الاستحقاق لا يرد الا ما قبض وكذلك الحكم في الرد بالغيب
انتهى ملخصا موضحا وقال الكرماني النكتة في جعله الدينار في مقابلة
عشرة الاف درهم ولم يجعل في مقابلة العشرة الاف فقط لان الثمن
في الحيلة عشرة الاف بقرينة عقده هذا المقدار فلو جعل العشرة والدينار
في مقابلة ذلك الواحد والالف الا واحدا في مقابلة الالف الا واحدا

بعين فاضل وقال المهلب مناسبة هذا الحديث لهذه المسئلة ان الحيز لما دل
على ان للحاد حق البيع من غيره مراعاة لحقه لزم ان يكون احق ان يرفق به
في الثمن والاقام عليه عروض باكثر من قيمتها وقد فهم الصحابي راوي
الحيز هذا القدر فقدر الحاد في العقد بالثمن الذي دفعه اليه على من
دفع اليه اكثر قلت قد رد فعله مراعاة لحق الى والذي امر الشارع مراعاته
قوله فاجاز هذا الخداع اي الحيلة في ايقاع الشفيع في العين تشديدا ان
اخذ ثالث وابطال حقه ان ترك حشية من العين في الثمن بالزيادة الفاحشة
وانما اورد البخاري مسئلة الاستحقاق التي مضت ليستدل بها على انه كان
قاصد الحيلة في ابطال الشفعة وعقب بذكر مسئلة الرد بالعيب ليبين انه
تحكم وكان مقتضاه ان لا يرد الا ما قضت لاذا يد عليه فقوله قال النبي
صلى الله عليه وسلم بيع المسلم قبض حشية قال ابن التين ضبطناه
بكسر الخاء المعجمة وسكون الوحدة بعدها ومثلثة وقيل بضم اوله لفتان
قال ابو عبيد هو ان يكون البيع عن طيب كان يكون من قوته لم يحل بينهم لعهد
تقدم قال ابن التين وهذا في عهد الرقيق قلت انما خصه بذلك لان
الحيز انما ورد فيه قال والغائلة ان يأتي امرا من اكا لتدليس ونحوه
قلت والحديث المذكور طرف تقدم بكماله في اوائل كتاب البيوع
من حديث العدبفتح العين وتشديد الدال المهملتين محمود ابن حائل
اشترى من النبي صلعم عبدا فاقامه وكتب له العهدة هذا ما اشترى
العدا من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاعه منه اقامة لا داء ولا
غائلة ولا خبثة بيع المسلم المسلم وسياتي حسن وله طرف الى العداء وذكر
ههنا لتفسير الغائلة بالسرقة والاباق ونحوهما من قول قتادة وقال ابن

بطال استفاد من هذا الحديث انه لا يجيز الاحتيال في شيء من بيوع المسلمين
بالصرف المذكور ولا غيره قلت ورجمه ان الحديث وان كان لفظه
لفظ الخبر لكن معناه النهي ويوخذ من عمومه ان الاحتيال في كل بيع
من بيوع المسلمين لا يحل فيدخل فيه حرف دينار باكثر من قيمته ونحو ذلك قوله
في اخر الباب حدثنا مسدد نا يحيى هو القطان وسفيان هو الثوري وقوله
ان ابا رافع مشاور سعد بن مالك هو ابن ابي وقاص وعند احمد عن عبد الرحمن
بن مهدي عن سفيان الثوري بالشك ان سعدا سار وابا رافع او ابو
رافع ساور سعدا ولا اثر لهذا الشك وقوله بينا يار بعاية مشتقل فيه
بيان الثمن المذكور قوله قال وقال لولا اني سمعت الى اخره القائل الاول
عمرو بن الشريك والثاني ابو رافع وقد بينه عبد الرحمن بن مهدي في
روايته ولفظه فقال ابو رافع لولا اني سمعت الى اخره وقد تقدمت مباحثه
والله الحمد خاتمة اشتمل كتاب الحيل من الحاديث المرفوعة على احد
وثلاثين حديثا المعلق منها واحد وسايرها موصول وكلها مكررة
فيه وفيما قبله وفيه اثر واحد عن ايوب والله سبحانه وتعالى اعلم قوله

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التعبير باب بالتنوين اول ما يدي به رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الوحي الرويا الصالحة كذا للكشميهني والقابسي ولابي ذر مثله الا انه
سقط له عن عين المشتمل باب ولغيرهم باب التعبير واول ما يدي به
الى اخره وللاسماعيلي كتاب التعبير لم يرد وثبتت البسملة للجميع و
التعبير خاص بتفسير الرويا وهو العبور من ظاهرها الى باطنها وقيل النظر
في الشيء فتعبير بعضه ببعض حتى يحصل على فهمه حكاه الانهوي وبالاول

بطال استفاد

جزم الراغب وقال اصله من العبر بفتح فسكون وهي الجاد زمن جمال
الى حال وخصوا الجاوزة بالسباحة او في سفينة او غيرها بلفظ العبور
بضمتين وعيد القوم اذا ماتوا كانهم جاوزوا الفطرة من الدنيا
الى الاخرة قال والاعتبار والعبرة الحالة التي يتوصل بها من معرفة
الشاهد الى ما ليس بشاهد واحال عبر الرويا بالتخفيف اذا فسرتها
وعبرتها بالتشديد للمبالغة في ذلك واما الرويا فهي ما يراه الشخص
في منامه وهي بوذن فعلى وقد يستعمل الهمزة وقال الراغب وهي في
الاصل مصدر كالبشرى فلما جعلت اسما لما يتخيله النائم اجريت
مجرى الاسما قال الراغب والرويه بالمادراك المرتجا ستة البصر و
تطلق على ما يدرك بالتخيل نحو اري ان زيدا مسافر وعلى التفكر
النظري نحو اني ارى ما لا ترون وعلى الراي وهو اعتقاد احد النقيضين
عن غلبة الظن انتهى قال القرطبي في المفهم قال بعض العلماء قد
يجي الرويا بمعنى الروية لقوله تعالى وما جعلنا الرويا التي اريناك
الا فتنة للناس فزعم ان المراد بها ما راه النبي صلى الله عليه وسلم
ليلة الاسرا من العجايب وكان الاسرا جميعه في القظة قلت وعكسه
بعضهم فزعم انها حجة لمن قال ان الاسرا كان منامًا والاول المعتمد
وقد تقدم في تفسير الاسرا قول ابن عباس انها رويا عين ويحتمل
ان تكون الحكمة في تسمية ذلك رويا لكون امور الغيب مخالفة
لرويه الشهادة فاشبهت ما في المنام وقال القاضي ابو بكر بن العربي
ادركات يخلقها الله تعالى في قلب العبد على يد ملك او شيطان
امتا بسببها او حقيقتها واما لكبيانها او بعبارتها واما تخليطا

وتظيرها

وتظيرها في اليقظة الخواطر وفيها قد تاتي على توفق وقصد وقد تاتي
مسترسلة غير محصلة هذا حاصل قول الاستاذ ابي اسحق قال وذهب
القاضي ابو بكر بن الطيب الى انها اعتقادات واحتج بان الراي قد يرى
نفسه بهيمة او طايرا مثلا وليس هذا ادراكا فوجب ان يكون
اعتقادا الان الاعتقاد قد يكون على خلاف المعتقد قال ابن العربي والاول
اولى والذي يكون من قبيل ما ذكره ابن الطيب من قبيل المثل والادراك
انما يتعلق به الا باصل الذات انتهى ملخصا وقال المازري اكثر الناس
الكلام في حقيقة الرويا فقال فيها غيره الاسلاميين اقاويل كثيرة
منكرة لا يفهم حاد لها الوقوف على حقايق لا تدرك بالعقل ولا يقوم
عليها برهان وهم لا يصيدقون بالسمع فاضطربت فواهم فمن ينتمي
الى الطب ينسب جميع الرويا الى الاخلاط فيقول من غلب عليه البلغم
راى انه يسبح في الماء ونحو ذلك لمناسبة المايعة البلغم ومن غلبت
عليه الصفرا راى النيران والصعود في الجو هكذا الى حد هذا وان
جوزه العقل جاز ان يجري الله العادة به لكن لم يقم عليه دليل
ولا طردت به عادة والقطع في موضع التجويز غلط ومن ينتمي الى الفلسفة
يقول ان صور ما يجري في الارض هي في العالم العلوي كالنقوش فما حاذى
بعض النقوش منها انتقش فيها وقال وهذا اشد فسادا من الاول
لكونه تحكما لا برهان عليه وان ينقاش من صفات الاجسام واكثر
ما يرى في العالم العلوي الاعراض والاعراض لا ينتقش فيها قال والصحيح
ما عليه اهل السنة ان الله يخلق في قلب النايم اعتقادات كما يخلق
في قلب اليقظان فاذا خلقها كانه جعلها علما

عليها

في ثانية الحال ومهما وقع منها على فهو كما تقع للبقظان

ونظيره ان الله في العظيم الغفير علاة على المطر وقد يتخلف وتكذ

اعتقادات الرضى تقع عمادة بحضرة الملك فيقع بعدها ما يسر او بحضرة

الشيطان فيقع بعدها ما يعرف والعلم عند الله تعالى وقال القرطبي

سبب تخليط غير المشرعين اعراضهم عن ما جاءت به الانبياء من

الطريق المستقيم وبيان ذلك ان الرويا انما هي من ادراكات النفس وقد

غيب عنا علم حقيقتها اي النطق واذا كان كذلك فاولى ان لا يعلم

علم ادراكها بل كثير مما نكيف لنا من ادراكات السمع والبصر

انما نعلم منه امور جملية ما تفصيلة ونقل القرطبي في المفهم عن

بعض اهل العلم ان الله ملكا يعرض الرببات على المحل المدرك من

النايم فيمثل له صورا محسوسة قارة تكون امثلة موافقة لما يقع في

الموجودة وتارة تكون امثلة لمعان معقولة وتكون في الحالتين مبشرة

ومنذرة قال ويحتاج فيما نقل عن الملك الى توقيف من الشرع والا

فيجوز ان يخلق الله تلك المثالات من غير ذلك قال وقيل ان الرويا

ادراك وامثاله منضبطه في التخيل جعلها الله علما على ما كان او يكون

وقال القاضي عياض اختلف في النايم المستغرق فقيل لا تصح رويا ه

ولا ضرب المثل لان هذا لا يدرك سامع استغراق اجزاء قلبه لان

النوم يخرج الحي عن صفات التميز والظن والتخيل كما يخرجه عن صفة

العلم وقال اخرون بل يصح للنايم مع الاستغراق اجزاء قلبه بالنوم

ان يكون ظانا ومتخيلا واما العلم فلا لان النوم ان تمنع حصول

الاعتقادات الصحيحة نعم ان كان بعض اجزاء قلبه لم يحل فيه النوم

فيصح وبه يضرب له المثل وبه يرى ما يخيله ولا تكليف عليه حينئذ

لان رويا ه ليست على حقيقته وجود العلم المبين وانما بقيت فيه بقية

يدرك بها ضرب المثل وايده القرطبي بان النبي صلى الله عليه وسلم

كان ينام عينه ولا ينام قلبه ومن ثم اعتبر القايله لمقبوله المدرك

من النايم وكذا قال منضبطه وفي التخيل لان الراقي لا يرى في منامه

الا من نوع ما يدركه في اليقظة بحيث الان التخيلات قد تركب

له في النوم تركيبا يحصل به صورة لا عهد له بها لكون علما على

امر ناد ركمن راى انسانا على حسب فرس له جناحان مثلا واشار بقوله

اعلاما الى الرواية الصحيحة المنطبقة الواقعة على شروطها واما

الحديث الذي اخرجه الحاكم والعقيلي من رواية محمد بن مخلان

عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال لقي عمر عليا رضي الله عنهما

فقال يا ابا الحسن الرجل يرى الرويا فمنها ما يصدق ومنها ما يكذب

قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد ولا

امة ينام فيمثل نوما الا يخرج برؤحه الى العرش فالذي لا يستيقظ دون

العرش فتلك الرويا التي تكذب قال الذهبي في تلخيصه هذا حديث

منكر ولم يصحح المولف ولعل الافة من الراوي عن ابن مخلان قلت

هو ازهر بن عبد الله الازدي الحراساني ذكره العقيلي في ترجمته وقال

انه غير محفوظ ثم ذكره من طريق اخرى عن اسرايل عن ابي اسحق

عن الحارث عن علي بعضه وذكر فيه اختلافا في وقفه ورفعه وذكر

ابن القيم حديثا من نومها غير معزوا ان رؤها المومن من كلام يكلم

به العبد ربه في المنام ووجد الحديث المذكور في نوادر الاصول للترمذي

من حديث عبادة بن الصامت اخرجه في الاصل الثامن والسبعين
وهو من رواية عن شيخه عمر ابن ابي عمرو هو واه في مسنده حنيذ بن
ميمون عن خمرة بن المذبر عن عبادة قال الحكيم قال بعض اهل التفسير
في قوله تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من وراء حجاب
قال من وراء حجاب اي في المنام ورويا الانبياء وحي بخلاف غيرهم
فالوحي لا يدخله خلل لانه محروس بخلاف رويا غير الانبياء فانها
قد يحفزها الشيطان وقال الحكيم ايضا وكل الله بالرويا ملكا
اطلع على احوال بني ادم من الروح المحفوظ فينسخ منها ويضرب لكل على
قضية مثلا فاذا انام مثل تلك الاشياء على طريقة الحكمة ليكون له
شركا او تذارة او معاينة والادمي قد يسلط عليه الشيطان لشدة
العداوة بينهما فهو يكيده بكل وجه ويريد افساد اموره بكل
طريق فيلبس عليه رويا اما بتغليطه فيها واما بتغفيله عنها ثم
جميع المرائي تجيز في تسمين الصادقة وهي رويا الانبياء ومن تبعهم
من الصالحين فيدمع لعينهم ببدود وهي التي تقع في اليقظة على
وفق ما وقعت في النوم والاضغاث وهي التي لا تنذر لنبي وهي انواع
الاول فلا عبد الشيطان ليحزن الراي كان يرى انه قطع راسه وهو
يتبع او راى انه واقع في هول ولا يجد من يخلصه ونحو ذلك الثاني ان
يرى ان بعض الملائكة يامره ان يفعل المحرمات مثلا ونحوه من المحال
عقلا الثالث ما يتحدث به نفسه في اليقظة فيتمناه فيراه كما هو في
المنام وكذا رويه ما جرت به عادته في اليقظة او ما يغلب على مزاجه
ويقع عن المستقبل غالبا وعن الحال كثيرا وعن الماضي قليلا ثم ثبات

المصنف حديث عائشة في بدء الوحي وقد ذكره في اول الصحيح بمعناه
وقد شرحته هناك فراسندركت ما فات من شرحه في تفسير اقراء باسم
ربك وساذكر هنا ما لم يتقدم ذكره في بمعناه ليستفاد
من شرحه ومداره على الزهري عن عروة عن عائشة وقد ساقه في
المواضع الثلاثة عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن الزهري
ولكن ساقه على لفظه في اول الكتاب ثم قرنه في التفسير بيونس
ابن يزيد وساق على لفظه ثم قرنه هنا بمعمر وساقه على لفظه وقوله
هنا انا معمر قال قال الزهري فاخبرني عروة ودفع عند مسلم عن محمد
بن رافع عن عبد الرزاق مثله لكن قال فيه واخبرني بالواو ولا بالفاء
وهذه الفاء معقبة لشيء محذوف وكذلك الواو عاطفة عليه و
قد بينه البيهقي في الدلائل بحيث اخرج الحديث من وجه اخر
عن الزهري عن محمد بن النعمان بن بشير مرسلا فذكر فضل بدء الوحي مختصرا
ونزول اقرا باسم ربك الى قوله خلق الانسان من علق قال محمد بن
النعمان فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال الزهري فسمعت
عروة ابن الزبير يقول قالت عائشة فذكر الحديث بطوله وقوله الصالحة
في رواية عقيل الصادقة ولهما معنى واحد بالنسبة الى امور الاخرة
في حق الانبياء واما بالنسبة الى امور الدنيا فالصالحة في الاصل اخص
فرويا البعض كلها صادقة وقد يكون صالحة وهي الاكثر وغير صالحة
بالنسبة للدنيا كما وقع في الرويا يوم احد واما رويا غير الانبياء فيهما
عموم وخصوص ان فسرنا الصادقة بانها التي لا يحتاج الى تعبير واما ان
فسرناها بانها غير الاضغاث فالصالحة اخص مطلقا وقال الامام

نصر بن يعقوب الدينوري في التعبير القادري الرؤيا الصادقة ما يقع
بطنه او ما يغيره المنام او يخبر به من لا يكذب والصالحة ما يسر
قوله الاجابات مثل فلق الصبح في رواية الكشميهني جابت كرواية عقيل
قال ابن ابي حمزة انما شبهها بفلق الصبح دون غيره لان شموس النبوة تكرر
كما في بكر ومن كان باطنه مظلما كان في التكذيب خفاشا كابي
جهلا حقيقة الناس بين هاتين المنزلتين كل منهم بقدر ما
اعطي من النور بلغ باقي جوا قال ابن ابي حمزة الحكمة في تخصيصه بالتحلي فيه
ان المقام فيه كانت تمكنه رؤية الكعبة فيجتمع لمن يخلو فيه ثلاث عبادات
الخلوة والتعبد والنظر كانت الرؤيا سارية انوارها فازداد ذلك النور بشعاع
حتى اشرقت الشمس فمن كان باطنه نورا كان في المصدقين الى البيت قلت
وكانه مما بقي عندهم من امور الشرع على سبيل الامكان وتقدم ان الزمن
الذي يخلو فيه كان شهر رمضان وان قريشا كانت تفعله مما كانت تصوم
عاشورا ويراد هنا انهم انما لم ينازعوا النبي صلى الله عليه وسلم في غار جرا مع
مزيد الفضل فيه على غيره لان جده عبد المطلب اول من كان يخلو فيه من
قريش وكانوا يعظمونه لجلالته وكبر سنه فتبعه على ذلك من كان
انباله فكان النبي صلى الله عليه وسلم يخلو بمكان جده وسلم له ذلك
اكراما له لكرامته عليهم وقد تقدم ضبط حرا وان الاقتصار فيه بكسر اوله
وبالمد وحكي بثلث اوله مع المد والقصر وكسر الراء والصرف وعدمه
فيجتمع فيه عدة لغات مع قلة احرفه ونظيره قيا لكن الخطابي جزم بان
فتح اوله الحق وكذا ضمه وكذا قصره وكسر الراء وزاد البيهقي ترك الصرف
وقال الكرماني ان كان الذي كسر الراء امالة فهو يا بع قوله الليالي

مولات العدد قال الكرماني يحتمل الكثرة او الكثير يحتاج الى العدد
وهو المناسب للمقام قلت اما كونه المناسب للمقام فسلمها ما الاول فلا
لان العدد على قسمين فاذا اطلق اريد به مجموع القلة والكثرة كلاهما
قالت ليالي كثيرة اي مجموع تسع العدد وقال الكرماني اختلف في
تعبده بما ذا كان تبعيد بناء على انه هل كان متعبدا بشرع سابق او لا
والثاني قول الجمهور ومستندهم انه لو وجد النقل ولانه لو وقع لكان
فيه تنفير عنه وبما ذا كان يتعبد قيل بما يلقى الله عليه من انوار المعرفة
وقيل بما يحصل من الرؤيا وقيل بالتفكر وقيل باجتناب رؤية ما كان يقع
من قومه ورجح الامدي وجماعة الاول ثم اختلفوا على اقوال ثمانية ادم
ونوح او ابرهيم او موسى او عيسى او ابي شريعة او كل شريعة والوقف
قوله فتزودا في رواية الكشميهني بحذف الضمير وقوله لمثلها تقدم في
بدء الوحي ان الضمير لليالي ويحتمل ان يكون للمرة او الفعلة او الخلوة او
العبادة ورجح شيخنا البلقيني ان الضمير للسنة فذكر من رواية كان يجاور
الى حرا في كل عام شهرا من السنة يتبرك فيه يطعم من جاء من المساكين
قال وظاهره ان التزود لمثلها كان في السنة التي تليها لا لمدة اخرى من
تلك السنة وقد كنت نويت هذا في تفسير فظهر لي ان مدة الخلوة
كانت شهرا كان يتردد لبعض ليالي الشهر فاذا انقضى ذلك الزاد رجع الى اهله
فتزود لمثل ذلك من جهة انهم لم يكونوا في سعة بالغة من العيش
وكان غالب زادهم اللبن واللحم وذلك لا يدخر منه في كذا بة الشهر
لئلا يسرع اليه الفساد قوله حتى فجاه الحق حتى هنا على بابها من انتهاء الغاية
له انتهى قوله جمعه لغار حراء يعني الملك فترك ذلك قوله فحبسه بفتح اوله

وكر الحديث هنا الى مجاءه الوحي بغتة قاله النووي قال فكانه صلى الله عليه وسلم
لم يكن متوقعا للوحي وفي ابطال هذا النفي نظر فان الوحي كان جاء في
النوم مرارا قاله شيخنا البلقيني واستدل بما ذكره ابن اسحق عن عبيد
بن عمرانه وقع له في المنام نظرها وقع له في اليقظه من الغط والامر بالجرة
وغير ذلك انتهى وفي كون ذلك يستلزم وقوعه في اليقظه حتى يتوقعه
نظر فالاولى ترك الجزم باحد الامرين وقوله الحق قال الطيبي اي امر الحق
وهو الوحي او رسول الحق وهو جبريل وقال سبحانك الامر البين الظاهر
او المراد الملك بالحق اي الامر الذي بعث به قوله فجاءه الملك تقدم في
بدء الوحي الكلام على الفاء التي في قوله فجاءه الملك وانها التفسيرية
وقال شيخنا البلقيني يحتمل ان يكون للتعقب والمعنى لجي الحق المكشف الحال
على امر وقع مع القلب فجاءه الملك عقبه وقال يحتمل ان يكون سببية اي
حتى قضى بجي الوحي فبسبب ذلك جبه الملك قلت وهذا اقرب من الذي
قبله وقوله عنه يوخذ منه رفع توهم من يظن ان الملك لم يدخل
اليه الغار بل كلمه والنبي صلى الله عليه وسلم داخل المغار والملك
على الباب وقد غردت هذه الزيادة في النفي للبيهقي ثم وجدنا
هنا وكان النبي في الملك البه اولى فالحقت ذلك هناك قال شيخنا
البلقيني الملك المذكور وهو جبريل كما وقع شاهده في كلام ورقة
وكما مضى في حديث جابر انه الذي جاءه بحراء وقع في شرح القطب الملك
هنا هو جبريل قال السهيلي فتعجب منه شيخنا وقال هذا لا خلاف فيه
فلا يحسن غرو السهيلي وحده قال واللام لتعريف الماهية لا للعهد الا
ان يكون المراد به ما عهده صلى الله عليه وسلم قبل ذلك لما كلمه في

صباه او لفظ العائشة وقد تقدمت به ما يعهده من مخاطبته به انتهى
وقد قال الاسماعيلي هي عبادة عما عرض بعد انه ملك وانما الذي
في الاصل فجاءه بحراء وكان ذلك الحراء ملكا فاخبر صلى الله عليه وسلم
عنه بوحي اخبر بحقيقته حينئذ وكان الحامل على ذلك انه لم يتقدم له
معرفة به انتهى وقد جاء انه جبريل فاخرج ابو داود الطيالسي
في مسنده من طريق ابي عمران الجوني عن رجل عن عائشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعتكف هو وخديجة فوافق ذلك ومضان
فخرج يوما فسمع السلام عليكم قال فظننت انه من الجن فقال التمسوا ان
السلام حتى تراى يوما اخر جبريل على الشمس له جناح بالشرق جناح بالغرب
قال فبهت منه الحديث وفيه انه جاءه فكلمه حتى انس به فظاهره ان
جميع ما وقع له كان وهو في الغار لكن وقع في مرسل عبيد بن عمير
فاجلسني على فخذه اليمنى فنهيت والفخذ بضم الفاء وسكون المعجمة
بينهما وبعد الكاف مثلثة نوع من البسط له حمل وفي مرسل الزهري فاجلسني
على مجلس كريم معجب وافاد شيخنا ان بين النبي صلى الله عليه وسلم
حين جاءه جبريل في غار حرا كان اربعين سنة على المشهور ثم حكى قولا
اخر قبل اربعين ويوما وقيل وعشرة ايام وقيل وشهرين وقيل
وسنتين وقيل وثلاث وقيل وحمق قال وكان ذلك يوم الاثنين قال
فاختلف في الشهر فقيل شهر رمضان في سابع عشرة وقيل سابعة
وقيل رابع عشرة قلت ورمضان هو الراجح لما تقدم من انه الشهر الذي
جاوره في حراء فجاءه الملك وعلى هذا فيكون سنه حينئذ اربعين سنة
وستة اشهر وليس ذلك في الاقوال التي حكاها شيخنا ثم قال وسياتي

ما يؤيد ذلك من قول من قال ان وحي المنام كان ستة اشهر قال شيخنا
وقيل في سابع عشرى شهر رجب وقيل في اول شهر ربيع الاول وقيل
ثانيه انتهى ووقع في رواية الطبالسي التي ترجم اليها ان مجي جبريل كان
لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجع الى اهله فاذا هو بجبريل و
ميكائيل فهبط جبريل الى الارض وبقي ميكائيل بين السماء والارض
الحديث فيتفاذ من ذلك ان يكون في اخر شهر رمضان وهو قول
اخر يضا لما تقدم ولعله ارجحها قوله فقال اقرا قال شيخنا ظاهره انه لم
يتقدم من جبريل شيء قبل هذه الكلمة ولا السلام فيحتمل ان يكون سلم
فحذف ذكره لانه معتاد فقد سلم الملائكة على ابرهيم حين دخلوا عليه
فيحتمل ان يكون لم يسلم لان المقصود حينئذ تفخيم الامر وتهويله وقد تكون
مبروعته السلام تتعلق بالبشرة من الملائكة وان وقع ذلك منهم في بعض
الاحيان قلت والحالة التي سلموا فيها على ابرهيم كانوا في صورة البشر فلا
ترد هنا ولا يرد سلامهم على اهل الجنة لان الامور الاخرة مغايرة لامور الدنيا
غالبا وقد ذكرت عن رواية الطبالسي ان جبريل سلم اولا ولم يشر انه
سلم عند الامر بالقراءة والله اعلم قوله فقلت ما انا بقاري فاخذني
فغطني بدل به على ان افعل ترديده ولم يذكروه قاله شيخنا البلقيني
ثم قال ويحتمل ان يكون على بابها لطلب القراءة على معنى ان الامكان حاصل
قوله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هذا مناسب لسياق الحديث
من اوله الى هنا لفظ الاخبار بطريق الارسال ووقع مثله في التقييد
وفي رواية بدء الوحي اختلاف هل فيه قال ما انا بقاري او قلت ما انا
بقاري وبلغ بين اللفظين ليوافق عند مسلم قال قلت ما انا بقاري قال

شيخنا البلقيني فظاهره ان عائشة سمعت ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم
فلا يكون من مراسيل الصحابة قوله فقال اقراء قال شيخنا البلقيني دلت
الفضة عمر ان مراد جبريل بهذا ان يقول النبي صلى الله عليه وسلم بعض ما قاله
وهو قوله اقراء وانما لم يقل له قل اقراء الى اخره لئلا يظن ان لفظ قل ليس
من القران قلت ويحتمل ان يكون السر فيه الاستيناء في اول الامر حتى ترتب
عليه ما وقع من اللفظ وعين ولو قال له في الاول قل اقراء باسم ربك الى
اخره لبادر الى ذلك ولم يقع ثم قال شيخنا ويحتمل ان يكون جبريل
اشار بقوله اقراء الى ما هو مكتوب في النمط الذي وقع رواية ابن اسحق
فذلك قال له ما انا بقاري اي امي لا احسن قراءة الكتب قال والاول
اظهر وهو انه اراد بقوله اقرا التلفظ بها قلت ويؤيده ان بقية حديث
عمر انما ذكرها منا مر تقدم بخلاف حديث عائشة فانه كان في البقظة
ثم تكلم شيخنا على ما كان مكتوبا في ذلك النمط فقال قراءة الى المقدر
الذي اقراه اياه وهي الايات الاول من اقراء باسم ربك ويحتمل ان يكون
جملة القران وعلى هذا يكون القران جملة واحدة باعتبار ونزل مما باعتبار
اخر قال وفي احصاره له جملة واحدة دليل الى ان امره كمل باعتبه
رابحة ثم يكمل باعتبار التفصيل قوله حتى بلغ من الجهد تقدم في البدء
الوحي انه روي بضم الدال ورفعها وتوجيها وقال الخوارزمي لا ادري
الذي قال الا لضم القديم فانه بحر المعنى انه غط حتى استفرغ الملك
قوته في ضغطه لم يبق فيه مزيد وهو قول عيسى بن يزيد قال البيهقي
البشرية لا تطيق استفاد القوة الملكية لا سيما في بدء الامر وقد صرح الحديث
بانه داخله الرعب من ذلك قلت وما المانع ان يكون قواه الله على ذلك

ويكون من جملة معجزاته وقد اجاب الطيبي بان جبريل لم يكن حينئذ على
صورته فيكون استغراغ جهده بحسب صورته التي جاءها حين غطه قال
واذا صحت الرواية امتحل الاسقاد قلت الترجيح هنا متعين لاتحاد
القصة ورواية الرفع لا اشكال فيها وهي التي تثبت من الاكثر فتعين
وان كان الاخرى توجيه وقد رجح شيخنا البلقيني بان فاعل بلغ هو القط
والتقدير يبلغ مني القطا جهده اي دعائيه فرجع الرفع والنصب الى معنى
واحد وهو اولى قال شيخنا وكان احق في حصل له عند تلقي الوحي من الجهد
مقدمة لما صار يحصل له من الكرب عند نزول القرآن كما في حديث ابن عباس
كان يعالج من التنزيل شدة وكذا في حديث عائشة وعمرو بعلى ابن اميه وغيرهم
وهي حالة يرحله فيها من خال الدنيا من غير موت وهو مقام برزخي يحصل له
عند تلقي الوحي فلا كان البرزخ العام يكشف فيه للميت كثير من
الاحوال خص الله نبيه برزخ في الحياة يلقى اليه فيه رجيا المشتمل على كثير
من الاسرار وقد يقع الكثير من الصلحاء عند الغيبة بالنوم او غيره
اطلاع على كثير من الاسرار وذلك مستمد من المقام النبوي وليشهد له
حديث رويا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة كما سيأتي قريبا
قال السهيلي تاديبا للحظات الثلاث على ما في رواية ابن اسحق انها
كانت في النوم انه يقع له ثلاث شدائد يسلى بها نوبا في الفرج وكذلك كان فانه
لقي في متبعه شدة اولى بالتعب لما حصبهم قريش وثانية لما خرجوا
توعدوهم بالقتل حتى دوا الى بطشة وثالثة لما هموا به من المكروه كما
قال الله تعالى واذ يمكر بك الذين كفروا والتوك الاية فكانت له العاقبة
في الشدائد الثلاث وقال شيخنا البلقيني ما ملخصه وهذه المناسبة حسنة

ولا يتعين

ولا يتعين للنوم بل يكون بطريق الاشارة في اليقظة قال ويمكن ان يكون
المناسبة ان الاهل الذي جاء به يقبل من حيث القول والعمل والنية اومن
جهة التوحيد والاحكام والاخبار بالغيب الماضي والمالي والاشارة بارسالات
الثلاث الى حصول الستر والتسهيل والتخفيف في الدنيا والبرزخ والاخرة
عليه وعلى امته قوله فرجع بها اي رجع مصاحبا للايات الخمس المذكورة
قوله ترجف بوادرة تقدم في بدء الوحي بلفظ فؤاده قال شيخنا الحكمة في
العدول عن القلب الى الفؤاد ان الفؤاد وعاء القلب على ما قاله بعض اهل
اللغة فاذا حصل للوعاء الرجفان حصل لما فيه فيكون في ذكره من تعظيم
الامر ما ليس في ذكر القلب واما بوادر فالمراد بها الجهة التي بين المنكب والعنق
جرت العادة بانها تضطرب عند الفزع وعلى ذلك جرى الجوهري ان اللحمة
المذكورة سميت بلفظ الجمع وتبعه ابن بري فقال البوادر جمع بادرة وهي
ما بين المنكب والعنق بمعنى انه لا تخفق بعضو واحد منه فيكون اسناد
الرجفان الى القلب بكونه محله والى البوادر لانها مظهره واما قول الوادي
البوادر والفؤاد واحد فان اراد ان مفادهما واحد على ما قررناه الا فهو
مردود قوله وقال قد خشيت على بالتشديد وفي رواية لكشهمني على نفسي
قوله فقالت له كلا الخ قال النووي تبعا لغيره كلا كلمة نفي وابعاد
وقد تاتي بمعنى حقا وبمعنى الاستفتاح وقال الفراء هي هنا بمعنى البرد لما
خشي على نفسه اي لا خشية عليك ويؤيده ان في رواية الى ميسرة فقالت
معاذ الله ومن اللطائف ان هذه الكلمة التي ابتدات حذيجة النطق
بها غلب ما ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم من القصة التي وقعت عقب
الاي الخمس من سورة اقرا في نزل التلاوة فجرت على لسانها افقا

لم تكن

نزلت بعد وانما نزلت في قصة ابي جهل وهذا وهو المشهور عند المغازي وقد
ذهب بعضهم الى انها تتعلق بالانسان المذكور قبل لان المعرفة اذا اعيدت
معرفة فهي عين الاولى وقد عيد الانسان هنا كذلك فكان التقدير
كلا لا يعلم الانسان ان الله هو الذي خلقه وعلمه ان الانسان ليطغى
واما قولها هنا ابشر فلم يقع في حديث عائشة لفظ البشرية ووقع
في البيهقي من طريق ابي ميسرة مرسلا انه صلى الله عليه وسلم قص على
خديجة ما راى في المقام فقالت له ابشر فان الله لا يضيع بك الاخزى فاخبرها
بما وقع له من شق البطن واعادته فقالت له ابشر ان هذا والله حين شم
استقبل له جبريل فذكر القصة فقال لها اوتيك الذي رايت في المنام
فانه جبريل استقبل لي بان ربي ارسله الى واخبرها بما جاءه به فقالت
ابشر فوالله لا يفعل الله بك الا خيرا فاقبل الذي جاءك من الله فانه حق
وابشر فانك رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا قلت وهذا اصرح ما ورد
في انها في اول الاسلام من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قوله
لا يخزيك الله ابدا وفي رواية الكشميهني تخزيك بالمهملة وزن قوله
وهو ابن عم خديجة اجوبها كذا وقع هذا واخو صفة للعم فكان حقه
ان يذكر مجردا وكذا وقع في رواية ابن عساكر اخي ابيها وتوجيه
الرفع انه خبر مبتداء محذوف قوله يطرق داخل في دين النصرانية
قوله في الجاهلية الى قبل البعثة المحمدة ويطلق الجاهلية ويراد
بها ما قبل دخول المحكي عنه في الاسلام وله امثلة كثيرة قوله او مخرجي
هم تقدم ضبطه في اول الكتاب وتمامه في التفسير قال السهيلي ويؤخذ
منه شدة مفارقة الوطن على النفس فانه صلى الله عليه وسلم سمع

قول ورقة

قول ورقة الهم بوذونه بكسر الموحدة وسكون الواو وبعدها ذال معجمة
لذلك فلما مكن له الاخراج تركت نفسه لذلك حب الوطن والفته فقال
او مخرجي هم وبوذيذ ذلك ادخال الواو وتعليق الاستفهام مع اختصاص
الاخراج بالسؤال عنه فاشعر بان الاستفهام على سبيل الانكار والتعجب
وبوكد ذلك ان الوطن الذي اراد به حرم الله وحرم بنيته وبلدة الاباء
من عهد اسمعيل عليه السلام انتهى الحفد ويحتمل ان يكون الترجمة كان
من جملة بعثة فوات ما اصله من ايمان قومه بالله وانقاذهم به من
مزلة الشرك وارتاس الجاهلية ومن عذاب الاخرة وليتم لها المراد من
ارساله اليهم ويحتمل ان يكون الترجمة من الامرين قوله لم ير بات رجل قط
بما حيث به في رواية الكشميهني بمثل ما حيت به وكذا للباقين قوله
سوزود بالجيم المضمومة ثم الكاف وتشديد الزاي بعدها الراء من التازيراي التقوية
واصله من الازر وهو القوة وقال القزاز الصواب موازر وبغيرهمز من
وازرة موازرة اذا عاونه ومنه اخذ وزير الملك ويجوز حذف الالف
فيقول نصرا موزرا ورد عليه قول الجوهري ازرت فلانا اغازره والعامة
تقول وازرته قوله وفتر الوحي تقدم القول في مدة هذه الفترة
في اول الكتاب وقوله هنا فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم
فيما بلغنا هنا وما بعده من زيادة معمر على رواية عقيل ويونس وتبع
المولف توهم انه داخل في رواية عقيل وقد جرى على ذلك الحميدي في
جمعه فساق الحديث الى قوله وفتر الوحي ثم قال اتفق حديث عقيل
ومعمر عن ابن شهاب الى حيث ذكرنا وزاد عنه البخاري في حديثه الفترة
ثم عن الزهري فقال وفتر الوحي فترة حتى حزن فساقه الى اخره والذي

عندي ان هذه الزيادة خاصة بن رواية معمر فقد اخرج طريق عقيل ابو نعيم
من مستخرجه من طريق ابي زرعة الرازي عن يحيى بن بكير شيخ البخاري
فيه في اول الكتاب بدونها واخرجه مقرونا بها برواية معمر وبين
ان اللفظ المعمر وكذلك صرح الاسماعيلي ان الزيادة في رواية معمر اخرجه
احمد ومسلم والاسماعيلي وغيرهم وابو نعيم ايضا من طريق جمع من اصحاب
الليث بدونها فان القابل فيما بلغنا هو الزهري ومعنى الكلام ان في
جملة ما وصل اليه من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه القصة
وهو من بلاغات الزهري وليس موصولا وقال الكرماني هذا هو الظاهر
ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور ودفع عبد الله بن مرديه في النقيب
من طريق محمد بن كثير عن معمر باسقاط قوله فيما بلغنا ولفظه فترة حزن
النبي صلى الله عليه وسلم منها حزنا عدا منه الى حزه فصار كله مدرجا
على رواية الزهري عن عائشة والاول هو المعتمد قوله عدا بعين مهملة
من العدو وهو الذهاب سرعة ومنهم من اعجميا من الذهاب عدوة
قوله عدا بعين مهملة من العدو وهو الذهاب سرعة ومنهم من اعجمها
من الذهاب عدوة قوله فيكن لذلك جاشه بجيم وهمزة ساكنة
وقد تسهل وبعدها شين معجمة قال الخليل النفس تغلي هذا فقول ونفس
نفسه تاكيد لفظي قوله تبدى له جبريل في رواية الكشميهني بالله
وهو بمعنى الظهور قوله بذروة جبل قال ابن التين رويناه بكسرا وله
وضمه وهو في كتب اللغة بالكسر لا غير قلت بل حكى ثلثية وهو على
الجبل وكذا الحمل قوله فقال له مثل ذلك زاد في رواية محمد بن كثير
حتى كثر الوحي وتتابع قال الاسماعيلي موه بعض الطاعنين على المحدثين

فقال كيف

فقال كيف يجوز للنبي ان يرتاب في شيء حتى يرجع الى ذروة ويشكو
لخديجة ما يخشاه وحتى يوفى بذروة جبل ليلقي فيها نفسه على ما جاء
في رواية مقرونا ولين ما بان يرتاب مع معاينة النازل عليه من ربه
فكيف يتيكن على من ارتاب فيما جاء به مع عدم المعاينة قال الجواب ان
عادة الله سبحانه وتعالى جرت بان الامر الجليل اذا اقتضى مما يتعاله الى الخلق
انه يتقدمه تشويش وتاسيس كان مهايا ان النبي صلى الله عليه وسلم
من الرويا الصادقة ومحبة الخلوة والتعبد من ذلك فلما جيء
الملك فجاءه بغتة امر خالف العادة والالوف فنفر طبعه البشري فيه و
حاله ذلك ولم يتمكن من التامل في تلك الحال لان البغتة لا تزيل طباع
البشرية فلا يتعجب ان يتجدع مما راى بالفه وينفر طبعه منه حتى اذا تدرج
عليه والفه استمر عليه فلذلك رجع الى اهله التي الف ثابتها له فاعلمها
بما وقع له فهونت عليه خشية بما عرفته من اخلاقه الكريمة وطريقته
الحسنة فما زادت الاستطهاد بمرها به الى ودقة لمعرفتها بصدقه ومعرفة
قراءته الكتب القديمة فلما سمع كلامه اليقن بالحق واعترف به
ثم كان من مقدمات تاهيس البغوة فترة الوحي ليتدرج فيه ويمرن
عليه فتن عليه فترة اذ ما خوطب عن الله بعد انك رسول من الله
ومبعوث الى عباده فاشفق ان يكون ذلك امرا بدا له ثم لم يرد اتمامه
فحزن لذلك حتى اذا تدرج على احتمال اعباء البغوة والصبر على ثقل ما يرد
عليه فتح الله له من امره بما فتح قال ومثال ما وقع له في اول ما خوطب
ولم يتحقق الحال على حقيقتها مثل رجل سمع احدا يقول الحمد لله فلم يتحقق
انه يقرا حتى اذا وصلها بما بعدها من الايات تحقق انه يقرا وكذا

لو سمع فايلا يقول خلت الديار فلا يحقق انه ينشد شعرا حتى يقول محلها
ومقامها انتهى ملخصا فراشا الى ان الحكمة في ذكره صلى الله عليه وسلم
ما اتفق له في هذه القصة ان يكون سببا في انتشار خبره في بطائنه ومن
ليتمع لقوله ويصغى اليه وطريقا في معرفتهم ما يه من سواه في احواله
ليقفوا على محل قال واما اناداته الفاء نفسه من روس الجبال بعد ما
بني فلضعف قوله عن تحمل احد من اعياء النبوة وخفى فاما تحصيل له من
القيام بها من مباشته الخلق جميعا كما يطلب لرجل الراحة من عمر شاله
في العاجل مما يكون فيه زواله عنه ولو اقتضى الى هلاك نفسه عاجلا حتى
اذا ذكر فيما في صبره على ذلك من العقبى المحمودة صبرا استقرت نفسه قلت
اما الارادة المذكورة في الزيادة الاولى ففي صريح الخبر انها كانت جزءا
على ما فاته من الامر الذي لبشره به فهرقة واما الارادة الاولى فبعد ان
تبدى له جبريل وقال له انك رسول الله حقا فتحمل ما قاله والذي يظهر
لي انه بمعنى الذي قبله واما المعنى الذي والاسماعيلي فوقع قبل
ذلك في ابتداء مجيء جبريل ويمكن ان يوخذ مما اخرجه الطبري من طريق
الغمانين واشد عن ابن شهاب فذكر نحو حديث الباب وفيه فقال لي
يا محمد انت رسول الله حقا قال فلقد هممت ان اطرح نفسي من حالق
جبل اي من علوه قوله قال ابن عباس فالق الاصباح ضوء الشمس بالنهار
وضوء القمر بالليل ثبت هذا لابي ذر عن المستملي والكشميهني وكذا للنسفي
لابي زيد المروزي عن الغزيري ووصله الطبري من طريق علي ابن ابي طلحة
عن ابن عباس في قوله فالق الاصباح يعني الاصباح ضوء الشمس والنهار
وضوء القمر بالليل ونعقب بعضهم هذا على البخاري فقال انما قال ابن عباس

الاصباح ولفظ فالق هو المراد هنا لان البخاري انما ذكر عقب هذا الحديث
من اجل ما وقع في حديث عائشة فكان لا يرى رويا الا جاءت مثل فلق الصبح
وهو وجه وقد تقدم في اخر التفسير قول مجاهد في لغير قوله قل اعوذ
برب الفلق ان الفلق الصبح وعلى هذا فالمراد بفلق الصبح اضافة والفالق
اسم فاعل فلك وقد اخرج الطبري من طريق الضحاك فالق الاصباح خالق
نور النهار وقال بعض اهل اللغة الفلق شق الشيء وفيه الراغب بابانة
بعضه من بعض ومنه فلق موسى البحر فانفلق وفلق الفرزان فطر وخلق
وفلق بمعنى واحد وقد قيل في قوله تعالى فالق الحب والنوى ان المراد به
الشق الذي في الحبة من الحنطة والنواة وهذا يرد على تفسير الراغب للاصباح
في الاصل مصدر اصبح اذا دخل في الصبح قال امرئ القيس الا ايها الليل الطويل
الا انجلي بصبح وما الاصباح منك بامثل قوله باب رويا الصالحين الاضافة
فيه للفاعل ادلة في حديث الباب ياتها الرجل الصالح وكانه جمع اشارة
الى ان المراد بالرجل الجنس قوله وقول الله تعالى لقد صدق الله رسوله الرويا
بالحق لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين الى قوله فتحا قريبا ساق في
في رواية كريمة الاية كلها واخرج الفريابي وعبد بن حميد والطبري
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في تفسير هذه الاية قالت اري النبي
صلى الله عليه وسلم وهو بالحديبية قال اصحابه ان رويا فنزلت
وقوله فجعل من دون ذلك فتحا قريبا قال الفتح بالحديبية فرجعوا ففتحوا
خيبر اي المراد بقوله ذلك الفتح والمراد بالفتح فتح خيبر قال فلم يعد ذلك
فكان تصديق رويا في السنة المقبلة وقد اخرج ابن مردويه في التفسير
لشيد ضعيف عن ابن عباس في هذه قال قال ناس رويا يا رسول الله

صلى الله عليه وسلم في عمرة القضاء واختلف في معنى قوله انشاء الله في الاية
فقيل هي اشارة الى انه لا يقع شيء الا بمشيئة الله تعالى وقيل في حكاية ما قيل
النبي صلى الله عليه وسلم في منامه وقيل هي على سبيل التعليم لمن اراد ان
يفعل شيا مستقبلا كقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا
ان يشاء الله وقيل على سبيل الاستثناء من عموم المخاطبين لان منهم
من مات قبل ذلك او قتل قوله عن السن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال سيأتي بعد باب من وجه اخر عن السن عن عبادة بن الصامت وبأتي بيانه
هناك قوله الرويا الحسنة من الرجل الصالح هذا بقية ما اطلق عني هذه
الرواية كقوله رويا المومن جزء ولم يقيدها بكونها حسنة ولا بان رائيها
صالح ووقع في حديث ابي سعيد الرويا الصالحة وهو يفسر المراد والجنة هنا
قال المهلب المراد غالب رويا الصالحين والا فالصالح قد يرى الاضغاث ولكنه
نادر لقلة تمكن الشيطان منهم بخلاف عكسهم فان الصدق فيها نادر لغلبة
تسلط الشيطان عليهم قال فالناس على هذا ثلاث درجات ورؤياهم كلها
صدق وقد تقع وما يحتاج الى تعبير والصالحون والاغلب على رؤياهم
الصدق وقد يقع فيها ما لا يحتاج الى تعبير ومن عداهم يقع في رؤياهم
الصدق بالاضغاث وهم على ثلثة اقسام مستورون فالغالب استواء الحال
في حقهم وفسقه والغالب على رؤياهم الاضغاث ويقل فيها الصدق
وكذا وسيذكر في رؤياهم الصدق جدا ويشير الى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم
واصدقهم رويا اصدقهم حديثا اخرجه مسلم من حديث ابي هريرة
وسياتي الاشارة اليه في باب المقيد في المنام ان شاء الله تعالى وقد
وقعت الرويا الصادقة من بعض الكفار كما في رؤيا صاحبي السجن مع

يوسف عليه السلام ورؤيا ملكهما وغير ذلك وقال القاضي ابو بكر بن
العربي رويا المومن الصالحة هي التي تنسب الى احزاء النبوة ومعنى صلاحها
استقامتها وانتظامها قال وعندي ان رويا الناس لا تعد في اجزاء النبوة
وقيل تعد من اقصى الاجزاء واما رويا الكافر فلا اصلا وقال القرطبي
المسلم الصادق الصالح هو الذي يناسب حاله حال الانبياء فاكرم بنوع
مما اكرم به الانبياء وهو الاطلاع على الغيب واما الكافر والفاسق
والمخلط فلا ولو صدقت رؤياهم احيانا فذاك كما قد يصدق الكذوب
وليس كل من حدث عن غيب يكون حديثه من اجزاء النبوة كالكاهن و
المنجم وقوله من الرجل ذكر فيه الغالب فلا مفهوم فان المراة الصالحة
كذلك وقال ابن عبد البر قوله جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة كذا
وقع في اكثر الاحاديث والمسلم من حديث ابي هريرة جزء من خمسة واربعين
اخرجه من طريق ايوب عن محمد بن سيرين عنه وسياتي للمصنف من طريق
ايوب عن محمد بن سيرين عنه وسياتي للمصنف من طريق عوف عن محمد
بلفظ ستة كالجادة ووقع عند مسلم ايضا من حديث ابن عمر جزء من سبعين
جزءا وكذا اخرجه ابن ابي شيبة عن ابن مسعود موقوفا واخرجه الطبراني
من وجه اخر عنه مرفوعا وله من وجه اخر عنه جزء من ستة وسبعين
وسندها ضعيف واخرجه ابن ابي شيبة ايضا من رواية ابي حصين عن ابي
صالح عن ابي هريرة موقوفا كذلك واخرجه احمد مرفوعا لكن اخرجه
مسلم من رواية الاعمش عن ابي صالح كالجادة وللاسماعيلي من حديث
ابي سعيد مثل حديث ابن عمر مرفوعا وسنده لين وعند احمد والبزار عن
ابن عباس مثله وسنده جيد واخرج ابن عبد البر من طريق عبد العزيز

بن المختار عن ثابت عن انس مرفوعا جزء من ستة وعشرين وللمحفوظ من
هذا الوجه كالجادة وساقي البخاري في بابا ومثله لمسلم من رواية
شعبة عن ثابت واخرج احمد وابو يعلى والطبراني في تهذيب الاثار من
طريق الاعرج عن سليمان بن عريب بمهملة وزن عظيم عن ابي هريرة
كالجادة قال سليمان فذكرته لابن عباس فقال حزء من خمسين فقلت
له اني سمعت اباهريرة يقول ابن عباس فاني سمعت العباس بن عبد
المطلب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة من
المومن جزء من خمسين جزاء من النبوة وللترمذي والطبري من حديث
ابي وزن العقيلي جزء من اربعين فاخرجه الترمذي من وجه اخر كالجادة
واخرجه الطبري من وجه اخر عن ابن عباس اربعين وللطبري من حديث
عبادة جزء من اربعة واربعين والمحفوظ عن عبادة كالجادة كما سياتي
بعد باب واخرج احمد والطبري من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي
جزء من تسعة واربعين وذكر القرطبي في المفهم بلفظ سبعة بتقديم
السين فحصلنا من هذه الروايات على عشرة اوجه اقلها جزء من ستة
وعشرين واكثرها من ستة وسبعين وبين ذلك اربعة واربعين
خمسة واربعين ستة واربعين سبعة واربعين تسعة واربعين خمسين
سبعين اصحها مطلقا الاول وتليه السبعين وقع في شرح المهذبي في
رواية عبادة اربعة وعشرين وفي رواية ابن عمر تسعة وعشرين وهاتان
الروايتان الاعرف من اخرجهما الان بعضهم لسنب وانه ابن عمر هذه
اخرج الطبري وقع في كلام ابن ابي جمرة انه ورد بالفاظ مختلفة
فذكر بعض ما تقدم وزاد ان في رواية اثنين وسبعين وفي اخرى

اثنين واربعين وفي اخرى سبعة وعشرين وفي اخرى خمسة وعشرين
فبلغت على هذا خمسة عشر لفظا وقد استشكل كون الرويا جزء من النبوة
مع ان النبوة انقطعت بموت النبي صلى الله عليه وسلم فقيل
في الجواب ان وقعت الرويا من النبي فهي جزء من اجزاء النبوة حقيقة
وان وقعت من غير النبي فهي جزء من اجزاء النبوة على سبيل المجاز
وقال الخطابي قيل معناه ان الرويا يجري على من وافقه النبوة لانها جزء
باق من النبوة وقيل المعنى انها جزء من علم النبوة لان النبوة وان انقطعت
علومها باق وتعقب بقول مالك فقد حكاه ابن البرانه السبيل بعبير الرويا
كل احد فقال ابا النبوة تلعب ثم قال الرويا جزء من النبوة فلا تلعب النبوة
والجواب انه لم يرد انها نبوة باقية وانما اراد انها لما اشبهت النبوة
من جهة الاطلاع على بعض الغيب لا ينبغي ان يتكلم فيها بغير علم و
قال ابن بطال كون الرويا جزء من اجزاء النبوة مما لا يستغرب ولو كانت جزء
من الف جزء فيمكن ان يقال ان لفظ النبوة ماخوذ من الانباء وهو الاعلام لغة فعلى هذا فالمعنى ان الرويا حق صادق من الله لا كذب فيه
كما ان معنى النبوة بناء صادق من الله لا يجوز عليه الكذب فاشبهت الرويا
النبوة في صدق الخبر قال المازري يحتمل ان يراد بالنبوة في هذا الحديث
الخبر بالغيب لا عين فان كان يتبع ذلك انذار وتبشير فالخبر بالغيب اجمع
ثمرات النبوة وهو عين مقصود لان الله لا انه يصح ان يبعث نبي يقتدى بشرعه
ويبين الاحكام وان لم يخبر في طول عمره بغيب ولا يكون ذلك قادحا
في نبوته ولا مبطلا للمقصود منها والخبر بالغيب من النبي لا يكون
الا صدقا ولا يقع الا احقا واما حض من العدته فهو مما اطلع الله عليه

بينه لانه يعلم من حقايق النبوة مالا يعلمه غيره وقال وقد سبق بهذا الجواب
جماعة لكنهم لم يكشفوه ولم يحققوه وقال القاضي ابو بكر بن العربي اجزاء
النبوة لا يعلم حقيقتها الا ملك او نبي وانما القدر الذي اراده النبي
صلى الله عليه وسلم ان يبين ان الرويا جزء من اجزاء النبوة في الجملة
لان فيها اطلاعا على الغيب من وجوهها وانما تفصيل الستة فيختص بمرتبته
درجة النبوة وقال الماوردي لا يلزم العالم ان يعلم كل شيء جملة
وتفصيلا ومنه ما يعلمه جملة لا تفصيلا وهذا من هذا القبيل وقد
تكلم بعضهم على الرؤيا المشهورة وابدى لها مناسبة فيقال ابن
بطال عن ابي سعيد السفاقسي ان بعض اهل العلم ذكر ان الله اوحى الى نبيه
في المنام ستة اشهر ثم اوحى الله بعد ذلك في اليقظة بقية مدة حياته
وبسطا من الوحي في المنام جزء من ستة واربعين جزءا من الاثنا عشر بعد
النبوة ثلاثا وعشرين سنة على الصحيح قال ابن بطال هذا تاويل بعيد
من وجهين احدهما انه قد اختلف في قدر المدة التي بعد بعثة النبي
صلى الله عليه وسلم الى موته والثاني انه يبقى حديث السبعين جزءا بغير
معنى قلت ويضاف اليه بقيته الاعداد الواقعة وقد سبقه الخطابي
الى انكار هذه المناسبة فقال كان بعض اهل العلم يقول في تاويل
هذه العدد قولا يكاد يتحقق وذلك انه صلى الله عليه وسلم
اقام بعد الوحي ثلاثة وعشرين سنة وكان يوحى اليه في منامه
ستة اشهر وهي نصف سنة فهي جزء من ستة واربعين جزءا من
النبوة قال الخطابي وهذا وان كان وجها يحتمله قسمة الحساب في العدد
فاول ما يجب على ما قاله ان تثبت هذه الدعاوى خبرا ولم تسمع فيه ابدا

اولا ذكر

اولا ذكر مدعيه في ذلك خبرا فكانه قاله على سبيل الظن والظن
والظن لا يغني من الحق شيئا ولئن كانت هذه المدة محسوبة من اجزاء
النبوة على ما ذهب اليه فليلحق بها سائرا لاوقات التي كان يوحى اليه
فيها في تنامه في طول المدة كما ثبت ذلك عنه في احاديث كثيرة
جليلة القدر والرويا في احد وفي دخول مكة فانه يتلقى من
ذلك مدة اخرى تزاد في الحساب فيبطل القسمة التي ذكرها قال فدل
ذلك على ضعف ما تاوله المذكور وليس كل ما خفي علينا ولا يلزمنا
حجة كاعداد الزكوة ايام الصيام ورمي الجمار فان الافضل من
علمنا الامر بوجوب حصرها تحت اعدادها ولم يقدح ذلك في موجب اعتقاد
لزومها وهو كقوله في حديث الهدي الصالح والسمت الصالح جزء
من خمسة وعشرين جزءا من النبوة فان تفصيل هذه العدد وحصر النبوة
منفردا عما تضمنه ان هاتين الخصلتين من جملة هدي الانبياء
وسمتهم فكذلك معنى حديث الباب المراد به تحقيق امر الرويا وانها
مما كان الانبياء تثبته وانها الاجزء من اجزاء العلم الذي ما يتهم
والانبياء التي كانوا سينزل بها الوحي عليهم انتهى ملخصا وقد
قيل جماعة من الائمة المناسبة المذكورة واجابوا عما اورده
الخطابي اما الدليل على كون الرويا كانت ستة اشهر فان ابتداء
الوحي كان على راس اربعين من عمره صلى الله عليه وسلم كما جزم
ابن اسحق وغيره وذلك في ربيع الاول ونزول جبريل اليه وتحويفا
حراكان في رمضان وبينهما ستة اشهر وفي هذا الجواب نظر لانه
على تقدير تسليمه ليس فيه تصريح بالرويا وقد قال النووي لم يات

ان زمن الرويا للنبي صلى الله عليه وسلم كان ستة اشهر وما
الزم به من تلتق اوقات المراك وضمها الى المدة فان المراد وحي
المنام المتابع واما ما وقع منه في غضون وحي اليقيطه فهو
لبرها بالنسبة الى وحي اليقظة فهو معفو في حاجت وحي اليقظة
فلم يعتبر عدية فهو نظير ما اعتمده في نزول الوحي وفقد اضيفوا
على نقيا النزول الى مكي ومدني فقط فالمكي ما نزل قبل الهجرة
ولو وقع وهو يقرها مثلا كالطايف وخلفه والمدني ما نزل
بعد الهجرة ولو وقع وهو بغيرها كما في الغزوات ومسمى الحج والعمرة
حتى مكة قلت وهو اعتذار مقبول ويمكن الجواب عن اختلاف
الاعداد انه وقع بحسب الوقت الذي حدث فيه النبي صلى الله
عليه وسلم كان يكون لما اكمل ثلاث عشرة سنة بعد محي الوحي اليه
حدث بان الرويا جزء من ستة وعشرين ان ثبت الخبر في ذلك وذلك
وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث باربعين ولما اكمل اثنين
وعشرين حدث باربعة واربعين ثم بعدها بخمسة واربعين ثم
حدث لستة واربعين في اخر حياته واما ما عدا ذلك من الروايات
بعد الاربعين ورواية الخمسين يحتمل ان يكون جبرا لكسر ورواية
السبعين للمبالغة وما عدا ذلك لم تثبت وهذه مناسبة لما ورد من
فرض لها ووقعت في بعض الشروح على مناسبة البنين ظاهرة
التكليف وهي انه صلى الله عليه وسلم قال في الحديث اخرجه احمد
وغيره انا شاهدة عيسى ودعوة ابراهيم ورات امي نورا فهذه
ثلاثة اشياء تهب في مدة نبوته وهي ثلاث وعشرون سنة تقطن

الى اصل

الى اصل الرويا فتبلغ سبعين قلت ويبقى في اصل المناسبة اشكال اخر وهو
ان المتبادر من الحديث ارادة تعظيم رويا المومن الصالح والمناسبة المذكورة
بقيضي قصر الخبر على صورة ما اتفق لنبينا صلى الله عليه وسلم كانه قيل كانت
المدة التي اوحي الى نبينا صلى الله عليه وسلم فيها في المنام جزء من ستة
واربعين جزءا من المدة التي اوحي اليه فيها من اليقظة ولا يلزم من
ذلك ان كل رويا لكل ونائم يكون كذلك ويويد ارادة التعميم
الحديث الذي ذكره الخطابي في الهدي والمنت فانه ليس خاصا بنبوة
نبينا صلى الله عليه وسلم اصلا وقد ذكر الشيخ ابو محمد بن ابي حمزة الرويا
المذكورة فقال ليس فيه كثير فايدة ولا ننفي ان يحمل كلام المويد
بالفصاحة والبلاغة على هذا المعنى ويعمل قايله اراد ان يجعل بين
النبوة والرويا نوع مناسبة فقط ويعكر عليه الاختلاف في عدد
الاجزاء بنبيه حديث الهدي الصالح الذي ذكره الخطابي اخرجه الترمذي
والطبراني من حديث عبد الله بن سرجس لكن بلفظ اربعة وعشرين جزءا
وقد ذكره القرطبي في المفهم بلفظ من ستة وعشرين انتهى وقد ابدى
غير الخطابي المناسبة لاختلاف الروايات في العدد المذكور وجمع
بينها جماعة اولهم الطبري فقال رواية السبعين عامة في كل
رويا صادقة من كل مسلم ورواية الاربعين خاصة بالمومن
الصادق الصالح واما بين ذلك فيها النسبة لاحوال المومنين وقال
ابن بطال اما الاختلاف في العدد قلة وكثرة فاصح ما ورد فيها
من ستة واربعين ومن سبعين وما بين ذلك من احاديث الشيوخ
وقد وجدنا الرويا تنقسم قسمين جليه ظاهر لمن راى في المنام انه

يعطي ثم لفا عطى ثم امثله في النقطة فهو القسم الاعراب في تا ويلها ولا
مرفى كما يقبرها ومردودة بعيدة المرام فهذا القسم لا يقدح فيه
حق يعبر الاحاذق لبعد ضرب المثل فيه فيمكن ان هذا من السبعين
والاول من الستة والاربعين لانه اذا قلت الاداكانت الرويا اقرب
الا الصدق واسلم من وقوع الغلط في تا ويلها بخلاف ما اذا كثرت
قال وقد عرضت هذا الجواب على جماعة وزاد في بعضهم فيه ان
النبوة على مثل هذين الوصفين تلقاها الشارع عن جبريل فقد اجزانا
كان بامنية الوحي مرة فيكلم بكلام فيعيه بغير كلفة ومرة يلقى
اليه جملا وجوامع يشد عليه حلها حتى ياخذه لرحضا ويتحدر منه الرق
ثم يطلعه الله على بيان ما القي اليه منها والخصه المازري فقال ان المدارك
دلالات والدلالات منها ما هو جلي ومنها ما هو خفي فالاقل في العدد
وهو الجلي والاكثر في العدد هو الخفي وما بين ذلك وقال الشيخ ابو محمد
بن ابي حمزة ما حاصله ان النبوة حاب بالامور الواضحة وفي بعضها
ما يكون فيه احمال مع كونه مبينا في موضع اخر وكذلك المراد منها ما هو
صريح لا يحتاج الى تا ويل ومنها ما يحتاج الى تا ويل والذي يفهمه العارف من الحق الذي
يخرج منها خمس من اجزاء النبوة وذلك الجزء يكثر مرة ويقل اخرى بحسب
فهمه واملهم من يكون بينه وبين درجة النبوة اقل ما ورد من العدد
وادناهم الاكثر من العدد من عداهما ما بين ذلك وقال القاضي
من يحتمل بينه وبين درجة النبوة اقل ما ورد من العدد وادناهم
الاكثر من العدد ومن عداهما ما بين ذلك وقال القاضي عن
يحتمل ان تكون هذه التجربة في طوق ازمنه ما يسمع من الله بلا واسطة ومنه

ما جاء بواسطة الملك ومنه ما القي في القلب من الالهام ومنه ما جاء به
الملك وهو على صورته او على صورة ادمي معروف او غير معروف ومنه ما اتاه
به في النوم ومنه ما اتاه به في صلصلة الجرس ومنه ما يلقيه روح القدس
في روعه الى غير ذلك مما وقفنا عليه ومما لم نقف فتكون تلك الحالات
اذا عددت انتهت الى العدد المذكور قال القرطبي في المفهم ولا
يخفى ما فيه من التكلف والتساهل فان تلك الاعداد انما هي اجزاء النبوة
والكثرة الذي ذكره انما هي احوال الغير النبوة كان يعرف الملك او لا يعرفه
او يا تيه على صورته او على صورة ادمي ثم مع هذا التكلف لم يبلغ عدد
ما ذكره عشرين فضلا عن سبعين قلت والذي نحاه القاضي سبقه اليه
الحليمي فعبارات في مختصره لشيخ علاي الدين القونوي بخطه ما نصه ثم
انا لا نبيا يحصون بايات يويدون بها ثم وا عم ليس مثلهم كما تمين وا
بالعلم الذي اوتوه فيكون لهم بالخصوص من وجهين فما هو في حين
التعليم هو النبوة وما هو في حين التاييد هو حجة النبوة قال وقد قصد
الحليمي في هذا الموضع بيان كون الرويا للصالحة جزاء من ستة واربعين
من النبوة فذكر وجوهها من الخصايص العلمية لما لا نبيا كلف في بعضها
حتى انهاها الى العدد المذكور فتكون الرويا واحدا من تلك الوجوه فاعلا
تكليم الله بغير واسطة ثانيها الالهام بلا كلام بل يجد على شيء
في نفسه من غير تقدم تعميل اليه بحق او استدلال ثالثها الوحي على البيان
ملك براه فيكلمه رابعها نفث الملك في روعه وهو الوحي الذي يخص
به القلب دون السمع وقال وقد ينفث الملك في روع بعض اهل الصلاح
ولكن يخشى الاطماع في النطق بالعدم والترغيب في شيء والترهيب من الشيء

بين وله عند ذلك وسوسة الشيطان لحضور الملك لما عن لفتن في الاحكام
والوعد والوعيد فانه من خصايص النبوة خامسها كمال غفله فلا يعرض له
فيه عارض اصلا سادسها قوة حفظه حتى سمع لطو رة الطويلة يحفظها
ومن اخر ولا ينسى فيها حرفا سابعها عصمته منا الخطابي اجتهاده ثامنها
اذكاء فهمه حتى تسع الغروب من الاستانا سعها اذكا بصره حتى كان
يبصر الشيء من اقصى الارض عاشرها اذكا سمعه حتى يسمع من اقصى الارض
ما لا يسمعه غيره حادي عشرها اذكا شمه كما وقع ليعقوب في قميص يوسف
عليهما السلام ثاني عشرها تقدية حسيه حتى ساد في ليلة عشرة ثلاثين
ليلة ثالث عشرها عروجه السموات رابع عشرها حجي الوحي له في مثله صلصله
الجرس خامس عشرها تكلم الشاه سادس عشرها انطاق السيات سابع عشرها
انطاق الجذع ثامن عشرها انطاق الحجر تاسع عشرها افهام عما الذيب ان
يعرض له رزق العشرون افهامه رعا البعير الحادية والعشرون ان ليسمع
الصوت ولا يرى المتكلم الثانية والعشرون تمكينه من مشاهدة الجن
الثالثة والعشرون تمثيل الاشيا المغيبة كما مثل له بيت المقدس صحيحة
الاسر الرابعة والعشرون حدوث امر يعلم به العافية كما قال في الناقة لما
بركت بالحديبية حبسها حابس الفيل الخامسة والعشرون استدلاله باسم
على امر كما قال لما جا الهم سهيل بن عمرو سهل لكم امركم السادسة والعشرون
ان ينظر شيا علويا فيستدل به على امر يقع في الارض كما قال ان هذه النجابة
تستهل بمطر في كعب السابعة والعشرون ان يظهر له فالستدل به على فتوح
ستقع باذلك يوم الخندق الثلاثون اطلاعه على الجنة والنار في
الدنيا الحادية الثلاثون الفراسة الثانية والثلاثون طواعنه الشجرة

حتى انشقت بعروقها وعصفوا بها من مكان فرجعت الثانية والثلاثون
قصة اللطيبة وشكواها له خشفها الصغير الرابعة والثلاثون تاويبا روي
بجيب لا يخطى الخامسة والثلاثون الخبز في الرطب وعلى الخل انه يجيء كذا
وكذا وسقا من التمر فجاء كما قال السادسة والثلاثون الهداية الى
الاحكام السابعة والثلاثون الهداية الى سياسة الدين والدنيا الثامنة
والثلاثون الهداية الى هيئة العالم وتركيبه التاسعة والثلاثون
الهداية الى مصالح البدن بانواع الطب الاربعون الهداية الى وجوه القربات
الحادية والاربعون الهداية الى الصناعات النافعة الثالثة والاربعون
الاطلاع على مكان مما لم يتقدله احد قبله الرابعة والاربعون التوقيف
على الاسرار الناس ومحاسنهم الخامسة والاربعون تعليم طرق الاستدلال
السادسة والاربعون الاطلاع على طريق التلطف في المعاشرة قال فقد
ثبت خصايص النبوة فيما مرجعه العلم ستة واربعين وحقا ليس منها وجه
الاوهو يصلح ان يكون تقاربا لمروي الصالحة التي احسن انها احز من ستة
واربعين جزء من النبوة والكثر منها وان كان قد يقع لغير النبي لكنه
للنبوة لا يخطى اصلاحه لغيره قد يقع فيه الخطاب والله اعلم وقال
الغزالي في كتاب الفقر والزهد من الاحيا ما ذكر حديث يدخل الفقر
الجنة قبل الاغنيا بخمسمائة عام وفي رواية باربعين سنة قال وهذا ليل
على تفاوت درجات الفقراء وكان الفقر الحريض على درجة من خمسة
وعشرين جزاء من الفقير الزاهد لان هذه مئة واربعين من الخمسين
باية ولا يظن ان تقدير النبي صلى الله عليه وسلم يجري على لسانه
كيف ما اتفق بل لا ينطق الا بحقيقته الحق وهذا كقوله الرويا الصالحة

من الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة فانه تقدير
يحقق لكن ليس في قوة غيره ان يعرف علة تلك النسبة الا بتخمين
الا ان النبوة عبارة عما يختص به النبي صلى الله عليه وسلم ويفارق
به غيره وهو مختص بانواع من الخواص منها يعرف حقائق الامور
المتعلقة بالله وصفاته وملائكته والدار الاخرة لا كما يعلم غيره
بل عنده من الكثرة المعلومات وزيادة اليقين والتحقيق ما ليس عند
غيره وله صفة تؤهله الافعال الخارقة للعادات كالصفة التي بها
يقدر لغيره والحركات الاختيارية وله صفة يبصر بها الملائكة ويشاهد بها
الملكوت كالصفة التي يفارق بها العصر الاعمى وله صفة بها لا يدرك
ما سيكون في الغيبة ويطالع بها ما في اللوح المحفوظ كالتي يفارق الزكي
البليد فهذه الصفات كمالات ثابتة للنبي صلى الله عليه وسلم
يمكن انقسام كل واحدة الى اقسام بخمسين يمكننا ان نقسمها الى اربعين
والى خمسين والى اكثر ولا يمكننا ان نقسمها الى ستة واربعين جزءا بحيث
تقع الرؤيا الصحيحة جزءا من جملتها لكنه لا يرجع الا الى ظن وتخمين
لان الذي اراه والنبي صلى الله عليه وسلم حقيقة انتهى ملخصا وظنه
اشار الى كلام الحليمي وانه مع تكلفه ليس على يقين ان الذي ذكره هو
المراد والله اعلم وقال ابن الجوزي لما كانت النبوة تتضمن الاطلاع على امور
يظهر تحقيقها فيما بعد وقع تشبيه رؤيا المؤمن بها وقيل ان جماعة
من الانبياء كانت نبوتهم وحيا في المنام فقط واكثرهم ابتدئ بالوحي
في المنام ثم ترقى الى الوحي في اليقظة فهذا بيان مناسبة تشبيه المنام
الصادق بالنبوة واما خصوص العدد المذكور فتكلم فيه جماعة فذكر

المناسبة

مناسبة تشبيه المنام الصادق بالنبوة واما خصوص العدد المذكور فتكلم
فيه جماعة فذكر المناسبة الاولى وهي ان المدة التي امتد الوحي الى الانبياء
صلى الله عليه وسلم كانت ستة اشهر وقد تقدم ما فيه ثم ذكر ان العادة
اختلفت في العدد المذكور قال فعلى هذا تكون رؤيا المؤمن مختلفة اعلاها
ستة واربعون وادناها سبعون ثم ذكر المناسبة التي ذكرها الطبري وقال
القرطبي في المفهم يحتمل ان يكون المراد من هذا الحديث ان المنام الصادق
خصلة من خصال النبوة كما جاء في الحديث الاخر النبوة والانصار و
حسن المتجر من ستة وعشرين جزءا من النبوة اي النبوة مجموع خصال
مبلغ اجزاء ذلك وهذه الثلاثة جزء منها وعلى يقتضي ذلك فكل جزء من
الستة وعشرين ثلاثة اشياء فاذا اخذنا ثلاثة في ستة وعشرين انتهت الى
ثمانية وسبعين فيصح لنا ان عدد خصال النبوة من حيث احادها ثمانية
وسبعون قال ويصح ان وليس كل اثنين منها جزءا فتكون العدد
بهذا الاعتبار تسعة وتلاثين ويصح ان ليس كل اربعة منها جزءا فتكون
تسعة عشر جزءا ونصف جزء فتكون اختلاف الروايات والعدد بحسب
اختلاف اختلاف اعتبار الاجزاء ولا يلزم منه اضطراب وقال هذا شبه
ما وقع لي في ذلك مع انه لم ينشرح به الصدر ولا اطمأنت اليه النفس
قلت وتمامه ان نقول في الثمانية وسبعين بالنسبة الى رواية السبعين
التي فيها الكسر وفي التسعة وتلاثين بالنسبة لرواية الاربعين جزءا
الكسر ولا يحتاج الى العدد الا ان لما فيه من ذكر النصف وما عدا ذلك
من الاعداد فقد اشار الى انه يعتبر بحسب ما يقدر من الخصال ثم قال
ويظهر لي وجه اخر وهو ان النبوة معناها ان الله يطلع من شاء من خلقه

على ما شاء من احكامه ووحيه اما بالكلمة او باسطة الملك واما بالقاء
في القلب بغير واسطة لكن هذا المعنى المسمى بالنفث في الروع
يعبر عنه بين المعارف والعلوم والفضائل والاداب مع تفاوتها
عن النفاثين فاطلق على تلك الخصال نبوة كما في حديث القدة والا
فقضاياي تلك الخصال من خصال الانبياء والانبياء مع ذلك متفاضلون
فيها كما قال تعالى ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض وقع ذلك فلصدق
اعظم او صافهم ففطنة ومفاما فمن تياسر بهم في الصدق حصل من رؤياه
على الصدق قدر ما كانوا فيه مقاما فهم متفاوتين كان اتباعهم من
الصالحين لكن كان اقل خصال الانبياء ما اذا اعتبر كان ستة وعشرين
جزءا كما سيأتي ما يبلغ سبعين وبين العددين مراتب مختلفة بحسب ما اختلف
الفاظ الروايات وعلى هذا فمن كان من عين الانبياء في صلاحه ومعرفة
على رتبة تناسبه كمال بعض من الانبياء كانت رؤياه جزءا من نبوة ذلك
النبي ولما كانت كما لا تهم متفاوتة كانت نسبة احد اما مات الصادقين
متفاوتة على ما فضلنا وقال وهذا يدفع الاضطراب ان شاء الله وذكر
الشيخ ابو محمد بن ابي حمزة وجها احر ملخصه ان النبوة لها وجوه من الفوائد
الدينوية والاخروية خصوصا وعموما منها ما يعلم وفيها ما لا يعلم
وليس بين النبوة والرؤيا نسبة الا في كونها حقا فتكون مقام النبوة
بالنسبة لمقام الرؤيا بحسب تلك الاعداد راجعا الى درجات الانبياء
تبقها من اعلاهم وهو من ضم له الى النبوة الرسالة اكثر ما ورد من العدد
ونسبتها الى الانبياء عين المرسلين اقل ما ورد من العدد وما بين ذلك
ومن ثم اطلق في الخبر النبوة ولم يقيدها بشيء بعينه وكانت في بعض

الشروح ان معنى الحديث ان للمنام شبها لما حصل للنبي وتميز به عن غيره
بجزء من ستة واربعين جزءا فهذه عدة سنا سبات لما ورد من جملها في موضع
واحد فلله الحمد على ما الهم وعلم لم اقف في شيء من الاخبار على كون
الاعلم جزءا من اجزاء النبوة مع انه من انواع الوحي الا ان ابا حمزة تعرض
لنبي منه كما سا ذكره في باب من راى النبي صلى الله عليه وسلم ان شاء الله
تعالى قوله باب بالتنوين الرؤيا من الله اي مطلقا وان قيدت في الحديث
بالصالحة وهي بالنسبة الى ما لا دخول للشيطان فيه واما ما له فيه دخل
نسب اليه نسبة مجازية مع ان الكل بالنسبة الى الخلق والتقدير من قبل
الله واضافة الرؤيا الى الله للتشريف ويحتمل ان يكون اشار الى ما ورد في
بعض طرقه كما سا تيه وظاهر قوله الرؤيا من الله والحلم من الشيطان
ان التي تضاف الى الله لا يقال لها حلم والتي تضاف الى الشيطان لا يقال
لها رؤيا وهو تعرف شياعي والا فالكل يسمى رؤيا وقد جاء في حديث
احر الرؤيا ثلاث فاطلق على كل الرؤيا وسيأتي بيانه في باب القيد
في المنام وذكر فيه حديثين الحديث الاول حديث ابي قتادة وزهير
في السند هو ابن معاوية ابو خيثمة الجعفي ويحيى بن سعيد هو الانصاري
وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن قوله الرؤيا الصادقة في رواية الكشميهني
الصالحة وهو الذي وقع في معظم الروايات وسقط الوصف من رواية
احمد بن يحيى الحلواني عن احمد بن يونس شيخ البخاري فيه اخرجه ابو
نعيم في المستخرج بلفظ الرؤيا من الله كالترجمة ولكن في الطبعي رواية
سليمان بن بلال والاسماعيلي من رواية الثوري وبشر بن المفضل و
يحيى القطان كلهم عن يحيى بن سعيد والمسلم من رواية الزهري عن ابي

سلمة كما سيأتي قريبا مطلقه ووقع في رواية عند ابن سعيد عن ابي سلمة
كما سيأتي في باب اذا راى ما يكره الرويا الحسنة من الله ووقع عند مسلم
من هذا الوجه الصالحة زاد في هذه فاذا راى احدكم ما يحب فلا يحدث به
الا من يحب والمسلم في رواية من هذا الوجه فان داري وو باحسنة فليسر ولا
يخبر وقوله فليبشر بفتح التحتانيه وسكون الموحدة وضم المعجمة من البشرى
وقيل بنون بدل الموحدة الحديث بها وزعم عياض انها تصحيف وقد
وقع في بعض النسخ من سلم فليبشر بهملة وفتاء من المسرة وفي حديث
ابي ذر عند الترمذي ولا يفضها الا على واذ بتشديد الذال اسم فاعل
من الوداوذي راى وفي اخرى ولا تحدث بها الا لبيبا او حسيبا وفي اخرى
ولا بعض الرويا الا على عالما او ناصح قال القاضي ابن العربي اما العالم فانه
يرد لها على الخير مهما امكنه واما الناصح فانه يرشد الى ما ينفحه ويعينه
واما اللبيب وهو العارض تبا وليها فانه يعلم ما يقول عليه في ذلك او يسكت
واما الحبيب فان عرف خيرا قاله وان جهل او شك سكت قلت والاولى
الجمع بين الروايتين بان اللبيب عبر به عن العالم والحبيب عبر به عن الناصح
ووقع عند مسلم في حديث ابي سعيد في ثنى الباب فليحمد الله عليها
وليحدث بها قوله والحلم من الشيطان كذا الاختصره وسيأتي ضبط الحلم
ومعناه في باب الحلم من الشيطان انشاء الله تعالى وقد اخرجه ابو نعيم
في المستخرج من الطريق المشار اليها زاد فاذا راى احدكم شيا يكرهه فليبصق
عن شماله ثلاث مرات وليتعوذ بالله من شرها فانها لا تضرها ولكن امضى
في الطب من رواية سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد وسيأتي المصنف
في باب الحلم من الشيطان من طريق ابن شهاب عن ابي سلمة بلفظ فاذا حلم

احدكم الحلم يكرهه فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله منه فلن تضره
ولم يعلم من هذا الوجه عن يساره حين يهبه من وجه ثلاث مرات و
سيأتي في باب من راى النبي صلى الله عليه وسلم من طريق عبد الله بن
ابي جعفر عن ابي سلمة بلفظ من راى شيا يكرهه فليبصق عن شماله ثلاثا
ويتعوذ من الشيطان فانها لا تضر ومن رواية محمد بن سعيد عن ابي
سلمة الا تيه في باب اذا راى ما يكره بلفظ واذا راى ما يكره فليتعوذ
بالله من شرها ومن شر الشيطان واشفله ثلاثا ولا يحدث بها احدا
فانها لن تضره وهذه اثر الروايات عن ابي سلمة لفظا قال المهلب يسمى
الشارع الرويا الخالصة من الاضغاث صالحة وصادقة واضافها الى الله
وسمى الاضغاث حلما واضافها الى الشيطان اذا كانت محلوقة على مشاكلة
فاعلم الناس بكيده وارشدهم الى دفعه لئلا يبلغ اربه في تحزينهم
والتهويل عليهم وقال ابو عبد الله المالكي اضيفت الى الشيطان لكذبها
على هواه ومراده وقال غيره ولانه الذي يحبل بها ولا حقيقة لها في
نفس الامر الحديث الثاني عن ابي سعيد الخدري قوله حدثني ابن الهاد
هو نزيل بن عبد الله بن الساعدة بن عبد الله بن شداد بن الهادات الليثي
وسيأتي مسندا في باب اذا راى ما يكره قوله فانما هي من الله في رواية
المذكورة فلا تنها من الله قوله فليحمد الله عليها وليحدث بها
في رواية الكشميهني فليحدث ومثله في الرواية المذكورة قوله واذا راى
غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان فليستعذ زاد في نسخة بالله قوله
ولا يذكرها لاحد فانها لا تضره في رواية الكشميهني في الصالحة ثلاث
اشيا ان يحمد الله عليها وان يستبشر بها وان يحدث بها لكن لمن يحب

دون من يكره في حاصل ما ذكر من ادب الرؤيا المكروهة اربعة اشياء ان يقوم
بالله من شرها ومن شر الشيطان وينفل حين يهب من نومه عن ليسار ثلاثا
ولا يذكرها لاحد اصلا وقع عند المصنف في باب المقيد في المنام عن ابي هريرة
خامسة وهي الصلاة ولفظه فمن راى شيا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم
فليصل لكن لم يصرح البخاري بوصله ومرح به مسلم كما سياتي بيانه في بابه في
غفل القاضي ابو بكر بن العربي فقال زاد الترمذي على الصحيحين الا بالصلاة
انتهى وزاد مسلم سادسة وهي التحول من جنبة الذي كان عليه فقال
ثنا قتيبة ثنا ليث وثنا ابن رمح انا الليث عن ابي الزبير عن جابر رفعه اذا
اي احدكم الرؤيا يكرهها فليصق عن يسارة ثلاثا وليستعذ بالله من الشيطان
ثلاثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه وقال قيل ذلك ثنا قتيبة ومحمد
بن رمح عن الليث بن سعد وثنا محمد بن شيبة ثنا عبد الوهاب وثنا ابو
بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله ابن نمير كلهم عن يحيى بن سعيد بهذا
الاسناد يعني عن ابي سلمة عن ابي قتادة مثل حديث سليمان بن بلال
عن يحيى ابن سعيد وزاد ابن رمح في هذا الحديث وليتحول عن جنبه الذي
كان عليه وذكر بعض الحفاظ ان هذه الزيادة انما هي في حديث الليث
عن ابي الزبير كما اتفق عليه قتيبة وابن رمح واما طريق يحيى بن
سعيد في حديث ابي قتادة فليست فيه ولذلك لم يذكر ضابئة وفي
لفظه فتكل الاداب سنة الاربعة الماضية والصلاة والتحول وزايت
في بعض النسخ ذكر سابعة هي قراءة اية الكرسي ولم يذكر لذلك مستندا
فان كان اخذه من عموم قوله في حديث ابي هريرة ولا يقربك شيطان
بعده وينبغي ان يقرنها في صلاته المذكورة وسياتي ما يتعلق بادب العابر

وقد ذكر

وقد ذكر العلما حكمة هذه الامور فاما الاستعاذة بالله من شرها فواضح وهي
مشروعة من كل ما يكره واما الاستعاذة من الشيطان فلما وقع في بعض طرق
الحديث انها فاعله وانه يخيل بها العقد فزين الدمي والتهويل عليه كما تقدم
واما النفل فقال عياض امر به طرد الشيطان الذي جعل الرؤيا المكروهة تخيفه
اله واستقذارا وحمت به السيادة فهما جعل الاقذار ونحوها قلت
والتثليث للتاكيد وقال القاضي ابو بكر بن العربي فيه اشارة الى انه
في مقام الرقية لينفث عند النفث دفعه عنها وعين في بعض الروايات
بالبصاق اشارة الى استقذاره وقد ورد بثلاثة الفاظ النفث والنفل
والبصق قال النووي في الكلام على النفث في الرقية سبق العياض
اختلف في النفث والنفل فقيل هما بمعنى ولا يكونان الا بريق وقال
ابو الشرط في السفل ريق بلا ريق ولا يكون في النفث وقيل عكسه وسئلت
عائشة عن النفث في الرقية فقالت كما ينفث اكل الرقب لا ريق معه
قال والاعتبار بما يخرج معه من بلة بغير قصد قال وقد جا في حديث
ابي سعيد في الرقيا نفاخة الكتاب فجعل يجمع بزاقه قال عياض وفائدة
النفل الترك بتلك الرطوبة والهوا والنفس المباشر للرقية المقارن
الذكر الحسن كما سيترك بقياله ما يكتبه من الذكر والاسما وقال النووي
ايضا اكثر الروايات في الرؤيا فليتفث وهو نفخ خفيف بلا ريق
فيكون النفل والبصق محمولين عليه محتملان اقلت لكن المطلوب
في الموضعين مختلفان المطلوب في الرقية الترك بعد الذكر
كما تقدم والمطلوب هنا طرد الشيطان وابطاله اختصارا واستقذاره
كما نقله هو عن عياض كما تقدم فالذي يجتمع الثلاثة الحمل على الفل

فانه نفخ معه ريق لطيف فبالنظر الى النفخ قيل له نفث وبالنظر الى الريق
قيل بصاق قال النووي واما قوله فانها لا تضره لمعناه ان الله جعل ما ذكره
سببا للاسلامة من المكروه المترتب على الرويا كما جعل الصدقة وقاية
للمال انتهى واما الصلوة فلما فيها من التوجه الى الله واللجا اليه ولان في
التحرم بها عصمة من الاسواء وفيها كمال الرغبة وتصح الطلبة لقرب المصلي
من ربه عند سجوده واما التحول فللتفاؤل بتحول تلك الحال التي كان عليها
وقال النووي وينبغي ان يجمع بين هذه الروايات كلها ويعمل بجميع ما
تضمنته فان افتقر على بعضها اجزاه في دفع مرها باذن الله تعالى كما
جربت به الاحاديث قلت هرارني بنبغي من الاحاديث الاقتصار على واحده
نعم اشار المهلب الحان الاستعاذة كافية في دفع شرها وكانه اخذ ذلك من
قوله تعالى فاذا قرات القران فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم انه ليس
له سلطان على الذين امنوا وعلى ربهم يتوكلون فيحتاج مع الاستعاذة
الى صحة التوجه ولا يكفي امرار الاستعاذة باللسان وقال القرطبي في المفهم
الصلاة تجمع ذلك كله لانه اذا قام فصلى نحو له عن جنب وبصق ونفث عند
المضمضة والاستنشاق في الوضوء واستعاذ قبل القراءة ثم دعا الله في اقرب الاحوال
اليه فيكفيه الله شرها بمنه وكرمه وورد في صفته النفوذ من شر الرويا
ثم يحتمل ان يخرجه سعيد بن منصور وابن ابي شيبة وعبد الرزاق باسناد صحيح
عن ابي هريرة المرفوع قال اذا راى احدكم في منامه ما يكره فليقل اذا
استيقظ اعوذ بما عاذت به ملايكة الله ورسله ومن شر ما رويا لا يضرني
ان يصيبني فيها ما اكره من ديني ودنياي واستفتى الوارد ي من عموم
قوله اذا راى ما يكره مما يكون في الرويا الصادقة لكونها قد تقع انذار

كما تقع بشرى لا في الانذار نوع ما يكرهه الراى فلا شرح واذا عرف ان
صادقه ما ذكر من الاستعاذة ونحوها واستدل بما ورد من رؤيا
النبي صلى الله عليه واله وسلم كالبقراء التي تخر ونحو ذلك ويمكن
ان يقال لا يلزم من ترك الاستعاذة في الصادقة ان لا يتحول عن جنبه
ولان لا يصلي فقد يكون ذلك سببا لدفع مكروه الانذار مع حصول
مقصود الانذار وايضا فالمنذرة قد ترجع الى معنى البشرة لان من
انذر بما سيقع له ولو كان لا يسيره احق بها حتى حالا عن هجر عليه ذلك
فانه ينزعج مالا ينزعج من كان يعلم بوقوعه فيكون ذلك تخفيفا
عنه ورفقا به قال الترمذي الحكيم الرويا الصادقة اصلها
حين تجيء عن الحق وهو بشرى والانذاره معانية لتكون عونا لها
تذب اليه وقال وقد كان غالب امور الاولين الرويا الا انها قلت
في هذه الامة لعظيم ما خابه بنيها من الوحي والكثرة من في
امته من الصديقين المحدثين بفتح الدال واهل اليقين واكتفوا
بكثرة الالهام والملهمين عن كثرة الرويا التي كانت في المتقدمين
وقال القاضي عياض يحتمل قوله الرويا احتسه والصالحة ترجع الى
حسن ظاهرها او صدقها كما ان قوله الرويا المكروهة والسوء
يحتمل سوء الظاهر او سوء التاويل واما كمتها مع انها قد تكون
صادقة فخفيت حكمته ويحتمل ان يكون لخافة تعجيل استغلال
سر الراى بمكروه نفسين لانها قد تبطي فاذا لم يخبر بها زال تعجيل
روعها وتخبر بها ويبقى اذا لم يعبرها له احد بني الطمع في ان
لها تفسيرا حسنا او الرجا في انها من الاضغاث فيكون ذلك اسكن

لنفسه واستدل بقوله ولا يذكرها على ان الرويا يقع على ما يعبر به
وسياتي البحث في ذلك في باب اذا رأى ما يكره انشاء الله تعالى و
استدل به على ان للوهم تاثيرا في النفوس لان النقل وما ذكر
معه يدفع الوهم الذي يقع في النفس من الرويا فلولم يكن للوهم
تاثير لما ارشد لما يدفعه وكذا في النهي عن التحدث بما يكره لمن يكره
والامر من بالتحدث بما يحب لمن يحب قوله في حديث ابي سعيد واذا رأى
غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان ظاهر الحصر ان الرويا الصالحة
لا يجتمع على شيء مما يكرهه الرائي ويؤيد مقابله ذويا للبشرى بالحلم
واضافة الحلم الى الشيطان وعلى هذا هي قول اهل التعبير ومن يقبلهم
ان الرويا الصادقة قد تكون بشرى وقد تكون انذارا فقط لان الانذار
غالبا فيما يكرهه الرائي ويمكن الجمع بان الانذار لا يستلزم وقوع
المكروه كما تقدم تقريره وبان المراد بما يكره ما هو اعم من ظاهر الرويا
وبما يعبر به وقال القرطبي في المفهم ظاهر الخبر ان هذا النوع من
الرويا يعني ما كان فيه تهويل او تحزين او نحو ذلك مما مورد
الاستعاذة منه لانه من تخييل الشيطان فاذا استعاذ الرائي منه
صادقا في التجائه الى الله وفعل ما امر به من التعفف والتحول و
الصلاة اذهب الله عنه ما به وما يخافه من مكروه ذلك ولم
يضف منه شيء وقيل بل الخبر على عمومه فيما يكرهه الرويا بتناوله
ما ينسب به الشيطان وما لا سقيت له فيه وفعل الامور المذكورة
مانع من وقوع المكروه كما جاء ان الدعاء يدفع البلاء والصدقة تدفع
سبعين نوعا وكل ذلك بقضاء الله وقدره ولكن الاسباب عادات

لامع الدراري قوله باب الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة هذه الترجمة لفظ احد احاديث الباب كما ان
الرواية الاخرى بلفظ رويا المومن على هذه المقدمة وسقطت هذه
الترجمة للنسفي وذكر احاديثها في الباب الذي قبله وذكر فيه خمسة
احاديث الحديث الاول قوله حدثنا مسدد ثنا عبد الله بن يحيى بن ابي
كثير واثنى عليه حين القيه بالمدينة وفاعل اثنى هو مسدد و
هي جملة حالية كانه قال اثنى عليه حيا حال تحديثه عنه وقد
اثنى عليه ايضا اسحق ابن ابي اسرائيل فيما اخرجه الاسماعيلي من
طريقه ثنا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير وكان من خيار الناس
واهل الورع والدين قوله وعن ابيه هو عطف على السند الذي قبله
ففي رواية اسحق ابن ابي اسرائيل المذكورة بعد ان ساق طريق ابي
سلمة قال وحدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير عن ابيه عن
عبد الله بن ابي قتادة عبد الله مثل حديث ابي سلمة وتقدم
في صفة ابليس من طريق الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي
سلمة وحده عن ابي قتادة واخرجه ابو نعيم في المستخرج من
طريق ابي حنيفة عن مسدد كرواية البخاري عن مسدد من طريق
ابراهيم الحربي عن مسدد لهذا السند فقال من ابي هريرة بل ابي
قتادة ولعله كان عند ابي سلمة عنهما وكان عند مسدد
على الوجهين فقد اخرجه ابن عليه من رواية اسحق بن اسرائيل
لهذا السند الى ابي سلمة فقال عن ابي قتادة تارة عن ابي هريرة
تارة اخرى وعند عبد الله ابن يحيى بن ابي كثير عن ابيه عن ابي سلمة

عن ابي هريرة حديث رويا الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزء
من النبوة اخرجه مسلم قوله الرويا الصالحة من الله واطلم من الشيطان
فاذا حكما احد كر تقدم شرحه في الباب الذي قبله مسنوفى وقد اعترضه
لماشاعيلي فقال ليس هذا الحديث من هذا الباب في شئ وتعقبه الزركشي
فقال ادخال في هذا الباب الاوجه له بل هو ملحق بالذي قبله قلت
قد وقع ذلك في رواية المنتقى كما اشرت اليه ويجاب عن صنيع الاكثر بان
وجه دخوله في هذه الترجمة الاشارة الى ان الرويا الصالحة انما كانت
جزاء من اجزاء النبوة لكونها من الله تعالى بخلاف التي من الشيطن
فانها ليست من اجزاء النبوة واشار البخاري مع ذلك الى ما وقع في بعض
الطرق عن ابي سلمة عن ابي قتادة فقد ذكرت في الباب الذي انه
وقع في رواية محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة الى عن ابي قتادة
فقد ذكرت في الباب الذي قبله انه وقع في رواية محمد بن ابراهيم
التيمي عن ابي سلمة عن ابي قتادة في هذا الحديث من الزيادة ورويا
المومن جزء من ستة واربعين جزاء من النبوة الحديث الثاني قوله
حدثنا غندر هو محمد بن جعفر قوله عن انس في رواية احمد عن
محمد بن جعفر المذكور بسنده المذكور سمعت انس بن مالك حدث
عن عبادة وقد خالف قتادة غيره فلم يذكروا عبادة في السند وهو
الحديث الثالث قوله ورواه ثابت وحميد واسحق ابن عبد الله و
شعيب عن انس عن النبي صلى الله عليه واله وسلم الى لفظ واسطة
فاما رواية ثابت فتاتي موصولة بعد خمسة ابواب من طريق عبد
العزيز بن المختار عنه بلفظ حديث اول من رانى في المنام فقد رانى وقال

نبي رويا

نبي رويا المومن ووصلها مسلم من طريق شعبة عن ثابت كذلك و
اخرجها النزار وقال لا نعلم رواه عن ثابت الا شعبة ورواية عبد
العزيز ترد عليه ووقع في اطراف المزي ان البخاري اخرجه في التعبير
معلقا فقال رواه شعبة عن ثابت ولم اره ذلك في البخاري وامارواية
حميد فوصلها احمد عن محمد بن ابي عدي عنه ولفظ المتن مثل رواية
قتادة واما رواية اسحق وهو ابن عبد الله بن ابي طلحة فتقدمت
قريبا واما رواية شعيب وهو ابن الحجاب مهملتين مفتوحتين
وموحدتين الاولى ساكنة فرد بنيا ها موصولة في كتاب الروح
لابي عبد الله بن منده من طريق عبد الوارث بن سعيد وفي الجزء الرابع
من فوايد ابي جعفر محمد بن عمرو الرزاز من طريق سعيد بن زيد كلاهما
عن شعيب ولفظه مثل حميد واشار الدارقطني الى ان الطريقتين
صحيحتان الحديث الرابع حديث ابي هريرة من رواية الزهري عن سعيد
بن المسيب عنه ولفظه مثل قتادة وقد اخرجه مسلم من هذا الوجه
فزاد في اوله ان الله للتاكيد واخرجه من طريق ابي صالح عن ابي
هريرة بلفظ ابي سعيد احد الحادث الباب ومن طريق ابي سلمة
ومن طريق همام كلاهما عن ابي هريرة بلفظ رويا الرجل الصالح بدل
لفظ المومن الحديث الخامس حديث ابي سعيد من رواية ابن ابي
حازم والدارودي واسم منهما عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة
بن دينار واسم والد الدارودي عبد بن عبيد ويزيد شيخهما هو المدني
بابن الهاد والسند كله مدنيون ولفظ المتن الترجمة كما تقدم قوله
من النبوة قال بعض الشراح الذاهو في جميع الطرق وليس في شئ

منها بلفظ من الرسالة بدل من النبوة قال وكان الرضى ان الرسالة تزيد
على النبوة وبتبليغ الاحكام للمكلفين بخلاف النبوة المجردة فانها
اطلاع على بعض المغيبات وقد تفرد بعض الانبياء شريعة من قبله ولكن
لا يأتي بحكم جديد يخالف من قبله فيوخذ من ذلك ترجيح القول بان
من راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فامره بحكم يخالف حكم الشرع
المتقرب في الظاهر انه لا يكون مشروعا في حقه ولا حق غيره حتى يجب تبليغه
وسيأتي لبسط هذه المسئلة في الكلام على حديث من راني فقد راني
ان شاء الله تعالى قوله باب المبشرات بكسر الشين المعجمة جمع مبشرة
وهي البشرى وقد ورد في قوله تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا الرويا
الصالحة اخرجه الترمذي وابن ماجة وصححه الحاكم من رواية ابي
سلمة بن عبد الرحمن من عبادة بن الصامت ورواية ثقات الا ان
ابا سلمة لم يسمعه من عبادة اخرجه الترمذي الضيا من وجه اخر
عن ابي سلمة قال نبئت عن عبادة واخرجه الضيا هو واحمد واسحق
وابو يعلى من طريق عطاء وادعن رجل من بصر عن عبادة وذكر ابن
ابي حاتم عن عبد الله ان هذا الرجل ليس بمعروف واخرجه ابن مردويه
من حديث ابن مسعود سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله
وفي الباب عن جابر عند البزار وعن ابي هريرة عند الطبري وعن
عبد الله بن عمرو عند ابي يعلى قوله لم يبق من النبوة الا المبشرات
كذا ذكره بالفظ يدل على المعنى تحقيقا لوقوعه والمراد الاستقبال
اي لا يبقى وقيل هو على ظاهره لانه قال ذلك في زمانه واللام في
النبوة للعهد والمراد بقيتها والمعنى لم يبق من النبوة المختصة بي الا المبشرات

تؤثرها

تؤثرها بالرويا وصرح به في حديث عائشة عند احمد بلفظ لم يبق بعدي
وقد جا في حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك
في مرضه الذي مات فيه اخرجه مسلم وابو داود والنسائي من طريق ابراهيم
ابن عبد الله بن معبد عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم كشف الستارة وراسه معصوب في مرضه الذي مات فيه
والناس صفوف خلف ابي بكر الصديق فقال يا ايها الناس انه لم
يبق من مبشرات النبوة الا الرويا الصالحة وهذا يؤيد التاويل
الاول فظاهر الاستثناء مع ما تقدم من ان الرويا جزء من النبوة ان
الرويا نبوة وليس كذلك لما تقدم ان المراد تشبيه امر الرويا بالنبوة
اولان جزء الشيء لا يستلزم وصفه له كمن قال اشهد ان لا اله الا الله
رافعا صوته لا يسمى موذنا ولا يقال انه اذن وان كانت جزءا من
الاذان وكذا الوقوف اشيا من القران وهو قارئ لا يسمى مصليا وان
كانت القراءة جزءا من الصلاة ويؤيده حديث ام كرز بضم الكاف
وسكون الراء بعدها زاي الكعبة لا يسمى موذنا ولا يقال قالت سمعت
النبي صلى الله عليه يقول ذهبت النبوة وبقيت المبشرات اخرجه احمد
وابن ماجة وصححه ابن خزيمة وابن حبان ولاحمد عن عائشة
مرفوعا لم يبق بعدي من المبشرات الا الرويا وله والطبراني من
حديث حذيفة بن اسيد مرفوعا اذهبت النبوة وبقيت المبشرات
ولابي يعلى من حديث انس رفعه ان الرسالة والنبوة قد انقطعت
فلا نبي ولا رسول بعدي ولكن بقيت المبشرات قالوا وما المبشرات
قال رويا المسلمين جزء من اجزاء النبوة قال المهلب اجاب الترمذي

بالمبشرات جمع للاغلب فان من الرويا ما يكون منذرة وهي صادقة بريها الله
للمومن دفعا به ليستعد لما يقع قبل وقوعه وقال ابن التين معنى الحديث ان
الوحي سيقطع بموتي ولا يبقى ما يعلم منه ما سيكون الا الرويا ويرد عليه
الالهام فان فيه اخبارا عما سيكون وهو الانبيا بالنسبة للوحي كالرويا
ويقع لغير الانبيا كما في الحديث الماضي في مناقب عمر فكان ينمن
معنى من الامم محدثون وقرا المحدث بفتح الدال بالملهم بالفتح ايضا
وقد اخبر كثير من الاولياء عن امور وكانت كما اخبروا والجواب
ان الحصر في المنام لكونه ليتمثل احاد المومنين بخلاف الالهام فانه
مختص بالبعض ومع كونه فانه نادر وانما ذكر المقام لسقوط
وكثرة وقوعه ويشير الى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فان يكن
وكان الوقوع في بدو الالهام في زمنه وكثر من بعده بقية الوحي
اليه صلى الله عليه وسلم في اليقظة واراد اظهار المعجزات منه
كلما تناسب ان لا يقع لغيره منه في زمنه شيء فلما انقطع الوحي
بموته وقع الالهام لمن اختصه الله به للامن من اللبس في ذلك وفي
الكار وقوع ذلك مع كثرته واشتهاره مكابرة من انكره والله اعلم
قوله باب رويا يوسف عليه السلام كذا للهمو وقع عند النسفي
يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الرحمن قوله وقوله
عز وجل اذ قال يوسف لابيه فساق الى ساجدين ثم قال الى قوله عليم
حكيم كذا لابي ذر والنسفي وساق وفي رواية كريمة الايات كلها
قوله وقوله تعالى وقال يا ابت هذا تاويل رويايي من قبل قد جعلها
ربي حقا الى قوله والحقني بالصالحين كذا الاولى ذر والنسفي وساق

في رواية

في رواية كريمة الايتين والمراد ان معنى قوله تاويل رويايي اني اني
تقدم ذكرها وهي رويته الكواكب والشمس والقمر ساجدين له قوله وحمل
ابواه واخوته الى مصر ودخلوا عليه وهو في مراتبة الملك سجدوا له وكان
ذلك مباحا في شريعتهم فكان الرواية في الساجدين وكونه حقا في السجود
واختلف في المدة التي كانت في الرويا وتفسيرها فاخرج الطبري والبيهقي
والشعب بسند صحيح عن سلمان الفارسي قال كان بين رويا يوسف و
عبادتها اربعون عاما وذكر البيهقي له شاهدا عن عبد الله بن سلام وزاد
وزاد اليها يحيى سند الرويا واخرج والطبري من طريق الحسن البصري
قال كانت مدة الفارقة بين يعقوب ويوسف ثمانين سنة وفي لفظ
ثلاثا وثمانين سنة ومن طريق قتادة خمسا وثلاثين سنة ونقل
السهيلي عن ابن مسعود لسبعين سنة وعن الكلبي اثنين وعشرين
سنة قال وقيل سبعا وسبعين ونقل ابن اسحق قولا انها كانت ثمانية
عشر عاما والاول اقوى والعلم عند الله قال ابن عبد الله هو المضاف
وسقط هذا وما بعده الى اخر الباب للنسفي قوله فالمر والبديع و
المبدع والباري والخالق واحد كذا للبعض هم الباري بالراء والابي
ذر والاكثر الباري بالدال بدل الراء والمر ثابت فيهما وزعم بعض
الشراح ان الصواب بالراء وان رواية الدال وهم وليس كما قال
فقد وردت في بعض طرق الاسماء الحسنى كما تقدم في الدعوات وفي
الاسماء الحسنى ايضا للمروي وقد وقع في العنكبوت ما يشهد لكل
منهما في قوله اولم يروا كيف يبدئ الله الخلق ثم يعيده ثم قال انظروا
كيف بدا الخلق فالاول من الرباعي واسم الفاعل منه مبدئ وآتنا

٢٤٠١٩

من الثلاثي واسم الفاعل منه بادي وهما لغتان مشهورتان وانما ذكر
البخاري هذا الاستطراد من قوله في الايتين المذكورتين فاطر السموات
والارض فاراد تفسير الفاطر وزعم بعض الشراح ان دعوى البخاري في ذلك
الوحدة ممنوعة عند المحققين كذا قال ولم يرد البخاري بذلك ان حقايق
معانيها متوحدة وانما اراد انها يرجع الى معنى واحد وهو ايجاد الشيء بعد
ان لم يكن وقد ذكرت قول القزاز فطر وخلق وفلق بمعنى واحد قيل باب
رويا الصالحين قوله قال ابو عبد الله من اليد وبادية كذا وجدته مضبوطا
في الاصل بالهمزة في الموضعين وتوا والعطف لابي ذر وحده كان محفوظا
ترجمت رواية الدال من قوله والبادي ولغير ابي ذر من اليد وبادية
بالواو ويدل الهمز ليغز همزه في باديه وبها ما نبت وهو اولى لانه يريد
تفسير قوله والبادي ولغير ابي ذر من اليد وبادية بالواو ويدل الهمز ليغز
همز في باديه وبها ما نبت وهو اولى لانه يريد تفسير قوله في الاية المذكورة
وجابكم من اليد وزجرها بقوله باديه اي جابكم من البادية وذكر الكرماني
فقال قوله من اليد واي وجابكم من اليد واي من البادية ويحصل ان
يكون مقصوده ان فاطر معناه البادي من اليد والى الابتداء اي بادي
الخلق بمعنى فاطر بادي والله اعلم قوله باب رويا ابراهيم عليه السلم
كذا لابي ذر وسقط لفظ باب لغيره قوله وقول عز وجل فلما بلغ معه السعي
الى قوله بجزي المحسنين كذا لابي ذر وسقط للنسفي وساق في رواية كريمة
الايات كلها قيل كان ابراهيم نذر ان رزقه الله من سارة ولدا ان
يذبحه قربانا فراى في المنام ان ينذرك اخرجه ابن ابي حاتم عن الغلابي
قال فقاله ابراهيم لاسحق انطلق بنا نقرب قربانا واخذ حبلا وسكينا

ثم انطلق

ثم انطلق به حتى اذا كان بين الجبال قال يا ابت اين قربانك قال انت يا بني
اني ارى في المنام اني اذبحك الايات فقال اشدد رباطي حتى اضطرب واكفف
ثيابك حتى لا ينضح عليها من دمي فتراه سارة فتحزن واسرع مر السكين
على حلقي لتكون اهون علي ففعل ذلك ابراهيم وهو يبكي وامر السكين
على حلقه فلم تعمل وضرب الله على حلقه صفيحة من نحاس فكبه على جبينه
وجز في قفاه فذلك قوله فلما اسلما وتله للجبين فنودي يا ابراهيم
قد صدقت الرويا فالتفت فاذا هو بكبش فاخذه وحمل من ابيه هكذا
ذكره السدي ولعله اخذه عن بعض اهل الكتاب فقد اخرج ابن ابي
حاتم باسناد صحيح عن الزهري عن القاسم قال اجتمع ابو هريرة وكعب فحدث
ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي دعوة مستجابة فقال
كعب الاحبار لك عن ابراهيم لما راى انه يذبح ابنه اسحق قال الشيطان ان
لم افتن هؤلاء عند هذه لم افتنهم ابدا فذهب الى سارة فقال اين ذهب
ابراهيم بابنك قالت الى حاجته قال انه ذهب به ليذبحه بزعم ان ربه امره
بذلك فقالت احسن ان يطيع ربه فخلا ان اسحق فاخا به يحنوه في احد ابراهيم
فلم يلتفت اليه فايبين ان يطيعوه وساق نحوه من طريق سعيد عن
قتادة وزاد انه سد على ابراهيم الطريق الى النحر فاتاه جبريل فقال يرمي
لبيع حصيات عند كل جمرة وكان قتادة اخذ اوله عن بعض اهل الكتاب
واخره ما جاء عن ابن عباس وهو عند احمد من طريق ابن الطفيل عنه
قال ان ابراهيم لما راى المناسك عرض له ابليس عند السعي فسبقه ابراهيم
فذهب به جبريل الى العقبة فعرض له ابليس فرماه بسبع حصيات
حتى ذهب وكان على اسمعيل قميص ابيض وهو تله للجبين فقال يا ابت

انه ليس بتصق تكفني فيه غيره فاحلفه فيدي من حلفه ان يا ابراهيم
قد صدقت الرويا فالقت فاذا هو بكبش ابيض اقرن اعين فذبحه و
اخرج ابن اسحق في المبتداء عن ابن عباذة نحوه وزاد فو الذي نفسي بيده
لقد كان اوله الاسلام وان راس الكبش لمعلق بقرنيه في ميزاب الكعبة
واخرجه احمد ايضا عن عثمان بن ابي طلحة قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم
فواريت قرني الكبش حين دخل البيت وهذه الاثار من اقوى الحجج لمن قال
ان الذبيح اسمعيل وقد نقل ابن ابي حاتم وغيره عن العباس وابن مسعود
وعن علي وابن عباس في احدى الروايتين عنهما وعن الاحنف عن ابي ميسرة
وزيد بن اسلم ومروق وسعيد بن جبير في احدى الروايتين عنه وعطاء
والشعبي وكعب الاحبار ان الذبيح اسحق وعن ابن عباس في اشهر الروايتين
عنه وعن علي في احدى الروايتين وعن ابي هريرة ومعاوية وابن عمر وابي
الطفيل وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والشعبي في احدى الروايتين
عنهما ومجاهد والحسن ومحمد بن ابي كعب وابي جعفر الباقر وابي صالح وابي
بن اسر وابي عمرو بن العلاء وعمر بن عبد العزيز وابن اسحق ان الذبيح اسمعيل
ودليلهما تقدم وحديث انا ابن الذبيحين رويناه في المجعديات من حديث
معاوية ونقله عبد الله بن احمد عن ابيه وابن ابي حاتم عن ابيه واطنب
ابن القيم في الهدى في الاستدلال لتقويته وقرات بخط الشيخ تقي الدين
السبكي انه استيقظ من القرآن دليلا وهو قوله في الصافات وقال اني ذاهب
الى ربي سيهدين الى قوله اني ارى في المنام اني اذبحك وقوله في هود وامرأته
قائمة فضحكت فبشرناها باسحق الى قوله ومن وراء اسحق يعقوب قال ووجه
الاخذ منهما ان سياقهما يدل على انهما قصتان مختلفتان في وقتين

الاولى من طلب من ابراهيم وهو لما هاجر من بلاد قومه في ابتداء امره
فسأل من ربه الولد فبشره بغلام حليم فلما بلغ معه السعي قال يا بني اني
اراى في المنام اني اذبحك والقصة الثانية بعد ذلك بدهر طويل لما
شاخ واستبعد من مثله ان يجيء له الولد وجاءته الملائكة عند ما امروا
باهلاك قوم لوط فبشروه باسحق فتعين ان يكون الاول اسمعيل ويؤيده
ان في التوراة ان اسمعيل بكر ابراهيم وانه ولد قبل اسحق قلت وهو استدلال
جيد وقد كنت استحسنه واخرج به الى ان مر بي قوله في سورة ابراهيم
الحمد لله الذي وهب لي على الكبر اسمعيل واسحق فانه يعكر على قوله
انه رزق اسمعيل في ابتداء امره وقوله ولان هاجروا ولده اسمعيل
صارت لساره من قبل الجبار الذي وهبها لها وانها وهبتها لابراهيم
لما بشرت من الولد فولدت هاجر اسمعيل فصارت ساره منها كما
تقدمت الاشارة اليه في ترجمة ابراهيم من احاديث الانبياء عليهم
السلام وولدت بعد ذلك اسحق واستقرت عنده ساره الى ان كان
من احراجها وولدها الى مكة ما كان وقد ذكر ذلك ابن اسحق في المبتدا
مفصلا واخرجه الطبري في تاريخه من طريق السدي قال انطلق
ابراهيم من بلاده قبل الشام فلقي ساره وهي بيت ملك حران
فامنت به فا فلما قدم مصر وهبها الجبار هاجر وهبتها له ساره
وكانت ساره هبقت الولد وكان ابراهيم قد دعا الله ان يهب له
من الصالحين فاخرت الدعوة حتى كبر فلما علمت ساره ان ابراهيم
وقع على هاجر حزنت على ما فاتها من الولد فرضعت مجيء الملائكة سبب
اهلاك قوم لوط وتبشيرهما ابراهيم باسحق فلذلك قال ابراهيم

باسحق فلذلك قال ابراهيم الحمد لله الذي وهب لي على الكبر اسماعيل
واسحق وبقال لم يكن بينهما الا ثلاث سنين وقيل كان بينهما اربع
عشرة وما تقدم من كرب فصة الذبح كانت بمكة بحجة قوله ان
الذبيح اسماعيل لان سارة واسحق لم يكونا بمكة والله اعلم قوله
وقال مجاهد اسلما سلما ما اقربه وتله صرعه وجهه بالارض قال
الطبراني في تفسيره حدثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
تعالى فلما اسلما قال سلما ما امرا به وفي قوله وتله للجبين قال و
ضع وجهه للارض قال لا تذبحني وانت تنظر في وجهي لبلا ترحمني
فتضع جبهة في الارض واخرج ابن ابي حاتم من طريق السلط قال
فلما اسلما الى سلما امره الامر من طريق ابي صالح قال اتفقا على امر
واحد ومن طريق قتادة قال سلما ابراهيم لامر الله وسلم اسحق
لامر ابيه وهي بليظا ما هذا اذا سلم نفسه الله فاما هذا فاسلم
ابنه لله ومن طريق ابي عمران الجوني تله للجبين كبه لوجهه بيفيفه
هذه الترجمة والتي قبلها ليس في واحد منهما حديث مسند بل اكتفى
فيما بالقران ولهما نظائر وقول الكرماني انه كان في كل واحد
منهما بياض ليلحق به حديثا يناسبه محتمل مع ما بعده قوله باب
التواطي على الرويا اتفق التواطي ان اتفق جماعة على شيء واحد ولو اختلفت
عبارا تهم قوله ان اناسا اروا ليلة القدر في السبع الاواخر ان
الاسا في رواية الكشميهني ناسا اروا انها في العشر الاواخر فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اقرها في البيع الاواخر كذا وقع في هذه
الرواية من طريق سالم عن عبد الله بن عمر وتقدم في اخر له الصيام

من طريق

من طريق مالك عن نافع مثله لكن لفظه ارى رؤياكم قد تواطيت في
الاواخر فمن كان متحريها الحديث ولم يذكر الحيلة الوسطى واعترضه
الاسماعيلي فقال اللفظ الذي ساقه خلاف التواطي وحديث التواطي
ارا رؤياكم قد تواطيت على العشر الاواخر قلت لم يلزم البخاري ايراد
الحديث بلفظ التواطي التوافق وهو اعم من ان يكون الحديث بلفظ او
بمعناه وذلك ان افراد السبع داخلة في افراد العشر فلما راى قوما في
العشر وقوما اخرين اكانهم توافقوا على السبع فامرهم بالتماسها في
السبع التوافق الطابق بتشديد التحتانية ولانه اريد عليهم مجتبى البخاري على
عادته في ايثار الاخفى على الاجلى والحديث الذي اشار اليه تقدم في
كتاب قيام الليل من طريق ايوب عن نافع عن ابن عمر قال رايت كان سبدة
قطعة استبرق الحديث وفيه وكانوا الا يزالون يقصون على النبي صلى الله
عليه وسلم الرويا وفيه ارى رؤياكم قد تواطات في العشر الاواخر
الحديث ويستفاد من الحديث ان توافق جماعة على رويا واحدة دال على
صدقها وصحتها كما يستفاد قوة الخبر من التواتر وعلى الاخبار من جماعة
قوله باب رويا اهل السجود والفساد والشك تقدمت الاشارة الى ان
الرويا الصحيحة وان اخفت غالبا باهل الصلاح لكن قد يقع لغيرهم ووقع
في رواية ابي ذر والشراب بضم المعجمة والسكاري جمع شارب او بفتحتين
مخففا اي واهل الشراب والمراد شربة الخمر وعطفه على اهل الفساد
من عطف الخاص على العام كما ان السجود اعم من ان يكون مصليا او
مصلحا قال اهل العلم بالتعبير اذا راى الكافر او الفاسق الرويا الصالحة
فانها تكون لبشرى له بهداية او الايمان مثلا او التوبة من بقاياه

على الكفر والفسق وقد تكون لغيره ممن ينسب اليه من اهل الفضل وقد
يرى ما يدل لعلى الرضى بما هو فيه ويكون من جملة الاركة والغرور والمكر
نعوذ بالله من ذلك قوله وقوله تعالى ودخل معه السجن فتيان الى
قوله ارجع الى ربك كذا لابي ذر وساق في رواية كريمة الايات كلها
وهي ثلاث عشرة اية قال السهيلي اسم احدهما شرهم والاخر نزهم كل منهما
لمجمة احديهما مفتوحة الاخرى مضمومة قال وقال الطبري الذي راى
انه يعصر خمرا اسمه بنو وذكر اسم الاخر فلم احفظه قلت سماه محلب بمهملة
ومثلثة وعزاه الابن اسحق في المبتدا وبه جزم الثعلبي وذكر ابو عبد
البكري في كتاب المالك ان اسم الخباز زراشان والساقي مرطوس وحكوا
ان الملك انما حبسهما الى ان ظهرت بياض ساحة من العصافير دون الخباز
ويقال انهما لم يريا شيئا وانما اراد امتحان يوسف عليه السلام فاخرج
الطبري عن ابن مسعود قال لم يريا شيئا وانما تحالما الجن بابا وفي سنا تعف
واخرج الحاكم بسند صحيح عن ابن مسعود نحوه وزاد فلما ذكر لهما التاويل
قالا انا كنا نلعب قال فقضي الامر الذي فيه قوله وقال الفضيل الى اخره وقع
لابي ذر بعد قوله ارجع الى ربك وعند كريمة عند قوله ارباب
متفرقون وهو الاليق وعند غيرهما بعد قوله الاعناب والدهن
قوله يحلبون تحرسون كذا لهم من الحراسة وعند ابي عبيدة في
المجاز يحرزون بزاي بدل السين من الاحراز واخرج ابن ابي حاتم من
طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس تحرزون فجا معجمة بعدها زاي وبنون
من الحرز قوله وذكرا فنقل من ذكرت في رواية الكشميهني من ذكر
وهو من كلام ابي عبيدة قال اذكره لك انه انقل من ذكرت في رواية

الكشميهني

فحملت واربعين مهملة بقتله قوله بعد امة قال هو
قوله روي عن عكرمة بمعناه اخرجه الطبري وقال ابو عبيدة بعد
حين واخرجه الطبري بسند حسن عن ابن عباس مثله ومن طريق
سماك عن عكرمة قال بعد حقبة من الدهر واخرج ابن ابي حاتم عن
سعيد بن جبير بعد سنين قوله ويقرأ ويفتح اوله والميم بعدها
هاء ساكنة نسيان اي تذكر بعد ادكار والذي وهذه القراءة نسب
في الشواذ الى ابن عباس وعكرمة والضحاك فقال رجل ما قرأه ذاهب العقل
قال ابو عبيد قرأ بعد امة اي بعد نسيان فقول مختار عدا مما فيكون المعنى
قال الشاعر امهمت وكنت الذي حدثني وقال الطبراني روي عن جماعة
انهم قرؤا بعد امه ثم ساق بسند صحيح عن ابن عباس انه كان يقرأ من
بعد امة ونفسيرها بعد نسيان وساق مثله عن عكرمة والضحاك
ومن طريق مجاهد نحوه لكن قالها بسكون الميم قوله وقال ابن عباس
يعصرون الاعناب والدهن وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي
طلحة عن ابن عباس في قوله ثم ياتي من بعد ذلك عام فيه يغاث
الناس وفيه يعصرون يقول الاعناب والدهن وفيه رد على ابي عبيدة
في قوله انه من العصرة وهي النجاة بمعنى قوله يعصرون ينجون ونوى
قول ابن عباس قول في اول القصة اني اراني اعصر خمرا وقد اختلف في
المراد به فقال الاكثر اطلق عصر الخمر باعتبار ما يول اليه وهو كقول
الشاعر الحمد لله العلي الكمان ما دام في رؤس العنقيان قوله اي السنبل
تسمى القمح تريد باعتبار ما يول اليه واخرج الطبري عن الضحاك قال
اهل عمان سمون والعنب خمرا وقال الاصمعي سمعت معتمر بن سليمان

سليمان يقول الغيث اعرابيا مره سلة عنب فقلت ما معك قال خمر وترا
ابن مسعود الى ان اعصر عنبا اخرجه ابن ابي حاتم بسند حسن فكانه اراد
البشر واخرج ابن ابي حاتم من طريق عكرمة ان الساقي قال ليوسف
رايت فيما يرى النايم اني عصرت حبلة فنبت فخرج فيها ثلاثة عناقيد
فعصرتهن فسقيت الملك فقال تمكث في السجن ثلاثا ثم تخرج فتسقاي
على عادتك قوله جويرية بالجيم مصغر وهو ابن اسما الضبعي وروايته عن
مالك من الافراد قوله لو لبثت والسجن مالبث يوسف ثم اتاني الداعي
لاجبت كذا اورده مختصرا وقد تقدم في ترجمة يوسف من احاديث
الانبيا من هذا الوجه وزاد في قصة لوط وتقدم شرحه في احاديث الانبيا
واخرجه النسائي في التفسير من هذا الوجه وزاد في اوله نحن احق بالشك
من ابراهيم الحديث واخرجه مسلم من هذه الوجه لكن قال مثل حديث
يونس بن يزيد عن الزهري مثل مالك واخرجه الدارقطني في غرايب
مالك من طريق جويرية بطوله اخرجوه كلهم من رواية عبد الله بن
محمد بن اسما عن عمه جويرية وذكر ان احمد بن سعيد بن ابي مريم رواه
عنه فقال عن ابي سلمة بدل ابي عبيدة ووهم فيه فان المحفوظ عن مالك
ابو عبيدة لا ابو سلمة وكذلك اخرجه من طريق سعيد بن داود عن مالك
ان ابن شهاب حدثه ان سعيدا وابا عبيدة اخباه وقد وقع في بعض
طرقه بالبسط من سياقه فاخرج عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن
دينار عن عكرمة دينه لقد عجبت من يوسف وكرمه وصبر حين سيل
عن البقرات العجاف والسمان ولو كنت مكانه ما اخبت حتى اشترط
ان يخرجوني ولقد عجبت منه حين اتاه الرسول يعني ليخرج الى الملك

فقال

فقال ارجع الى ربك وله كنت مكانه ولبثت في السجن ما لبث لاسرعت
الاجابة ولبادرت الباب ولما ابتغيت العذر وهذا مرسل وقد وصله
الطبري من طريق ابراهيم بن يزيد الخوزي بضم المعجمة وبالراي عن
عمرو بن دينار فذكر ابن عباس فيه فذكره وزاد ولولا الكلمة التي قالها
لما لبث في السجن ما لبث وقد مضى شيوخ ما يتعلق بذلك في قصة
يوسف من احاديث الانبياء قوله باب من راى النبي صلى الله عليه
وسلم في المنام ذكر فيه خمسة احاديث الحديث الاول حديث ابي هريرة
قوله عبد الله هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد قوله ان ابا هريرة قال في
رواية الاسماعيلي من طريق الزبيدي عن الزهري اخبرني ابو سلمة سمعت
ابا هريرة قوله من راني في المنام فسيراني في اليقظة زاد مسلم من هذا الوجه
كانما ذاني في اليقظة هكذا بالشك ووقع عند الاسماعيلي في الطريق
المذكورة فقد راني في اليقظة قوله فيراني ومثله في حديث ابن مسعود
عند ابن ماجة وصححه الترمذي وابو عوانة ووقع عند ابن ماجة
من حديث ابي جحيفة فكانما راني في اليقظة فهذه ثلاثة الفاظ
فسيراني في اليقظة كانما يراني في اليقظة فقد راني في اليقظة رجل
احاديث الباب كالثالث الا قوله في اليقظة قوله قال ابو عبد الله
قال ابن سيرين اذا راه على صورته سقط هذا التعليق للنسفي وابي
ذر وثبت عند غيرهما وقد رويناه موصولا من طريق اسماعيل
بن اسحق القاضي عن سليمان بن حرب وهو من شيوخ البخاري عن
حماد بن زيد عن ايوب قال كان يعني ابن سيرين اذا قص عليه رجل انه
راى النبي صلى الله عليه وسلم قال صف الذي راينه فان وصف له

صفة لا يعرفها قال لو ترك وسنده صحيح وجدت له ما يؤيده فاخرج
الحاكم من طريق عاصم بن طيب قال حدثني ابي قال قلت لابن عباس رايت
ابني صلى الله عليه وسلم في المنام قال صف له قال ذكرت الحسن بن علي
فشبه به قال قد رايته وسنده جيد ويعارضه ما اخرجه ابن ابي عاصم
من وجه اخر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من راني
في المنام فقد راني فاني ارى في كل صورة وفي سنده صالح مولى التوءمة
وهو ضعيف لاختلاطه وهو رواية من سمع منه بعد الاختلاط ويمكن
الجمع بينهما بما قال القابسي ابو بكر بن العربي رؤية النبي صلى الله عليه
وسلم بصفة المكنى به ادراك على الحقيقة ورؤيته على غير صفة ادراك
للمثال فان الصواب ان الانبياء لا تغيرهم الارض ويكون ادراكه الذات
الكريمة حقيقة وادراك الصفات ادراك المثل قال وشد
بعض القدرية فقال الرؤيا لا حقيقة لها اصلا وشذ بعض الصالحين
فزعما انها تقع بعين الراس حقيقة وقال بعض المتكلمين هي مدركة
بعين القلب قال وقوله فسيراني معناه فسيريني فسيرى كما رأى لانه حق
وغيب التي فيه وقيل معناه لسيراني في القيامة ولا فائدة في هذا
التخصيص واما قوله فكأنما فقد شبهه ومعناه انه لو رأى في اليقظة لطابق
ما رآه في المنام فيكون الاول حقا وحقيقة والثاني حقا وتمثيلا قال
وهذا كله اذا رآه على صورته المعروفة فان رآه على خلاف صفته
فهي امثال فان رآه مقبلا عليه مثلا فهو حسن الراي وفيه وعلى
العكس فيما العكس وقال النووي قال عياض يحتمل ان يكون المراد بقوله فقد
راني وفقد رأى الحق ان من رآه على صورته المعروفة في حياته كانت

رؤياه حقا ومن رآه على غير صورته كانت رؤيا تاويل وتعقبه فقال
هذا ضعيف بل الصحيح انه يراه حقيقة سواء كانت على صفته المعروفة
او غيرها انتهى ولم يظهر لي من كلام القاضي عياض مخالفتي في ذلك
بل ظاهر قوله انه يراه حقيقة في الحالين لكن في الاولى تكون الرؤيا مما
يحتاج الى تعبير والثانية مما يحتاج الى التعبير قال القرطبي اختلف في معنى
الحديث فقال قوم هو على ظاهره فمن رآه في النوم رآه حقيقة كمن رآه في
اليقظة سواء قال وهذا اقول يدرك فساده بادنى العقول ويلزم عليه
ان لا يراه احد الا على صورته التي مات عليها وان لا يراه وايان في ان
واحد في مكانين وان يحيى الان ويخرج من قبره ويمشي في الاسواق ويخاطب الناس ويخاطبونه ويلزم من ذلك ان يخلو قبره عن جسده فلا يبقى منه فيه شيء فيبقى مجرد القبر ويسلم على غائب لانه حاضر ان
يرى في الليل وفي النهار مع اتصال الاوقات على حقيقة في غير قبره
وهذه محالات لا يلتفت اليها من له ادنى مسكة من عقله وقالت طائفة
معناه ان من رآه على صورته التي كان عليها ويلزم منه ان من
رآه على غير صفة ان يكون رؤياه من الاضغاث ومن المعلوم انه يرى
في النوم على حالة مخالف حالته في الدنيا من الاحوال اللائقة به وتقع
تلك الرؤيا حقا كما يرى ملاءة دار الحمة مثلا فانه يدل على
مثل تلك الدار بالجنة ولو تمكن الشيطان من التمثل بشيء مما كان
قطعيا او ينسب اليه لعارض عموم قوله فان الشيطان لا يتمثل عطفا
الاولى ان تنشره رؤياه وكذا ارد بما شيء منه او مما ينسب اليه عن ذلك
فهو ابلغ في الحمة والحق بالعصمة كما عصم من الشيطان في يقظته قال

والصحيح في تاويل هو الحديث ان معقود ان رويته في كل حالة ليست
ولا امنعا تاويل هي حق في نفسها ولا روي على غير صورته فتصور تلك
الصورة ليس من الشيطان بل هو من قبل الله قال وهذا قول القاضي
ابي بكر بن العربي وغيره ويويده قول فقد راى الحق اي راى الحق الذي
قصد اعلامه الراى به فان كان على ظاهرها والا سعى في تاويلها ولا
يعمل امرها لانها اما بشرى فحسب او لزاد من شراها الخيف الراء واما الزجر عنه
واما لينبه على حكم يقع له في دينه ودنياه وقال ابن بطال قوله فيراني
في اليقظة يريد بتصديق تلك الرويا في اليقظة وصحتها وخروجها
عن الحق وليس المراد انه يراه في الاخرة لانه سيراه يوم القيمة في اليقظة
يريد بتصديق تلك الرويا في اليقظة وصحتها وخروجها عن الحق وليس
المراد انه يراه في الاخرة لانه سيراه يوم القيمة في اليقظة جميع امته
من راه في المنام ومن لم يره منهم وقال ابن التين من امن به
في حياته ولم يره حينئذ لكونه غايبا عنه فيكون بهذا اميرا لكل من
امن به ولم يران لا بد ان يراه في اليقظة قبل موته قال القرازي
قال الماذري ان كان المحفوظ فكما يراني في اليقظة معناه ظاهر
وان كان المحفوظ فسيراني في اليقظة احتمل ان يكون اراد اهل عصره
ممن لم يهاجر اليه فانه اذا راه في المنام جعل ذلك علامة على انه
يراه بعد ذلك في اليقظة واوحى الله بذلك اليه صلى الله عليه وسلم
وقال القاضي وقيل معناه سيرى تاويله تلك الرويا في اليقظة وصحتها
وقيل معنى الرويا في اليقظة انه سيراه في الاخرة وتحقيت بانه في
الاخرة يراه جميع امته من راه في المنام ومن لم يره يعني فلا يبقى لخصوص

رويته في المنام قربة واجاب القاضي عياض باحتمال ان يكون رويا
له في النوم على الصفة التي عرف بها ووصف عليها موجبة لشئ من
على الاخرة وان يراه رويا خاصة من القرب منه والشفاعة له ونحو
ونحو ذلك من المرجيات قال ولا يبعد ان يعاقب الله بعض المذنبين
في القيامة بمنع رويته نبيه صلى الله عليه وسلم ومدة وحمله ابن ابي
حمزة على ظاهره واحتج بما ذكر عن ابن عباس وغيره انه راى النبي صلى الله
عليه وسلم في النوم فبقي بعد ان اليقظة متفكرا في هذا الحديث فدخل
على بعض امهات المومنين ولعلها خالية ميمونة فاخبرت له المراة
التي كانت للنبي صلى الله عليه وسلم فنظر فيها فراى صورة النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يرضعة نفسه ونقل عن جماعة من الصالحين انهم
رواه النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فجاوه بعد ذلك في اليقظة
وسالوه عن اشياء كانوا منها متحيرين فارشدهم الى طريق تزيحا فجاه
الامر كذلك قلت وهذا اشكل جدا ولو حمل على ظاهره لكان هولاء اصحابه
ولا كمن بقاء الصحابة الى يوم القيمة ويعكر عليه ان جميعا جما راوه
في المنام ثم لم يذكر واحد منهم انه راه في اليقظة وحين الصادق ولا
تخلف وقد اشتد انكار القرطبي على من قال من راه في المنام فقد راى
حقيقة ثم يراها كذلك في اليقظة كما تقدم قريبا وقد فطن ابن ابي
حمزة لهذا فاجاب بما قال على كرامات الاولياء فان يكن كذلك تعيين
العدول عن العموم في كل راى ثم ذكر انه عام في اهل التوفيق واما
غيرهم فعلى الاحتمال فان خرق العادة قد يقع للمرتدين بطريق الاملاء
الاعن كما يقع للصديقين بطريق الكرامة والاكرام وانما يحصل التفرقة بينهما

باتباع الكتاب والسنة انتهى فالحاصل من الاجوبة ستة احدها انه على
التشبيه والتمثيل ودل عليه قوله في الرواية الاخرى فكانما رآني في اليقظة
ثانيها ان معناه سيراه في اليقظة ثاويلها بطريق الحقيقة او التعبير
ثالثها انه خاص باهل عصره ممن آمن به قبل ان يراه ورابعها المراد انه
يراه في المرآة التي كانت له ان امكنه ذلك وهذا من البعد بحيث لم يخطر ببالها
انه يراه يوم القيمة بمزيد خصوصية لا مطلق من يراه حينئذ من غيره
في المنام وسادسها انه يراه في الدنيا حقيقة ويخاطبه وفيه ما تقدم
من الاشكال وقال القرطبي قد تقرر ان الذي يراه في المنام امثلة
للمرئيات لا نفسها عيانا ان تلك الامثلة تارة تقع مطابقة وتارة
يقع معناها فمن الاول رؤياه صلى الله عليه وسلم لعائشة وفيه
فاذا هي انت فاحزنه راى في يقظته ماراة في نومه بعينه ومن
الثاني رؤيا البقر التي يتجر والمقصود بالتأويل التنبيه على معاني تلك الامور
ومن فوائد رؤيته صلى الله عليه وسلم لتسكين شوق الراي لكونه صادقا
في محبته ليعمل على مشاهدته والى ذلك الاشارة بقوله فسيراني في
اليقظة اي من راني في رؤية معظم لحرمتي ومشتاق الى مشاهدتي وصل
الى رؤية محبوبه وظفر به كل مطلوب به قال ويجوز ان يكون مقصود
تلك الرؤيا معنى صورته وهو دينه وشريعته فعبر بحسب ما يراه
الراي من زيادة ونقصان او اساءة واحسان قلت وهذا جواب رابع
والذي قبله لم يظهر لي فان ظهر فهو ثامن قوله ولا يتمثل الشيطان
لي في رواية النسائي في الحديث الذي بعده فان الشيطان لا يتمثل بي و
مضى في كتاب العلم من حديث ابي هريرة مثله لكن قال لا يتمثله في

في صورة وفي لفظ لمسلم بتبشه بدل يتمثل وفي حديث ابن مسعود عند
الترمذي وابن ماجة ان الشيطان لا يستطيع ان يتمثل بي وفي حديث
ابي قتادة الذي يليه وان الشيطان لا يتراءى بي بالواو وان يتعاطى
ومعناه لا يستطيع ان يصير بيا نصوريا وفي روايته عند ابي داود يتخايل
راي وبعد الالف تحتانية وفي حديث ابي سعيد في آخر الباب فان
الشيطان لا يتكونني اما قوله لا يتمثل في معناه ولا تتشبه بي واما قوله
في صورتي معناه لا يصير كايا في مثل صورتي واما قوله الا تراءى
اي لم يرجح بعض الظاهرية رواية الراى عليها اي لا يظهر في ربي وليست
الرواية الاخرى بعيدة من هذا المعنى واما قوله لا يتكونني اي يتكون
كوني فحذف المضاف ووصل المضاف اليه بالفعل والمعنى لا يتكون
في صورة في الجمع راجع الى معنى واحد وقوله لا يستطيع يشير الى ان
تعالى ان يمكنه من المقصود في اي صورة اراد فانه لم يمكنه من المقصود
في صورة النبي صلى الله عليه وسلم وذهب الى هذا جماعة فقالوا
في الحديث ان محل ذلك اذا راه الراى على صورته التي كان عليها ومنهم
من ضيق الفرض في ذلك حتى قال لا بد ان يراه على صورته التي قبض
عليها حتى يعتبر عدد الشعرات البيض التي لم تبلغ عشرين شعرة والصواب
التعميم في جميع حالاته بشرط ان يكون صورته الحقيقة في وقت
ما سواء كان في شبابه او رجولية او كهولته او آخر عمره وقد يكون
لما خالف ذلك تعبير يتعلق بالراي قال المازري اختلف المحققون
في تاويل هذا الحديث فذهب القاضي ابو بكر بن الطيب الى ان بالمراد
بقول من راني في المنام فقد راني فان رؤياه صحيحة لا تكون اضغاثا

ولا لتشبهات الشيطان قال وبعضده في بعض طرقه فقد راى الحق وفي
قوله فان الشيطان لا يتمثل في اشارة الى ان رويا لا تكون اضغاثا ثم قال
المازري وقال الاخرون بل الحديث محمول على ظاهره والمراد ان من راه
فقد ادركه ولا مانع يمنع من ذلك ولا عقل يحيله حتى يحتاج الى صرف
الكلام عن ظاهره واما كونه قد يرى على غير صفته او يرى في مكانين
مختلفين معا فان ذلك غلط فتكيفه وتخيل لها على غير ما هي عليه وقد
يظن بعض الخيالات مرئيات تكون ما يتخيل مرئيا مما يرى في العادة
فتكون ذاته صلى الله عليه وسلم سيرته وصفاته متخيله غير مرئية
والادراك ولا يشترط فيه تحديق النظر ولا قرب المسافة ولا يكون
المرئي ظاهرا على الارض او مدفونا وانما يشترط كونه موجودا ولم يقم
دليل على فناء جبة صلى الله عليه وسلم بل جاء في الخبر الصحيح ما يدل
على بقائه وتكون ثمرة اختلاف الصفات اختلاف الدلالات كما قال
بعض علماء التعبير ان من راه شيخا فهو عام مسلم او شابا فهو عام حرب
ويوخذ من ذلك ما يتعلق باحواله كما لو اراه امر بقتله من لا يحل
قتله فان ذلك يحمل على الصفة المتخيلة لا المرئية وقال القاضي عياض
يحتمل ان يكون معنى الحديث اذا راه على الصفة التي كان عليها في حياته
لا على صفة مضادة لحاله فان روى على غيرها كان رويا تاويلا لا رويا
حقيقة فان من الرويا ما يخرج على وجهه ومنها ما يحتاج الى تاويل وقال
النووي هذا الذي قاله القاضي ضعيف بل الصحيح انه يراه حقيقة سواء
كانت على صفة المعروفة او غيرها كما ذكره المازري وهذا الذي رده
الشيخ تقدم عن محمد بن سيرين امام المعبرين اختياره والذي قاله القاضي

توسط حسن او يمكن الجمع بينه وبين ما قاله المازري بان يكون رويا
على الحالين حقيقة لكن اذا كان على صورته كان ما يرى في المنام على ظاهره
لا يحتاج الى تعبير واذا كان على غير صورته كان النقص من جهة الرائي
لتخيله صفة على غير ما هي عليه فيحتاج ما يراه في ذلك المنام الى التعبير
وعلى ذلك جرى علماء التعبير فقالوا اذا قال الجاهل رايت النبي صلى الله
عليه وسلم فانه لسيال عن صفته فان وافق الصفة المرئية والا فلا
يقبل منه واشاروا اذا ما راه على هيئة تخالف هيئته مع ان الصورة
كما هي فقال ابو سعيد احمد بن محمد بن نضر من راى بنيا على حاله و
هيئته فذلك دليل على صلاح الرائي وكما جاهه وظفره بمن عاداه ومن
راه متغير الحال غالبا مثلا فذلك دال على سوء حال الرائي دنيا الشيخ محمد بن
ابي حمزة الى ما اختاره القرطبي فقال وهذا ان حكى الخلاف ومنهم من قال
ان الشيطان لا يتصور على صورته اصلا فمن راه في صورة حسنة فذلك حسن في
دين الرائي وان كان في خارجة من جوارحه شين او نقص فذلك خلل
في الراى من جهة الدين قال وهذا وهو الحق وقد جرب ذلك فوجد على هذا
الاسلوب وبه تحصل الفايدة الكبرى في رويا حتى سيرة الراى هل
هذه حق او لا لانه صلى الله عليه وسلم نور فالذي مثل المراة الصقلية
مكان في الناظر اليها من حسن وغيره تتصور فيها وهي في ذاتها على احسن
حال لا نقص فيها ولا شين وكذلك يقال في كلامه صلى الله عليه وسلم
في النوم انه يعرض على سنته فما وافقها فهو حق وما خالفها فالخلل في سمع
الراى فرويا الذات الكريمة حق والجلي انما هو في سمع الراي او بصره قال
وهذا احسن ما سمعته في ذلك ثم حكى القاضي عياض من بعضهم فالخلل في

بنبيه صلى الله عليه وسلم لعموم رؤياه كلها ومنع الشيطان ان يتصور
في صورته ليلا يتدرع بالكذب على لسانه في المنام ولما خرق الله العادة
لانبيائه المدلالة على صحة ما لهم في اليقظة واستحال تصور الشيطان على صورته
في اليقظة ولا على هيئة مضادة لحاله اذ لو كان ذلك لدخل اللبس بين الحق
والباطل ولم يوثق بما جاء من جهة النبوة حمى الله حماها لذلك من
الشيطان وصوره والقابه وكيده وكذلك حمى رؤياهم انفسهم ورؤيا
غيرهم التي هي جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة كما ثبت في الصحيح
طريقا الى علم صحيح لا ريب فيه ولم يختلف العلماء في جواز رؤية الله تعالى
في المنام وساق الكلام على ذلك قلت وبظهور في التوفيق جميع ما ذكروه
ان من راه على صفته او اكثرها تحيق به فقد راه ولو كانت سائر الصفات
مخالفة وعلى هذا استقامت رؤياه فمن راه على هيئته الكاملة فرؤياه
الحق التي لا تحتاج الى تعبير وعليها تنزل قوله فقد راى الحق ومهما
نقص من صفاته ضيدخل التاويل بحسب ذلك ويصح اطلاق ان كل
من راه في اي حالة كانت من ذلك فقد راه حقيقة والله اعلم
وقال الغزالي ليس معنى قوله رآني انه راى جسمي وبدني وانما المراد
انه راى مثالا صار ذلك المثال المة ويري بها المعنى الذي في نفسه
اليه فكذلك قوله فسيراني في اليقظة ليس المراد انه يرى جسمي
وبدني قال والالة تارة تكون حقيقة وتارة تكون خيالية والنفس
غير المثال المتخيل فما راه من الخلق ليس هو روح المصطفى ولا شخصه
بل هو مثال له على التحقيق قال ومثل ذلك من يرى الله سبحانه وتعالى
في المنام فان ذاته منزهة عن الخلق والصورة ولكن تنجلي تعريفا به

الى العبد

الى العبد بواسطة مثال محسوس من نور او غيره ويكون ذلك المثال
حقا في كونه واسطة في التعريف فيقول الراي رايت الله تعالى في
المنام لا يعني اني رايت ذات الله تعالى كما يقول في حق غيره وقال ابو
القاسم القشيري ما حاصله ان رؤياه على غير صفته لا يستلزم ان لا
يكون هو فانه لو راي الله على وصف يتعالى عنه وهو يعتقد انه منزه
عن ذلك لا يقدح في رؤيته بل يكون ذلك الرؤيا غريب من التاويل
كما قال الواسطي من راى رسه على صورة الشيخ كان اشارة الى وقار
الراي وعقد ذلك وقال الطيبي المعنى من رآني في المنام باي صفة
كنت فليشتق ويعلم انه قد راى الرؤيا الحق التي هي من الله وهي
مبشرة الا الباطل الذي هو الحلم المعبوب للشيطان فان الشيطان
فان الشيطان لا يتمثل بي وكذا رواية فقد راى الحق اي رواية
الحق الا الباطل وكذا قوله فقد راني فان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل
على الغاية والكمال اي فقد راي رؤيا ليس بعدها شيء فذكر الشيخ
ابو محمد بن ابي حمزة ما ملخصه انه يوخذ من قوله فان الشيطان
لا يتمثل في اي من تمثلت صورته صلى الله عليه وسلم في خاطره
من ارباب وتصور له في عالم حسه انه يكلمه ان ذلك يكون
حقا بل ذلك اصدق من راى عينهم لا لما من الله ارباب القلوب
وتصور له في عالم حسه انه يكلمه ان ذلك يكون حقا بل ذلك
اصدق من راي عينهم الى لما من الله به عليهم من شريف علومهم
انتهى وهذا المقام الذي اشار اليه هو الالهام وهو من جملة اضافات
الوحي الى الانبياء ولكن لما ان لي شيء من الاحاديث وصفته بما وصفت

به الرويا انه جزء من النبوة وقد قيل في الفرق بينهما ان المنام يرجع الى قواعد
مفردة وله تاويلات مختلفة ويقع لكل احد بخلاف الالهام فانه لا
يقع الا الخواص ولا يرجع الى قاعدة يميز بها بينه وبين لمة الشيطان
وتعقب بان اهل المعرفة بذلك ذكروا ان الخاطر الذي يكون من الحق
لسقن ولا يضطرب فهذا ان ثبت كان فارقا واضحا ومع ذلك فقد صرح
الائمة بان الاحكام الشرعية لا تثبت بذلك قال ابو المظفر بن السمعاني
في القواطع بعد ان حكى عن ابي زيد الدبوسي من ائمة الحنفية ان الالهام
ما درك القلب بغير دليل دعوا الى العمل به من غير استدلال والذي عليه
الجمهور انه لا يجوز العمل به لاحد فقد الخ كلها في باب المباح
وعن بعض المتدعة انه حجة واحتج بقوله تعالى فالهمها فجورها و
تقواها وبقوله واوحى ربك الى النحل اي الهمه حتى عرفت مصالحها
فيوخذ منه مثل ذلك للادمي بطريق الاولى وذكر ظواهر اخر ك ومن
الحديث قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا فراسة المومن وقوله لواصبة
ماحاك في صدرك فدعه وان افتوك فجعل شهادة قلبه حجة مقدمة
على الفتوى وقوله قد كان في الامم محدثون فثبت بهذا ان الالهام
حق وانه وحي باطن وانما حرمه العامي استدلالا وحي الشيطان عليه
قال وحجة اهل السنة الايات الدالة على اعتبار الحجة والحث على التفكر
في الايات والاعتبار والنظر في الادلة وذم الامالي والفواحش والظنون
وهي كثيرة مشهورة وبان الخاطر قد يكون من الله وقد يكون من
الشيطان وقد يكون من النفس وكل شيء احتمل ان لا يكون حقا لم يوصف
بانه حق قال والجواب عن قوله فالهمها فجورها وتقواها ان معناه

عرفها طريق العلم وهو الخ واما الوحي الى النحل فقد فسر بالالهام
كما يعلق بالضايع وما فيه صلاح العباش واما القرامة نفسها لكن لا تجعل
شهادة القلب حجة لا قالا يتحقق كونها من الشيطان او من غيره انتهى
ملخصا قالوا ابن السمعاني وان كان الالهام مردودا ويجوز ان يفعل الله
بعبده ما كلمه به ولكن التمييز بين الحق والباطل في ذلك ان كل ما
استقام على الشريعة المحمدية ولم يكن في الكتاب والسنة ما يرده فهو
مقبول والا فمردود ينفع من حديث النفس ووسوسة الشيطان ثم قال
ونحن لا نتكران الله يكلم عبده بزيادة نور منه يزاد به نظره ويقوى
به راية وانما ننكران يرجع الى قلبه بقول لا يعرف اصله ولا يزعم انه
حجة شرعية وانما هو نور يخص الله به من يشاء من عباده فان وافق
الشرع كان الشرع هو الحجة انتهى ويوخذ من هذا ما تقدم التنبيه عليه
ان النائم لو راى النبي صلى الله عليه وسلم فامره بشيء هل يجب عليه
امتثاله ولا بد ولا بد ان يعرضه على الشرع الظاهر كالثاني هو المعتمد
كما تقدم والله اعلم ثبته وقع في المعجم الاوسط للطبراني من حديث
ابي سعيد مثل اول حديث في الباب بلفظه لكن زاد فيه والا
بالكعبة وقال لا يحفظ هذه اللفظة الا في هذا الحديث الحديث الثاني
حديث السن قوله من راني في المنام فقد راني في هذا اللفظ وقع مثله
في حديث ابي هريرة كما مضى في كتاب العلم وفي كتاب الادب
قال الطيبي المجد في هذا الحديث الشرط والجزاء دل على الشاهي في المبالغة
اي من راني فقد راي حقيقي على كما لها بغير شبهة ولا ارتياب فيما
راى بل هي رويا كاملة ويويده قوله في حديث ابي قتادة وابي سعيد فقد

راى الحق الى رؤية الحق كالباطل وهو يرد ما تقدم من كلام من كلف
في تاويل قوله من راني في المنام فسيراني في اليقظة والذي يظهر ان
المراد من راني في المنام على اي صفة كانت فليتشر ويعلم انه قد رأى
الرؤيا الحق التي هي من الله لا الباطل الذي هو العلم بان الشيطان
لا يتمثل في قوله فان الشيطان لا يتخيل في تقدم بالاوفيه ورؤيا
المومن جز الحديث وقد سبق قبيل خمسة ابواب الحديث الثالث
حديث ابي قتادة الرؤيا الصالحة من الله وسياتي شي من شرحه
في باب الحلم من الشيطان وفيه وان الشيطان لا يتراءى بي
وقد ذكرت ما في الحديث الرابع حديث ابي قتادة من راني فقد
راى رؤية الحق وقوله فان الشيطان لا يتمثل في التميم المعنى و
التعليل المحكم قوله تابعه يونس يعني بن زيد وابن اخي وهاهو
هو محمد بن عبد الله بن مسلم يرسله الضمار رواه عن الزهري كما
رواه الوليدي وقد ذكرت في الحديث الاول ان مسلما وصلهما
من طريقهما وساقه على لفظ يونس واحال برواية ابن اخي الزهري
عليه واخرجه ابو يعلى في مسنده عن ابي خيثمة شيخ مسلم فيه ولفظه
من راى في المنام فقد راى الحق قال الاسماعيلي وتابعهما شعيب
بن ابي حمزة عن الزهري قلت وصله الزهلي في الزهريات الحديث الحادي
حديث ابو سعيد من راني فقد راى الحق فان الشيطان لا يتكونني
وقد تقدم ما فيه وابن الهاد في السند هو يزيد بن عبد الله بن
اسامة قال الاسماعيلي ورواه يحيى ابن ايوب عن ابن الهاد قال والمراد
يعني البخاري ذكر عنه اي عن يحيى ابن ايوب حديثا براسه الاستدلا

لاي متابعة الا في حديث واحد ذكره في السند ومن طريق ابن جريج
عن يحيى ابن ايوب عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة
بن عامر في قصة اخيه قلت والحديث المذكور اخرجه البخاري عن
ابي عاصم عن ابن جريج بهذا السند وسقط في بعض النسخ من الصحيح
لكنه اورده في كتاب الحج عن ابي عاصم وليس كما قال الاسماعيلي
انه اخرجه ليحيى بن ايوب استقلالا فانه اخرجه من رواية عثمان
بن يوسف عن ابن جريج عن سعيد بن ابي ايوب فكان لابن جريج
فيه شيخين وكل منهما رواه عن يزيد بن ابي حبيب فاشار البخاري
الى ان هذا الاختلاف ليس بقادح في صحة الحديث وظن بهذا انه يخرجه
ليحيى بن ايوب استقلالا بل بمتابعة سعيد بن ابي ايوب قوله يا
رؤيا الليل اي رؤيا الشخص في الليل هل تساوي رؤياه النهار او
تقاوتا ان اوهل يبين زمان وكل منهما تقاوت وكانه يشير الى
حديث ابي سعيد او صدق الرؤيا بالاسحار اخرجه احمد مرفوعا
وصححه ابن حبان وذكر نفر بن يعقوب الدينوري ان الرؤيا اول
الليل يبطئ تاويلها ومن المصنف الثاني شرع تفاوت اجزاء الليل
وان اسرعها تاويلا رؤيا السحر ولا سيما عند طلوع الفجر وعن جعفر
الصادق اشرعها تاويلا رؤيا القيلولة وذكر فيه اربعة احاديث
الاول قوله رواه سمرة يشير الى حديثه الطويل الاتي في اخر كتاب
التعبير وفيه انه اتاني الليلة اتيان وسياتي الكلام عليه هناك
الحديث الثاني قوله عن محمد هو ابن سيرين وصرح به في رواية اسلم
بن سهل بن احمد بن المعلم شيخ البخاري فيه عند ابي نعيم واسناده

كلاهما بمعناه قوله اعطيت سنا بجوامع الكلم وتقدم الكلام على هذه
الرواية وقد اخرجه الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان وعبد الله بن
ياسين كلاهما عن احمد بن المقدام باللفظ الذي ذكره البخاري ووقع
في رواية اسلم الي سهيل بلفظ فواتح الكلم وسيأتي بعد الباب
من رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة باللفظ بعثت بجوامع الكلم
قال البيهقي فيما ذكره عنه الاسماعيلي لا علم حدث به عن ايوب عن
محمد بن عبد الرحمن قوله وبينا انا يا بمعرفة اذا اتيت بمفاتيح خزائن
الارض سيأتي شرحه مستوفى ان شاء الله تعالى في كتاب الاعتصام الحديث
الثالث حديث ابن عمر في رؤيته صلى الله عليه وسلم المسيح بن مريم
والمسيح الدجال قوله اراني الليلة عند الكعبة سيأتي في باب الطواف
بالكعبة من وجه اخر عن ابن عمر باللفظ نفسه انا يا رأيتني اطوف بالكعبة
الحديث وسيأتي الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى الحديث الرابع
قوله حدثنا يحيى هو ابن عبد الله بن بكير قوله ان رجلا اتى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال اني رأيت الليلة في المنام وساق الحديث كذا اقتصر
من الحديث على هذا القدر وساقه بعد خمسة وثلاثين عن يحيى
بن بكير بهذا السند بتمامه وسيأتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى قوله
وتابعه سليمان بن كثير واخي الزهري وسفيان بن حسين
الى اخره اما متابعة سليمان بن كثير فوصلها مسلم من رواية
محمد بن كثير عن اخيه ووقع لنا معلقا في مسند الرابع اما متابعة
ابن اخي الزهري فوصلها الذهلي في الذهوبات واما متابعة سفيان
ابن حسين فوصلها احمد عن يزيد بن هرون عنه قوله فقال الزبيدي

عن الزهري

من الزهري فذكره بالشك من ابن عباس او ابي هريرة قلت رجحه لها
مسلم ايضا قوله وقال شعيب ما اسحق بن يحيى عن الزهري كان ابو سلمة
يحدث قلت وصلها الذهلي في الزهريات قوله وكان معمر لا يسند حتى
كان بعد وصله اسحق بن راهويه في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري كرواية يونس ولكن قال عن ابن عباس كان ابو سلمة
يحدث قال اسحق قال عبد الرزاق كان معمر يحدث به فيقول كان ابن
عباس يعني ولا يذكر عبيد الله ابن عبد الله في السند حتى جاء
زمنه بكتاب فيه عن الزهري عن عبد الله عن ابن عباس فكانه
لا يشك فيه بعد واخرجه مسلم عن محمد بن رافع وافاد الاسماعيلي
فيه اختلافا على الزهري فساقه من رواية صالح ابن كيسان عنه فقال
عن سليمان بن يسار عن ابن عباس والمحفوظ قول من قال عن عبد الله
عن عبد الله ابن عتبة قوله باب رؤيا النهار كذا لابي ذر ولغيره
باب الرؤيا بالنهار قوله وقال ابن عون هو عبد الله عن ابن سيرين
عن محمد قوله رؤيا النهار مثل الليل في رواية المرخمي مثل رؤيا
الليل وهذا الاثر وصله عن ابن ابي طالب القيرواني في كتاب
التقرير له من طريق سعدة ابن مسعدة ابن اليسع عن عبد الله بن عون
به ذكر ذلك مغلطاي قال القيرواني ولا فرق في حكم العبادة
بين رؤيا الليل والنهار وكذا رؤيا النساء والرجال وقال المهلب معنى
وقد تقدم ما نقل عن بعضهم في التفاوت وقد يتعاد تان ابغرفي
رأيت الصدق وذكر في الباب حديث السن في قصة نوم النبي صلى الله
عليه وسلم عند ام حرام وفيه فدخل عليها يوما فاطعمته وجعلت

نقتل راسه فنام وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الاستيذان في باب
من زار قوما فقال عندهما ي من المقالة وذكر ابن التين ان بعضهم
زعم ان في الحديث دليلا على صحة خلافة معاوية لقوله في الحديث
فركبت البحر فمن معاوية وفيه نظر لان المراد بزمنه زمن امارته على
الشام في خلافة عثمان مع انه لا تعرض في الحديث الى اثبات الخلافة
ولا نفيا بل فيه اخبار بما سيكون فكان كما اخبر ولو وقع ذلك في
الوقت الذي كان معاوية يدعي خليفة لم يكن في ذلك معارضة لحديث
الخلافة ولا نفيا بل فيه اخبار بما سيكون فكان كما اخبر ولو وقع
ذلك في الوقت الذي كان معاوية يدعي خليفة لم يكن في ذلك الخلافة
ولا نفيا معارضة لحديث الخلافة بعدي ثلاثون سنة لان المراد
به خلافة النبوة واما معاوية ومن بعده فكان اكثرهم على طريقة
الملوك ولو سموا خلفا والله اعلم باب رويا النشا تقدم كلام القيس
والي وغيره في ذلك وذكر ايضا ان المراة اذا رات ما ليس له اهلا
فهو لزوجها وكذا احلام العبد لسيده كما ان رويا الطفل لابويه
وذكر ابن بطال الاتفاق على ان رويا المراة الصالحة داخلة في قوله
رويا المومن الصالح جزء من احد واربعين جزءا من النبوة وذكر في الباب حديث
ام العلا في قصة عثمان بن مظعون وفيها العين الجارية وتقدم
شرحه في اوايل الجنايز وذكر في الشهادات وفي الهجرة وباقي الكلام
على العين الجارية بعد ثلاثة عشر بابا ان شا الله تعالى وقوله هنا
فرجع ابي مرض وزنه ومعناه وبجوز ضم الواو وقوله باب الحلم من
الشيطان واذا حلم فليبصق عن يساره وليستعذ بالله هكذا ترجم ببعض

الفاظ ثب وقد تقدم شرحه قريبا والحلم بضم المهملة وسكون
اللام وقد تضم ما يراه النايم ولم يحك الفودي غير السكون فقال اللام
بجلم بضمها واما من الحلم بكسر اوله وسكون ثانيه فيقال حلام بضم اللام
والحلم بالكسر احتلام وذكر فيه حديث ابي الامام يشي منه في
شرح حديث ابي هريرة في باب القيد في المنام قوله باب اللبن اي
اذا رؤي في المنام مما ذا يعبر قال المهلب اللبن يدل على الفطرة والسنة
والقران والعلم قلت وقد جا في بعض الاحاديث المرفوعة تاديله بالفطرة
كما اخرجه البزار من حديث ابي هريرة رفعه اللبن في المنام فطرة
هذا العطيني اي من حديث ابي بكر به رفعه من راي انه شرب لبنا
فهو الفطرة ومضى في حديث ابي هريرة اول الاشربة ان صلى الله
عليه وسلم لما اخذ قدح اللبن قال له جبريل الحمد لله الذي
هداك للفطرة وذكر الدينوري ان اللبن المذكور في هذا يختص
الابل وانه لشاربه حال حلال وعلم وحكمة قال ولبن البقر خصب
السنة ومال حلال وفطنة ايضا ولبن الشاة مال وسرور وصحة جسم
والبان الوحش لشك في الدين والبان السباع غير محمودة الا ان
للبن اللبوة عداوة الذي انه قوله حدثنا عبدان كذا للجميع ووراء
في اطراف المزي ان البخاري اخرج هذا الحديث في التعبير عن ابي جعفر
محمد بن الصلت وفي فضل عمر عن عبدان والموجود في الصحيح بالعكس
وعبد الله هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد وحمزة الراوي عن
ابن عمر هو ولده ووقع في الباب الذي يليه من وجه اخر عن الزهري
عن حمزة انه سمع عبد الله بن عمر قال ابن العربي لم يخرج البخاري

هذا الحديث من غير هذه الطريق وكان على طريقته ان يخرجه عن غيره
فلو وجده قلت بل وجده واخرجه كما تقدم في فضل عمر من طريق
سالم اخي حمزة عن ابيهما اشار ته الى ان طريقة البخاري ان يخرج الحديث
من طريقين فصاعدا الان لا يجد في مقام المنع قوله حتى اني لاري
الري يخرج في من اظافيري في رواية الكشميهني من اظافيري و في
صالح بن كيسان من اطرافي وهذه الرواية يحتمل ان يكون نظرته وهو
الظاهر ويحتمل ان يكون عليه ويؤيد الاول ما عند الحاكم والطبراني
من طريق ابي بكر بن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن جده في هذا
الحديث فشربت حتى رايته يجري في عروقي بين الجلد واللحم على انه يحتمل
ايضا قوله ثم اعطيت فضلي يعني عمر كذا في الاصل كان بعض رواته
شك ورفع في رواية صالح بن كيسان بالجزم بلفظه واعطيت فضلتي
عمر بن الخطاب وفي رواية ابي بكر بن سالم هو فضلت فضلة فاعطيتها
عمر قوله قالوا اولية في رواية صالح فقال من حوله وفي رواية سفيان
بن عيينه عن الزهري عند سعيد بن منصور ثم تاول فضله عمر قال
ما اولته وظاهره ان فضلة لعمر وقع في رواية ابي بكر بن سالم انه
صلى الله عليه وسلم قال لهم اولوها قالوا يا نبي الله هو اعلم اعطاه
ذلك منه فعضلت فضلة فاعطيها عمر قال اصبتم ويجمع بان
هذا وقع اولا ثم احتمل عندهم ان يكون عنده في تاويلها زيادة على
ذلك فقالوا ما اولته الى اخره وقد تقدم شرح بعض هذا الحديث
في كتاب العلم وبعضه في مناقب عمر قال ابن العربي اللبن رزق
يخلقه الله طيبا بين اخباث من دم وفرث كالعلم يوزع يظهره الله

في ظلمة

في ظلمة الجهل فضرب به المثل في المنام قال بعض العارفين الذي خلص
اللبن من بين فرث ودم قادر على ان يخلق المعرفة من بين شك وجهل
ويحفظ العلم من غفلة وزلل وهو كما قال لكن طردت العادة بان
العلم بالتعليم والذي ذكره قد يقع خارقا للعادة فيكون من باب
الكرامة وقال ابن ابي حمزة تناول النبي صلى الله عليه وسلم اللبن
بالعلم اعتبارا بما بين اول الامرين الى ان يقدح فرق قدح لبن فاخذ اللبن
فقال له جبريل اخذت الفطرت الحديث قال وفي الحديث مشروعية
قص الكبير رؤياه على من دونه والقاء العالم المسايل واختيار اصحابه في
تاويلها وان من الادب ان يرد الطالب علي ذلك الى معلمه قال والذي
يظهر انه لم يرد منهما ان يعبروها وانما اراد ان يسالوه عن تعبيرها
ففهموا مراده فسالوه فافادهم وكذلك ينبغي ان يسلك هذا الادب
في جميع الحالات قال وفيه ان علم النبي صلى الله عليه وسلم بالله
لا يبلغ احد درجته فيه لانه شرب حتى راى الري يخرج من اطرافه
واما اعطاوه فضله عمر ففيه المبادرة الى ما حصل لغم من العلم بالله
بحيث كان لا ياخذه فيه لومة لائم قال وفيه ان من الرؤيا ما يدل
على الماضي والحال والمستقبل وهذه اولت على الماضي فان رؤياه هذه
تمثيل بامر قد وقع لان الذي اعطيه من العلم كان قد حصل له وكذلك
ما اعطيه عمر كانت فايدة هذه الرؤيا تعريف قدر التشبيه بين ما
اعطيه من العلم وما اعطيه عمر قوله باب اذا جرى اللبن في اظافره
او اظافيره يعني في المنام ذكر في حديث ابن عمر المذكور وقبله و
قد تقدم شرحه قوله باب تقميص في المنام في رواية الكشميهني القميص

لجميع وكلاهما في الحبش قوله ثنا يعقوب بن ابراهيم ان ابن
سعد بن ابراهيم وقد مضى في كتاب الايمان من وجه اخر ابراهيم
بن سعد اعلم من هذا وصالح هو ابن كيسان رايت الناس هو من
الرؤية وقوله يعرضون حال ويجوز ان يكون من الرؤية العلمية ويعرضون
مفعول ثان والناس بالنصب على المفعولية ويجوز فيه الرفع قوله
يعرضون تقدم في الايمان بلفظ يعرضون علي وفي رواية عقيل الاتية
بعد عرضوا قوله منها ما يبلغ الثدي بضم المثلثة وكسر الدال وتشديد
الياء جمع ثدي بفتح ثم سكون والمعنى ان القميص قصر احدا بحيث لا يصل
من الخلق الى نحو السرة بل فوقها وقوله ومنها ما يبلغ دون ذلك يحتمل
ان يريد ونة من جهة السفل وهو الظاهر فيكون اطول ويحتمل ان يريد ونة
من جهة العلو فيكون اقصر ويؤيد الاول ما في رواية الحكيم الترمذي
من طريق اخرى عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري في هذا الحديث
فمنهم من كان قميصه الى سرته ومنهم من كان قميصه الى ركبته ومنهم
من كان قميصه ما في ادخرف ساقيه قوله ومر عمر بن الخطاب في رواية
عقيل وعرض على عمر بن الخطاب قوله قميص يجره في رواية عقيل يجرة قوله
قالوا ما اولته في رواية الكشميهني اولت بغير ضمير وتقدم في الايمان
اول الكتاب بلفظ عما قلت ذلك ووقع عند الترمذي الحكيم في
الرواية فقال له ابو بكر على ما تاولت هذا يا رسول الله قوله قال الدين
بالنصب والتقدير اولت ويجوز الرفع ووقع في رواية الحكيم المذكورة
قال على الايمان قوله باب جر القميص في المنام ذكر فيه حديث ابي سعيد
المذكور قبله من وجه اخر عن ابن شهاب وقد اشرت الى الاختلاف في

اسم صحابي هذا الحديث في مناقب عمر فقالوا وجه تعبير القميص بالدين ان
القميص يستر العورة في الدنيا والدين يستر بها في الاخرة ويحجبها عن كل
مكروه والاصل فيه قوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير الاية ولهذا
يكنى عن الفضل والعفاف بالقميص ومنه قوله صلى الله عليه وسلم
لعثمان ان الله سيلبسك قميصا فلا تخلعه اخرجه احمد والترمذي وصححه
ابن حبان واتفق اهل التعبير على ان القميص يعبر بالدين وان طوله
يدل على بقاء الناء صاحبه من بعده وفي الحديث ان اهل الدين يتفاضلون
في الدين بالقلة والكثرة وبالقوة والضعف وتقدم تقرير ذلك في
الايمان وهذا من امثل ما محمد في المنام ويذم في اليقظة ثم رايت جر
القميص لما ثبت من الوعيد في تطويله ومثله ما سياتي في باب القيد وعكس
هذا ما يذم في المنام ويحمد في اليقظة مثلا وفي الحديث مشروعية
تفسير الرؤيا وسؤال العالم بها عن تعبيرها ولو كان هو الراي وفيه الثنا
على الفاضل بما فيه لاظهاره منزلته عند السامعين ولا يخفى ان محل ذلك
اذا من عليه من الفتنة بالمدح كالاعجاب وفيه فضيلة العمر وقد تقدم
الجواب عما يستشكل ظاهره وايضح انه لا يلزم ان يكون افضل ابي بكر في
الحقيقة ان المراد بالافضل من يكون اكثر ثوابا والاعمال هنا مات
الثواب فمن كان عمله افضل مدينه اقوى ومن كان دينه اقوى فثوابه
اكثر ومن كان ثوابه اكثر فهو افضل فيكون عمر افضل من ابي بكر بالحق
الجواب انه ليس في الحديث ما يقرح بالمطلوب فيحتمل ان يكون ابو بكر لم يعرض
في اوليك الناس اصلا لانه كان قد عرض قبل ذلك واما لانه لا يعرض اصلا
ولانه لما عرض كان عليه قميص اطول من قميص عمر ويحتمل ان يكون سر السكوت

عن ذلك الاكتفاء بما علم من افضليته ويحتمل ان يكون وقع ذكره فذهل
عنه الراوي وعلى الثاني فيدل بان الاصل عدم جميع هذه الاحتمالات فهي
معارض بالاحاديث الدالة على فضلية الصديق وقد تواترا منسوبا
فهي المعتمدة واقوى هذه الاحتمالات ان لا يكون ابو بكر عرض مع المذكورين
والمراد من الحديث التنبيه على ان عمر ممن حصل له الفضل البالغ في الدين وليس
فيه ما جرح بالمحض وذلك فيه وقال ابن المنير انما اوله النبي صلى الله عليه
وسلم بالدين لان الدين يستر عورة الجهل كما يستر الثوب سوءة البدن
قال الماز فالذي كان يبلغ الثدي هو الذي يستر قلبه عن الكفر وان
كان يتعاطى المعاصي والذي كان يبلغ اسفل من ذلك وترجمه بادهو الذي
لم يستر رجله عن المشي الى المعصية والذي يجر قميصه زائد على ذلك بالعمل
الصعالي الخاص وقال ابن ابي جمرة ما يلخص المراد بالناس في هذا الحديث
الموصوفون التاويله القميص بالدين قال والذي يظهر ان المراد خصوص
هذه الامة المحمدية بل بعضها والمراد بالدين العمل بمقتضاه كالحرص على
امتثال الاوامر واجتناب المناهي وكان العمر في ذلك المقام العالي قال
ويوخذ من الحديث ان كل ما يرى في القميص من حسن او عين فانه يعبر بدين
لابسه قال والنكتة في القميص ان لابسه اذا اختبر نزعه باذا اختار
بقاءه فلما البس الله المومنين لباس الايمان وتصدق كان الكامل في ذلك
سابغ الثوب ومن لا فلا وقد يكون نقص الثواب لسبب نقص الايمان
وقد يكون لسبب نقص العمل والعلم عند الله قوله باب الخمر في المنام
والروضة الخمر الخمر بضم الخاء وسكون الصاد المعجمتين جمع خمر
وهو اللون معروف في الثياب وغيرها ووقع في رواية السفي الخمر بكسر

الصاد المعجمتين وفي اخره ها تانيث وكذا في رواية ابي احمد الجرجاني
وبعض الرواة وقال الغساني والروضة التي لا تعرف بينها تعبر بالاسلام
لفسادها وحسن بهجتها ويعبر بها عن كل مكان فاضله وقد يعبر
بالمصحف والكتب العلم والعالم ونحو ذلك قوله حدثنا الحرمي بمهملتين
مفتوحتين هو اسم بلفظ النسب تقدم بيانه قوله عن محمد بن
سيرين قال قتيبة بن عباد حذف قال الثانية على العادة في حذفها
خطا والتقدير عن محمد بن سيرين انه قال قال قتيبة ووقع من
رواية ابن عون كما سياتي بعد ما بين عن محمد وهو ابن سيرين
حدثني قتيبة ابن عباد وهو بضم اوله وتخفيف الموحدة واخره دال
تقدم ذكره في مناقب عبد الله بن سلام بهذا الحديث وتقدم له
حديث اخر في تفسير سورة الحج وفي غزوة بدر ايضا وليس له في البخاري
سوى هذين الحديثين وهو بصري تابعي ثقة كبير له ادراك قد
المدينة في خلافة عمر وهم من عده في الصحابة قوله كنت في حلقة
بفتح اوله وسكون اللام فيما سعد بن مالك معنى سعد بن ابي وقاص
وابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب قوله فمن عبد الله بن سلام
وهو الصحابي المشهور والاسرائيلي وابي بتخفيف اللام اتفاقا وقد تقدم
بيان نسبة في مناقبه من كتاب مناقب الصحابة ووقع في رواية
ابن عون الماضية والمناقب بلفظ كنت قاعدا في مسجد المدينة
فدخل رجل على وجهه اثر الخشوع فقالوا هذا رجل من اهل الجنة زاد سلم
من هذا الوجه كنت كا بالمدينة بعض اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فجاء رجل في وجهه اثر من خشوع قوله فقالوا هذا رجل

من اهل الجنة في رواية ابن عون اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
المشار اليها عند مسلم فقال بعض القوم هذا رجل من اهل الجنة وكررها
ثلاثا وفي رواية حرشة بفتح الراء المعجمة والراء والثنين المعجمة ابن
الحر بضم الحاء وتشديد الراء المهملتين الفزاري عند مسلم ايضا كنت
جالسا في حلقه في مسجد المدينة وفيها شيخ حسن الهيئة وهو عبد الله
بن سلام فجعل يحدث ثم حدث ساعتا فلما قام قال القوم من سره ان
ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا في رواية النسائي من هذا
الوجه فجاء شيخ يتوكا على عصى له فذكر نحوه ويجمع بينهما بانهما
قضيتان اتفقا لرجل فكانه كان في مجلس يتحدث كما في رواية
حرشة فلما قام راهد اعلى الحلقة التي فيها سعد بن ابي وقاص
وابن عمر فحفز ذلك فليس ابن عباد كما في روايته وكل من حرشة و
فليس اتبع عبد الله بن سلام ودخل عليه منزله وساله فاجابه ومن
ثم اختلف الجواب بالزيادة والنقص كما سابينه سواء كان
زمن اجتماعهما بعيد الله عن سلام اتخذ ان يتعدد فقلت
ايتهم فالوا كن وكذا بين في رواية ابن عون عند مسلم ان قائل
ذلك رجل واحد وفيه عنده زيادة ولفظه ثم جزع فاتبعته فدخل
منزله ودخلت فتحدثنا فلما استانس قلت له انك لما دخلت
قيل قال رجل كذا وكذا وكانه لتشبب القول للجماعة والناطق
به واحد لرضاهم به وسكوتهم عليه وفي رواية حرشة فقلت
والله لاتبعنه فلا علمن مكان منبته فانطلق حتى كاد يخرج من المدينة
ثم دخل منزله فاستاذنت عليه فاذن لي فقال ما حاجتك يا ابن

اخي فقلت

اخي فقلت سمعت القوم يقولون فذكر لفظ ما مضى وشيء فاعجبني
ان اكون معك وسقطت هذه القصة في رواية النسائي وعنده فلما
قضى صلاته قلت زعم ولولا قوله قال سبحان الله ما كان ينبغي
لهما ان يقولوا ما ليس لهم به علم تقدم بيان المراد من هذا في
المناقب مفصلا ووقع في رواية حرشة فقال الله اعلم باهل الجنة
وساحدثك ما قالوا وذكر المنام وهذا يقوي احتمال انه انكر
عليهم الجزم ولم ينكر اهل الاخبار بانه من اهل الجنة وفي رواية
النسائي الجنة لله يدخلها من يشاء ذا ابن ماجة من هذا الوجه
الحمد لله قوله انما رايت كلما عمود وضع في روضة خضراء في
رواية ابن عون ان العمود كان في وسط الروضة ولم يصف الروضة
في هذه الرواية وتقدم في المناقب من رواية ابن عون رايت كاني
في روضة ثم بن سعتها وخضرتها قال الكرماني يحتمل ان يراد
بالروضة جميع ما تشقات بالدين والعمود الاركان الخمسة وبالعروة
الوثقى الا قوله فنضب فيها بضم النون وكسر المهملة بعدها
موحدة في رواية المسلي والكشميهني فنبضت بفتح القاف والموحدة
بعد ها ساكنة ثم بالمعجمة ساكنة ثم بالمتكلم قوله وفي راسها
عروة في رواية ابن عوف في اعلا العمود عروة وفي روايته في المناقب
وسطها عمود من حديد اسفله في الارض واعلاه في السماء
في اعلاه عروة وعلم من هذا ان الضمير في قوله وفي راسه فا
للعمود والعمود مذكر وكانه باعتبار الدعامة قوله وفي اسفلها
منصف تقدم ضبطه في المناقب قوله والمنصف الوصيف وهذا سبب

في الحبن وهو تفسير من ابن سيرين بدليل قوله في رواية مسلم فخافني فصف
قال ابن عون المصنف للخادم فقال ابنا من صلبي ووصف انه
رفعه من خلفه بتيده قوله فوقيت بكبر القاف على الافصح فاستمك
بالعروة زاد في رواية المناقب فوقيت منى كنت في اعلاها فاخذ
بالعروة فاستمسك واستيقظت وانها لفي يدي ودفع في رواية
خرشه حتى اني لعمود راسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه
حلقة فقال لي اصعد فوق هذا قال قلت كيف اصعد فاخذ
بيدي فرجل بي وهو بزاي وجيراي رفعني فاذا انا متعلق بالحلقة
ثم فزع من العمود فخر ووقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت وفي رواية خرشة
ايضا زيادة في اول المنام ولفظه اني بينما انا نائم اذا اتاني رجل فاقامني
لي قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بحبل جليل ودال ومشدة
جميع حادة وهي الطريق المسلوك عن شماله قال فاخذت فيها اي اسير
فقال لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال وفي رواية النسائي
من طريقه بيننا انا لبثي اذ عرض لي طريق عن شمالي فاردت ان اسلكها
فقال انك لست من اهلها رجع الى رواية مسلم فاذا نفخ على بيني
فقال لي خذ ههنا فانا في حلا فقال لي اصعد قال فجعلت اذا اردت
ان اصعد خررت حتى فعلت ذلك مرارا وفي رواية النسائي وابن
ماجة جبل ذلق فاخذ بيدي رجل في فاذا انا في ذروته فاذا انقاد
لها تماسك واذا عمود حديد في ذروته حلقة من ذهب فاخذ بيدي
رجل بي حتى اخذت بالعروة فقال استمسك فاستمسك قال فضرب العمود
برجله فاستمسك بالعروة قوله فقصصها على رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقال يموت عبد الله وهو اخذ بالعروة الوثقى زاد في رواية في
عون تلك الروضة روضة الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى لا يزال
مستمسكا بالاسلام حتى يموت وزاد في رواية خرشة عند النسائي وابن
ماجة فقال رايت خيرا اما المنهج فالحشر فاما الطريق وفي رواية مسلم
فقال اما الطريق التي عن يسارك فتلك طريق اصحاب الشمال والطريق التي
عن يمينك طريق اصحاب اليمين وفي رواية النسائي طرق اهل النار يطرق
اهل الجنة ثم انطلقا واما الجبل فهو منزل الشهداء وزاد مسلم وان ينزله
واما العمود الى احره وزاد النسائي في ابن ماجة في احره فانا ارجو
ان اكون من اهلها وفي الحديث منقبة لعبد الله بن سلام وفيه من
يعبر الرويا معرفة اختلاف الطرق وتاويل العمود والجبلة والروضة
الخضراء والعروة وفيه من اعلام النبوة ان عبد الله بن سلام يموت
شهيدا وقع كذلك مات على فراشه في اول خلافة معاوية بالمدينة
ونقل ابن التين عن الداودي ان القوم انما قالوا في عبد الله بن سلام
انه من اهل الجنة لانه كان من اهل بدر كذا قال والذي اورده من
طرق القصة يدل على انهم انما اخذوا ذلك من قوله لما ذكر من طريق
الشمال انك لست من اهلها وانما قال ما كان ينبغي لهم ان يقولوا ما
ليس لهم به علم على سبيل التواضع كما تقدم وكراهة ان يشار اليه
بالاصابع خشية ان يدخله العجب ثم انه يحسن من اهل بدر اصلاء
والله اعلم قوله باب كشف المراة في المنام وقوله بعده باب تبريد
الحرير في المنام ذكر فيهما حديث عائشة في رواية النبي صلى الله عليه
وسلم لها في المنام قيل ان بين وجهها وساعة في الاول من طريق

ابي اسامة وفي الثاني من طريق ابي معوية كلاهما عن هشام وهو ابن عروة
في الزبير عن ابيه عنها وزاد في رواية ابي اسامة فيقول هذه امرأتك
ولهذه الزيادة ينتظم الكلام وزاد في رواية ابي معاوية فقبل
ان اكشف وحك واعاد فيها صورة المنام بيانا لقوله اريتك مرتين فقال
في روايته رايت الملك يحملك ثم قال ثم رايتك يحملك وقال في المرتين
فقلت له اكشف ووقع في رواية ابي اسامة فاكشفها والضمير لقوله
امرأتك وقد تقدم في السير قبل الهجرة الى المدينة من طريق
وهيب عن خالد عن هشام بنحو سياق ابي اسامة وتقدم في النكاح
من طريق حماد بن زيد عن هشام ولفظه فقال ان هذه امرأتك فكشف
عن وجهك ويجمع هذا الاختلاف ان لشيت الكشف اليه لكونه
ربه وان الذي باشر الكشف هو الملك ووقع في هذه الطريق عند مسلم و
الاسماعيلي بعد قوله المنام ثلث ليال فلعل البخاري حذفها لان الاكثر
دون بلفظ مرتين وكذلك اخرجه مسلم من رواية عبد الله بن ادريس
وابو عوانة من رواية مالك ومن رواية يونس بن بكير من رواية
حماد بن مسلمة عن هشام فقال في روايته مرتين او ثلاثا بالشك
فيحتمل ان يكون الشك من هشام فاستقر البخاري على المحقق وهو قول
مرتين وتاكد ذلك عنده برواية ابي معوية المعنعنة وحذف لفظ
ثلاث من رواية حماد بن زيد لان اصل الحديث ثابت وقول فاذا
هي انت قال القرطبي يريد انه راها في النوم كما راها في اليقظة
فكانت المراد بلفظة اتيت بجارية في رقة من جرير بعد وفات
حديجة فكشفها فاذا هي انت الحديث وهذا يدفع الاحتمال الذي ذكره

ابن بطال ومن تبعه حيث جزم بان هذا الرويا قبل ان يوحى اليه وقد
تقدم تفسير الرقة وبيانها وان الملك هو جبريل وكثر من مباحث في
كتاب النكاح وذكرت احتمالا عن عياض في قوله ان يكن هذا من
عند الله يمضه ثم وجدته اخذ اكثره من كلام ابن بطال ومحمد في
السند الثاني يلزم الوحشي في رواية ابي ذر عنه انه ابو كريب محمد
بن العلاء وكلام الكلاباذي يقتضي انه ابن سلام قال ابن بطال
رويا المراة في المنام تختلف على وجوه منها ان يتزوج الراي الى حقيقة
بمن يراها او شبهها ومنها ان يدل على حصول دنيا او منزله فيها او سعة
في الرزق وهذا اصله عند المعبرين في ذلك وقد يدل المراة بما يفترن
بها في الرويا على فتنة تحصل للراي وما ثياب الحرير فيدل اتخاذها
للنساء في المنام على النكاح وعلى الغزا والغنى وعلى زيادة وفي الدين
قالوا والملبوس كله يدل على جسم لاشبه لكونه يشتمل عليه ولاسيما
واللباس في العرف دال على اقدار الناس واحوالهم قوله باب
المفاتيح في اليد اذا رويت في المنام قالوا اهل التعبير المفتاح مال وغنى
وسلطان فمن راى انه فتح بابا بمفتاح فانه يظفر بحاجة ممنوعة من
له باس وان راى ان بيده مفاتيح فانه يصيب سلطانا عظيما وذكر فيه
حديث ابي هريرة الماضي في باب رويا الليل من وجه احسن عنه بلفظ
بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبينا انا نايم اتيت بمفاتيح خزائن الارض
فوضعت في يدي وقد تقدم في الباب المذكور بلفظ وبينما انا نايم
البارحة قوله احزه قال ابو عبد الله كذا لابي ذر ووقع في رواية
كريمة قال محمد فقال بعض الشراح للامنا فاة لانه اسمه والقابل

ابي اسامة وفي الثاني من طريق ابي معوية كلاهما عن هشام وهو ابن عروة
في الزبير عن ابيه عنها وزاد في رواية ابي اسامة فيقول هذه امراتك
وبهذه الزيادة ينتظم الكلام وزاد في رواية ابي معاوية فقبل
ان اكشف وحيك واعاد فيها صورة المنام بيانا لقوله ارايتك مرتين فقال
في روايته رايت الملك يحملك ثم قال ثم رايتك يحملك وقال في المرتين
فقلت له اكشف ووقع في رواية ابي اسامة فاكشفها والضمير لقوله
امراتك وقد تقدم في السير قبل الهجرة الى المدينة من طريق
وهيب عن خالد عن هشام بنحو سياق ابي اسامة وتقدم في النكاح
من طريق حماد بن زيد عن هشام ولفظه فقال ان هذه امراتك فاكشف
عن وجهك ويجمع هذا الاختلاف ان لشيت الكشف اليه لكونه
راى ان الذي يازن الكشف هو الملك ووقع في هذه الطريق عند مسلم و
الاسماعيلي بعد قوله المنام ثلث ليال فلعل البخاري حذف هنا لان الاكثر
دون بلفظ مرتين وكذلك اخرجه مسلم من رواية عبد الله بن ادريس
وابو عوانة من رواية مالك ومن رواية يونس بن بكير من رواية
حماد بن مسلمة عن هشام فقال في روايته مرتين او ثلاثا بالشك
فيحتمل ان يكون الشك من هشام فاقتصر البخاري على المحقق وهو قول
مرتين وتاكد ذلك عنده برواية ابي معوية المفسرة وحذف لفظ
ثلاث من رواية حماد بن زيد لان اصل الحديث ثابت وقول فاذا
هي انت قال القرطبي يريد انه راها في النوم كما راها في اليقظة
فكانت المراد بلفظة انت جارية في رقة من جرير بعد وفاة
خديجة فكشفها فاذا هي انت الحديث وهذا يدفع الاحتمال الذي ذكره

ابن بطال ومن تبعه حيث جزم ان هذا الرويا قبل ان يوحى اليه وقد
تقدم تفسير الرتة ونظمها وان الملك هو جبريل وكثير من مباحث في
كتاب النكاح وذكرت احتمالا عن عياض في قوله ان يكن هذا من
عند الله يمضه ثم وجدته اخذ اكثره من كلام ابن بطال ومحمد في
السند الثاني يلزم الرخصي في رواية ابي ذر عنه انه ابو كريب محمد
بن العلاء وكلام الكلاباذي يقتضي انه ابن سلام قال ابن بطال
رويا المراة في المنام تختلف على وجوه منها ان يتزوج المراي الى حقيقة
بمن راها او شبهها ومنها ان يدل على حصول دنيا او منزله فيها او سعة
في الرزق وهذا اصله عند المعبرين في ذلك وقد يدل المراة بما يقترن
بها في الرويا على فتنة مختصة بالمراي وما شاب الحرير فيدل اتخاذها
للمشافي المنام على النكاح وعلى الغزا والغنى وعلى زيادة وفي الدين
قالوا والملبوس من كله يدل على جسيم لا نسبه لكونه يشتمل عليه ولا سيما
واللباس في العرف دال على اقتدار الناس واحوالهم قوله باب
المفاتيح في اليد اذا رويت في المنام قال اهل التعبير المفتاح مال وغنى
وسلطان فمن راى انه فتح بابا بمفتاح فانه يظفر بحاجة بمعونة من
له باس وان راى ان بيده مفاتيح فانه يصيب سلطانا عظيما وذكر فيه
حديث ابي هريرة الماضي في باب رويا الليل من وجه احسن عنه بلفظ
لعبت بجوامع الكلم وفيه وبينا انا نايم اتيت بمفاتيح خزائن الارض
فوضعت في يدي وقد تقدم في الباب المذكور وبلفظ وبينما انا نايم
البارحة قوله احزه قال ابو عبد الله كذا لابي ذر ووقع في رواية
كريمة قال محمد فقال بعض الشراح للامنا فاة لانه اسمه والقابل

هو البخاري والذي يظهر لي ان الصواب ما عند كريمه فان هذا الكلام
ثبت عن الزهري واسمه محمد بن سلم وقد ساقه البخاري هذا من
طريقه فيبعد ان ياخذ كلامه فيتنه لفقه وكان بعضهم لما راى فقال
محمد ظن انه البخاري فاراد تعظيمه فكناه فاخطا لان محمد هو الزهري
وليست كنيته ابا عبد الله بل هو ابو بكر وسياتي الكلام على جوامع الكلم وساير
الحديث في الاعتصام ان شاء الله تعالى قوله باب التعليق بالعروة والحلقة
ذكر فيه حديث عبد الله ابن سلام رايت كاني في روضة وقد تقدم
قبل هذا باربعة ابواب الا من هذا او تقدم شرحه هناك قال اهل
التعبير الحلقة والعروة المحمودة تدل من تمسك بها على قوته في دينه
واخلاصه فيه قوله باب عمود الفسطاط العمود بفتح اوله معروف
والجمع العمدة وعمد بضمتين وبفتحتين ما يرفع به الاخبية من الخشب
ويطلق ايضا على ما يرفع به البيوت من حجارة كالرخام والصنوان ويطلق
على ما يعتمد عليه من حديد او غيره وعمود الصبح ابتداء ضوءه والفسطاط
بضم الفاء وقد تكسر وبالطاء المهملة مكروهة وقد تبدل الاخيرة
سينا مهملة وقد تبدل الطا تاء مثناة وفي احدها وقد تدغم التا الاولى
في السين المهملة وبالسين المهملة في اخره لغات تبلغ على هذا اثنتي
عشرة قال النووي فيها على ست الاولى والاخيرة وتبايدل الطا الاولى
وبضم الفا وتكسرها وقال الجواليقي انه فارسي معرب قوله تحت وسادته
وعند النسفي عند راسه تحت كذا للجميع ليس فيه حديث وبعده
عندهم باب الاستبرق ودخول الجنة في المنام الا انه سقط لفظ
باب عند النسفي والاسماعيلي وفيه حديث وبعده عندهم وحديث ابن

ابن عمر رايت في المنام كان في يدي سرقة من حرير واما ابن بطال فجمع الترجمتين
في باب واحد فقال باب عمود الفسطاط تحت وسادته ودخول الجنة في
المنام وفيه حديث ابن عمر الى اخره ولعل مستنده ما وقع في رواية الجرجاني
باب الاستبرق ودخول الجنة في المنام وعمود الفسطاط تحت وسادته
فجعلا الترجمتين في باب واحد وقدم واخر ثم قال ابن بطال قال
المهلب السرقة الكلة وهي كالمروج عند العرب وكون عمودها في
يد ابن عمر دليل على الاسلام وصمغها الدين والعلم بالشرع الذي به
يرتفق المتمكن من الجنة حيث شاء وقد يعبر هنا بالحرير عن شرف الدين
والعلم لان الحرير شرف ملابس الدنيا وكذلك العلم بالدين اشرف العلوم
واما الدخول الجنة في المنام فانه يدل على دخولها في اليقظة لان في
بعض وحيه الرويا وحيا يكون في اليقظة كما ياتي ويعبر دخول
الجنة ايضا بالاخول في الاسا هو سبب لدخول الجنة وطيران
السرقة قوة تدل على التمكن من الجنة حيث شاء قال ابن بطال وسالت
المهلب عن ترجمة عمود الفسطاط تحت وسادته ولم يذكر في الحديث
عمود فسطاط ولا وسادة فقال الذي يقع في نفسي انه راى في بعض
طرق حديث السرقة شيا اكمل مما ذكر في كتابه وفيه ان السرقة
مضروبة في الارض على عمود كالخباء وان ابن عمر اقتلعها من عمودها
فوضعه تحت وسادته وقام هو بالسرقة فاسكها وهي كالهودج
من استبرق فلا يريد موضعا من الجنة الا طارت اليه ولم يرض سند
هذه الزيادة فلم يدخله في كتابه وقد يفعل مثل هذا في كتابه
كثيرا كما يترجم بالشيء ولا يذكره وليتيقظ الى انه روي في بعض طرقه

وانما لم يذكره للبن في سنده والمحفوظ انه عن تهذيب كتابه انتهى
وقد نقل كلام المهلب جماعة من الشراح فيها كثيرة عليه وعليه
مؤاخذة اصلها ادخاله حديث ابن عمر في هذا الباب وليس منه مبدله
باب مستقبلا واسنده هانفسير الرقبة بالكلة فالى المرادة لغيره قال
ابو عبيد الرقبة قطعة ان حرير كانها فارسية وقال الغار الى سقفة
من حرير وفي النهاية قطعة من جديد الجي يزاد بعضهم بعضا ويكفي
في التفسيره بالكلة او الهودج قوله في لفظ الحبش رايت كان بيدي
قطعة استرق ويحيله ان في حديث ابن عمر الزيادة المذكورة الاصل
له فجميع ما رتبه عليه كذلك وقلده ابن المنير فذكر الترجمة كما ترجم
وزاد عليه ولكن لم توافق بالزيادة تقرطه فاد رجها في الترجمة نفسها
وسادما قال مظهر مما تقدم والمعتمد ان البخاري اشار لهذه الترجمة
الى حديث جابر من طرق النبي صلى الله عليه وسلم راي في منامه عمود
الكتاب انتزع من تحت راسه واشهر ما وقه ما اخرجه يعقوب
بن سفيان والطبراني وصححه الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن
العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نايم رايت
عمود الكتاب احتمل من تحت راسي فاتبعته بصري فاذا هو قد عمد
الى الشام الا وان الايمان حين تقع الفتن الشام وفي رواية فاذا وقعت
الفتن فالامن بالشام وله طريق عند عبد الرزاق رجالها رجال
الصحيح الا ان فيه انقطاعا بين ابي قلابة وعبد الله بن عمرو ولفظه
عنده اخذ وا وعمود الكتاب يعمد به الى الشام واخرج احمد ويعقوب
بن سفيان والطبراني والبزار عن ابي الدرداء رفعه بينا انا نايم رايت عمود

الكتاب احتمل من تحت راسي فظننت انه ذاهب به فاتبعته بصري
فعمد به الى الشام الحديث وسنده صحيح واخرج يعقوب والطبراني ايضا
عن ابي مالك نحوه وقال انتزع من تحت وسادته وزاد يعمد الى له
بصري فاذا نور ساطع حتى ظننت انه ذاهب به يعمد به الى الشام و
الى اولت ان الفتن اذا وقعت ان الايمان بالشام وسنده ضعيف واخرج
الطبراني ايضا بسند حسن عن عبد الله بن حوالة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال رايت ليلة اسري في عمود ابيض كانه لواكمله الملائكة
فقلت ما تحملون قالوا عمود الكتاب اختلس من تحت وسادتي فظننت ان
الله يجلي به عن اهل الارض فاتبعته بصري فاذا هو نور ساطع حتى
وضع بالشام وفي الباب عن عمرو بن العاص عند احمد والطبراني بسند
ضعيف وعن عمر عند يعقوب والطبراني كذلك وعن ابن عمر في فوائد
المخلص كذلك وهذه طرق تقوي بعضها بعضا وقد جمعها ابن عساكر
في مقدمة تاريخ دمشق واتربها الى شرط البخاري حديث ابي الدرداء
فانه اخرج الرواية لان فيه اختلافا على يحيى بن حمزة في شيخه هل هو
لوذان بن بديل او يزيد بن واقد وهو اي نادح لان كلا منهما ثقة من
شرطه فلعله كتب الترجمة وبيض للحديث ليبحث فيه فلم يتهيا له ان
يكمله وانما ترجم بعود القسطاط ولفظ الحبش في عمود الكتاب اشارة
الى ان من راى عمود القسطاط في منامه فانه يعبر بخير ما وقع في الحبش
المذكور وهو قول علماء التعبير قالوا من راى في منامه عمودا فانه
يعبر بالدين او برجل يعتمد عليه وشرد العمود بالدين والسلطان
واما القسطاط فقال من راى انه ضرب عليه قسطاط فانه ينال سلطان

او بجانبه ملكا فيظفن به قوله باب

في المناسبة تقدم في الذي قبله ما يتعلق بشيء من الاستبرق ودخول الجنة وحديث ابن عمر في الباب ذكره هنا من طريق وهيب بن خالد عن ايوب عن نافع بلفظ سرقة وذكره بلفظ قطعة من استبرق كما في ترجمة الترمذي من طريق اسماعيل بن ابرهيم المعروف بابن علية عن ايوب فذكره مختصرا كرواية وهيب الا انه قال كانما في يدي قطعة استبرق فكان البخاري اشار الى روايته في الترجمة وقد اخرجه في باب من نقاز من الليل من كتاب التهجد وهو في اواخر كتاب الصلاة من طريق حماد ابن زيد عن ايوب اتم سياقا من رواية وهيب واسماعيل واخرجه النسائي من طريق الحارث ابن عمير عن ايوب فجمع بين اللفظين فقال سرقة من استبرق وقوله هنا اهوى بها هو بضم اوله اهوى الى الشيء بالفتح يهوي بالضم اي قال ووقع في رواية حماد فكاني لا اريد مكانا من الجنة الا طارت بي اليه قوله في رواية وهيب فقصتها على حفصة فقصتها على النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وقع عند المولف في روايته بعد قوله طارت بي اليه من الزيادة ورايت كان اثنين اتياني اراد ان يذهبا بي فلقيهما ملك فقال لم ترعا فقصصتها على حفصة فقصت حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم احدى رؤياي فظاهر رواية وهيب ان الرؤيا التي اتمته في رواية حماد هي الرؤيا السرقة من الحرير وقد وقع ذلك صريحا في رواية حماد عند المسلم لكن يعارضه ما مضى في باب فضل قيام الليل ورؤياي في الباب الاخذ عن اليمين من كتاب التعبير من طريق عبد الله بن عمر ابيه فذكر الحديث في رؤية النار

وفيه وقصصتها على حفصة فقصتها فقصه فهو صريح في ان حفصة قصت رؤياه الا ان كما ان رواية حماد صريحة في ان حفصة قصت رؤيا السرقة ولم يقرض في رواية سالم الى رؤية السرقة فيحتمل ان يكون في قوله احدى رؤياي محمولا على انها قصة رؤيا الناس بعد ذلك وان التقدير قصت احدى رؤياي اولا فلا يكون لقوله احدى مفهوما وهذا الموضع لملاذ من نقرض له من الشراح والاذال اكماله فلله الحمد على ذلك قوله فقال ان اخاك رجل صالح او ان عبد الله رجل صالح هو شك من الراوي ووقع في رواية حماد المذكورة ان عبد الله رجل صالح بالجزم وكذا في رواية مخرز بن جريرة عن نافع وزاد الكشميهني في روايته عن الغربي في الموضعين لو كان يصلي من الليل وسقط هذه الزيادة لغيره وهي ثابتة في رواية سالم كما تقدم في قيام الليل ورؤياي الليل ورؤيا بعض شيوخنا تقول في رواية حماد عند الجميع فقال نافع فلم يزل بعد ذلك يكثر الصلاة وقد تقدم في قيام الليل وفي رواية عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عند مسلم وقال نعم الفتى او قال نعم الرجل ان عمر لو كان يصلي من الليل قال ابن عمر وكنت اذا نمت لم اقم حتى اصبح قال نافع فكان ابن عمر بعد يصلي من الليل اجزح مسلم اسناده واصله واحال بالمتن على رواية سالم وهو غير صحيح التغاير هما واخرجه بلفظ ابي عوانة والحوذ في هذا ورؤياي في باب الامن وذهاب الروع ايضا من طريق مخرز بن جريرة عن نافع وكذا بعد في باب الاخذ عن اليمين في رواية سالم قال الزهري وكان عبد الله بعد ذلك يكثر الصلاة من الليل ولعل الزهري سمع ذلك من نافع

او من سالم ومعنى ترجمه هناك ووقع في سند ابي بكر بن هرون الرويانى من
طريق عبد الله بن نافع عن ابيه في نحو هذه القصة من الزيادة وكان عبد
الله كثير الرقاد وفيه انه ان الملك الذي قال له لم ترع قال له لا ترع
الصلاة نعم الرجل انت لولا قلل الصلاة قوله باب القيد في المنام
اي من راى في المنام انه سيقيد ما يكون تقييد وظاهر اطلاق الجزاء انه
يعبر بالثبات في الدين في جميع وجوهه لكن اهل التعبير خصوا
ذلك بما اذا لم تكن هناك قرينة اخرى كما لو كان مسافرا او مريضا
فانه يدل على انه يتزوج وان كان من ذهب فانه لا مر يكون لسبب
مال ينظر له وان كان من صفر فانه لا مر مكروه او مال فانيا وان
كان من رصاص فانه لا مر فيه وهن وان كان من جبل فلا مر لا يدوم
قوله ثنا عبد الله بن صباح بفتح المهملة وتشديد الموحدة هو العطار
البصري وتقدم في الصلاة في باب السفر بعد العشاء ثنا عبد الله
بن الصباح وليس هو عبد الله ابن الصباح كما هذا من رواية محمد
بن يحيى بن ثنا عبد الله ابن الصباح وفي شيوخ البخاري ابن الصباح
ثلاثة عبد الله هذا ومحمد والحسن وليس واحد منهم اخا الاعز
قوله ثنا معتمر هو ابن سليمان التيمي وعون هو الاعرابي قوله اذا اقترب
الزمان لم تكد رويا المومن تكذب كذا للاكثر ووقع في رواية ابي
ذر عن غير ما لكشميهني تتقيد ولا تكذب على رويا المومن وكذا في
رواية محمد بن يحيى وكذا في رواية عيسى بن يونس عن عون عند
الاسماعيلي قال الخطابي في المعالم في قول اذا اقترب الزمان قولان
احدهما ان يكون معناه تقارب زمان الليل وزمان النهار وهو

وقت

وقت استوائهما ايام الربيع وذلك وقت اعتدال الطبايع الاربع غالبا
وكذلك وهو في الحديث والمعبرون يقولون اصدق الرويا بالاسحار
وقت اعتدال الليل والنهار وادراك الثمار ونقله في غريب
الحديث عن ابي داود السختياني ثم قال والمعبرون يحملون ان اصدق
الازمان لوقوع التعبير وقت انفتاق الازهار وادراك الثمار وهما
الوقتان اللذان يعتدل فيهما الليل والنهار والقول الاخر ان
اقتراب الزمان اشارة انه اذا دنا قيام الساعة قلت بعد الاهوال
التنفيه بالمومن قال الوقت الذي يعتدل فيه الطبايع لا يختص وقد
جزم ابن بطال بان الثاني هو الصواب واستند الى ما اخرجه الترمذي
من طريق معمر عن ايوب في هذا الحديث بلفظ في اخر الزمان لا
يكذب المومن واصدقهم رويا اصدقهم حديثا قال فعلى هذا
فالمعنى اذا قربت الساعة وقبض اكثر اهل العلم ودرست معالم
الديانة بالهوج والفيتة فكان الناس على مثل الفترة محتاجين
الى ذكر ومحمد لما درس من الدين كما كانت الامم تذكر بالهوج و
الفيتة فكان الناس على مثل الفترة محتاجين الى ذكر ومحمد
لما درس من الدين كما كانت الامم تذكر بالانبيا لكن لما كان نبينا خاتم
الانبيا وصار الزمان المذكور شبيه زمن الفترة عوضنا مما منعوا
من النبوة بعده بالرويا الصادقة التي هي جزء من النبوة الاتيه
بالتبشير والانذار انتهى ويؤيده ما اخرجه ابن ماجة من طريق الاعمش
عن محمد بن سيرين بلفظ اذا اقترب الزمان واخرج البزار من طريق
يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين بلفظ اذا تقارب الزمان و

سياتي في كتاب الفتن من وجه اخر عن ابي هريرة يتقارب الزمان
ويرفع العلم الحديث المراد به اقتراب الساعة قطعا وقال الداودي
المراد بتقارب الزمان نقص الساعة والايام والليالي انتهى ومراده
بالنقص سرعة مرورها وذلك قريبا من قيام الساعة كما ثبت في
الحديث الاخر عند مسلم وعين بتقارب الزمان حتى يكون السنة كالشهر
والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كا
حتراق السعفة وقيل ان المراد بالزمان المذكور زمان المهدي عند
بسط العدل وكثرة الامن وبسيط الخير والرزق فان ذلك الزمان
يسقصر لاستلذاذه فتقارب اطرافه واما قول لم نكد الى اخره
ففيه اشارة الى غلبة الصدق على الرويا وان امكن ان شيا منها
لا يصدق والراجح ان المراد نفي الكذب عنها اصلا لان حرف النفي
الداخل على كاد ينفي قرب حصوله والنا في القرب حصول الشي ادل
على نقيضه نفسه ذكره الطيبي وقال القرطبي في المفهم المراد والله اعلم
باخر الزمان المذكور في هذا الحديث زمان الطائفة الباقية
مع عيسى بن مريم عليه السلام بعد قتله الدجال فقد ذكر مسلم
في حديث عبد الله بن عمرو ما فحصه فيبعث الله عيسى بن مريم فيمكث
في الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة ثم يرسل الله ريحا باردة
من قبل الشام فلا يبقى على وجه الارض احد في قلبه مثقال ذرة
من خير او ايمان الا قبضته الحديث قال فكان اهل الزمان احسن
هذه الامة حالا بعد الصدر الاول واصدقهم قولا فكانت رويا هم
لا تكذب ومن تمثال عقبة اصدقهم رويا اصدقهم حديثا

والمكان

واما كان كذلك للذي كثر صدقه تنور قلبه وقوي ادراكه
فانتفت فيه المعاني على وجه الصحة وكذلك من كان غالب حاله
الصدق في فقيطة استحيل ذلك في لزومه فلا يرى الا صدقا وهذا
بخلاف الكاذب والمخلط فانه يفسد قلبه ويظلم فلا يرى الا تخليط
واضغاثا وقد يندر المنام احيانا فيرى الصادق ما لا يصح ويرى
الكاذب ما يصح ولكن الاغلب الاكثر ما تقدم والله اعلم وهذا يؤيد
ما تقدم ان الرويا لا تكون من اجزاء النبوة الا ان صدرت من
مسلم صادق صالح ومن ثم قيد بذلك في حديث رويا المسلم جزء
جامعا يقتضي على المسلم فاخرج الكافر وجا مقيدا بالصالح تارة
وبالصالحة والحسنة وبالصادقة كما تقدم بيانه فيحمل المطلق
على المقيد وهو الذي يناسب حاله حال النبي فيكرم مما اكرم به النبي
وهي الاطلاع على شي من الغيب فاما الكافر والمنافق والكاذب
والمخلط وان صدقت رويا هم في بعض الاوقات فانها لا تكون من
الوحي ولا من النبوة بعده اذ ليس كل من صدق في شي ما يكون جزء ذلك
الكاهن كلمة حق وقد يحدث المنجم فيصيب لكن
كل ذلك على المدد القلة والله اعلم وقال ابن ابي حمزة معنى
كون رويا المومن في اجزاء الزمان لا تكاد تكذب انما يقع غالبا
على الوجه المرئي لا يحتاج الى تعبير فلا يدخلها الكذب بخلاف
ما قبل ذلك فانها قد تخفى تاويلها فيعبرها العابر فلا يقع كما قال
فيصدق دخول الكذب فيها هذا الاعتبار قال والحكمة في اختصاص
ذلك باخر الزمان ان المومن في ذلك يكون غريبا كما في الحديث

به الاسلام غريبا وسيعود غريبا اخرجه مسلم انيس المومن ومعنى ذلك
الوقت فيكرم بالرويا الصادقة قال ويمكن ان يوخذ من هذا سبب
اختلاف الاحاديث فى عدد اجزاء النبوة بالنسبة الرويا المومن
فيقال كلما قرب وكانت الرويا اصدق حمل على اقل عدد وعكسه
وما بين ذلك فلت وينبغى الاسناد الى هذه المناسبة فيما تقدم
من المناسبات وحاصل ما اجتمع من كلامهم فى معنى قوله اذا اقترب
الزمان لم يكد رويا المومن تكذب اذا كان المراد باقتراب الزمان دنوا
احدها ان العلم بامور الدنيا يذهب غالبه بذهاب غالب اهله
وتندرت النبوة فى هذه الامة عوضوا بالمرأى الصادقة ليجدد لهم ما
درس من العلم والثانى ان المومنين لما قل عددهم وتغلب الكفر
والجهل والفسق على الموجودين يوانس المومن ويعاد الرويا الصادقة
اكراما له وتسلية وعلى هذين القولين لا يخص ذلك بزمان بعض بل
كلما قرب فراغ الدنيا واخذ امر الدين فى الاضمحلال تكون رويا
المومن اصدق والثالث ذلك خاص بزمان عيسى بن مريم
اولها وآخرها والله اعلم باب ورويا المومن جزء الحديث هو معطوف
على جملة الحديث الذى وهو اذا اقترب الزمان الحديث فهو مرفوع
ايضا وقد تقدم شرحه مستوفا قريبا وقوله وما كان من النبوة فانه
لا يكذب هذا لفظ لم يتقدم فى شىء من طرق الحديث المذكور وظاهر
ايراده هنا انه مرفوع وان كان كذلك فانه اولى ما فسر به المراد من
النبوة فى الحديث وهو صفة الصدق فيظهر لى ان قوله بعد هذا
قال محمد وما اقول هذه ان الاشارة فى قوله هذه الجملة المذكورة

وهذا

وهذا هو السر فى اعادة قوله قال بعد قوله هذه فرايت فى بغية
النقاد لابن الموات ان عبد الحق اغفل التنبيه على ان هذه الزيادة
مدرجة وانه لا شك فى ادراجها تعالى الله هذا فهمى من قول
ابن سيرين ولم يسترفعه قوله وانا اقول هذه كذا لابى ذر فى
جميع الطرق وكذا ذكره الاسماعيلى وابو نعيم فى مستخرجيهما ووقع فى شرح
ابن بطال وانا اقول هذه الامة وكان يقال لى اجزه وقد نقله عياض عن
فذكره كما ذكره ابن بطال وتبعه فى شرحه فقال حينئذ ابن سيرين لا
يتاول لم يصدق الا رويا الرجل الصالح فقال وانا اقول هذه الامة و
معنى رويا هذه الامة صادقة كلها صالحها وفاجرها لكون الصدق
واجبا لهم وحجة عليهم الدرء وس اعلام الدين وطموس اثاره بموت
العلماء وظهور المنكر انتهى وبهذا اريت على ثبوت هذه الزيادة وهى لفظ
الامة ولم احدها فى شىء من الاصول وقوله قال وكان يقال الرويا
ثلاث الى اخره قايل قال هو محمد بن سيرين والهما قايل فى هذه
الرواية وهو ابو هريرة وقد رفعه بعض الرواة ووقفه بعضهم وقد
اخرجه احمد عن هودة بن خليفة عن عوف لسنده مرفوعا الرويا
ثلاث الحديث مثله واخرجه الترمذى والنسائى من طريق سعيد بن
ابى عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الرويا ثلاث فرويا حق ورويا يحدث بها الرجل
نفسه ورويا تحزين من الشيطان واخرجه مسلم وابو داود والترمذى
من طريق عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن محمد بن سيرين ونوعا
ايضا بلفظ الرويا ثلاث فالرويا الصالحة بشرى من الله والتباكى

نحوه حديث النفس وتخويف الشيطان وبشرى من الله وقع في حديث عون
بن مالك عند ابن ماجة فحسن رفعه الرويا ثلاث منها اهاويل
من الشيطان ليحزن ابن ادم ومنها ما يهم به الرجل في يقظة فيراه في
منامه ومنها جزء من ستة واربعين جزاء من النبوة قلت وليس
الحصر مرادا من قوله ثلاث لثبوت نوع رابع في حديث ابي هريرة في
الباب وهو حديث النفس وليس في حديثي ابي قتادة وابي سعيد المار
سوى ذكر وصف الرويا بانها مكروهة ومحبوبة او حسنة وسيئة
فهي نوع خامس وهو تلاعب الشيطان وقد ثبت عند مسلم من حديث
جابر قال اعرابي فقال يا رسول الله رايت في منامي كان راسي قطع فانا
اتبعه وفي لفظ فقد خرج فاشتديت في اثره فقال لا تخبر بتلاعب
الشيطان بكسر الهمام في رواية له اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا
يخبر به الناس ونوع سادس وهو رويا ما يقاده الراى في اليقظة لمن
كان عادته ان ياكل في وقت فنام فيه فراى انه ياكله او بات
طاويا فراى انه ياكل او يشرب فراى انه بيننا وبينه وبين حديث النفس
عموم وخصوص وسابع وهو الاضغاث قوله فمن راى شيا يكرهه
فلا يقصه على احد وليقم فليصل زاد في رواية هودة فاذا راى احدكم
رويا يعجبه فليقصها لمن شاء وان راى شيا يكرهه فذكر مثله ووقع
في رواية ايوب عن ابن سيرين فليصل ولا يحدث بها الناس وزاد
في رواية سعيد بن ابي عروبة عن ابن سيرين عند الترمذي وكان
يقول لا تقص الرويا الا على عالم او ناصح وهذا ورد معناه مرفوعا في
حديث ابي رزين عند ابي داود والترمذي وابن ماجة ولا تقصها

الاعلى والرؤيا وذي راى وقد تقدم شرح هذه الزيادة في باب الرويا
من الله تعالى قوله وكان يكره الغل في الامور ويجمعهما القيد ويقول
القيد ثبات في الدين كذا ثبت هذا اللفظ الجميع في يجمعهما والاولى
في يكره ويقول قال الطيبي صحيح الجميع لاهل المغيبين وكذا قوله فكان
يقال قال المهلب الغل يعبر بالمكروه لان الله تعالى اخبر في كتابه
انه من صفات اهل النار بقوله اذ الاغلال في اعناقهم الاية وقد
يدل على الكفر وقد يعبر بالبرة تؤذي وقال ابن العربي انما جاء القيد
لذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هتم المحمود فقال قيد الايمان
الفتل والهما الهل فقد كره شرعا في المفهوم كقوله خذوه فغلوه واذ
الاغلال في اعناقهم ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك وغلت ايديهم
وانما جعل القيد ثباتا في الدين لان المقيد لا يستطيع المشي وهرب
مثله للايمان الذي يمنع من المشي الى الباطل وقال النووي قال العلماء
انما احب القيد لان محله الرجل وهو كف عن المعاصي والشرد الباطل
والغل الغل لان محله العنق وهو صفة اهل النار واما اهل التغبير
فقالوا ان القيد ثبات في الامر الذي يراه الراى بحسب من يرى
ذلك له وقالوا ان ضم الغل الى القيد دل على زيادة المكروه واذا
جعل الغل في اليدين حمد لانه كف لهما عن الشر وقد يدل على البخل
بحسب الحال وقال اهل التغبير ايضا ان راى ان بيده مغلولة ثبات
فانه يخيل وان راى انه قيد وغل فانه يقع في سجن او شدة قلت
وقد يكون الغل في بعض المراى محمودا كما وقع لابي بكر الصديق فاخرج
ابو بكر بن ابي شيبة بسند صحيح عن مسروق قال من عجائب ابي بكر فذكر

عنه فقال رايت بك مغلولة على باب ابي الحسن رجل من الانصار
فقال ابو بكر جمع لي دين الى يوم الحشر وقال الكرماني اختلف في قوله
وقال وكان يقال هل هو من قوله او لا فقال بعضهم من قوله وكان
فقال الى قوله في الدين مرفوع كل وقال بعضهم هو كله
كلام ابن سيرين وفاعل كان يكره ابو هريرة قلت اخذه من كلام
الطيبي فانه قال يحتمل ان يكون مقولا لراوي عن ابن سيرين
فيكون اسم كان ضميرا لابن سيرين وان يكون مقولا لابن سيرين
واسم كان ضميرا لابي هريرة او النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخرجه مسلم
من وجه اخر عن ابن سيرين وقال في اخره لا ادري هو في الحديث او قاله
ابن سيرين قوله ورواه قتادة ويونس وهشام وابو هلال عن ابن
سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني اصل الحديث
واما من قوله وكان يقال منهم من رواه بتمامه مرفوعا ومنهم من
اقتصر على بعضه كما سياتي قوله وادرج بعضهم كله في الحديث يعني جعله
كله مرفوعا كما سابينه قوله وحديث عوف ابن الى حيث فصل المرفوع
من الموقوف ولاسيما بتصريحه بقول ابن سيرين وانا اقول هذه فانه
دال على الاختصاص بخلاف ما قال فيه وكان يقال فان فيه الاحتمال
بخلاف اول الحديث فانه صرح برفع بعضه واقتصر بعض الرواة عن عوف
على بعض ما ذكره معمر بن سليمان عنه كما سيبينه من رواية هدبة
وعيسى ابن يونس قال القرطبي ظاهر السياق ان الجميع من قول النبي
صلى الله عليه وسلم وعنوان ايوب هو الذي روى هذا الحديث عن محمد
بن سيرين عن ابي هريرة وقد اخبر عن نفسه انه شك هل هو من قول

قول النبي صلى الله عليه وسلم او من قول ابي هريرة فلا حجة على ذلك الظاهر
قلت وهو حصر رد وكانه تكلم عليه بالنسبة الى رواية مسلم خاصة
فان مسلما اخرج طريق عوف هذه كما اخرج طريق قتادة عن محمد بن
سيرين فلا يلزم من كون ايوب شك ان يعود على رواية من لم يشك
وهو قتادة مثلا فان في الرواية المفصلة زيادة ترجح وقال يونس
احسبه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم في العقيد يعني انه شك في
رفعه قال ابو عبد الله هو المصنف قوله الا لكون الاغلال الا في الاعناق
كانه يشير الى الرد على من قال وقد يكون الغل في غير العنق كاليد والرجل
والغل بضم المعجمة وتشديد اللام واحد الاغلال قال وقد اطلق
بعضهم الغل على ما يربط به اليد ذكره ابو علي القالي وصاحب المحكم
وغيرهما قالوا الغل ما معه يجعل في العنق او اليد والجمع اغلال ويدك
مغلولة جعلت في الغل ويؤيده قوله تعالى غلت ايديهم لكن استشهد
به الكرماني وفيه نظر لان اليد يقال في العنق وهو عند اهل التعبير
عبارة عن كفهما عن الشيء ويؤيده منام صهيب في جن ابي بكر الصديق
كما تقدم قريبا فاما رواية قتادة المعلقة فوصلها مسلم والنسائي
من رواية معاذ بن هشام عن ابي عبد الله الدستوائي عن ابيه عن قتادة
ولفظ النسائي بالسند المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
كان يقول الرويا ما يحدث به الرجل نفسه فاذا راى احدكم رويا
يكرهها فليقم فليصل ويكره الغل في النوم وليجتبي المقيد فان القيد
ثبات في الدين واما مسلم فانه ساقه لسنده عقب رواية معمر عن
ايوب التي فيها قال ابو هريرة فيعجبني القيد واكره الغل القيد ثبات

في الدين قال مسلم فادرج يعني هشاما عن قتادة في الحديث واكره العقيد
الى اخره ولم يذكر الرويا اخر الحديث وكذلك رواه ايوب عن محمد بن
سيرين قال قال ابو هريرة احب العقيد في النوم واكره الغل القيد ثبات في
الدين اخرجه ابن حبان في صحيحه من رواية سفيان بن عيينة عنه واخرج
مسلم وداود والترمذي من رواية عبد الوهاب والنفي عن ايوب فذكر
حديث اذا اقترب الزمان الحديث ثم قال ورويا المسلم اخر الحديث ثم
قال والرويا ثلاث الحديث ثم قال بعده قال واحب القيد واكره الغل القيد
ثبات في الدين فلا ادري هذه في الحديث او قاله ابن سيرين هذا لفظ
مسلم ولم يذكر ابو داود ولا الترمذي قوله فلا ادري الى اخره واخرجه
الترمذي واحمد والحاكم من رواية معمر عن ايوب فذكر الحديث الاول
وبعض الثاني ثم قال بعد هاد قال ابو هريرة يعجبني القيد الى اخره قال وقال
النبي صلى الله عليه وسلم رويا المومن جزء الى اخره وقد اخرج الترمذي
والنسائي من طريق سعيد بن ابي عروبة من قتادة احدث الرويا
ثلاثة مرفوعا كما اشرت اليه قبل هذا ثم قال بعضه وكان يعجبني
القيد الحديث وبعده وكان يقول من رآني فان اناهى الحديث
وبعده وكان يقول لا نفقه الرويا الا على عالم او ناصح وهذا ظاهر
في ان الاحاديث كلها مرفوعة واما رواية يونس وهو ابن عبد
فاخرجها البزار في مسنده من طريق ابي خلف وهو عبد الله بن
عيسى الخزاز بمعجمات البصري عن يونس وهو ابن عبد فاخرجها
البزار في مسنده من طريق ابي خلف وهو عبد الله بن عيسى الخزاز
بمعجمات البصري عن يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة

قال اذا تقارب

قال اذا تقارب الزمان لم تكد رويا المومن تكذب واصدقهم رويا اصدقهم
قيلا قال ولا اعلمه الا وقد رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال
البزار وروي عن محمد بن سيرين عدة اوجه وانما ذكره من رواية يونس
لانه ما اسنده يونس عن محمد بن سيرين قلت وقد اخرج ابن ماجة
من طريق ابي بكر الهذلي عن ابن سيرين حديث القيد موصولا مرفوعا
لكن الهذلي ضعيف وانما رواية هشام فقال احمد حدثنا يزيد بن هرون
انا هشام وهو ابن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا اقترب الزمان الحديث ورويا المومن جزء
الحديث واحب القيد في النوم الحديث والرويا ثلاث الحديث فساق الجميع
مرفوعا هكذا اخرجه الدارمي من رواية مخلد بن الحسن عن هشام واخرجه
الخطيب في المدرج من طريق علي بن عاصم عن خالد وهشام عن ابن سيرين
مرفوعا كلها قال الخطيب واما قوله كلها مرفوع الا ذكر القيد والغل فانه
قول ابي هريرة ادرج في الخبر دبينه معمر عن ايوب من طريق حماد بن
زيد عن هشام من حسان وايوب جميعا عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
قال اذا اقترب الزمان قال وساق الحديث ولم يذكر فيه النبي صلى الله
عليه وسلم وكذا اخرجه ابو بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة عن هشام
مرفوعا وزاد في اخره قال ابو هريرة اللبن في المنام الفطرة واما رواية
ابي هلال واسمه محمد بن سليم الراسبي عن محمد بن سيرين فلم اقف عليها
موصولة الى الان واخرج احمد في الزهد عن عثمان عن حماد بن زيد عن
ايوب قال رايت ابن سيرين يقيد في المنام وهذا يغير بان ابن زيد بن
كان يعتمد في تعبير القيد على ما في الخبر فاعطى هو ذلك وكان كذلك

وكان كذلك قال القرطبي هذه الحديث وان اختلف في رفعه ووقفه فان
معناه صحيح لان القيد في الرجل يثبت للعيب في مكانه فاذا راى من هو
على حاله وكان ذلك دليلا على ثبوته على تلك الحاله واما كراهة الفعل
فلان محله الاعناق كالاد عقوبة وقهرا واذلالا وقد يجب على وجه
ويجزي على قفاه فهو مذموم شرعا وعادة فرويته في العنق دليل على وقوع
حال وقوع شيء الراى بلا ذمه ولا شيء عنها وقد يكون ذلك في دينه
كواجبات فرط فيها او معاصي ارتكبها او حقوق لادمة له لم يوفها
اهلها مع قدرته وقد يكون في دنياه كشدة تغتر به او تلا زمه
قوله فاب العين الجارية في المنام قال المهلب العين الجارية تحتمل
وجوها فان كان ماؤها صافيا عبرت بعمل والا فلا وقال غيره العين
الجارية عمل جار من صدقة او معروف حي او ميت قد احدثه واجراه
وقال اخرون عين الماء نعمة دركة وحين وبلوغ امنيته ان كان صاحبها
مسرورا فان كان غير ذلك اصابته مصيبة يبكي لها اهل داره قوله
عبد الله هو ابن المبارك قوله عن ام العلاء وهي امراة من نسايه تقدم
في كتاب الهجرة انها والدة خارجة من زيد الراوي عنها هذا وان
هذا الحديث ورد من طريق ابي الخير عن خارجة بن زيد عن امه ف
ذكرت فيهما هذا وان اسمها كبتها ومنه يوخذ ان الثلاثة هنا
وهي امراة من نسايه هو الزهري راويه عن خارجة بن زيد وقع
في باب رويا النساء فيما مضى قريبا من طريق عقيل عن ابن شهاب عن
خارجة ان ام العلاء امراة من الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم اخبرته واخرج احمد وابن سعد لسند فيه على بن زيد بن جدعان

وفيه ضعف من حديث ابن عباس قال لما مات عثمان بن مظعون قالت
امراته هنالك الجنة فذكر نحو هذه القصة وقول امراته فيه نظر لعله
كان فيه قالت امراة بغير تعيين وهي ام العلاء ويحتمل انه كان تزوجها قبل
زيد بن ثابت ويحتمل ان يكون والقول تعدد منهما وعند ابن سعد ايضا
من مرسل زيد بن اسلم مسند حسن قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يجوز القول في جنازة عثمان بن مطعون وراى جنازته هنالك الجنة يا با
السايب فذكر نحوه وفيه يجبك ان تقولي كان يحب الله ورسوله قوله
طار لنا تقدم بيانه في باب القرعة في المكلات ووقع عند ابن سعد
من وجه احر عن معمر لشاحب الانصار فيهما ان يتولوهم في منازلهم
حتى افرعوا عليهم فطار لنا عثمان بن مظعون يعني وقع في سهمنا
كذا وقع التقييد في الاصل واظنه من كلام الزهري او من دونه قوله
حين افرعت في رواية ابي ذر عن عين الكشميهني اقرع بحذف الالف ووقع
في رواية عقيل المذكورة انهم اقتسموا المهاجرين قرعة قوله فاشتكى
فرضناه حتى توفي في الكلام حذف تقديره فاقام عندنا مدة
فاشتكى الى ان مرض فرضناه اي قمنا نامرة في عرضه وقد وقع في رواية
عقيل فطار لنا عثمان بن مظعون فانزلناه في ابياتنا فرجع رجعه الذي
توفي فيه قلت وكانت وفاته في شعبان سنة ثلاث من الهجرة اخرج
ابن سعد وغيره وقد تقدمت سايرفوايده في اول الجنائز والكلام
على قوله ما يفعل به الاختلاف فيها وقوله في اخره ذاك عمله يجري له
قيل يحتمل انه كان لعثمان شيء عمله بقي له ثوابه جاريا كالصدقة وانكره
مغلطاي وقال لم يكن لعثمان بن مظعون شيء من العهد الثلاثة التي

ذكرها مسلم من حديث ابي هريرة رفعه اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من
ثلاث وهي في مردود فانه كان له ولد صالح يشهد بدرا وما بعدها وهو
الذي مات في خلافة ابي بكر فهو احد الثلاث وقد كان عثمان من
من الاغنيا فلا يبعد ان يكون له صدقة استمرت بعد موته فقد اخرج
بن سعد من رسلا الى بردة وابي موسى قال دخلت امراة عثمان بن مظعون
على نسا النبي صلى الله عليه وسلم فرأين هيئة فقلن مالك فما في زهين
اغنى من بعلك فقالت اما لعله فقا يرالحديث ويحتمل ان يراد بعمل عثمان
بن مظعون مرابطة في جهاد عدا الله فانه مما يجرى له عمله ما ثبت في السنن
وصححه الترمذي مرابن حبان والحاكم من حديث فضالة بن عبيد رفعه
كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم
القيمة ويومن من فتنة القبر وله شاهد عند مسلم والنساى والبزار
من حديث سلمان رفعه رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه
وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل ومن الفتان وله شواهد
اخرى فليحمل حال عثمان بن مظعون على ذلك ويزول الاشكال من اصله
قوله باب نزع الماء من البير حتى يروي الناس هو بفتح الراوي
والنزع بفتح النون وسكون الزاى اخراج الماء للاستقا قوله رواه ابوهريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله المصنف من حديث في الباب الذي
بعده قوله حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير هو الدورقي وشعيب
بن حرب هو المداني يكنى ابا صالح كان اصله من بغداد وسكن المدائن
حتى نسب اليها ثم انتقل الى مكة فنزلها الى ان مات بها وكان صدوقا
شديد الورع وقد وثقه يحيى بن معين والنسائي والدارقطني واخرون

ومائه في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد ذكر في الضعفاء شعيب
بن حرب فقال منكر الحديث مجهول وانما هو احنف واسم ابيه وافق
عند الله تعالى قوله بينا انا على سرا شرع منها اي استخرج منها الماء بالة
كالدلو وفي حديث ابي هريرة في الباب الذي يليه وابنى على قليب دلوها
ولم نزعت منها ما شا الله وفي رواية همام رايت الي على حوض اسقي الناس
والجمع بينهما ان القليب هو البير المطوية بالحجارة قيل الطي والحوض هو
الذي يجعل عجانب البير لشرب الابل فلا منافاة قوله اذ جاء ني ابي بكر وعمر
وفي رواية ابي يونس عن ابي هريرة فجا ني ابو بكر قوله فاخذ ابو بكر الدلو
التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يملا بها الماء ونزع في رواية همام
الافنية بعد هذا فاخذ ابو بكر مني الدلو ليريحني وفي رواية يونس
ليروحني واول حديث سالم عن ابيه في الباب الذي يليه راى الناس
احتفوا ولم يذكر قصة النزع ووقع في رواية ابي بن سالم عن ابيه
رايت في النوم اني انتزع على قليب بدلو بكره فذكر الحديث نحوه اخرجه
ابو عوانة قوله فنزع ذنوبا او ذنوبين كذا هنا ومثله الاكثر الرواة
ووقع في رواية همام المذكورة ذنوبين ولم يشك ومثله في رواية ابي
يونس والذنوب بفتح المعجمة الدلو والميلي قوله وفي نزعه ضعف تقدم
شرحه وبيان الاختلاف في نا وليه في اخر علامات النبوة قوله يغفر
الله وله وقع في الروايات المذكورة والله يغفر له قوله فاخذها ابن
الخطاب من يد ابي بكر كذا هنا ولم يذكر مثله في اخذ ابي بكر الدلو من
النبي صلى الله عليه وسلم فلعله اشارة الى ان عمر ولي الخلافة بعهد
من ابي بكر بخلاف ابي بكر فانه لم يكن بعهد صريح من النبي صلى الله عليه وسلم

ولكن وقعت هدة اشارت الى ذلك فيها لما يقرب من العرج قوله فاستحالت
في يده غربا اي تغيرت الدلو غربا وهو بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها
موحدة بلفظ مقابل الشرق قال اهل اللغة الغرب الدلو العظيمة المتخذة
من جلود البن فاذا فتحت الراء فهي الما الذي يسيل من البر والمرض ونقل
ابن التين عن ابي عبد الملك البوني ان الغرب كالتي رفيع وعن الداودي
قال الراذا ان الدلو حالة باطن كفه حتى صار احمر من كثرة الاستقاء قال
ابن التين وقد انكر ذلك اهل العلم ورفق على قائله قوله فلم ار عبقري
تا تقدم ضبطه وبيانه في علامات النبوة وكذا قوله يفري فريه و
وقع عند النسائي في رواية ابن جريج عن موسى ابن عقبة عن سالم عن
ابيه قال حجاج قلت لابن جريج استحاله قال رجع قلت ما العبقري قال
الاجيري وتفسيري بالاجير غريب وقد وقع في رواية عقيل المشار
اليها ينزع نزع الخطاب وفي رواية ابي يونس فلم ار نزع رجل قط اقوى
منه قوله حتى ضرب الناس بعطن بفتح المهملتين واخره نون هو مرب ابل
بعد المرتب حول البيوت من ذلك الابل والمراد بقوله ضرب اي ضربت الابل
معطن بركت والعطن للابل كالوطن للناس لكن غلب على مبركها حول
الحوض ووقع في رواية ابي بكر بن سالم عن ابيه عند ابي بكر بن ابي
شيبة حتى روي الناس فضربوا بعطف ووقع في رواية همام فلم ينزله
ينزع حتى تولى الناس والحوض ينفجر وفي رواية ابن يونس ملان
ينفجر قال القاضي عياض الحديث ان الراوي خلافة عمر وقيل بل هو لخلافتهما
معا لان ابا بكر جمع شمل المسلمين اولا بدفع اهل الردة واستدامت
الفتوح في ايامه ثم عهد الى عمر فكثرت في خلافة الفتوح واتسع

امن الاسلام واستقرت قواعده وقال غيره معنى قطع الدابر في بلاده
كون الفتوح كثرت في زمانه ومعنى استحالت انقلبت عن الصفا الى الكدر
وقال النووي قالوا هذا المنام مثال لما جرى للخلفاء من ظهور آرائهم
الصالحة وانتفاع الناس بها وكل ذلك ماخوذ من النبي صلى الله عليه
وسلم لانه صاحب الامر فقام به اكمل قيام وقد رمز في قواعد الدين
لرخلفه ابو بكر فقاتل اهل الردة وقطع دابرهم ثم خلفه عمر فاتسع
الاسلام في زمنه فشبه امر المسلمين بقليب فيه الماء كما الذي يحيا به
وصلاحهم بالمستقى لهم منها وسعيه هو قيام شعبا لحرم وفي قوله
لرمز اشارة الى خلافة ابي بكر بعد موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم
لا في الموت راحة من كد الدنيا وتعبها فقام ابو بكر بتدبير الامة
ومعاناة احوالهم واما قول وفي نزعه ضعف فليس فيه حط من
فضيلته وانما هو اخبار عن حاله في قصر مدة ولايته واما ولاية عمر فانها
لما طالت وكثر انتفاع الناس بها واتسعت دائرة الاسلام بكثرة الفتوح
وتضيق الامصار وتدوين الدواوين واما قوله والله يغفر له فليس
فيه تعرض له والاشارة الى انه وقع منه ذنب وانما هي كلمة كانوا
يدعون بها الكلام وفي الحديث اعلام بخلافته فتمها وصحة ولايتهما
وكثرة الانتفاع بهما فكان كما قال وقال ابن العربي ليس المراد
بالدلو التقدير الدال على قصر الخط بل المراد التمكن من البرد قوله
في الرواية المذكورة بدلوا بكره فيه اشارة الى صفر الدلو بان
يصير عنبا واخرج ابو ذر الهروي في كتاب الرويا من حديث ابن
مسعود نحو حديث الباب لكن قال في اخره فعبرها ابا بكر قال ابن

بعدك و يليه بعد ابي عمر قال كذلك عبرها الملك و في سنده ايوب بن جابر
وهو ضعيف و هذه الزيادة منكرة و قد ورد هذا الحديث من وجه اخر
بزيادة فيه فاخرج احمد و ابو داود و اختاره الضيا من طريق اشعث بن
عبد الرحمن الحرشي عن ابيه عن سمرة بن جندب ان رجلا قال يا رسول الله
رايت كان دلوا دلي من السماء فجا ابو بكر فاخذ بعراقها فشرب شربا ضعيفا
ثم جا عمر فاخذ بعراقها فشرب حتى تضلع ثم جا عثمان فاخذ بعراقها فشرب
حتى تضلع ثم جا علي فاخذ بعراقها فانتشطت واستحم عليه منها شي و هذا
بين ان المراد بالنزع الضعيف و النزع القوي الفتوح و الغائر و قوله دلي
بضم المهملة و تشديد اللام اي ارسل الى الشغل و قوله بعراقيها بكسر المهملة
و فتح القاف و العراقان خيشيان يجعلان على فم الدلو ينحا العتان ليربط
و قوله تقليع بالضاد المعجمة اي ملا اضلاعه كناية عن الشبع و قوله
انشطت بضم المثناة و كسر المعجمة بعدها لما مهملة اي نزعت منه
فاضطربت و سقط بعض ما فيها و كله قال ابن العربي حديث سمرة
يعارض حديث ابن عمر مفرح بان النبي صلى الله عليه و سلم هو الراي و حديث
سمرة فيه ان رجلا اخبر النبي صلى الله عليه و سلم انه راى و قد اخرج احمد
من حديث ابي طفيل شاهد لحديث ابن عمر و زاد فيه فوردت على غنيمة
سود و غنم غفر و قال فيه فاول السود العرب و الغفر العجم و في قصة
عمر نذاد الحوض و اردى الواردة و من المغايرة بينهما ايضا ان في حديث
ابن عمر نزع الامين البر و حديث سمرة فيه نزول الماء من السماء فهما قصتان
تشد احديهما الاخرى و كانت قصة حديث سمرة سابقة الماء و هي حراة فاكن
في الارض كما يقتضيه حديث سمرة ثم اخرج منها بالدلو كما دل عليه حديث

ابن عمر و في حديث سمرة اشارة الى نزول البقر من السما على الخلفا و في حديث
ابن عمر اشارة الى استيلاء بهيمة على كنوز الارض بايديهم و كلاهما ظاهر
من الفتوح التي فتحوها و في حديث سمرة زيادة اشارة الى ما وقع لعلي
من الفتن و الاختلاف عليه فان الناس اجمعوا على خلافته ثم لما وجبت
اهل الجملة ان اخرجوا عليه و اشيع معاوية في اهل الشام فتوجه بصفين
ثم غلب بعد تقليل على حمص و خرجت الحرورية على علي فلم تحصل له في ايام
خلافته راحته فضرب المنام المذكور مثلا لاحوالهم رضوان الله عليهم
قوله باب نزع الذنوب و الذنوبين من البئر بضعف اي ضعف نزع
ذكر فيه حديث ابن عمر الذي قبله و حديث ابو هريرة بمعناه و زهير في
الحديث الاول هو ابن معاوية و قول عن رويا النبي صلى الله عليه وسلم
كانه تقدم للنائبي سوال عن ذلك فاجزه به الصحابي و قوله في ابي بكر
بكر و عمر اي فيما سيقع بمدة خلافتهما و قوله قال رايت القايل هو النبي
صلى الله عليه وسلم و حاكى ذلك عنه هو ابن عمر و قوله رايت الناس
اجتمعوا فقام ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين و في نزعه ما قبله و ان النبي صلى الله
عليه وسلم بدا و لا فرغ من البئر ثم جا ابو بكر فقد تقدمت بقية
فوايد حديث الباب في الذي قبله و سعيد في الحديث الثاني هو
ابن المسيب و في الحديثين ان من راى انه ليستخرج من بئر ما انه يلي ولاية
جليلة و تكون بدنه بحسب ما استخرج قلة و كثرة و قد تعتبر السريا بالمراة
و ما يخرج منها بالاولاد و هو الذي عهده اهل التعبير و لم يعرجوا على
الذي قبله و هو الذي ينبغي ان يقول عليه لكنه بحسب حال الذي
ينزع كما و الله اعلم قوله باب الاستراحة في المنام قال اهل التعبير

ان كان المستريح منه يفا على فقاء فانه يقوى امره وتكون الدنيا تحت
يديه لان الارض اقوى ما للسيد اليه بخلاف ما اذا كان مسطحا فانه لا يرى
ما وراء ذكر فيه حديث هما عن ابي هريرة في رؤياه صلى الله عليه وسلم
الدلو وفيه فاخذ ابو بكر الدلو فنزع وقد تقدم فوائده في الذي قبله
وقوله فيه رايت اني على حوض اسقي الناس كذا للاكثر وفي رواية المستملي
والكشميهني على حوضي والاول ادلى وكانه كان مملوا من اليسر فنيكت
في الحوض والناس يتناولون لها بهم وانفسهم وان كانت رواية المستملي
محفوظة ان احتمل ان يريد عوضا له في الدنيا الا حوضه الذي فيه في
القيامة قوله باب القصر في المنام قال اهل التعبير القصر في المنام علامة صالح
لاهل الدين ولغيرهم حبس وضيق وقد يقصر دخول القصر بالزنا وبخ ذكر فيه
حديث ابي هريرة بينا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بينا انا نايم رايتني في الجنة اخرجه من رواية عقيل عن ابن شهاب
ووقع عند مسلم من رواية مسلمة بن يزيد عن ابن شهاب بلفظ بينا انا نايم
اذا رايتني وهو بضم النون صريحا لمتكلم فاذا امراة تتوضا تقوم في
مناقب عمر ما نقل عن ابن قتيبة والخطابي ان قوله تتوضا تصحيف وان
الاصل ترهاتين بحجبة مفتوحة وواو وساكنة ثم هاء عوض عن العناد الجهة
واعتله ابن قتيبة بان الجنة ليست دار تكليف ثم وجدت بعضهم اعترض
عليه بقوله وليس في الجنة ترها وهذا الاعتراض لا يرد على ابن قتيبة
كان ادعى ان المراد بالترها الحسنا كما تقدم بيانه واضحا قال والوضوء
لغوي ولا مانع منه وقال القرطبي انما توضات لان دار حسنا ونورا لانها
تزيل وبخار ولا عذرا ان الجنة منزهة عن ذلك وقال الكرماني تتوضا

من الوضاءة وهي النظافة والحسن ويحتمل ان يكون من الوضوء ولا يمنع
من ذلك كون الجنة ليست دار تكليف لجواز ان يكون على غير وجه التكليف
قلت ويحتمل ان لا يراد وقوع الوضوء منها حقيقة لكونها منا ما فيكون
مثالا لحالة المراة المذكورة وقد تقدم في المناقب انها سليمة وكانت
في قيد الحياة حينئذ فراها النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة الى جانب
وهو عمر فتكون لعبرة انها من اهل الجنة لقول الجمهور من اهل التعبير
ان من راى انه دخل الجنة فانه يدخلها فكيف اذا كان الراى لذلك
سيد الخلق واما وضوءها فيعبر بنظافتها حسا ومعنى وطهارتها حسا و
حكما واما كونها الى جانب قصر عمر ففيه اشارة الى انها تدرك خلافته
وكان كذلك ولا يعارض هذا ما تقدم في صفة الجنة من بدء الخلق
من ان رويا الانبياء حق والاستدلال على ذلك بغيرة عمر لانه لا يلزم
من كون المنام على ظاهره ان لا يكون بعضه يفتقر لتفتقر الى التعبير فان
رويا الانبياء حق والاستدلال على ذلك كونها ليست من الاضغاث
سواء كانت على حقيقتها او مثالا والله اعلم وقد تقدمت بقية فوائد
هذا الحديث في المناقب اعلمك يا بي انت وامي يا رسول الله اغار تقدم
انه من المقلوب لان القياس ان يقول اعليها اغار منك وقال الكرماني
لفظ عليك ليس متعلقا باغار بل التقدير مستعليا عليك اغار عليها قال
ودعوى القياس المذكور ممنوعة اذ الاصح الى اركتاب القلب مع
وضوح المعنى بدونه ويحتمل ان يكون اطلق على واو من كما قيل ان
حروف الجر تتناوب وفي الحديث جواز ذكر الرجل بما علم من خلقه كغيره
وقوله رجلا من قريش عرف من الرواية الاخرى انه عمر قال الكرماني في علم النبي صلى الله

عليه وسلم انه عمر اما بالقرآن واما بر بالوحي قوله معتمر هو ابن سليمان البتيمي
البصري وعبيد الله ابن عمر هو العمري المدني وتقدم حديث جابر اول من هلل
وشرحه مستوفى في المناقب قوله باب الوضوء في المنام وسبلة الى سلطان
او عمل فان الفقه في النوم حصل مراد في اليقظة وان تعذر الفجر الما او تيمما
بما لا يجوز الصلاة به فلذا اورد الوضوء للخائف امان ويدل على حصول الثواب
ويكفر الخطايا وذكر فيه حديث ابي هريرة المذكور في الباب قبله وقد
مضى الكلام فيه قوله باب الطعم ان بالكعبة في المنام قال اهل
التعبير الطواف يدل على الحج وعلى التزوج وعلى حصول امر مطلوب
من الامام وعلى بر الوالدين وعلى خدمة وعالم والدخول في
الامر الامام فان كان الرائي رقيقا دل على صحبة لسيده قوله بينا انا
نايم رايتني اطوف بالكعبة الحديث تقدم شرحه مستوفى في ذكر
عيسى عليه السلام من احاديث الانبياء عليهم السلام وبالى شيء مما
يتعلق بالرجال في كتاب العتق ان شاء الله تعالى قوله باب الرأي
فضله عنه في النوم ذكر فيه حديث ابن عمر الماضي في باب اللبن
مشروحا وقول الراوي اي ما يتروى به وهو اللبن وهو اطلاق
على سبيل الاستفادة قال الكرماني قال واسناد الخروج قربته
وقبله الراوي اسم من اسماء اللبن قوله باب الامن وذهاب الروع بفتح
الراء وسكون الواو بعدها عين مهملة الخوف واما الروع بضم
الراء فهو النفس قال اهل التعبير من راى انه خائف من شيء امن
منه ومن راى انه امن من شيء فانه يخاف منه وذكر حديث ابن
عمر في رؤياه من طريق نافع عنه وقد مضى شرحه قريبا قوله

ان رجلا لما وقف على سماعيلهم قوله فيقول فيها ان تعبرها حديث
السن اي صغيره وفي رواية الكشميهني حديث السن قوله وبيتي المسجد
يعني انه كان باوي اليه قبل ان يتزوج قوله لم تزح ولم تقزع في رواية
الكشميهني لن تزاح فعل الاولى ليس المراد انه لم يقع له فزع بل ما
كان الذي فزع منه لم يستمر وكانه لم يفزع وعلى الثانية بالمراد
انك لا روع عليك بعد ذلك قال ابن بطال انما قال له ذلك لما راى
منه من الفزع ورثى لذلك منه لان الملك لا يقول الا حقا انتهى
ووقع عن ابن ابي شيبة من رواية حبيب حاذم عن نافع فلقيه
ملك وهو يرى فقال لم تزع ووقع عند كثير من الرواة لن تزع
بحرف لن مع الجزم ووجهه ان مالكا بانه سكن العين للوقف فرشه
لسكون الجزم فحذف الالف قبله لما جرى الوصل مجرى الوقف و
يجوز ان يكون جزمه من وهي لغة قليلة حكاها الكسائي قوله فلما
اضطجعت ليلة في رواية الكشميهني ذات ليلة قوله اذهابني
مكان لم اقف على تسميتها قال ابن بطال يوخذ منه الجزم بالشيء وان
كان اصله الاستدلال لان ابن عمر استدل وعلى بهما مكان بابهما
وقفاه على جهنم ووعظاه بها والشيطان لا يغيظ ولا يذكر الحسين
قوله مقمعة بكسر الميم والجمع مقامع وهي كالسياط من حديد
رؤسها معوجة قال الجوهري المقمعة كالمحجن واغرب الرواني
فقال المقمعة والمقرعة واحد قوله كطي البراء تردن في رواية
الكشميهني لها وترون اليه حوائجها التي يبني من حجارة توضع
عليها الخشبة التي يقال لها الكبرة والعادة ان كل بيت من بيتين

وقوله وارى فيها رجالا معلقين في رواية سالم التي بعد هذا فاذا فيها
ناس عرفت بعضهم قلت فلم اقف في شيء من الطرق على تسمية احد
منهم قال اي بطال في هذا الحديث ان بعض الرويا لا يحتاج ليقرو على
ان ما فسر في النوم وقد تفسر في اليقظة لان النبي صلى الله عليه و
زاد فيه في تفسيرها على ما فسرها الملك قلت يشير الى قوله صلى الله عليه
وآله وسلم في اخر الحديث ان عبد الله رجل صالح وقول الملك قبل
ذلك نعم الرجل انت لو كنت تكثر الصلاة ووقع في الباب الذي
بعده ان الملك قال له لم ترع انك رجل صالح وفي آخره ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من
الليل قال وفيه وقوع الوعيد على ترك المسنون وجواز وقوع العذاب
على ذلك قلت هو مشروط بالمواظبة على الترك رغبة عنها فالوعيد و
العذاب انما يقع على المحرم وهو الترك بقيد الاعراض قال وفيه اصل
التعبيرة قبل الاشياء ولذلك تمنى ابن عمر انه يرى رويا فيعبر حالة
الشارع ليكون ذلك عنده اصلا قال وقد خرج الاشعري باب اصل البقر
بالتوقيف من قبل الانبياء وعلى التفهم قال ابن بطال وهو كما قال
لكن الوارد من الاشياء في ذلك وان كان اصلا فلا يفهم جميع المراد فلا
بد للحاذق في هذا الفن ان يستدل بحسن نظره فيرد ما لم يرد فيه الى
حكم التمثيل ويحكم له بحكم النسبة الصحيحة فيجعلها اصلا يلحق به غيره كما
يفعل الفقيه في فروع الفقه وفيه جواز المبيت في المسجد ومر في غير
الباب في قصص الرويا وتاويلها وفيه ان عمر مع صلى الله عليه وسلم ومهابته
حيث لم يقص رويا بنفسه وكانه لما هالته لم يرد ان يقصها بنفسه

نقصها على حفصة لاذلاله عليها وفضل قيام الليل الى عين ذلك مما تقدم
ذكره وسطة في كتاب التهجد ولله الحمد قوله باب الاخذ على
اليمين في النوم وفي رواية باليمين ذكر حديث ابن عمر المذكور قبيل من
طريق سالم وهو ابن عبد الله بن عمر عنه وقد تقدم مستوفى في الذي
قبله ولله الحمد ويوخذ منه ان من اخذ في منامه اذا سار على
يمينه يعبر له بانه من اهل اليمن والغرب بفتح المهملة والراي
ثم موحدة من الاذ وجبة له ويقال له الاغرب بقلبه في الاستعمال و
قوله اخذ اي الملك وفي رواية بالموحدة قوله باب القدح في
النوم قال اهل التعبير القدح في النوم امراة او مال من جهة امراة و
قدح الزجاج يدل على ظهور الاشياء الحقيقة وقدح الذهب والفضة
ثناء حسن ذكر فيه حديث ابن عمر المتقدم في باب اللبن وقد مضى
شرحه هناك قوله باب اذا طار الشيء في المنام اي الذي ليس من
شكله ان يطير قال اهل التعبير من راى انه يطير فان كان الى جهة
السماء يعبر بقدر ما له فان غاب في السماء ولم يرجع مات وان
رجع فاق من مرضه وان كان يطير عرضا سافر وبان رفعه بقدر
طيرانه فان كان يحتاج فهو مال وسلطان ليسافر في كنفه وان
كان بغير جناح دل على التقول فيما يدخل فيه وقالوا ان الطيران
للتزاور ليس بدري قوله يعقوب بن ابراهيم ابي ابن سعد الزهري
وصالح هو ابن كيسان قوله عن ابي عبيدة بالمقيد ابن نشيط بنون
ومعجمة ثم مهملة وزن عظيم ووقع في رواية الكشميهني
عن ابي عبيدة وعليها كثير والصواب ابن ما تقدم في هذا الحديث

بهذا السند في الاواخر مغازي في قصة العنسي وقال فيه عن ابن عيينة
بغير اختلاف وزاد وكان في موضع اخر اسمه عبد الله قلت وهو الرمذي
بفتح الراء والموحدة بعد المعجمة اخر موسى بن عبيدة الربذي
المحدث المشهور بالضعف وليس لعبد الله هذا في البخاري سوى
هذا الحديث وقد اختلفوا على يعقوب بن ابرهيم بن سعد في سنده
فاخرجه النسائي عن ابي داود الحفري عنه عن ابيه عن صالح قال قال
عبد الله بن عبد الله ابن عقبة اسقط عبد الله بن عبيدة من
السند وهكذا اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر عن ابي داود الجرجاني
ومن رواية عبد الله بن سعد بن ابراهيم عن عمه يعقوب قال الاسماعيلي
هذان نفتان رويا هكذا قلت لكن سعيد ثقة وقد تابعه عباس
بن محمد الدوري عن يعقوب ابن ابراهيم اخرجه ابو نعيم في المستخرج
من طريقه وقد يقدم شرح الحديث في المغازي ويأتي شيء منه بعد
ادا ان قول ابن عباس في هذه الرواية ذكر لي على السبا للمجهول
بيتين من رواية نافع بن جبير عن ابن عباس المذكورة هناك ان
المبهم المذكور ابو هريرة قال المهلب هذه الرويا لست على وجهها
وانما هي من ضرب المثل وانما اول النبي صلى الله عليه وسلم السوارين
وبالكذابين لان الكذب وضع الشيء في غير موضعه فلما رأى
في ذراعه سوارين من ذهب وليسا من لبسه لانهما من حلية النساء
عرف انه سيظهر من يدعي ما ليس له وايضا ففي كونهما من ذهب
والذهب منهي عن لبسه دليل على الكذب وايضا فالمذهب شيء من
الذهاب نعلم انه شيء يذهب عنه وتاكد ذلك بالاذان له في نفخهما

فطارا

فطارا فعرف انه لا شيء لهما امر وان كلامه بالوحي الذي جاء جبريل بهما
من موضعهما والنفخ يدل على الكلام انتهى ملخصا وقوله في اخر
الحديث فقال عبد الله هو ابن عبد الله بن عتبة راوي الحديث وهو موصول
بالسند المذكور اليه وهذا التعيين يوهم انه من قبيله وسيأتي قريبا
من وجه اخر عن ابي هريرة انه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم
فيحتمل ان يكون عبد الله لم يسمع ذلك من ابن عباس وقد ذكرت حتف
الاسود العنسي هناك وذكرت حتف مسيلمة وقتله في غزوة واحدة وشيء
من خبره في اواخر المغازي ايضا قال الكرماني كان يقال للاسود
العنسي ذو الخمار لانه علم خمارا اذا قال له اسجد يخفض راسه قلت
يعني هذا هو بالحاء المهملة والمعروف انه بالخاء المعجمة بلفظ الثوب
الذي يختمر به قال ابن العربي كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوقع بطلان
لسيلمة والعنسي فاول الرويا عليهما ليكون ذلك اخزا جا للمنام عليهما
اود فعالجا لهما فان الرويا اذا اعبرت خرجت ويحتمل ان يكون يوحي
والاول اقوى كذا قال قوله باب اذا رأى بقرا تنحر كذا ترجم بقيد
النحر ولم يقع ذلك في الحديث الذي ذكره عن ابي موسى وكانه
اشار بذلك الى ما وقع في بعض طرق الحديث كما سابينه وحديث
ابي موسى المذكور في الباب اورده بهذا السند بتمامه في علامات
النبوة وفرق منه في المغازي بهذا السند ايضا وعلق منها منه قطعة
في الهجرة بقيال وقال ابو موسى وذكر بعضه هذا وبعضه بعد اربعة
ابواب ولم يذكر بعضه وتقدم في غزوة احد شرح ما اورده منه
فيها قوله اراه بضم اوله اي اظنه وقد بينت هناك ان القائل اراه

هو البخاري وان مسلما وغيره رواه عن ابي كريب محمد بن العلا شيخ
البخاري فيه بالسند المذكور وبدون هذه اللفظة بل جزم وايرفعه
قوله فذهب وهلي قال ابن السكيت رويناه وهلي بفتح الهاء والذي ذكره
اهل اللغة لسكونها تقول وهلت بالفتح اهلا هلاً اذا ذهب وهلك
اليه وانت تريد غيره مثل دهمت ودهل يوهل وهلا بالتحريك
واذا فزع قال ولعله وقع في الرواية على مثل ما قالوه في المجرجر
بالتحريك وكذا النهر والنهش والشعر والشعار نقله وبهذا جزم اهل اللغة
ابن فارس والفارابي والجواهري والقالي وابن القاع الا انهم لم
يقولوا وانت تريد غيره وقد وقع في حديث المائدة سنه فوهل
الناس في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهلا بالتحريك وقال
النووي معناه غلطوا يقال وهل بالفتح يهل بكسرها ووهل لسكونها مثل
ضرب يضرب ضربا اي غلط وذهب وهمه الى خلاف الصواب واما
وهلت بكسرها اوهل بالفتح وهلا بالتحريك ايضا كحذرت احذر حذرا
فمعناه فزعت والوهل بالفتح الفزع وضبطه النووي بالتحريك
وقال الوهل بالتحريك معناه الوهم والاعتقاد واما صاحب النهاية
فجزم انه بالسكون قوله او الهجرك الابي زهنا بالالف واللام
وافقه الاصلي ووقع في رواية كريمة او هجر بغير الف ولام وهي
بلد تقدم بيانها في باب الهجرة الى المدينة ورايت فيها بقرا والله
حين تقدم ما فيه ووقع في حديث جابر عند احمد والنسائي
والدارمي من رواية حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر وفي رواية
الاحمد نا جابر جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت كاني

حصنه ورايت بقرا تنحر فاذا في الذرع الحصينة المدينة وان البقر بقر والله
خير وهذه اللفظة الاخيرة وهي بقر بفتح الموحدة وسكون القاف
مصدر بقره يبقره بقرا ومنهم من ضبطها بفتح النون والفاء ولهذا
الحديث سبب جا بيانه في حديث ابن عباس في قصة عند احمد ابي
والنسائي والطبراني وصححه الحاكم من طريق ابي الزياد عن عبد الله
بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس في قصة احد واشارة النبي صلى
الله عليه وسلم عليهم ان لا يتجاوزا من المدينة وايثارهم الخروج
لطلب الشهادة ولسبقه اللامة وندامتهم على ذلك وقوله صلى الله
عليه وسلم لا ينبغي لنبي اذا لبس لامته ان يضعها حتى يقاتل وفيه
الي رايت اني في ذرع حصنة الحديث بنحو حديث جابر وانزعه وقد
تقدمت الاشارة اليه والى ما له من شاهد في غزوة احد وتقدم
هناك قول السهيلي ان البقر تعبر بحال مستجلين تينا طحون في القتال
والبحث معه فيه وهو انما تكلم على رواية ابن اسحق التي رايت و
الله حين اذا رايت بقرا ولكن تقييده في الحديث الذي ذكر ته البقر بكونها
تنحر هو على ما فسره في الحديث بانهم من اصب من المسلمين وان كانت
الرواية لسكون القاف او بالنون والتاء فليس من رواية البقر الشاطحة
في شيء وقد ذكر اهل التعبير للبقر في النوم وجها اخر منها ان
البقرة الواحدة تفسر بالزوجة والمراة والخادم والارض والثور مقر
بالشاير لكونه يثير الارض فيتحراك عاليها وسافلها فكذلك من يؤدب
في ناحية لطلب مال او غيره ومنها ان البقر اذا وصلت الى سلبه
فان كانت بحرثه فرت بالسفر والا فبعكس او باهل بادية او يابس

يقع في تلك السلب وقوله واذا ما جاء الله به من الخير وثواب الصدق
الذي اثانا الله به بعد يوم بدر المراد ما بعد بدر فتح خيبر ثم مكة
ووقع في رواية بعد بالضم اي بعد احد ونصب يوم الى ما جاء الله
به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المومنين قال الكرماني ويحتمل
ان يراد بالخير الغنيمة وبعد الى بعد الخير والثواب والخير حصلا في
يوم بدر قلت وهي هذا السياق اشعار بان قوله في الخير والله خير من
حملة الرويا والذي يظهر لي ان الفضلة لم يخرج ارادة وان رواية
ابن اسحق هي المجردة وانه راى نقبا او راى حبلا فاول النقب على من
نكل من الصحابة يوم احد واول الحبل على ما حصل لهم من ثواب الصدق
في القتال والصبر على الجهاد يوم بدر وما بعده الى فتح مكة والمراد بالنقبة
على هذا لا تختص بما بين بدر واحد سماه عليه ابن بطال ويحتمل ان
يريد ببدر بدر الموعد الا الواقعة المشهورة السابقة على احد فان
بدر الموعد كانت بعد احد ولم يقع فيها قتال وكان المشركون لما رجعوا
من احد قالوا موعدكم العام المقبل بدر فخرج النبي صلى الله عليه و
سلم ومن انتدب معه الى بدر فلم يحضر المشركون فسميت بدر الموعد
فاشار بالصدق الى انهم صدقوا في الوعد ولم يخلفوه فاثابهم الله
تعالى على ذلك بما فتح عليهم بعد ذلك من قريظة وحنين وما بعدها
والله اعلم قوله باب النفخ في المنام قال اهل التعبير النفخ يعبر
بالكلام وقال ابن بطال يعبر بازالة الشيء المفتوح بعني تكليف شديد
لسهولة النفخ على النافخ ويدل على الكلام وقد اهلك الله الكذابين
المذكورين كلاهما صلى الله عليه وسلم دمره بقتلهما قوله حدثني في

في رواية ابي ذر حدثنا قوله اسحق بن ابرهيم الحنظلي هو المعروف
بابن راهويه قوله هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال نحن الاخرون السابقون وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بينا انا نايم وقد تقدم التنبيه على هذا الضبع في اوايل كتاب الايمان
والنذور وان لنسخة همام عن ابي هريرة كانت عند اسحق بهذا السند
واول حديث فيها حديث نحن الاخرون السابقون الحديث في الجمعة
وبقية احاديث النسخة معطوفة عليه لفظ وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان اسحق اذا اراد التحديث لبسنة منها به الطيف
من الحديث ولا عطف عليه ما يريد ولم يطرد هذا الضبع البخاري
في هذه النسخة واما مسلم فاطرد ضبعه في ذلك كما بينت عليه هناك
وبالله التوفيق وقد تقدم هذا الحديث في باب وقد مضى تخريجه
في اواخر المغازي عن اسحق بن نصر عن عبد الرزاق بهذا الاسناد
لكن قال في روايته عن همام انه سمع ابا هريرة ولم يبين فيه اسحق
ابن نصر بقوله نحن الاخرون السابقون وذلك مما يويد ما قررته
ويعكر على من زعم ان هذه الجملة ويقال حديث الباب وتكلف لذلك
وبالله التوفيق قوله اذا اتيت خزاين الارض كذا وقع له في نسخة
معتمدة من طريق ابي ذر من الاتيان بمعنى المجيء وتحذف الياء من
خزاين وهي مقدرة وعند غيره اثبتت زيادة واو من الاتيا
بمعنى الاعطا والاشكال في حذف الياء على هذه الرواية ولبعضهم
كالاول لكن باثبات الياء وهي رواية احمد واسحق بن نصر عن عبد
الرزاق قال الخطابي المراد بخزاين الارض ما فتح على الامة من

من العنابر من ذهاريكسرى وقيصر وغيرهما ويحتمل معادن الارض التي
فيها الذهب والفضة قال عنيه بل يحمل على اعم من ذلك قوله فوضع بفتح
اوله وثانيه وفي رواية اسحق بن نصر بضم اوله وكرثانيه قوله في يدي
في رواية اسحق بن نصر في كفي قوله سوارين في رواية اسحق بن نصر سوارين
والاسكال فيهما وشرح ابن الشين هنا على لفظ وضع بالضم وسوارين
بالنصب وكلف لتخريج ذلك وقد اخرجه ابن ابي شيبة وابن ماجة
من رواية ابي سلمة عن ابي هريرة بلفظ رايت في يدي سوارين من
ذهب واخرجه سعيد بن منصور من رواية سعيد المقبري عن ابي
هريرة مثله وزاد في المتاع والسوار بكسر المهملة ويجوز ضمها وفيه
لغة ثالثة اساور بضم اوله قوله في رواية اسحق بن نصر فكبرا
بالشين والباء الموحدة مضمومة معنى العظيم قال القرطبي وانما عظم
عليه ذلك لكون الذهب من حلية النار ومما حرم على الرجال قوله
فاوحى الى كذا اللاكثر على البناء للمجهول وفي رواية الكشميهني
في حديث اسحق ابن نصر فاوحى الله الى هذا الوحي يحتمل ان يكون من
وحي الالهام او على لسان الملك قاله القرطبي قوله فنفخهما زاد اسحق
بن نصر فذهبا وفي رواية ابن عباس الماضية قريبا فطارا وكذا
في رواية المقبري وزاد فوقع واحد باليمامة والاخر باليمن وفي
ذلك اشارة الى حقارة امرهما الان شان الذي ينفخ فيه فيذهب
بالنفخ ان يكون في غاية الحقارة وردابن العربي بان امرهما كان في
غاية الشدة لم ينزل بالمسلمين قبله مثله قلت وهو كذلك لكن
الاشارة انما هي الى الحقارة المعنوية الا الحسية وفي طيران هما اشارة

الى اضمحلال امرهما كما تقدم قوله فاولهما الكذابين قال
القاضي عياض لم يكن رويا السوارين في اليد جميعا من الجهتين
وكان النبي صلى الله عليه وسلم حينئذ سنهما فتاول السوارين عليهما
لو صغرهما في عينه من صغرهما لانه ليس من حلية الرجال وكذلك
الكذاب يضع الحق في عين من صغره وفي كونهما من ذهب اشعار
بذهاب امرهما وقال ابن العربي السوار من حلي الملوك الكفار كما
قال تعالى فلولا القي عليه اساورة من ذهب واليد لها معان منها
القوة والسلطان والفرس قال ويحتمل ان يكون ضرب المثل بالسوار كناية
عن الاسوار وهو من اسامي ملوك الفرس قال وكثيرا ما يضرب المثل
بخلاف بعض الحروف قلت وقد ثبت زيادة الالف في بعض طرقه
كما مضى وقال القرطبي في المفهم ما ملخصه مناسبة هذا التاويل
لهذه الرويا ان اهل صفا واهل اليمامة كانوا اسلموا كما تقدم
فلما ظهر فيهما الكذابان ويعبها على اهلهما ان حرف اتباعهما عن
اهما الباطلة انخدع اكثرهم بذلك فكان اليدان بمنزلة الملكين
والسواران بمنزلة الكذابين وكونهما من ذهب اشارة الى ما زخرفاه
والزخرف من اسماء الذهب قوله الكذابين انا بينهما ظاهر في انهما كانا
حين قص الرويا موجودين وهو كذلك لكن وقع في رواية ابن عباس
مخرجان بعدي والجمع بينهما ان المراد بخروجهما بعده ظهور شوكتهما
ومحاربتهما ودعواهما النبوة نقله النووي عن العلماء وفيه نظر
لان ذلك كله ظهر للاسود بعنسي في حياته صلى الله عليه وآله وسلم
فادعى النبوة وعظمت شوكته وحارب المسلمين وقتل منهم وغلب

على البلد والامر الى ان قتل في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كما قدمت
ذلك واضحا في اوواخر الغازي واما سلمة فكان ارتى النبوة في
حياة النبي صلى الله عليه وسلم لكن لم تعظم شوكته ولم يقع
محاربته الا في عهد ابي بكر فاما ان يحمل ذلك على التغليب واما
ان يكون المراد بقوله بعدي اي بعد موتي قال ابن العربي يحتمل
ان يكون ما تاوله النبي صلى الله عليه وسلم في السوارين يرجع و
يحتمل ان يكون يقال في النبي عليهما لان الرويا اذا عرف وقعت والله
اعلم بنيه اخرج ابن ابي شيبة من مراسيل الحسن رفعه رايت كان في
يدي سوارين فكرهتهما فذهب كرى وقيح وهذا ان
كان الحسن اخذه عن ثبت فظاهره يعارض التفسير بسلمة والاسود
فيحتمل ان يكون تعدد او التفسير من قبيله سبب ما ظنه ادرج في الخبر
فالمعتمد ما ثبت مرفوعا انهما مسلمة والاسود قوله باب اذا راى انه
اخرج الشي من كوة او باسكفة موضعا اختلف في ضبط كوة فوقع
في رواية لابي ذر بضم الشي الكاف وتشديد الواو المفتوحة وفي
للباقين بتخفيف الواو وسكونها بعدها واي وهو المعتمد والكوة
الناحية قال الخليل في العين الكور الرجل بالجيم المهملة الساكنة
كذا اقتصر عليه ابن بطال وقال غيره الرجل ما دانه فان فتح اوله
فهو الرجل بغير اداة والكور بالضم ايضا موضع الزناد وكور الحداد
ما بني من طين واما الزق فهو الكير والكوة المدنية والناحية
قال ابن دريد ولا حسبهما عربية محضة قوله حدثني اخي عبد الحميد
هو ابن ابي اويس واسم اويس عبد الله عن سليمان بن بلال في

رواية ابراهيم

رواية ابراهيم بن المنذر عن ابي بكر بن ابي اويس وهو عبد الحميد
المذكور بنا سليمان وهو ابن بلال المذكور وهو مذكور بعد باب
قوله عن سالم بن عبد الله عن ابيه في رواية فضيل بن سليمان في
الباب بعد ووحدثني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قوله
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايتني في رواية فضيل في رويا
النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة وفي رواية الاسماعيلي من طريق
ابن جريج ويعقوب بن عبد الرحمن كلاهما عن موسى بن عقبة مثله
لكن قال في رويا المدينة قوله رايت حذف ومنه قال خطا والتقدير
قال رايت وثبت في رواية الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن القعنبي
شيخ البخاري فيه ولفظه عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المدينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت الى اخره قوله
رايت في رواية عبد العزيز بن المختار عن موسى بن عقبة اقد رايت
قوله كان امراة سوداء ثائرة الراس في رواية ابن ابي الزناد عن موسى
بن عقبة عند احمد وابي يعلى ثائرة الشعر والمراد بشعر الراس ونادر
نقله بفتح المثناة وكسر الفاء بعدها الامراي كراهة الرائحة قوله
خرجت كذا في اكثر الروايات ووقع في رواية ابن ابي الزناد اخرجت
بزيادة وهمزة مضمومة اوله على البناء للمجهول ولفظه احن جت
من المدينة فاسكنت بالجحفة وهو المرافق للترجمة وظاهر الترجمة
ان فاعل الاخراج النبي صلى الله عليه وسلم وكانه لسنه اليه لانه
دعا به وقد تقدم في اخر فضل المدينة في اخر كتاب الحج من
حديث عائشة انه صلى الله عليه وسلم قال اللهم حبب الينا المدينة

الحديث وفيه وانقل حماها الى الجحفة قالت عايشة قدمنا المدينة وهو وتارض
الله قوله حتى قامت لهيعة وهي الجحفة اسامع به بفتح الميم وسكون الها
بعدها اخر الحروف مفتوحة ثم عين مهملة وقيل بوزن عظيمة والظن
قوله وهي الجحفة مدرجا من قول موسى بن عقبة فان اكثر الروايات
عنه خلت عن هذه الزيادة وثبت في رواية سليمان وابن حريج ووقع
في رواية ابن جريج عن موسى عند ابن ماجة حتى قامت بالمهيعة قال ابن
التين ظاهر كلام الجوهري ان سميته بصرف لانه ادخل عليها الالف
واللام ثم قال الا ان يكون ادخلها للتعظيم وفيه بعد قوله فاولت ان
وبالمدينة نقل الى الجحفة في رواية ابن جريج قد لبثها وبالمدينة ينقل
الى الجحفة قال المهلب هذه الرويا من تتمة الرويا المعبرة وهي تعارب
به العقل ووجه التمثيل انه شق من اسم الوبا والماء اكد فتاولها خروجها
من السماء وتاول من ثوران شعرا سفعا ان الذي لسبو ولشق الشر يخرج
من المدينة وقيل لان ثوران الشعر من اقشعر الجلد ومعنى الاقشعرار
الاستجاش فكذلك يخرج ما حش النفوس منه كالحمى قلت وكان مراد
بالاستجاش ان رويته موحشة والا فالاقشعرار في اللغة يجمع الشعر وتقبضه
وكل شيء تغير عن هيئة يقال له اقشعر كما قشعرت الارض من الجدب
والنبات من العطش وقد قال القزاز في المعيار كل شيء غلبت عليه السودا
في اكثر وجوهها فهو مكروه وقال غيره لو كان الراس لو ول بحلولها
شر البدن بالاقشعرار وارتفاع الراس لاسيما من السودا فيها اكثر استجاشا
قوله باب المراة السوداء اي في المنام ذكر فيه الحديث الذي قبله من الوجه
الذي تنبهت عليه وقوله فيه فتاولها وقع في رواية الكشميهني

تاويلها قوله باب المراة الشاحبة الراس اي في المنام ذكر فيه الحديث المشار
اليه وتقدمت ما فيه قوله باب اذا هز سيفا في المنام ذكر فيه الحديث
ابي موسى رواه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال رايت في
روياي اني هززت سيفا فانقطع صدره الحديث بهذه القصة وهو طرف
من حديث الذي اورده في علامات النبوة بكمال وقد ذكرت العذر
المذكور ومنه هنا في غزوة احد وذكرت بعض شرحه هناك وقوله
فيه ثم هززته هزة اخرى نعا وحسن مكان فاذا هو ما جاء الله به
من الفتح واجتماع المومنين قال المهلب هذه الرويا من ضرب
المثل لمكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بصول بالصحابة عبر عن
السيف بهم ونهيه عن امرهم بالحرب وعن القطع فيه بالقتال فيهم
وفي الهمزة الاخرى لما عاد الى حالته من الاشواعين به عن اجتماعهم
والفتح عليهم ولاهل التعبير في السيف نظر على اوجه منها ان من راى
سيفا فانه ينال سلطانا اما ولاية واما ودنعة واما رزية واما ولدا
قال مسلمة عمدة فاسلم سلمت زوجته واصيب ولده فان انكسر
العهد وسلم السيف فانه العكس وان سلما او عطبا فكذلك وقايم السيف
يتعلق بالالف والعصبات وبغله بالارحام وذي الرحم وان جرد السيف
واراد قتل شخص فهو لسانه مجرد في خصومة وربما عنى بالسيف لسان
جابر انتهى ملخصا وقال بعضهم من راى انه اعمد السيف فانه متزوج
او ضرب شخصا بسيف فانه يبسط لسانه فيه ومن راى انه عمد السيف
فانه يتزوج او ضرب شخصا فانه يبسط لسانه فيه ومن راى انه
لقا تاجر وسعة الطول من سبعه فانه يغلبه ومن راى سيفا عظيما

فهي فتنية ومن قلد سيفا قلدا مرا فان كان قيما لمريد مراره وان
راي انه مخرجها اليه فانه معجزة انه قوله باب من كذب في حلمه
فهو مذموم او المقدر باب اثم من كذب في حلمه والحلم بضم
المهملة وسكون اللام ما يراه النايم واشار بقوله كذب في حلمه
مع ان اللفظ الحديث يحلم الى ما ورد في بعض طرقه وهو ما اخرجه
الترمذي من حديث علي رفعه من كذب معنى في حلمه كان يوم
القيمة يعقد شعيره ومسنده حسن وقد صححه الحاكم لكنه من
عبد الاعلى بن عامر ضعفه ابو زرعة وذكر فيه حديثين الحديث
الاول ذكر له طرقا من فوعة وموقوفة عن ابن عباس قوله حدثنا
سفيان هو ابن عيينة قوله عن ايوب في رواية الحميدي عن سفيان
نا ايوب وقد رفع في الاصل ما يدل على ذلك وهو قوله في اخره قال
سفيان وصله ايوب قول عن ابن عباس ذكر المصنف الاختلاف فيه
على عكرمة هل هو عن ابن عباس مرفوعا او موقوفا او هو عن
ابي هريرة موقوفا قوله وقال فيه الى اخره وقع اما في نسخة فتية
ابي عوانة رواية النسائي عنه من طريق علي بن حرب الفارسي عن محمد
بن عبد الله بن ذكوان عن النسائي ولفظه عن ابي هريرة قال
من كذب في رويا كلف ان يعقد بين طرفي شعيرة ومن استمع
لحديث ومن صور الحديث وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق
خلف بن هشام عن ابي عوانة بهذا السند كذلك موقوفا وقد اخرج
احمد والنسائي من طريق همام عن قتادة الحديث بتمامه مرفوعا
لكن اقتضى منه النسائي على قوله من صور قوله وقال شعبة عن ابي

هاشم

هاشم الرماني بضم الراي وتشديد الميم اسمه يحيى بن دينار وقع في
رواية المستملي والسرخسي عن ابي هشام وهو غلط قوله قال ابو هريرة
قوله من صور وقد من تحلم ومن استمع كذا في الاصل مختصرا اقتصر
على اطراف الاحاديث الثلاثة وقد وقع لنا موصولا في مستخرج
الاسماعيلي من طريق عبد الله بن معاذ المعيني عن ابيه عن شعبة
عن ابي هاشم بهذا السند فاقتصر على قوله عن ابي هريرة من تحلم
ومن طريق محمد بن جعفر عند عن شعبة فذكره كذلك ولفظه
من تحلم كاذبا كلف ان يعقد شعره قوله حدثنا اسحق هو ابن شاهين
وخالد شيخه هو ابن عبد الله الطحان وخالد شيخه هو الحذا قوله
من استمع ومن تحلم ومن تصور ونحوه قلت لكن اخرجه وقد اخرجه
الاسماعيلي من طريق وهب بن بقية عن خالد بن عبد الله فذكره
بهذا السند الى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فرفعه ولفظه
من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنيه الانك ومن
تحلم كلف ان يعقد شعيرة يعذب بها وليس بفاعل ومن صور صورة
عذب حتى ينفخ فيها وليس بفاعل ثم اخرجه الاسماعيلي من طريق
وهب ابن خالد ومن طريق عبد الوهاب الثقفي كلاهما عن
خالد الحذا بهذا السند مرفوعا تابعه هشام يعني ابن حسان
عن عكرمة عن ابن عباس قوله يعني موقوفا قوله من تحلم اي
كلف الحكم قوله من تحلم المراد كلف ان يعقد بين شعرين و
ليس عاقدا وعند في رواية همام عن قتادة من تحلم كاذبا رفع
اليه شعيره وعذر حتى يعقد بين طرفيها فليس بعاقد وهذا مما

يدل على ان الحديث عند عكرمة عن ابن عباس وعن ابي هريرة معا لاختلاف
لفظ الرواة عنه عنهما والمراد بالتكليف نوع من التعذيب قوله ومن
استمع الى حديث قوم وهم له كارهون او يفرون منه في رواية عباد بن
عباد هم يفرون منه ولوشك قوله صب في اذنيه الانك يوم
القيمة في رواية عباد صب في اذنيه يوم القيمة عذاب وفي رواية
هام ومن استمع الى حديث قوم ولا يعجبهم ان يستمع حديثهم اذيب
اذيب في اذنيه الانك فوله شهادة في قتل او احد او اخذ مال
كان الكذب في المنام كذب على الله انه اراه مالم يره والكذب على
الله اسلم من الكذب على المخلوق لقوله تعالى ويقول الاشهاد هؤلاء
الذين كذبوا على ربهم الاية وانما كان الكذب في المنام كذبا على الله
لحديث الرويا جزء من النبوة ومكان من اجزاء النبوة فهو من قبل الله
تعالى انتهى ملخصا وقد تقدم في باب ذكر اسلم وغفار شيء من هذا
في الكلام على حديث وائله الاتي لتنبه عليه في ثاني حديثي
الباب وقال المهلب في قوله كلف ان يعقد بين شعيرتين يحتمل ان
في تجويزهم تكليف ما لا يطاق ومثله قوله تعالى يوم يكشف عن
ساق ويدعون الى السجود فلا يستطيعون واجاب من منع ذلك ذلك
بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وحملوه على امور الدنيا
وحملوا الاية والحديث المذكور على امور الاخرة انتهى ملخصا
والمسالة مشهورة فلا نطيل فيها والحق ان التكليف المذكور في قوله
كلف ان يعقد ليس هو التكليف المصطلح وانما هو كناية عن التعذيب
كما تقدم واما التكليف المستفاد من الامر بالسجود فالاعرف فيه على

سبيل التعجيز والتوبيخ لكونهم مرادا بالسجود في الدنيا وهم قادرون
على ذلك فامتنعوه فامروا به حيث لا قدرة لهم عليه تعجيزا وتوبيخا
وتقريبا واما الاستماع فتقدم التنبيه عليه في الاستيذان في الكلام
على حديث لا شاجي اثنان ثالث وقد قيد ذلك في حديث الباب
بمن يكون كارها لاستماعه فاخرج من يكون راضيا واما من يحب
ذلك فيمنع احتمالا للمادة واما الوعيد على ذلك بصب الانك في اذنه
فمن الجزاء من جنس العمل والانك بالمد وضم النون بعدها كاف
الرصاص المذاب وقيل هو خالص الرصاص وقال الداودي هو
الفضة وقال ابن ابي جمرة انما سماه حلما ولو سمعه رديا لاذى
انه ادعى انه راى ولم يرى فكان كاذبا وما الكذب انما هو من الشيطان
وقد قال ان الحلم من الشيطان كما مضى في حديث ابي قتادة وكان
من الشيطان فهو عين حق فصدق بعض الحديث بعضا وقال دمعني
العقد بين شعيرتين ان يصل احدهما بالاخرى وهو مما لا يمكن عادة
قال ومناسبة الوعيد المذكور للكاذب في منامه وللمصور ان الرويا
خلق من خلق الله وهو صورة معنوية فادخل ما ليس به صورة لم
تنفع كما ادخل المصور في الوجود صورة ليست تحقيقة لان الصورة
الحقيقة هي التي فيها الروح فكلف صاحب الصورة اللطيفة امرا لطيفا
وهو الاتصال المعبر عنه بالعقد بين الشعيرتين وكلف صاحب الصورة
الكثيفة امرا شديدا وهو ان يقوم ما خلقه بزعمه بنفخ الروح ودفع
وعيد كل منهما بانه يعذب حتى يفعل ما كلف به وهو ليس بفاعل
فهو كقائب عن تعذيب كل منهما على الدوام قال والحكمة في هذا

الوعيد الشديد ان الاول كذب على جنس البهمة ولان الثاني نازع
الخالق في قدرته وقال في مستمع حديث من يكره استماعه ويدخل فيه
من دخل منزلة واغلق بابه وتحدث مع غيره فان قرينه حاله تدل
على انه لا يريد الاجنبي ان يسمع حديثه فمن يستمع اليه يدخل في هذا الوعيد
وهو كمن ينظر اليه يدخل الباب فقد دد الوعيد فيه وانهم لو فقوا
عينه كانت هدرا قال وتشبي من عموم من يكره استماع حديثه من تحدث
مع غيره حيث وهناك من يكره ان يسمعه فلا يدخل المستمع في هذا الوعيد
لان قرينه الحال وهي الجهل تقتضي عدم الكراهة فيسوغ الاستماع قال
وفي الحديث ان من خرج عن وصف العبودية استحق العقوبة بقدر
خروجه وفيه بينه على ان الجاهل بذلك لا ياثم بجهله وكذا من تاول
فيه تاويلا ظاهرا اذ لم يفرق في الخبر بين من يعلم حتى يرد ذلك وبين
من لا يعلمه كذا قال الحديث الثاني قوله علي بن مسلم هو الطوسي نزيل
بغداد مات قبل البخاري ثلاث سنين وعبد الصمد هو ابن عبد
الوارث بن سعيد وقد ادركه البخاري بالسن ومات قبل ان يرحل
البخاري وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث
عن ابيه وعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مختلف فيه قال ابن
المديني صدوق وقال يحيى بن معين في حديثه عندي ضعف
وقال الدارقطني خالف فيه البخاري الناس وليس متروك قلت
عمدة البخاري كلا شيخه على واما قول ابن معين فلم يعنه ولعله
عنى حديثا معينا ومع ذلك فما اخرج البخاري له شيا الا وله منه متابع
او شاهد فاما المتابع فاخرجه احمد من طريق حيوة عن ابي عثمان

الوليد بن ابي الوليد المدني عن عبد الله بن دينار به واقرب منه و
لفظه اقرى القرى من اداعى الى عين ابيه وافرى من ارى عينه
مالم ترد ذكر ثالثه وسنده صحيح ولها شاهد منتقى في مناقب قريش
من حديث وائلة من الاسقع بلفظ ان من اعظم الفرى ان يدعي
الى غير ابيه او يرى عينه مالم ترد ذكر شيء ثالثه عين الثالثة البخي
في حديث ابن عمر عند احمد وقد تقدم بيان ذلك هناك قوله ان من
افرى الفرى افعل تفضيل اي اعظم الكذب والفرى بكسر الفاء والقصر
جمع بلبقال الفرية الكذبة العظيمة التي يتعجب منها وقال الطيبي
مادات الرجل عينه وصفها بالبخي منهما قال ونسبة الكذب اتى الى الكذب
للمبالغة نحو قولهم ليلة ليلاء قوله ان يرى بضم اوله وكسر الراء
قوله عينيه مالم ترتكذا في فتح الفاء واسناد العين ورفع في
بعض النسخ مالم ترتا بالتشبيه ومعنى نسبة الرؤية الى عينيه مع انهما
لم يريا شيا انه اخبر عنهما بالرؤية وهو كاذب وقد تقدم بيان كون
هذه الكذب بعضها اكاذيب في شرح الحديث الذي قبله قوله باب
اذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها كذا جمع في الترجمة
بين لفظي الحديثين لكن في الترجمة فلا يخبر ولفظ الحديث ولا يحدث
وهما متقاربان وذكر فيه حديثين الاول قوله عن عبد ربه بن سعيد
هو الانصاري اخو يحيى وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف قوله
لقد كنت اترى الرؤيا فتمرضني حتى سمعت مسلم في روايته سفيان عن الزهري
عن ابي سلمة كنت ارى الرؤيا القوى منها عيني لا اراها قال النووي
معنى اعتوى وهو بضم الهمزة وسكون المهملة وفتح الراء اي لهم الخوف

من ظاهر في ظني يقال عوى بضم اوله وكسر ثانيه مخففا يعوي بفتحتين اذا صاح به
عواء اوله بضم ثم فتح ومد وهو بفتح المعجمة ومعنى لا ازقل وهو بزاي وهم
بقتيله اللقف من يد الحمى ودفع مثله عند عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري من ابي سلمة ولكن قال الفي منها شدة بدل اعوى منها وفي
رواية سفيان عن الزهري عند الي لا اعاد وعند مسلم الفيء من روايته
يحيى بن سعيد الانصاري عن ابي سلمة ان كنت لارى الرويا انقل على
من جبل قوله حتى سمعت ابا قتادة يقول وانا كنت ارى الرويا في رواية
المستملي لارى بزيادة اللام فالاول اولى قوله ولا يحدث بها الا من
يحب قد تقدم لا يحب اما بغضا واما حسدا فقد يقع على تلك الصفة او
يتعجب لنفسه من ذلك حزنا ولكن افاد بترك التحديث من لا يحب لسبب
ذلك الحديث الثاني حديث ابي سعيد قوله حدثنا ابن ابي حازم والدراوردي
وردي تقدم في باب الرويا من الله ان اسم كل منهما عبد العزيز بن
قوله ثنا يزيد بن عبد الله زاد في رواية المستملي ابن اسامة بن الهاد
الليثي وقد تقدم شرح الحديث في الباب المشار اليه قوله باب من
لم ير الرويا الاول عابرا لم يصب حدثنا فيه والرويا عابر وهو حديث
ضعيف فيه يزيد الرقاشي ولكن له شاهد اخرجه ابو داود والترمذي
وابن ماجة بسند حسن وصححه الحاكم عن ابي رزين العقيلي رفعه الرويا
على رجل طائر ما لم يقر فاذا عبرت وقعت لفظ ابي داود وفي رواية الترمذي
سقطت وفي مرسل ابي قلابة عند عبد الرزاق الرويا تقع على ما يعبر مثل
ذلك مثل رجل رفع رجله فهو ينتظر متى يضعها واخرجه الحاكم موصولا
بذكر السن وعند سعيد بن منصور بسند صحيح عن عطاء كان يقال الرويا

على ما اولت وعند الدارمي بسند حسن عن سليمان بن يسار عن عائشة قالت
كانت امراة من اهل المدينة لها زوج تاجر يختلف يعني في التجارة فاتت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان زوجي غائب وتركني حاملا فاتاني
في المنام ان ضاربة بنتي انكرت واني ولدت غلاما فقال جربا جبل
زوجك ان شاء الله صالحا وتلدين غلاما فلما ذكرت ذلك تلاناها فجاءت
رسول الله صلى الله عليه وسلم غانيه فسالتها فاخبرتني بالمنام فقلت
ان صدقت رويا ك ليموتن زوجك وتلدين غلاما فاجرا فغضبت
فبكى فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مه يا عائشة اذا اعبرتم
للمسلم الرويا فاعبروها على خير فان الرويا تكون على ما يعبرها صاحبها
وعند سعيد بن منصور من مرسل عطاء بن ابي رباح قال جاءت امراة الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني رايت كان طائرا بنى اكسر
وكان زوجها غائبا فقال رد الله عليك زوجك فوجع بالما الحديث
ولكن فيه ان ابا بكر او عمر هو الذي عبر لها الرويا الاخيرة وليس
فيه الا الحسن الموضع فاشار البخاري الى تخصيص ذلك بما اذا كان الغائر
مصيبا في نظيره واخذه من قوله صلى الله عليه وسلم لابي بكر في
حديث الباب اصبت بعضها واخطات بعضها فانه يوخذ منه ان الذي
اخطا فيه لو بينه له لكان الذي بينه له هو التعبير الصحيح والعبرة
بالتعبير الاول قال ابو عبيدة وغيره معنى قوله الرويا الاول عابر اذا كان
العابر الاول عالما بالتعبير فاصاب وجه التعبير والا فهي لمن اصاب
بعده اذ ليس المدار والاعلى ما صادف الصواب في تعبير المنام والتوصل
بذلك الى مراد الله فيما رمز به من المثل فاذا اصاب فلا ينبغي التعرض لغيره

وان لم يصب فليسال الثاني وعليه ان يخبر بما عنده وبين ما جعل الاول
قلت وهذا التاويل لا يساعده حديث ابي ذر عن ان الرويا اذا عبرت
وقعت الا ان يدعي تخصيص عبرت بان غابرها يكون عالما نصيا فيعكر
عليه قوله في الرويا المكروهة ولا يحدث بها احدا فقد تقدم في
حكمة هذا النفي انه ربما فسروها تفسيرا مكروها على ظاهرها مع احتمال ان
تكون محبوبة في الباطن فتقع على ما فسرو ويمكن الجواب بان ذلك
يتعلق بالراي فله اذا قصها على احد بغيرها له بالمكروه ان يبادر فيسال
غيره ممن يصيب الثاني على يقين الاول ومن ادب المعبر ما اخرجه عبد
الرزاق عن عمر انه كتب الى ابي موسى فاذا راى احدكم رويا فقصها
على اخيه فليقل اخرنا وشرا لاخذ انبا ورجاله ثقات ولكن لبذه
بنقطع واخرج الطبراني والبيهقي في الدلايل من حديث ابي زمل الحنفي
بكسر الزاي وسكون الميم بعدها لام ولم يسم في الرواية وسيما ابو عمر في
الاستيعاب عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح
قال هل راى احد منكم شيا قال ابن زمل فقلت انا يا رسول الله قال خيرا
تلقاه وشرا توقاه وخيرا لنا وشرا على اعدائنا والحمد لله رب العالمين
اقصص روياك الحديث وسنده ضعيف جدا وذكى اميه التعبير ان من
ادب الراي ان يكون صادق اللهجة وان يداوم على وضوء على جنبه
الايمن ويقل عند نومه والشمس والليل والتين وسورة الاخلاص
والمعوذتين ويقول اللهم اني اعوذ بك من سي الاحلام واستجير بك
من تلاعب الشيطان في اليقظة والمنام اللهم اني اسالك رويا صالحة
صادقة نافعة حافظة غير منسية اللهم اولني في منامي ما احب من

ادبه الا يقصها على امراة ولا عدو ولا جاهل ومن ادب المعبر ان لا يعبر
عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا عند الزوال ولا في الليل قوله
عن يونس هو ابن يزيد الايلي ولم يقع من رواية الليث والي عوانة
والبرقاني فاخرجوه من رواية ابن وهب واخرجه الاسماعيلي ايضا
من رواية عبد الله بن المبارك وسعيد بن يحيى ثلاثتهم عن يونس
قوله عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة في رواية ابن وهب ان عبيد
الله بن الله اخبره قوله ان ابن عباس كان يحدث كذا لاكثر اصحاب
الزهري وتردد الترمذي هل عن ابن عباس او ابي هريرة واختلف
على سفيان بن عيينه ومعمر فاخرجه مسلم عن محمد ابن رافع عن عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الله عن ابن عباس او ابي هريرة قال
عبد الرزاق كان معمر يقول احيانا عن ابي هريرة واحيانا يقول عن
ابن عباس وهكذا اثبت في مصنف عبد الرزاق رواية اسحق الديري
واخرجه ابو داود وابن ماجة عن محمد بن يحيى الذهلي عن عبد
الرزاق فقال فيه عن ابن عباس قال كان ابو هريرة يحدث وهكذا
اخرجه البزاري عن سلمة بن شبيب عن عبد الرزاق وقال لا نعلم
احدا قال عن عبد الله عن ابن عباس عن ابي هريرة الا عبد الرزاق
عن معمر ورواه عن واحد فلم يذكر ابا هريرة انتهى واخرجه
الذهلي في الاهلين عن اسحق بن ابراهيم ابن راهويه عن عبد الرزاق
فاتفق على ابن ولم يذكر ابا هريرة وكذا قال احمد في مسنده قال اسحق
عن عبد الرزاق كان معمر يتردد فيه حتى جاءه ومعه كتاب فيه
عن الزهري كما ذكرناه فكان لا يشك فيه بعد ذلك واخرجه مسلم

من طريق الزبيدي لاحمد بن الزهري عن عبيد الله ان ابن عباس وابا هريرة
هكذا ابا الشك واخرجه مسلم عن ابن ابي عمر عن سفيان بن عيينه مثل رواية
يونس وذكر الحميدي ان سفيان ابن عيينه كان لا يذكر فيه ابن عباس
فلما كان في اخر زمانه اثبت فيه ابن عباس اخرجه ابو عوانه في صحيحه
من طريق الحميدي هكذا وقد مضى ذكر الاختلاف فيه على الزهري
مستوعبا حيث ذكره المصنف في باب رويا الليل وبالله التوفيق قال الرملي
المحفوظ رواية الزبيدي وضبط البخاري فيقضي ترجح رواية يونس
ومن تابعه وقد جزم بذلك في الاذان والنذور وحيث قال
ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر لا تقسم فرفعه بانه من
ابن عباس قوله ان رجلا لم اقف على اسمه ووقع عند مسلم زيادة في اوله
من طريق سليمان بن كثير عن الزهري ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان مما يقول لاصحابه من راى منكم رويا فليقصها اعبرها له
فجاء رجل فقال قال القرطبي معنى قوله فليقصها ليذكر قصصها ويتبع
جزئياتها حتى لا يترك منها شيء من قصصت الاثر اذا اتبعته واعبرها
اي افسرها ووقع بيان الوقت الذي وقع فيه ذلك في رواية سفيان
بن عيينة عند مسلم الفيا ولفظه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
صفر فه من احد وعلى هذا فحضور اكثر الصحابة سواء كان عن ابن عباس
او عن ابي هريرة لان كلا منهما لم يكن في ذلك الزمان بالمدينة اما
ابن عباس فكان صغيرا مع ابويه بمكة فان مولده قبل الهجرة بثلاث
سنين على الصحيح واحد كانت في الشوال في السنة الثالثة واما ابو هريرة
فانما قدم المدينة زمن خيبر في اوايل سنة سبع قوله اني رايت كذا للاكثر

وفي رواية

وفي رواية ابن وهب اني اراني كانه لقوة عقله او رؤياه كانت ممثلة بين
عينيه حتى كانها راها هنيئة قوله ظلة بضم الظاء المعجمة اي سحابة لها
ظل وكلما اظل من سفيفة وعرشها شيء ظله قال الخطابي وقال ابن فارس
الظلة اول شيء يقيز اد سليمان ابن كثير في رواية عند الدارمي
والي عوانة وكذا رواية سفيان ابن عيينة عند ابن ماجة بن اسماء
الارض قوله تنطف السمن والعسل بنون وطا مكسورة ويجوز فيها وسكون
نقطير بقاف وطا مضمومة ويجوز ذكرها بقال انطف الماء اذا سال وقال
ابن ناصر ليلة تطوف اطرت الى الصبح قوله فارى الناس يتكففون منها
اي ياخذون باكفهم في رواية ابن وهب بايديهم قال الخبا تكفف ليست
كفه لياخذ ووقع في رواية الترمذي من طريق معمر يتقون بضم اوله
ومشاة وقاف اي ياخذون في الاسقية قال القرطبي يحتمل ان يكون معنى
يتكففون ياخذون كفافهم وهو الذي يقوتهم بعد ذلك فالمتكثر و
المقل قلت وما ادري كيف اخذ كفي من كفف ولا صحة فيما احتج فيما
به لما سياتي قوله والمتكثر والمقل اي الاخذ كثيرا والاخذ قليلا
ووقع في رواية سليمان بن كثير بغير الف ولام فيهما وفي رواية
سفيان بن حسين عند احمد فمن بين مستكثر ومستقل وبين ذلك قوله
واذا سبب اي حبل قوله واصل من الارض الى السماء في روايته ان وهب
واري سببا واصلا منه السماء الارض وفي رواية سليمان بن كثير ورايت
لها سببا واصلا وفي رواية سفيان بن حسين وكان سببا دلى والسماء
قوله فاراك اخذت به بفاعلت في رواية سليمان بن كثير فاعلاك الله
قوله ثم اخذ به رجل كذلك كثير وبعضهم ثم اخذ زاد ابن وهب في

روايته من بعده وفي رواية ابن عيينة وابن حسين من بعدك في الموضعين قوله
فعلا به زاد سليمان بن كثير فاعلا الله وهكذا في رواية سفيان بن
حسين في الموضعين قوله ثم اخذ به رجل اخر فانقطع زاد ابن وهب هنا به
وفي رواية سفيان بن حسين فجاء رجلا من بعدكم فاخذ به فقطع به
قوله ثم وصل في ابن وهب فوصله وفي رواية سليمان فقطع به ثم وصله
فاضل وفي رواية سفيان بن حسين ثم وصله قوله باي انت زاد في
رواية معمر وامي قوله والله لتدعني بتشديد النون وفي رواية سليمان
المذكور لي قوله فاعبرها في رواية ابن وهب فلاعبرنها بزيادة التاكيد
باللام والنون ونحوه في رواية معمر ومسدد في رواية الترمذي قوله اعبرها
في رواية سفيان عند ابن ماجة عبرها بالتشديد وفي رواية سفيان
حين فاذن له زاد سليمان وكان من اعبر الناس الرويا بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم قوله اما الظلة فالاسلام في رواية ابن وهب وكذا
لمعمر والرسدي فظلة الاسلام ورواية سفيان كرواية اللبث وكذا
سليمان بن كثير وهي التي تخلص ترجمتها قوله فالقرآن حلاوته تنطف
في رواية ابن وهب حلاوته ولينه كذا في رواية سفيان ومعمر وسنية سليمان
بن كثير في رواية فقال واما العسل والسمن فالقرآن في حلاوة العسل
ولين السمن قوله فالمتكثر من القرآن والمستقل زاد ابن وهب في روايته
فبايهما اوامأ ما تكفف الناس من ذلك وفي رواية سفيان فالاخذ من
القرآن كثيرا وقليلا وفي رواية سليمان بن كثير فضيلة القرآن
قوله واما الذي في اخره في رواية سفيان بن حسين واما السبب فانك
عليه فعلوت يعلك الله قوله ثم ياخذ به رجل زاد سفيان بن حسين

ابن وهب من بعدك زاد سفيان بن حسين على منهاك حبك قوله ثم ياخذ
في رواية سفيان بن حسين ثم يكون من بعدكم رجل ياخذ باخلاقكم
قوله ثم ياخذ به رجل زاد ابن وهب اخر قوله يقطع به ثم يوصل له فيعلوه
زاد سفيان بن حسين فيعليه الله قوله فاخبرني يا رسول الله باي انت
امي اصبت ام اخطات في رواية سفيان هل اصبت يا رسول الله او اخطات
قوله اصبت بعضا واخطات بعضا في رواية سليمان بن كثير وسفيان
بن حسين اصبت واخطات قوله قال فوالله زاد ابن وهب يا رسول الله ثم تفقا
لتحدثني بالذي اخطات في رواية ابن وهب ما الذي اخطات وفي رواية
سفيان بن عيينة عند ابن ماجة فقال ابو بكر اقسمت عليك يا رسول الله
لتخبرني بالذي اصبت من ذا الذي اخطات وفي رواية معمر مثله لكن قال
ما الذي اخطات ولم يذكر قوله الباقي قوله قال لا تقسم في رواية ابن
ماجة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقسم يا ابا بكر ومثله لمعمر لكن
دون قوله يا ابا بكر وفي رواية سليمان بن كثير ما الذي اصبت وما
الذي اخطات فابى ان يخبره قال الداودي قوله لا تقسم اي لا تكذب وفي
رواية سليمان بن كثير وما الذي اصبت وما الذي اخطات فابى ان يخبره
قال الداودي قوله لا تقسم اي لا تكذب يمينك فابى لا جراك وقال المهلب
توجيه تغيير ابي بكر ان الظلة نعمة من نعم الله على اهل الجنة وكذلك
كانت على بني اسرائيل وكذلك الاسلام بقي الاذى وينعم به المومن في
الدنيا والاخرى واما العسل فاذا معه جعله شفاء للناس وقال تعالى
ان القرآن شفاء لما في الصدور وقال انه شفاء ورحمة للمومنين وهو
حلو على الاسماع كحلاوة العسل في المذاق وكذلك جاء في الحديث ان

السمن شفا قال القاضي عياض وقد يكون عبر عن الظلة بذلك لما تطفت
العسل والسمن اللذين عبرهما بالقران وذلك انما كان عن الاسلام والشريعة
والسبب في اللغة بذلك لما تطفت العسل والسمن اللذين عبرهما بالقران وذلك
انما كان عن الاسلام والشريعة السبب في اللغة الحبل والعهد والميثاق والدين
اخذ وابه بعد النبي صلى الله عليه وسلم واحدا بعد واحد هم الخلفاء الثلاثة
وعثمان هو الذي انقطع به ثم اتصل انتهى ملخصا قال المهلب وموضع الخطا
في قوله ثم وصل له لان في الحديث ثم وصل ولم يذكر له قلت بل هذه
اللغة وهي قوله وان سقطت من رواية اللبث عند الاصيلي وكريمة
وهي ثابتة في رواية ابن رهب وعنده كلهم عن يونس عند مسلم وغيره في
رواية معمر عند الترمذي وفي رواية سفيان بن عيينة عند النسائي وابن
ماجة وفي رواية سفيان بن حسين عند احمد وفي رواية سليمان بن
كثير في روايته فوصل له فاتصل ثم بني المهلب على توهم فقال كان ينبغي
لابي بكر ان يقف حيث وقعت الرويا ولا يذكر الموصول له فان المعنى ان
عثمان انقطع به الحبل ثم وصل لغيره او وصلت الخلافة لغيره انتهى
وقد عرفت ان لعثمان له ثانية في نفس الخبر فالمعنى على هذا ان عثمان
كاد ينقطع عن اللحاق بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك الفتنا التي ان
كروها فعبر عنها بانقطاع الحبل ثم وقعت له الشهادة فاتصل بهم بغير
عنه بان الحبل وصل له فاتصل فالتحق بهم فلم يستقم في سنين الخطاء في
التعبير المذكور مما توهمه المهلب والعجب من القاضي عياض فانه قال في
الاكمال قيل خطاؤه في قوله ثم وصل له وليس في الرويا الا انه تمسك و
ليس فيها له وذلك لم يوصل لعثمان وانما وصلت الخلافة لغيره موضع

التعجب سلامته من تعقب هذا الكلام مع كون هذه الفظة وهي
له ثابتة في صحيح مسلم الذي يتكلم عليه ثم قال وقيل الخطا هنا
بمعنى الترك اي تركت بعضا لم تفسيره وقال الاسماعيلي قيل السبب
في قوله واخطات بعضا ان الرجل لما قص على النبي صلى الله عليه
وسلم احق بعبرها من غيره فلما طلب تعبرها كان ذلك خطا فقال اخطات
بعضا هذا المعنى والمراد بقوله قيل ابن قتيبة فانه السابق كذلك
فقال انما اخطا في مبادرته تفسيرها قبل ان يامر به ووافقه جماعة
على ذلك وتعقبه النووي تبعا لغيره فقال هذا فاسد لانه صلى الله
عليه وسلم قد اذن له في ذلك وقال اعبرها قلت مراد ابن قتيبة
انه لم ياذن له ابتداء بل بادر هو فسال ان ياذن له في تعبرها فاذن
له فقال اخطات في مبادرتك السوال ان تتولى تعبرها لانه اراد
اخطات في تعبرك لكن في اطلاق الخطا على ذلك نظر لانه خلاف ما
يتبادر للسامع من جواب قوله هل اصبت فان الظاهر انه اراد الاصابة
والخطا في تعبيره لا لكونه اتمم المتعبد ومن ثم قال ابن التين ومن
بعده الاشبه بظاهر الحديث ان الخطا في تاويل الرويا اي اخطات
في بعض تاويلك قلت ويويده ثبوت البخاري حيث قال من لم
ير الرويا الاول عابرا ذا لم يصب ونقل ابن التين عن ابي محمد بن
ابي زيد وابي محمد الاصيلي والداودي نحوها ونقله الاسماعيلي
ولفظهم اخطا في سواله ان يعبرها وفي تعبيره لها بحضرة النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ابن هبيرة انما كان الخطا لكونه اقسم لتعبر
بها بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان الخطابي في التعبير لم يقره

عليه واما قوله لا تقسم فمعناه انك اذا تفكرت فيما اخطات به علمته قال
والذي يظهر ان ابا بكر اراد ان يعبرها ليسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يقوله فيعرف ابو بكر بذلك معرفة علم به لتقرير رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ابن التين وقيل اخطا لكون المذكور في الرويا شان
العسل والسمن ففسرهما بشيء واحد وكان ينبغي ان يفسرهما بالقرآن والسنة
ذكر ذلك عن الطحاوي وحكاه الخطيب عن اهل العلم بالتعبير وجزم
ابن العربي فقالوا قالوا هنا وهم ابو بكر فانه جعل السمن والعسل يعني
واحدا وهما معنيان القرآن والسنة قال ويحتمل ان يكون السمن والعسل
العلم والعمل ويحتمل ان يكون الفهم والحفظ وايد ذلك ابن الجوزي بالسبب
للطحاوي بما اخرجه احمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال رايت
فيما يرى النايم كان في احدى اصبعي سمنا وفي الاخرى عسلا فانا العقهما
فلما اصبحت ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال تقرا الكتابين
القوارة والفرقان فكان يقرؤهما قلت فمن العسل للنبي والسمن لشي
قال النووي قيل انما لم يعبرا النبي صلى الله عليه وسلم قسم ابي بكر
كان الابرار القسم محمولا على اذا لم يكن هناك مفسدة ولا مشقة ظاهرة
فان وجد ذلك فلا ابرار ولعل المفسدة في ذلك ما علم من سبب انقطاع
السبب لعثمان وهو قتله وتلك الحروب والفتن المرتبة عليه فكره
ذكرها خوف شيوعها ويحتمل ان يكون سبب ذلك انه لو ذكر له السبب
للزم منه ان يخبر بين الناس المبادرته ويحتمل ان يكون خطاوه
في ترك تعيين الرجال المذكورين فلو ابرقسمه للزم ان بعضهم ولم
يوجد بذلك اذ لو عينهم لكان نصا على خلافهم وقد سبقت مشية الله

ان الخلافة تقع على هذا الوجه فتركه لعدم خشية ان تقع في ذلك مفسدة
وقيل هو علم غيب فجاز ان يخص به ويخفيه عن غيره وقيل لما اراد
الاستيذان ولم يصبر حتى يفاد جاء بصفة ما يستفاد فكان المنع كالتاديب
له على ذلك قلت وجميع ما تقدم من لفظ الخطا والوهم والتاديب و
غيرها انما احكيه عن قائليه راسا برايا بطلانه في حق الصديق
وقيل المراد بقوله اخطات واصبت ان تعبير الرويا مرجوحة الظن و
الظن يخطي ويصيب وقيل الخطا في خلع عثمان لان في المنام انه اخذ
بالسبب فانقطع به وذلك يدل على الخلاعه نفسه ونفى ابي بكر بانه
باخذ به رجل فينقطع به ثم يوصل له وعثمان قد قتل ظلما ولم يخلع
نفسه فالصواب ان يحمل وصله على ولاية غيره اذ ذاك فذالت بعده
مع ان جميع ما ذكروا انما هو بطريق الاحتمال ولا جزم في شيء من ذلك اذ لو
عينهم وقال ويحتمل ان يكون ترك ابراد القسم لما يدخل في النفوس لا سيما
من الذي انقطع في يديه السبب وان كان وصل وقد اختلف في تعيين
معنى قتل اذ لو كان كذلك لشاركه عمر لكن قتل عمر لم يكن سبب العلو با
بجهة عداوة مخصوصة وقتل عثمان كان من الجهة التي علا بها و
الولاية ولذلك جعل قتله قطعا قال وقوله ثم وصل يعني بولاية على
وكان الحبل موصولا ولكن لم يرتفع علوا كذا قال وقد تقدم البحث
في ذلك ووقع في منتقى الزركشي ما نصه والذي انقطع به ووصل
له هو عمر لانه لما قتل وصل له باهل الشوري ولعثمان كذا وهو مبني
على ان المذكور في الخبر من الرجال بعد النبي صلى الله عليه وسلم اثنان
فقط وهو اختصار من بعض الرواة والا فعند الجمهور ثلاثة وعلى

وعلى ذلك شرح من تقدم ذكره والله اعلم قال ابن العربي وقوله بعضا
اختلف في تعيين الخطا فقيل وجه الخطا حيوده على المعتمر من غير استيذان
واحتمله النبي صلى الله عليه وسلم لكانه منه قلت تقدير البحث فيه
قال وقيل اخطا لقسمه عليه وقيل لجعله السمن والعسل معنى واحدا
وهو معنيان وايد وبانه قال اخطات بعضا واصيب بعضا ولو كان
الخطا في التقدم واليمين لما كان ذلك لانه ليس من الرويا قال ابن الجوزي
الاشارة في قوله اصبت واخطات لتعبير الرويا وقال ابن العربي لا هذا
لا يلزم لانه يصح ان يريد به اخطات في بعض ما جرى واصبت في
البعض ثم قال واخبرني ابي انه قيل وجه الخطا ان الصواب في التعبير
ان الرسول هو الظلة والسمن والعسل العقران والشبة وقيل وجه الخطا
انه جعل السبب الحق وعثمان لم يقطع به الحق وانما الحق ان الولاية كانت
بالنبوة فرصات بالخلافة ما فضلت لابي بكر ولا لعمر ثم انقطعت بعثمان
ممكان ظن به فرصحت بانه فاعلاه الله والحق باصحابه قال وسالت
بعض الشيوخ العارفين بتعيين الوجه الذي اخطا فيه ابو بكر فقال من
الذي يعرفه ولين كان تقديم ابي بكر بين يدي النبي صلى الله عليه
وسلم للتعبير خطا فالتقدير بين يدي ابي بكر لبعض خطا اعظم
واعظم فالذي يقيضه الدين والحزم الكف عن ذلك وفي الحديث من
الفوايد ان الرويا للميت الاول عابر كما تقدم تقريره لكن قال ابراهيم
بن عبد الله الكوماني المعبر لا يعتبر الرويا عن وجهها عابر ولا غيره
وكيف يستطيع مخلوق ان يغير ما كانت لنخته من امر الكتاب غير
انه ينبغي لمن لم يتدرب في علم التاويل ان لا يتعرض لما يتوقف عليه من

من لا شك في امانته ديانته قلت وهذا مبني على تسليم ان المراد
بنسخ من ام الكتاب على وفق ما يعبرها العارف وما المانع ان يكون النسخ
على وفق ما يعبرها اول عابر وانه لا يستجاب ابدا القسم اذا كان فيه مفسدة
وفيه ان من قال اقسم لا كفارة عليه لان ابا بكر لم يزد على قوله اقسمت
كذا قال عياض ورده النووي بان الذي في جميع نسخ صحيح مسلم انه قال
فوالله يا رسول الله لتحدثني وهذا اصرح قلت وقد تقدم البحث في ذلك
في كتاب الايمان والنذور قال ابن التين فيه ان الامر بابرار القسم
خاص بما يجوز الاطلاع عليه ومن ثم لم يتقسم ابو بكر لكونه سال ما لا يجوز
الاطلاع عليه لكل احد قلت فيحتمل ان يكون منعه ذلك لما سال لجهلا
وان يكون اعلمه بذلك سرا وفيه الحث على علم الرويا وعلى تعبيرها وترك
اغفال السوال عنها ومصيبها مما يشتمل عليه من الاطلاع على بعض الغيب
واسرار الكتاب قال ابن هبيرة وفي ابي بكر ولا واحرد جواب النبي صلى
الله عليه وسلم دلالة على انبساط ابي بكر وابي وادلاله عليه وفيه
ان لا يعبر عن تعبير الرويا الا عالم ناصح امين حبيب وفيه ان العابر
قد يخطي وقد يصيب وان ؟ في القرآن سكت عن تعبير الرويا او
بعضها عنه رحمان الكتمان على الذكر قال المهلب وحمله اذا كان في ذلك
عموم فاما لو كانت مخصوصة فواحد مثلا فلا باس ان يخبره لبعد
الصبرة يكون على اهبة من نزول الحادثة وفيه جواز اظهار العالم
ما يحسن من القلم اذا خلطت بنيته ومن العجب وكلام العالم العالم
بالعلم بحضرة من هو اعلم منه اذا اذن له في ذلك صريحا او ما قام
مقامه ويوخذ منه جواز مثله في الافتاء والحكم وان التلميذ يقيم على

على معلمه ان يفيده لحكيم قوله باب بتغير الرويا بعد صلوة الصبح فيه
اشارة الى ضعف ما اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن
عن بعض علمائهم لا تقصص رويا على امراة ولا تخبرها حتى تطلع الشمس
وفيه اشارة الى الرد على من قال من اهل التعبير انه يتجب ان يكون تعبير
الرويا من بعد طلوع الشمس الى الرابعه ومن العصر الى قبيله المغرب فان
الحديث دال على استحباب تعبيرها قبل طلوع الشمس ولا يخالف قولهم كراهة
تعبيرها في اوقات كراهة الصلاة قال المهلب بتعبير الرويا بعد صلاة
الصبح اولى من غيره من الاوقات لحفظ صاحبها لها لقرب عهده بها
وقلما يعرض له نسيانها وحضور ذهن العابر وقلة شغله بالفكرة فيما
يغلق بمعاشه وليعرف الراي ما يعرض له لسبب رويا فيستر بالخير
والراي ما يعرض له لسبب رويا فيستر بالخير ويحذر من الشر ويتاهب
لذلك فربما كان في الرويا تحذير عن معصية فيكف عنها وربما كانت انذار
الامر فيكون له متوقيها قال فهذه عشرة فوائد في تعبير الرويا اول النهار
انتهى ملخصا قوله حدثنا في رواية عيناني ذر حدثني قوله من يزيد بن
محمد مهموز ابن هشام ابو هاشم كذا لابي ذر عن بعض مشايخه
وقال الصواب ابو هشام وكذا هو عند عيناني ذر وهو من واقعت
كنية اسم ابيه وكان عيزه اسماعيل شيخه في هذا الحديث على ما لم يخرج
عنه البخاري عن غير اسماعيل وقد اخرج البخاري عنه هذا الحديث هنا
تاما واخرج في الصلاة قبيل الجمعة وفي احاديث الانبياء وفي التفسير عنه بهذا
السند منه اطرافا واخرجه ايضا تاما في اواخر كتاب الخيار عن موسى بن

اسماعيل عن جرير بن حازم عن ابي رجا واخرج في الصلاة في التهجد وفي
البيوع وفي بدء الخلق وفي الجهاد وفي احاديث الانبياء في الادب عنه
منه بالسند المذكور اطرافا واخرج مسلم قطعة من اوله من طريق جرير بن
حازم واخرجه احمد عن يزيد بن هارون عن جرير بتمامه واخرجه ايضا
عن محمد بن جعفر غندر عن عوف بتمامه قوله ثنا اسماعيل ابن ابراهيم
هو الذي يقال له ابن علية وليتخه عوف هو الاعرابي وابو رجاء العطاردي
واسمه عمران والسند كله بصريون قوله كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعني ما يكثر ان يكون لاصحابه كذا لابي ذر عن الكشميهني وله عن
غيره بإسقاط يعني وكذا وقع عند النسائيين وفي رواية السفني وكذا في
رواية محمد بن جعفر ما يقول لاصحابه وقد تقدم في بدء الى قوله
ما نقل عن ماكذ انها بمعنى مما يكثر قال الطيبي قوله مما يكثر حشو كان وما
موصولة ويكثر صلته والضمير الراجع الى ما فاعل يقول وان يقول وما
فاعل يكثر وهل راى احد منكم هو المقول اي رسول الله صلى الله عليه
وسلم كاشا من البقر الذين كثر منهم هذا القول فوضع ما وضع
من تفخيمه او تعظيما لجانبه وتجريه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحذر تعبير الرويا وكان له مشاركة في ذلك منهم لان الاكثار من هذا
القول لا يصدر الا ممن تدرب فيه ووثق باصابته كقولك كان زيد من
العلماء بالمجاز ومنه قول صاحبي السجن ليوسف عليه السلام نبئنا بتاويله
انا نراك من المحسنين اي المجيدين في عبارة الرويا وعلما ذلك مما
واياه منه هذا من حيث البيان واما من حيث النحو فيحتمل ان يكون
قوله هل راى احد رويا صلة اه والخبر مقدم على تاويل هذا القول

ما يكذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقوله ثم اشار الى ترجح الوجه السابق
والسلم هو الثاني وهو الذي اتفق عليه اكثر الشارحين قوله وانه قال لنا
ذات غداة لفظ ذات زايد او هو من اضافة الشيء الى اسمه وفي رواية جرير
حازم كان اذا صلى صلاة اقبل علينا بوجهه وفي رواية يزيد بن هرون
عنه اذا صلى صلاة الغداة وفي رواية وهب بن جرير عن ابيه عن جده عن
علي قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر وساق الحديث
بطوله نحو حديث سمرة والراوي له عن عن زيد ضعيف واخرج ابو داود
والنسائي من حديث الاغر عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا انصرف من صلاة الغداة يقول هل رأى احد منكم الليلة رؤيا واخرج
الطبراني بسند صحيح جيد عن ابي امامة قال خرج علينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعد صلاة الصبح فقال اني رأيت الليلة رؤيا هي احق فاعقلوها
فذكر حديثا فيه اشياء بعضها مما في حديث سمرة لكن يظهر من سياقه
انه حديث اخر قال في اوله تاني رجل فاخذ بيدي فاستتبعني حتى اتى
جبلا طويلا وعرا فقال لي ارقه فقلت لا استطيع قال اني سأسهله لك
فجعلت كلما وضعت قدمي وضعتها على درجة حتى استويت على ظهر
الجبل ثم انطلقنا فاذا نحن برجال ولنا شفقه اشد افهم فقلت من
هؤلاء الذين يقولون ما لا يعلمون الحديث قوله ما شاء الله في رواية
يزيد فنقص الله عليه من شاء الله وهو بفتح اوله وضم القاف وهي
رواية السقي وما في الرواية الاولى للمخلص وفي الثانية للعقيلي قوله
وانه قال لنا ذات غداة زاد جرير فقال يوما فقال هل رأى احد منكم
رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة قال الطيبي وجد لاستدلال انه كان

يحب

يحب ان يعبر لهما الرؤيا فلما قالوا ما رأينا شيئا كانه قال انكم ما رأيتم شيئا
لكني رأيت وفي رواية الى حلبة بفتح المهملة وسكون اللام واسمه خالد بن
دينار عن ابي رجاء عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد يوما
فقال هل رأى احد منكم رؤيا فليحدث بها فلم يحدث احد شيئا قال اني
رأيت رؤيا فاسمعوها مني قوله اتاني الليلة بالنصب قوله اتيان في
رواية هودة عن عوف عند ابن ابي شيبة اتيان او اثنان بالشك وفي
رواية جرير رأيت رجلين اتياني وفي حديث علي رأيت ملكين وسياتي
في اخر الحديث انهما جبريل وميكائيل قوله وانهما ابتعثاني بموحدة ثم
مثناة وحد العين المهملة مثلثة كذا للاكثر وفي رواية الكشميهني ابعث
ارسلاني كذا قال في الصحاح بعثه وابعثه ارسله فيقال ابعثه اذا
اثارة واذهبه وقال ابن هبيرة معنى ابتعثاني القياني ويحتمل ان يكون
رأى في المنام انهما القياه فرأى ما رأى في المنام ووصفه بعد ان
افاق على ان منامه كاليقظة لكن لما رأى مثالا يشبه التعبير دل على انه
كان مناما قوله وانا انطلقت معهما زاد جرير بن حازم في رواية
الى الارض المقدسة وعند احمد الى ارض فضاء وارض مستوية وفي
حديث علي فانطلقا الى السماء قال الطيبي و قوله وانا اتينا على رجل
مضطجع في رواية جرير مستلق على قفاه قوله واذا اخر قائم عليه في
رواية جرير بفهر او غرة وفي حديث علي فرمت على مكدوا مامه ادي
وبيد الملك صخرة فضرب بها هامة الادي قوله يهوي بفتح اوله وكسر
الراي لسقط هوى بالفتح يهوي هو ما سقط الى اسفل وضبطه ابن التين
بضم اوله وهو من الرباعي ويقال الهوي من بعيد قوله بالصخرة راسه

فيبلغ بفتح اوله وسكون المثلثه وفتح اللام بعدها عين معجمة اي يشدخ
وقد وقع في رواية جرير فيشدخ والشدخ كسر الشيء الاجوف قوله فنيذ
ابجر بفتح المهملتين بينهما ساكنة وفي رواية الكشميهني فنبيذا
بهمزتين بدله الها ومعناه قوله وفي رواية المستملي وكذا هو في رواية
جرير فنبيذ هذا به شم همزة والكل بمعنى والمراد انه دفعه من علو
الى سفل والهمزة بدل من الها كثيرا وتذاءبت جوح وهو بمعناه قوله
ههنا اي الى جهة الضارب قوله فيقبع الجزاي الذي وهي به فيأخذه
في رواية جرير فاذا ذهب ليأخذه فلا يرجع اليه اي الذي شدخ راسه
قوله حتى فضم راسه في رواية جرير حتى يلتئم وعند احمد عاد راسه
كما كان وفي حديث علي فيقع دماغه جانبا وتقع الصخرة جانبا كذا
لابي قوله ثم يعود اليه في رواية فيعود اليه قوله مثل ما فعل به من
الاولى ذا النقي ولعنهما وكذا في رواية النضر بن شميل من عوف
عند ابي عوانة المرة الاولى وهو المراد بالرواية الاخرى وفي رواية
جرير فيصنع مثل ذلك قال ابن العربي جعلت العقوبة في راس هذا النوم
عن الصلاة والنوم موضعه الراس قوله انطلق انطلق كذا في الموضع
كلها بالمنكر ويوسقط في بعضها التكرار لبعضهم واما في رواية
جرير فليس فيها سبحان الله وفيها انطلق مرة واحدة قوله فانطلقنا
فاتينا على رجل مضطجع لقفاه فاذا اخر قايم عليه بكلوب من حديد
تقدم في الجنايز ضبط الكلوب وبان الاختلاف فيه ووقع في حديث
علي فاذا انا بالملك قوله اوفى ويبد الملك كلوب من حديد فيضع
في شدقه الايمن فيشقه الحديث قوله فيشرشدقه الى قفاه اي يقطع

شقا والشدق جانب الفم وفي رواية جرير فيذهل في شقه فيشقه
حتى يبلغ قفاه قوله ومنخره كذا بالافراد وهو المناسب وفي رواية
جرير ومنخريه بالتثنية قوله قال وربما قال ابو رجا فيشق اي بدل فيشرشر
وهذه الزيادة ليست عند محمد بن جعفر قوله ثم يحول له الى الجانب
الاخر فيصنع اشد من صنعه في رواية جرير بن حازم ولفظه ثم يخرجه
فيدخله في شقه الاخر وبالتيام هذا اهذ الشق وهو يفعل ذلك به
قال ابن العربي شرشره شدق الكاذب انزال العقوبة بمحل المعصية
وعلى هذا تجري العقوبة في الاخرة بخلاف الدنيا ووقعت هذه
القصة مقدمة في رواية جرير على قصة الذي شدخ راسه قال الكرماني
الراوي لا يرتب والاختلاف في كونه كان مستلقيا وفي الاخرى ومضطجعا
والاخر كان جالسا وفي الاخرى قايما يحمل على اختلاف حال كل منهما
قوله فاتينا على مثل التنور في رواية محمد بن جعفر مثل بنا التنور
وادجرير اعلاه ضيق واسفله واسع قوله يوخذ تحته نارا كذا فيه
بالنصب ووقع في رواية احمد يتوقد تحته نار يا بالرفع وهي رواية
ابي ذر وعليها اقتصر الحميدي في جمعه وهو واضح وقال ابن مالك
في كلام على مواضع من البخاري يو قد تحته نارا بالنصب على التميز
واسند يوقد الى طي عايد على اللغة كقولك مررت بامراة تقصى ٢
والتقدير مستفزع طيبا من ١ ٢ فكانه قال متى توقد ناره تحته فيصح
نصب نار على التميز قال ويجوز ان يكون يو قد موصولا بتقية محذوف
وبقيت صلته والة عليه لوضوح المعنى والتقدير يتوقد الذي
تحته نارا وهو على التميز ايضا وذكر الحذف الوصوب في مثل هذا

هذا عدة شواهد قوله واحسب انه كان يقول فاذا فيه لفظا واضحا
قوله واذاهم يابتهم ابي لهب من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهيب
صوصو بغير همز للاكثر وحكى الهمز اي رفعوا اصواتهم مختلطة
ومنهم من سهل الهمزة قال في النهاية الصوء هناه اصوات الناس
ولا لفظهم وكذا الصوصاة بلا همز مقصور وقال الحميدي المصدر
بغير همز وفي رواية حربن فاذا اقترب ارتفعوا حتى كادوا ان يخرجوا
فاذا احدث رجعوا وعند احمد فاذا وقدت بدل اقتربت قوله
فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول احمر مثل الدم في رواية جزيين
حاذم على نهر من دم ولم يقل حسبت قوله لباخ ليسبح بفتح اوله وسكون
المهملة بعدها موحدة مفتوحة خفيفة ثم خاتمة اي يعوم قوله
فيفغر بفتح اوله وسكون الفاء وفتح الغين المعجمة بعدها اي يفتحه
وزنه ومعناه قوله كلما رجع اليه في رواية يتم المستقبل كما رجع اليه
فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فيلقيه ورده حيث كان ويجمع بين
الروايتين انه اذا اراد ان يخرج فغر فاه وانه يلقيه الحجر فاسبه اياه
قوله كوية المراة بكسر الميم وسكون الراء وهمزة ممدودة بعدها هاء تانيث
قال ابن التين اصله المراه تحركت الياء وانفتح ما قبلها قلبت
الفا وزنه مفعله قوله كاكره ما انت راى رجلا امراة بفتح الميم اي
قبيح النظر قوله فاذا عنده نار في رواية يحيى بن سعيد القطان
عن عوف عقد الاسماعيلي عند نار قوله بحتها بفتح اوله وبضم
الحاء المهملة وتشديد الشين المعجمة من الثلاثي وحكى في المطالع
ضم اوله من الرباعي وفي رواية جرير بن حازم بحبها سكون الحا

وضم الشين المعجمة المكروه قوله وليس حولها في رواية جرير
ويوقدها وهو يفسر بعضها قال الجوهري خشت النار اوقدتها وقال
في التذييب خشت النار بالحطب ضممت ما تفرق من الحطب الى
النار وقال ابن العربي خشى ناره حركها فاتينا على روضة معقنه بضم
الميم وسكون المهملة وكسر المثناة وتخفيف الميم بعدها هاء تانيث
وبعضهم بفتح المثناة وتشديد الميم يقال اعتم النبت اذا طال
ونخلة عتمة طويله وقال الداودي اعتمت الروضة غطاها الخضر
وهذا كله على الرواية بتشديد الميم قال ابن التين ولا يظهر
للتخفيف وجه قلت الذي يظهر انه من العتمة وهو شدة الظلام
فوصفها بشدة الخضرة كقوله مدهامتان وضبط ابن بطال
روضة معتمة بالعين المعجمة وتشديد النون ثم يقال عن ابن دريد
اذا كثر شجره وقال الخليل روضة عنا كثيرة العشب في رواية جرير
بن حازم روضة خضراء واذا فيها شجرة عظيمة قوله من كل لون الربيع
كذا للاكثر وفي رواية الكشميهني بوزن بفتح النون وبراسه له
لون وهي رواية النضر بن سميل عند ابي عوانة والوزن بالفتح الزهر
فاذا بين ظهري الروضة بفتح الراء وكسر الباء التحتانية تثنية
ظهر وفي رواية يحيى بن سعيد بين اظهرها معين والمراد
وسطها قوله رجل طويل راسه في السماء قوله لا اكاد اري راسه
اولا لتفيه على التمييز قوله واذا حول الرجل من اكثر ولدان رايتهم
قط قال الطيبي اصل هذا الكلام واذا حول الرجل ولدان ما راي
ولدانا قط اكثر منهم فنظره قوله بعد ذلك لم ار روضة قط

اعظم منها ولما ان كان هذا التركيب يتضمن معنى البقي جازت زيادة
من وقط التي تخيقق بالماضي المنفي وقال ابن مالك جاز استعمال قط في اثبات
في هذه الزيادة وهو جاين وعقل اكثرهم عن ذلك تخصوه بالماضي
المنفي قلت والذي وجهه بيد الطيبي حسن جدا وجهه الكرماني بانه
يجوز ان يكون الكفي بالنفي الذي يلزم من التركيب اذ المعنى ما رايتهم
اكثر من ذلك او النفي مقدر وسيرد نظيره في قوله في صلاته الكسوف
صلى باطول قيام رايته قط قوله فعلت ما هولاء في بعض الطرق ما هذا
وعليها شرح الطيبي قوله فاتينا الى روضة عظيمة المراد روضة قط
اعظم ولا احسن قال قالا لي ارق فارتقيت فيها في رواية احمد و
النسائي وابو عوانة والاسماعيلي الى روحة يدل روضة والروحة
الشجرة الكبيرة وفيه صعدا في في الشجرة وهي التي تياسب الرقي
والصعود قوله فانتهينا الى مدينة منه يلتوي ذهب وذلبن فضة اللبن
بفتح اللام وكسر الموحدة جمع لبنة واصلها ما يبنى به من طين وفي
رواية جرير بن حازم فاذا خلال ذلك المراد قط احسن منها فيها رجال
شيوخ وشباب فتلقانا منها رجال مستلبين خلفهم بفتح الحاء المعجمة
وسكون اللام بعدها والجملة صفة رجال وهذا الاطلاق يحتمل ان
يكون المراد ان بعضهم حسن كله وبعضهم قبيح كله ويحتمل ان يكون
كل واحد بعضه حسن وبعضه قبيح والثاني هو المراد ويدل عليه قوله
في صفتهم اهولاء قوم خلطوا اي عمل كل منهم عملا صالحا وخلطه
بعمل سيء قوله يعفوا في ذلك النهر بصيغة فعل الاقرا الوجوع والمراد
انهم يغمسون فيه لتغير تلك الصفة بهذا الخالص قوله فيخرجون

اي يجري عرضا قوله كان ماؤه المحض بفتح الميم وسكون المهملة بعدها
ضاد معجمة هو اللبن الخالص عن الماء حلوا كان او حامضا وقد بين وجه
الشبه بقوله من البياض وفي رواية النسائي والاسماعيلي في البياض قال
الطيبي كانهم شموا اللبن بالصفة ثم استعمل في كل صافي قال ويحتمل
ان يراد بالماء المذكور وعفوا الله عنهما اي صار الشط بفتح كالنظر الحسن
فلذلك قال وصاروا في احسن صورة قوله قالا لي هذه جنة عدن
يعني المدينة قوله فسما بفتح السين المهملة وتخفيف الميم انظر الى
فوق وقوله صعدا بضم المهملتين اي ارتفع كثيرا وضبطه ابن
التين بفتح العين واسعد ضمها قوله مثل الربابة بفتح الراء تخفيف
الموحدتين وهي السحابة البيضا يقال لكل سحابة منفردة دون
السحاب ولو لم تكن بيضا وقال الخطابي الربابة السحابة التي ركب
بعضها على بعض وفي رواية جرير فنيقت راسي فاذا انا في السحاب قوله فرايتي
ادخلة قالا اما الان فلا وانت داخله في رواية جرير بن حازم فقلت
دعاني ادخل منذ لي قالا انه بقي لك عمر لم تستعمله ولو استكملته اتيت
منازلك قوله فاني رايت منذ الليلة عجبا فما هذا الذي رايت قالا اما
بتخفيف الميم انا نجزك في رواية جرير فقلت طوفا بي الليلة وهو بموحدة
وللبعضهم سوين فاخبراني عما رايت قالا نعم قوله فيرفضه بكثرة القاء
ويقال بعضها قال ابن هبيرة رفض القران بعد حفظ قوله عصمه لانه
توهم انه راى فيه ما يوجب بغضة فلما رفض اشرف الاشيا وهو القران
عوقب في اشرف اعضائه وهو الراس قوله وينام عن الصلاة المكتوبة
هذا وقع من رواية جرير بن حازم بلفظ علمه الله القران فينام عنه

بالليل ولم يعمل فيه بالنهار فانه ظاهره انه يعذب على ترك الصلاة المكتوبة
ويحتمل ان يكون التعذيب على مجموع الامرين ترك الصلاة وترك العمل قوله بعد
ومن بعثه ان يخرج منه منكرا فيكذب الكذبة تبلغ الافاق في رواية
حزيز بن حازم فكذوب يحدث الكذبة تحمل عنه حتى تبلغ الافاق قيض
له الى يوم القيمة وقوله تحمل بالتخفيف للاكثر وللبعضهم بالتشديد
قال الله تعالى ملة ابيكم ابراهيم وقال تعالى ان اولى الناس بابراهيم
للذين اتبعوه الاية وانما استحق التعذيب الا بيشا من تلك الكذبة من
المفاسد وهو فيها شر وعين مكروه ولا ملجا قال ابن هبيرة لما كان الكاذب
باعذا نفقه وعينه لسانه على الكذب بترويج باطله وقعت المشاركة
بينهم في العقوبة قوله في مثل التنور في رواية جرير والذي رايته في
المتن قوله فهم الزناة مناسبة الترى لهم لا ستحقاقهم ان يعضى الان
عادتهم ان يستدانى الخلوة دعوقبوا بالحق والحكمة في اثبات
العذاب لهم من حيث هم كون حيا تهم من اعضا تهم السفلى قوله فانه
اكل الربا قال ابن هبيرة انما وقب اكل الربا لسباحته في البطن الاحرد
القامة الحجارة لان اصل الربا يجري في الذهب والذهب احمر واما القاء
الملك له الجرفانه اشارة الى انه لا يغني عنه شيا وكذلك الربا فان صاحبه
يتخيل ان ماله يزداد والله من ورايه يمحقه قوله الذي عند النار في
رواية الكشميهني عند النار قوله خازن جهنم انما كان كريه الرؤية
لان في ذلك زيادة عذاب اهل النار قوله واما الرجل الطويل الذي في
الروضة فانه لانه ابو المسلمين قال الله تعالى ملة ابيكم ابراهيم وقال
تعالى ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوا الاية قوله واما الولدان

الذين

الذين حوله وكل ردمات على الفطرة في رواية وولد على الفطرة وهي
اشبه بقوله في الرواية الاخرى واولاد المشركين وفي رواية جرير
فاولاد الناس قوله يقال بعض المسلمين لواقف على سمه قوله واولاد المشركين
تقدم البحث فيه مستوفى اواخر الجنايز وظاهره انه صلى الله عليه وسلم
الحقهم باولاد المسلمين في حكم الاخرة ولا يعارض قوله من ابائهم
بان ذلك حكم الدنيا ولم اذ ذلك الا في هذه الطريق ووقع في الحديث
الى امامة الذي ينبهت عليه في اول شرح هذا الحديث ثم انطلقنا فاذا
نحن بجواري وغلمان يلعبون بين نهرين فقلت ما هولا قال ذرية
المومنين قوله واما القوم الذين كانوا انتظر امنهم حسن وشطر امنهم
قبيح كذا في الموضعين بنصب شطرا ولغير ابي ذر تنظر في الموضعين
بالرفع وحسنا وقبيح بالنصب ولكل وجه والاسماعيلي بالرفع
في الجميع وعليه اقتصر الحميدي في جمعه وكان في هذه الرواية تمامة
والحملة معالية وذا دجبريل حازم في رواية والدار الاولى التي دخلت
دار عامة المومنين وهذه الدار دار الشهدا وانا جبريل وهذا ميكائيل
وفي حديث ابي امامة انطلقنا فاذا نحن برجال ومنا قبح شي منظرا
او اشبه ريحا كانما يصيبهم الريح حيض قلت ما هولا قال هولا الزاني والزانية
ثم انطلقنا فاذا نحن برجال سباع تحت ظلال الشجرة قلت ما هولا قال
هولا ء موتى المسلمين ثم انطلقنا فاذا نحن برجال احسن شي وجها را
طيبه ريحا قلت ما هولا قال هولا ء الصديقون والشهداء والصالحون
وفي هذا الحديث من الفوايد ان الاسراء وقع مرارا يقظة ومناما على
الحاشية وفيه ان بعض العصاة يذ ذبون في البرزخ وفيه نوع من

تخيض العلم وهي ان يجمع القضايا حملة ثم يفتشها على الولاء ليجتمع تصوره
في الذهن والتحذير من النوم عن الصلاة المكتوبة وعن ونفض القرآن
لمن يحفظه وعن الزنا واكل الربا وتعهد الكذب وان الذي تقرن
الجنة لا يرضى وهو في الدنيا الا اذا مات حتى البني والشهيد في الحث
على طلب العلم واتباع من يلتمس منه ذلك وفيه فضل الشهداء وان
منازلهم في الجنة ارفع المنازل ولا يلزم من ذلك ان يكون فوارفع درجة
من ابراهيم عليه السلام والاحتمال ان يكون اقام هناك لسبب كعالته
الوالدان ومنزلته هو في المنزلة التي هي اعلا من منازل الشهداء كما
تقدم في الاسرى انه راى ادم في السماء الدنيا واما كان ذلك لكونه
يرى نسم بنيه من اهل الخير ومن اهل الشر فيضحك ويبكي مع ان منزلته
هو في عليين فاذا كان يوم القيمة استقر كل منهم في منزلته وفيه
ان من استرت حسناته وسياته نجا وزاد عنه اللهم نجا وزعنا برحمتك
يا ارحم الراحمين خاتمة اشتمل كتاب التعبير من الاحاديث المرفوعة
على تسعة وتسعين حديثا الموصول منها اثنان وثمانون والبقية ما بين
معلق ومتابعه المكرر منها فيه وفيما يضي خمسة وسبعون طريقا و
لبقية خالصة وافقه مسلم على تخريجها الا حديث ابي سعيد اذا راى
احدكم الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين وحديثه عكرمة
عن ابن عباس وهو ليشتمل على ثلاثة احاديث من تحلم ومن
استمع ومن صور وحديث ابن عمر من اقترى الترى ان يرى عينه
ما لم ترو فيه من الاثار عن الصحابة والتابعين عشرة اثار والله اعلم بالصواب

قوله بسم الله الرحمن الرحيم باب

الفتن في رواية كريمة والاصيلي تاخير السلمة والفتن جمع فتنة
قال الراغب اصل الفتن ادخال الذهب النار لتظهر جودته من رداءته
ويستعمل في ادخال النار ويطلق على العذاب لقوله تعالى ذوقوا فتنتكم
وعلى ما يحصل عنه العذاب لقوله تعالى الا في الفتنة سقطوا وعلى الاختبار
كقوله وفتناك فتونا وفيما يدفع اليه الانسان من شدة ورخاء في
الشدة اظهر معنى واكثر استعمالا قال تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة و
منه قوله تعالى وان كادوا ليفتنونك اي يوقعونك في بلية وشدة
فيحرفك عن العمل بما اوحى اليك وقال ايضا الفتنة تكون من الافعال العبادية
من الله ومن العبد كالبلية والمصيبة والقتل والعذاب وان كانت من
الانسان بغير امر الله فهي مذمومة فقد ذم الله الانسان ما يقارع
الفتنة كقول والفتنة اشد من القتل وقوله ان الذين فتنوا المومنين
والمومنات وقوله ما انتم عليه بفاتنين وقوله بايكم المفتون
وكقوله واحذرهم ان يفتنوك وقال عيني اصل الفتنة الاختبار ثم
استعملت فيما اخرجته المحنة والاختبار الى المكروه ثم اطلقت على كل
مكروه كما وايل اليه كالكفر والاثم والتحريق والفضيحة والنجور وغير ذلك

قوله باب ماجاء في قول الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا
منكم خاصة قلت ورد فيه ما اخرجه احمد والبزار من طريق مطرف
بن عبد الله بن الشخير قال قلنا للزبير يعني في قصة الجمل يا ابا عبد الله
ما جاء بكم ضيعتم الخليفة الذي يعني عثمان بالمدينة ثم جئتم تطلبون
بدمه يعني بالبصرة فقال الزبير انا قرانا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لم نكن

بخسب انا اهلها حتى دفنت مناحيث دفنت واخرج الطبراني من طريق
الحسن البصري قال قال الذبيانا تزانا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لم نكن بخسب الاية
ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ظننا انا حفضناها واخرجه
النسائي من هذا الوجه نحوه وله طرف اخرى عن الذبيين عند الطبري
من طريق السدي قال نزلت في اهل بدر خاصة فاصابتهم يوم الجمل وعند
ابن ابي شيبه نحوه وعند الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
قال امر الله المومنين ان لا يقروا المنكر بين اظهرهم فيعمهم العذاب و
لهذا الامر شاهد من حديث عدي بن عمرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله عزوجل لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين اظهر
اسيهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله
الخاصة والعامة اخرجه احمد باسناد حسن وهو عند ابي داود من حديث
العرس ابن عميرة وهو اخو عدي وله شواهد من حديث حذيفة وجرير
غيرهما عند احمد وغيره قوله وما كان النبي صلى الله عليه واله وسلم
معذرا بالتشديد والفتح شيرا الى ما تضمنته احاديث الباب من الوعيد
عن البتر بالاحداث فان الفتن غالبا انما تنشا عن ذلك ثم ذكر حديث
اسما بنت ابي بكر موفوعا انا على حوضي استظر من ورد علي فيوخذ بناس
دون الشمال الحديث وحديث عبد الله بن مسعود رفعه انا فوطكم على
الحوض فليرفعن الى اقوام الحديث وحديث سهل بن سعد نحو معناه ومعه
حديث ابي سعيد وفي جميعها انك لا تدري ما احدثوا بعدك لفظ ابن
مسعود والاخرين نحو معناه وقد تقدمت في ذكر الحوض اخر كتاب الرقاق

وتقدم

وتقدم شرحها في باب الحشر قبل ذلك في كتاب الرقاق ايضا وقوله في
حديث اسما حدثنا بشر بن السري هو بكسر الموحدة وسكون المعجمة وفتح
بفتح المهملة وكسر الراء بعدها ياتحتيه ثم بشر بصري سكن مكة وكان صاحب
مواعظ فلقب الاتوه وهو ثقة بالجميع الا انه كان يتكلم في شيخ
يتعلق برويته الله في الاخرة فقام عليه الحميدي فاعتذر وتنصل وكلم
فيه بعضهم حتى قال ابن معين رايته بمكة يدعوا على من بثبه لراي جهم
وقال ابن عدي له افراد وغرايب قلت وليس له في البخاري سوى هذا
الموضع وقد وضح انه متابعة وقوله في حديث سهل من ورد شرب ومن
في رواية الكشميهني يشرب وقوله لم يظمأ ابدا قيل هو كناية عن انه
يدخل الجنة لانها صفة من يدخلها وفي حديث ابي سعيد انك لا تدري
ما يدلوا وقع في رواية الكشميهني ما احدثوا وحاصل ما حمل عليه حال
المذكورين انهم ان كانوا ممن ارتد عن الاسلام فلا اشكال في بتري النبي
صلى الله عليه وسلم فيهم وابعادهم وان كانوا ممن لم يرتد لكن احدث
معصية كثيرة من اعمال البدن او بدعة من اعتقاد القلب فعلى اجاب
بعضهم بانه يحتمل ان يكون اعرض عنهم ولم يشفع لهم اتباعا لامر
الله فيهم حتى لعاقبهم على حسب جرائمهم ثم لا مانع من دخولهم في عموم
شفاعته لاهل الكباير من امته فيخرجون عند احتاج من اخرج من النار
والله اعلم قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم مسترون بعدي
امورا تنكرونها هذا لفظ بعض المتن المذكور في ثاني احاديث الباب
وهي ستة احاديث الاول قوله وقال عبد الله بن زيد الى اخره هو طرف
من حديث وصله المصنف مفردا حيث من كتاب المغازي وفيه انه صلى

الله عليه وسلم سيرون بعدي امورا تنكرونها هذا لفظ بعض المتن
المذكور في ثاني احاديث الباب وهي ستة احاديث الاول قوله وقال
عبد الله بن زيد الى اخره هو طرف من حديث وصله المصنف في غزوة حنين
من كتاب المغازي وفيه انه صلى الله عليه وسلم قال للانصار انكم
ستلقون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض وتقدم شرحه هناك
الحديث الثاني قوله حدثنا زيد بن وهب للاعمش فيه شيخ اخر اخرجه الطبراني
الاوسط من رواية يحيى بن عيسى الرملي عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي
هريرة مثل رواية زيد بن وهب قوله عبد الله هو ابن مسعود صرح به في
رواية الثوري عن الاعمش في علامات النبوة قوله انكم سترون بعدي
اثرة في رواية الثوري اثرة وتقدم ضبط الاثرة وشرحها في شرح الحديث
الذي قبله وحاصلها الاختصاص بخيط دنيوي قوله وامورا تنكرونها
يعني من ظهور المدين وسقطت الواو عن بعض الروايات فهي بدل من
اثرة قوله قالوا فما تامرنا اي ان نفعل اذا وقع ذلك قوله اد وا اليهم
اي الى الامراء حقهم الذي لهم المطالبة به وقبضه سواء كان يخصهم
او يعمهم ووقع في رواية الثوري تؤدون الحق الذي عليكم اي بذل المال
الواجب في الزكاة والنفس في الخروج الى الجهاد عند اليقين ونحو ذلك
قوله وسلوا الله حقكم في رواية الثوري وتسالون الله الذي لكم اي
بان تلهموهم انصافكم وتيسيره لكم حتى منعهم وهذا ظاهره العموم في
المخاطبين وقد ابى ابن التين عن الداودي انه خاص بالانصار وكان اخذه
من حديث عبد الله بن زيد الذي قبله ولا يلزم من مخاطبة الانصار
بذلك ان يختص بهم فانه يختص بهم بالنسبة الى ماجرين ويختص بعض

المهاجرين دون بعض فالمتاثر من يلي الامر ومن بعده هو الذي ليتاثر
عليه ولما كان الامر غيقق تعريش ولا خط للانصار فيه خوطب الانصار
بانكم ستلقون اثرة وخوطب الجميع بالنسبة لمن يلي الاثرة فقد ورد ما يدل
على التعميم ففي حديث يزيد بن سلمة الجهني عند الطبراني انه قال يا
رسول الله وكان علينا اهل ياخذون منا بالحق الذي علينا ويمنعوننا الحق الذي
لنا اتقاتلهم قال لا عليهم ما حملوا عليكم ما حملتم واخرج مسلم من حديث
ام سلمة من فوعا سيكون امراء فيعرفون وتنكرون فمن كرهه برئ ومن انكر سلم
ولكن من رضي وتابع قالوا افلا نقاتلهم قال ما صلوا ومن حديث عوف
بن مالك رفعه في حديث في هذا المعنى قلنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
افلا ننابذهم عند ذلك قال لا ما اقاموا الصلوة وفي رواية له بالسيف
وزاد واذا رايتم من ولاتكم شيئا تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنزعوا احدا
من طاعة وفي حديث عمر في مسنده للاسماعيلي من طريق ابي سلم الخولاني
عن ابي عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه قال اتاني جبريل فقال ان امتك
مفتتنة من بعدك فقلت من اين قال من قبل امرائهم وقرائهم تمنع
الامراء الناس الحقوق فيطلبون حقوقهم فيفتتنون والقراء هو الامر
فيفتتنون قلت فكيف يسلم من سلم منهم قال بالكف والصبر ان اعطوا
الذي لهم اخذوه وان منعوه تركوه الحديث الثالث والرابع حديث
ابن عباس من وجهين في الثاني التصريح بالتحديث والسماع في موضعي
العنعنة في الاول قوله عبد الوهاب هو ابن سعيد والجعد هو ابو عثمان
المذكور في السند الثاني وابو رجاء هو العطاردي وابنه عمران قوله
من كره من اميره شيا فليصبر زاد في الرواية الثانية عليه قوله فانه

من خرج من السلطان اي من طاعته السلطانية ودفع عند مسلم فانه ليس
احد من الناس يخرج من السلطان وفي رواية الثانية معصية السلطان
ومحاربته قال ابن ابي جمرة المراد بالمفارقة السعي في حد الاخذ في ذلك فانه
يول الى سفك الدم بغير حق قوله مات بقية جاهلية في الرواية الاخرى
فمات الا بتة جاهلية وفي رواية مسلم فميتة ميتة جاهلية وعنده في
حديث ابن عمر رفعه من خلع يدا من طاعة لقي الله ولا حجة له ومن مات
وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية قال الكرماني الاستثناء هنا بمعنى
الاستفهام الانكاري اي ما فارق الجماعة احد الا جرى له كذا وحذفت ما
فهي معدودة او الازائدة او عاطفة على اداة الكوفيين والمراد بالميتة الجاهلية
وهي بكسر الميم حالة الموت نموت اهل الجاهلية على ضلال وليس لهم امام
مطاع لانهم كانوا لا يعرفون ذلك وليس المراد انه يموت كافرا بل يموت عاصيا
ويحتمل ان يكون التشبيه على ظاهره ومعناه انه يموت مثل موت الجاهلي
وان لم يكن هو جاهليا وان ذلك ورد مورد الزجر والتنفير وظاهره غير
مراد ويؤيد ان المراد بالجاهلية التشبيه قوله في الحديث الاخر من فارق
الجماعة شبرا فكانما خلع ربقة الاسلام من عنقه اخرجه الترمذي وابن
خزيمة وابن حبان مصححا من حديث الحارث بن الحارث الاشعري في اثناء حديث
طويل واخرجه البزار والطبراني في الاوسط من حديث ابن عباس وفي سنده
خليفة بن دهلج وفيه مقال وقال من رأسه يزيل عنقه قال ابن بطال
في هذا الحديث حجة في ترك الخروج على السلطان ولو جار وقد اجمع الفقهاء
على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه وان طاعته خير
من الخروج عليه فيما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء هذا

الحين

هذا الجزء وغيره مما سيأتي بعده ولم يتشبثوا من ذلك الا اذا وقع من السلطان
الكفر الصريح فلا يجوز طاعته في ذلك بل يجب محاربته لمن قدر
عليها كما في الحديث الذي بعده الحديث الخامس قوله حدثنا اسماعيل
هو ابن اويس قوله عن عمرو هو ابن الحارث عن بكير هو ابن عبد الله بن الاشج
وعند مسلم حدثني بكر قوله عن بسره بضم الموحدة وسكون المهملة ووقع
في بعض النسخ بكيرا وله وسكون المعجمة وهو تصحيف وحباءة بضم الجيم
وتخفيف النون ووقع عند الاسماعيلي من طريق عثمان بن صالح شبابنا
وصب اخبرني عمرو ان بكيرا حدثه ان بسر بن سعيد حدثه ان حنارة حدثه
قوله دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض نقلنا اصلحك الله حدث
بحديث في رواية مسلم حدثنا وقولهم اصلحك الله يحتمل انهم اراد وا
الدعاء بالصلاح في جسمه ليعافى من مرضه او اعم من ذلك وهي كلمة اعتاد
عند افتتاح الطالب قوله دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه
يعني ليلة العقبة كما تقدم ايضاحه في اوائل كتاب الايمان اول
الصحيح قوله يقال فيما اخذ علينا اي اشترط علينا قوله ان مايضا بفتح
العين على السمع والطاعة اي له في منشطنا بفتح الميم والمعجمة وسكون
النون التي بينهما ومكرهنا اي في حالة نشاطنا وفي الحالة التي تكون فيها
عاجزين عن العمل بما نؤمر به ونقل ابن التين عن الداودي ان المراد
الاشياء التي يكرهونها قال ابن التين والظاهر انه اراد في وقت الكسل
والشقة في الخروج ليطابق قوله منشطنا قلت ويؤيده ما وقع لاسماعيل
ابن عبيد بن رفاعة عن عبادة عند احمد في المنشط والكسل قوله وعسرنا
ويسرنا في رواية اسماعيل ابن عبيد وعلى اثرة علينا في العسر واليسر زاد وعلى

الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قوله وان لا ننازع الامر اهله بفتح الهمزة والثلثة وقد
تقدم موضع ضبطها في اول الباب والمراد ان طواعيتهم لمن يتولى عليهم
ولا يتوقف على ايضا لهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعهم حقهم
قوله وان لا ننازع الامر اهله اي الملك والسيادة زاد احمد بن طريق عمر بن
هانئ عن عبادة وان رأيت ان لك اي وان اعتقدت ان لك في الامر حقا فلا
تعمل بذلك الظن بل استمع واطع الى ان يصل اليك بعزل خروج عن الطاعة زاد
في رواية حبان اي المنذر صحناة عند ابن حبان واحمد وان اكلوا مالك
وطريق اظهرك وزاد في رواية الوليد بن عبادة عن ابيه وان تقوم بالحق
حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم وسيأتي في كتاب الاحكام قوله الا ان
تروا كفرا بواحا عندكم وسيأتي قال الخطابي معنى قوله بواحا يريد
ظاهرا بادیا من قولهم باح بها اذا بوح به بوحا وبواحا واذا اذاعه
واظهره وانكر ثابت في الدلايل بواحا وقال انما يجوز بوحا بكون
الواو وبوحا بضم اوله ثم سمزة ممدودة وقال الخطابي من رواه بالراء
فهو قريب من هذا المعنى فاصل البراح الارض الفضاء التي لا بناء فيها
ولا بناء وقيل البراح البيان برح الخفاء اذا ظهر وقال النووي وهو معظم
النسخ من مسلم بالواو وفي بعضها بالراء قلت ووقع عند الطبراني من
رواية احمد بن صالح عن ابن وهب في هذا الحديث كفرا صراحا بصاد مهملة
مضمومة فراء ووقع في رواية حبان ابي المنذر المذكور الا ان يكون معصية
لله بواحا وعند احمد بن طريق عمر بن هانئ عن عبادة ما لم يأمروك بالمعصية
بواحا وفي رواية اسمعيل ابن عبيد عند احمد والطبراني والحاكم من رواية
عن ابيه عن عبادة يجيء امور كم من بعدي رجال يعرفون كم ما تنكرون

وينكرون عليكم ما تعرفون فلا طاعة لمن عصى الله وعند ابي بكر بن ابي
شيبة من طريق ازهر بن عبد الله عن عبادة ويقع سيكون عليكم
امراء تأمرونكم بما لا تعرفون ويفعلون ما تنكرون فليس لاولئك عليكم
طاعة قوله عهد عهده الله فيه برهان اي نص اية او خبر صحيح لا يحتمل
التاويل ومقتضاه انه لا يجوز الخروج عليهم ما داموا يفعلون محتمل تاويلا قال
النووي المراد بالكفر المعصية ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاة الامر في ولايتهم
ولا في فرضوا عليهم الا ان تروا منهم منكرا تحققا تعلمونه من قواعد الاسلام
فاذا رايتم ذلك فانكروا عليهم وقولوا بالحق حيث ما كنتم وقال
غيره المراد بالامر هنا والمعصية الكفر فلا يغزعن على السلطان الا اذا وقع في
الكفر الظاهر والذي يظهر حمل رواية الكفر على ما اذا كانت المنازعة في
الولاية فلا ينازعه بما يقدح في الولاية الا اذا ارتكب الكفر والحمل رواية
المعصية بان يكون عليه برهان ويوصل بتبين الحق له بغير عنيف ومحل ذلك
اذا كان قادرا والله اعلم ونقل ابن التين عن الداودي قال الذي عليه
برهان ويوصل بتبين الحق له بغير عنيف ومحل ذلك اذا كان قادرا والله اعلم
ونقل ابن التين عن الداودي قال الذي عليه العلماء في امراء الجور انه
ان قدر على خلعه بغير فتنة ولا ظلم وجب والا فالواجب الصبر وعن
بعضهم لا يجوز عند الولاية لنا سق ابتداء فان احدث جورا بعد ان
كان عدلا فاختلفوا في جواز الخروج عليه والصحيح المنع الا ان يكفر
فيجب الخروج عليه الحديث السادس حديث السن قوله عن اسيد بن
حضير ذكره مختصرا وقد تقدم بتمامه مشروحا في مناقب الانصار واس
في جوابه عن طلب الولاية بقوله ستترون بعدي اي انه اراد نفي ظنه

انه انما الذي ولاه عليه فبين له ان ذلك لا يقع في زمانه وانه لم يخصه
بذلك لذاته بل لعموم مصلحة المسلمين وان الاستبدال لحظ الدنيوي
وانما يقع لعبده وامرهم عند وقوع ذلك بالصبر قوله باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم هلاك امتي على اغيلمة سفهاء زاد في بعض النسخ
لابي ذر من قريش ولم تفتح لاكثرهم وقد ذكره في الباب من حديث ابي هريرة
بدون قوله سفهاء وذكر ابن بطال ان علي بن معبد اخرجه يعني في كتاب
الطاعة قلت وهو عند احمد والنسائي من رواية سماك عن ابن ظالم عن
ابي هريرة بلفظ ان فساد امتي على يدي غلمة سفهاء من قريش هذا لفظ
احمد عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن سماك عن عبد الله ابن ظالم
وتابعه ابو عوانة عن سماك عند النسائي ورواه احمد ايضا عن زيد بن
الحباب عن سفيان لكن قال مالك يدل لعبد الله ولفظه سمعت ابا هريرة
يقول لمروان اخبرني حبيبي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم قال هلاك امتي
على يدي غلمة سفهاء من قريش وكذا اخرجه من طريق شعبة عن سماك
قوله في الترجمة اغيلمة تصغير غلمة غلام وواحد الجميع المصغر غليم
بالتشديد يقال للصبي من حين يولد الى ان يحتلم غلام وتصغيره عليم
وجمعه غلمان وغلمة واغيلمة ولم يقولوا اغلمة مع كونه القياس
كانهم استغنوا عنه بغلمة واغرب الداودي فيما نقله عنه ابن التين
فضبط اغيلمة بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة وقد يطلق على الرجل
المستحكم القوة غلام وتشبيهه بالغلام في قوته وقال ابن الاثير المراد
بالاغيلمة هنا الصبيان ولذلك صغرهم قلت وقد يطلق الصبي
الغليم بلا تصغير على الضعيف العقل والتدبير والدين ولو كان محتلما

وهو المراد

وهو المراد هنا قال المختلفا من بني امية لم يكن فيهم من استخلف وهو
دون البلوغ وكذلك من امره على الاعمال اللاتي يكون المراد بالاغيلمة
اولاد بعضهم من استخلف فوقع الفساد بسببهم فنسب اليهم والاولى الحمل
على اعم من ذلك قوله حدثنا عمر بن يحيى بن سعيد بن عمرو زاد في غلامات
البنوة عن احمد بن محمد المكي حدثنا عمرو بن يحيى الاموي قوله اخبرني جدي
هو سعيد ابن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن امية و
قد نسب يحيى في رواية عبد الصمد بن عبد الوارث عن عمر بن يحيى الى جده
جده الاعلى فوقع في رواية حدثنا عمرو بن يحيى بن العاص سمعت جدي
سعيد بن العاص فنسب سعيدا ايضا الى والد جده وابوه عمرو بن سعيد
هو المعروف بالاشدق قتله عبد الملك بن مروان لما خرج عليه بدمشق
بعد السبعين قوله كنت جالسا مع ابي هريرة كان ذلك في زمن معوية
قوله ومعنا مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية الذي ولي الخلافة بعد
ذلك وكان يلي لمعاوية امرة المدينة تارة وسعيد بن العاص والد عمرو
يليها لمعاوية تارة قوله سمعت الصادق المصدوق تقدم بيانه في
كتاب القدر والمراد النبي صلى الله عليه وسلم وقد وقع في رواية عبد
الصمد المذكور ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وفي رواية له اخرى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله هلكة
امتي في رواية المكي هلاك امتي وهو المطابق لما في الترجمة وفي رواية
عبد الصمد هلاك هذه الامة والمراد بالامة هنا اهل ذلك العصر ومن
قاربهم لا جميع الامة الى يوم القيمة قوله على يدي غلمة كذا للاكثر
بالتثنية وللحموي والكشميهني ايدي بصيغة الجمع قال ابن بطال جاء المراد

بالهلاك مبنا في حديث اخر لابي هريرة اخرجه علي بن سعيد وابن ابي
شيبة من وجه اخر عن ابي هريرة رفعه اعوذ بالله من امارة الصبيان
قالوا وما امارة الصبيان قال ان اطعتموهم هلكتم في دينكم وان
عصيتموهم اهلكوا كما اي في دنياكم باوهما في النفس او باذهاب المال
او بهما وفي رواية ابن ابي ذئب ان ابا هريرة كان يمشي في الصوق
ويقول اللهم لا تدركني امارة الصبيان وفي هذه اشارة الى ان اول
الاغيلمة كان في سنة ستين وهو كذلك فان يزيد بن معاوية استخلف
بنهاية وبقي الى سنة اربع وستين فمات بذوبي ولده معاوية ومات بعد
اشهر وهذه الرواية تخصص رواية ابي زرعة عن ابي هريرة الماضية في
علامات النبوة بلفظ يهلك الناس هذا الحي من قريش وان الفراديعض
قريش وهم الاحداث منهم كلهم ن والمراد انهم يهلكون الناس
بسبب طلبهم الملك والقتال لاجله ففيه الال الناس وتكسير الخبط
ايتوالى الفتن وقد وقع الامر كما اخبر صلى الله عليه وسلم واما
قوله لوان الناس اعتزلوهم بحذف الجواب وتقديره كان اولى
لهم والمراد باعتزالهم ان لا يدخلوهم ولا يقاتلوا معهم ويفروا
بدينهم من الفتن ويحتمل ان يكون لو للتمني فلا يحتاج الى تقدير
جواب ويوخذ من هذا الحديث استحباب هجران البلدة التي يقع
فيها اظهار المعصية فانها سبب وقوع الفتن التي نبينا عنها الحديث
قال ابن وهب عن مالك تخرب الارض التي يوضع فيها المنكر جارا وقد
صنع ذلك جماعة من السلف قوله فقال مروان لعنة الله عليهم
غلمة في رواية عبد الصمد لعنة الله عليهم من اغيلمة وهذه الرواية

تفيد المراد

تفيد المراد بقوله في رواية الكشي فقال مروان غلمة كذا اقتصر على هذه
الكلمة فدلت رواية الباب انها مختصرة من قوله لعنة الله عليهم غلمة
كان التقدير غلمة عليهم لعنة الله او ملعونون او نحو ذلك ولم
يرد التعجب والاستثبات قوله فقال ابو هريرة لو شئت ان اقول بني
فلان وهي فلان لفعلت في رواية الاسماعيلي من بني فلان وبني فلانة
لقلت وكان ابا هريرة كان يعرف اسماءهم وكان ذلك من الكراب الذي
لم يحدث به وتقدمت الاشارة اليه في كتاب العلم وتقدم
هناك قوله لو حدثت به لقطعتم هذا البلعوم قوله فكنت احتج
مع جدي فاقبل ذلك عمرو بن يحيى ابن سعيد بن عمرو وجده سعيد بن
عمر كان مع ابيه لما غلب على الشام فلما قتل نخول سعيد بن عمرو الى
الكوفة فسكنها الى ان مات قوله حين ملكوا الشام اي وغيرها لما
ولي الخلافة وانما خص الشام بالذكر لانها كانت من مساكنهم من
عهد معاوية قوله فاذا هم غلمانا احداثا هذا يقوي الاحتمال الماضي
وان المراد اولاد من استخلف منهم وما تردد فيه وفي انهم المراد بحديث
ابي هريرة عن حجبة كون ابي هريرة لم يفصح باسمائهم والذي يظهر ان
المذكورين من جملتهم وان اولهم يزيد كما يدل عليه قول ابي هريرة
راس الستين وامارة الصبيان فان يزيد كان غالبا ينزع الشيوخ من
امارة البلدان الكبار ويولي فيها الاصاغر من اقاربه وقوله قلنا
انت اعلم القائل ذلك اولاده واتباعه ممن سمع منه ذلك وهذا
يشعر بان هذا القول صدر منه في اخر ولاية بني مروان بحيث يمكن
عمرو بن يحيى ان يسمع منه وقد ذكر ابن عساكر ان سعيد بن عمرو هذا

بالهلاك مبنا في حديث اخر لابي هريرة اخرجه علي بن سعيد وابن ابي
شيبة من وجه اخر عن ابي هريرة رفعه اعوذ بالله من امارة الصبيان
قالوا وما امارة الصبيان قال ان اطعتموهم هلكتم في دينكم وان
عصيتموهم اهلكوا كما اي في دنياكم بادهاق النفس او باذهاب المال
او بهما وفي رواية ابن ابي ذئب ان ابا هريرة كان يمشي في الصوق
ويقول اللهم لا تدركني امارة الصبيان وفي هذه اشارة الى ان اول
الاغيلمة كان في سنة ستين وهو كذلك فان يزيد بن معويه استخلف
بنها وبقي الى سنة اربع وستين فمات فتولى ولده معاويه ومات بعد
اشهر وهذه الرواية تخصص رواية ابي زرعة عن ابي هريرة الماضية في
علامات النبوة بلفظ يهلك الناس هذا الحي من قريش وان الفراديعض
قريش وهما لاحداث منهم كلهم ن والمراد انهم يهلكون الناس
بسبب طلبهما الملك والقتال لاجله ففيه اهلاك الناس وتكثير الخبط
اي تولي الفتن وقد وقع الامر كما اخبر صلى الله عليه وسلم واما
قوله لو ان الناس اعتزلوهم بحذف الجواب وتقديره كان اولى
لهم والمراد باعتزالهم ان لا يدخلوهم ولا يقاتلوا معهم ويفروا
بدينهم من الفتن ويحتمل ان يكون لو للتمني فلا يحتاج الى تقدير
جواب ويوخذ من هذا الحديث استحباب هجران البلدة التي يقع
فيها اظهار المعصية فانها سبب وقوع الفتن التي نبينا عنها هذا
قال ابن وهب عن مالك تهجر الارض التي يضع فيها المنكر جارا وقد
صنع ذلك جماعة من السلف قوله فقال مروان لعنة الله عليهم
غلمة في رواية عبد الصمد لعنة الله عليهم من اغيلمة وهذه الرواية

تغير المراد

تغير المراد بقوله في رواية الكشي فقال مروان غلمة كذا اقتصر على هذه
الكلمة فدلت رواية الباب انها مختصرة من قوله لعنة الله عليهم غلمة
كان التقدير غلمة عليهم لعنة الله او ملعونون او نحو ذلك ولم
يرد التعجب والاستثبات قوله فقال ابو هريرة لو شئت ان اقول بني
فلان وهي فلان لفعلت في رواية الاسماعيلي من بني فلان وبني فلانة
لقلت وكان ابا هريرة كان يعرف اسماءهم وكان ذلك من الكتاب الذي
لم يحدث به وتقدمت الاشارة اليه في كتاب العلم وتقدم
هناك قوله لو حدثت به لقطعتم هذا البلعوم قوله فكنت اخرج
مع جداي فاريد ذلك عمرو بن يحيى ابن سعيد بن عمرو وجده سعيد بن
عمر كان مع ابيه لما غلب على الشام ثم لما قتل يخول سعيد بن عمرو الى
الكوفة فسكنها الى ان مات قوله حين ملكوا الشام اي وغيرها لما
ولي الخلافة وانما خص الشام بالذكر لانها كانت من مساكنهم من
عهد معاوية قوله فاذا هم غلمانا احداثا هذا يقوي الاحتمال الماضي
وان المراد اولاد من استخلف منهم وامانزدوه وفي انهم المراد بحديث
ابي هريرة عن جهة كون ابي هريرة لم يفصح باسمائهم والذي يظهر ان
المذكورين من جملتهم وان اولهم يزيد كما يدل عليه قول ابي هريرة
راس الستين وامارة الصبيان فان يزيد كان غالبا ينزع الشيوخ من
امارة البلدان الكبار ويولي فيها الاصاغر من اقاربه وقوله قلنا
انت اعلم القايل له ذلك اولاده واتباعه ممن سمع منه ذلك وهذا
شعر بان هذا القول صدر منه في اخر دولة بني مروان بحيث يمكن
عمرو بن يحيى ان يسمع منه وقد ذكر ابن عساكر ان سعيد بن عمرو هذا

بقي الى الان وقد تولى الوليد بن يزيد بن عبد الملك وذلك قبل المائة بثلاث
ومائة ووقع في رواية الاسماعيلي الاب بتحديث عمرو بن يحيى بذلك
وسماعه له من جده سبعين سنة قال ابن بطال وفي هذا الحديث ايضا
حجة لما تقدم من ترك القيام على السلطان ولو جار لانه صلى الله عليه
وسلم اعلم ابا هريرة باسماء هؤلاء واسماء ابائهم ولم يامرهم بالخروج
عليهم مع اخباره ان اهلاك الامة على ايديهم لكون الخروج اشد في
الهلاك واقرب الى الاستيصال من طاعتهم فاختار لهذين واسيد
الامر بن بنيه تعجب من لعن مروان العلمة المذكورين مع الى الظاهر انهم
من ولده فكان الله تعالى اجرى ذلك على لسانه ليكون اشد في الحجة
عليهم تعظون وقد تردد احاديث في لعن الحكم والد مروان وما
ولد اخرجها الطبراني وعنده غالبها فيه مقال وبعضها جيد ولعل
المراد تخصيص العلمة المذكورين بذلك ان قوله باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم ويل للعرب من شر قد اقترب انما خص العرب بالذكر لانهم
اول من دخل في الاسلام والانذار بالفتن اذا وقعت كان للهلاك
اسرع اليهم وذكر فيه حديثين حديث زينب بنت جحش وهو
مطابق للترجمة ومالك بن اسماعيل شيخه فيه هو ابو غسان النهدي
وكان له سند يخرج هذا الحديث عنه لتصريحه في رواية لسماع سفيان
بن عيينة له من الزهري قوله عن عروة هو ابن الزبير قوله عن زينب
بنت ام سلمة في رواية شعيب عن الزهري حدثتني عروة ان زينب
بنت ابي سلمة حدثته قوله عن ام حبيبة وفي رواية شعيب ان ام
حبيبة بنت ابي سفيان حدثتها هكذا قال بعض اصحاب سفيان

بن عيينة منهم مالك بن اسماعيل هذا ومنهم عمرو بن محمد الناقد
عند مسلم ومنهم سعيد بن منصور في السنن له ومنهم قتيبة و
هارون بن عبد الله عند الاسماعيلي والقعنبي عند ابي نعيم وكذا
قال مسدد في مسنده قلت وهكذا تقدم في حديث كثيرة من رواية
عقيل وفي علامات النبوة من رواية شعيب وياتي في اخر كتاب
الفتن من رواية محمد بن ابي عتيق كلهم عن الزهري ليس في
السند حبيبة زاد جماعة من اصحاب ابن عيينة عنه ذكر حبيبة فقالوا
عن زينب بنت ام سلمة عن حبيبة بنت ام حبيبة عن امها ام حبيبة
هكذا اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وسعيد بن عمرو الاشعثي وزهير بن حرب ومحمد بن يحيى بن ابي عمر اربعتهم عن
سفيان عن الزهري قال مسلم زاد فيه حبيب وهكذا اخرجه الترمذي
عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وعن واحد كلهم عن سفيان
قال الترمذي جود سفيان هذا الحديث هكذا رواه الحميدي وعلي
بن المديني وغير واحد من الحفاظ عن سفيان بن عيينة قال الحميدي
قال سفيان حفظت عن الزهري في هذا الحديث اربع لنسوة زينب
بنت ابي سلمة عن حبيبة وهما ربيبتا النبي صلى الله عليه وآله وسلم
عن ام حبيبة زينب بنت جحش وهما زوجتا النبي صلى الله عليه وسلم
واخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق الحميدي فقال في رواية عن
حبيبة بنت ام حبيبة عن امها ام حبيبة وقال في اخره قال الحميدي
قال سفيان احفظ في هذا الحديث عن الزهري اربع لنسوة قد اتين
النبي صلى الله عليه وسلم ثنتين من ازواجه ام حبيبة وزينب بنت

جحش وسمين ربيبتاه زينب بنت ام سلمة وحبيبة بنت ام حبيبة ابوها
عبد الله بن جحش مات بارض الحبشة انتهى كلامه واخرجه ابو نعيم
ايضا من رواية ابراهيم بن بشار الرمادي ونضر بن علي الجهضمي واخرجه
النسائي عن عبد الله بن سعيد وابن ماجة عن ابي بكر بن ابي سيبة والا
سماعيلي من رواية الاسود بن عامر كلهم عن ابن عيينة بزيادة حبيبة في
السند وساق الاسماعيلي عن هرون بن عبد الله قال قال لي الاسود بن عامر
كيف تحفظ هذا عن ابن عيينة فذكره له بسقوط حبيبة فقال لكنه حدثنا عن
الزهري عن اربع نسوة كلهن فوادر كن النبي صلى الله عليه وسلم بعضهن
عن بعض قال الدارقطني اظن سفيان كان تارة يذكرها وتارة يسقطها
قلت ورواه شريح بن يونس عن سفيان فاسقط حبيبة وزينب بنت
جحش اخرجه ابن حبان ومثله لابي عوانة عن الليث عن الزهري ومن
رواية سفيان بن كثير عن الزهري وصرح فيه بالاخبار وساذكر شرح
المتن في اخر كتاب الفتن انشاء الله تعالى وحبيبة بنت عبد الله
بالتصغير ابن جحش هذه ذكرها موسى بن عقبة فيمن هاجر الى الحبشة
فتنصر عبد الله بن جحش ومات هناك وثبتت ام حبيبة على الاسلام فتزوجها
النبي صلى الله عليه وسلم وحملها اليه النجاشي وحكى ابن سعد ان حبيبة
انما ولدت بارض الحبشة فعلى هذا يكون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
صغيرة فهي نظير التي ردت عنها في ان كلا منهما ربيبة النبي صلى الله
عليه وسلم وفي كلا منهما من صغار الصحابة وزينب بنت جحش هي
عمة حبيبة المذكورة فردت حبيبة عن امها عن عمتها وكانت وفات زينب
قبل وفات ام حبيبة وزعم بعض الشراح ان رواية يسيلم بذكر حبيبة

توزن

توزن بانقطاع طريق الحجاز قلت وهو كلام من لا يطلع على طريق
شعيب التي بنبعث عليها باربعة من الصحابة وحملة ما فيه اربعة احاديث
وجمع ذلك بعده الحفاظ عبد القادر الرهاوي ثم الحافظ ضياء الدين المقدسي
فزاد عليه قدرها وزاد عليه واحدا خامسا فصارت لسبعة احاديث
واصحها حديث الباب ثم حديث عمر في المعالة وسياتي في كتاب الاحكام
الحديث الثاني حديث اسامة بن زيد قوله عن الزهري في رواية الحميدي
في مسنده عن سفيان بن عيينة سمعت الزهري واخرجه ابو نعيم في مستخرجه
عن مسلم من طريقه قوله عن عروة عن اسامة بن زيد في رواية الحميدي
وابن ابي عمر عن ابن عيينة عن الزهري اخبرني عروة انه سمع اسامة بن
زيد وقوله حدثنا محمود ابن غيلان قوله اشرف النبي صلى الله عليه
وسلم عليه اسماعيلي في رواية معمر وفي وهو بمعنى اشرف اي اطلع
من علو قوله على الهم بضمتين هو الحصن وقد تقدم بيانه في اخر
الحج قوله من الهام المدينة تقدم في علامات النبوة عن ابي نعيم
بهذا السند لفظ على اطم من الاطام فاقتضى ذلك ان الفظ ساقه
هنا لفظ معمر قوله هل ترون ما ارى قالوا ما لا وهذه الزيادة ايضا
لمعمر ولم ارها في شيء من الطرق عن ابن عيينة قوله ما في لا اراى الفتن تقع
بالمواقع مواقع القطر والعلا التراجي قال الطيبي يقع مفعول ان ويحتمل
ان يكون حالا اذ هو اقرب والرويه بمعنى النظر اي كشف لي فابصرت
ذلك عيانا قوله كمواقع القطر في رواية المستهود الكشميهني المطر
وفي رواية علامات النبوة كمواقع القطر وقد تقدم الكلام على هذه
الرواية في اواخر الحج واذا احتست المدينة بذلك لان قتل عثمان

رضي الله عنه كان بها انتشرت الفتن في البلاد بعد ذلك فالقتال
بالجماجم وبصفين كان بسبب قتل عثمان وما بقتال بالمشهر وان كانت
وان كان بسبب التحكيم بصفين وكل قتال في ذلك العصر انما تولد
عن شيء من ذلك وعن شيء تولد ان قتل عثمان كان اشد اسبابه
الطعن على امارته ثم عليه بتوليته لهم واول ما بدا ذلك عن العراق وهي
من جهة المشرق فلا منافاة بين حديث الباب وبين الحديث الاتي ان
الفتنة من قبل المشرق وحسن التنبيه بالمحل الارادة المتعلم لانه اذا وقع
في ارض معينة علمها ولو وقع في بعض جهاتها قال ابن بطال انذار النبي
صلى الله عليه وسلم في حديث زينب بقرب قيام الساعة كي يتوبوا قبل
ان يهجم عليهم وقد ثبت ان خروج يأجوج ومأجوج قرب قيام الساعة
فاذا فتح من ردم ذلك القدر في زمنه صلى الله عليه وسلم لم ينل
الفتح بتسع على غير الاوقات وقد جاء في حديث ابي هريرة رفعه ويل
للعرب من شر قد اقترب موتوا ان استطعتم قال وهذا غاية في التحذير
من الفتن والخوض فيها حيث جعل الموت خيرا من مباشرتها واجتنبه
في حديث اسامة بوقوع الفتن خلال البيوت ليتاها هو لها فلا يخوضوا
فيها ويسألوا الله الصبر والنجاة من شرها قوله باب ظهور الفتن
ذكر فيه ثلاثة احاديث الحديث الاول حديث ابي هريرة قوله حدثنا
عباس بن محمد باثنيه تقيله ومعجمة وشيخه عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى
السامي بالمهملة البصري وسعيد هو ابن المسيب ونسبه ابو بكر بن ابي شيبة
في رواية عن عبد الاعلى المذكور واخرجه ابن ماجة وكذا عنه النسائي
من رواية عبد الاعلى وعبد الواحد وعبد الحميد بن ابي داود كلهم

عن معمر وهو عند مسلم عن ابي بكر لكن لا يسبق لفظه قوله يتقارب
الزمان كذا للاكثر وفي رواية الرحمتي الزمن وهي لغة فيه قوله
وينقص العلم كذا للاكثر وفي رواية المستملي والرحمتي العلم العمل
له ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن
ابي هريرة عند مسلم وعنده من رواية يونس عن الزهري في هذه
في هذه الطريق ويقبض العلم ووقع مثله في رواية الاغر عن ابي
هريرة كما سيأتي في اواخر كتاب الفتن وهي تؤيد رواية من رواه
بلفظ وينقص العمل ويؤيده ايضا الحديث الذي بعده بلفظ بين الجهل
ورفع العلم قوله ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو بفتح الهاء
وتشديد الياء الاخيرة بعدها سين مخففة واصله اي شيء هو ووقت
الاكثر بغير الف بعد السين وضبط بعضهم بتخفيف الياء كما قالوا الشق
في موضع اي شيء وفي رواية الاسماعيلي وما هو في رواية ابي بكر بن
ابي شيبة قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذه رواية اكثر اصحاب
الزهري وفي رواية عتبة بن خالد عن يونس عند ابي داود قيل
يا رسول الله صلى الله عليه الشق هو قال القتل القتل وفي رواية
للطبراني عن ابن مسعود القتل والكذب قوله قال القتل القتل صرح
في تفسير الهرج مرفوعا ولا تعارض في ذلك بحيث في غيره هذه الرواية
موقوفا ولا كبرى مانعة لبيان الحبشة وقد تقدم في كتاب العلم من طريق
سالم بن عبد الله بن عمر سمعت ابا هريرة يذكر نحو حديث الباب دون
قول يتقارب الزمان ودون قوله يلقى الشح وزاد فيه ويفشو الجهل
وقال في اخره قيل يا رسول الله وما الهرج فقال هكذا بيده فحرفها

رضي الله عنه كان بها انتشرت الفتن في البلاد بعد ذلك فالقتال
بالجمل وبصفين كان بسبب قتل عثمان وما قتال بالمشهر وان كانت
وان كان بسبب التحكيم بصفين وكل قتال في ذلك العصر انما تولد
عن شيء من ذلك وعن شيء تولد عن قتل عثمان كان اشد اسبابه
الطعن على امرائه ثم عليه بتوليتهم واول ما بدا ذلك عن العراق وهي
من جهة المشرق فلا منافاة بين حديث الباب وبين الحديث الاتي ان
الفتنة من قبل المشرق وحسن التشبيه بالمطي الاذادة المغيم لانه اذا وقع
في ارض معشبة عمها او وقع في بعض حيابها قال ابن بطال انذر النبي
صلى الله عليه وسلم في حديث زينب بقرب قيام الساعة كي يتوابوا قبل
ان يهجم عليهم وقد ثبت ان خروج يأجوج ومأجوج قرب قيام الساعة
فاذا فتح من ردم ذلك القدر في زمنه صلى الله عليه وسلم لم يزل
الفتح يتسع على غر الاوقات وقد جاء في حديث ابي هريرة رفعه ويل
للعرب من شر قد اقترب موتوا ان استطعتم قال وهذا غاية في التحذير
من الفتن والخوض فيها حيث جعل الموت حتما من مباشرتها واجتنب
في حديث اسامة بوقوع الفتن خلال البيوت ليتاهوا لها فلا يخوضوا
فيها وسيأتي الله الصبر والنجابة من شرها قوله باب ظهور الفتن
ذكر فيه ثلاثة احاديث الحديث الاول حديث ابي هريرة قوله حدثنا
عباس بجيم ثم تحتانية ثقيلة ومعجمة وشيخه عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى
الساسي بالمهملة البصري وسعيد هو ابن المسيب ونسبه ابو بكر بن ابي شيبة
في رواية عن عبد الاعلى المذكور واخرجه ابن ماجة وكنى عنه الاسماعيلي
من رواية عبد الاعلى وعبد الواحد وعبد المجيد بن ابي داود كلهم

عن معمر وهو عند مسلم عن ابي بكر لكن لا يسوق لفظه قوله يتقارب
الزمان كذا للاكثر وفي رواية الرحتي الزمن وهي لغة فيه قوله
وينقص العلم كذا للاكثر وفي رواية المستملي والرحتي العلم العلم
له ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن
ابي هريرة عند مسلم وعنده من رواية يونس عن الزهري في هذه
في هذه الطريق وليقبض العلم ووقع مثله في رواية الاغر عن ابي
هريرة كما سياتي في اواخر كتاب الفتن وهي تؤيد رواية من رواه
بلفظ وينقص العلم ويؤيده ايضا الحديث الذي بعده بلفظ بين الجهل
ورفع العلم قوله وتكثر البرج قالوا يا رسول الله ايما هو بفتح الهمزة
وتشديد الياء الاخيرة بعدها سين مخففة واصله اي شيء هو ووقعت
الاكثر بغير الف بعد السين وضبط بعضهم بتخفيف الياء كما قالوا الشق
في موضع اي شيء وفي رواية الاسماعيلي وما هو في رواية ابي بكر بن
ابي شيبة قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذه رواية اكثر اصحاب
الزهري وفي رواية عتبة بن خالد عن يونس عند ابي داود قيل
يا رسول الله صلى الله عليه الشق هو قال القتل القتل وفي رواية
للطبراني عن ابن مسعود القتل والكذب قوله قال القتل القتل صح
في تفسير الهرج مرفوع ولا يعارض ذلك بجيئة في غيره هذه الرواية
موقوفا ولا كون يمنة لسان الحبشة وقد تقدم في كتاب العلم من طريق
سالم بن عبد الله بن عمر سمعت ابا هريرة يذكر نحو حديث الباب دون
قوله يتقارب الزمان ودون قوله يلقى الشح وزاد فيه ويفشو الجهل
وقال في اخره قيل يا رسول الله وما الهرج فقال هكذا بيده فحرفها

كانه يريد القتل فجمع بانه جمع بين الاشارة والنطق فحفظ بعض الرواة
ما لم يحفظ بعض كما وقع لهم في الامور المذكورة وجا تفسيرا يام الهرج فيما
اخرجه احمد والطبراني بسند حسن من حديث خالد بن الوليد ان رجلا
قال له يا ابا سليمان اتق الله فان الفتن قد ظهرت فقال اما وابن
الخطاب حي قال انما تكون بعده فنبظر الرجل هل يجد مكانا لم ينزل
به مثل ما نزل بمكانه الذي هو به من الفتنة والشر فلا يجد فتلك
التي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين يدي الساعة ايام الهرج
قوله وقال يونس يعني ابن يزيد وشعيب يعني ابن ابي حمزة والليث وابن
اخي الزهري عن حميد يعني ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة يعني
ان هؤلاء الاربعة خالفوا معمرا في قوله عن الزهري عن سعيد فجعلوا
شيخ الزهري حميدا لا سعيدا وضبط البخاري يقتضي ان الطريقين
صحيحان فانه وصل طريق معمر هنا ووصل طريق شعيب في كتاب الادب
وكانه راى انا ذلك لا يقدح لان الزهري صاحب حديث فيكون
الحديث عنده عن شيخين ولا يلزم من ذلك الطراد في كل بل اختلف
عليه في شيخه الا ان يكون مثل الزهري في كثرة الحديث و
الشيوخ ولولا ذلك كانت رواية يونس ومن تابعه ارجح ولبسط ذلك
معمر مرفوعه عن الصحة فالما ذكرته فالما رواية يونس فوصلها مسلم
كما ذكرت من طريق ابن وهب عنه ولفظه وينقص العلم وتقارب
وتظهر الفتن ويلقى الشح وقال وقالوا وما الهرج قال القتل ولم
يكرر لفظ القتل ومثله من رواية سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن
ابي هريرة رفعه لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج فذكر نقيض عليه

واخرجه

عليه واخرجه ابو داود ومن رواية عتبة بن خالد عن يونس بن يزيد
بلفظ وينقص العلم فوصلها الطبراني العصافي الاوسط من سابق
مدنة خالسكن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابن اخي الزهري وفي
رواية الكشميهني العلم والباقي مثل لفظ معمر وقال في رواية يونس
وشعيب عن الزهري حدثني حميد بن عبد الرحمن واما رواية الليث
فوصلها الطبراني في الاوسط من رواية عبد الله بن صالح عنه به
مثل رواية ابن وهب واما رواية ابن اخي الزهري واما رواية شعيب
فوصلها المصنف في كتاب الادب عن زكي اليماني عنه وقال في روايته
يتقارب الزمان وينقص العلم واسمه محمد بن عبد الله بن مسلم
وقال في روايته سمعت ابا هريرة ولفظه مثل لفظ ابن وهب الا انه قال
قلنا وما الهرج يا رسول الله واخرجه مسلم من رواية عبد الرحمن بن
يعقوب وهما من منيه وابي يونس مولى ابي هريرة ثلاثتهم عن ابي هريرة
قال مثل حديث حميد بن عبد الرحمن عنا انهم لم يذكروا وبقي الشيخ
قلت وساق احمد لفظ هما رواه ولفظه ينقبض العلم ويقترب الزمن وقد
عن ابي هريرة من طريق زيادة في الامور المذكورة فاخرج الطبراني
في الاوسط من طريق سعيد بن حميد عنه رفعه لا تقوم الساعة حتى
يظهر الفحش والبخل ويخون الامين ويؤتمن الخائن وتهلك الدعول و
تظهر البحوت قالوا يا رسول الله وما البحوت والدعول وجوه الناس
واشرافهم والبحوت الذين كانوا تحت اقدام الناس ليس يعلم بهم وله
من طريق ابي علقمة سمعت ابا هريرة يقول ان من اشراط الساعة نحوه
وزاد كذلك عبد الله بن مسعود سمعته من حيي قال نعم قلنا وما البحوت

قال فنزل الرجال واهل البيوت الغامضة قلنا وما الرعول قال اهل البيوت
الصالحة قال ابن بطال ليس في هذا الحديث ما يحتاج الى تفسير غير قوله
يتقارب الزمان ومعناه والله اعلم تقارب احوال اهله في قلة الدين
حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف ولا ينهى عن منكر لغلبة الفسق
وظهور اهله وقد جاء في الحديث لا يزال الناس بخير ما تفاضلوا
فاذا استاروا هلكوا يعني لا يزالون بخير ما كان فيهم اهل فضل وصلاح
وخوف الله يلجأ اليهم عند الشدائد ويستقي ما دامهم ويترك بدعائهم
ويوخذ بسقوطهم وانانيهم وقال الطحاوي قد يكون بعناه في هرك
طلب العلم خاصة والرضى بالجهل وذلك لان الناس يتساوون
في العلم لان درج العلم يتفاوت قال تعالى وفوق كل ذي علم عليم
وبما ينسيا وون اذ كانوا جهالا وكانه يريد عليه الجهل وكثرته
بحيث يقعد العلم بقعد العلما قال ابن بطال وجميع ما تضمنه هذا الحديث
من الاراط قد راينا هما نا فعد نقص العلم وظهر الجهل والقى الشح
في القلوب وعجب العين وكثر العقل ان قلت ان الذي شاهد كان
منه الكرم مع وجود مقابله وما ورد من الحديث سحكام ذلك حتى لا يبقى
ما يقابله الا النادر واليه الاشارة بالبقر بقص قلو بقي لا
الجهل الغرب ولا مبع من ذلك وجود طائفة من اهل العلم لانهم يكونون
احد محمودين في ذلك ويويد ذلك ما اخرجه ابن ماجة بسند
قوي عن جد يفة قال يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب
حتى لا يدري ما صيام ولا صلوة ولا نسك ولا صدقة ويسري على
الكتاب في ليلة فلا يبقى منه اية الحديث وساذكر موبد ذلك

في اخر كتاب

في اخر كتاب العين وعند الطبراني عن عبد الله بن مسعود وليرعن
القران من بين اظهركم فلا يوجد فيكم منه حرف قلت من جوف رجال
ولا فيد نفي في الارض منه شيء وسند صحيح لسنة وقوفه وساني
بيان معارضة ظاهر في كتاب الاحكام وجمع بينهما وقد تقدم
باقي الصفات والواقع ان الصفات المذكورة وجدت مبادئها
من عهد الصحابة ثم صارت تكثر في بعض الاحيان دون بعض
والذي بعقده قيام الساعة استحكام ذلك كما قررته وقد
مضى من الوقت الذي قاله فيه ابن بطال ما قاربه بل ما قاربه بخمسين سنة
والصفات المذكورة في ازدياد في جميع البلاد لكن تقل بعضها في
بعض ويكثر بعضها في بعض وكل نعت طبقه ظهر بعض الكثرة وفي
تلبسها والى ذلك الاشارة بقوله في حديث الباب الذي بعده
لا باتي زمان الا والذي بعده شر منه ثم نقل ابن بطال عن الخطابي
في معنى تقارب الزمان ارم المذكور في الحديث الاخر يعني اجه اليو
حدى من حديث اهو واحمو بن حديث ابي هريرة جرقوع الابقوع
الساعة حتى يتقارب الزمان فيكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة
والجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة ويكون الساعة كاجرقة قال
الخطابي هو من اسند ادلعس بن يزيد والله اعلم انقع عند
جروف المدري ووقع لامنه في الارض وعليه العدل قيها فسد
ان العس عند ذلك وتستبغر امريه وما زال الناس يستبغر
ون يدة المكرن وان نفر وتعتقة الكوماني بالانياب اجوايه من
ظهور العين وكثوة اخرج وعرجاء اقول انما احتاج الخطابي الى ذلك

بما ذكر لانه لم يقع المفقود في زمانه والا فالذي تضمنه الحديث قد
وجد في زماننا فانا نحن من سرعة الامام ما لم يعهد في العصر الذي
قبل عصرنا هذا والحق ان المراد نزع البركة من كل شيء حتى من الزمان
وذلك من علامات قرب الساعة فالذي جنح اليه يناسب ما ذكر معه
الان نقول ان الولادة بنت فيكون ظهور الفتن اولا وشيئا فشيئا كالهرج
لم يخرج المهدي فيحصل الامر قال النووي تبعا لعياض وغيره المراد
بقصره عدم البركة فيه فان اليوم مثلا بصيرا الانتفاع به بقدر
الانتفاع بالساعة الواحدة قالوا وهذا ظاهر واكد فاليه واوفق
لبقية الاحاديث وقد قيل في تفسير قوله يتقارب الزمان قصر الاعمار
بالنسبة الى كل طبقة فطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة التي قبلها
وقيل تقارب احوالهم في الشر والفساد والجهل وهذا اختيار الطحاوي وواضح
بان الناس لا يتفاوتون في العلم والفهم وان لم يكن هناك عيش مستلذ
وقال بعضهم معنى تقارب الزمان استوى الليل والنهار وقلت وهذا
انما قالوه في قوله اذا قرب الزمان لم تكد رويا المومن تكذب كما تقدم
بيانه فيها سبق ونقل ابن التين عن الداودي ان معنى حديث الباب
ان ساعات النهار وتقرب قيام الساعة وتقرب النهار من الليل
انقضى وتخصيص ذلك بالنهار ولا معنى له بل المراد نزع البركة من الزمان
ليله ونهاره كما تقدم قال ابن ابي حمزة يحتمل ان يكون المراد بتقارب الزمان
قصره على ما وقع في حديث لا تقوم الساعة حتى تكون السنة كالشهر والشهر
هذا القصر يحتمل ان يكون حسيا ويحتمل ان يكون معنويا اما الحسي فلم
يظهر بعد ولعله من الامور التي تكون قرب قيام الساعة واما المعنوي

فله مدة فسيظهر بعرف ذلك اهل العمل الديني ومن له فطنة فيما يعمل
بسبب الدنيوي فانهم يجدون انفسهم لا يقدرون احدهم ان يبيع من
العمل قدر ما كانوا يعملون قبل ذلك وتشكون ذلك ولا يدرون لعله
فيه وقع مبتكا رجع من ضعيف الايمان لظهور الامور المحالة للشرع
موعدة اوجده وشدد ذلك الاقوات فعيها من الجود بعض ومن
الشدة ملا يحقى حتى ان كثيرا من الناس لا يوقف على شيء مما قدر على
تحصيل شيء هجم عليه ولا يبالي والوالي كذلك في الرزق وفي الطيب انما يكون
من طريق قوة الايمان واتباع الامر وحساب النهي والشاهد لذلك قوله
تعالى ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء الخ
رض انتهى ملخصا وقال البيضاوي ويحتمل ان يكون المراد تتقارب اوما
تتباعد الدول الى الانقضاء والقرون الى الانقراض فيتقارب زمانهم
ويشير الى ايامنهم واما قوله ابن بطال ان تعالى الحديث لا يحتاج
الى بقر فليس كما قال فقد احتاج ايضا في المراد بقوله ينقص العلم فقال
المراد نقص علم العالم بان يطرء عليه النسيان مثلا ومثل فيه بعض العلم
بموت اهله فكلما مات عالم خلفه غيره نقص علم من تلك البلدة
اما نقص العمل فيحتمل ان يكون بالنسبة لكل مرء وجد فان العامل في
همة المحبوب الهمة عن اوداده وعباداته ويحتمل ان يراد بظهور الجهل
فيه في الامانات والصناعات قال ابن ابي جمرة نقص العلم الحسي شيئا فشيئا بموت
الذين جربوه واما المعنوي فسببه ما يدخل على العالم من الجهل بسبب سوء المطعم
وقلة المساعد على العلم والعمل وتعاطيه الى الرياء ونحو الى حبسه الكرة
شاطوا الناس الذين يتم اضر من شاطوا الحي وانما فيض العلم فنسأل الله

القول فيه في كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى انما قول ويلقى الجهل
اد العلم وعدمه في قلوب الناس على اختلاف احوالهم حتى يحل العلم بعلمة
فيدرك العلم غر وبحدوث العمى نماله حتى يهلك القفر وليس المراد
وجوة اصلا الشيخ لانه لم نزل موجودا المحفوظ الى وفات
يلقى بضم اوله من الرباعي وقال الحميدي لم نضبط الرواية هذا الحرف
ويحمل ان يكون بفتح اللام وتشديد العاف اي يتلقى ويتعلم ويتلو
اضى به كما في قول ولا يلعانها الا الصابرون قال والروايات تسكون
اللام مخففا بعد المعنى لان الا لعا بمعنى الترك ولو ترك لم يكن موبخا
جوادون بمدحا والحديث نفي بالذم قلت وليس المراد بالا لعا هنا ان
الناس يلقونه بل يلقى الجهل اي وانما المراد انما يلقى الجهل اي يوقع في
في قلوبهم ومنه القى الى كتاب كريم قال الحميدي ولو ضل بالعا
مع التخفيف لسقم لانهم لم نزل موجودا قلت لو ثبت الرواية بالعا
لكان مسيقما والمعنى انه يوجد كثر مسعضا عند كل احد كما قدمت
الاشارة اليه وقال القرطبي في البد كرة يحتمل ان يكون يلقى تخفيف
اللام والعاف اي تبوك لاجل كثرة المال واقاصة حتى يهم ذو المال
من يقبل صدقته فلا يجد ولا يجوز ان يكون بمعنى يوجد لانه محال
ل موجودا كراجوم بد وقد تقدم ما يرد عليه واما قول ونظهر الجهل
فقد كثر بها واشهارها وعدم الكاتم بها والله المستعان قال ابن ابي
جمرة يحتمل ان يكون العالم الشيخ واما في الاسخلاص والجد وبعد ذلك
ما ترتب عليه متعذرة والشيخ ثرعا هو من جمع ما وجب عليه وعليه
ومسالة ذلك فمحو المال مرجب لبركته ويزيده ما نقص مال من صدقة

فان اهل معونة

يفهموا منه وان المال الذي يخرج منه الحق الشرعي لا يلحقه آفة ولا
عاهة بل يحصل له النماء ومن ثم سميت الزكاة لان المال ينمو بها ويجيء
فيها البركة انتهى ملخصا قال واما ظهور الفتن فالمراد بها ما يوقع في
اثم الذي وما اكثره الفتن فالمراد ما لا يكون على وجه الحق كاقامة الحدود
القصاص الحديث الثاني والثالث قوله حدثنا مسدد نا عبد الله
بن موسى كذا وقع عند ابي ذر عن مشيوخه في نسخته معتمدة وسقط
في غيرها وقال عياض ثبت للقابسي عن ابي ذر نا المروزي وسقط مسدد
للباقين وهو الصواب قلت وعليه اقتصر اصحاب الاطراف قوله
سبقني هو ابو وايل قوله كنت مع عبد الله هو ابن مسعود وابي موسى
هو الاشعري قوله فقال لا يظهر من الروايتين اللتين بعدها الذي
تلفظ بذلك بعد ابو موسى لقوله في رواية فقال ابو موسى فذكره
ولا يعارض ذلك الرواية الثالثة من طريق وصل عن ابي عن عبد الله
واحسبه دفعه قال بين يدي اساعة فذكره لاحتمال ان يكون ابو وايل
سمعه من عبد الله ايضا لدخوله في قوله في رواية الاعمش فالارسال
الفق اكثر الرواة عن الاعمش على انه عن عبد الله وابي موسى معا
ورواه ابو معاوية عن الاعمش عن ابي موسى ولم يذكر عبد الله اخرجه
مسلم واشار ابن ابي حميتة الى ترجيح قول الجماعة واما رواية عاصم العاقولي
التي ختم بها الباب فلولا انه دون الاعمش وواصل في الحفظ لكان
روايته هي المعتمدة لانه جعل لكل من ابي موسى وعبد الله لفظا
فتن غير الاخر لكن يحتمل ان يكون المتن الاخر كان عند عبد الله بن
مسعود مع المتن الاول قوله ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم معناه

ان العلم يرتفع بموت العلماء وكل ما مات عالم ينقص العلم بالنسبة
الى فقد حامله وبث عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم يتفرد به عن
بقية العلماء قوله ان بين يدي الساعة لايا ما في رواية الكشميهني
بحذف اللام قوله ويكثر فيها الهرج والهرج القتل كذا في هاتين
الروايتين وزاد في الرواية الثالثة وهي رواية جرير بن عبد الله
الحميد عن الاعمش والهرج بلسان الحبش القتل ولبسب التعبير في رواية
واصل الاصل في مورد الهرج في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس
اختلفوا وهرج القوم في الحديث اذا كثروا وخلطوا والخطاء من قال
لسبة نفي الهرج بالقتل اللسان الحبشة وهم من بعض الرواة والا فهي
عربية صحيحة ووجه الخطا انها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل
الا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل
وكثيرا ما يسمون الشيء باسم ما يؤل اليه واستعمالها في القتل بطريق
الحقيقة هو لسان الحبش وكيف يدعى على مثل ابي موسى الاشعري الوهم
في تفسير لفظة لغوية بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى
القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة وان ورد استعمالها في الاختلاط و
الاختلاف كحديث يعقل بن يسار وفيه العبادة في الهرج كهجرة الي فرجه
مسلم وذكر صاحب المحكم للهرج معاني اخرى ومجموعها لسعة شدة
القتل وكثرة المقتل والاختلاط والفتنة في اخر الزمان وكثرة
النكاح وكثرة الكذب وكثرة النوم وما يرى في النوم عن منفطه
وعدم الامعان للشيء وقال الجوهري اصل الهرج الكثرة في الشيء
يعني حتى لا يتميز قوله في رواية واصل واحسبه رفعه زاد في رواية

القواد ري عنذر الى النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه الاسماعيلي
وكذا اخرجه احمد عن عنذر ومحمد شيخ البخاري فيه لم ينسبه
الاكثر ونسبه ابو داود في روايته محمد بن بشار قوله وقال
ابو عوانة عن عاصم هو ابن ابي النجود القاري المشهور وحديث ابي
عوانة عن عاصم في المعنى سنده اخرجه ابن ابي خيثمة عن عفان
وابي الوليد جميعا عن ابي عوانة عن عاصم عن شقيق عن مرة بن قيس
عن خالد بن الوليد فذكر قصة فيها قال ولتلك الايام التي ذكر النبي صلى
الله عليه وسلم بين يدي الساعة ايام الهرج وذكر فيه ان الفتنة
تذهش حتى ينظر الشخص هل يجد مكانا لم ينزل به فلا يجد وقد
راتفه على حديث ابن مسعود الاخير زايدة اخرجه الطبراني من طريقه
عن عاصم عن شقيق عن عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان من شرار الناس من يدركهم الساعة وهما حيا الحديث
قوله انه قال لعبد الله يعني ابن مسعود يعلم الايام التي ذكرا الى قوله
نحوه يريد نحو الحديث المذكور بين يدي الساعة ايام الهرج وقد
رواه الطبراني من طريق زايده مقتصرا على حديث ابن مسعود المرفوع
دون القصة ووقع عند احمد وابن ماجة من رواية الحسن البصري
عن اسيد بن الشمخ عن ابي موسى في المرفوع زيادة قال رجل يا رسول الله
انا نقتل في العام الواحد من المشركين كذا وكذا فقال ليس بقتلكم
المشركين ولكن بقتل بعضكم بعضا الحديث من شر الناس من تدركهم
الساعة وهما حيا قال ابن بطال هذا وان كان لفظه لفظ العموم
فالمراد به الخصوص ومعناه ان الساعة تقوم في الاكثر والاغلب

على شرار الناس بلبل قول لا تزال طايفة من امتي على الحق حتى تقوم
الساعة فدل هذا الحديث ان الساعة تقوم ابقيا على قوم فضلا قلت
ولا تعين ما قال فقد جاء ما ينافي هذا العموم المذكور كقوله في حديث
ابن مسعود ايضا رفعه ولا تقوم الساعة الا على شرار الناس اخرجه
مسلم والمسلم ايضا من حديث ابي هريرة رفعه ان الله يبعث ريحا
من اليمن الين من الحرير فلا تدع احدا في قلبه مثقال ذرة من
ايمان الا قبضته وله في اخر حديث النواس ابن سمعان الطويل في قصة
الدجال وعيسى ويأجوج ومأجوج اذ يقبض الله ريحا طيبة فيقبض
روح كل مومن ومسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيقيل بينا
هذون وقيل يتساورون والذي يظهر انه هنا بمعنى يتقاتلون
او هم من ذلك ويرجح حمله على التقابل حديث الباب ولمسلم ايضا
لا تقوم الساعة على احد يقول الله الله وهو عند احمد بلفظ على
يقول لا اله الا الله ولجميع بينه وبين حديث لا تزال طايفة حمل
العام في حديث لا تزال طايفة على وقت هبوب الريح الطيبة التي تقبض
كل مومن ومسلم فلا يبقى الا لتزاز فتهجم الساعة عليهم بغتة كما
ميأتي بيانه بسند قليل قوله باب لا تاتي زمان الا والذي بعده
منه كذا ترجم بالحديث الاول واورد فيه حديثين الاول قوله
سفيان هو الثوري والد ينوس عدي بفتح العين بعدها دال وهو
كوفي همداني ليس لهم في البخاري سوى هذا الحديث وقد يلتبس
بغالي التابعين وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وقد يلتبس
به راو قريب من طبقته وهو الزبير بن عربي بفتح العين والراء بعدها

موحدة

موحدة مكسورة وهو اسم بلفظ النسب بصري يكنى ابا سلمة وليس له في
البخاري سوى حديث واحد تقدم في الحج من رواية عن ابن عمر و
تقدمت الاشارة الى شيء من ذلك هناك من كلام الترمذي قوله
انبانا السن بن مالك فشكونا اليه ما يلقون منه الثفات ووقع في
رواية الكشميهني فشكوا وهو على الجادة ووقع في رواية ابن سرير
عن القرابي شيخ البخاري فيه عبد الرحيم لشكوا ابنه بدل الفاء وفي
رواية عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عند الاسماعيلي شكونا
الى السن ما نلقى من الحجاج قوله من الحجاج هي ابن يوسف الثقفي الامير
المشهور والمراد شكواهم ما يلقون من ظلمه لهم وتعديه وقد
ذكر الزبير في الموفقيات من طريق مخالد عن الشعبي قال كان عمر
لمن بعده اذا اخذ والعامل اقام الناس وتوعدهم عامته فلما كان
زياد ضرب في الخيايات بالسياط ثم زاد يصعب بن الذر حلق اللحية
فلما كان بشر بن مروان سمر كف الحباني بسمار فلما قدم الحجاج قال هذا
كله بعقب فقتل بالسيف قوله قال امين واذا عند الرحمن بن مهدي
في روايته اجروا عليه قوله فانه لا يأتي عليك زمان في رواية عبد
الرحمن بن مهدي لا يأتيكم عام وهذا اللفظ اخرج الطبراني بسند
جيد عن ابن مسعود نحو هذا الحديث موقوفا عليه قال ليس عام الا
والذي بعده شر منه وله عنه بسند صحيح قال لا مس حين من اليوم واليوم
حين من غد وكذلك حتى تقوم الساعة قوله اشر منه كذا لابي ذر بالنصب
وللباقين بحذف اللام وعلى الاول شرح ابن التين فقال كذا وقع
لاكثرهم وقد قال في الصحاح فلان شر من فلان ولا يقال اش

الاني لغة رومية ورفع في رواية محمد بن القاسم الاسيدي عن الثوري
ومالك بن مغول وسعد ابو سنان الشيباني اربعتهم عن الذيزين عدي
بلفظ لا يأتي على الناس زمان الا الذي من الزمان كان قبله سمعت ذلك
من رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه الاسماعيلي وكذا اخرجه ابن
منده من طريق مالك بن مغول بلفظ الا وهو شر من الذي قبله واخرجه
الطبراني في المعجم الصغير من رواية مسلم بن ابراهيم عن شعبة عن الذيزين
بن عدي قال تفرد به مسلم عن شعبة قوله حتى تلقوا ربكم اي حتى تموتوا
وقد ثبت في صحيح مسلم في حديث احن واعلموا انكم لن تروا ربكم حتى
تموتوا قوله سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم في رواية ابي بكير
سمعت ذلك قال ابن بطال هذا الحديث من اعلام النبوة لاخباره صلى الله
عليه وسلم بفساد الاحوال وذلك من الغيب الذي لا يعلم بالراي وانما
يعلم بالوحي انتهى وقد استشكل هذا الاطلاق مع ان بعض الازمنة يكون
في الشر دون التي قبلها ولم يكن في ذلك الازمن عمر بن عبد العزيز وهو
بعد زمن الحجاج وقد اشتهر الخبر الذي كان في زمن عمر بن عبد العزيز بل
لو قيل ان الشر ضحل في زمانه لكان بعيدا فضلا عن ان يكون شرا
من الزمن الذي قبله وقد حمله الحسن البصري على الاكثر الاغلب فضل
عن وجود عمر بن عبد العزيز بعد الحجاج فقال لا يد للناس من تنفس
واجاب بعضهم ان المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر
فان عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة في الاحياء وفي عصر عمر بن
عبد العزيز انقرضوا والزمان الذي فيه الصحابة خير من الزمان الذي
بعده لقوله صلى الله عليه وسلم خيركم قرني وهو في الصحيحين

وقوله

وقوله اصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون
اخرجه مسلم واستشكل ايضا زمان عيسى بن مريم بعد زمان الدجال
واجاب الكرماني بان المراد الزمان الذي يكون بعد عيسى او المراد بشر
الزمان الذي فيه الامراء والا فمعلوم من الدين بالضرورة زمان النبي
المعصوم لا شر فيه قلت ويحتمل ان يكون المراد بالازمنة ما قبل وجود الغلمة
العظام كالدجال وما بعده ويكون المراد بالازمنة المتفاضلة في الشر من
زمن الحجاج فما بعده الى زمن الدجال واما زمن عيسى عليه السلام فله
حكم مستانف والله اعلم ويحتمل ان يكون المراد بالازمنة المذكورة
ازمنة الصحابة على انهم هم المخاطبون بذلك فيختص بهم فاما من
بعدهم فلم يقصد في الخبر المذكور ولكن الصحابي فهم التعميم فلاجل
ذلك اجاب من شكى اليه الحجاج بذلك وامرهم بالصبر وهم ارجح
من التابعين واستدل ابن حبان في صحيحه بان حديث الذي ليس على عمومه
بالاحاديث الواردة في المهدي وانه يملأ الارض عدلا بعد ان ملئت جورا
الحديث الثاني قوله حدثنا اسماعيل هو ابن ابي اويس واخوه ابو بكر عبد
الحميد ومحمد بن ابي عتيق محمد بن عبد الله ابن ابي بكر هكذا اعطف
هذا الاسناد النازل على الذي قبله وهو اعلى منه بدرجتين لانه
اورد الاول مجردا في اخر كتاب الادب بتمامه فلما اورده هنا عنه
اورده بالسند الاخر وساقه على لفظ السند الثاني وابن شهاب شيخ ابن
ابي عتيق هو الزهري شيخ شعيب قوله هند بنت الحارث هي القرشية بكرية
القابسية راء وسين مهملة نسبة الى بني قراس بطن من كنانة وهم
اخوة قريش وكانت هند زوج معبد بن المقداد قيل ان الها صحبة و

تقدم شئ من ذلك في كتاب العلم قوله استنقبط رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليلة فزعا بكسر الزاي وتصبه هي الحال
ووقع في رواية سفيان بن عيينة عن معمر فيما مضى في العلم استنقبط ذات
ليلة وتقدم هناك الكلام على لفظ ذات ورواية هذا الباب تؤيد
الفاذا بدة وفي رواية هشام بن يوسف عن معمر في قيام الليل مثل
الباب لكن بحذف فزعا وفي رواية شعيب بحذفها قوله يقول سبحان
الله في رواية سفيان فقال سبحان الله وفي رواية ابن المبارك عن معمر
في الباب استنقبط من الليل وهو يقول لا اله الا الله قوله ماذا انزل الله
من الخزائن وماذا انزل الليلة من الفتن في رواية عبد الكريم بني
وماذا انزل بضم الهمزة وفي رواية سفيان ماذا انزل الليلة من الفتن
وماذا فتح من الخزائن وفي رواية شعيب ماذا انزل من الخزائن وما
ذا انزل من الفتن وفي رواية ابن المبارك مثله لكن بتقديم وتاخير
وقال من الفتنة بالافراد وقد تقدم الكلام على المراد بالخزائن وما
ذكر معها في كتاب العلم وما اشتملت عليه من معنى التعجب قوله
من يوقظ صواحب الحجرات كذا للاكثر في رواية سفيان الفظوا بصيغة
الامر مفتوح الاول مكسور الثالث وصواحب بالنصب على المفعولية
وجوز الكرماني في اليقظوا كسر اوله وفتح ثالثه وصواحب منادى و
دلت رواية اليقظوا على ان المراد بقوله من يوقظ التحريض على ايقاظهن
قوله يريد أزواجه يكني بصيلين في رواية شعيب حتى يصلين وخلت
سايرالروايات من هذه الزيادة قوله وكاسية في الدنيا في رواية
سفيان فرب بزيادة فاتى اوله وفي رواية ابن المبارك كاسية بزيادة

حرف الراء ادله وفي رواية هشام كم من كاسية في الدنيا عارية يوم
القيمة وهو يريد ما ذهب اليه ابن مالك من ان رب اكثر ما ترد للتكثير
فانه قال اكثر المحققين انها للتقليل وان معنى ما تفيده ربما العرى و
الصحيح ان معناها في الغالب التكثير وهو مقتضى كلام سيبويه فانه
قال في باب رب واعلم ان رب في الخبر لا تعمل الا ما تعمل فيه رب لان المعنى واحد
الا ان رب اسم ورب حرف اسم انتهى ولا خلاف ان معنى رب انما هو التكثير ولم
يقع في كتابه ما يعارض ذلك فصح ان مذهبه ما ذكرت وحديث
الباب شاهد لذلك فليس مراده ان ذلك قليل بالنسبة الى المقبل من الفساد كثير
ولذلك لو جعلت كم موضع رب لحسن انتهى وقد وقعت كذلك في نفس هذا
الحديث كما بينته ومما ورد فيه التكثير قول حسان رب حلم اضاعه
عدم المال وجهل غطى عليه النعيم وقوله عدي رب ماموله وراج املا
تدنياه الدهر عن ذلك الامل قال والصحيح انها الذي يصدر رب لا يلزم
كونه ماضيا معنى بل يجوز نصبه وحصوله واستقباله وقد اجتمع في الحديث
الحصول والاستقبال وشواهد المعنى كثيرة انتهى ملخصا واما تقدير
رب بحرف النداء في رايت ابن المبارك فقيل المنادى فيه محذوف والتقدير
يا سامعين قوله عارية في الاخرة قال عياض الاكثر بالخفض على الوصف
للمجرور برب وقال غيره الاولى الرفع على اضمار مبتدا والجملة في موضع
النعت اي هي عارية والفعل الذي تعلق به رب محذوف وقال السهيلي
الاحسن الخفض على النعت لان رب حرف يلزم صدر الكلام وهذا راى
سيبويه وعند الكسائي هو اسم مبتدا والمرفوع خبره والبه كان يذهب
بعض شيوخنا انتهى واختلف في ان المراد بقوله كاسية وعارية على اربعة

احدها كاسية في الدنيا لوجود الغنى عادية في الاخرة من الثواب لعدم
العمل في الدنيا ثانيها كاسية بالثياب لكنها شفافة لا تستر عورتها فتعاقب
في الاخرة بالعري جزاء على ذلك ثالثها كاسية من نعم الله عارية من
الشكر الذي تظهر ثمرته في الاخرة بالثواب رابعها كاسية حسدها
لكنها تشد غمارها من ورائها فيبدو صدرها فتصير عارية فتعاقب
في الاخرة خامسها كاسية من خلعة التزوج بالرجل الصالح عارية في الاخرة
من العمل ولا ينفعها صلاح زوجها كما قال تعالى فلا انساب بينهم ذكر
هذا الاحتمال الطيبي ووجهه لمناسبة المقام واللفظة وان وردت في
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لكن العبرة بعموم اللفظ وقد يبقى
لنحوه الداودي فقال كاسية للشرف في الدنيا لكونها اهل الشريف وعارية
يوم القيمة قال ويحتمل ان يراد عاريه في النار والله اعلم قال ابن بطال في
هذا الحديث ان الفتوح في الخبر التي تنشأ عنها فتنة المال بان تتباغى فيه
يقع القتال بسببه وان يخل به فيمنع الحق او ينظر صاحبه فيشرف فاراد
صلى الله عليه وسلم تحذيرا ذا وجه من ذلك كله وكذا غيرهن ممن
بلغه ذلك واراد بقوله من يوقظ بعض خدمة كما قال يوقظ الخدق
من يأتي بخبر القوم واراد اصحابه لكن هناك عرف الذي انتدبهما
تقدم وهنا لم يذكره وفي الحديث الندب الى الدعاء والتفزع عند نزول
الفتنة ولا سيما في الليل لرجاء وقت الاجابة لتكشف او يسلم الداعي ومن
دعا له وبالله التوفيق **قوله باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم
من حمل علينا السلاح فليس منا ذكره من حديث ابن عمر ومن حديث
ابي موسى واورد معهما في الباب ثلاثة احاديث اخرى الاول والثاني

قوله من حمل

قوله من حمل علينا السلاح في حديث سلمة بن الاكوع وعند مسلم من
سل علينا السيف ومعنى الحديث حمل السلاح على المسلمين لقتالهم به
بغير حق لما في ذلك من تخويفهم واد خال الرعب عليهم وكانه كنى
بالحمل عن المقاتلة او القتل اللازمة الغالبة قال ابن دقيق العيد
يحتمل ان يراد بالحمل ما يضاد الوضع ويكون كناية عن القتال به ويحتمل
ان يكون المراد حمله الضرب به وعلى كل حال ففيه دلالة على تحريم قتال
المسلمين والتشديد في ذلك قلت جا الحديث بلفظ من سل علينا السلاح
اخرجه البزار من حديث ابي بكرة ومن حديث سمرة ومن حديث عمرو بن
عوف وفي سند كل منهما لين لكنها تقصد بعضها بعضا وعند احمد
من حديث ابي هريرة بلفظ من رمانا بالسلاح فليس منا وهو عند الطبراني
في الاوسط بلفظ الليل بدل السلاح وعند البزار من حديث بريدة مثله
قوله فليس منا اي ليس على طريقتنا لان من حق المسلم على المسلم ان يقره
ويقاتل دونه لان يرعبه بحمل السلاح عليه لارادة قتاله او قتله و
نظيره من غشنا فليس منا وليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب
وهذا في حق من لا يستحل ذلك فاما من استحله فانه يكفر باستحلال
الحرام بشرطه لا مجرد حمل السلاح والاولى عند كثير من السلف اطلاق
لفظ الخبر من غير تعرض لتاويله ليكون ابلغ في الزجر وكان سفيان
يزعنه ينكر على من يفرقه من ظاهره فيقول معناه ليس على طريقتنا
ويرى ان الامساك عن تاويله اولى لما ذكرناه والوعيد المذكور
لا يتناول من قاتل اولى لما ذكرناه والوعيد المذكور لا يتناول من
قاتل البغاة من اهل الحق ليحمل على الشجاة وعلى من ابداء بالقتال فالما

الحديث الثالث قوله حدثنا محمد ثنا عبد الرزاق كذا في الاصول التي
وقفت عليها وكذا ذكره علي الجياني اذ وقع هنا وفي الدنيا محمد غير
منسوب عن عبد الرزاق وان الحاكم جزم بانه محمد بن يحيى الذ
هلي الى آخر كلامه ويحتمل ان يكون محمد هنا هو ابن رافع فان
مسلما اخرج الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وقد اخرجه
ابو يعلم في المشيخ مسند اسحق ابن راهويه ثم اخرجه البخاري عن
اسحق ولم ار ذلك لغير ابي يعلم ويدل على وهمه ان في رواية اسحق عن
عبد الرزاق شاجعه والذي في البخاري عن معمر قول لا يشير احدكم الى
اخيه بالسلاح كذا فيه باليا وهو هي بمعنى البني ووقع لبعضهم لا يشر
يا وهو ايضا وكلاهما جايز قول فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في
يده بالعين المعجمة قال الخليل في العين نزغ الشيطان نزو القوم بعضا
على بعض بالعباد ومنه من بعد ان نزغ الشيطان بيني
ومن اجوبي وفي رواية الكشميهني بالعين المهملة ومعنى وقع نزع
بالسهم رمى به والمراد انه يجري سهم حتى يضرب احدهما الاجر بسلاه
جه فيحق الشيطان جريمه له وقال ابن التين معنى نزوه بقلعة
يده فضرب به الاجر او بشدة قصد وقال النووي كنطنه وفي قلة
عباض عن جميع روايات مسلم بالعين المهملة وجعله يرمي في يده
ويحقق جريمه ومن رواه بالمعجمة فهو من الاعوالي يريد تحقيق الضربة
قول فيقع في حفرة من النار هو كناية عن وقوعه في المعصية التي
تفضي به الى دخول النار قال ابن بطال معناه ان يهدد عليه
الوعيد وفي الحديث النهي عما يفضي الى المحذور وان لم يكن

المحذور محققا

المحذور محققا سواء كان ذلك في حد الهزل وقع في حديث
ابي هريرة عند ابن ابي شيبة وغيره مرفوعا من رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله
ومحمد بن عمرو وابي سلمة عنه الملايكة تلعن احدكم اشارة الى ان حد
يده وان كان اخاه لابيه وامه ولجوجه الترمذي صلم مرفوعا من
مر في مسجدنا او سوقنا بنبل فليمسك على نصالها او قال فليقبض بكفه
الملايكة وقال حسن صحيح غريب وكذا صححه ابو خازم هذا الوجه وقال
في طريق ضمرة منكر واخرج الزبير بسند صحيح عن جابر نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يتعاطى السيف مسلولا وللحاكم والبزار
من وجه اخر عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم في مجلس
يسلون منه شعاطونه بينهم اي معه وقال لم اخرج عن هذا حتى
احدكم السيف فليغمده ثم ليعطه اخاه وللاحمد والطبراني بسند جيد
عن ابي بكرة لعنوا ولعن الله من افعل بقد هذا اذا سل حد كثيره
فيراد ان يناوله واخه فليغمده ثم يناوله وقال ابن العربي في اذا سحق
الذي يشير بالحديدة اللعن فكيف الذي نصب بها وانما سحق اللعن
اذا كانت اشارة بهديد سواء كان جادا او لاعبا كما هدم وانما
واحد اللاعب كما ادخله على اخيه من الروع فلا يحقق ان ايتم اهذا
دون ايتم الجاد وانما نهى عن تعاطي السيف مسلولا لما يخاف من نفوذه
عند السقوط فسقط فنودي الحديث الرابع حديث جابر قوله
فليت بمعنى ليعني ابن دينار ومرج به في رواية مسلم وعمرو بن دينار هو
العابل بمعنى جوابا لقول سفيان له اسمعت جابرا وقد يعد بمعنى
في اوايل المساجد من كتاب الصلاة قول في الطريق الثانية

باسهم هو جمع قله يدل على ان المراد بقوله في الطريق لا كلها بسهام
منها سهما قليلة و قد وقع في رواية لمسلم ان مارا لما كو كان
يتصدق بها قوله فدبدا في رواية عبد الكثيمي ابدا والنصل
بضمتين جمع نصل بفتح النون وسكون المهملة ويجمع على نصال بكسر اوله
كما في الرواية الاولى والنصل حديدة السهم قوله فامره ان ياخذ
سفوفها بضم السين المهملة وبالفاء اي قشورها قوله لا تحذش
مسلما بمعجمتين هو قليل الامر بالامساك على النصال والحذش اول الجوارح
الحديث الخامس حديث ابي موسى وهو باسناد من حمل السلاح علينا اداد احكم
الى غيره ان الحكم عام في جميع المكلفين بخلاف حديث جابر فانه واقعة
حال لاستلزام التعميم قوله فليقبض بكفه اي على النصال وليس المراد خصوص
ذلك بل يحرض على ان لا يصيب مسلما بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل
بقوله ان لسب احدا من المسلمين منها شيء قوله ان يصيب بفتح كان و
التقدير كراهية ووقع في رواية مسلم لئلا يصيب بها وهو يؤيد مذهب
الكوفيين في تقدير المحذوف في مثله وزاد مسلم في آخر الحديث شدد نا
بعضنا الى وجود بعض وهي بالسين المهملة اي قومنا ها الى وجوههم وهي
كناية عما وقع في قتال بعضهم بعضا في تلك الحروب الواقعة في الجملة
وصفين وفي هذين الحديثين تحريم قتال المسلم وقتله وتغليظ الامر
فيه وتحريم تعاطي الاسباب المفضية الى اذيته بكل وجه وفيه
حجة للقول بقطع الذرائع قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا ترجعوا بعدي كفارا الى آخره ترجم بلفظ ثالث احاديث الباب وفيه
خمسة احاديث الحديث الاول قوله حدثنا عمرو بن حفص هو ابن غياث

وسيتبع هو الوابل والسند كله كوفيون قوله سباب بكسر المهملة
وموحدتين وتخفيف مصدر يقال سبه يسبه سبا وسبابا وهذا السند
قد تقدم في كتاب الايمان اول الكتاب من وجه اخر عن ابي
وابل وبينه بيان الاختلاف في رفعه وتقدم توجيه اطلاق الكفر
على قتال المؤمن وان اقوى ما قيل في ذلك انه اطلق عليه مبالغة في
التحذير من ذلك ليتوجوا لبائع عن الاقدام عليه وانه عمل بسبب اليه
لان ذلك فعل الكافر كما ذكر ونظيره في الحديث الذي بعد الحديث
الثاني قوله واقد بن محمد اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر قوله لا ترجعوا
بعدي في كذا الا بي ذر وسقطت الواو وللباقين لا ترجعوا بصيغة النهي وهو مقرر في
قوله كفارا بعدم بيان المراد منه في ادلة كتاب الديات وعملة لا قوال فيه
فانه تم وقعه على تاسع وهو ان المراد بالكفر الحقيقي والكفر بمعنى التشبه بالكفار
ان نفر ونحوه فما قاله كانه قطع على جمعه الباب ل عليه وعاشر وهو ان
العقل المذكور يفضي الى الكفر لان اعتياد يحوم على كبائر لما هي جرة شوم ذلك
الى شر منها فخشي ان لا يحتمله بجامعة الاقبال كفر فوق درقه اد ليس هو
قتالا ثوبا وقال الداودي معناه لا تفعلوا افعال المؤمنين ما تفعلوا بالكفار لا
تقتلوا بعضهم بعضا لا تقتلوا ثم ترونه جرائما قلت وهو احسن في المعاني المقتضاه و
اسبكا بعض الشراح على الب هذه الاجوبة بان راوي الحديث هو
ابو بكرة فهم خلاف ذلك والجواب ان فرض ذلك انما يعرف من
توقفه عن القتال واحتجاجه بهذا الحديث فيحتمل ان يكون توقفه
لطريق الاحتياط لما يحتمله ظاهر اللفظ ولا يلزم ان يكون يعتقد حقيقة
كفر من باشر ذلك ويؤيده انه لم يمتنع من الصلاة خلفه والامثال

اوامرهم ولا غير ذلك مما يدل على انه اعتقد فيهم حقيقة الكفن والله
المستعان قوله يضرب بعضكم رقاب بعض بجزم يضرب على انه جواب النهي
ويرفعه على الاستيناف او يجعل حالا بمعنى الاول فيقوى الحمل على الكفن
الحقيقي ويحتاج الى التاويل بالتخيل مثلا وعلى الثاني لا يكون متعلقا ما قبله
ويحتمل ان يكون متعلقا وجواب ما تقدم الحديث الثالث قوله يحيى هو ابن
سعيد القطان والسند كله بصريون قوله ابن سيرين هو محمد قوله وعن
رجل اخر هو حميد بن عبد الرحمن الحميري كما وقع مصرحا به في باب الخطبة
ايام منى من كتاب الحج وقد تقدم شرح الخطبة المذكورة في كتاب الحج و
قوله الشاركم بموحدة ومعجمة جمع شبرة وهو ظاهر جلد الانسان واما البشر
الذي هو الانسان فلا شيء ولا يجمع واجازه بعضهم لقوله تعالى فقالوا
انومن لبشرين مثلنا وقوله فانه الهاضمين الشان وقوله ومن هو في رواية
الكشميهني لمن هو قوله ادعى له زاد في رواية الحج منه قوله فكان كذلك
هذه جملة موقوفة من كلام محمد بن سيرين تخللت بين الجمل والمرفوعة
كما وقع الستة عليه واضحا في باب ليبلغ الشاهد الغايب من كتاب العلم
قوله قال لا نرجعهما هو بالسند المذكور من رواية محمد بن سيرين عن
عبد الرحمن بن ابي بكرة قد قال البزار بعد تخريجه بطوله لا نعلم رواه هذا
اللفظ الا قرة عن محمد بن سيرين قوله فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي في
رواية محمد بن ابي بكر المقدمي عن يحيى القطان عند الاسماعيلي قال
فلما كان وقاعل قال هو عبد الرحمن ابي بكرة وحرق بضم اوله على البنا
للمجهول ووقع في خط لوسياطي الصواب حرف وتبعه بعض الشراح و
ليس الاخر بخطا بل جرى اهل اللغة بالغتين احرقه وعرقه والتشديد

للتكثير والتقدير هنا لو يحرق ابن الحضرمي ومن معه وابن الحضرمي
فيما ذكره العسكري اسمه عبد الله ابن عمرو الحضرمي وابوه عمرو وهو اول
من قتل من المشركين يوم بدر وعلى هذا فلعبد الله رؤية وقد ذكره
بعضهم في الصحابة خفي الاستيعاب قال الواقدي ولي على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وروي عن عمر وعند المدايني انه عبد الله ابن
عامر بن الحضرمي وهو ابن عم المذكور والعلاء بن الحضرمي المشهور واسم الحضرمي
عبد الله عمارا وكان حالف بني امية في الجاهلية وامر ابن الحضرمي المذكور
ارنب بنت كوبن بن ربيعة وهي عمة عبد الله بن عامر بن كريز الذي كان
امير البصرة في زمن عثمان قوله حين حرقه جارية بجيم وخفة نية ابن
قدامة اي ابن مالك بن زهير بن الحصين بن الجمح السعدي وكان السبب
في ذكره ما ذكره العسكري في الصحابة قال كان حاربة يلقب محرقا لانه
احرق ابن الحضرمي بالبقرة وكان معاوية وجه ابن الحضرمي الى البصرة ليقوم
على قتال علي فوجه علي حاربة ابن قدامة لحصره وفتحه منه ان الحرم
في دارنا فاحرقها حاربة عليه وذكر الطبري في حوادث سنة ثمان
وثلاثين من طريق ابي الحسن المدايني وكذا اخرجه عمر بن شبة في اخبار
البقرة ان عبد الله بن عباس خرج من البصرة وكان عاملها لعلي و
استخلف زياد بن سمية على البصرة فاوسل معاوية عبد الله بن عمرو بن
الحضرمي ليأخذ له البصرة فنزل في بني تميم وانضمت عليه العثمانية
فكتب زياد الى علي يستمده فارسل اليه اعين ابن ضبيعة المجاشعي فقتل
بمبالة فبعث علي بعده حاربة بن قدامة فحصر ابن الحضرمي في الدار التي
نزل فيها ثم احرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلا او اربعين

واشد في ذلك اشعاره فهذا هو المعتمد واما ما حكاه ابن بطال عن المهلب
ان الخضري رجل منع من الطعه فاخرج بالمنبه جادنه بن قدامه صليه
علم جدع ثم القى لقارنه الجدع الذي صلب عليه مما ادري ما سند
فيه وكانه قاله بالطن والذي ذكره الطبري هو الذي ذكره اهل
العلم بالاخبار وكان الاجرف يدعو جادنه عما اعطاه ماله قال الطبري
في وجادنه في احد فتح تريدين معودة قاله ابن حبان وبقاييه جود
يريه بن قدامه الذي دوي قصه مثل عمر كما تقدم قوله قال قال
اشرفوا على ابي بكرة اي اطلعوا من مكان مرتفع قراه زاد النزاري عن
ابن حكم عن القطب وهو في جانط له قوله فقالوا هذا ابو بكرة
يراك قال المهلب لما فعل خيرونه باين الخضري فاما فعل بعضهم
ان ثرقوا على ابي بكرة لخبران كان فجارا او في قد حال حيامه هذا ابو بكرة
يراك وما صنعت باين الخضري قوما ابا بكرة علمك بسلوج او بكرة
فلما سمع ابو بكرة ذلك وهو في علية له قاله لو دخلوا علي دابي
ما رقعب عليهم قصه لاني لا ارى قبا المسلمين فكيف اقتلهم
بسلوج قلت ومقصر ما ذكره اهل العلم بالاخبار كالمدائني ان ابن عا
مر كان اشعر اهل البصرة بالعدد والجاريه معاويه بعد القراع
من اهل الحكيم ثم وقع امر الجوارج فصار الى علي فشهد معه النهرو
وان ارسل بعض عبد القيس في عنبه الى معاوية بجرة الباب
بالبصرة جماعة من العثمانيه وسأله توجيه رجل يطلب بدمه
فوجه ابن الخضري فكان من امره كالذي ظهر ان جادنه رمته
قرميه بعد ان علب وجرح ابن الخضري وهو من معه تعرضه

باب عجل وكان من راي ابي بكرة ان العمال في القشة كراي جماعة
من اصحابه فعل بعض الناس على ايق بكرة امره في الخروج الى القبا
واجابهم بما قال قوله قال عبد الرحمن هو ابن ابي بكرة الراوي
هو موصول بالسند المذكور قوله فحدثني ابي وهي خاله بنت
علط العجليه ذكر ذلك خليفة بن خياط في تاريخه ونبه ابو
احمد عذة وسمى ابنه عبد الله هو له والله اعلم وذكر البخاري في تاريخه
رعيه وابن سعد ان عبد الرحمن كان اول مولود ولد بالبصرة
بعد ان بنت واجبها ابن بريسته اي عزة وذلك في اوايل خلا
فة عمر رضي الله عنه قوله لو دخلوا علي تبشد الباء قوله ما منعب
بكرها وسكون الجيم وبكسرهما ففتح الهاء وهما لغتان ومعنى
ما دافعهم تعال بنس بعض القوم الى بعض اذ ترامو اللبا
ل فكانه قال ما يدوت يدي الى قصه ولا تناولها لاد افع بها
عني وقال ابن التين ما مشت اليهم بقصه تعال بهش له اذا ارتاح
له وحفه اليه وقيل مصاما مسه وقيل معجاة ما تحرك وقال
وقال صاحب النهاية المراد ما اقلت اليهم مرعه اد فعهم
عني ولا نفسه ويقال لمن نظر الى شي واعجبه واشتهاه اوسع
الى نباوله بهش الى كذا اسعمل اكثر في الشر والخير وقيل بهش الى
الى معروف فلان في الخير وبهش الى فلان اذا تعرض له بالشر وقيل
ل بهش القوم بعضهم الى بعض اذا ابتدا وا في القبا وهذا الذي
قاله ابو بكرة يوافق ما وقع عند احمد من حديث ابي اسحق
في ذكر نفسه قلت يا رسول الله فما تامرني ان ادركت ذلك

قال كف يدك ولسانك وادخل بيتك قلت يارسول الله ارايت
ان دخل علي بيتي قال فادخل مسجدي وقص بمسه على الكوع وعلا
دمي الله حتى يموت على ذلك وعند النسائي من حديث خباب
ادب اسوتكم واخملوا ذكركم قال ارايت ان دخل احدنا منه قال
يمسك تبدره ولكن عبد الله المقتول لا القاتل ولاحمد والى
يعلى من حديث خريذة بن الحرشي انت عليه فلمس لسعد الى صفاق
فلم يرها حتى سكت ثم رفع يصطمع لها حتى يحلي وفي حديث
ابي بكرة عند مسلم قال رسل يارسول الله ارايت ان اكرهت حتى
يطلق احد الصفين فجاسهم او طرني فاحل سف قال سو بايمه
واتمك الحديث والاحاديث في نفد المعنى كثيرة الحديث
الرابع قوله محمد بن فضيل عن ابيه هو ابن غزوان نفتح المعجمة
وسكون الزاي قوله لا توتد فاقدم في الح من وجه اخر عن
فضيل بلفظ لا ترجعوا وسيافة هاتم احمد امن حديث جرير وهو
ابن عبد الله البجلي قوله لا ترجعوا الى الاكثر وفي رواية الكشميهني
لا ترجعن بعد العين المهملة المضمومة تو تو فعله نقيله وصله
لا ترجعون وقد تقدم في العلم اواخر المغازي وفي الباب بلفظ
لا ترابوا لس لا في لا ادري عمه بن جرير عن جده في البخاري لا
بعد احد وعلي بن مدرك الراوي عنه بجيلي كوفي مقبول على
توقفه ولا عرف له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد في
المواضع المذكورة قوله باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم
ثم اكد الترجمة بعض الحديث داود رواية سعد بن ابرهيم بن عبد

الرحمن عوف عن ابي سلمة وهو عمه ومن رواية ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب كلاهما عن ابي هريرة ومن رواية سعيد
عن ابن شهاب الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ابن
شهاب فيه شيخين ولفظ الحديثين سواء لا ما سياتي قوله
اخرجه في علامات النبوة عن عبد العزيز الاويسي عن ابرهيم
بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عنهما معا وكذا
اخرجه مسلم من طريق يعقوب ابن ابرهيم بن سعد عن ابيه
ولم يسق البخاري لفظ سعد ابن عن ابي سلمة وساقه مسلم
من طريق ابي داود الطيالسي عن ابرهيم بن سعد وفي اوله تكون
فتنة النائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القائم
قوله شكون فيني في رواية المستملي فتنة في الاقراد القاعد
فيها خير من القائم زاد الاسماعيلي من طريق الحسن بن اسماعيل
البكائي عن ابرهيم بن سعد بسنده فيه في اوله النائم فيها خير من
اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد والحسن بن اسماعيل
ليس المذكور وقد توبع بسنده ومتنه ثم وجدت هذه الزيادة
عند مسلم ايضا من رواية ابي داود الطيالسي عن ابرهيم بن
سعد وكان اخرجه اولا من طريق يعقوب بن ابرهيم بن
سعد عن ابيه كما وقع عند محمد بن عبد الله شيخ البخاري فيه فكان
ابرهيم بن سعد كان يحدث تارة هكذا وتارة هكذا ووقع في حديث
حريش ابن الخريت عند احمد وابي يعلى مثل بقية الزيادة وقد وجدت
هذه الزيادة شاهدا من حديث ابن مسعود عند احمد وابي

داود فيلتقط الناس منها جرز من الصفا اطنخ وهو المراد بالبقظان
كما في الرواية المذكورة بعده قابله بالغاعة قوله والماشي فيها
خير من الساعي في حديث ابن مسعود والماشي فيها خير من الراكب والراكب
فيها خير من الجري فتلاها كلها في النار قوله خير من الساعي في
حديث ابي بكرة عند مسلم من الساعي اليها وزاد الا فاذا نزلت فمن
كانت له ابل فليلحق بابله الحديث قال بعض الشراح في قوله والقاعد
فيها خير من القايم اي القاعد في زمانها عنها قال والمراد بالقايم
الذي لا يسعى فيها وبالماشي فرضي في اسبابه لامن سواها فربما يقع
بسبب مشيه في امر يكرهه وحكى ابن التين عن الداودي ان الظاهر
ان المراد من يكون مباشرا لها في الاحوال كلها يعني ان بعضهم في
ذلك الساعي فيها بحيث يكون سببا لامارتها ثم من يكون قايما باسبابها
وهو الماشي ثم من يكون ماشرا لها وهو القايم ثم من يكون مع القلة
ولا يقاتل وهو القاعد ثم من يكون محسنا لها ولا مباشر ولا ناظر وهو
المجتمع اليقظان ثم لا يقع منه شيء من ذلك ولكنه راض وهو النايم
والمراد بالافضلية في بدايته لخيريته من يكون اقل شرا ممن فوقه على
التفصيل المذكور قوله من تشرف لها بفتح الشاة والمعجمة وتشديد
الراي تطلع لها بان تقيدك وتعرض لها ولا تعرض عنها وضبط
ايضا من الشرف ومن الاشراف قوله ليستشرفه اي كلكله بان يشرف
فيها على الهلاك يقال استشرفت الشيء علوته واشرفة عليه يريد
من انصب لها انتصبت له ومن اعرض عنها اعرضت عنه وحاصله
ان من طلع فيها شخص ما تله تشريفا ويحتمل ان يكون المراد من خاطر

فيها بنفسه اهلكته ونحوه قول الشافعي من غالبها فلبته قوله
من وجد فيها في رواية الكشميهني منها قوله ملجا اي يلجي اليه
من شرها قوله او معاذا بفتح الميم وبالعين المهملة وبالذال المعجمة
هو بمعنى الملجاة قال ابن التين وروياه بالضم بمعنى معاذا قوله
فليعذ به اي يعتزل فيه ليسلم من شر الفتنة وفي رواية سعد بن
ابراهيم فليستعذ وقع بيانه عند مسلم في حديث ابي بكرة ولفظه
فاذا نزلت فمن كان له ابل فليلحق بابله وذكر الغنم والارض قال
رجل يا رسول الله ارايت من لم يكن له ابل ولا غنم قال يعمد الى سيفه فيدق
على حده بحجر ثم لينج ان استطاع وفيه التحذير من الفتنة والحث
على اجتناب الدخول فيها وان شرها يكون تقلق بما والمراد
بالفتنة ما نشأ عن الاختلاف في طلب الملك لا تعليم الحق من المبطل
قال الطبري اختلف السلف فحمل بعضهم على العموم وهم من تعد
عن الدخول في القتال بين المسلمين مطلقا كسعد وابن عمر ومحمد
بن سلمة وابي بكرة في اخرين وتمسكوا بالظواهر المذكورة وغيرها
ثم اختلف هؤلاء فقالت طائفة يلزم البيوت وقالت طائفة
بل بالخروج عن مار الفتن اصلا ثم اختلفوا فمنهم من قال اذا هجم
عليه شيء من ذلك كف يده ولو قتل ومنهم من قال بل يدافع
عن نفسه وعن ماله وعن اهله وهو معذور وان قتل او قتل فقال
اخرون اذا نصبت طائفة على الامام فامتنعت من الواجب عليها
ونصبت الحرب وجب قتالها وكذلك لو حاربت طائفة ان وجب
على كل قادر الاخذ على يد المخطي ورفع المصيب وهذا قول الجمهور وفصل

الحرون فقالوا كل قتال وقع بين طائفتين من المسلمين حيث لا امام
للجماعة فالقتال حينئذ وتنزل الاحاديث التي في هذا الباب وغيره
على ذلك وهو قول الاوزاعي قال الطبري وفيه الصواب ان يقال
ان الفتنة اصلها الابتداء والكافر المنكر واجب على من قدر عليه
فمن عان الحق اصاب ومن اعان المخطئ اخطأ وان اشكل الامر فهي
الحالي التي ورد النهي عن القتال فيها وذهب احزون الى ان الاحاديث
وردت في حق قاس مخصوصين وان النهي مخصوص ممن خوطب
بذلك وقيل اسم احاديث النهي مخصوص باخر الزمان حيث يحمل
المحقون ان القاتلة انما هي في طلب الملك وقد وقع في حديث
ابن مسعود الذي اشرت اليه قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومتى ذلك قال ايام الهرج قلت متى ايام الهرج قال حين لا يامن
الرجل جليسه قوله باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما حدثنا
عبد الله بن عبد الوهاب هو الحجبي بفتح المهملة والجيم قوله
حماد هو ابن زيد وقد نسبه في اثناء الحديث قوله رجل لم
يسمه هو عمرو بن عبسة شيخ المعتزلة وكان شيخ الضبط هكذا
احزم المزني في التهذيب باثبات المبهم في هذا الموضع وخولف
فيه بخطا اي ان يكون هو هشام بن حسان وفيه بعد قوله
عن الحسن هو البصري قال خرجت لسلاحي ليالي الفتنة كذا
وقع في هذه الرواية وسقط الاحنف بين الحسن وابي بكرة كما
سياتي والمراد بالفتنة الحرب التي وقعت بين علي ومن معه
وعائشة ومن معها وقوله فرجت لسلاحي في رواية عمرو بن شبة

عن خالد بن

من خالد بن حدثنا حماد بن زيد عن ايوب ويونس عن الحسن
عن الاحنف قال انطلقت وهلي يسعى لاني على عليا فالقزه وقوله فلما
سنقبلني ابو بكرة في رواية مسلم الا في التنبيه عليها فلقيني ابو بكرة
قوله ابن زيد زاد مسلم في روايته يا احنف قوله لقرابة ابن عم
رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية مسلم اريد نصر ابن
عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عليا قال فقال لي يا احنف
ارجع قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية مسلم فاني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلاهما من اهل النار
في رواية الكشميهني الكشميهني في النار وفي رواية مسلم فالقاتل
والمقتول في النار قوله قيل هذا القاتل هو ابو بكرة وقع مبينا في
رواية مسلم لكن شك قال فقلت او قيل ووقع في رواية ابن سعيد
عبد الرزاق قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا القاتل
فما بال المقتول وقوله هذا القاتل مبتدأ وخبره محذوف اي هذا
القاتل مستحق النار وقوله فما بال المقتول اي فما ذنبه قوله انه اراد
قتل صاحبه تقدم في الايمان انه كان حريصا على قتل صاحبه
قوله قال حماد بن زيد هو موصول بالسند المذكور قوله فقالا انما
روى هذا الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة يعني ان عمر
بن عبيد اخطا في حذف الاحنف بين الحسن وابي بكرة لكن وافقه
قتادة اخرجه الستة من وجهين عنه عن الحسن عن ابي بكرة الا
انه اقتصر على الحديث دون القصة فكان الحسن كان يرسله عن ابي
بكرة فاذا ذكر القصة اسنده وقد رواه سليمان التيمي عن الحسن عن

ابي موسى اخرجه النسائي البغا ونعقب به بعض الشراح قوله البزار لا يعرف
هذا الحديث بهذا اللفظ الا من ابي بكرة وهو ظاهر ولكن لعل البزاري
ان رواية البيهقي شاذة لان المحفوظ عن الحسن رواية من قال عنه
عن الاحنف عن ابي بكرة قوله حدثنا سليمان حدثنا حماد بن زيد هذا
سليمان هو ابن حرب والظاهر ان قوله بهذا اشارة الى موافقته الرواية
التي ذكرها حماد بن زيد عن ايوب ويونس بن عبيد وقد اخرجه مسلم و
النسائي جميعا عن احمد بن عبدة النهي عن حماد بن زيد عن ايوب ويونس
بن عبيد والمعلى بن زياد ثلاثتهم عن الحسن البصري عن الاحنف بن قيس
فساق الحديث دون القصة واخرجه ابو داود عن ابي كامل الجحدري
ثنا حماد فذكر القصة باختصار يسير قوله وقال مومل ابو همومة و
ذن محمد وهو ابن اسماعيل ابو عبد الرحمن البصري نزيل مكة ادركه
البخاري ولم يلقه لانه مات سنة ست وماتين وذلك قبل ان يرحل
الرازي ولم يخرج عنه الا تعليقا وهو صدوق كثير الخطا قال ابو حاتم
الرازي وقد وصل هذه الطريق الاسماعيلي ومن طريق ابي موسى
محمد بن المثنى ثنا مومل بن اسماعيل ثنا حماد بن زيد عن ايوب هو
ابن عبيد وهشام عن الحسن عن الاحنف عن ابي بكرة فذكر الحديث
دون القصة ووصله ايضا من طريق يزيد بن سنان ثنا مومل ثنا
حماد بن زيد ثنا ايوب ويونس بن المعلى بن زياد قالوا حدثنا الحسن
فذكره واخرجه احمد عن مومل عن حماد عن الاربعة كان البخاري
اشار الى هذه الطريق قوله ورواه معمر عن ايوب قلت وصله مسلم
وابو داود والنسائي والاسماعيلي من طريق عبد الرزاق عنه فلا

عنه فلا بن مسلم لفظه ولابي داود وساقه النسائي والاسماعيلي
فقال عن ايوب عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث دون القصة وفي هذا
السند لطيفة وهو ان رجاله كلهم بصريون وفيهم ثلاثة من
التابعين في نسق وليهم ايوب قال الدارقطني بعد ان ذكر الاختلاف
في سنده والصحيح حديث ايوب من حديث حماد بن زيد ومعمر عنه
قوله ورواه بكار بن عبد العزيز عن ابيه عن ابي بكرة قلت
عبد العزيز هو ابن عبد الله بن ابي بكرة وقد وقع منسوبا عند
ابن احمد ومنهم من نسبه الى جده فقال عبد العزيز بن ابي بكرة
وليس له ولا لوالده بكار في البخاري الا هذا الحديث وهذه الطريق
وصلها الطبراني من طريق خالد بن حذا بن بكر المعجمة والدال
المهملة واخره شين معجمة قال حدثنا بكار بن عبد العزيز بالسند
المذكور ولفظه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان فتنة
كابنة القاتل والمقتول في النار ان المقتول قد اراد قتل المقاتل
قوله وقال عذرة ثنا سفيان عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بكسر
المهملة وسكون الموحدة وهو اسم بلفظ النسب واسم ابيه جوش
بكسر المهملة واخره شين معجمة مايعي مشهور وقد وصله الاسماعيلي
احمد قال ثنا محمد بن جعفر وهو غندر عن شعبة عن منصور بهذا السند مرفوعا
ولفظه اذا التقى المسلمان حمل احدهما على صاحبه السلاح فهما على
جرف جهنم فاذا قتله وقعا فيها جميعا ولكن اخرجه ابو داود
الطيالسي في مسنده عن شعبة ومن طريق ابو عوانة في صحيحه قوله

ولم يرفعه سفيان يعني الثوري عن منصور يعني بالسند المذكور
وقد وصله النسائي من رواية يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري بالسند
المذكور الى ابي بكرة قال اذا حمل الرجلان المسلمان السلاح احدهما على
الاخر فهما على جرف جهنم فاذا قتل احدهما الاخر فهما في النار وقد
تقدم الكلام على هذا الحديث في كتاب الايمان اوايل الصحيح قال
العلما يعني كونهما في النار انما يستحقان ذلك ولكن امرهما الى الله تعالى
ان شاء عفا عنهما فيتجاوز عنهما من النار كسايرا الموحدين وان شاء عفا عنهم
فلم يعاقبهما اصلا وقيل هو محمول على من استحل ذلك ولا حجة فيه
للخوارج ومن قال من المعتزلة بان اهل المعاصي مخلدون في النار
لانه لا يلزم من قوله فهما في النار استمرار بقائهما فيها واحتج به
من لم ير القتال في الفتنة وهم كل من ترك القتال مع علي فروى
عن سعد بن ابي وقاص وعبد الله ابن عمر ومحمد بن مسلمة وابي بكرة
وغيرهم وقالوا يجب الكف حتى لو اراد احد قتله لم يدفعه عن نفسه
ومنهم من قال لا يدخل في الفتنة فان اراد احد قتله دفع عن نفسه
وذهب جمهور الصحابة والتابعين الى وجوب نصر الحق وقتال
الباغين وحملوا هولاء الاحاديث الواردة في ذلك على من ضعف عن
القتال او قصر نظره عن معرفة صاحب الحق واتفق اهل السنة على وجوب
منع الطعن على احد من الصحابة لسبب ما وقع لهم من ذلك ولو
عرف المحق لانهم لم يقاتلوا في تلك الحروف الا عن اجتهاد وقد
عفا الله تعالى عن المخطي في الاجتهاد بل ثبت انه يوجر اجرا واحدا
وان المصيب يوجر اجرين كما سياتي بيانه في كتاب الاحكام وحملوا هولاء

الوعيد المذكور في الحديث على من قاتل لغير تاويل سايغ لا لمجرد طلب
الملك ولا يرد على ذلك منع ابي بكرة الاحنف من القتال مع علي لان
ذلك وقع عن اجتهاد من ابي بكرة اداه الى الامتناع والمنع احتياطا
لنفسه ولمن يصحبه وسياتي في الباب الذي يعقبه مزيد بيان لذلك
ان شاء الله تعالى قال الطبري لو كان الواجب في كل اختلاف يقع بين
المسلمين الهرب منه للزم هدم المنازل وكسر السيوف لما قيم حد ولا
باطل باطل ولو وجد اهل الفسوق سبلا الى اهل الحرمات من اخذ الحوال
وسفك الدما وسبي الجريم بان يحاربوهم ولكف المسلمون ايديهم عنهم
بان يقولوا هذه فتنة وقد نهينا عن القتال فيها وهذا مخالف للامر
بالاخذ على يدي السفها انتهى وقد احتج النزار في حديث القاتل والمقتول
في النار زيادة بين المراد وهي اذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول
في النار ويؤيده ما اخرجه حسنه بلفظ لا تذهب الدنيا حتى ياتي على
الناس زمان لا يدري القاتل فيم قتل ولا المقتول فيم قتل فكيف يكون ذلك قال
الهرج القاتل والمقتول في النار قال القرطبي فليس هذا الحديث ان القاتل
اذا كان على جهل من طلب دنيا او اتباع هوى هو احد الذين اريد بقوله
القاتل والمقتول في النار قلت ومن هذا كان الذين توقفوا عن
القتال في الجمل وصفين اقل عددا من الذين قاتلوا وكلهم متاول
ماجور ان شاء الله تعالى مخلف من حيه بعدهم ممن قاتل على طلب
الدنيا كما سياتي عن برزة الاسلمي والله اعلم ومما يؤيد ما تقدم
ما اخرجه مسلم عن ابي هريرة رفعه من قاتل تحت راية عمية يغضب
لعصبة ويدعو الى عصبة او ينصر عصبة فقتل فقتلة جاهلية واستدل

يقول له انه كان حريصا على قتل صاحبه من ذهب الى المواخذة و
يدعوا الى عصبيه او بغير عصبه تقتل تقتله جاهلية واستدل
يقوله انه كان حريصا على قتل صاحبه من ذهب الى المواخذة
وبالعزم وان لم يقع الفعل واجاب من لم يقبل بذلك ان في هذا
فعلا وهو المواجهة بالسلاح ووقوع القتال ولا يلزم من كون
القاتل والمقتول في النار ان يكون في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب
على القتال والقتل والمقتول يعذب على القتال فقط فلم يقع التعذيب
على العزم المجرد وقد تقدم البحث في هذه المسئلة في كتاب الرقاق عند
الكلام على قوله من هم بحسنة ومنهم بسيئة وقالوا في قوله تعالى
لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت اختير في باب الافعال في الشر لانه
لا يعذ من المعالجة بخلاف الخير فانه يثاب عليه بالنية المجردة
ويؤيده حديث ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم تكلم
به ويعملوا والحاصل ان الراتب ثلاث الهم المجرد وهو ثواب عليه
ولا يواخذ به والقتال الفعل بالهم او بالعزم ولا نزاع في المواخذة
به والعزم وهو اقوى من الهم وفيه النزاع تنبيه ورد في اعز الاماكن
خفف القتال في وقته لحمل سبب اخر فاخرج الطبري لسند صحيح
عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن جاد ان قال قلت له ارايت اعتزال
الاحنف ما كان قال سمعت الاحنف قال جئنا فاذا الناس مجتمعون
في وسط المسجد يعني النبوي وفيهم علي والزبير والطلحة وسعد
اذ جاء عثمان فذكر قصة مناشدته لهم في ذكر مناقبه قال الاحنف
فلقيت طلحة والزبير فقلت اني لارى هذا الرجل يعني عثمان

الا مقتولا فمن تامرني به قال علي قلمنا مكة فلقيت عائشة وقد
بلغنا قتل عثمان فقلت من تامرني فرجعنا الى المدينة فبايعت
عليا ورجعت الى البصرة فبينا نحن كذلك اذ اتاني ات فقال هذه
عائشة وطلحة والزبير ان لوا بجانب الحرية يستفرون لك فاتيت
عائشة فذكرتها ما قلت لي فاتيت طلحة والزبير فذكرتهما فذكرا
الفضة وفيها قاتل فقلت والله لا اقاتلكم ومعكم ام المومنين و
حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اقاتل رجلا امرني ان
يبعثه فاعتزل القتال مع الفريقين وتمكن الجمع بانه هم بالترك
فلم يدله في القتال مع علي فثبطه عن ذلك ابو بكرة او هم بالقتال
مع علي فثبطه ابو بكرة وصادق باسالة عائشة له فرجع عند الترك
واخرج الطبراني ايضا من طريق قتادة قال نزل له علي بالزاوية فارسل
اليه الاحنف ان شيت اتيتك وان شئت كففت عنك اربعة الاف
سيف فارسل اليه كف من قدرة على قوله باب كيف الامر اذا لم
تكن جماعة كان تامة والمعنى ما الذي يفعل المسلم في حال الاختلاف
من قبل ان يقع الاجتماع على خليفة قوله حدثنا ابن جابر هو عبد
الرحمن بن يزيد بن جابر كما صرح به مسلم في رواية عن محمد الشيخ
شيخ البخاري فيه قوله حدثني بربضم الموحدة وسكون المهملة ابن
عبيد الله بالتصغير تابعي صغير والسند كله شاميون الا شيخ البخاري
والصحابي قوله مخافة ان يلدكني في رواية نضر بن عاصم عن حذيفة
عند ابن ابي بقية وعرفت ان الخير لن يسبقني قوله في جاهلية
وشر اشير الى ما كان قبل الاسلام من الكفر وقتل بعضهم بعضا

وتهب بعضهم بعضا وابتان الفواحش قوله فجانا الله بهذا الخير
بعني الايمان والامن وصلاح الحال واجتناب الفواحش زاد
مسلم في رواية الاسود عن حذيفة فنحن قوله قلت فهل بعد
هذا الخير من شر قال نعم في رواية نصر بن عاصم فتنة وفي رواية
شبيب بن خالد عن حذيفة عند ابن ابي شيبة في العصمة منه قال
السيف قال فهل بعد السيف من بقية قال نعم هدنة والمراد بالشر
ما وقع من الفتن بعد قتل عثمان وهلم جرا وما يترتب على ذلك من
عقوبات الاخرة قوله قال نعم وفيه وحق بفتح المهملة ثم
المعجمة المفتوحة بعدها نون وهو الحقد وقيل الدغل وقيل فساد
في القلب ومعنى الثلاثة متقارب يشير الى ان الخير الذي يجيء
بعد الشر لا يكون خيرا خالصا بل فيه كدر وقيل المراد بالدخن الدخان
ويشير بذلك الى كدر الحال وقيل الدخن كلام مكروه وقال
ابن عبد البر المراد بهذا الحديث الحض الا يرجع قلوب
قوم على ما كانت عليه واصله ان يكون في لون الدابة كدرة فكان
المعنى قلوبهم لا يصفو بعضها لبعض قوله قوم يهدون بفتح اوله
بغير هولي بنيا الاضافة بعد البا للاكثر وبيا واحدة مع التنوين
للكشميهني وفي رواية ابي الاسود يكون بعدي ائمة يهتدون بهد
الى ولا يستنون بستي قوله تعرف منهم وتنكر يعني من اعتيادهم في
حديث ام سلمة عند مسلم فمن انكر بري ومن كره سلم قوله دعاة
بضم الدال المهملة جمع داع اي الى غير الحق قوله على ابواب جهنم
اطلق عليهم ذلك باعتبار ما يول اليه حالهم كما يقال لمن ام

يفعل محذوف على شفير جهنم قوله هم من جلدتنا اي من قومنا
ومن اهل لساننا وملتنا وفيه اشارة الى انهم من العرب وقال
الداودي اي من بني ادم وقال القابسي معناه انهم في الظاهر على
ديننا وفي الباطن يخالفون وجلدة الشيء ظاهره وهي في الاصل غشاء
البدن قيل ويؤيد ارادة العرب ان السمرة غالبة عليهم والوان
انما يظهر في الجلد ووقع في رواية ابي الاسود منهم رجال قلوبهم
هو الحسد ويطلق على الشخص قال عياض المراد بالشر الاول الفتن التي
وقعت بعد عثمان والمراد بالخير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر
بن عبد العزيز والمراد بالذين يعرف منهم وتنكر الامراء بعده فكان
فيهم من يتمسك بالسنة والعدل وفيهم من يدعو الى البدعة و
يعمل بالجور قلت والذي يظهر ان المراد بالشر الاول فاشار اليه
من الفتن الاولى وبالخير ما وقع من الاجتماع على معاوية وبالدخن
كان في زمنه من بعض الامراء كزياد العراق وخلاف من خالف عليه
من الخوارج وبالدعاة على ابواب جهنم من قام في طلب الملك من
الخوارج وغيرهم والى ذلك الاشارة بقوله الزم جماعة المسلمين
وامامهم يعني ولو جار ويوضح ذلك رواية ابي الاسود ولو ضرب
ظهرك واخذ مالك وكان مسلك ذلك كثيرا في اثار الحاج وعونه بكسر
الهمزة الى اميرهم زاد في رواية ابي الاسود يسمع ويطيع وان ضرب ظهرك
واخذ مالك وكذا في رواية خالد بن يسع عند الطبراني فان رايت
خليفة فالزمه وان ضرب ظهرك فان لم يكن خليفة ، ولو تعض
بفتح العين المهملة وتشديد الضاد المعجمة اي ولو كان الاعتزال

بالعض فلا تعدل عنه ونقض بالنصب للجميع وضبطه الاشيخ الرفع
وتعقب بان جوازه متوقف على ان يكون ان التي تقدمته مخففة
من الثقيلة وهنا لا يجوز ذلك لانها لا تلي لو بتة عليه صاحب المغني
وفي رواية عبد الرحمن ابن قرط عن حذيفة عند ابن ماجة فلان
تموت وانت عاض على جذل خير لك من ان تتبع احدا منهم والجذل
بكسر الجيم وسكون المعجمة بعدها لام عود ينصب لتحتك به الابل بعد
الطم ولو عضوا قال البيضاوي المعنى اذا لم يكن في الارض خليفة
فعليك بالعزلة والصبر على تحمل شدة الزمان وعض اصل الشجرة
كناية عن مكابدة المشقة كقولهم فلان يعض الحجارة من شدة
الالم والمراد المزاوم كقوله في الحديث الاخر عضوا عليها بالنواجذ
ويؤيد الاول قوله في الحديث الاخر فان مت وانت عاض على جذل
خير لك من ان تتبع احدا منهم وقال ابن بطال فيه حجة لجماعة الفقهاء في
وجوب لزوم جماعة المسلمين وترك الخروج على ائمة الجور لانه وصف
الطائفة الاخيرة بانهم دعاة الى ابواب جهنم ولم يقل منهم تعرف
وتنكر كما قال في الاولين وهم لا يكونون كذلك الا هو على غير جواز
مع ذلك للزوم الطاعة قال الطبري اختلف في هذه الامر وفي الجماعة
فقال قوم هو للوجوب والجماعة السواد الاعظم ثم ساق عن محمد
ابن سيرين عن ابي مسعود انه دعي من سأله لما قتل عثمان عليكم
بالجماعة فان الله لم يكن ليجمع امة محمد على ضلالة وقال قوم المراد
بالجماعة الصحابة دون من بعدهم وقال قوم المراد بهم اهل العلم
لانه جعل لهم حجة على اطلق والناس تبع لهم في امر الدين قال الطبري

والصواب

والصواب ان المراد من الجماعة الذين في طاعة من اجتمع عليه
باصره ومن نكث تعهده خرج عن الجماعة قال وفي الحديث ان ثم
لم يكن للناس امام فاعتزل الناس اجر بافراده ينبغي لاحد ان يقر
قه والقول الجميع ان استطاع ذلك احتشه منه الوقوع في شيء
على ذلك شواهد مما جاء في سياق الاحاديث وبه يجمع بين ما
ظاهره الاختلاف منها ويؤيده رواية عن الرحمن
بن وطمغة ذكرها قال ابن ابي جمرة في الحديث حكمة الله
في عباده كيف اقام كلا منهم فيما شاء فحث على لزوم الجماعة
السواد عن دخول الجر ليعلموا بها دسلعوبها عن منهم وحبب
لحد بقه الموال عن الشر لتحشه ويكون سائلي دفعه عن مراد
اداد الله له التحه وفيه معه صد كشي صلى الله عليه وسلم
ومعرفيه يوجوه الحكم كلها حتى كان بحث كل من سا
له بما انا به ويوجد منه ان كل كل من حسب اليه شي
فانه بقوعزه ومن ثم كان حد بقه حتى حفض بمعروفه
المافين ويكرن من الامور الامنه ويومنه ان من ادب
التعليم ان يعلم التلميذ من انواع العلوم ما يزكه ما يدعو
الله من علوم المباجه فانه احد ان ترع الى تعلمه
والسام به وان كل شي يهدي الى طريق الجر يسمى
وكل ابا بعكس ويوجد منه جول الذين اصلوا ضلالا
الكتاب والسنه وحملوها في عالد لك الاصل الذي
اسسوا فيه وجوب رد الباطل وكل ما خالفه هو

ى النووي ولو قاله من رفع او وضع قوله
من كره ان يكر بالشديد سواد بعين والظلم اي هلهما والمراد
بالسواد بالسواد وهو بفتح المهملة وتخفيف الواو الاشخاص
وقد جاء عن ابن مسعود موقوفا عام كرمواد يوم فهو منهم
ومن رضي عمل قوم كان شريكا من عمل اخرجه ابو يعلى وفيه
قصة لابن مسعود وله شاهد عوانة في صحيحه في الزهد لابن المبا
رك عن مرفوع قوله حدثنا جرير بفتح المهملة والواو وثقتهما
يا اجالح وف ساكنه قوله وعزه كانه يديرا بن طبعة فانه
رواه عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن ايضا وقد رواه عنه
بقية الستة لكن اخرج البخاري الحديث في تفسير سورة الماعون
عبد الله بن بريدة صحيحه فيه هذا اسناده هذا وقال بعد
رواه الليث لكن اخرج عن ابي الاسود وقد رواه موصولا ابو يعلى
الطرابي صالح عبد الله ابن صالح كاتب الليث حدثنا الليث عن ابي
الاسود عن عكرمة بدل الحديث وان القصة قال الطرابي لم يرو
ه عن ابي الاسود وبدل لحوجما لا شجاعتلي من وجه اخر عن المقبري
عوجيرة وحده به ذكوب من وصل رواية ابي نهشل في تفسيره
رواه السامع شرح الحديث وقوله او نطربه معطوف على قبلي
لا على قصب اي فصل ما بالسهم وما السف وفيه تحطيبه
من تقسيم اهل المعصية باحباره لا ونفضه صحيح من انكاره
عليهم مثلا او رجا بعاد مسلم من هلكة وان العادة على الجو
لعنهم لا بعد ركما وقع للذين كانوا سلموا معهم ثم كد

من اهلهم

ن من اهلهم من الهجرة ثم كانوا يخرجون مع من كبن لا لقصد قتا
ل المسلمين بل لابهام كثيرهم في عيون المسلمين فيخطئ لهم
المواجد بهلك قواي هكرمة ان من جوج في جيش يقاتلون المسلمين
باثم وان المراد بقابل ولا نوي وتباين في عكسه حديث هم اقو
لا شقى بهم جليسهم كما في كتاب الزفان قوله باب اذهبي
لي حبالة الناس اي ما دا تصنع و الحبالة بضم المهملة وتخفيف
المثلثة بقدم بعرها في اول كتاب الزفاق وهذا من جملة لقط
حديث اخرجه الطبراني وصححه ابن حبان من طريق العلاء ابن
عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلعم اخرجه كيف بك يا عبد الله ابن عمر اذا بقيت في حثالة من
الناس قد مرجت عهودهم وامانا تهم واختلفوا فصاروا هكذا
واشبك بين اصابعه قال فما تامرني قال عليك بخاصتكم ودع عنك
عوامهم قال ابن بطال اشار البخاري الى هذا الحديث ولم يخرجه
لان العلاء ليس من مرقاد خل معناه في حديث بعينه قلت يجمع
معه في قلب الامانة وعدم الوفا بالعهد وشدة الاختلا
ف وفي كل منهما دياذة لست في الاخر مرفوعا وقد ورد عوانة ابن عمر مثل
حديث ابي هريرة اخرجه حسنك ابن اسحق في كتاب من طريق
عاصم بن محمد عن اخيه واقد وتقدم في ابواب المساجد من
كتاب الصلاة من طريق واقد وهو ابن محمد بن زيد بن عبد
الله بن عمر سمعت ابي يقول قال عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا عبد الله شه عمر وكيف بك اذا لقيت في حبالة

من الناس الى هنا اشهى ما في البخاري و بقيته عند جنبل مثل
حديث ابي هريرة سواء وزاد قال فكيف تامرني يا رسول الله قال
تاخذ ما تعرف وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وتدع عوامهم واخرجه
ابو يعلى من هذا الوجه واخرج الطبراني من حديث عبد الله بن
عمرو نحوه من طرق بعضها صحيح الاسناد وفيه قالوا كيف ترى يا
رسول الله قال تاخذون ما تعرفون فذكر مثله بصيغة الجمع في جميع
ذلك واخرجه الطبراني وابن عدي من طريق عبد الحميد بن جعفر بن
الحكم عن ابيه عن علي بكسر الهملة وسكون اللام بعدها موحدة
وقد روغه لا تقوم الساعة الا على خيتالة الناس الحديث والطبراني
من حديث سهل بن سعد قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ونحن في مجلس قبيصة عمر بن العاص وابناه فقال فذكر مثله
وزادوا يا كم والتلون في دين الله قوله ثنا محمد بن كثير تقدم
هذا السند في كتاب الرقاق في باب رفع الامانة وان الحدد
الاصل ونقرجسيمه وتكسر قوله ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة
كذا في هذه الرواية باعادة ثم وفيه اشارة الى انهم كانوا يتعلمون
القرآن قبل ان يتعلموا السنن والمراد بالسنن ما يبلغونه عن النبي
صلى الله عليه وسلم واجبا كان او مندوبا قوله وحدثنا عن
رفعها هذا هو الحديث الثاني الذي ذكر حذيفة انه ننتظره وهو رفع
الامانة اصلا حتى لا يبقى من يوصف بالامانة الا النادر ولا يعكر على
ذلك ما ذكره في اخر الحديث مما يدل على قلة من ينسب للامانة فان
ذلك بالنسبة الى حال الاولين فالذين اشار اليهم بقوله ما كنت

ابايع الا فلانا وفلانا هم من اهل العصر الاخير الذي ادركه حذيفة
فيهم بالنسبة الى العصر الاول قال فاما الذي ننتظره فانه حسب انتقال الامانة
من الجميع الا اللنادر قوله مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف
بعدها مثناة تقدم تفسيره في الرقاق وانه سواد في اللون وكذا
المحل وهو بفتح المهملة وسكون الجيم اثر العمل في اليد قوله فتفطر
بكسر الفاء اي اللون المفتوحة اي صار فتفطر وهو المشهور في مثناة
ثم موحدة يقال انتبر الجرح واتفطر اذا ورم وامتلا ما وحاصل الخبر
انه انذر برفع الامانة وان الموصوف بالامانة سيلها حتى يصير خائنا
بعد ان كان امينا وهذا انما يقع على ما هو مشاهد لمن خالط اهل
الخيانة فانه يصير خائنا لان القرين يقتدي بقرينه قوله ولقد
اتى على زمان الى اخره مشيرا الى ان حال الامانة اخذ اخص في
النقص من ذلك الزمان وكانت وفاة حذيفة في اول سنة ست
ست وثلاثين بعد قتل عثمان بقليل فادرك بعض الزمن
الذي وقع فيه التغير فاشار اليه قال ابن التين الامانة كلما
يخفى ولا يعلمه الا الله من المكلف وعن ابن عباس هي الفرائض
التي امر بها ونهى عنها وقيل هي الطاعة وقيل الكاسب وقيل
العهد الذي اخذ الله على العباد وهذا الاختلاف وقع في تفسير
الامانة المذكورة في الاية وهي عين الايمان فاذا استمكنت
في القلب قام بادا ما امر به واجتنب ما نهي عنه وقال ابن
العربي المراد بالامانة في حديث حذيفة الايمان وتحقيق ذلك
فيما ذكر من رفعها ان الاعمال السيئة لا تزال تضعف الايمان حتى اذا

انما بقي ضعف لم ينفه الاثر الايمان وهو السلقط وتحقق ذلك فيما
ذكر من دفنهما ان الاعمال لسنة لا تزال تضعف الايمان حتى الخ
لب بشده مه بالاثر بقي ظاهر البدن وكني عن ضعف الايمان با
لاياب التوم بمكان جرب مثل الزهوق الايمان عن القلب حالا حالا
بزهوق الجبل عن الرجل حتى يقع الارض قوله فيظل اثرها اويصير واصل ظل
ما عمل بالنهار ثم اطلق على كل وقت او هو هنا على بابها لانه ذكر
الحالة التي تكون بعد النوم وهي غالبا يقع عند الصبح والمعنى ان الامانة
تذهب حتى لا يبقى منها الا الاثر الموصوف في الحديث قوله ولا ابالي
ايكم بايعت تقدم في الرقاق ان مراده المبايعة السلع ونحوها لا
المبايعة بالخلافة والامارة وقد استدل الكازاني بحديث وغيره اهل
من حمل المبايعة هنا على الخلافة وهو اضح ووقع في عبارته ان
حذيفة كان لا يرضى ياخذ بعد عمر يعني في الخلافة وهي مبالغة والا
فقد كان عثمان ولاه على المدائن وقتل عثمان وهو عليها وبايع
لعلي وحرض على المبايعة له والقيام في نصره ومات في اوايل خلافته
كما مضى في باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما والمراد انه لوثوقه بوجود
الامانة في الناس اولا لكان يقدم على مبايعة من اتفق من غير
تجيث عن حاله فلما بدا التغير في الناس وظهرت الخيانة صار لا
يبايع الا من يعرف حاله ثم اجاب عن زاد فقد ركان قايلا قال له
لم يزل الخيانة موجودة لان الوقت الذي اشرت اليه كان اهل
الكوفة فيه موجودين وهم اهل الخيانة ما جاب بانه وان كان الامر
كذلك لكنه كان يثق بالمومن لذاته وبالكافر لوجود ما عليه وهو

الحاكم

وهو الحاكم الذي يحاكم عليه وكانوا لا يستعملون في كل عمل الا رجلا
الا المسلم فكان واثقا ما بخيانته وتخليص حقه من الكافر ان خانه
بخلاف الوقت الاخير الذي اشار اليه فانه صار لا يبايع الا فاجر
من الناس يثق بهم وقال ابن العربي قال حذيفة هذا القول ما
تغيرت الاحوال التي كان يعرفها على عهد النبوة والخليفتين فاشار
الى ذلك بالمبالغة وكني عن الايمان بالامانة وعن ما يخالف الكلام
بالخيانة والله اعلم قوله باب التقرب بالقبة بالعين المهملة
والراء الثقيلة اي السكنى مع الاعراب بفتح الالف وهو ان يشتغل
المهاجر من البلد التي هاجر اليها فيسكن البدو بعد هجرته
اعرابيا وكان ذلك محرما الا ان اذن له الشارع في ذلك وقيده
بالفتنة اشارة الى ما ورد من الاذن في ذلك عند حلول الفتن
كما في ثاني حديث الباب وقيل نسخه في زمن من الفتنة لما
يترتب عليه من خذلان اهل الحق ولكن نظر السلف اختلف
في ذلك فمنهم من اثر السلامة واعتزل الفتن كسعد ومحمد
بن مسلمة وابن عمر في طايفة ومنهم من ايثر القتال وهم الجمهور
ووقع في رواية كريمة التقرب بالزاي وبينهما عموم وخصوص
وقال صاحب المطالع وحدثنه يخطي في البخاري بالزاي واجيب
بان يكون وهما فالصحيح بمعناه الاحتباء والاعتزال قوله حدثنا
حاتم بحيلة ثم شاة هو ابن اسماعيل الكوفي نزيل المدينة و
يزيد بن ابي عبيد في رواية القعنبي عن حاتم انا يزيد بن ابي
عبيد اخرجهما ابو نعيم قوله عن سلمة بن الاكوع انه دخل

على الحجاج هو ابن يوسف الثقفي الامر المشهور وكان ذلك لما ادى الحجاج
امرة الحجاز بعد قتل ابن الزبير فسار من مكة الى المدينة وذلك
في سنة اربع وسبعين قوله ارتددت على عقبيك كانه اشار
الى ما جاء في الحديث في ذلك كما تقدم عند عد الكبائر في كتاب
الحدود فان من جملة ما ذكر في ذلك من رجع بعد اعرابيا واخرج
النسائي من تقريب ابن شوذب فعنه لعنا الله اكل الربا وموكله
الحديث وفيه والمرتد بعد هجرته اعرابيا قال ابن الاثير في
النهاية كان من رجع بعد هجرته الى موضعه من غير عذر بعد ونه
كالمرتد وقال غيره كان ذلك من جفا الحجاج حيث خاطب هذا الصحابي
الجليل بهذا الخطاب الفج من قتل ان يتكشف عن عزوره ويقال انه اراد
قتله فنين الحجة التي يريد ان يجعله مستحقا للقتل بها وقد اخرج
الطبراني من حديث جابر بن سمرة رفعه لعن الله من بدا بعد هجرته
الا في فتنة فان البدو حتم من المقام في الفتنة قوله قال لا اني
لم اسكن البادية رجوعا عن هجرتي ولكن بالتشديد والتخفيف
قوله اذن لي في البدو في رواية حماد بن سعدة عن يزيد بن ابي
عبيد عن سلمة انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداوة
فاذن له اخرجه الاسماعيلي وفي لفظ استاذنت النبي صلى الله
عليه وسلم وقد وقع لسلمة في ذلك قصة اخرى مع عثمان الحجاج
فاخرج احمد من طريق سعيد بن اياس بن سلمة ان اباه حدثه
قال قدم سلمة المدينة فلقيه بريدة بن الخصيب فقال ارتددت
عن هجرتك فقال معاذ الله اني في اذن من رسول الله صلى الله عليه

وسلم

عليه وسلم سمعته يقول ايد يا اسلم اي القبيلة المشهورة التي منها
سلمة وابو بردة ويريده المذكور قالوا انا نخاف ان يقدح ذلك
في هجرتنا قال اشتد مهاجرون حيث كنتم وله شاهد من رواية
عمرو بن عبد الرحمن بن جرهد قال سمعت رجلا يقول لجابر من بقي
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انس بن مالك وسلمة
بن الاكوع فقال لا تقل ذلك فاني سمعت رجلا من اسلمة فقد ارتد
عن هجرته فقال لا تقل ذلك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا اسلم ابدوا قالوا انا نخاف ان نرتد بعد هجرتنا قال
الزم مهاجرك حيث كنتم وسند كل منهما حسن قوله وعن
يزيد بن ابي عبيد هو موصول بالسند المذكور قوله لما قتل
عثمان جنح سلمة الى الزيدة بفتح الزاي والموحدة بعدها معجمة
موضع بالبادية بين مكة والمدينة ويستفاد من هذه الرواية
مدة سكنى سلمة البادية وهي نحو الاربعين سنة لان قتل عثمان
كان في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وقوله سلمة سنة اربع
وسبعين على الصحيح قوله فلم يزل بها في رواية الكشميهني هناك
حتى قبل ان يموت بليال كذا في نسخ بخطوف كان بعد قول حتى وقيل
قوله قبل هي مقدرة وهو استعمال صحيح قوله نزل المدينة في
رواية المستملي والسرخسي فنزل بزيادة فا وهذا يشعر بان سلمة
لم يمت بالبادية كما جزم به يحيى بن عبد الهادي مسنده
في الجزء الذي جمعه في اخر من مات من الصحابة بالمدينة
بالمدينة كما يقتضيه رواية يزيد بن ابي عبيد هذه وبذلك جزم

ابو عبد الله بن مندة في معرفة الصحابة وفي الحبيب ايضا رد على من
زعم وفاة سلمة سنة اربع وستين فان ذلك كان في اخر خلافة
يزيد بن معاوية ولم يكن الحجاج يومئذ اميرا ولا ذا امر ولا نهي وكذا
فيه رد على الخميدي من حيث زعم انه مات في اخر خلافة معاوية
وهو اشد غلطا من الاول ان اراد معاوية ابن ابي سفيان فان
اراد معاوية ابن يزيد معاوية سنة اربع وسبعين وقد تقدم
عنه بعد ذكر اني فيه وعين القول الذي قبله وقد سمى الكرماني
على ظاهره فقال مات سنة ستين وهي السنة التي مات فيها معاوية
ابن ابي سفيان كذا جزم به والصواب خلافه وقد اعترض الذهبي
على من زعم انه عاش ثمانين سنة وبات سنة اربعين لامة لا يلزم
فيه ان يكون له في الحديث اثنا عشرة وهو باطل لانه ثبت انه قاتل
يومئذ وما بلغ قلت وهو اعتراض متجه لكن ينبغي ان يصرف الى سنة
وفاته لا الى مبلغ عمره فلا يلزم منه رجحان قول من قال مات سنة
اربع وستين فان حديث جابر يدل على انه تاخر عنها لقوله لم يبق
من الصحابة الا انس وسلمة وذلك سنة سبع وسبعين على الصحيح
وقيل مات في التي بعدها وقيل قبل ذلك ثم ذكر حديث ابي سعيد
يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم الحديث وفي اخره يفر بدينه من
الفتن وقد تقدم شرحه في باب العزلة واشار الى حمل ضبع سلمة
على ذلك لكونه لما قتل عثمان وقعت الدعوة له عنها وسكونا
الزيدة وتاهل فيها ولم يلابس شيا من تلك الحروب والحق على
كل احد من الصحابة المذكورين على السداد فمن لابس القتال ففي

له الدليل

له الدليل لثبوت الامر بقتال الفئة الباغية وكانت له قدرة على ذلك
ومن بعده لم تتضح لدى العسكرين هي الباغية ولم يكن له قدرة
على القتال وقد وقع لخزيمة بن ثابت انه كان مع علي وكان مع ذلك
لا يقاتل فلما قتل عمار قاتل حينئذ وحديث عمار تقتل عمار الفئة
الباغية اخرجه احمد وغيره وقوله يوشك بكسر الشين المعجمة في الفرع
وذنه ومعناه ويجوز يوشك بفتح الشين وقال الجوهري هي لغة ردية
وقوله ان يكون خير مال المسلم يجوز في خير النصب والرفع فان كان
غنم بالرفع والنصب والا فالرفع وتقدم بيان ذلك في كتاب الايمان
اول الكتاب والاشهر في الرواية غنم بالرفع وقد حوذ بعضهم رفع
خير مع ذلك على ان تقدر في يكون ضمير الشان وعلم وخير مبتدا
وخير والا يخفى تكلفه وقوله شقف الجبال بفتح الشين المعجمة
والمعين المهملة بعدها فا جمع سفيه كاكمه واكمر وروس الجبال المرتفع
منها والتلاع سيما في بلاد الحجاز امير من غيرها ووقع عن بعض الرواة
المضا بضم اوله وفتح ثانية وبا الموحدة بدل الفا جمع شعبه وهي ما
الفرج بين الجبلين ولم يختلفوا في ان الجيم معجمة ووقع لغير مالك
كالاول لكن السين مهملة وسبق بيان ذلك في اخر علامات النبوة
وقد وقع في حديث ابي هريرة عند مسلم نحو هذا الحديث ولفظه
ورجل في راس شعبة من هذه الشعاب قوله يفر بدينه من الفتن
قال الكرماني في هذه الجملة حالية وذو الحال الضمير المستتر في يتبع
اول المسلم اذا جوز الحال من المضاف اليه فقد وجد شرطه وهو
شدة الملابسة كانه جزء منه والخادم الجزء بالمال فاضح ويجوز ان

تكون استباقة وهو واضح انتهى والحديث دال على فضله العزلة لمن خاف
على دينه وقد اختلف السلف في اصل العزلة فقال الجمهور الاختلاط
اولى لما فيه من اكتساب الفوائد الدينية للقيام بشعائر الاسلام
ويكثر سواد المسلمين وايصال انواع الخير اليهم من اعامة واعانة وعيادة
وغير ذلك وقال قوم العزلة اولى لتحقق السلامة لشرط معرفة ما
يتقين وقد مضى طرف من ذلك في باب العزلة من كتاب الرقاق
وقال النووي المختار تفصيل المخالطة لمن لا يغلب على ظنه انه يقع
معصية فان اشكل الامر فالعزلة اولى وقال غيره يختلف باختلاف
الاشخاص فمنهم من يحرم عليه احد الامرين ومنهم من يستوي
وليس الكلام فيه بالذات والصفات يختلف باختلاف الاحوال فان
تعارض اختلف باختلاف الاوقات فمن يحرم عليه المخالطة من
كانت له قدرة على ازالة المنكر فيجب عليه اما عينا واما كفاية يجب
بالحال والامكان وممن يترجح من يغلب على ظنه انه يسلم في نفسه اذا
قام في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وممن يستوي من يامن على نفسه
ولكنه يتحقق انه لا يطاع وهذا حيث لا يكون هناك فتنة عامة فان
كان وقعت الفتنة ترجحت العزلة لما يشاهد فيها غالبا من الوقوع في المحذور
وقد تقع العقوبة باصحاب الفتنة فنعم من لزم من اهلها كما قال
تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ويؤيد التفصيل
المذكور حديث ابو سعيد الخياط حتى الناس رجل جاهد بنفسه وماله و
رجل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره وقد تقدم
في باب العزلة من كتاب الرقاق حديث ابي هريرة الذي اشرت اليه

فان اوله عند مسلم حين معاش الناس رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل
الله الحديث وفيه رجل في غنيمة الحديث وكانه ورد في اي الكسب طيب
فان اخذ على عمومه دل على فضيلة العزلة لمن لا يتاتى له الجهاد في
سبيل الله اذا كان قيد بزمان الفتن والله اعلم قوله باب التعوذ
من الفتن قال ابن بطال في عن وعنه ذلك الرد على من قال اسيلوا الله
العفو فان فيها حصاد المنافقين وزعم انه ورد في حديث وهو لا
يثبت رفعه بل الصحيح خلافه قلت اخرجه ابو نعيم من حديث علي
بلفظ لا تكرهوا الفتنة في اخر الزمان فانها تبيد المنافقين وفي سنده
ضعيف ومجهول وقد تقدم في الرعوان عدة نواجم للتعوذ من عدة
التي منها الاستعاذة من فتنة الغنى والاستعاذة من فتنة الفقر والا
استعاذة من ارذل العمر ومن فتنة الدنيا ومن فتنة النار وغير
ذلك قال العلماء اراد صلى الله عليه وسلم مشروعية ذلك لامته قوله
هشام هو الدستوائي قوله عن السن في رواية سليمان اليشكري عن قتادة
ان الساحد تشمم قوله احفوه اي الحفوا عليه في السوال وعند الاسماعيلي
في رواية من هذا الوجه الحفوه اذا احفيه بالمسلمة قوله ذات السهر
على المسبر في رواية الكشميهني ذات يوم على المنبر قوله فاذا كل رجل
راسه في ثوبه في رواية الكشميهني كان راسه في ثوبه وتقدم في
تفسير المايدة من وجه اخر لهم حنين وهو بالمهملة اي من البكا
قوله فاشار رجل اي بدا الكلام في رواية الاسماعيلي فقام رجل
وفي لفظ له فقال رجل قوله كان اذا لاحى بفتح المهملة من الملاحاة
وهي المماراة والمجادلة قوله ابو بكر خلافة في رواية معتمر سمعت

ابى عن قتادة عبد الا سماعيلى واسم الرجل جارجه فنب والمعروف ان
البابلى عبد الله اخرجا رجه ويقدم فى تفسير المايدة من قال انه فنس
ابن جدافه وعبد احمد من روايه محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هر
برة رفعه لا تسالونى عن شى الا اخبركم به فقال عبد الله بن جدافة
من ابى يا رسول الله قال حذافة بن فنش فرجع الى امه فقال له ما
حملك على الذى صنعت فعلت كنا فى جاهلية فقال ان كنت لاجب
ان احلم من نوالى من كان من الناس قوله ثم انشا عمر كذا وقع فى كل من وقع
هذه الرواية ويقدم نفسير المايدة من طريق اجرى اتم من هذا وعند
الا سماعيلى من طريق معمر بسند كوفة من الزيادة فادم بزا مقوجه ثم نفسله
وحشوان يكونوا بين يدى امر عظم قال انس فجعلت اسعت عينا وشما
ولا فى اذا رى لا كل رجل الا قد راس راسة بكى وجعلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول سلونى فذكر الحديث وعند احمد عن ابى
عامر العقدى عن نفشام بعد قوله ابوك حذافة فعال رجل يا رسو
ل الله فى الجنة انا او فى النار فعال فى النار وسياتى فى ذلك فى كتاب
الاعتصام من دواله الزهرى عن انس قوله عايذ بالله هكذا وقع بالنصب
وهو على الحال اى اقول ذلك عايذا او على المصدر اى عاذ اعجاذ فى دوبة
اجرى قطع اى ايا عايذ قوله من سوء العين بضم السين المهملة بعدها وا
و ثم همزة والكشميهنى بفتح المعجمة وتشديد اللام قوله صورت الحائط بضم
فى دواله الكشميهنى صورت لى قوله دون الحائط اى الستر وبين اى الحط
وواحد دواله الزهرى عن انس وقع الكلوم فى الجهاد لنر وسياتى بقيه
فى كتاب الاعتصام قوله قال قتادة يذكر هذا الحديث عند هذه الاية

يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم هو بضم اول يبد كر وفتح
الكاف ووقع فى رواية الكشميهنى فكان قتادة يذكر بفتح اوله وضم
الكاف وبى وجه وكذا وقع فى روايه الا سماعيلى قوله وقال عباس
هو موجوده ثم منهمله وهو ابن الوليد النوسى بفتح النون ثم سين
مهمله ومضى فى علامات النبوة له حديث وفى اوجز المعادى وجد
بعث معاذ وابى موسى الى اليمن اجر ومن جاء بعدهما الصوفة فتامل
اهذه الموضع لشانه بى التجارى هو عباس بن الوليد الذى قام بحا
مله واخره معجمه ويزيد معجمه هو ابن ربيع وسعد هو ابن ابى
وبه وقد وصله ابو نعيم فى المستخرج من ووايه محمد بن عبد الله
رسته بضم الراء وسكون المهملة بعدها مثناة فوقانية معنوحه قال
حدثنا العباس الوليد به وذلك يعين كونه بالمهملة لان الذى
بالشين المعجمة ليس فيه الف ولام قوله بهذا الحديث المضى
ثم بين ان فيه زيادة قوله لا فادل على ان زيادتها فى الاول
وهم من الكشميهنى قوله وطال عامد الى اجزه بين الله فى رواية سعيد
بالشك فى سواء سواى قوله وقال فى خليفة هو ابن خياط بالعجمة
وا كثر ما عرف عنه التحادى بفتح بعد تصغيره لا قول حدثنا
الاجزنا وكانه احد ذلك عنه فى المذكورة قوله منعه بفتح
العين ونه ومعمر هو ابن سليمان التيمى قوله عن الله يعنى ابا معمر
ذكر هذه الطريق الاجرى لقوله فى اجزه من بالشين المعجمة
والزاى وقد قدم السنده على المواضع التى ذكر فيها هذا الحديث
فى تفسير المايدة وابقيه بتمامه نا فى كتاب الاعتصام انشاء الله تعالى قوله باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنه من قبل المشرق اي ما حجة ذكر فيه
ثلاثة احاديث الاول اورده من وجهين وقد ذكرت في شرح حديث
اسامة في اوايل كتاب الفاش وجه الجمع بينه ومن قوله صلى الله
عليه وسلم اني ارى الفتن خلال بيوتكم وكان خطابه ذلك
لاهل المدينه قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قام الى جنب
المنبر في رواية عبد الرزاق عن معمر عند الترمذي لان النبي صلى الله
عليه وسلم قام على المنبر وفي رواية شعيب عن الزهري كما تقدم
في مناقب قريش مسنده سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
وهو على المنبر وفي رواية يونس بن يزيد عن الزهري عند مسلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال وهو مستقبل المشرق قوله الفتنة هذا
الفتنة ههنا كذا هي مرتين وفي رواية يونس هنا ان الفتنة ههنا
اعادها ثلاث مرات قوله من حيث يطلع لون الشيطان او قال قرن
الشمس كذا فيها بالشك وفي رواية عبد الرزاق ههنا ارض الفتن
واشار الى المشرق يعني حيث يطلع قرن الشيطان وفي رواية شعيب
الا ان الفتنة ههنا ليزال المشرق حيث يطلع قرن الشيطان وفي
رواية يونس مثل معمر لكن لم يقال او تقول اقرن الشمس بل قال
يعني المشرق والسلم من رواية عكرمة بن عمار عن سالم سمعت
ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير بيده نحو
المشرق ويقول هذا ان الفتنة ههنا ثلاثا حيث يطلع قرن
الشيطان وله من طريق حنظلة عن سالم مثله لكن قال ان الفتنة
ههنا ثلاثا ومن وله من طريق فضيل بن غزوان سمعت سالم

بن عبد الله

بن عبد الله بن عمر يقول يا اهل العراق ما اسألكم عن الصغيرة و
ارتكابكم الكبيرة سمعت ابي يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الفتنة تجيء من هاهنا واومأ بيده نحو
المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان كذا شبه بالشية وله في صفة
ابليس من طريق مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مثل سياق
خاله سواء وله نحوه من رواية سفيان الثوري عن عبد الله بن
دينار اخرجه في الطلاق ثم ساق هنا من رواية الليث عن نافع
عن ابن عمر مثل رواية يونس الا انه قال ان الفتنة ههنا ولم
يكرر وكذا لمسلم واورده الاسماعيلي من رواية احمد بن يونس
عن الليث فكرر هاهنا مرتين الحديث الثاني قوله عن ابن عون هو
عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
قال اللهم بارك لنا في شامنا الحديث كذا اورده عن علي بن عبد
الله عن ازهر السمان واخرجه الترمذي عن بشر بن ادم ابن بنت
ازهر حدثني جدي ازهر بهذا السند ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ومثله للاسماعيلي من رواية احمد بن ابراهيم الدورقي
عن ازهر واخرجه من طريق عبد الله بن عبد الله بن عون عن
ابيه كذلك وقد تقدم من وجه اخر عن ابن عون في الاستسقاء
موقوفا وذكرت هناك الاختلاف فيه قوله قالوا يا رسول الله
وفي نجدنا قال اظنه قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن و
بها يطلع قرن الشيطان وقع في رواية الترمذي والدورقي
بعد قوله وفي نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا وبارك لنا

في يمننا قال وفي نجدنا قال هناك فذكره لكن شك هل قال بهما او
منهما قال ويخرج بدجال يطلع ووقع في رواية الحسين بن الحسن
في الاستسقا مثله في الاعادة مرتين وفي رواية ولد بن عون
فلما كان الثالثة او الرابعة قالوا يا رسول الله وفي نجدنا قال
بها الزلازل والفتن ومنها يطلع قرن الشيطان قال المهلب
انما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء لاهل المشرق ليضعفوا
عن الشر الذي هو موضوع في جبلتهم ولاستيلاء الشيطان بالفتن
واما قول قرن الشمس فقال الداودي للشمس قرن حقيقة وعينها ان
يريد بالقرن قوة الشيطان وما يستعين به على الاضلال وهو اوجه
وقيل ان الشيطان يقرن راسه بالشمس عند طلوعها ليقع سجود عبدتها
له قيل ويحتمل ان يكون للشمس شيطان تطلع الشمس بين قرنيه وقال
الخطابي قرن الامة من الناس يحيدون نحونا احزبي وقرن
الحيوان يضرب به المثل فيما يحمد من الامور وقال غيره كان اهل
المشرق يوسسون اهل كفر فاخبر صلى الله عليه وسلم ان الفتنة تكون
من تلك الناحية فكان كما اخبر واول الفتن كان من قبل المشرق
فكان ذلك سببا للتفرق بين المسلمين وذلك مما يحبه الشيطان ويفرح
به وكذلك البدع نشات من تلك الجهة وقال الخطابي نجد من جهة
المشرق ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهي
مشرق اهل المدينة واصل النجد ما ارتفع من الارض وهو خلاف
الغور فانه ما انخفض وتهامه كلها من الغور مكة من تهامة
انتهى وعرف بهذا ما قاله الداودي ان نجدا من ناحية العراق

فانه يوهم ان نجدا موضع مخصوص وليس كذلك بل كل شيء ارتفع
فهو نجد اي ما يليه يسمى المرتفع نجدا والمنخفض غورا الحديث الثالث
قوله حدثنا اسحق الواسطي هو ابن شاهين وخالد هو ابن عبد الله
وبيان بموحدة ثم تحتانية ثقيلة خفيفة هو ابن عمرو وورده بفتح الواو
والموحدة عند الجميع وبه جزم ابن عبد البر وقال عياض ضبطناه
في مسلم بسكون الموحدة قوله ان نجدنا حدثنا حسنا اي حسن اللفظ
يشتمل على ذكر الرحمة والرخصة تشغله الرجل فقصده عن عادته حتى
عدل الى التحدث عن الفتنة قوله فقام اليه رجل تقدم في الانفال
ان اسمه حكيم اخرجه البيهقي من رواية هرون بن معاوية عن زياد
عن وبره حدثه فذكره وفيه فمر دنا برجل يقال له حكيم قوله
يا ابا عبد الرحمن هي كنية عبد الله بن عمر قوله حدث عن القتال
في الفتنة والله يقول وقاتلوهم ان يجيء بالاية على سرد عبة القتال
في الفتنة وان فيها الرد على ترك ذلك كان عمر كان ملتزما ظاهره
الدعاء وقد يرد مورد الزجر كما هنا او حاصل جواب ابن
عمر ان الضمير في قوله تعالى فقاتلوهم للكفار فامر المؤمنين
بقتال الكافرين حتى لا يبقى احد يفتن عن دين الاسلام ويرتد
الى الكفر ووقع نحو هذا السوال من نافع بن الازرق وجماعة
لعمران بن حصين فاجابهم بنحو جواب ابن عمر اخرجه ابن ماجة
وقد تقدم في سورة الانفال من رواية زهير بن معاوية عن
بيان بزيادة فقال بدل قوله وكان الدخول في دينهم فتنة
كان الرجل يفتن عن دينه اما يقتلونه واما يثقفونه حتى

لبن الاسلام فلم يكن فتنة اي من احد من الكفار لاحد من المؤمنين
لم يذكر سواله عن علي وعثمان وجواب ابن عمر وقوله هنا وليس
نقاتلكم على الملك اي في طالب الملك لشيء الى ما وقع من مروان لم
عبد الملك ابيه وبين ابن الزبير وما اشبه ذلك وكان راى
ابن عمر ترك القتال في الفتنة ولو ظهرت احدى الطائفتين
بحقه والاخرى مبطله وقبل الفتنة المختصة عما اذا وقع القتال
بسبب التقالب في طلب الملك واما اذا حملت الباعثه فلا تسمى
فتنة ويجب مقاتلتها حتى ترجع الى الطاعة وهذا قول الجمهور
قوله باب الفتن التي تموج كموج البحر كانه لشيء الى ما اخرجه ابن
ابي شيبة من طريق عاصم بن ضمرة عن علي قال وضع الله في هذه
الامة خمس فتن فذكر الاربعة ثم فتنة تموج كموج البحر وفي التي
يصبح الناس فيها كالبهايم لا عقول لهم وفي يديه حديث
ابي موسى تذهب عقول اكثر ذلك الزمان واخرج ابن ابي شيبه
من وجه اخر عن طريقه قال لا تترك الفتنة ما عرفت دينك انما
الفتنة اذا اشتبه عليك الحق والباطل قوله وقال ابن عيينه
هو سفيان وقد وصله البخاري في التاريخ الصغير عن عبد الله
بن محمد المسندي حدثنا سفيان بن عيينه قوله عن خلف بن
خوشب مهملة ثم معجمة ثم موحدة ثقة من خلف كان من اهل
الكوفة روى عن جماعة من كبار التابعين وادرك بعض الصحابة
لكن لم اجد له رواية عن صحابي وكان عابدا وثقه العجلي وقال
النسائي لا باس به واشتبه عليه ابن عيينه والربيع ابن ابي راشد وردي

عنه ايضا شعبة وليس له في البخاري الا هذا الموضع قوله كانوا يستحبون
ان يمثلوا بهذه الابيات عند الفتن اي عند نزولها قوله قال
امراء القيس كذا وقع عند ابي ذر في نسخة والمحفوظ ان الابيات
المذكورة لعمرو بن معدي كرب الزبيدي كما جزم به ابو العباس المبرد
في الكامل وكذا رويناه في كتاب الفرس من الاخبار لابي بكر محمد بن
الحلف القاضي المعروف بوكيع قال حدثنا معدان بن علي ثنا عمرو بن
محمد الناقد ثنا سفيان بن عيينه عن خلف بن خوشب قال قال
عمرو بن معدي كرب وبذلك جزم السهيلي في الروض ووقع لنا موصولا
من وجه اخر وفيه زيادة ذكرناه في فوائد المنتقى لابن جمرة
المصري عن الطحاوي فيما زاده في السنن التي رواه عن المزني عن
الشافعي فقال ثناء المزني ثنا الحمدي عن سفيان عن خلف بن
خوشب قال قال عيسى بن مريم للحواريين كما تنزل لكم الملوك الحكمة
فاتركوا لهم الدنيا فكان خلف يقول ينبغي للناس ان يتعلموا هذه
الابيات في الفتنة قوله الحرب اول ما يكون فتية بفتح الفاء وكسر
المثناة وتشديد التحتانية اي شابة حكى ابن التين عن سيبويه
الحرب مونثة وعن المبرد قد تذكر واستدل له بشاهد قال وبعضهم يرفع
اول وفتية لانه مثل ومن نصب اول قال انه الحين ومنهم من
قدره الحرب اول ما يكون احوالها اذا كانت اذا كانت فتية ومنهم
من اعرب اول رجلا وقال غيره يجوز فيه اربعة اوجه رفع اول
ونصب فتية وعكسه ونصبهما فمن رفع اول ونصب فتية فتقديره
الحرب اول احوالها اذا كانت فتية في الحرب مبتدا اول مبتدا ثان

وفيه حال سد رمسد الخبر والحملة خبر الحرب ومن عكس فتقدير
الحرب في اول احوالها فتنة فالحرب مبتداء وفتنة خبرها واول
منصوب على الظرف ومن رفعها فالتقدير الحرب اول احوالها
ومن نصبهما جعلا اول ظرفا وفيه حالا والتقدير الحرب في اول
احوالها اذا كانت فيه يعني حين هي اي الحرب في حال ما هي
فيه اي وقت وقوعها تقرمن لدري بها حتى يدخل فيها فتهلكه
قوله برتبها كذا فيه من الرتبة ورواه سيبويه بزيرتها بموحدة وزاي
مشددة والبزة اللباس الجيد قوله اذا سغلت بشين معجمة وعين
مهملة كناية عن صحيحها ويجوز في اذا ان تكون ظرفية وان
تكون شرطية والجواب ذلت وقوله وشبت خوامها هو بضم الشين
المعجمة ثم موحدة تقول شبت الحرب اذا تقدمت وخوامها بكر الضاد
المعجمة اي اشتغالها قوله ذات حبليل بحا مهملة والمعنى انها
صارت لا يرغب احد في تزوجها ومنهم من قال بالجاء المعجمة قوله
شمطا بالنصب هو وصف العجوز والشمط بالشين المعجمة اختلاط
الشعر الابيض بالشعر الاسود وقال الداودي هو كناية عن كثرة
الشيب قوله منكر لوانها اي يبدل حسنها بقبح ووقع في رواية
الحميدي شمطا جرت راسها بدل قوله منكر لوانها وكذلك
السدة السهيلي في المفروض وقوله مكروهة للشم والنفيل بضعف
فاها الجزم مبالغة في التقييد فيها والمراد بالتمثيل بهذه الاشياء
استحضار ما شهدوه وسمعوه من حال الفتنة فانهم يتذكرون
باثارها ذلك فيصدهم عن الدخول فيها حتى لا يقروا بظاهر امرها

اولا ثم ذكر فيه ثلاثة احاديث احدها حديث حذيفة قوله
حدثنا شقيق هو ابو وايل بن سلمة الاسدي وقد تقدم في الزكاة
من طريق جرير عن الاعمش عن ابي وايل قوله عن حذيفة بينا نحن
جلوس عند عمر تقدم شرحه مستوفى في علامات النبوة وسياقه
هناك اتم وخالف ابو خزرة السكري اصحاب الاعمش فقال عن ابي
وايل عن مسروق قال قال عمر وقوله هنا لبين عن هذا سالك وقع
في رواية ابي بن خداش عن حذيفة عند الطبراني لما سالت عن فتنة
الخاصة وقول ولكن التي تموج كموج البحر قال لبس عليك منها باس
في رواية الكشميهني عليكم بصيغة الجمع ووقع في رواية ربعي
فقال حذيفة سمعته يقول ياتي بنيكم بعدي فتن كموج البحر يدفع
بعضها بعضا ويوخذ منه جهة التشبيه بالموج وانه ليس المراد به
الكثرة فقط وزاد في رواية ربعي فرفع عمر يديه فقال اللهم
لا ندركني فقال حذيفة لا تخف وقوله اذن لا يغلق ابدا ابدا
قلت احد في رواية ربعي قال حذيفة كسر لا يغلق الى يوم القيمة
قوله كما ان دون غد ليلة اي اعلمه علما جزوما مثل هذا قال
ابن بطال انما عدل حذيفة حين ساله عمر عن الاخبار بالقلة
الكبرى الى الاخبار بالفتنة الخاصة ليلا يغمه وشغل باله
ومن ثم قال له ان بينك وبينها بابا مغلقا ولم يقل له انت الباب
وهو يعلم انه الباب بعض له عما فهمه ولم يصرح وذلك من
حسن ادبه وقول عمر اذكر لم يغلق احذره من حمية ان الكسر لا يكون
الا غلبة والغلبة لا تقع الا في الفتنة وعلم من الخبر الذي

ان باس الامة بينهم واقع وان الهرج لا يزال الى يوم القيمة كما وقع
في حديث شداد رفعه السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة
قلت اخرجه الطبري وصححه ابن حبان واخرج الخطيب في الرواة
عن مالك ان عمر دخل على ام كلثوم بنت علي وحدها تبكي فقال
ما يبكيك قالت هذا اليهودي الكعب الاحبار يزعم انك باب من
ابواب جهنم فقال عمر ما شاء الله ثم خرج فارسل الى كعب فجاءه فقال
يا امير المومنين والذي نفسي بيده لا تسلخ ذو الحجة حتى تدخل
الجنة فقال ما هذا مرة في الجنة ومرة في النار فقال ما نالك بحدث
في كتاب الله على باب من ابواب جهنم تمنع الناس ان يقتحموا فيها
فادامت افتحموا قوله فامر نامرو قا احتج به من قال ان الامر لا يستلزم
شيء العلو والاستعداء الحديث الثاني قوله عن شريك بن عبد الله
هو ابن ابي نمر لم يخرج البخاري عن شريك عن عبد الله النخعي القاضي
شيا قوله خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى حايط من
حوايط المدينة لحاجة تقدم اسم الحايط المذكور مع شرح الحديث في
مناقب ابي بكر وقوله هنا لا كونن اليوم لوابا للنبي صلى الله عليه وسلم
ولم يامرني قال الداودي في الرواية الاخرى امرلي بحفظ الباب
وهو اختلاف ليس بمحفوظ الا احدهما ويغلب بامكان الجمع بانه
فعل ذلك ابتداء من قبل نفسه فلما استاذن او لا لابي بكر وامره
النبي صلى الله عليه وسلم ان ياذن لهو ويبشره بالجنة وافق ذلك
اختيار النبي صلى الله عليه وسلم بحفظ الباب عليه لكونه كان
في حال خلوة وقد كشف عن ساقيه ودلى رجليه فامره بحفظ

الباب

الباب فتحادث امره ما كان ابو موسى الزم نفسه به قبل الامر يحتمل
ان يكون اطلق امر على التقدير وقد مضى شيء من هذا في مناقب
ابي بكر وقوله هنا وجلس مجلس قف البير في رواية عثمان الكشميهني
في بدل في والقف ما ارتفع من نتن الارض وقال الداودي ملحي
البير قلت والمراد هنا مكان بني حول البير للجلوس والقف يطلق
اليابس وفي رواية المدينية واد يقال له القف وليس مرادا هنا وقوله
فدخل فجا عن عين النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الكشميهني
فجلس بدل فجا قوله فامتلا القف في رواية الكشميهني وامتلا بالراوون
والمراد من تخريجه هنا الاشارة الى ان قوله في حق عثمان ما يصيبه
هو ما وقع له من القتل الذي نشات عنه الفتن الواقعة بين
الصحابة في الجمل ثم صفين وما بعد ذلك قال ابن بطال انما خص
عثمان بذكر البلاء مع ان عمر قتل لكون عمر لم يمتحن بمثل ما امتحن
عثمان من تسلط القوم الذين اراد وامنه ان يخلع من الامارة بـ
لسبب ما نسبوا اليه من الجور والظلم مع ما قبله من ذلك واعتذاره
عن كل ما اورده عليه ثم هجومهم عليه داره وحالهم سراهل وكان ذلك
زيادة على قتله قلت وحاصله ان المراد بالبلاء الذي خص به الامر
الزايدة على القتل وهو كذلك قوله قال فتادلت ذلك فتوزعهم
في الكشميهني فادلت قالت الداودي كان سعيد بن المسيب الجودته
في عبارة الرويا يستعمل التقديم فيما ليس بهما قلت ويوخذ منه ان
التمثيل لا يستلزم التسوية فان المراد بقوله احتبوا مطلق الاجتماع
لا خصوص كون احدهما عن يمينه والاخر عن شماله كما كانوا على البير

ان باس الامة بينهم واقع وان الهرج لا يزال الى يوم القيمة كما وقع
في حديث شداد رفعه السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة
قلت اخرجه الطبري وصححه ابن حبان واخرج الخطيب في الرواة
عن مالك ان عمر دخل على ام كلثوم بنت علي وحدها تبكي فقال
ما يبكيك قالت هذا اليهودي الكعب الاحبار يزعم انك باب من
ابواب جهنم فقال عمر ما شاء الله ثم خرج فارسل الى كعب فجاءه فقال
يا امير المومنين والذي نفسي بيده لا تسلخ ذو الحجة حتى تدخل
الجنة فقال ما هذه امرة في الجنة ومرة في النار فقال ما نالك بجدك
في كتاب الله على باب من ابواب جهنم تمنع الناس ان يقتحموا فيها
فادامت افتحموا قوله فامر نامرد قال احتج به من قال ان الامر لا يستلزم
طلب العلو والاستعداء الحديث الثاني قوله عن شريك بن عبد الله
هو ابن ابي نمر لم يخرج البخاري عن شريك عن عبد الله النخعي القاضي
شيا قوله خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى حايط من
حوايط المدينة لحاجة تقدم اسم الحايط المذكور مع شرح الحديث في
مناقب ابي بكر وقوله هنا لا كون اليوم نوبا بالنبي صلى الله عليه وسلم
ولم يامرني قال الداودي في الرواية الاخرى امرلي بحفظ الباب
وهو اختلاف ليس بمحفوظ الا احدهما ويغلب بامكان الجمع بانه
فعل ذلك ابتداء من قبل نفسه فلما استاذن ابو بكر امره
النبي صلى الله عليه وسلم ان ياذن لابي بكر وبشره بالجنة واقوى ذلك
اختيار النبي صلى الله عليه وسلم حفظ الباب عليه لكونه كان
في حال خلوة وقد كشف عن ساقيه ودلى رجليه فامره بحفظ

الباب

الباب يقتادف امره ملكان اليهودي الزم نفسه به قبل الامر يحتمل
ان يكون اطلق امر على التقدير وقد مضى شيء من هذا في مناقب
ابي بكر وقوله هنا وجلس على قف البير في رواية عثمان الكشميهني
في بدل في والقف ما ارتفع من فتق الارض وقال الداودي ملحي
البير قلت والمراد هنا مكان بني حول البير للجلوس والقف ايضا الشيء
اليابس وفي رواية المدنية واه يقال له القف وليس مراده هنا وقوله
فدخل فجا عن عين النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الكشميهني
فجلس بدل فجا قوله فامتلا القف في رواية الكشميهني وامتلا بالواو
والمراد من تخريجه هنا الاشارة الى ان قوله في حق عثمان ما يصيبه
هو ما وقع له من القتل الذي نشات عنه الفتن الواقعة بين
الصحابة في الجمل ثم صفين وما بعد ذلك قال ابن بطال انما خص
عثمان بذكر البلاء مع ان عمر قتل لكون عمر لم يمتحن بمثل ما امتحن
عثمان من تسلط القوم الذين اراد وامنه ان يخلع من الامارة به
لسبب ما نسبوا اليه من الجور والظلم مع ما قبله من ذلك واعتذاره
عن كل ما اورده عليه ثم هجومهم عليه ماده رحليهم سراهلا وكاذلك
زيادة على قتله قلت وحاصله ان المراد بالبلاء الذي حض به الامر
الزايدة على القتل وهو كذلك قوله قال فتاولت ذلك فتق رهم
في الكشميهني فاولت قالت الداودي كان سعيد بن المسيب الجود به
في عبارة الرويا ليستعمل التقيد فيما ليس بها قلت ويوخذ منه ان
التمثيل لا يستلزم التسوية فان المراد بقوله احتبى على مطلق الاجتماع
لا خصوص كون احدهما عن يمينه والاخر عن شماله كما كانوا على البرد

وكذا عثمان انفرد فيه عنهم ولم يستلزم ان يكون منهم الحديث الثالث
قوله عن سليمان هو الاعمش وفي رواية احمد عن محمد بن جعفر عن
شعبته عن سليمان ومنصور وكذا للاسماعيلي عن القاسم بن زكريا
عن سدد بن خالد شيخ البخاري فيه لكنه ساقه على لفظ سليمان
وقال في اخره قال شعبة وحدثني منصور عن ابي وايل عن اسامة نحو
منه الا انه زاد فيه فشدد لي اثنا ب بطنه قوله قيل لاسامة
الا تكلم هذا كذا هنا بابهام القايل والهام المتاذا اليه وتقدم
فيه صفة السادي في بداء الخلق من طريق سفيان بن عيينه عن
الاعمش بلفظ الرابيت فلانا فكلمته وحذف الشرط محله وفي التقدير
كان صوابا ويحتمل ان يكون لو للتمني ووقع اسم الشار اليه عند
مسلم من رواية ابي معوية عن الاعمش عن شقيق عن اسامة
قيل له الا تدخل على عثمان فتكلمه واحمد عن يعلى بن عبيد
عن الاعمش الا تكلم عثمان قوله قد كلمته ما دون ان افتح بابا
اي كلمته فيما اشر تم اليه لكن على سبيل المصلحة والادب في
الرينبغي ان يكون في كل في ما شرفية ونحوها وما موصولة و
يحوز ان تكون موصولة قوله لكون اول من فتحه في رواية
الكشميهني فتحته بصيغة الفعل الماضي وكذا في الاسماعيلي وفي
رواية سفيان قال انكم لترون اني لا اكلمه الا سمعكم
انا لا بحضوركم وسقطت الالف من بعض النسخ فصار بلفظ الصفة
اي الا وقت حضوركم حيث تسمعون وهي رواية يعلى بن عبيد المذكور
وقوله في رواية سفيان الي اكلمه في السر دون ان افتح بابا

لا يكون

لا يكون الاول من فتحه هذا مسلم مثله لكن قال بعد قوله الا سمعتكم
والله لقد كلمته فيما بيني وبينه دون ان افتح الامر لا اب ان اكون
اول من فتحه يعني الا اكلمه الا مع مراعات المصلحة لكلام الا بعيد
منه قوله وما انا بالذي اقول لرجل بعد ان يكون اميرا على رجلين
انت خير في رواية الكشميهني انت خيرا بصيغة فعل الامر من الايثار وبنصب
خيرها على المفعولية والاول اولى فقد وقع في رواية سفيان
والقول لاميرا ان كان على اميرا هو بكسر همزة ان ويجوز فتحها وقوله
كان على بالتشديد اميرا لانه حين الناس وفي رواية معاوية عند
مسلم يكون على اميرا وفي رواية يعلى وان كان على اميرا قوله بعد ما
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجاء برجل في رواية
سفيان بعد شي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قالوا اولم وما سمعته يقول قال سمعته ويقول يجاء بالرجل في رواية
عاصم بن بهدلة عن ابي وايل عند احمد يجاء بالرجل الذي كان يطاع
في معاصي الله فتقذف في النار قوله فيطحن فيها الطحن الحمار في
رواية الكشميهني كما يصلحن كذا رايت في نسخة معتمدة فيطحن
بضم اوله على البناء للمجهول وفي اخرى بفتح اوله وهو اوجه وقد
تقدم في رواية سفيان وابي معاوية فتندلق فتا به فيدور
كما يدور وفي رواية عاصم فتندر فيها كما تندر الحمار وكذا في
رواية ابي معاوية والاقتاب جمع قتب بكسر القاف وسكون
المثناة بعدها موحدة وهي الامعاء واندلاقها خروجها سريعة يقال
اندلق السيف من غمده اذا خرج من غير ان تسل احدود هذا الشعر بان

بان هذا الزيادة ايضا كانت عند الاعمش فلم يسمعها شعبة منه و
سمع معناها من منصور كما تقدم قوله فيطلب اهل الشام ان يجتمعوا
حوله فقال ان الله يؤلف بهذا القوم اذا خلق احوله حلقة وان لم يريد
دوارطا فوا اذا دوا حوله وهذا التقدير يغلطهن خطا من قال انهما
بمعنى واحد وفي رواية سفيان وابي معاوية فيجتمع عليه اهل
الشام وفي رواية عاصم فيأتي عليه اهل طاعته من الناس فيقول
يرى فلان في رواية سفيان مالي معاوية فيقولون يا فلان
وزاد ما شأنك وفي رواية عاصم اي قلت ما كنت تأمرنا به قوله
الست كنت تأمرنا بالمعروف وينهى في رواية سفيان اليس كنت
تأمرنا بالمعروف وتنهانا قوله اني كنت امر بالمعروف ولا افعله و
انهى عن المنكر واتيه في رواية سفيان امركم وانهاكم وله
ولابي معاوية واتيه وفي رواية بعلي بل كنت امرك في رواية
عاصم اني كنت امركم بامر واخالفكم الى غيره قال المهلب اراد وا
من اسامة ان يكلم عثمان وكان من خاصة ومن يخف عليه
في شأن الوليد ابن عقبة لانه كان ظهر عليه ريح بنيه شهر
امه وكان اخا عثمان لامه وكان يستعمله فقال اسامة قد كلمته
سرا دون ان افتح بابا اي باب الانكار على الائمة علانية
خشية ان تفرق الكلمة فوعر فهما انه لا بد ان احدا ولو كان اميرا يبلغه
يصح له في السر جهده وذكر لهم قصة الرجل الذي يطيع كان
يأمر بالمعروف ولا يفعله شيئا ما طن به من سكوته عن عثمان في
امره انتهى ملخصا وجزمه بان مراد من الكلام مع عثمان ان

يكلمه

ان يكلمه في شأن الوليد ما عرفت مستنده فيه وسياتي مساق
جرير عن الاعمش بلفظه عن ابي وائل كنا عند اسامة بن
زيد فقال له رجل ما منعك ان تدخل على عثمان فتكلمه فقال ما
قال وساق الحديث عنده وجزم الكرماني بان المراد ان يكلمه فيما
اكثر الناس على عثمان في توليته اقاربه وغير ذلك مما شهر وقوله
ان لست في حديث اسامة بذلك ليس امما طوعا به وليس بوا
ضح بل الذي يظهر ان اسامة كان يخشى على من وقع لانه وان لم
يكن لا بد له من ان يأمر الرعية وينهاهم عن المنكر ثم لا يأمن
ان يقع منه تقصير فكان عامنه يرى انه لا يأمر على احد والى
ذلك اشار بقوله لا اقول لاحد انه خير الناس الى بل عابنه
ان يحو كفاحا وقال عياض مراد اسامة انه لا يصح باب بالنكر
على الامام لما يخشى من عاقبته ذلك بل يلطف به بحط نصحه
سرا فذلك اجدر بالقبول وقوله لا احد يكون على ميزانه
خير الناس فيه دم مرهنه الا من اتى الحق واظهر دهانظر
خلوفه كالملق بالباطل واشار اسامة الى ادا الجهود كما ورد
اهنه المذمومة وضابط المداراة ان لا ان لا يكون فيها فد
حق الدين والمداهنة ان يكون فيها ثلم الدين والقبح وتصويب
الباطل ونحو ذلك قال الطبري اختلف في الامر بالمعروف فقالت
طائفة يجب مطلقا واحتجوا بحديث ط وقرن شهاب
رفعه افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جابر والمعروف قول
من راى منكرا فليغيره بنده الحديث وقال بعضهم يجب انكار

المنكر لكن سرطه ان لا يلحق المنكر بلا فضل وعبره وقال اجروا نكر
بقلبه لحديث ام سلمة موقوفا ستعمل عليكم امراء بعدي فتعرفون
برئ ومن انكر فقد سلم ولكن من رضي وتابع الحديث قال والصواب
اعتبار الشرط المذكور ويدل عليه حديث لا ينبغي للمؤمن ان يذل نفسه
ثم فسره بان يتعرض من البلاء لما لا يطيق انتهى للحضاوقال ع يجب
الامر بالمعروف لمن قدر عليه ولم يخف على نفسه ضررا ولو كان الامر
متلبسا بالمعصية لانه في الجملة يوجب على الامر بالمعروف ولا سيما ان كان
مطاعا واما مع الخاص فقد يعفو الله له وقد يواخذه به واما من
قال لا يامر بالمعروف الا من لم يتلبس هو بضده فان اراد انه الاولى فخذ
والا فيلزم سد باب الامر اذا لم يكن هناك ضده ثم قال الطبري فان
قيل كيف صار المامون يدون بالمعروف في حديث ائمة المذكور في
النار والجواب انهم لا يمتثلوا ما امروا به فعذبوا بمعصيتهم وعذب
امرهم بكونه كان يفعل ما فيها هم عنه وفي الحديث تعظيم الامر والادب
معهم وتبليغهم ما يقول الناس فيهم ليكفوا او ياخذوا حذرهم
بتلطيف وحسن تادية بحيث يبلغ المقصود من غير ذاته للغير قوله باب
كذا للجميع بغير ترجمة وسقط لابن بطال وذكر فيه ثلاثة احاديث
يتعلق بوقفه الجمل بالزنا من رواية ثلاثة ويتعلقه ما قبله ظاهر
فانها كانت اول وقعة قتل فيها المسلمون الحديث الاول غرف
هو للاعرابي والحسن هو البصري والسند كله بصريون وقد تقدم القول
في سماع الحسن من ابي بكرة في كتاب الصلح وقد تابع عوفا حميد
الطويل عن الحسن اخرجه البزار وقال رواه عن الحسن جماعة واسنده

اسامة ورواية حميد في قوله لقد تغنى الله بكلمة نور الجمل في رواية
حميد بمعنى الله بنبي نعمة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وقد جمع عمر بن شيبة في كتاب اخبار البصرة قصة الجمل مطولة وعند
الحصار اقتصر على ما اورده البخاري وحسن وابن ماعداه فاخرج
من طريق عطية بن سفيان الثقفي عن ابيه قال لما كان العدو من قتلة
عثمان اقبلت مع علي فدخل المسجد فاذا جماعة على طلحة فخرج
ابو جهيم من حديقة فقال يا علي الا ترى فلم يكلم ودخل بيته فاتى
بترس فاكل ثم قال لقتلة ابن عمي وتغلب على ملكه فخرج الى بيت
المال ففتحه فلما سامع الناس تركوا طلحة ومن طريق مغيرة عن
ابراهيم عن علقمة قال قال الاشتر رايت طلحة والزبير بايعا
طائعين غير مكرهين ومن طريق ابي نفزة قال كان طلحة يقول
له انه بايع وهو مكره ومن طريق داود بن ابي هند عن الشعبي
قال لما قتل عثمان اتى الناس عليا وهذا سوق المدينة امالبط
بيدك نبايعك فقال حتى نتيا ودر الناس فقال بعضهم لئن رجع الناس
الى امصارهم ليقتلن عثمان ولم يقم بعده قائم ولم يومن الاختلاف
وفساد الامة فاخذ الاشتر بيده فبايعه ومن طريق ابن شهاب
قال لما قتل عثمان وكان على خلا بينهم فلا خشي ان يهلكهم يبايعون
طلحة دعا الناس الى بيعته فلم يعدلوا به طلحة ولا عنوه ثم
ارسل الى طلحة والزبير فبايعاه ومن طريق ابن شهاب ان
طلحة والزبير استاذنا عليا في العمرة ثم خرجا الى مكة فلقيا
عائشة فاتفقوا على الطلب بدم عثمان حتى يقتلوا فقتلته ومن

ومن طريق الاعرابي قال استعمل عثمان يعلى ابن امية على صفار كان
عظيم الشان عنده فلما اقتل عثمان وكان يعلى قد مرها فاعاد
طلحة والزبير بارد بعمايتهما الف وحمل سبعين رجلا من قريش و
اشترى لعائشة جملا يقال له عسكر بثمانين دينارا ومن طريق
عاصم بن كليب عن ابيه قال قال علي اتدرون من بلت الطرع الناس في
الناس شانشه واشد الناس يعلى بن امية ومن طريق ابن ابي ليلى قال
خرج علي في اثر شهر ربيع البلوي منه وثلاثة طريق محمد بن علي ابن ابي طالب
قال سار علي من المدينة تشيعه فلما ركبت فبرك بي فارد موطريق فارس
بن ابي جارم قال لما اقبلت عائشة فبرلت بعض نباه بني عامر نحت عليها الكلا
ب فعالت اي ماهذا قالوا لحوا الجواب نفتح الحاء وبه كوى ان الولد
بعدها هرة ثم موجدة قالت ما اظنني الا راجعة تعال لها بعض من كان
معها بل تقدمين فيراك المسلمون فيصلح الله ذات بينهم فقالت
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا ذات يوم كيف بامد
اكن فبح عليها الكلاب الحواب واخرج هذا احمد وابو
يعلى والبزار وصححه حبان والحاكم وسنده علي علي مترداب الصحيح
وعند احمد فقال لها الدثر بعد مين قد كي ه ومن طريق عصام بن قد
امنه عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لنسائه ايتكن صاحبة الجمل الادبب تنهم معبوجه وقال لها
ثم موحد تبن الاولى معبوجه تحرج حتى تجيها كلاب الحوب فقتل عن
عنهما ومن شماها قتلى كثيرة بخو بعد ما كادت وهذا دوة
البزار ورجاله ثقات واخرج البزار من طريق زيد بن وهب

قال نبيها

قال نبيها نحن حول حيد بقله اذا قال كيف انتم وقد خرج اهل اللب
سلكم وفيهن نطرب بعضكم بالسيف وحوه فلنا اباعبد الله فكيف نصنع
ان ادركنا ذلك قال انظروا الى الفرقة التي تدعو الى امر علي بن ابي
طالب فالزموها فانها على الهدى واخرج الطبراني من حديث ابن عباس قال
بلغ اصحاب علي حين سار واسمعه ان اهل البصرة اجتمعوا لطلحة والزبير
فشق عليهم ووقع في قلوبهم فقال علي والذي لا اله غيره لتظهرن على
اهل البصرة ولتقتلن طلحة والزبير الحديث وفي سند اسمعيل بن عمرو يعلى
وفيه ضعف واخرج الطبراني بسند آخر قال ذكر يعلى بن امية
يوم الجمل فقالت والناس يقول لون يوم الجمل قالوا نعم فقلت ردت
الي كما جلس غيري فكان احب الي احب الي من اكون ولدت مرسول
الله صلى عليه وسلم عنه كلهم مثل عبد الرحمن بن الحرث بن هشام وفي
سنده ابو معشر نجيح المدني وفيه ضعف واخرج اسحق ابن راهويه من
طريق سالم المرادي سمعت الحسن يقول لما قدم علي البصرة في امر طلحة
واصحابه قام فلس بن عباد وعبد الله ابن الكوا فقالا له اخبرنا
عن بيرك هذا فذكر حديثا طويلا وفي مباهبة بابك ثم عمر ثم عثمان
ثم ذكر طلحة والمهر فعابا بعابا المدينة وخلفاني بالبصرة ولوان رجلا
ممن بايع ابابك جلعه لعابلناه وكى لك عمرو اخرج احمد والبزار بسند
حسن من حديث ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لعلي بن ابي طالب انه سيكون بعدي وفي عائشة امر قال فانا اشقاهم
يا رسول الله قال لا ولكن اذا كان ذلك فارددها الى مامنها
مرا اسحق من طريق اسمعيل بن ابي خالد عن قيس ابن ابي حازم قال

على الذين يوم الجمل فقال انشدك الله هل سمعت رسول الله صلعم
يقول ابت لاولي يدي لقاتليه وانت ظالم له ليقرن عليك فلقد
سمعت لاجرى افاتلك واخرج ابو بكر بن ابي شيبة من طريق عمر بن اجيح بفتح
الهاء والجيم وتشديد النون بعد هلكر مهملة عن ابي بكرة وقيل له منهم
ان نقاتل مع اهل البصرة يوم الجمل فقال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول يخرج قوم هلكي لا يفلحون فاذا هم اما قاتلهم
في الجنة فكان ابا بكرة اشار الى هذا الحديث فامتنع من القتال
معهم ثم استصوب رايه في ذلك الترك لما راى عليه على وقد
اخرج الترمذي والنسائي الحديث المذكور من طريق حميد الطويل عن
الحسن البصري عن ابي بكرة بلفظ عصمني الله بشيء سمعت عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكر الحديث قال فلما قدمت عائشة ذكرت ذلك
تعصمني الله واخرج عمر بن شبة من طريق مبارك بن فضالة ان الحسن
ان عائشة ارسلت الى ابي بكرة فقال انك لاحرى ان حقك العظيم ولكن
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يفلح قوم ملكوهم
امراة قوله لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان فارسا قال ابن مالك
كذا وقع مصروفا والصواب عدم صرفه وقال الكرماني هو بطلت
على القروس وعلى بلادهم يعني الاول يصرف الان تراد القبيلة
وعلى الثاني يجوز الامران كسايا البلاد انتهى وقد يجوز بعض اللغة
صرف الاسماء كلها قوله ملكوا ابنة كسرى في رواية حميد لما هلك
كسرى قال النبي صلى الله عليه وسلم من استخلف كل لو ابنيه قوله
لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة بالنصب على المفعولية وفي رواية

حميد ولي امرهم امراة بالرفع على انها الفاعل وكسرى المذكور هو
شيرويه بن ابرويز بن هرمز واسم ابنته المذكورة بوران وقد
تقدم في اواخر المغازي في باب كتاب النبي صلى الله عليه
وآله وسلم الى كسرى شرح ذلك وقوله ولوا امرهم امراة زاد
الاسماعيلي من طريق النضر بن شميل بن عوف في اخره قال ابو بكرة
فعرفت ان اصحاب الجمل لن يفلحوا ونقل ابن بطال عن المهلب ان
ظاهر حديث ابي بكرة يعضهم توهين وابي عائشة فيما فعلت وليس
كذلك لان المعروف من مذهب ابي بكرة انه كان على راي عائشة في
طلب الاصلاح بين الناس ولم يكن قصدهم القتال لكن لما ثبت
الحرب لم يكن لمن معها به من المقاتلة ولم يرجع ابو بكرة عن راي
عائشة اي بانهم يغلبون لما راى الدين مع عائشة بخلاف رايها لما سمع
في امر فارس قال وبدل لذلك ان احدا لم ينقل ان عائشة ممن معها
نازعوا عليا في الخلافة ولا دعوا الى احد منهم ليتولوه الخلافة
وانما انكرت هي ومن معها على من قتله عثمان وترك الاقتصاص
منهم وكان على شيطر من اولياء عثمان ان يحاكموا اليه فاذا ثبت
على احد بعينه انه من قتلة عثمان اقتص منه فاختلفوا بحسب ذلك
وحتى من نسب اليه القتال ان يصطلحوا على قتلهم فاشتبه الحرب
بينهما اي ان كان ما كان فلما انتصر علي عليهم حمد ابو بكرة رايه في
ترك القتال معهم وان كان رايه كان موافقا لراي عائشة في الطلب
بدم عثمان انتهى كلامه وفي بعض نظر يظهر مما ذكرته دعا ساذكره
وتقدم قريبا في باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما من حديث الاحنف

انه كان خرج ليضرب عليا فلقيه ابو بكرة فنهاه عن القتال وتقدم
قبله بيان من قول ابي بكرة لما حرق ابن الحضرمي ما يدل على انه
كان لا يرى القتال في مثل ذلك اصلا فليس هو على راي عائشة
ولا على راي علي في جواز القتال بين المسلمين اصلا وانما كان رايه
الكف الكف وقاتا لسعد بن ابي وقاص ومحمد بن مسلمة وعبد الله
ابن عمر وغيرهم ولهذا لم يشهد صفين مع معاوية ولا علي قال ابن
التين احتج بحديث ابي بكرة من قال لا يجوز ان تولي المراة القضاء وهو
قول الجمهور وخالف ابن جرير الطبري فقال يجوز ان تقضي فيما يقبل
شهادتها فيه واطلق بعض المالكية الجواز وقال ابن التين ليس كلا
ابي بكرة يدل على انه لو عائشة كان مع طلحة والزبير لانه لو تبين
له خطاؤهما لكان مع علي الذات قال واعقل هشيما ثالثا وهو انه كان
يرى الكف عن القتال في الفتنة كما تقدم تقريره وهذا هو المعتمد
ولا يلزم من كونه ترك القتال مع اهل بلده للحديث المذكور ان لا
يكون مانعه من القتال لسبب اخر وهو ما تقدم من نهيه الاحنف
عن القتال واحتجاجه بحديث اذا التقى المسلمان بسيفهما كما تقدم
قريبا الحديث الثاني حديث عمار في حق عائشة اخرجه من وجهين
مطولا ومختصرا قوله حدثنا عبد الله بن محمد هو الجعفي المسندي
وابو حصين بفتح اوله هو عثمان بن عاصم وابو بكير المذكور اسدي
كوفي هو وجميع رواة الاسناد به وشيخ البخاري وقد وثق
ايام بكير المذكور العجلي والدارقطني ومثاله في البخاري الا هذا الحديث
قوله لما سار طلحة والزبير وعائشة الى البصرة ذكر عمر بن شبة

لسند حديثا لهم توجهوا من مكة بعد انه اهلكت السند وذكر
لسند له اخر ان الواقعة بينهما كانت في النصف من جمادى الاخرة
سنة ست وثلاثين وذكر من رواية المدائني عن العلاء بن محمد
عن ابيه قال جاء رجل الى علي وهو بالرواية فقال على ما نقاتلهم
الا نقاتل على الحق قال فانهم يقولون انهم على الحق قال اقاتلهم
على الخروج من الجماعة ونكث البيعة واخرج الطبري من طريق عاصم
بن كليب الجرمي عن ابيه قال رايت في زمن عثمان ان ارجلا اميرا
مرض وعند راسه امراة والناس يريدونه فلم تفتهم الحراة لانهم
ولكنها لم تعقل فقتلوه ثم عزمت تلك السنة فبلغنا قتل عثمان
فلما رجعنا من عوانتنا توجهنا الى البصرة فنزل لنا هذا طلحة
والزبير وعائشة فتعجب الناس وبيانهم من سبب سيرهم
فذكروا انهم خرجوا غضبا لعثمان وتوبة مما صنعوا من خذلانه
وقالت عائشة غضبنا لكم على عثمان في ثلاثة اسادة الفتى وضرب
السوط والعصى فما انصفناه ان لم نغضب له في ثلاث حرمة الدم
والشهر قال فجئت اما ورجلان من قومي الى علي فسلمنا عليه
وسالناه فقال هذا الناس على بن الرجل فقتلوه وانا معتزله
عنهم ثم ذكر لي لولا الخشية على الدين لما احبهم شهرا ستاذنني طلحة
والزبير في العمرة فاخذت عليهما العهود واذنت لهما فوضعا امر
المومنين لما لم يصح لها فبلغني امرهم فخشيت ان يتفتق في
الاسلام فتق فاتيتهم فقال اصحابه والله ما يريد قتالهم
الا ان يقاتلوا وما حضنا الا للاصلاح فذكر القصة وفيها ان طل

ما وقعت الحرب ان صاب العسكر بن تنادوا ثم ترامو ا ثم تبعهم العبد
ثم السوقة فثبت الحرب وكانوا حدقوا على البقرة فقتل قوم وجرح
اخرون وغلب اصحاب على ونادى منادیه لا تتبعوا مدبرا ولا تجهزوا
جريحا ولا تدخلوا دارا حد ثم جمع وتابعهم واستعمل ابن عباس على
البصرة ورجع الى الكوفة واخرج ابن شبة بسند جيد عن عبد الرحمن
بن ابزى قال انتهى عبد الله بن بديل ابن ورقاء الخزاعي الى عائشة
يوم الجمل وهي في الهودج فقال يا ام المومنين اقسمت عليك انشدك عند
ما قتل عثمان فقلت ما تامرني فقلت الزم عليا فسكت فقال اعقروا
الجمل فعقروه فنزلت عائشة واخرها محمد فاحملنا هودجها وضعفا
بين يدي على فانزلها فادخلت بيتا واخرج ايضا بسند صحيح عن
زيد بن وهب قال كنت على بديه حتى يداوه بالقتال فقاتلهم بعد
الظهر فاغربت الشمس دخل الجمل احد فقال على لا تمثلوا جريحا ولا
تقتلوا مدبرا ومن اغلق بابه والقى سلاحه فهو امن واخرج الشافعي
من رواية على بن الحسين بن على قال دخلت على مروان بن الحكم فقال
ما رايت احدا اكرم غلبة من ابيك يعني عليا ما هو الا ان دلينا يوم
الجمل فنادى منادیه لا يقتل مدبر ولا يذفف على جريح واخرج
الطبراني وابن ابي شيبة واسحق من طريق عمر بن حمران عن الاحنف
قال صحبت سبعة قتل عثمان فدخلت بالمدينة فذكر كلام عثمان في
تذكرهم بما فيه وقد تقدم في باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما
ثم ذكر اعتزاله الطائفتين قال ثم التقوا فكان اول قتيل طلحة رجع
الذنب فقيل واخرج الطبراني بسند صحيح عن علقمة قال قلت للاستـ

تذكرت

فذكرت كارها لقتل عثمان فكيف قاتلت يوم الجمل قال ان هؤلاء بايعوا
عليا ثم نكثوا عهده وكان ابن الزبير هو الذي حرك عائشة على
الخروج فدعوت الله ان يكفيه فالقيني لخف بكفه فارضت لسقه
ساعدي او قمت في الركاب فضربنيه على راسه خرمة بضرعة فذكر
القصة في اتمام مسلما قوله بعث على عمار بن ياسر وحسن بن على فقدما
علينا الكوفة ذكر عمر بن شبته والطبري بسبب ذلك بسند لهما الى ابن
ابي ليلى قال كان على قتالا موسى على اربة الكوفة فلما خرج من
المدينة ارسل هاشم بن عتبة بن ابي وقاص اليه ان انهض من
قبلك من المسلمين وكن من اعوانى على الحق فاستشار ابو موسى الاشعري
بن مالك الاشعري فقال اتبع ما امرك به قال اني لا ارى ذلك واخذ
في تخذيل الناس عن النهوض فكتب هاشم الى على بذلك وبعث بكتابه
مع مجالد بن خليفة الطائي فبعث على عمار بن ياسر والحسن بن على ليقفن
ان الناس وامر قرظة بن كعب على الكوفة فلما قرى كتابه عن ابي موسى
اعتزل ودخل الحسن وعمار ته المسجد واخرج ابن ابي ليلى بسند صحيح
عن زيد بن وهب قال اقبل طلحة والزبير حتى نزلا البصرة فقبضا على
عامل على عليها ابن السيف واقبل على حتى نزل بذي قار فارسل عبد الله
بن عباس الى الكوفة فابطا واعليه فارسل اليهم عمارا فخرجوا اليه
قوله فصعد المنبر كان الحسن بن على فوق المنبر في اعلاه وقام عمار
اسفل من الحسن فاجتمعا اليه فسمعت عمارا يقول زاد الاسماعيلي من
وجه اخر عن ابي بكر بن عياش صعد عمار المنبر فخفض الناس في الخروج
الى قتال عائشة وفي رواية اسحق ابن راهويه عن يحيى ابن ادم

بالسند المذكور فقال عمار ان اميرا لمومنين بعثنا اليكم لنستنفركم
وان امنا خذ سارت الى البصرة وعند عمر بن شيبة عن حبان بن بشير
عن يحيى بن ادم في حديث الباب فكان عمار يخطب والحسن ساكت ورفع
في رواية ابن ابي ليلى في القصة المذكورة فقال الحسن ان عليا يقول
الى اذكركم الله وفي ذلك حقا الا نفرتم فان كنت مظلوما اعانتي وان كنت
ظالما اخذ مني والله ان طلحة والزبير لاول من بايعني ثم نكثا ولم
انشاب مال ولا بدلت حكما قال فخرج اليه اثنا عشر الف رجل قوله
ان عائشة قد سارت الى البصرة روالله انها لزوجته بينكم ففي الدنيا
والاخرة ولكن الله ابتلاكم لتعلموا اياه تطيعون ام هي في رواية
اسحق لتعلموا تطيعه اما اياها وفي رواية الاسماعيلي من طريق احمد
بن يونس عن ابي بكر بن عياش بعد قوله قد سارت الى البصرة روالله
اني لاقول لكم هذا وروالله انها لزوجة نبيكم صلى الله عليه
وسلم زاد عمر بن شبة في تعليقه وان اميرا لمومنين بعثنا اليكم
وهو بذي قار ووقع عند ابن ابي شيبة من طريق شمر بن عطية عن عبد الله
بن زياد قال قال عمار ان امنا سارت سيرها هذا وانها والله زوج
محمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلانا بها
لتعلموا اياه تطيع اوايانا وسواد عمار بذلك ان الصواب في تلك
القصة كان مع علي وان عائشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن السلام
ان لا تكون زوجته النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وكان ذلك
بعد من انصاف عمار وشدة ورعه وغزير قول الحق وبه اخرج
الطبري لسند صحيح عن ابي بن ثمير المدني قال قال عمار بن ياسر لعائشة

لما فرغوا

لما فرغوا من الجمل ما اعدهذا لك يعني من العهد الذي عهد اليك بشيء
الى قوله تعالى وقرن في بيوتكن فقالت ابو المقيطان قال نعم قالت
والله ابك ما علمت لتقول بالحق قال الحمد لله الذي قضى لي على لسانك
وقوله لتعلموا اياه تطيعون اوهي قال بعض الشراح الضمير في اياه
للعلم والمناسب ان يقال اوايانا لا هي واجاب الكرماني بان الضمائر
تقوم بعضها مقام بعض انتهى وهو على بعض الاوجه وقع في رواية
اسحق ان راهويه في مسنده عن يحيى بن ادم لسند صحيح الباب ولكن
الله ابتلانا بها لتعلموا تطيعه اما اياها فظهر ان ذلك من عرف الرواة
واما قوله ان الضمير في اياه لعلي فالظاهر خلافه وانه لله تعالى
والمراد اظهار المعلوم كما في نظائره قوله عن ابن ابي عتبة بفتح العين
المعجمة وكسر الفوقانية وتشديد التحتانية هو عبد الملك بن حميد ماله
في البخاري الا هذا الحديث وصرح بذلك ابو زرعة الدمشقي في روايته
عن ابي نعيم شيخ البخاري فيه اخرجه ابو نعيم الاصبهاني في مخرجه
والحكم هو ابن عتيبة والسند كله كوفيون قوله قام عمار على مبزل الكوفة
هذا طرف من الحديث الذي قبله واراد البخاري بايراد تقوية
حديث ابي مريم لكونه مما انفرد به عنه ابو حصين وقد رواه ايضا
عن الحكم شعبة اخرجه الاسماعيلي وزاد في اوله لما نعب علي
عمارا والحسن الى الكوفة ليستنفرهم خطب عمار فذكره قال ابن هبيرة
في هذا الحديث ان عمارا كان صادق اللهجة وكان لا يستحق الخصومة
الى تنقيص حقه فانه شهد لعائشة بالفضل الظاهر مع ما بينهما
من الحرب انتهى وفيه جواز ارتفاع ذي الامر فوق من هو اسن منه

واعظم سابقة في الاسلام وفضلا لان الحسن ولد اسيا لمومنين
وكان حينئذ هو الامير على من ارسلهم على وعمار من حملتهم فصعد
الحسن اعلا المنبر فكان فوق عمار وان كان في عمار من الفضل ما يقتضي
رجحانه فضلا عن مساواته ويحتمل ان يكون عمار فعل ذلك تواضعا
مع الحسن واكراما له من اجل جده صلى الله عليه وسلم وفعله الحسن
مطاوعة لا تكثيرا عليه الحديث الثالث حديث ابي موسى وابي
مسعود وهما دين ياسر فيما سيلحق بربعة الحمل اخرجه من طريقين قوله
اخبرني عمرو هو ابن مرة وصرح به في رواية احمد بن حنبل عن محمد بن
جعفر وكذا الاسماعيلي في رواية من طريق عبد الله بن المبارك كلاهما
عن شعبة قوله حيث بعثه علي الى الكوفة ليستنفرهم في رواية الكشميهني
حين بدل حيث وفي رواية الاسماعيلي ليستنفر اهل الكوفة الى اهل البصرة
قوله ما رايناك اتيت امرا كرهناه منذ اسلمت زاد في الرواية الثانية ان الذي تولى خطاب عمار ذلك
هو ابن مسعود وهو عقبة بن عمرو الانصاري وكان يومئذ يلي العلى
لكوفة كما كان ابو موسى يلي لعثمان قوله وكساهما حلة في رواية
الاسماعيلي فكساهما حلة وبين في الرواية التي تلي هذه ان
فاعل كساهما ابو مسعود وهو في هذه الرواية محتمل فيحمل على ذلك
قوله فراحوا الى المسجد في رواية الاسماعيلي فرحنا حتى الى الصلاة
يوم الجمعة وفي رواية محمد بن جعفر فقام ابو مسعود فبعث الى كل
واحد منهما حلة قال ابن بطال فيما دار بينهم دلالة على ان كلا من
الطائفتين كان مجتهدا ذيوك ان الصواب معلم قال وكان ابو مسعود

موعراجاد وكان احتباسهم عند ابي مسعود في يوم الجمعة لكساهما
حلة ليشهد بها الجمعة لانه كان في ثياب السفر وهيئة الحرب فكره ان
يشهد الجمعة في تلك الثياب وكره ان يكلفه عجلة الى موسى والكيل
ابا موسى بكما الى موسى ايضا وقوله اعيب بالعين المهملة والموحدة
اي يفضيا من العيب وجعل كل منهما الانصباء والاسراع عيبا
بالنسبة لما يعتقده بعمار لما في الابطاء من مخالفة الامام وترك القتال
فقاتلوا التي تبغي والاخرين لما ظهر لهما من ترك مباشرة القتال
في الفتنة وكان ابو مسعود على راي ابي موسى في الكف عن القتال تمسكا
بالاحاديث الواردة في ذلك وما في حمل السلاح على المسلم من الوعيد
وكان عمار اي على في قتال الناكثين والقاسطين ويقول لنا
فقاتلوا التي تبغي وحمل الوعيد الوارد في القتال على من كان مجتهدا
على صاحبه بتبسه وقع في رواية الكشميهني وكذا الاسماعيلي فبان سياق
سند ابن ابي عتبة باب بغير ترجمة وسقط للباقين وهو الصواب
لان فيه الحديث الذي قبله وان كان فيه زيادة في القصة قوله
باب اذا انزل الله بقوم عذابا عذف الجواب اكتفاء بما وقع في
الحديث قوله عبد الله بن عثمان هو عبدان وعبد الله شيخه هو
ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد قوله اذا انزل الله بقوم عذابا
الى عقوبة لهم في سبب اعمالهم قوله اصاب العذاب من كان فيهم
في رواية ابن نمير عن ابن المبارك اجارهم من بين اظهرهم اخرجه
الاسماعيلي والمراد من كان فيهم ممن ليس على رايهم قوله فرتبعثوا
على اعمالهم اي بعث كل واحد منهم على حسب عمله ان كان صالحا به صالحة

ولا نشه فنكون ذلك العذاب طهرة للصابا لحين وبعثة عن
العاسعين وفي صحيح ابن حبان عن عايشه مرفوعا ان الله اذا انزل
سطربه باهل نصمه وفهم الصالحون فصوا لعهم ثم تصوبن
على نياتهم واعمالهم واخرجه البهقي في الشعب وله من طريق الحسن
بن محمد بن علي بن ابطالت عنها مرفوعا اذا ظهر السوء في الارض
انزل الله باسه فيهم قيل يا رسول الله وفيهم اهل طاصه
قال هم ثم يبعثون الى رحمة الله تعالى قال ابن بطال هذا الحديث
بين حديث بيت بحسو حيث قالت اهلك وفينا الصالحون
قال نعم اذا كثر الخبث فنكون هلاك الجميع عند ظهور المنكر
ولا عدوان بالماضي قلت الذي يناسب كلا به لاخر حديث
ابي بكرة يصلي يوسيع الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس
اذا المنكر فلم يغيروه اوشك ان يعمهم الله بعقاب اخرجه
الاربعة وصححه ابن حبان واما حديث ابن عمر في الباب وحديث
وزينب بنت جحش عشا سيان وقد اخرجه مسلم بعينه ان
اهلاك يعم الطايع مع العاصي وزاد حديث ابن عمر ان بطايع
عند البعث يجازي بعمله وشله حديث عايشه موقوفا بلفظ العجب
ان ناسا من امتي يومون هذا البيت حتى اذا كانوا بالبيداء خسف
بهم فقلنا يا رسول ان الطريق قد يجمع الناس قال نعم فيهم
المسترشد والمجبور وابن السبيل يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون
مصادر شتى يبعثهم الله على نياتهم اخرجه مسلم وله من حديث ام
سلمة فجوة الجيش فقلت يا رسول الله وكيف بمن كان كارها قال يخسف

بهم يبعثهم ولكنه يبعث يوم القيمة على نيته وله من حديث جابر يغزو هذا البيت
كل جيش فاذا كانوا ببيداء من الارض خسف بهم فاذا رأوه قال المهدي
يعذبت على الكفر يكون لهم سوء فيهم ومن ليس منهم فيصاب معهم
فاذا نهدوه ثم يبعثون على نياتهم وبقال ابو داود عذاب امة عقوبة
هم تمس عذابه فيهم ثم تصير بعد صالحة فيبعثون على نياتهم
ليس له اصل وعمومه حديث عايشه يرد له قد سوهدت السفينة بضع
وستين من الرجال والنساء والاطفال تعرف فيهلكون جميعا وسلة الدار كرة تحيض
الرفعة الكرة يخرج عليهم فطاع الطريق فيهلكون جميعا وكثرهم والسلامة
بلاد الشام منجاة الكفار فتدلون السفن في اهلها وقد وقع ذلك مرتين
الرجوج قديما ثم من امطه ثم من الطرجر والله المستعان قال العلقمي
مني عباس اود مسلم حديث جابر يبعث كل عبد مات على شيء
حديث جابر انضاد دعه لا بموبن بن احدكم وهو عن الطي بالله مشير الى ما
مر له ثم اعقبه بحديث ثم يبعثون على اعمالهم مشير الى ابه واله كان معبرا
فيه للنية معمولا عليه بل هو عام فيه وفي غيره ويؤيده الحديث
الذي ذكره بعده ثم يبعثهم على نياتهم انتهى ملخصا والحاصل ان
يلوم من الاشراك في التوات بل يحازى كل احد بعمله على حيث نيته
وحمل ابن ابي حمزة الى ان الذين يقع لهم ذلك انما نقع بسبب سكوتهم
عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واما من امر وانكر فهم المومنون
حقا ويرسل الله عليهم العذاب بل يدفع بهم العذاب ولويدة
قوله تعالى وما كنا مهلكي القرى الا واهلها ظالمون وقوله تعالى وما
كان الله معذبهم وهم يستغفرون ويدل على ذلك ايضا العذاب لو لم يبه

ولا تشه فيكون ذلك العذاب طهرة للصابا لحين وبعمة عن
العاسعين وفي صحيح ابن حبان عن عايشه مرفوعا ان الله اذا انزل
سطربه باهل نصمه وفيهم الصالحون فصوا لعهم ثم يصيبهم
على نياتهم واعمالهم واخرجه البهقي في الشعب وله من طريق الحسن
بن محمد بن علي بن ابي طالب عنها مرفوعا اذا ظهر السوء في الارض
انزل الله باسه فيهم قيل يا رسول الله وفيهم اهل طاعته
قال نعم ثم يبعثون الى رحمة الله تعالى قال ابن بطال هذا الحديث
بين حديث بيت بحسو حيث قالت اهلك وفيهم الصالحون
قال نعم اذا كثر الخبث فيكون هلاك الجميع عند ظهور المنكر
ولا عدوان بالماضي قلت الذي يناسب كلا به لاخرجه بيث
ابي بكر الصديق سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس
اذا رأوا المنكر فلم يغيروه اوشك ان يعمهم الله بعقاب اخرجه
الاربعة وصححه ابن حبان واما حديث ابن عمر في الباب وحديث
ورنت بنت جحش عشا سيان وقد اخرجه مسلم بمعنيه ان
اهلاك يعم الطايع مع العاصي وورد حديث ابن عمر ان بطايع
عند البعث يحاربي بعمله وشله حديث عايشه موقوفا بلفظ العجب
ان ناسا من امتي يؤمون هذا البيت حتى اذا كانوا بالبيداء خسف
بهم فقلنا يا رسول ان الطريق قد يجمع الناس قال نعم فيهم
المستبصر والمجبور وابن السبيل يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون
مصادر شتى يبعثهم الله على نياتهم اخرجه مسلم وله من حديث ام
سلمة فجوة الجيش فقلت يا رسول الله وكيف بمن كان كارها قال يخسف

بهم معهم ولكنه يبعث بن القيمة على نيته وله من حديث جابر يبعث
كل عبد على ما مات عليه وقال الداودي معنى حديث ابن عمر ان الا ثم
يعذبت على الكفر يكون لهم سوا فيهم ومن ليس منهم فيضرب بعيهم
باجانهم ثم يبعثون على اعمالهم وبقال اذا اماد الله عذاب امة عقد نسا
هم خمس عشرة سنة قبل ان يصاب الذان الذين لم يجر عليهم العلم انتهى ويجاب
ليس له اصل وعموم حديث عايشه بردة قد سوهدت السعشه يو
ى من الرجال والنساء والاطفال تعرف فيهلكون جميعا وسلة الذا اكثر الخبث
الرفعه اذا كثر عليهم وطاع الطريق فيهلكون جميعا واكثرهم والسلامة
بلاد المنتجا الكفار فتدلون السف في اهلها وقد وقع ذلك من الجوا
الجوارج قديما ثم من امطه ثم من الطرجر والله المستعان قال العا
ضي عياض اورد مسلم حديث جابر يبعث كل عبد ما مات عليه عقب
حديث جابر انصار دعه لا بموبن بن احدكم وهو يحن الطي بالله مشيرا الى انه
مقره الله اعقده محدث ثم يعثوا على اعمالهم مشيرا الى ابه والله كان معروفا
فضله الله معصورا عليه بل هو عام فيه وفي غيره وبويده الحديث
الذي ذكره بعده ثم بعثهم على نياتهم انتهى ملخصا والحاصل ان لا
يلوم من لا اشراك في التوات بل يحاذى كل احد بعمله على حيث نيته
وحتج ابن ابي حمزة الى ان الذين يقع لهم ذلك انما نقع لبث سكوتهم
عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وانما من امر وبنهر فهم المومنون
جعلا برسل الله عليهم العذاب بل بدبع بهم العذاب ولو بية
قوله تعالى وما كنا مهلكي القرى الا اهلها ظالمون وقوله تعالى وما
كان الله معذبهم وهم يستغفرون ويدل على بقيهم العذاب نواه به

من امتثل وان يتعاطاه قوله تعالى فلا تعجل عليهم حتى يرضوا في
حديث غيره انكم ادمثلهم وبشفاد من هذا هشر وعمة لهرب
من الكفار ومن الظلمة لان الاقامة معهم من القاء النفس الى التهلكة هذا
اذا لم يعنهم ولم يرض بافعالهم فان اعان او رضي فهو منهم ويؤيده
امره صلى الله عليه وسلم بالاسراع في الخروج من دياره مود واما بعقهم
على اعمالهم فحكمه عدل لان اعمالهم الصالحة انما يجازون بها في الاخرة
واما في الدنيا فهما اصابهم من بلاء كان يكفر لما قدموه من عمل سيئ
فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظلموا انفسهم ولم من كان معهم
ولم ينكر عليهم فكان ذلك اخزاء لهم على بداهتهم يوم القيمة البعث
كل منهم فيجازي بعمله وفي الحديث تحذير وتخويف عظيم لمن سكت
عن النهي فكيف من داهن فكيف من رضا فكيف من عاون ليسأل الله
السلامة قلت ويقتضي كلامه ان اهل الطاعة لا يصيبهم العذاب
في الدنيا اي بحربة العصاة والى ذلك جنح القرطبي في التذكرة وما
قدمناه قريبا اشبه بظاهر الحديث والى نحوه مال القاضي ابن العربي
وشفاني ذلك في الكلام على حديث زينب بنت جحش اهلك وفينا
الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى
قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي ان ابني هذا سيد
في رواية الروزني والكشميهني لسيد بغير لام وكذا يقع في مثل هذه
الترجمة في كتاب الصلح ويحذف ان وساق المتن هناك بلفظ
ان ابني هذا سيد وساقه هنا بحذفها اشارة الى كل من الوصفين
الواقع في الاخر وقد اخرجه هناك عن عبد الله بن محمد عن سفيان

تمامه

تمامه ثم نقل عن علي بن عبد الله ما يتعلق بسماع الحسن من ابي بكرة
وساقه هنا عن علي بن عبد الله فقط بذكر ذلك ولم ار في شيء من
الميزان لسيد باللام كما وقع في هذه الرحمة وقد اخرجه الاسماعيلي
من رواية سفيان عن سعبان عمه وبين اختلاف الفاظهم
وذكر في الباب الحديث المذكور وحديثا لاسامة ابن زيد قوله
اسرائيل ابو موسى هي كنية اسرائيل واسم ابنه يونس فهو نحو رافع
كنيته اسم فمن فيه من التصحيف بصري كان يسافر في التجارة الى
وقام بها مدة قوله ونسبه بالكوفة بل ذلك هو سعبان بن عبد الرحمن
حالية قوله وجاء الى ابن ترمه هو الله قاضي في خدمة ابي جعفر المنصور
وولاه في رسنه اربع واربعين ومائة وكان صارما عقبا قوله
فعال دخلت على عني فاعطه بفتح الهمزة وكسر المعجمة وفتح الطاء من الو
عط وعيسى هو ابن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ابن
اخي المنصور وكان امير على الكوفة اذ ذاك قوله فكان بالتشديد
ابن شرحبيل حذف عليه اي على اس ابل فلم يقبل اي لم يدخل على عيسى
وبن موسى ولعل سبب خوفه عليه انه كان صادعا بالحق فخشي ان
الله لا سلطه بعيسى فنطس به لما عنده من عزة الشاب وعزه للمال
قال ابن بطال دل ذلك على ضع ابن بزرجه على ان من خاف على نفسه
سقط عنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكانت وفاة عيسى المذ
كور في المهدي سنة ثمان وستين ومائة قوله قال حدثنا الحسن يعني
الحريري والعابل حدثنا بقوا من ابل المذكور وهو النوا في مسند
بعد ان خرج هذا الحديث عن خلف بن خليفة عن سعبان بن عيينة بن

لا يعلم رواه عن اسرائيل عن سفيان وتعقبه معط في بيان التجاوز في اجوبه
في علامات النبوة بطريق حسن بن علي الحلي عن ابي موسى وهذا اكابر
هو بتعقب جيد ولكن لم ار فيه القصة وانما اخرج فيه الحديث المرفوع
فقط قوله لما سار الحسن ابن علي الى معاوية بالكتاب في رواية عبد
الله بن محمد عن سفيان في كتاب الصلح استقبل والله الحسين بن علي
معاوية بكتائب امثال الجبال والكتائب بالمثناة واخر موحدة جمع
كتيبة يوزن عظيمة وهي طائفة من الجيش يجتمع وهي مقبلة يعني
معقولة لان امير الجيش اذا راتهم وجعل كل طائفة على حدة
كتبتهم في ديوانه كذا لك ذكر ذلك ابن التين عن الداودي ومنه
قيل مكتب بني فلان قال وقوله امثال الجبال اي لا يرى لها طرف
لكثرتها كما لا يرى من قابله الجبل طرفه ويحتمل ان يريد شدة
اللباس واشار الحسن البصري بهذه القصة الى ما الحق بعد قتل علي رضي
الله عنه وكان على ما يقضي على الحكم ورجع الى الكوفة تجهز لقتال
اهل الشام مرة بعد اخرى فتغلله امر الخوارج بالنهر وان كما تقدم
ذلك في سنة ثمان وثلاثين ثم تجهز في تسع وثلاثين فلم يتهيأ
ذلك لافتراق اراء اهل العراق عليه فلم يزد فع الحد منه في ذلك في سنة
اربعين فاخرج اسحق من طريق عبد العزيز بن سياه بكسر المهملة وتخفيف
الياء اخو الحوفزان قال لما خرج الخوارج قام علي فقال اسكتوا لا الشام
وترجعون الى هؤلاء الذين خلفوكم ودياركم قالوا بل نرجع اليهم
فذكر قصة الخوارج قال فرجع على الى الكوفة فلما قتل واستخلف الحسن
وصالح معاوية كتب الى قيس ابن سعد بذلك فرجع عن قتال معاوية

واخرج

واخرج الطبراني بسند صحيح عن ليلى بن زيد عن الزهري قال جعل
علي على مقدمة اهل العراق قيس ابن سعد بن عبادة وكانوا اربعين
الفا ما بايعوه على الموت فقتل علي فبايعوا الحسن بن علي بالخلافة
وكان لا يحب القتال ولكن كان يريد ان يشترط على معاوية لنفسه
فخوف ان قيس بن سعد لا يطاوعه على الصلح فنزعه وامر عبد الله
بن عباس فاشترط لنفسه كما اشترط للحسن واخرج الطبراني و
الطبراني من طريق اسماعيل ابن راشد قال بعث الحسن قيس بن
سعد على مقدمته في اثني عشر الفا يعني من الاربعين فسار قيس الى
جهة الشام وكان معاوية لما بلغه قتل علي خرج في عساكره من
الشام وخرج الحسن بن علي حتى نزل المدائن فدخل معاوية الى
مسكن وقال ابن بطال ذكر اهل العلم بالاخبار ان عليا لما
قتل سار معاوية يريد العراق وسار الحسن يريد الشام فالتقيا
بمنبل من ارض الكوفة فنظر الحسن كثرة من معه فنادى يا
معاوية اني اخترت ما عند الله فان يكن هذا الامر لك فلا
ينبغي لي ان انازعك فيه وان يكن لي فقد تركته لك فكبر اصحاب
معاوية وقال العزة عند ذلك اشهد اني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان ابني هذا سيد الحديث وقال
في آخره فجزاك الله من مسلمين خيرا انتهى وفي صحة هذا نظر
من اوجه الاول ان المحفوظ ان معاوية هو الذي ابتدأ طلب
الصلح في حديث الباب الثاني اما الحسن ومعاوية لم يتلاقيا
بالعسكرين حتى يمكن ان يتخاطبا وانما راسله فيحمل قوله يا معاوة

على المراسلة ويجمع بان الحسن راسل معاوية بذلك سرا فراسلة معاوية
جهرا والمحفوظ ان كلام الحسن الاخير انما وقع بعد الصلح والاجتماع
كما اخرجه سعد بن منصور والبيهقي في الدلايل من طريقه ومن
طريق عنبسة لسبدها الى الشعبي قال لما صالح الحسن بن علي معاوية قال
له معاوية قم فتكلم فقام فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما
بعد فان اكيس الكيس التقى وان اعجز العجز الفجور الا وان هذا الامر الذي
اختلفت فيه انا ومعاوية حق لامركان احق به مني ان حق لي
تركته لارادة اصلاح المسلمين وحقن دمائهم وان ادري لعله
فتنة لكم ومتاع الى حين ثم استغفر ونزل واخرج لعقوب بن
سفيان ومن طريقه البيهقي ايضا في الدلايل من طريق الزهري
فذكر القصة نحوها فخطب معاوية ثم قال قم ياحسن فكلم الناس
فتشهد هم قال ايها الناس ان الله هداكم باولنا وحقن دمائكم
باخرنا وان لهذا الامر مدة والدنيا دول وذكر بقية الحديث
الثالث ان الحديث لابي بكرة لا للمغيرة لكن الجمع بان يكون المغيرة
حدث به عند ما سمع مراسلة الحسن بالصلح وحدث به ابو بكرة بعد
ذلك وقد روي اصل الحديث جابر اخرجه الطبراني والبيهقي في
الدلايل من فوايد يحيى بن معين لسند صحيح الى جابر واورده الضيا
في الاحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين وخفيت على الحاكم في عده
استدراكه مع عرضه على شرطه قال ابن بطال سلم الحسن الامر لمعاوية
وباجة على اقامة كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم
ودخل معاوية الكوفة فبايعه الناس فسميت سنة الجماعة لاجتماع

لاجتماع الناس وانقطاع الحرب وبايع معاوية كل من كان
معتزلا للقتال كابن عمر وسعد بن ابي وقاص ومحمد بن سلمة
واجاز معاوية الحسن بثلثمايه الف والف ثوب وناداه ابن عمار
وماية جمل والتفت الى المدينة والى معاوية الكوفة المغيرة
بن شعبة والبصرة عبد الله بن عامر ورجع الى دمشق فوفد
عمرو بن العاص لمعاوية ارى كتيبة لا تولي حتى تدبر اخراها التي تقاتلها وتسبها اليها لتشاركها في الحاربة
وهذا على ان تدبر من ادبر دبارا عنا ويحتمل ان يكون من دبر يدبر
بفتح اوله وضم الموحدة اي يقوم مقامها يقال دبرته اي
بقيت بعده وتقدم في رواية عبد بن محمد في الصلح الى لارى
كتايب لا تولي حتى يقتل اقرانها وهي امنين وقال عياض
هي الصواب ومقتضاه ان الاخرى خطا وليس كذلك بل توجها
ما تقدم وقال الكرماني يحتمل الضيا ان يراد الكتيبة الاخرى
التي من جملة تلك الكتايب اي لا ينهزمون بان ترجع الاخرى
اولى قوله قال معاوية من لدراي المسلمين من يكفلهم ان
نقتلهم وهم زاد في الصلح فقال له معاوية وكان والله خير
الرجلين يعني معاوية الى عمرو ان قتلوا هولاء هولاء من
لي هولاء بامور الناس من لي بنسايهم من بضيعتهم بشير
الى ان رجال العسكر من معظم من في الاقليمين فاذا قتلوا ضاع
امر الناس وفسد حال اهليهم بعدهم وذراريهم والمراد بقوله
صغيرهم الاطفال والصغار سموا بذلك ما يؤل اليه امرهم لانهم

ان تركوا صناعها لعدم اسفلا لهم بامر المعاش وفي رواية الحميدي
عن سفيان في هذه القصة من لي بامورهم من لي بلمايهم
من لي ببنايهم واما قوله هنا في جواب قوله معاوية من لذراري
المسلمين فقال ان ظاهره يوهم ان المجيب بذلك عمرو بن
العاص ولم ار في طرق الحديث ما يدل على ذلك فان كانت محفوظة
فلعلها كانت فقال ما في بنشد يد النون المفتوحة والهاء ومعنى
سبيل الاستعادة واخرج عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن
الزهري قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص
في بعث ذات السلاسل فذكر اخبارا كثيرة من التاريخ الى
ان قال وكان قيس بن سعد بن عبادة على مقدمة الحسن بن علي
فارسل عليه معاوية بحبل اقدخلتم في اسفله فقال اكتب فيه
ما تريد فهو لك فقال له عمرو بن العاص بل نقاتل فقال معاوية
وكان حين الرجلين على رسلك يا ابا عبد الله لا تخلص الى قتل هؤلاء
حتى يقتل اعدادهم من اهل الشام فاحين الحمية بعد ذلك
واني والله لا اقاتل حتى لا احد من القتال بدا قوله فقال
عبد الله بن عامر وعبد الرحمن بن سمرة تلقاه فتقول له الصلح
اي نشير عليه بالصلح وهذا ظاهره ايضا يدل لذلك والذي
تقدم في كتاب الصلح ان معاوية هو الذي بعثهما فيمكن الجمع
انهما بعثا نفسهما فوافقهما ولفظه هناك فبعث اليه رجلين
من قريش من بني عبد شمس ابي ابن عبد مناف بن قصي عبد
الرحمن بن سمرة زاد الحميدي في مسنده عن سفيان بن حبيب

ابن عبد شمس قال سفيان وكانت له صحبة قلت وهو راوي
حديث لا تسأل الامارة وسيأتي شيء من جزئه في كتاب الاكراه
وعبد الله بن عامر بن كريز كما قدم وراشد راوي مصنف زاد الحميدي
ابن حبيب بن عبد الله وبن وقد مضى له ذكر في كتاب الحج وغيره
وهو الذي ولاه معاوية البصرة بعد الصلح وبنو حبيب ابن عبد
شمس بنو عم بني امية بن عبد شمس ومعاوية هو ابن ابي سفيان
صخر بن حرب بن امية فقال معاوية اذهبا الى هذا الرجل فاعرضا
عليه اي ما شاء من المال وقولا له اي حقن دماء المسلمين بالصلح
واطلبا اليه اي اطلبا منه خلع نفسه من الخلافة و
تسليم الامر لمعاوية وابذلا له في مقابلة ذلك ما شاء قال
فقال لهما الحسن بن علي انا بنو عبد المطلب قد اجبنا من هذا
المال وان هذه الامة قد عاثت في دمائها قالا فانه يعرض عليك
كذا وكذا ويرد اليك ويسالك قال فمن لي بهذا قالا نحن
لك به فما سالهما شيأ الا قالا نحن لك به فصالحه قال ابن بطال
هذا يدل على ان معاوية كان هو الراغب في الصلح وانه عرض
على الحسن المال ورغبه فيه وحثه على رفع السيف وذكره ما
وعده به جده صلى الله عليه وسلم من سيادة في الاصلاح
به فقال له الحسن انا بنو عبد المطلب اصبنا من هذا المال اي
انا جبلنا على الكرم والذي سمت على اتباعنا من الاهل والموالي
وكنا نتمكن من ذلك بالخلافة حتى صار لنا ذلك عادة وقول
ان هذه الامة اي العسكرين الشامي والعراقي قد عاثت بالمثلثة

اي قبل بعض بعضا فلا يكفون عن ذلك الا بالصفح عما مضى منهم
والتالف بالمال واداه الحسن بذلك كله لتسكين الفتنة وتفرقة
المال على من لا يرضيه الا المال فهو كلاه على ما شرط من جميع ذلك
والتزم له من المال في كل عام والثياب والاقوات ما يحتاج
اليه لكل من ذكر في قوله من لي هذا الى من يضمن لي الوفاء من
معاوية فقالا نحن نضمن لان معاوية كان قد ضمن لهما ذلك و
يحتمل ان يكون قوله اصبنا من هذا المال اي فرقنا منه في حياة علي
وبعده صار دينا في ذلك صلحا فسبه على ذلك خشية ان يرجع
عليه بما تصرف فيه وفي رواية اسماعيل بن راشد عند الطبري
فبعث اليه معاوية عبد الله بن عامر وعبد الله بن سمرة بن حبيب
كذا قال عبد الله وكذا وقع عند الطبراني والذي في الصحيح اصح
ولعل عبد الله كان مع اخيه عبد الرحمن قال فقدما على الحسن
بالمدائن فاعطياه ما اراد وصالحاه على ان ياخذ من بيت مال
الكوفة خمسة الاف الف في اشياء اشترطها ومن طريق عوانة
بن الحكم نحوه وزاد وكان الحسن صالح معاوية على ان يجعل له
ما في بيت مال الكوفة وان يكون له خراج دارابجرد وذكر محمد
بن قدامة في كتاب الخوارج بسند قوي الى ابي نضرة انه
سمع الحسن بن علي يقول في خطبته عند معاوية اني اشترطت
على معاوية لنفسي الخلافة بعده واخرج يعقوب بن سفيان
بسند صحيح الى الزهري قال كانت الحسن بن علي معاوية واشترط
لنفسه فوصلت الصحيفة لمعاوية وقد ارسل الى الحسن فجاءه

الصلح

واخ رسول صحيفة بيضاء مختوم على اسفلها وكتب اليه ان
اشترط ما يثبت فهو لك فاشترط الحسن اضعاف ما كان سال
اولا فلما التقيا وبايعه الحسن ساله ان يعطيه ما اشترط في
الصحيفة الذي ختم معاوية في اسفل فتمسك معاوية الا ما كان
الحسن ساله سخا بانه اجاب سواله اول ما وقف عليه فاختلف
في ذلك فلم ينفذ للحسن من الشرطين شيء واخرج ابن ابي خيثمة
من طريق عبد الله بن شوذب قال لما قتل علي سار الحسن بن علي بأهل
العراق ومعاوية باهل الشام فالتقوا فكره الحسن القتال وطمع
معاوية على ان يجعل العهد للحسن من بعده فكان اصحاب
الحسن يقولون له يا عار المومنين فيقول العار خير من النار
قوله قال الحسن هو البصري وهو موصول بالسند المتقدم ووقع
في رجال البخاري لابي الوليد الباجي في ترجمة الحسن بن علي بن ابي
طالب ما نصه اخرج البخاري قول الحسن سمعت ابا بكرة فتاوله الدار
قطني وغيره على انه الحسن بن علي لان الحسن البصري عندهم لم يسمع
من ابي بكرة وحمله المديني والبخاري على انه الحسن البصري قال الباجي
وعندي ان الحسن الذي قال سمعت هذا من ابي بكرة انما هو الحسن
بن علي انتهى وهو عجب منه فان البخاري قد اخرج متن هذا الحديث
في علامات النبوة مجردا عن القصة من طريق حسين بن علي الجعفي
عن ابي موسى وهو شريك بن موسى عن الحسن عن ابي بكرة واخرجه
البيهقي في الدلايل من رواية مبارك بن فضاله ومن رواية علي
بن زيد كلاهما عن الحسن عن ابي بكرة وزاد في اخره قال فلما ولي

ما اهر بق في سببه مجملة وعرفا الحسن القابل هو البصري والذي ولي
هو الحسن بن علي فليس للحسن بن علي في هذا رواية وهو كلاهما الثلاثة
اسرائيل بن موسى ومبارك ابن فضالة وعلي بن زيد لم يدرك ولجد
منهم الحسن بن علي وقد صرح اسرائيل بقوله سمعت الحسن وذلك
فيما اخرجه الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن الصلت بن مسعود
عن سفيان بن عيينة عن ابي موسى وهو اسرائيل سمعت الحسن سمعت
ابا بكرة وهؤلاء كلهم من رجال الصحيح والصلت من شيوخ مسلم
وقد استغرب ابن التين خطأ الباجي فقال قال الداودي الحسن مع
قربه من النبي صلى الله عليه وسلم بحيث توفي النبي صلى الله
عليه وسلم وهو ابن سبع سنين لا شك في سماعه منه وله مع
ذلك صحبته قال ابن التين الذي في البخاري انما اراد سماع الحسن
ابن ابي الحسن البصري من ابي بكرة قلت ولعل الداودي انما اراد رد
توهم من يتوهم انه الحسن ابن علي لقد نعه بما ذكر وهو ظاهر وانما قال
ابن المديني ذلك لان الحسن يرسل كثيرا عن لم يلقهم بصفة
عن فحتمل ان يكون روايته عن ابي بكرة مرسلة فلما جاءت هذه
الرواية مصرحة بسماعه من ابي بكرة ثبت عنده انه سمعه
منه والمراد ما نقله الباجي عن الدارقطني ان الحسن هنا هو
ابن علي في شيء من تصانيفه وانما قال في الشيخ لما في
اخرج البخاري احاديث عن الحسن عن ابي بكرة والحسن انما يروي
عن الاحنف عن ابي بكرة وهذا يقتضي انه عنده لم يسمع من ابي
بكرة لكن لم ار من صرح بذلك ممن تكلم في مراسيل الحسن كابن

المديني

المديني وابي حاتم الرازي وغيرهما نعم كلام ابن المديني يشعر
بانهما كانا يكلمونه على الارسال حتى وقع هذا التصريح قوله
بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب جاء الحسن فقال وقع في
رواية علي بن زيد عن الحسن في الدلائل للبيهقي يخطب اصحابه يوما
اذ جاء الحسن بن علي فصعد المنبر وفي رواية عبد الله بن محمد
المذكور رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن
بن علي الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى ويقول وشله
في رواية ابن ابي عمر عن ابن سفيان لكن قال وهو يلتفت الى الناس
مرة والبه اخرى قوله ابني هذا سيد في رواية عبد الله بن محمد
ان ابني هذا سيد وفي رواية مبارك بن فضالة رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضم الحسن بن علي اليه وقال ان ابني هذا سيد و
في رواية علي بن زيد فضمه اليه وقال الا ان ابني هذا سيد ولعل
الله ان يصلح كذا استعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما في الرجاء
والاشفاق في لعل بخلاف القول تعالى لعل الله يحدث قوله بين
فئتين من المسلمين زاد عبد الله بن محمد في رواية عظيمتين و
كذا في روايته مبارك بن فضالة وفي رواية علي بن زيد كلاهما عن
الحسن عند البيهقي واخرج من طريق اشعب بن عبد الملك عن الحسن
ان ابني هذا سيد يصلح به بين فئتين من المسلمين قال الزاردي
هذا الحديث من ابي بكرة وعن جابر وحديث ابي بكرة اشهر والحسن
سيافا وحديث جابر غريب وقال الدارقطني اختلف على الحسن فقيل
عنه عن وابر سلمة وقيل عن ابن عيينة عن ايوب عن الحسن وكلاهما

وهمد رواه داود بن ابي هند وعوف الاعرابي عن الحسن مرسلا وفي هذه
القصة من الفوايد علم من اعلام النبوة ومنقبة للحسن بن علي فانه
ترك الملك لا لقلة ولا لذة بل لرغبته فيما عند الله لما راه من حقن
دماء المسلمين فراى ان الدين ومصلحة الامة فيها رد على الخوارج
الذين كانوا يكفرون عليا ومن معه ومعاوية ومن معه بشهادة
النبي صلى الله عليه وسلم للطايفتين بانهم من المسلمين ومن ثم
كان سفيان بن عيينة يقول عقب هذا الحديث في قوله من المسلمين
يعجبنا هذا اخرجه يعقوب بن سفيان في تاريخه عن الحميدي و
سعيد بن منصور عنه وفيه فضيلة الاصلاح بين الناس ولا سيما
في حقن دماء المسلمين ودلالة على رافة معاوية بالرعية وشفقته
على المسلمين وقوة نظره في تدبير الملك ونظره في العواقب وفيه
اية الفضول الخلافة مع وجود الافضل لان الحسن ومعوية دلي كل
منهما الخلافة وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد في الحياة وهما
بذريان قاله ابن التين وفيه جواز خلع الخليفة نفسه اذا راى
في ذلك صلاحا للمسلمين والنزول على الوظايف الدينية
بالمال وجواز اخذ المال على ذلك واعطايه بعد استيفاء شرايطه بان
يكون المنزول له اولى من النازل وان يكون المبذول من مال الباذل
قال كان في ولاية عامة وكان المبذول من بيت المال اشترط
ان تكون المصلحة في ذلك عامة اشار الى ذلك ابن بطال وقال اشترط
ان يكون لكل من الباذل والمبذول من بيت المال اشترط ان تكون
المصلحة في ذلك عامة اشار الى ذلك ابن بطال قال اشترط ان يكون

كل من

كل من الباذل والمبذول له سبب في الولاية ليستند اليه وعقد بين
الامور يعول عليه وفيه ولانه المفضول الخلافة مع وجود الافضل
لان الحسن ومعاوية ولي كل منهما الخلافة وسعد بن ابي وقاص
وسعيد بن زيد في الحياة وهما بذريان قاله ابن التين وفيه ان السيادة
لا تختص بالافضل بل هو الرئيس على القوم والجمع سادة وهو مشتق
من السودد وقيل من السواد لكونه راس على السواد العظيم من
الناس الاشخاص الكثيرة وقال المهلب الحديث دل على ان السيادة
انما يستحقها من شفيع به الناس لكونه علق السيادة بالاصلاح وفيه
اطلاق الاب بن على ابن البنت وقد انعقد الاجماع على ان امراة الجد
والد الام محرمة على ابن بنته وان امراة ابن البنت محرمة على جده
قال اختلفوا في التوارث واستدل به على تصويب راى من تعد
عن القتال مع معاوية وعلى وان كان احق بالخلافة واقرب الى
الحق وهو قول سعد بن ابي وقاص وابن عمر ومحمد بن مسلمة وساير
من اعتزل تلك الحروب وذهب جمهور اهل السنة الى تصويب من قاتل
مع علل يسال الا في قوله تعالى وان طايفتان من المومنين اقتتلوا
الاية وفيها الامر فقتال الفية الباغية وقد ثبت ان من قاتل
عليا كانوا بغاة وهو لا مع هذا التصويب متفقون على انه لا يذم
احد من هولاء بل يقولون احتهدوا واخطاوا وذهبت طايفة قليلة
من اهل السنة وهو قول كثير من المعتزلة الى ان كلا من الطايفتين
مصيب وطايفة الى ان المصيب طايفة لا بعينها الحديث الثاني قوله
سفيان هو ابن عيينة قوله قال قال عمرو هو ابن دينار قوله احبن ابي محمد

بن علي اي ابن الحسين بن علي وهو ابو جعفر الباقر وفي رواية محمد بن
عباد عند الاسماعيلي عن سفيان عن عمرو عن ابي جعفر قوله ان مريله
قال في رواية محمد بن عباد ان مريله مولى اسامة حنبه وحملة
هذا في الاصل مولى اسامة ابن زيد وكان يلازم زيد بن ثابت
حتى صار يقال له مولى زيد بن ثابت وقتلهما اثنان وفي هذا الاسناد
ثلاثة من التابعين في نسق عمرو ابو جعفر وحنبه وقد وقع
في رواية ابن ابي عمر عند الاسماعيلي ان عمرو بن دينار قال قد
رات حملة فيه اشارة الى ان عمرو كان يكتبه الاخذ عن حملة
لكنه لم يسمع منه هذا قوله ارسلني اسامة اي من المدينة الى علي
اي بالكوفة ولم يذكر مضمون الرسالة ولكن دل قوله فلم يعطني شيا
على انه كان ارسله يسال عليا شيا من المال قوله وقال انه سالك
الان ويقول ما خلفك خلفك صاحبك الى اخره هذا هياه اسامة
عند ارعن تخلفه عن علي لعلمه ان عليا كان ينكر على من تخلف
عنه ولا سيما مثل اسامة الذي هو من اهل البيت فاعتذر بامانه
لم يتخلف منه في اية نفسه عن علي ولا كراهة له وانه لو كان
في شدة الا ما كان هولاء لاحب ان يكون بعده فيه ويواسيه
بنفسه ولكنه انما تخلف لاجل كراهيته في قتال المسلمين وهذا
معنى قوله ولكن هذا امر لم اره قوله لو كنت في شدق الاسد
بكسر المعجمة ويجوز فتحها وسكون الدال المهملة بعدها قاف الى
جانب فيه من داخل ولكل فم شدقان اليمنى يسمى شق الفم
وعند منتهى الخنك الاعلى والاسفل وجمعه اشدق واسع

الشدقين وتشدق في كلامه اذا توسع فيه واكثر القول واتسع فيه
وهو كناية عن المرافقة حتى في حالة الموت لان الذي يعرض نفسه
بحيث يجعله في شدقه في عداد من هلك ومع ذلك فقال اقتحمت
الى هذا المقام لاجبت ان اكون معك فيه مواساة لك بنفسي ومن
لمناسبات اللطيفة تمثيله اسامة بشيء يتعلق بالاسد وقد وقع في
الزركشي ان القاضي عياض ضبط بخطه لشدا قا بالذال المعجمة قال وكلام
فقهي يقتضي انه بالذال المهملة وقال بعض من لقيته من الائمة
انه غلط على القاضي عياض قلت وليس كذلك فانه ذكره في المشارق
في الكلام على حديث سمرة الطويل في الذي يشرشدقه فانه
ضبط الشدق بالذال وتبعه ابو ذر فقول في المطالع نعم هو غلط فقد
ضبط في جميع كتب اللغة بالدال المهملة والله اعلم قال ابن
بطال ارسال اسامة الى علي يقتدي عن تخلفه عنه في حروبه ويعلمه
انه من احب الناس اليه وانه يحب مشاركته في السراء والضراء لانه
لا يرى قتال المسلم قال والسبب في ذلك انه لما قتل ذلك الرجل
يعني الماضي ذكره في باب ومن احياها في اوايل الديات ولامه
النبي صلى الله عليه وسلم سبب ذلك الى علي بنفسه ان لا يقاتل مسلما
فذلك سبب تخلفه عن علي في الجمل وصفين انتهى ملخصا وقال ابن
التين انما منع عليا ان يعطي رسول اسامة سيفا لانه لعله سيا
من مال الله فلم يامن ان يعطيه لتخلف القتال معه وعطاه الحسن
والحسين وعبد الله ابن جعفر لانهم كانوا يرونه واحدا منهم
لان النبي صلعم كان حلبه على فخذه ويجلس الحسن على الفخذ الاخر ويقول

اللهم الى احبها كما تقدم في مناقبه قوله فلم يعطني شيئا هذه
الناهي الفصيحة والتقدير فذهبت الى علي فبلغته فلم يعطني شيئا قوله
فذهبت الى حسن وحسين وابن جعفر فاوقروا راحلتي اي حملوا
الى على راحلتي ما اطاقة حمل ولم يعين في هذه الرواية جنس ما اعطوه
ولا نوعه والراحلة الناقة التي صلحت للركوب من الابل ذكرا
كان او انثى والكثر ما يطلق الوقر وهو بالكسر على ما يحمل البغل
والحمار واما حمل البعير فيقال له الوسق وابن جعفر هو عبد الله
ابن جعفر بن ابي طالب وصرح بذلك في رواية محمد بن عباد وابي
عمر المذكورة وكانهما انما عملوا ان غاية الوقر يطيقه ليشاوروه من
اموالهم من ثياب ونحوها قدر ما تحمله راحلته التي هو راكبها
قوله باب عند قوم شيئا ثم صرح فقال بخلافه ذكر فيه
حديث ابن عمر بنحب لكله عاذرلوا وفيه فضيت لابن عمر في بيعة
يزيد بن معاوية وحديث ابي بردة في اكراهه على الدين يقاتلون
على الملك من اجل الدنيا وحديث حذيفة في المنافقين ومطابقة
الاخر للترجمة ظاهرة ومطابقة الاول لها من جهة ان في القول
في الغيبة بخلاف ما في الحضور نوع عذر وسيأتي في كتاب
الاحكام ترجمة ما يكره من فتنة السلطان فاذا قال عني ذلك وذكر
فيه قول ابن عمر لمن ساله عن القول عند الامير بخلاف ما يقال
بعد الخروج عنهم كنا نعدهم فقاقا وقد وقع في بعض طرقه ان
الامير المسؤل عنه يزيد بن معاوية كما سيأتي في الاحكام ومطابقة
الثاني من جهة ان الذين عابوهم ابو برزة كانوا يظهرون انهم

يقاتلون

يقاتلون لاجل القيام بامر الدين ونصر الحق وكانوا في الباطن انما
يقاتلون للاجل الدنيا ووقع لابن بطال هنا شيء فنبه نقل فقال
واما قول ابي برزة فوجه موافقة للترجمة ان هذا القول لم يقله
ابو برزة عند مروان حين بايعه بل بايع واتبعه ثم سخط ذلك
بعد عنه ولعله اراد منه ان يترك ما نوزع فيه طلبا لما عند
الله في الاخرة ولا تقاتل عليه كما يعني عن عزم المقاتلة
لاوركم الخلافة فلم يقاتل من نازعه بل ترك ذلك كما فعل
الحسين بن علي حين ترك قتال معوية حين نازعه الخلافة فسخط
ابو برزة على مروان تمسكه بالخلافة والقتال عليها فقال لابي
المنهال وابيه بخلاف ما قال لمروان حين بايع له قلت ودعواه
ان ابا برزة بايع مروان ليس بصحيح فان ابا برزة كان مقيما بالبصرة
ومروان انما طلب الخلافة بالشام وذلك ان يزيد بن معاوية
لما مات دعا ابن الزبير الى نفسه وبايعوه بالخلافة فاطاعه
اهل الحرمين ومصر والعراق وما وراها وتابع له الضحاك بن
بن قيس الظهري بالشام كلها الا الاردن ومن بها من بني امية
ومن كان على هواهم حتى هم مروان ان يرحل الى ابن الزبير و
يبايعه فمنعوه وبايعوه وبايعوا له بالخلافة وحاربت الضحاك
بن قيس فهزمه وغلب على الشام ثم توجه الى مصر فغلب عليها
ثم مات في سنة فبايعوا بعده ابنه عبد الملك وقد اخرج ذلك
الطبري واضحا فاخرج الطبراني بعضه من رواية غزوة من الزبير
فيه ان معاوية بن يزيد بن معاوية لما مات دعا مروان لنفسه

فاجابا اهل فلسطين واهل حمص فقاتله الضحاك بن قيس فهزم الضحاك بن
راهط فقتل الضحاك ثم مات مروان وقام عبد الملك فذكر
قصة الحجاج في قتاله عبد الله بن الزبير وقتله ثم قال ابن بطال
واما قوله يعني ابا برزة على الذي بمكة يعني ابن الزبير فانه لما
رتب بمكة بعد ان دخلوا فيما دخل فيه المسلمون جعل ابو برزة ذلك
نكتة منه وحرصا على الدنيا وهي اي ابو هريرة في هذه اي قصة
ابن الزبير اقوى ولكنه في الاولى اي قصة مروان قال وكذلك
القول بالبصرة لان ابا برزة كان لا يرى قتال المسلمين اصلا فكان
يرى لصاحب الحق ان يترك حقه ليوجر على ذلك ويموج بالايثار
على نفسه ليلا يكون سببا لسفك الدماء انتهى ملخصا ومقتضى كلامه
ان مروان الماء ولى الخلافة ما بعد الناس جميعون ثم نكث ابن الزبير
بيعة ودعا الى نفسه وانكر عليه ابو برزة قتاله على الخلافة بعد ان دخل
في طاعته وبايعه وليس كذلك والذي ذكرته هو الذي تواردت
عليه اهل الاخبار بالاسانيد الجيدة وابن الزبير لم يبايع لمروان
قط بل مروان هم ان يبايع لابن الزبير ثم ترك ذلك ودعا الى نفسه
الحديث الاول قوله لما خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية في رواية
ابي العباس السراج في تاريخه عن احمد بن منيع وزياد بن ايوب عن
عفان عن مخزوم بن جرير بن عن نافع لما انتكث اهل المدينة مع عبد
الله بن الزبير وخلعوا يزيد بن معاوية جمع عبد الله بن الزبير
ووقع عند الاسماعيلي من طريق يوسف بن اسمعيل عن حماد بن زيد في
اوله من الزيادة عن نافع ان معاوية اراد ان عمر على ان يبايع

ليزيد فابى وقال لا ابايع لامير بن فارسل اليه معاوية مائة الف
درهم فاخذها فدس اليه رجلا فقال له ما يمنعك ان تبايع فقال
ان ذلك لذاك يعني عطاء ذلك المال لاجل وقوع المبايعة ان دينه عندي
اذا رخيص فلما مات معاوية كتب ابن عمر الى يزيد ببيعته فلما خلع
اهل المدينة فذكره قلت وكان السبب فيه ما ذكر الطبري مسندا
ان يزيد بن معاوية كان امر على المدينة ابن عمه عثمان بن محمد بن ابي
سفيان فاوفد الى يزيد جماعة من اهل المدينة منهم عبد الله
بن عمر بن الملائكة حنظلة ابن ابي عامر وعبد الله بن ابي عمرو بن
حفص المخزومي في اخرين فاكرمهم واجازهم فرجعوا فظهروا
ما عيبه ونسبوه الى شرب الخمر وعيب ذلك ثم ويتوا على عثمان فاخرجوه
وخلعوا يزيد بن معاوية فبلغ ذلك يزيد فجهز اليهم جيشا
مع مسلم بن عقبة المري وامره ان يدعوهم ثلاثا فان رجعوا
والا فيقاتلهم فاذا ظهرت فانهبها الجيش ثلاثا ثم الف عنهم
فتوجه عليهم فوصل في ذي الحجة سنة ثلاث فحاربوه وكان
الامير على الانصار عبد الله بن حنظلة وعلى قريش عبد الله بن
عبد الله بن مطيع وعلى عليهم من القبائل معقل بن سنان الاشجعي
وكانوا اتخذوا خندقا فلما دفعت الوقعة الهزم اهل المدينة
فقتل ابن حنظلة وبر ابن مطيع واباح مسلم بن عقبة المدينة
ثلاثا فقتل جماعة عظيمة منهم معقل بن سنان ومحمد بن ابي
الجهم بن حذيفة ويزيد بن عبد الله بن زمعة وبايع الباقين
على انهم عبيد ليزيد واخرج ابو بكر ابن ابي خيثمة بسند صحيح الى

جويرية بن اسماء سمعت اشياخ اهل المدينة يحدثون ان معاوية لما اجهز
دعا يزيد وقد فقال الا لك من اهل المدينة بوبا فان فعلوا فارمنهم
مسلم بن عقبة فابى عرفت نجدة فما ولى يزيد وقد عليه عبد الله بن
حنظلة وجماعة فاكرمهم واجازهم ورجع فحزعن الناس على يزيد وايمايه و
دعاهم الى جلع يزيد فاجابوه فلما يزيد فحز الهما مسلم بن عقبة فاسقبلهم
اهل المدينة بجموع كثيرة فهزمهم اهل الشام وكرهوا قتالهم فلما انتهت العلا
سمعوا بوجوف المدينة المنكر وذلك ان في حادثة ادخلوا قوما من
الشاميين مرجابت الجدد فترك اهل المدينة العباء ودخلوا لمدينة
جوفا على اهليهم فكانوا هو نمة وقيل مرفيل وبايع مسلم الناس على
انهم خول ليزيد يحكم دمائهم واموالهم واهليهم غاشا واجرج الطرق
من طريق محمد بن سعد بن ربانه ان معاوية لما خرجا وجبت قال بن
يدفيد وخافت لك البلاد منهدت لك ولست اجاف عليك الا اهل
الحار فاذا لك منهم دنب فوجه اليهم مسلم بن عقبة فاني قد جربته
وعرفت نصيحته قال فلما كان من خلعه فيهم عليه ما كان دعا برقوجه
فاباحها ثلثة ثم دعا ثم الى تبعه يزيد وابيهم اعبد له قن في طاعة الله
ومعصيه ومن دواية عروة ابن الدبير قال لما مات معاوية الحق عبد
الله بن الدبير الحجاز فدعا على يزيد بن معاوية فوجه يزيد مسلم بن عقبة
مرجيش اهل الشام اموه ان يبدا بقتال اهل المدينة ثم يزالحرب بن
الدبير بمكة قال قد شل بن عقبة المدينة وبنيه بقايا من الصحابة فاز
فوق الفيل ثم شار الى مكة فاتى بقص الطريق اجرج يقعوب ابن سعيا
الشق تاريخه مسند صحيح عن ابن عباس قال جاتا ويل هدا كلا يه على الناس

مئين سنه ولو دخلت عام من خطاها هانه سلوا العشة لا توها معنى ابطل
بنى ادخال بة اهل الشام على اهل المدينة في وقعة الحرة قال يقعوب بن
وقعة الحرة في ذي العقدة سنة ثلاث وستين قوله حشمة بفتح المهملة
قال ابن التين الخشمة الغضبة والمراد هذا حذمه ومن يغضب له وفي
رواية فجر بن جبير عن نافع عند احمد لما خلع الناس يزيد بن معاوية
جمع ابن عمر بنيه واهله ثم تشهد ثم قال اما بعد قوله فنصب كل غادر لوا
ابن القيمة زاد في رواية مرمل بقدر غدرته وزاد الى رواية فجر فقال
هذه غدرة فلان اي علامة غدرته والمراد بذلك شهرته وان يقبض
بذلك على رؤوس الاشهاد وفيه تعظيم القدر سواء كان من قبل الامر والامور
وهذا القدر هو المرفوع من هذه القصة وقد تقدم معناه في باب اثم
القاذف للمرء والفاجر في اواخر كتاب الجزية والموادعة عند قبايده
الخلق قوله على بيع الله ورسوله اي على شرط ما امر الله ورسوله به من بيعة
الامام وذلك ان من بايع اميرا فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية
فكان شبيه من سلعة واخذ ثمنها وقيل اصله ان العرب كانت اذا تبايعت
نضا فقت بالاكف عند العقد وكانوا يفعلون اذا تخالفوا مثلوا مع
هذه الولاة والتماسك منه بالايدي بيعة ووقعة في رواية مومل
وفجر على بيعة وقد اخرج مسلم من حديث عبد الله بن عمرو دفعه من
بايع اماما فاعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع فان جاء
احد ينازعه فاضربوا عنق الاخر قوله ولا عذر اعظم في رواية فجر وجرير
عن نافع المذكور وان من اعظم العذر بعد الاشراك بالله ان يبايع
رجل رجلا عن بيع الله ثم يكث بيعته قوله ثم ينصب بفتح اوله في رواية

موسل نصب له بقالان قوله خلقه في رواية موسل خلع يزيد وزاد وخلف
في هذه الامر وفي رواية مخرن حربه فلا عطلعن احدكم يزيد ولا يسعى
في هذا الامر قوله ولا بايع في هذا الامر كذا للاكثر بمثناة فوقانية ثم
موحدة والكشميهني بموحدة ثم مثناة تحتانية قوله الا كانت الفيصل بيني
وبينه اي القاطعة وهي فيعل من فصل الشيء اذا قطعه وفي رواية سوط
فتكون بيني وبينه وفي رواية مخرن حربه فتكون صلحا بيني وبينه
بسلم مهملة مفتوحة وياء الحروف ثم لام مفتوحة القطعية وفي هذا
الحديث وجوب طاعة الامام الذي انعقدت له البيعة والمنع من الخروج
عليه ولو جار في حكمه وانه لا ينخلع بالفسق وقد وقع في نسخة شعيب
ابن ابي حمزة عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابيه في قصة الرجل
الذي سأله عن قول الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا
الاية ان ابن عمر قال ما وجدت في نفسي في شيء من امر هذه الامة ما وجدت
في نفسي الى لم اقاتل هذه الفئة الباغية كما امر الله زاد يعقوب بن سفيان
في تاريخه من وجه عن الزهري قال حمزة فقلنا له وسمى تلك الفئة الباغة
قال ابن الزبير هو هؤلاء القوم يعني بني امية فاخرجهم من ديارهم
وكفك عهدهم الحديث الثاني قوله ابو شهاب هو عبد ربه ابن نافع وعرف
هؤلاء الاعرابي والسند كله بصريون الا ابن ليلى وابو الجهال هو بيار بن سلاف
قوله لما كان ابن زياد ومروان بالشام وثب ابن الزبير ووثب الفا
بالبصرة ظاهره ان وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان
بالشام وليس كذلك وانما وقع في الكلام حذف وتحريره ما وقع عند
الاسماعيلي من طريق يزيد بن الاصم عن عوف قال نشأ المهلب قال لما كان

من اخراج

من اخراج ابن زياد يعني من البصرة ووثب مروان بالشام ووثب ابن
الزبير بمكة ووثب الذين يبايعون بالخراة بالبصرة ثم اي فما شاء سليا وكذا
اخرجه يعقوب بن سفيان في تاريخه من طريق عمرو بن اسامة
عن عوف ولفظه ووثب مروان بالشام حيث وثب وابن الزبير بمثله وبقية
ما وقع في رواية ابي شهاب ابن زياد وفيه فقيل له ووثب ابن الزبير فقال ابن
زياد لما اخرج من البصرة توجه الى الشام فقام مع مروان وقد ذكر الطبري
باسناد ملحمة ابن عبد الله بن زياد كان اميرا بالبصرة لابن الزبير معاوية
وانه لما بلغته وفاته خطب اهل البصرة وذكر ما وقع من الاختلاف بالشام
فرضي اهل البصرة ليستقر اميرا عليهم حتى يجتمع الناس على خليفة فمكث
على ذلك قليلا ثم قام مسلمة بن زنبيب بن عمرو بن عبد الله بن الزبير حتى بايعوا
الى ابن الزبير فبايعه جماعة فبلغ ذلك ابن زياد واراد منعهم فعصمه
من ذلك فلم يجبوه فلما خشي على نفسه الفتك استجار بالحارث بن قيس
بن قيس بن معديكرب فاردفه ليلا الى الثاني الذي به مسعود بن عمرو بن عدي
الازدي فاجاره ثم وقع بين اهل البصرة اختلاف فامروا عليهم
عبد الله بن الحارث ابن نوفل ابن الحارث بن نوفل ابن الحارث بن
عبد المطلب الملقب ببة بموحدتين الثانية بقيلة وامه هند بنت
ابي سفيان ووقعت الحرب وقام مسعود فامر عبد الله بن زياد فقتل
مسعودا وهو على المنبر في شوال سنة اربع وستين فبلغ ذلك عبد الله
بن زياد فهرب فتبعوه وانتهوا اما وجدوا له وكان مسعود ربى معه
ما بنفسي يحمي سوته فقدموا به الشام فبايعوا ابن الزبير وامرهم فوجه
مروان قد همدان يرجوا الى ابن الزبير فبايعه ونسبا من بني امية فبني

رايه عن ذلك وجمع من كان يهوى بنى منه وقتى جهوا الى دمشق وقد
بايع الضحاك ابن قيس بيعة لابن الدكزا نعمان بن بشير بحمص واكد
بايل منون ومشاة ابن قيس بعلت طى ولم تبو على راى كلاموبيعة
حسان بن بحدل بموجدة ويهمله ودن جعفر وهو خال يزيد بن
معاوية وهو بالاردن فمواطاعة فكانت الوقعة بين مروان
ومن معه دبين الضحاك بن قيس بموج رهط فقتل الضحاك وفر
وجمعه وبايع بقوجسد مروان بالجابية فمن ذى العقدة منها
قال ابو زرعة الدمشقى فى تاريخه حدثنا ابو مسهر عبد العلى بن
قال بوقع لمروان بن الحكم بايعه اهل الاردن وطايفة من دمشق
وساير اليمانى زيرون ثم قتل مروان ومشعه ابن الدبر بموج رهط
فغلب عبد الله وصارت له الشام ومصر وكانت مدته تسعة اشهر
فهلك بدمشق وعهد الملك وقال خليفة بن خياط فى تاريخه
حدثنا الوليد بن هشام عن ابيه عن جده وابو المقطان وغيرهما
قالوا اقدم ابن زياد الشام وقد بايعوا ابن الدبر ما خلا اهل الجابية
ثم ساروا الى مرج راهط فذكر نحوه وهذا يدفع ما نقلوه عن ابن لهيعة
ان ابن الدبر بايع مروان فنكث قوله وديث القراء بالبصرة يريد
الخوارج وكانوا قد ثاروا بالبصرة بعد خروج ابن زياد ورئيسهم نافع
بن الازرق فخرجوا الى الاهواز وقد استولوا على جندسابور والطبرى وغيره
ويقال انه اراد الذين يبايعون على قتال من قتل الحسين وسار مع
سليمان بن صرد وغيره من البصرة الى جهة الشام فلقيهم عبد الله بن
زياد فى جند الشام من قتلة مروان فقتلوا بعين الوردة وقد تقدم

تقدم

تقدم الطبرى وغيره قوله فانقطعت مع ابى الى ابى برزة الاسلمى فى داية
يزيد بن زريع فقال لى ابى وكان يثنى عليه حين نطلق بنا الى هذا الرجل من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابى برزة وهذا يعقوب بن
سفيان عن سكين ابن عبد العزيز عن ابيه عن ابى السهل قال فدخلت
مع ابى على ابن برزة الاسلمى وان فى ادبنى يومئذ لقرطين وانى لغلام
قوله فى ظل علية من قصب زاد فى رواية يزيد ابن زريع فى يوم حار شديد
الحر والعلية بضم المهملة وكسرها وكسر اللام وتشديد التحتانية هى الغرفة
وجمعها هلال والاصل علوية فاجتمعت الواو والياء وادغمت وفى رواية ابن
المبارك فى ظل علو له قوله ليستطعمه الحديث فى رواية الكشميهنى بالحديث
ان يستفتح الحديث ويطلب منه الحديث قوله انى اخشيت عبد الله فى رواية
الكشميهنى احتسب وكذا فى رواية يزيد بن زريع ومعناه انه يطلب
منه ان يحتطه على الطريق المذكورين من الله احق على ذلك لان الحب فى الله
والبغض فى الله من الاعمال قوله ساحطانى فى رواية سكين لا غاقرلكم
انكم معشر العرب فى رواية ابن المبارك العرب قوله كنتم على الحال التى
علمتم فى رواية يزيد بن زريع على الحال التى كنتم عليها فى جاهليتكم
قوله وان الله قد انقذكم بالاسلام ومحمد عليه الصلاة فى رواية
يزيد بن زريع والله نغيثكم بفتح النون والمهملة ثم معجمة وساقى
فى اوايل الاعتصام من رواية معمر بن سليمان عن عوف ان ابا المنهال
حدثه انه سمع ابا برزة قال ان الله نغيثكم قال الله ابو عبد الله
هو البخارى وقع هنا نغيثكم يعنى بضم اوله وسكون المعجمة بعدها
نون مكسورة ثم تحتانية ساكنة ثم مثلثة كذا قال وانما هى نغيثكم

في اصل الاعتصام كذا وقع عند المستملي وقع عند ابن السكن يغتنكم
على الصواب ومعنى يغتنكم رفعكم ووزنه ومعناه وقبل يعصدكم
وفي اكم قوله ان ذاك الذي يا الشام زاد يزيد بن ذريع يعني روان
في رواية سكين عبد الملك بن مروان والاول اولى قوله وان ذاك الذي
يمكة زاد يزيد ابن ذريع يعني ابن الذيب قوله وان هؤلاء الذين بين اظهرنا
في رواية يزيد بن زريع وابن المبارك نحوه ان الذين حولكم الذين
يزعمون انهم منكم وفي رواية سكين وذكر نافع بن الازرق
وزاد في اخره فقال ابي وانا مرلي اذا قال لا اراك ترك احدا قال
لا اري حولنا الناس اليوم الا عصابة خماص البطون من اموال الناس
خفاف الظهور من دمايهم وفي رواية سكين ان احب
الناس الى لهذه العصابة لخصة يطونهم من اسيالة الناس الخليفة
ظهورهم من دمايهم وهذا يدل على ان يزيده كان يري الا
نغزال في الفتنة وترك الدخول في شيء من قتال المسلمين ولاسيما
اذا كان ذلك في طلب الملك وفيه استشارة اهل العلم والدين
عند نزول الفتن ويدل العلم النصيحة لمن يستشير وفيه الاكتفاء في
الانكار المنكر بالقول ولو في غيبة من ينكر عليه لسقط من لسيمة
فيحذر من الرجوع فيه الحديث الثالث قوله عن واصل الاحدب
هو ابن حيان بمهملة ثم تحتانية ثقيلة الاسدي الكوفي يقال له ايضا
الساري بمهملة وموحدة من طبقة الاعمش ولكنه قد الموت
ان المنافقين اليوم شرمنهم في رواية ابراهيم بن الحسن عن ادم
شيخ البخاري فيه ان المنافقين اليوم هم شر منهم اخرجه ابا نعم

قوله على عهد

قوله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكرماني هو متعلق
بقوله يحدثناس اولا يحتاج ان يقال انه متعلق بالضمير القائم مقام
القائم مقام المنافقين لان الضمير لا يعمل قال ابن بطال انما كانوا شرا
من قبلهم لان الماضين كانوا السرون قولهم فلا يتعدى شرهم الخلص
واما الاحداث فصاروا يجهرون بالخروج على الائمة ويطعنون في
الدين فتعدي شرهم لغيرهم قال ومطابقته للترجمة من جهة ان جهرهم
بالنفاق وشهر السلاح على الناس هو القول بخلاف ما يدلوه من
الطاعة حين يابعوا الا كما من خرجوا عليه اخ انتهى وقال ابن التين
اراد انهم اظهروا من الشر ما لم يظهروا وذلك عيونهم لم يصرحوا بالكفر
انما هو الغت يلقونه بافواههم وكانوا يعرفون به كذا قال وليس
لما قال ابن بطال ما اخرجه البزار من طريق عاصم عن ابي وايل قلت
لحذيفة النفاق شر او على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
فضرب بيده على جبهته وقال اوه هو اليوم ظاهرا يفعم كانوا يستخفون
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث الرابع قوله عن ابي
الشعثا هو بفتح المعجمة وسكون المهملة بعدها مثلثة واسمه سليم
بن اسود المحاربي قوله عن حذيفة لم ار لابي الشعثا عن حذيفة في
كتب السنة الا هذا الحديث ولم ارة الا صنعانا وكانه لم يسمع منه لانه
بمعنى حديث زيد بن وهب عن حذيفة وهو المذكور قبله واثبت
عنده لقيه حذيفة في هذا قوله انما كان النفاق اي موجودا على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية يحيى بن ادم عن
شعبة عند الاسماعيلي كان المنافقون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

في اصل الاعتصام كذا وقع عند المستملي وقع عند ابن السكن يغبطكم
على الصواب ومعنى يغتبطكم رفعكم ووزنه ومعناه وقيل يحسدكم
وفي اكم قوله ان ذاك الذي بالشام زاد بزيد بن ذريع يعني روحا
في رواية سكين عبد الملك بن مروان والاول اولى قوله وان ذاك الذي
بمكة زاد بزيد ابن ذريع يعني ابن الذيب قوله وان هؤلاء الذين بين اظهرنا
في رواية يزيد بن ذريع وابن المبارك نحوه ان الذين حولكم الذين
يزعمون انهم منكم واكرم وفي رواية سكين وذكر نافع بن الازرق
وزاد في آخره فقال ابي وانا مرتي اذا قال لا اراك تركت احدا تقال
لا ارى حولنا الناس اليوم الا مصابة خماص البطون من اموال الناس
خفاف الظهور من دمائهم وفي رواية سكين سكين ان احب
الناس الى هذه العصابة الخصمة يطوئهم من اسيافهم الناس الخليفة
ظهورهم من دمائهم وهذا يدل على ان يزيده كان يرى الا
نغزا في الفتنة وترك الدخول في شيء من قتال المسلمين ولا سيما
اذا كان ذلك في طلب الملك وفيه استشارة اهل العلم والدين
عند نزول الفتن ودليل العلم الصحيحة لمن يتبشر وفيه الاكتفاء
الكافر المنكر بالقول ولو في غيبة من ينكر عليه ليسقط من لسيمة
فيحذر من الوقوع فيه الحديث الثالث قوله عن واصل الاحدب
هو ابن حيان مجملة ثم مثناة ثقيلة اسدي كوفي يقال له ابن عاذ
ساوي مجملة وموحدة من طبقة الاعمش ولكنه قد الموت
ان المنافقين اليوم شرهم في رواية ابراهيم بن الحسن عن ادم
شيخ البخاري فيه ان المنافقين اليوم هم شر منهم اخرجه ابا نعم

قوله على عهد

قوله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكرماني هو متعلق
بقوله يحلفون اي لا يجوز ان يقال انه متعلق بالضمير الذي هو مقام
الذي هو مقام المنافقين لان الضمير لا يعمل قال ابن بطال انما كانوا اشر
من قبلهم لان المهاجرين كانوا السابقون فولهم فلا يتعدى شرهم الى غيرهم
واما الاحزاب فصاروا يجهرون بالخروج على الائمة وبه تعرف شر
الفرق فتعدي شرهم لغيرهم قال ومطابقته للترجمة من جهة ان جهرهم
بالنفاق وشهر السلاح على الناس هو القول بخلاف ما بدلوه من
الطاعة حين بايعوا اولا من خرجوا عليه اخيرا انتهى وقال ابن التين
اراد انهم اظهروا من الشر ما لم يظهروا ولكنهم عينوا ولم يصرحوا بالكفر
انما هو الذي يلقنونه بافواههم وكانوا يعرفون به كذا قال وليس
لما قاله ابن بطال ما اخرجه البزار من طريق عاصم عن ابي وايل قلت
لحذيفة النفاق شرام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
فضرب بيده على جبهته وقال اه وهو اليوم ظاهر انهم كانوا يستخفون
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث الرابع قوله عن ابي
الشعثاء هو بفتح المعجمة وسكون المهملة بعدها مثلثة واسمه سليم
بن اسود المحاربي قوله عن حذيفة لم ار لابي الشعثاء عن حذيفة في
كتب السنة الا هذا الحديث والذي ذكره الاصفهاني كانه لم يسمع منه لانه
بمعنى حديث زيد بن وهب عن حذيفة وهو المذكور قبله اثبت
عنده لقيه حذيفة في هذا قوله انما كان النفاق اي موجودا على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية يحيى بن ادم عن
شعبة عند الاسماعيلي كان المنافقون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله فاما البؤس فاما هو الايمان كذا كتب وفي رواية فاما هو الكفر والبؤس
الايمان وكذا حكى الحميدي في جمعه انهما روايتان واجرى الاسماعيلي
من طريق عن مسعر فاما هو البؤم الكفر بعد الايمان قال وزاد محمد بن
بشر في روايته عن مسعر فضحك عبد الله قال جئت فعلت لاحد
الشعبي ما ضحك عبد الله قال لا ادري قلت لعله عرف مرادي فقال
نجا من جعظ او فهمه قال ابن التين كان المنافقون على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم امنوا بالسنتهم ولم تؤمن قلوبهم
واما من جاء بعدهم فانه ولد في الاسلام وعلى فطرته فمن كفر منهم
فهو مرتد ولن اصلعت احكام المنافقين والم تدر ابنتي ابنتي ولدي
ظهر ان حد بقده لم يرد نفي الوقوع وانما اراد بقي ابعاق الحكم لان
الانعاق الجهاد الايمان واخاء الكفر ووجود ذلك ممكن في كل عصر
وانما اختلف الحكم لان النبي صلى الله عليه وسلم كان تبا لهم وقبل
ما وقع من الاسلام ولو ظهر منهم احتمال قلة وامابعده فمن اظهر سيا
فانه يؤاخذ به ولا ينزل المصلحة التالف لعموم الاحياج الى
ذلك وقبل عرضه ان الخروج عن طاعة الامام حابقل فلا ينال فضيلة
من الجماعة فهو خلاف قول الله تعالى ولا تفرقوا وكل ذلك عن
مسوقهم كالكفر بعد الايمان قوله باب لا تقوم الساعة حتى
يعظ اهل القبور بضم اوله لثنه على البناء للمجهول بعين معجمة
ثم موحدة ثم فهمله قال ابن التين عيطه بفتح يعظه بالكفر وعطه
بالسكون والعيطه ميتي مثل حال المعبوطه مع ثقابها له قوله
حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس عن ابي الزناد وافق الكاشحت

ابن ابي جمرة قوله

بن ابي جمرة فكما سالني بعد بابين في اثنا حديث قوله حتى يمر الرجل بقبر
الرجل فيقول يا ليتني مكانه اي لشدة ما نزل به قال ابن بطال يحط اهل القبور
رومق الموت عند ظهور العين ما هو خوف ذهاب الدين بغلبة
الباطل واهله وظهور المعاصي والمنكر فتمنى وهل ليس عاما في
حق كل احد وانما هو خاص باهل الخير واياما غيرهم فعند يكون ما
يقع لاحدهم من البلاء في نفسه او اهله او دنياه وان لم يكن في
ذلك شيء متعلق بدينه ويؤيده ما وقع في رواية الى جارهم من
ظهر بره عيد مسلم لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ
عليه ويقول يا ليتني مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين
لا البلاء وذكر الى الرجل فيه للغالب وقد ترد به صرح فيها ذلك
والسبب في ذلك في رواية الى جارهم انه يقع البلاء والشدة حتى
يكون الموت هو عظم المعايب اهون على المرء فتمنى اهون المصيبة
في اعتقاده وقد اجزم القرطبي وذكره عياض احتمالا واقرب بعض
شراح المصابيح فقال المراد بالدين العادة والمعنى انه تقرع على
القبر وتمنى الموت في حاله ليس الشرع فيها من عادة وانما الحامل
له عليه البلاء وبعقبه الطيبي بان حمل الدين على حسنه او
لي اولى ليس الممنى والشرع لا مراصابة من حصه الدنيا وقال ابن
عبد البر بعضهم ان هذا الحديث معارض للحديث عن موت
الموت وليس كذلك وانما في هذا ان القدر يكون لشدة
تنزل بالناس من فساد الحال في الدين او ضعفه او خوف ذهابه لا لضر دنيوي في الجسم اذا قال وكان يريد ان النهي

عن تمني الموت هو حيث يضر وفي الحكم اذا قال وابادا كان لطريق يتعلق
بالذين فلا وقد كره اعراضا حتما لا ابصا وقال غيره ليس بين هذا الخبر و
الخبر وحديث النهي عن تمني الموت معارضة لان النهي صريح وهذا
انما فيه اخبار عن سنة ستحصل بسبب عنها هذا الحتى يتوفى ويتعين
من يحكم وانما سيق للاجتناد عما ستقع قلت ويمكن اخذ الحكم من الاشارة
في قوله وليس به الذين انما هو البلاء فانه سيق حباقا الدم ولا
ولا نكاد وفيه انما الي انه لو فعل ذلك بسبب الذين لكان مذموما
او يريد بتمني الموت عن فساد امر الدين جماعة من متمني السلف
قال البوذي لا اكراهية في ذلك بل بعله جاز ويق من السلف منهم
عمر بن الخطاب وعمر بن العفاري وعمر بن العزيز وعمرهم ثم قال القر
طبي كان في الحديث اشارة الى ان العيش والمتعة البالغة سبقع
حتى بحقام الدين ويقل الاعتبار به ولا ينبغي لاحد اعتقاد
بامر يدنياه ومعاشه ونفسه ومما يتعلق به ومن ثم عظم
قدر العبادة ايام الفتنة كما اخرج مسلم من حديث معقل
ابن يسار وعبادة في البر كهجرة الي وبوحد من قوله
حتى يمر الجل بقبر الرجل يمر الرجل ان التمني المذكور انما تحصل
عند رؤية القبر وليس ذلك حتى والقبر والمقبور فيه كذلك
حول المقام فضعف عنه فاذا تمادى على ذلك دل على ذلك
امر تلك المشقة الاعتبار حيث لم يصرفه شاهد الامن وحشة القبر وبه
كثر ما فيه من الاهوال عوض من الاهوال وتذكر ما فيه من الاعتبار
الاعوض حتى ويدرج الحلم من طريق ابي سلمة قال قلت لابي هو

قوله صخلت

ثم فعلت اللهم اشف ابا هريرة فعاد الهدار ترجعها ان عاد
يا ابا سلمة مهلا والذي نفسي بيده لمبايين على العلم ان الموت
احب الى احدهم من الذهب الاحمر وليا تين احدهم قراجيه
فيقول لعيني مكانه وفي كتاب العين مردويه عبد الله بن
الصاحب عن ابي ذر قال قوشك ان تموا لجبادة في السوق على
الجماعة فيراها الرجل فيخر راسه فيقول بالتي مكان هذا
قلت يا ابا در ان ذلك لمن امر عظيم قال اجل قوله باب يخر
الرمام حتى بعد لا وان ذكر فيه حديثين احدهما حديث
ابي هريرة قوله عن الزهري في احدى روايتي الاسماعيلي حدثني
الزهري قوله حتى تقريب اي يضرب بعضها بعضها بعضا فعا
قوله الباب بفتح الحاء اللبام جمع البد بالفتح الصاحب الجيفة
وحفتان والاليه الحجارة وجمعها الجار قوله على ذي الخلصة
طاغية دوس وصنيمهم وقوله التي كانوا يعبدون كذا في نسخ بحذف
المفعول ووقع في رواية معمر وكانت هي في رواية معمر بن الزهري
عند مسلم وروى الملقية يعبدها دوس قوله في الجاهلية زاد
معمر بتبالة وتبالة بفتح المثناة وتخفيف الموحدة وبعد الالف لام
ثم هاء تانيث الربية بين الطائف واليمن بينهما سنة ايام وهي التي
يضرب بها المثل فيقال اهون من تبالة على الحجاج وذلك انها اول
شيء ولته فلما قرب منها سال من معه عنها فقال وراء تلك الاكمة
فرجع فقال لا حين في بلد ليس بها الكمن وكلام المطالع يقتضي انهما
موضعان وان المراد في الحديث هو تبالة الحجاج وكلاهما بالقوت

يقتضي انها هي ولذلك لم يذكرها في المشترك وعند ابن حبان من
هذا الوجه قال معمر ان غلبه لان شبا مغلقا وقد تقدم ضبط
ذي الخلصة في اواخر المغازي وبيان الاختلاف في انه واحد
واثنان قال ابن التين فيه الاخبار بان بناء دوس يرتكبن الزنا
من السلبان الى الصنم المذكور فهذا المراد باضطراب الياتهن قلت
ويحتمل ان يكون المراد انهن يترامين بحيث تضرب عجزة بعضهن الاخرى
عند الطواف حول الصنم المذكور وفي معنى هذا الحديث ما اخرجه
الحاكم عن عبد الله بن عمر قال لا تقوم الساعة حتى تدافع مناكب
منا بني عامر على ذي الخلصة وابن عدي من رواية ابي معشر عن
سعيد عن ابي هريرة رفعه لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات
والعزى قال ابن بطال هذا الحديث وما اشبهه ليس المراد به ان
الدين ينقطع كله في جميع اقطار الارض حتى لا يبقى منه شيء لانه
ثبت ان الاسلام يبقى الى قيام الساعة الا انه يضعف ويعود غريبا
كما بدا ثم ذكر حديث لا يزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق
الحديث وقد تبين في هذا الحديث تخصيص الاحاد الاخرى وان
الطائفة التي تبقى على الحق تكون ببيت المقدس الى ان تقوم الساعة
قلت فهذا ناسف الاحاد قلت ليس فيما احتج به بصريح الى نفيها
اولعل الى قيام الساعة وانما فيه حتى يأتي امر الله فيحتمل ان يكون
المراد بامر الله ما ذكر من قبض من بقي من المؤمنين وطوائف الاحاد
يقتضي ان الموصفين يكونون غير ببيت المقدس ان احدهم مرة كان
مع عيسى عليه السلام ثم اذا تعب الله الريح الطيبة فتقبض روح

كل مومن

كل مومن لم يبق الا شرار الناس وذلك انما يقع بعد طلوع الشمس
من مغربها وخروج الدابة وسائر الايات العظام وقد ثبت ان
الايات العظام مثل السلك اذا انقطع تتابع الخرز سريعة وبهذا
احمد وفي مسلم بنحو الغالبية الايات كلها في ستة اشهر وعن ابي
هريرة في ثمانية اشهر وقد اورد مسلم عقب حديث ابي هريرة من
حديث عائشة ما يشير الى بيان الزمان الذي يقع فيه ذلك ولفظه
لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى وفيه يبعث الله
ريحا طيبة فتوفى كل من في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان
فيبقى من لا خير فيه فيرجعون الى دين ابائهم وعنده في حديث
عبد الله بن عمرو رفعه يخرج الدجال في امتي الحديث وفيه فيبعث
الله عيسى بن مريم فيطلبه فيهلكه ثم يمكث الناس سبع سنين
ثم يرسل ريحا باردة من قبل الشام فلا يبقى على وجه الارض احد
في قلبه مثقال ذرة من خير او ايمان الا قبضته وفيه فيبقى
شرار الناس في خفة الطير واحلام السباع لا يعرفون معروفا ولا
ينكرون منكرا فيتمثل لهم الشيطان فيامرهم بعبادة الاوثان
ثم ينفخ في الصور فذهل بذلك ان المراد بامر الله في حديث لا تزال
طائفة وقوع الايات اعظام التي يعقبها قيام الساعة ولا يتخلف
عنها الا شيء سيارا ويؤيده حديث عمران بن حصين رفعه لا تزال
طائفة من امتي الزمر على ظاهرين على من ناواهم حتى يقاتل
اخرهم الدجال اخرجه ابن داود والحاكم ويؤخذ منه فتحه ما ورد
ان الذين يقاتلون الدجال يكونون بعد قتله مع عيسى ثم يرسل

عليهم الريح الطيبة فلا تبقى بعدهم الا الاشرار كما تقدم وحديث
فيهذا مناظر ملعقبة بن عامر ومحمد بن مسلمة فاخرج الحاكم من
رواية عبد الرحمن بن شماسة ان عبد الله بن عمرو قال لا تقوم
الساعة الا على شرار الخلق هم شر من اهل الجاهلية فقال عقبة
بن عامر عبد الله اعلم ما يقول واما انا سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا تزال عصابة من امتي يقاتلون على امر الله ظاهرين
لا يضرهم من خالفهم حتى تاتيهم الساعة وهم على ذلك فقال
عبد الله اجل ثم يبعث الله ريحا ريحها المسك ومسها من الحرير فلا
تترك احدا في قلبه مثقال حبة من ايمان الا قبضته ثم يبقى شرار
الناس تعليهم تقوم الساعة تعلى هذا فاما ذكره في حديث
عقبة حتى تاتيهم الساعة ساعتهم هم وهي وقت هبوب الريح
والله اعلم وقد تقدم بيان معنى هذا فان عند الكلام
على حديث طلوع الشمس من المغرب الحديث الثاني قوله حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله هو الاويسي وسليمان هو بن بلال وثور
هو ابن يزيد وابو الغيث هو سالم والسند كله مدنيون قوله حتى
يخرج رجل من خطان تقدم شرحه في اوايل مناقب قريش قال
القرطبي في التذكرة قوله ليسوق الناس بعصاه كناية عن غلبته
عليهم واستيلائهم ولم يرد نفس العصى لكن في ذكرها الى خشونة
عليهم وعسفه بهم قال وقد قيل انه ليسوقهم بعصاة حقيقة
كما يساق الابل والماشية لشدة عنفه وعداوته وقال ولعله
جحجاه المذكور في الحديث الاطيوا صله الجحجحاه الصباح وهي صفة

تناسب ذكر العصى ثالث ويرد هذا الاحتمال اعلاه في كونه من قحطان
وظاهره انه من الاحاد وتقييده في جحجاه بانه من الموالي
وما تقدم انه يكون بعد المهدي وعلى سيرته وانه لم يرد انه
ورد في كتاب التيجان لابن هشام ما يعرف من ان قحطان
اسم القحطان وسيرته وزمانه فذكر ان عمران بن عامر كان ملكا
متوجها وكان كاهنا شاعرا وانه قال لاخيه عمر بن عامر المعروف
بمزيقيا لما احضرته الوفاة ان بلادكم ستخرب وان الله في اهل اليمن
سخطتين ورحمتين فالسخطة الاولى هدر مارب وتخرب الجلاد به
والثانية فليته الحبشة على الارض اليمن والرحمة الاولى بعثة نبي من
بني تهامة اسمه محمد يرسل بالرحمة وتغلب اهل الكتاب والثانية
اذا خرب بيت الله يبعث الله رجلا يقال له شعيب بن صالح فيهلك
من حزبه ويخرجهم حتى لا يكون بالدنيا ايمان الا بارض اليمن تفي
وقد تقدم في الحج ان البيت يحج بعد خروج يأجوج ومأجوج وتقدم
الجمع بينه وبين حديث لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت وان الكعبة
يخربها ذو السويقتين من الحبشة فتنظم من ذلك ان الحبشة اذا خربت
البيت خرج عليهم القحطاني فاهلكهم وان المؤمنين قبل
ذلك يحجون في زمن عيسى عليه السلام بعد خروج يأجوج ومأجوج
وهلاكهم وان الريح التي تقبض ارواح المؤمنين بعد ايمان تفي بعد
غيبي وتاخر اهل اليمن بعدها ويمكن ان يكون هذا ما يفسر به قوله
الايمان يمان ان يتأول على الايمان بها بعد فقدها من جميع الارض
وقد اخرج مسلم من حديث القحطاني عقب حديث يخرب الكعبة

دوالسويقتين فلعله رمز الى هذا وسياتي في اواخر على حديث جابر بن
سمرة في الخلفاء الاثني عشر شيء يتعلق بالقحطاني وقال الاسماعيلي
هذا ليس هذا الحديث من ترجمة الباب في شيء وذكر ابن بطال ان
المهلب اجاب بان وجه ان القحطاني اذا قام وليس من بيت النبوة
ولا من قريش الذين جعل الله فيهم الخلافة فهو من اكبر اشراط الزمان
وشبيه بالاحكام بان يطاع في الدين وليس اهلا لذلك انتهى وحاصله
انه مطابق للصدر الترجمة وهو تغير الزمان وتغيره اعم من ان
يكون فيما يرجع الى الفتن او الكفر وغايته ان يتجه الى الكفر فقصة
القحطاني مطابقة للتغير بالفسق مثلا وقصة ذي الخلصة
للتغير بالكفر واستدل بقصة القحطاني على ان الخلافة يجوز ان
تكون في قريش واجاب ابن العربي بانه انذار بما يكون من الترف
اخر الزمان من فشو العامة على مناوئ الاستقامة فليس فيه
حجة لانه لا يدل على المدعي ولا يعارض ما ثبت من تأبد الائمة
من قريش انتهى وسياتي بسط القول في ذلك في باب الامراء من قريش
اول كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى قوله باب خروج النار الى
من ارض الحجاز ذكر فيه ثلاثة احاديث الاول قوله وقال النبي
قال النبي صلى الله عليه وسلم اول اشراط الساعة نار تحشر الناس
من المشرق الى المغرب تقدم في اواخر باب الهجرة في قصة اسلام
عبد الله بن سلام موصولا من طريق حميد عن انس ولفظه واما
اول اشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق الى المغرب ووصله
في احاديث الانبياء من وجه اخر عن حميد بلفظ نار تحشر الناس قبل

بالاشراط العلامات التي تقعها قيام الساعة وتقدم في باب
الحشر من كتاب الرقاق وصفة حشر الناس لهم الحديث الثاني قوله
عن الزهري قال قال سعيد بن المسيب في رواية ابي نعيم في
المستخرج عن سعيد بن المسيب قوله حتى يخرج نار من الحجاز قال
القرطبي في التذكرة قد خرجت نار بالمدينة وكان بدؤها لزلزلة
عظيمة في ليلة الاربعاء بعد القمة الثالث من جمادى الاخرة سنة
اربعين وستمائة واستمرت الى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت
وظهرت النار يقرب حده بطرف الحرة ترى في سواد الليل العظيم
عليه اسود محيط عليه شرار يقع وابرج وموادن وترى رجال
تقود فيها الامر على جبلة الادكنة واذانبه ويخرج من مجموع
ذلك مثل النهر احمر وادرق له دوي كدوي الرعد يأخذ الصخور
بين يديه وينتهي الى محيط الركب المصراني واجتمع من ذلك ورم
صار كالجبلة العظيمة فاشتملت النار الى قرب المدينة ومع ذلك
فكان يأتي المدينة لشيء بارد وشوهد اخره النار على ثمانية اميال
وقال لي بعض اصحابنا رايتها صاعدة في الحرة من نحو خمسة
ايام وسمعت افاريت من مكة ومن جبال بحري وقال النووي
تواتر العلم بخروج النار عند جميع اهل الشام وقال ابو اسامة
في ذيل الروضتين وردت في اوايل سفيان سنة اربع وخمسين
كتب من المدينة الشريفة فيها شرح امر عظيم حدث بها فيه
تصديق لما في الصحيحين فذكر هذا الحديث قال فاخبرني بعض
من اثق به ممن شاهدها انه بلغه انه كتب سيما على صفتها

الكتب فمن الكتب فذكر نحوما قلم ومن ذلك ان في بعض الكتب ظهر في
اول جمعة من جمادى الاخرة في شرقي المدينة نار عظيمة بينها وبين
المدينة نصف يوم انفجرت من الارض وسال بها واذ من نار حتى
جاري جبل احد وفي كتاب اخر انخسفت الارض من الحرة نار عظيمة
يكون قدرها مثل مسجد المدينة وهي يراي العين من المدينة وسال
منها واد يكون مقداره اربع فراسخ وعرضه اربعة اميال تجري
على وجه الارض يخرج منه مهاد وجبال صغار وفي كتاب اخر ظهر
منها الى ان زادها من مكة قال ولا اقدر اصف عظيما واما روي
قال ابو شامة ونظم الناس في ذلك اشعارا ودام امرها شهرا ثم خمدت
والذي ظهر لي ان النار المذكورة في حديث الباب هي النار التي ظهر
مرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي وغيره واما النار التي تحشر الناس
فنار اخرى وقد وقع في بعض بلاد الحجاز في الجاهلية نحو هذه النار
التي ظهرت بنواحي المدينة في زمن خالد بن سنان العبسي فقام في
امرها حتى اخمدها ومات عقب ذلك في قصة له ذكرها ابو عبيدة
عمر بن شبة في كتاب المحاجم واوردها الحاكم في المستدرك من طريق
معلى بن مهدي عن ابي عوانة عن ابي بلج عن عكرمة عن ابن عباس
ان رجلا من بني عبس يقال له خالد بن سنان قال لقومه اني اطفي
عنكم نار الحدثان فذكر القصة وفيها فانطلق وهي تخرج من شق
فلما رآه خرج يقال لها حرة الشمع فذكر القصة في دخوله الشق والنار
كانها جبل سقرفضربها بعصاه حتى ادخلها وخرج وقد اورد لهذه
القصة طرقا في ترجمته من كتابي في الصحابة قوله قضى اعناق الابل

بصري

بصري قال ابن التين يعني من اخرها يبلغ منوها الى الابل التي
تكون ببصري وهي من ارض الشام واما نجي لا ذما سعد انا يقال
اماث النار دمرشمات النار عبر وبصري بضم الموحدة وسكون
المهملة مقصورا بلد بالشام وهي حوران وقال ابو البقاء اعناق
بالنصب على ان بضي سعد ي والفاعل النار اي يجعل على اعناق
الابل منوا قال ولو روي بالرفع لكان صحيحا اي تضي اعناق الابل به
كما جاء في حديث اخر اماث له نصور والشام وقد وردت في هذا
الحديث زيادة من وجه اخر اخرجه ابن عدي في الكامل من طريق
عمر بن سعيد التنوخي عن ابن شهاب عن ابي بكر بن محمد ابن عمرو بن
حزم عن ابيه عن عمرو بن الخطاب رفعه لا تقوم الساعة حتى يسيل
واد من اودية الحجاز بالنار فضي له اعناق الابل ببصري وعمر ذكره
ابن حبان في الثقات ولسنده ابن عدي والنار تضي وهذا ينطبق
على النار المذكورة التي ظهرت في الماية السابقة واخرج الطبراني
في اخر حديث حذيفة بن سيد الذي مضى التنبيه عليه وسمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من
رومان او دكوة تضي منها اعناق الابل ببصري قلت ودكوة
بنيته مبعثة المرتقى في اخر المدينة ٧ يا البخي صلى الله عليه
وسلم في غزوة تبوك ذكره البكري وردبان لم يذكرها البكري
ولعل المراد دية الباب المعروف فجمع في الحديث من النارين وان
احدهما تقع قبل قيام الساعة مع حملة الاصوار التي اخبرها الصادق
صلى الله عليه وسلم والاخرى على اثر عقبها قيام الساعة بغير

بخلاف التي اخرى تقدمه الثانية على الاولى في الذكر لا يفرد الله اعلم

الحديث الثالث قوله حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي هو ابو سعيد

الاشج مشهور بكنيته وصفته وهو من الطبقة الوسطى الثالثة من شيوخ

البخاري وعاش بعد البخاري سنة واحدة وعبد الله هو ابن عمر بن حفص

بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري قوله عن خبيب بن عبد الرحمن بضم المهملة

وموحدتين مصغر وهو ابن عبد الرحمن بن خبيب بن نساف الانصاري

قوله عن حدته حفص ابن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب والضمير لعبد الله

بن عمر لا لشيخه قوله يوشك بكسر المعجمة اي يقرب اي بخير بفتح اوله و

سكون ثانية وكسر ثالثه والحا والسين مهملتان اي ينكشف قوله

الفرات اي النهر المشهور وهو بنا المجرورة على المشهور ويقال انه يجوز

ان يكتب بالحا كالتابوت والتابوه والكبوت والسكبوه اثاره الكمال

ابن العاد في تاريخه نقلا عن ابراهيم بن احمد بن الليث قوله فمن حضره فلا

ياخذ منه شيا هذا اشعار بان الاخذ منه ممكن وعلى هذا فيجوز ان

يكون ربا بر ويحوز ان فطعا ر يكون قوله قال عقيله هو

ابن جالد وهو موصول بالسند المذكور وقد اخرجه هو وحده

قبله لا سماعيلي عن الحسن ابن سفيان والى القاسم البغوي

والبغوي والى الفضل بن عبد الله المحاملي ثلاثتهم عن ابي سعيد

الاشج عن الشحي قوله وحديث عبد الله هو ابن عمر المذكور قوله

قال حدثنا ابو الزناد يعني ان بعد الله في هذا الحديث اسنادين

قوله يحسر عن جبل من ذهب يعني ان الراوي اختلف قوله كثر فقال

الا خر جبل وقد ساق ابو نعيم في المستخرج الحديث بسند وحد

من رواية يكوين احمد بن مفضل عن ابي سعيد الاشج وقال فيه

وحد الا لفظ كثر وجبل وتسمة اكثر ا باعتبار رجاله فيحتمل ان يكون

سمعه حميد الله مشافهة الى كثر به ويويد الاول ما اخرجه مسلم من طريق

ابي هريرة بلفظ يوشك الفرات ان يحسر عن جبل من ذهب فيقتل عليه

الذهب والعيه فمن الحاضر فيقول في هذا قتلت ومن لا شيء فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعه فلا ياخذ منه

شيا قال ابن التين انما نهى عن الاخذ منه لانه للمسلمين فلا يجد

لا يحقه قال ومن اخذ منه اكثر لمال يده لا نفقه وقد ظهر جبل من

ذهب كسد الذهب ولم قلت وليس الذي قاله بين والله

يظهر ان نهيه عن احد منه لما عن احد من الغنيمة والعيال عليه

وقوله وقد ظهر جبل من الحاجر من معاجر بني تميم وانا نبصر ما رقم من

الكساد ان لو احتمله الناس لبدهم رؤسهم عليهم فاسعوا جميعا

فحسد تبطل الرهينة فيه واما اذا حوزه قوم دون قوم فحرض عن

لم يحصل له منه شيء ثاق على حاله ويحتمل ان يكون الحكمة في النهي

عن الاخذ منه لكونه يقع في اجر الربان عند الحرب على الدنيا وعند

عدم الظهور على قلته ولا ينفع تماحد منه ولعل هذا هو الذي

ادخل البخاري له في ترجمة جروج النار ثم ظهر لي وجه الاحتمال

الا ان مسلما اخرج هذا الحديث اتصالا من طريق اجري عن ابي

هريرة بلفظ يحاصر القرآن عن جبل من ذهب فيقتل من كل مائة سعة

وسبعون ويقول منهم لعلي الذي انجو واخرج مسلم ايضا

عن ابي بن كعب قال لا تزال الناس مختلفة اعناقهم في طلب الدنيا فيهم

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوشك ان تحر الفرات عن جبل
من ذهب فاذا سمع الناس سار واليه فيقول من عنده لئن تركنا الناس
ياخذون منه ليذهبن به كله قال فيقتتلون عليه فيقتل من كل
مائة تسعة وتسعون فيقول ما عسينا ان نكون وترجيه التعقب عليه
ودفع ان السبب فى النهى عن الاخذ منه ما يترتب على طلب الاخذ
منه من الاقتتال فضلا عن الاخذ ولا مانع ان يكون ذلك عند خروج
النار المحشر لكن ليس ذلك السبب فى النهى عن الاخذ منه وقد اخرج
ابن ماجة عن ثوبان رفعه قال يقتتل عند كنزهم ثلاثة كلهم ابن
خليفة ثم ذكر الحديث فى المهدي فهذا ان كان المراد بالكنز فيه
الكنز الذي فى حديث الباب دله على انه انما يقع عند ظهور المهدي
وذلك قبل نزول عيسى عليه السلام وقبل خروج النار حتى فاذا والله
اعلم تنبيه وقع عند احمد وابن ماجة طريق محمد بن عمرو عن ابي
سلمة عن ابي هريرة مثل حديث الباب الى قوله من ذهب فيقتتل
عليه الناس فيقتتلون من كل عشرة تسعة وعلى رواية شادة والحفظ
ما تقدم عند مسلم وشاهده من حديث ابي بن كعب من كل مائة تسعة
ويمكن الجمع باختلاف تقسيم الناس الى حين **قوله باب** وسركذا
للجميع بغير ترجمة لكن سقط من شرح ابن بطال وذكر احاديثه فى الباب
الذي قبله وتعلقه به من جهة الاحتمال الذي تقدم وهو ان
ذلك يقع فى الزمان الذي يستغني فيه الناس عن المال اما لاشغال
كل منهم بنفسه عند طروق الفتنة مرة فيكون على الاهل فضلا
عن المال وذلك فى زمن الدجال واما لحصول الامن المفرط والعدل

البابع يجيء ليتناول احدهما عنده فما فى يد غيره وذلك فى زمن
المهدي وعليه ان مراده ما عند خروج النار التي تسوقهم الى
المحشر فيفر حينئذ الطير وما مع الحديقة بالبعين الواحد والمائتين
حينئذ الى ما سيقبل من المال بل يقصد نجاة نفسه ومن يقدر عليه
من ولده واهله وهذا اظهر الاحتمالات وهو المناسب لوضع
البخاري والعلم عند الله تعالى وقد ذكر ابن بطال من طريق عبد
الله ابن عمر بن العمري عن نافع عن ابن عمر عن كعب الاحبار فايخرج
نار تحشر الناس فاذا سمعتموها فاخرجوا الى الشام قال وفى حديث ابي هريرة
بهلات وذن عظيمة واسمه حديقة بن اسيد بفتح اوله ان احق
الايات الموذنة بقيام الساعة خروج النار قلت ولفظه عند مسلم
فى بعض طرقه اطلع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نذاكر فقال
ما تذكرون قالوا نذكر الساعة قال انها لن تقوم حتى تروا قبلها
عشر ايات فذكر الدخان والدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها
ونزول عيسى بن مريم وياجوج وماجوج وثلاثة خسوف خسف بالمشرق
وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وذلك نار تخرج من اليمن تطرد
الناس الى محشرهم قلت وهذا فى الظاهر يعارض حديث الشر المشار
اليه فى اول الباب فان فيه ان اول اشراط الساعة نار تحشرهم من
المشرق الى المغرب وفى هذا انها احد الاشراط ويجمع بينهما ان احدها
باعتبار ما ذكر معها من الايات واولها باعتبار انها اول الايات
التي لا شيء بعدها من النوع الدنيا اصلا بل يقع ما بينها وبين النفخ
فى الصور مخالف ما ذكر معها فانه يبقى بعد كل اية منها اشياء من

لهود الدنيا صلوا ابدا ويقع بأيهما أتتهما البغي في الهود يجدون ياذكر معهما
حدثنا مسدد نيا يحيى هو ابن سعيد القطان عن شعبه والمسدد ميه
شع اخرجوجه ابو نعيم في المستخرج من طريق يوسف بن يعقوب القا
ضي عن مسدد عن بشر بن المفضل حدثنا معد ابن حدالد يقدم في
الركاة عن ادم ثنا شعبة حدثنا معدين حالد حدثنا خارثه وهب
بن ابي الحراعي بصد قوافسد رمان بقدم الكلام علي الفاظه في
في اوايل كتاب الركاة قوله قال حسدد هو شحد في هذا الحديث حا
ثه يعني ابي وهب صحبي هذا الحديث احر عبد الله بن عمر بالصعر
لامه هي ام كلثوم رتبت حدولي مالك بن المسدد بن ربعه بن اجرم
الحراعبد ذلها ابن سدفال وكان الاسلام فرق بينها وبين عمر فلت
وقد بقدم ذلك في كتاب الشروط في اجر باب الشروط في الهاد و
قد اخرج الطبراني من طريق رهير بن معاو بة عن ابي سحق حدثنا حارثه
بن وهب الحراعي قال وكانت امه بحت عمر قوله دت له عبد الله عمر قال
صلت خلف رسول الله صلى بمنى وهو بحاه الوداع الحديث واصله
عند مسلم وابي داود من راويه مضر وبقدم من للبخاري من طريق
سده عن ابي سحق بدون الزيادة بمشي الجبل بصد قنه فلم يحد
من يقبلها يحمل ان ذلك وقع كما ذكر في في حدفه عمر بن عبد العزيز
فلا يكون من اراط الساعة وهو بطرما وقع في حديث عدي بن حاتم
الذي بقدم في علاه السوء وفيه والذي نفسي بيده ليبلغن هذا الامر ما بلغ
الليل والنهار ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله هذا الدين
بعز عزيز او بذل ذليل اما يعز الله به الاسلام واهله وبذل به الكفر
واهله وكان تميم الداري يقول قد عرفت ذلك في اهل بيتي لقد اصاب
من اسلم منهم الخير والشرف والعز والنبوة لقد لقيت رجالا منهم
واجدين ما كان يقول الرجل منهم قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وان الذي نفسي بيده ليبلغن هذا الامر ما بلغ الليل والنهار
ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله هذا الدين بعز عزيز
او بذل ذليل اما يعز الله به الاسلام واهله وبذل به الكفر واهله
وكان عدي يقول قد قرأت بعض هذا في الكتب ان الملوك الذين
يكونون في اخر الزمان هم الملوك الذين يصلحون لكل احد ما استقاموا
لله ويصلح لهم كل شيء حتى ان السماء لتمطر لهم في غير وقت المطر
حتى تنبت الارض لهم كل شيء وحتى ان الرجل ليتمنى الشيء فيقال له
تمن لمن شئت فيتمنى ما شاء ويعطى ما تمنى وحتى ان الرجل ليتمنى
ان يكون له ابل فيقال له تمن لمن شئت فيتمنى ما شاء ويعطى ما تمنى
وحتى ان الرجل ليتمنى ان يكون له غنم فيقال له تمن لمن شئت فيتمنى
ما شاء ويعطى ما تمنى وحتى ان الرجل ليتمنى ان يكون له بقر فيقال
له تمن لمن شئت فيتمنى ما شاء ويعطى ما تمنى وحتى ان الرجل
ليتمنى ان يكون له ابل فيقال له تمن لمن شئت فيتمنى ما شاء ويعطى
ما تمنى وحتى ان الرجل ليتمنى ان يكون له غنم فيقال له تمن لمن
شئت فيتمنى ما شاء ويعطى ما تمنى وحتى ان الرجل ليتمنى ان يكون
له بقر فيقال له تمن لمن شئت فيتمنى ما شاء ويعطى ما تمنى وحتى
ان الرجل ليتمنى ان يكون له ابل فيقال له تمن لمن شئت فيتمنى ما
شاء ويعطى ما تمنى وحتى ان الرجل ليتمنى ان يكون له غنم فيقال
له تمن لمن شئت فيتمنى ما شاء ويعطى ما تمنى وحتى ان الرجل
ليتمنى ان يكون له بقر فيقال له تمن لمن شئت فيتمنى ما شاء ويعطى
ما تمنى وحتى ان الرجل ليتمنى ان يكون له ابل فيقال له تمن لمن
شئت فيتمنى ما شاء ويعطى ما تمنى وحتى ان الرجل ليتمنى ان يكون
له غنم فيقال له تمن لمن شئت فيتمنى ما شاء ويعطى ما تمنى وحتى
ان الرجل ليتمنى ان يكون له بقر فيقال له تمن لمن شئت فيتمنى ما
شاء ويعطى ما تمنى وحتى ان الرجل ليتمنى ان يكون له ابل فيقال
له تمن لمن شئت فيتمنى ما شاء ويعطى ما تمنى وحتى ان الرجل
ليتمنى ان يكون له غنم فيقال له تمن لمن شئت فيتمنى ما شاء ويعطى
ما تمنى وحتى ان الرجل ليتمنى ان يكون له بقر فيقال له تمن لمن
شئت فيتمنى ما شاء ويعطى ما تمنى وحتى ان الرجل ليتمنى ان يكون
له ابل فيقال له تمن لمن شئت فيتمنى ما شاء ويعطى ما تمنى وحتى
ان الرجل ليتمنى ان يكون له غنم فيقال له تمن لمن شئت فيتمنى ما

الاحاديث السبعة عن ابي اليمان عن شعيب قلت قسمها سبعة مع
ان في بعضها اكثر من واحد كقوله حتى يقبل العلم و تكثر الزلازل
و يتقارب الزمان و تظهر الفتن و يكثر الهرج فاذا فضلت زادت
على العشرة و قد انفرد البخاري من هذه النسخة حديث قبض العلم و فساد
كالذي هنا في كتاب الاستسقاء في سؤال و حتى يكثر فيكم المال ان
فيفيض افتقر على هذا القدر منه ثم ساقه في كتاب الزكاة بتمامه
و ذكر في علامات النبوة بهذا السند حديث لا تقوم الساعة تقاتلوا
قوما يقال لهم السمر الحديث و فيه اشياء غير ذلك من هذا النمط
و هذه المذكورات و مثالها مما اخبر صلى الله عليه وسلم بانه سيقع
بعده قبل ان تقوم الساعة لكنه على اقسام احدها ما وقع على وفق
ما قال و الثاني ما وقعت جباريه و لم يتركه و الثالث ما لم يقع منه
شيء و لكنه سيقع فالنمط الاول تقدم معظمه في علامات النبوة
و قد استوفى البيهقي في الدلايل ما ورد من ذلك بالاسانيد المقبولة
و المذكور منه هنا اقتتال الفيئتين العظيمتين و ظهور الفتن و كثرة
و تطاول الناس في البنيان و غنى بعض الناس الموت و قتال الترك و غنى
رويته صلى الله عليه وسلم و مما ورد منه حديث المقبري عن ابي
هريرة ايضا لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي ما اخذ القرون قبلها
لحديث دياتي في الاعتصام و له شواهد و من النمط الثاني و تقارب
الزمان و كثرة الزلازل و خروج الدجالين الكذابين و قد تقدمت
الاشارة في شرح حديث ابي موسى في اوايل كتاب الفتن الى ما ورد
في معنى تقارب الزمان و وقع في حديث ابي موسى عند الطبراني يتقارب

الزمان و ينقص السنون و الثمرات و تقدم في باب ظهور الفتن و يلقى
الشح و منها حديث ابن مسعود لا تقوم الساعة حتى لا يقسم ميراث
و لا يفرح بغنيمة اخرجه مسلم و حديث حذيفة بن اسيد الذي سبقت
عليه انفا في ان قبل الساعة تقع عشر ايات فذكر منها و ثلاثة خسف
و خسف بالمشرق و خسف بالمغرب و خسف بجزيرة العرب اخرجه مسلم و ذكر
فيه الدخان و قد اختلف فيه و تقدم ذلك في حديث ابن مسعود في
سورة الدخان و قد اخرج احمد و ابو يعلى و الطبراني من حديث صخار
بضم الصاد و تخفيف الخاء المهملتين حديث لا تقوم الساعة حتى تخسف
بقيا بل من العرب الحديث و قد وجد الخسف في مواضع و لكن يحتمل ان
يكون المراد بالخسوف الثلاثة قد رايد ما على ما و قد كان يكون
اعظم منه مكانا او قدرا و حديث ابن مسعود لا تقوم الساعة حتى
يسود كل قبيلة منافقوها اخرجه الطبراني و في لفظ زاد فيها و اخرج
البزار من ابي هريرة نحوه و عند الترمذي من حديث ابي هريرة و كان
زعيم القوم ارذلهم و ساد القبيلة فاسقهم و تقدم في كتاب
العلم حديث ابي هريرة اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة
و حديث ابن مسعود و لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظا و المطر قيظا
و نفيض الايام قيضا اخرجه الطبراني و عن ام الطراب مثله و زاد
و يجري الصغير على الكبير و الكثير على كل بر و يخرب عمران الدنيا و يعمر
خرابها و من النمط الثالث طلوع الشمس من مغربها و قد تقدم من
طرق اخرى عن ابي هريرة و في بدء الخلق من حديث ابي ذر و حديث
لا تقوم الساعة حتى تقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون

حتى يحيي اليهودي ورائحة الحديث اخرجه مسلم من رواية سهل بن
ابي صالح عن ابيه عن هريرة وقد تقدم في علامات النبوة من رواية
ابي زرعة عن ابي هريرة واتفقا عليه من حديث الزهري عن سالم
عن ابن عمر ومضى شرحه في علامات النبوة وان ذلك يقع بعد قتل
الدجال كما ورد في حديث سمرة عند الطبراني وحديث ان امام
الدجال سنون خداعات يكذب فيها الصادق ويصدق فيها الكاذب
ويخون فيه الامين ويؤتمن فيها الخائن ويتكلم فيها الرويبضة الحديث
اخرجه احمد وابو يعلى والبزار وسنده جيد ومثله لابن ماجة
من حديث ابي هريرة وفيه قيل وما الرويبضة قال الرجل التافه يتكلم
في امر العامة وحديث اسرة لا تقوم الساعة حتى تجد ذا امور اعظما
لا تحدثوا بها انفسكم وفي لفظ تتقاتم شأنها في انفسكم وتسألون
هل كان بنبيكم ذكر لكم منها ذكر الحديث وفيه وحتى يرد الجبال
تزول عن امالها اخرجه احمد والطبراني في حديث طويل واصله
عند الترمذي دون المقصود منه وحديث عبد الله بن عمرو لا تقوم
الساعة حتى تتساند في الطريق تساند الحمار اخرجه البزار والطبراني
وصححه العدناني والحاكم ولابي يعلى عن ابي هريرة لا تفنى هذه
الامة حتى تقوم الرجل الى المرأة فيفترشها في الطريق فيكون
خيارهم يومئذ من يقول لو رأيتها وراء هذه الحائط وللطبراني
في الاوسط من حديث ابي زرعة وفيه فيقول اتيتهم لاعتزلتهم
الطريق وفي حديث ابي امامة عند الطبراني وحتى تمر المرأة بالقوم
فيقومون اليها احدهم بيده كما يرفع ذنب التيس فيقول بعضهم

الاوزاعي والحائط بفتحتين مثنى فيهما مثل ابي بكر وعمر فيكونان
وحديث حذيفة بن اليمان عند ابن ماجة يدرس الاسلام كما يدرس
وشي الثوب كما لا يدري ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة
ويبقى طوائف من الناس الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة يقولون ادركنا
آباءنا على هذه الكلمة لا اله الا الله فنحن نقولها وحديث التي
لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض لا اله الا الله اخرجه احمد
مسندا قوي وهو عند مسلم بلفظ الله الله وله من حديث ابن مسعود
لا تقوم الساعة الا على شرار الناس ولاحمد مثله من حديث علباء اليشكري
بكسر العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة حقيقة ومد بلفظ
خيالة يدل شرار وقد تقدمت شواهده • في اذا بقي في خيالة من الناس
وللطبراني من وجه اخر لا تقوم الساعة على مؤمن بقي ولاحمد لبيد
جيد عن عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة حتى يأخذ الله شريطته
من اهل الارض فيبقى عجاج لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا
وللطبالسي عن ابي هريرة لا تقوم الساعة حتى يرجع ناس من امتي
الاوثان يعبدونها من دون الله وتقدم حديثه في ذكر ذي الخلصة
قريبا ولمسلم واحمد من حديث ثوبان ولا تقوم الساعة حتى يلحق قبائل
من امتي المشركين وحتى يعبد فئام من امتي الاوثان ولمسلم ايضا عن
عائشة لا تذهب الايام والليالي حتى تعبد اللات والعزى من دون الله
الحديث وفيه ثم يبعث الله ريحا طيبة فتأتي على من بقي في قلبه
مثقال حبة من ايمان فيقبض من الاخبث فيه فيرجعون الى دين آبائهم
وفي حديث حذيفة ان اسيد شاهده وفيه ان ذلك بعد موت

عيسى بن مريم عليه السلام قال البيهقي وعده الاشراط منها صغار وقد
مضى اكثرها ومنها كبار سيأتي قلت وهي التي تضمنها حديث حذيفة
بن اسيد عند مسلم وهي الدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها ونزول
عيسى بن مريم وخروج ومأجوج والريح التي تقبض بعد موت عيسى
فيقبض ارواح المؤمنين وقد استدلوا على ذلك حديث لا تزال طائفة
من امتي ظاهرين على الحق حتى يأتي امر الله قال ظاهرين الاول انه لا يبقى
احد من المؤمنين فضلا عن القائم بالحق والظاهر الثاني لبقاء ويمكن
ان يكون المراد بقوله امر الله هبوب تلك الريح فيكون الظهور قبله
هبوبها فاما بعده هبوبها فلا يبقى الا الاشرار فليس فيهم من يمن تعليمه
تقوم الساعة وعلى هذا فاحاديث الموادعة باقية الى الساعة هبوب
تلك الريح فهذا الجمع بزوله الاشكال بتوفيق الله تعالى وسأذكر في اخر
الباب قول عيسى عليه السلام ان الساعة حينئذ تكون كالحامل التم
فصل وقوله حتى يقتل فئتان الحديث تقدم في كتاب الرقاق ان
المراد بالفئتين علي ومن معه ومعاوية ومن معه ويؤخذ من تسميتهم
ومن قوله دعواهما واحدة الرد على الخوارج ومن تسميتهم في بكفن كل
من الطائفتين ودل حديث يقتل عمار والفئة الباغية على ان عليا
كان المصيب في تلك الحرب لان اصحاب معاوية قتلوه وقد اخرج
البزار بسند جيد عن زيد بن وهب قال كنا عند حذيفة فقال كيف
انتم وقد خرج اهل دينكم يضرب بعضهم وجوه بعض بالسيف قالوا
فما تامرنا قال انظروا الفرقة التي تدعوا الى امر علي فالزموها فانها
على الحق واخرج يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهري قال بلغ

معاوية غلبة على اهل الحمص دعا الى الطلب بدم عثمان فاجابه اهل
الشام فساد اليهم على فاقتتلا بصفين وقد ذكر يحيى بن سليمان
الجعفي احد شيوخ البخاري في كتاب صفين من تاليفه بسند
جيد عن ابي مسلم الخولاني انه قال لمعاوية انت تنازع عليا في
الخلافة او انت مثله قال لا وانى لاعلم انه افضل مني واحق بالامر
ولكن الستم تعلمون ان عثمان قتل مظلوما وان ابن عمه وليه
اطلب بدمه فاتوا عليا فقولوا له يدفع الينا قتلة عثمان فاتوا فكلموا
فقال يدخل في السبعة ويحاكمهم الى فامتنع معاوية فسار علي في
الجيوش من العراق حتى نزل صفين وسار معاوية حتى نزل هناك
وذلك في ذي الحجة سنة ست وثلاثين فتراسلوا فلم يتم لهم
امر فوقع القتال الى ان قتل من الفريقين فيما ذكر ابن ابي خيثمة في
تاريخه نحو سبعين الفا وقيل كانوا اكثر من ذلك وقيل كان بينهم
اكثر من سبعين زحفا وقد تقدم في سورة الفتح ما رواه احمد و
غيره في حديث سهل ابن حنيف المذكور هناك من ذهبة التحكم و
تشبيه سهل بن حنيف ما وقع لهم بها وقع يوم الحديبية واخرج
ابن ابي شيبة بسند صحيح عن ابي الوضحى سمعت عمارا يوم صفين
يقول من سره ان يكشفه الحور العين فليتقدم بين صفين محتسبا
ومن طريق زياد بن الحارث كنت الى جنب عمار فقال رجل كراهل
الشام فقال عمار لا تقولوا ذلك مسارا هل ولكن قوم حاروا عن
الحق نحن علينا ان نقاتلهم حتى يرجعوا وذكر ابن سعد ان عثمان
لما قتل ويويع علي اشار ابن عباس عليه ان يقر معوية على الشام

حتى ياخذ له السبعة ثم يفعل فيه ما شاء فابتع فبلغ ذلك معاوية
فقال والله لا ولى له شيا ابدا فلما فرغ على من الجمال ارسل اليه
عبد الله اليحمي الى معاوية يدعوه الى الدخول فيما دخل فيه الناس
فامتنع وارسل اليه مسلم كما تقدم فلم ينتظم الامر وساد على ذلك الجزء
الى جهة معاوية فالتقيا بصفين فى المحرم الاول من المحرم اول
ما اقتتلوا فى غزة صفر فلما كان باهل الشام ان يقتلوا دفعوا المصاحف
بشورة عمرو بن العاص ودعوا الى ما فيها فاحال الامر الى الحكمين فجرى
ما جرى من احتمالا فيها ومنابذاء ومعاوية على ملك الشام واشتغال
على بالخوارج وعند احمد من طريق حبيب بن ابى ثابت اياكم واياى فقال
كنا بصفين فلما استحر القتل باهل الشام قال عمرو لمعاوية ارسل الى
على بمصحف فادعوه الى كتاب الله فانه لا ياتى عليك فجاءه رجل فقال
بيننا وبينكم كتاب الله الم تر الى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب يدعون
الى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون
فقال على نعم انا اولى بذلك فقال الفراء الذين صاروا بعد ذلك
خوارج يا امير المومنين ما ننتظر هولاء القوم الا نمشى عليهم بالسيوف
حتى يحكم الله بيننا فقال سهل بن حنيف يا ايها الناس اتهموا انفسكم
فلقد رايتنا يوم الحديبية فذكر قصة الصلح مع المشركين وقد تقدم
بيان ذلك من هذا الوجه عن سهل بن حنيف وقد اشرت الى قصة
التحكيم فى باب قتال الخوارج والملحدين من كتاب السيرة للمرتدين
وقد اخرج ابن عساكر فى ترجمة معاوية من طريق ابن منده من طريق
ابى القاسم ابن اخى رزعة الرازى قال جاء رجل الى عمى فقال له الى بعض

معاوية قال لم قال لانه قاتل عليا بغير حق فقال ابو دزعة رب
معاوية رب رحيم وخصم معاوية خصم كريم فما دخولك بينهما قوله
وحتى يبعث دجالون جمع دجال وسياتى بغير فى الباب الذى يعقبه
والمراد بعثهم اظهارهم لا البعث بمعنى الرسالة ويستفاد من
ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى وان جميع الامور بتقديره قوله
قريبين ثلاثين وقع فى بعض الاحاديث بالجزم وفى بعضها بزيادة على ذلك
وفى بعضها بتحريد ذلك فاما الجزم ففى حديث ثوبان وانه سيكون فى
امتى كذابون ثلاثون كلهم يزعم انه نبى وانا خاتم النبيين لا نبى
بعدى اخرجه ابو داود والترمذى وصححه ابن حبان وهو طرف
من حديث اخرجه مسلم ولم يسق جميعه ولا احمد وابو يعلى من حديث
عبد الله بن عمرو بين يدى الساعة ثلاثون دجالا لكذابا اخرهم الاعور
الدجال اخرجه احمد والطبرانى واصله عند الترمذى وصححه وفى
حديث ابى الذئران بين يدى الساعة ثلاثين كذابا منهم الاسود
العنسى صاحب صفاء صاحب اليمامة يعنى مسيلمة قلت وخرج فى زمن
ابى بكر طليحة بالتصغير ابن خويلد واربى النبوة ثم تاب ورجع الى
الاسلام وتبيات ايضا بجاء ثم تاب ورجعا مسيلمة ثم رجعت بعده
واما الزيادة ففى لفظ لاحمد وابى يعلى فى حديث عبد الله ابن عمرو
ثلاثون كلهم اولاد ثلاثين ما ابيهم قال يا تيكم لسنته لم تكونوا
عليها يقبرون بها سنتكم فاذا راايتموهم فاجتنبوهم وفى رواية
عن عبد الله بن عمرو عند الطبرانى لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون
كذابا وسندهما ضعيف وعند ابى يعلى من حديث انس نحوه وسنده

ضعيف وعندي انه صاوهو محمول ان ثبت على المبالغة في الكثرة على التحريف فمما خرجه احمد عن جد بقاء بسند حسن سكون في امتي الدجالون كذابون ثلاثون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة الى خاتم النبيين لا نبي بعدي وهذا يدل على ان رواية الثلاثين بالحصر على طريق حذف المبتدا ويؤيده ٢٢ الباب قريب من ثلاثين قوله كلهم يزعم انه رسول الله ظاهره ان كلا منهم يدعي النبوة وهو هو الترقوة قوله في حديث مضى وفي خاتم المنبر ويحتمل ان يكون الذين يدعون النبوة منهم ما ذكر من الثلاثين ونحوها وان مراد على العدد الذكور يكون كذبا فقط لكن يدعوا الى الضلالة كفاية الرفيه في طسه وهو هو الحدقة والحدلبة وساير الفرق الدعاة الى الاحداث ما به محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤيده ان في حديث علي عند احمد فقلوا حتى يعبد الله ابن الكواء وذلك منهم وابن الكواء لم يدع النبوة وانما كان يطعن في الوضوء قوله وحتى يقبض علم فقد مر في كتاب العلم ويأتي ان في كتاب الاحكام وتكثر الزلازل قد وقع في كثير من البلاد الشمالية والشرقية والغربية كثير من الزلازل ولكن تكثيرها استمر وادوامها وقد وقع في حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين يدي الساعة سنوات الزلزال وله من ابي سعيد تكثر الصواعق عند اقراب الساعة قوله وتتقارب الزمان وقطع الفتن ويكثر الهرج تقدم البحث في ذلك قريبا قوله وحتى يكثر المال فيكم فيفيض تقدم شرحه في كتاب الزكاة والتقييد بقوله فيكم لتخرجا به محمول على زمن الصحابة فيكون اشارة الى ما وقع من الفتوح واقتسامهم اموال الفرس في الروم ويكون قوله فيقبض حتى يهم

رب المال اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز فقد تقدم انه وقع في سنة ان الرجل كان يعرض ماله للصدقة فلا يجد من يقبل صدقته ويكون قوله وحتى يعرضه فيقول الذي يعرض عليه لا اراب لي به اشارة الى ما سيقع في زمن عيسى بن مريم فيكون في هذا الحديث اشارة الى ثلاثة الاعداء الاولى المال فقط وقد كان ذلك في زمن الصحابة ومن ثم قيل لكثير فيكم وقد وقع في حديث عوف بن مالك رفعه اعد ستا بين يدي الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس وموتان ثم استفاضة المال حتى يعطي الرجل مائة دينار فيظل ساخطا الحديث وقد اشتملت الى شيء من هذا عند شرحه الحالة الثانية الاشارة الى فيض من الكثرة بحيث ان يحصل استغنا كل احد عن اخذ مال غيره وكان ذلك في اخر عصر الصحابة واول عصر من بعدهم ومن ثم قيل لهم رب المال وذلك ينطبق على ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز الحالة الثالثة فيه الاشارة الى فيضه وحصول الاستغنا لكل احد حتى لهم صاحب المال يكون لا يجد من يقبل صدقته ويزداد بانه يعرضه على غيره ولو كان ممن لا يستحق الصدقة فيأتي اخذه فيقول لا حاجة لي فيه وهذا في زمن عيسى عليه السلام ويحتمل ان يكون هذا الاخير هو زمن الهرج واشتغال الناس بامر المحشر فلا يلتفت احد حينئذ الى المال لقصد ان يخفف ما استطاع قوله وحتى يتطاول الناس في البنيان تقدم في كتاب الايمان من وجه اخر عن ابي هريرة في سؤال جبريل عن الايمان قوله في اشراط الساعة وتطاول الناس في البنيان وهي من العلامات

التي دفنت من قرب من زمن البوة ومعنى التطاول في البنيان ان كلا
من بني بيتا يريد ان يكون ارتفاعه اعلا من ارتفاع الذي يحتمل
ان يكون المراد المباهاة به في الزينة والرخرفة او اعم من ذلك
وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد **قوله** وحتى يمر الرجل
بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه وقع قبل بين **قوله** وحتى تطلع الشمس من مغربها تقدم
شرحه في اواخر كتاب الرقاق وذكرت هناك ما ابداه البيهقي ثم القرطبي
احتمالا لان الزمن الذي لا ينفع نفسا ايمانها يحتمل ان يكون وقت
طلوع الشمس من المغرب ثم اذا تمادت الايام وتمهد العدل تلك الاية
عاد نفع الايمان والتوبة وذكرت من جزم بهذا الاحتمال وبينت وجه
الرد عليه ثم وقفت على حديث لعبد الله بن عمرو ذكر فيه طلوع
الشمس من المغرب وفيه فمن يومئذ الى يوم القيمة لا ينفع نفسا ايمانها
لم تكن امنت من قبل الاية اخرجه الطبراني والحاكم وهو نص في
موضع النزاع وبالله التوفيق **قوله** والمقوص ساعة وقد نشر الرجلان
ثوبهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه وقع عند مسلم من رواية سفيان
عن ابي الزياد وتبايعان الثوب ولا تبايعانه الثلاث حتى تقوم
والبيهقي في البعث من طريق محمد بن زياد عن ابي هريرة والتقى
الساعة على رجلين قد نشرا ثوبهما فلا يتبايعانه ولا
يطويانه ولعل الثوب البيهقي في الرواية الاولى باعتبار الحقيقة
في احدهما والمجاز في الاخر لان احدهما مالك والاخر قيام وقد له
في الرواية الاخرى تبايعانه الى قيام فان منهما مالك والذي
يريد ثوبا فلا يتم بينهما ذلك من قيام الساعة فلا ولا يطويانه وعند

عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن زياد عن ابي هريرة رفعه ان
الساعة تقوم على الرجلين وهما يتبايعان الثوب فما يطويانه ووقع
في حديث عقبة ابن عامر عند الحاكم هذه الصفة وما بعدها
مقدمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليطلع عليكم فضل
الساعة سحابة سوداء من قبل المغرب مثل الترس فما تزال ترتفع حتى
غلا السماء ثم ينادي منادي يا ايها الناس فذكر نحو المتقدم
اي امر الله قال والذي نفسي بيده ان الرجلين الشريكان ما الثوب
بينهما فما يطويانه الحديث **قوله** والتقوم الساعة وهو ان الرجل
قوله يليط حوضه بفتح اوله من الثلاثي وضمه من الرباعي والمعنى
يصلحه بالطين او المدر فيشد سقوفه لئلا يتهدم وتبقى منه رواية
لانثلمن الحوض يليط اذا اصلحه بالمدر ونحوه ومنه قيل اللايط
لمن يضل الفاحشة وجاء في مضارعه بلفظ تقوم بينه وبين
الحوض الملصوق ومنه كان عمر يليط اهل الجاهلية عن ادعاهم
في الاسلام وكذا قال والذي قياد دان الفاعل الفاحشة لنسبائي
قوم لوط والله اعلم ووقع في حديث عقبة بن عامر المذكور وان
الرجل ليمدر حوضه فما يقي منه شيا وفي حديث بن عمرو عند
الحاكم واصله في مسلم ثم ينفخ في الصور فيكون او لا السمه رجل يلوط
حوضه فيصعق نفي هذا بيان السبب في كونه لا يبقى من حفضه
شيا ووقع عند مسلم والرجل يليط في حوضه فما يصيدا ي يفرغ
او ينفصل عنه حتى تقوم **قوله** ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته
بالضم اي القمة فلا يطعمها الى التقوم الساعة من قبل ان يضع

لقمته في فيه او من قبل ان يضعها او من قبل شبعا ما وقد اخرجه
البيهقي في البعث من طريق ذلك ساد عن ابي هريرة دفعه تقوم الساعة
على رجل اكلته في فيه يلوكها فلا يسيغها ولا يلفظها وهذا بين به
الاحتمال الاخير وتقدم لي اواخر كتاب الرقاق في باب طلوع
الشمس من مغربها لبيد حديث الباب طرف منه وهو من قوله لا تقوم
الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها وذكر بعده والتقى بين الساعة
وقد نشر الرجلان ثوبهما وبعده والتقوم الساعة وقد انصرف الرجل
بلبن لقحته فلا يطعمه وبعده والتقوم الساعة وهو يليط حوضه وبعده
والتقوم الساعة وقد رفع اكلته فراد واحدة وهي الحلب
وما ادري لوحة فيها هنا مع انه اورد الحديث هنا بتمامه الا هذه
الجملة وقد اورد ها الطبراني في جملة الحديث على التفصيل الذي ذكره
في اول الكلام على هذا الحديث ثم وجدتها ثابتة في الاصل من
رواية كريمة والاصيلي وسقطت لابي ذر والقابسي وقد اخرجه
البيهقي من رواية ابن شعيب عن ابيه بلفظ تلين لقمته من
تحتها لا يطعمها واخرج معه الثلاثة الاخرى واللقحة بكسر اللام
وسكون القاف بعدها مهملة الناقة ذات اللبن وهي اذا نتجت
لفوج شهرين او ثلاثة ثم البون وهذا كله اشارة الى ان القيمة
تقوم لقحة واسرعها رفع اللقمة الى الفم وقد اخرج مسلم منه في
اواخر كتاب الفتن هذه الامور الاربعة الا رفع اللقمة من طريق
سفيان بن عيينة عن ابي الزناد بلفظه هذا ولفظه تقوم الساعة
والرجل يحلب اللقحة فما يصل الاناء الى فيه حتى تقوم والرجلان

يتبايعان الثوب والرجل يليط في حوضه وقد ذكرت لفظه فيما
وقد حاز في حديث عبد الله بن عمرو ما يعرف منه المراد من اشباهه
بصاحب الحوض ولفظه ثم نفخ في الصور فلا يسمعه احد الا اصغى واول
من يسمعه رجل يلوط حوض ابله فيصعق اخرجه مسلم واخرجه ابن ماجة
واحمد وصححه الحاكم عن ابن مسعود قال لما كان ليلة اسري برسول الله
صلى الله عليه وسلم لقي ابراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام فتذاكر
والساعة فبدا وا بابراهيم فسالوه عنها فلم يكن عنده منها علم ثم
سالوا موسى فلم يكن عنده منها علم فرد الحديث الى عيسى فقال قد
عهد الي فيما دون وجبتها فاما وجبتها فلا يعلمها الا الله فذكر خروج
الدجال قال فانزل الله حتى اذا فتحت ياجوج وماجوج ثم دعاه عويتم ثم
بارحال المطر فيلقى جيفهم في البحر ثم تنسف الجبال وقد الارض حتى
ديرتعهد الى اذا كان ذلك كانت الساعة من الناس كالحامل المتم
التي لا يدري اهلها متى تفجاهم بولادها ليلا او نهارا قوله باب
ذكر الدجال هو بفال بفتح اوله والتشديد من الدجل وهو التغطية
وسمي الكذاب دجالا لانه يغطي الحق بباطله ويقال دجل البعير بالقطران
اذا اعطاه والدابا بالذهب اذا طلاه قال ثعلب الدجال المموه سمي
بذلك رجلا اذا طلى وقال ابن دريد سمي دجالا لانه يغطي الحق بالكذب
وقيل لضربه في نواحي الارض يقال رجل مخفف ويعدد اذا فعل وقيل
بل قيل ذلك لانه يغطي الارض وينرجع الى الاول وقال القرطبي في
التذكرة اختلف في تسمية دجالا على عشرة اقوال وما يحتاج اليه في
امر الدجال اصله وهل هو من صياد وعينه على الثاني ملحوظ في

عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم او لا وفي يخرج وما سبب
خروجه ومن اين يخرج وما صفته وما الذي يدعيه وما الذي يظهر
عند خروجه من الخوارق حتى يكذب اتباعه وحتى يهلك ومن يقتله
فاما الاول فيأتي بيانه في كتاب الاعتصام في شرح حديث جابر انه
كان يحلف ان ابن صياد هو الدجال واما الثاني فمضى حديث فاطمة
بنت قيس في قصة تميم الداري الذي اخرجه مسلم انه كان موجودا
في العهد النبوي وانه يحبس في بعض الجزاير وسيأتي بيان ذلك
عند شرح حديث جابر ايضا واما الثالث ففي حديث النواس عند مسلم
انه يخرج عند فتح المسلمين القسطنطينية واما سبب خروجه فاخرج مسلم
في حديث ابن عمر عن حفصة انه يخرج من غضبة يغضبها وسيأتي من اين
يخرج فمن قبل المشرق جزما ثم جاء في رواية انه يخرج من خراسان اخرج
ذلك احمد والحاكم من حديث ابي بكرة وفي اخرى انه يخرج من اليهودية
اخرجها مسلم واما صفته فمذكورة في احاديث الباب واما الذي
يدعيه فانه يخرج اولا فيدعي الايمان والصلاح ثم يدعي النبوة ثم
يدعي الالهية كما اخرج الطبراني من طريق سليمان بن شهاب قال
نزل على عبد الله بن المغيرة وكان صحابيا يحدث عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال للدجال ليس به خفا يحيي من قبل المشرق
فيدعو الى الذين فيتبع ويظهر فلا يزاله حتى يقدم الكوفة فيظهر
الدين ويعلو به فيتبع ويجب على ذلك ثم يدعي انه نبي فيفزع من ذلك
كل ذي لب وينفارقه فيمكث بعد ذلك ثم يقول انا الله فيتبعني غيره
وتقطع به ويكتب بين عينيه كافر فلا يخفى على كل مسلم فيفارقه كل

احد من

احد من الخلق في قلبه شفاء حبة من خردل من ايمان وسيأتي بيان
واما ما يظهر على يديه فسيذكر هنا واما متى يهلك ومن يقتله فانه
يهلك بعد ظهوره على الارض كلها الا مكة والمدينة فيحاصر بيت
المقدس فينزل عيسى فيقتله اخرجه مسلم ايضا وساذكر لفظه في
حديث هشام بن عامر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما بين خلق ادم الى قيام الساعة فتنة اعظم من الدجال اخرجه الحاكم
وعند الحاكم من طريق قتادة عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد
رفعه انه يخرج يعني الدجال في نقب من الناس حقه من الدين وما
دامت مرد كل منهل وتطوى الارض الحديث وذكر المصنف في الباب
احد عشر حديثا الحديث الاول قوله يحيى هو القطان واسماعيل هو ابن
ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم قوله قال في المغيرة بن شعبة عند
مسلم من رواية ابراهيم بن حميد عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس
بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة قوله ما سأله احد النبي صلى الله
عليه وسلم عن الدجال اكثر مما سألته في رواية مسلم اكثر مما
سألته قوله وانه قال لي ما يضرك منه في رواية مسلم قال وما
يضيرك منه بنون وصاد ثم مهملة ثم موحدة من الضير بمعنى
الضب ومثله عنده من رواية يزيد بن هرمز عن اسماعيل وزاد
فقال لي اي شيء وما يضيك منه وعنده من طريق هشيم عن اسماعيل
وما سؤلك عنه ابي وما سبب سؤالك عنه وقال ابو نعيم في المستخرج
معنى قوله ما يضيرك اي ما الذي يعمك منه من الغم حتى يهلك
امره قلت وهو تفسير باللازم والا فالضب الضب وزنه ومعناه

ويطلق على المرض لان فيه تعبا قال ابن دريد يقال نصب المرض
وهو بفتح الحاء من تعب اورجع في قوله قلت لانهم يقولون هو رؤف رحيم الحديث
منه متنه في رواية المستملي بهم يقولون وهي رواية مسلم والصحيحين انهم
للناس اولاهل الكتاب في قوله حبل جبير بضم الحاء المعجمة وسكون الموحدة ها
زاي قطر اد ان معه من الجن قدر الحب له او اطلق الجن واراد اصله وهو
اهو للصحيح متنه اراد في رواية هشيم عند مسلم ربقة حبال من حبير وجم
وظهر من ماء وفي رواية ابراهيم بن حميد ان معه الطعام والانهار وفي رواية
يزيد بن هرون انه معه الطعام والشوات قوله وظهرها بسكون الهاء وفتحها
في قوله قال بل هو اهون على الله من ذلك سقط لفظ بل من روايات مسلم قائلا
في معناه هو اهون من ان يجعل ما تخلفه على يديه مصداقا للمومنين
وسلكا القلوب لقلوب المومنين بل ليزداد الذين امنوا ايمانا وعرتاب الذين
في قلوبهم مرض فهو مثل قوله الذين يقبلونه كنت اشد بغضه مني
قبل الان قول هو اهون على الله من ذلك انه ليس بني من ذلك
معه بل المراد اهون من يجعل شيئا من ذلك الله على صدقه فلا تما
وقد جعل فيه ايه طهرة في لدينه كدبة وكفرة بقواوها من قرار
من وبقدرة الله على مشي هذه الكدبة من حدقه وتقصيه قلة
الحامل على هذا التاويل ايه ورد في حديث احرم قوة ومعه حبل من
خير مخير وفهم من ما اخرجه احمد والبيهقي في الشعب من طريق
صادق بن ابي امنه عن جابر هذا جبل عرف بظلما الى رجل من جبال
الوعر فقلنا احدثنا بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الدجال ولا تحدثنا عن غيره قد كثر حديثك فيه قط فغضب

الشعر ومعه

الشعر ومعه حية تناديه ومعه جبل من الحديث بطوله ورجاله ثقات
ولاحمد من وجه اخر عن جابر نحوه عن رجل من الانصار معه
جبال الخبز وانهار الماء ولاحمد من حديث جابر معه جبال
من خبز والناس في جهة الامن شعيه ومعه نهر ان الحديث
فدل ما ثبت من ذلك على ان قوله هو اهون على الله من ذلك
ليس المراد ظاهره وانه لا يجعل على يديه شيا من ذلك بل هو
على التاويل المذكور وسيالتي في الحديث الثامن ان معه جنة
ونارا وعقل القاضي ابن العربي فقال في الكلام على حديث المغيرة
عند مسلم لما قال له لن يفترك قال ان معه ما رنارا قلت ولم
ار ذلك في حديث المغيرة قال ابن العربي اخذ بظاهر قوله هو
اهون على الله من ذلك من رد من المبتدعة الاحاديث الثابتة
ان معه جنة ونارا وغير ذلك قال وكيف يرد بحديث محتمل ما
ثبت في غيره من الاحاديث الصحيحة فلعل الذي جاء في حديث
كان قبل ان يبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم
امره ويحتمل ان يكون قوله هو اهون اي لا يجعل له ذلك حقيقة
وانما هو تخيل وشبه على الابصار كتثبيت المومن وذلك الكافر
وقال ابن حبان في صحيحه الى الاحيان فقال هذا الاضطراب
مسعود بل سعناه انه اهون على الله من ان يكون معه لهذا
يجري فان الذي معه يرى انه ماء وليس بماء الحديث الثاني
قوله حدثنا وهيب بالتصغير وايوب هو السختياني قوله عن ابي
عمرانه عن النبي صلى الله عليه وسلم القابل انه عن النبي صلى

هو البخاري وقد سقط قول اراه الى اخره للنسائي ولابي زيد
المروزي والي احمد الجرجاني فصارت صورته موقوفا و
بذلك جزم الاسماعيلي فقال بعد ان اورده من رواية احمد
بن مسعود الرماني عن موسى ابن اسماعيل شيخ البخاري عن موسى
فلم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابو نعيم في المستخرج
عن الطبراني عن احمد بن داود المكي عن موسى وصرح برفعه ايضا
وافتقر الذي على ما وقع في الرواية المرجئي وعنيه بلفظ اراه
والحديث في الاصل مرفوع فقد اخرجه مسلم من رواية حماد بن
زيد عن ايوب فقال فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد
تقدم في حديث الانبياء في ترجمة عيسى بن مريم من طريق موسى بن
عقبة عن نافع قال قال عبد الله هو ابن عمر ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم بين ظهراني الناس المسيح الدجال فذكر هذا الحديث و
سياقه هناك اثم قوله اعور العين اليمنى في رواية عنبسة ابي ذر
وعور عين اليمنى بغير الف ولام ومثله في رواية الطبراني وقد
تقدم في ترجمة عيسى بلفظ اعور عينيه اليمنى وتقدم توجيهه
والبحث في اعرابه قوله كانها عينه طافية يأتي الكلام عليه في الحديث
السادس هكذا وقع في هذا الموضع عند الجميع لم يذكروا الموصوف
بذلك ومثله في رواية الاسماعيلي لكن قال في اخره يعني الدجال
ووقع في رواية الطبراني في اوله الدجال اعور عين اليمنى
الحديث الثالث قوله حدثنا سعد بن حفص بكون العين وفي
بعض النسخ بكبرها وزيادة ياء وهو تحريف قوله شيبان هو ابن عبد

الرحمن لقبه عباس الدوري عن سعد بن عبد الرحمن شيخ البخاري
فيه اخرجه الاسماعيلي وعجلي هو ابن كثير قوله عجلي الجبال
حتى ينزل في ناحية المدينة في حديث ابي سعيد الاتي بعد باب
ينزل بعض السباخ التي في المدينة وفي رواية حماد بن سلمة عن ابي
عن انس فيأتي سبخة الحرف فيضرب رواقه فيخرج اليه كل منافق
ومنافقة والحرف بضم الجيم والراء بعدها فاء كان بطريق المدينة
من جهة الشام على ميل وقيل على ثلاثة اميال والمراد بالرواق
الفسطاط ولابن ماجة من حديث ابي امامة نزل عند الطريق
الاخر عند منقطع السبخة قوله ترجف ثلاث رجفات في رواية
الدوري فترجف وهي اوجه وقد تقدم في اخر كتاب الحج من
طريق الاوزاعي عن اسحاق الرمز من هذا وفيه ما من بلد الا
سيطاره الدجال الا مكة والمدينة وتقدم شرحه هناك وجمع
بين قول ترجف ثلاث رجفات وبين قوله في الحديث الذي
يلي هذا لا يبقى خلق المدينة رعب المسيح الدجال وفي حديث محجن
الاوزاعي عند احمد والحاكم رفعه يحمي الدجال فيه حمدا احدا
فيطلع فيظن الى المدينة فيقول لاصحابه الا ترون الى هذا القصر
الابيض هذا المسجد احمد ثم يأتي المدينة فيجد كل من بعث نقابها
ملكا بعيد اسيفه فيأتي سبخة الحرف فيضرب رواقه ثم ترجف
المدينة ثلاث رجفات فلا يبقى زنق ولا منافق الا فاسق
ولا فاسقة الا خرج اليه فتخلص المدينة فذلك يوم الخلاص
وفي جذب الى الطعام عن حديثه من اسيد الذي تقدمت

الاشارة اليه اول الباب وتطوى له الارض فزوة الكبث حتى يأتى
المدينة فيغلب على خارجها ويمنع داخلها ثم يأتى فيجاهر عصابة
من المسلمين وحاصل ما وقع به الجمع ان الرعب المنفى هو الخوف
والفزع حتى لا يحصل لاحد فيها سبب نزوله فزويها شيء منه او
هو عبارة عن غايته وهو غلبته عليها والمراد بالرجفة الارتفاق
وهو محبه وانه لا طاقة لاحد به فيسارع حينئذ اليه من كان
سيف بالنفاق والفتن فيظهر حينئذ تمام امره بها ينفي خبثها الحديث
الرابع قوله حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الى اخره بينت هذا
المستملي وحده هنا وسقط لباقيهم وقد مضى في اخر كتاب الحج
سندا ومتنا وابراهيم بن سعد اى ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف وسعد هو الذي روى عنه محمد بن بشير في السند الثاني
قوله لا يدخل المدينة رعب المسيح تقدم المسيح في باب الدعاء قبل
السلام في كتاب الصلاة وهو قبل كتاب الجمعة وتقدم فيه
ايضا ان من قاله بالخاء المعجمة صحف والقول في سبب تسمية
المسيح بما يغني عن اعادته هنا وحكى شيخنا محب الدين الشيراذي
صاحب القاموس في اللغة انه اجتمع له من الاقوال في سبب
الدجال المسيح خمسون قولا وبالغ القاضي ابن العربي فقال امثل
ما ورد فيه المسيح بالخاء المعجمة وشدد بعضهم السين ليفرق
بينه وبين المسيح عيسى بن مريم بن عمهم وقد فرق النبي صلى الله
عليه وسلم بقوله في الدجال شيخ الضلالة فدل على ان عيسى
مسيح الهدى فاراد هؤلاء تعظيم عيسى فخرقوا الحديث قوله لها

يومئذ سبعة ابواب قال عياض هذا يبين المراد بالنقاب
في حديث ابي هريرة يعني ثاني احاديث الباب الذي عليه الاكثر
وهو هات الطرق قوله على كل باب ملكان كذا في رواية
ابراهيم بن سعد وفي رواية محمد بن بشير لكل باب ملكان و
اخرجه الحاكم من رواية الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف
عياض بن مسافع عن ابي بكرة قال اكذب الناس في شان سلمة
فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه كذاب من ثلاثين كذابا
قبل الدجال وانه ليس بلد الا يدخله رعب الدجال الا المدينة
على كل نقب من انقابها ملكان يديان عنها رعب الدجال
قوله وقال ابن اسحق هو محمد صاحب المغازي قوله عن صالح ابن
ابراهيم اي ابن عبد الرحمن بن عوف وهو اخو سعد بن ابراهيم
قوله عن ابيه قال قد ثبت البصرة من عهد عمر الى ان مات قوله
فقال لي ابو بكرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم لهذا اهذا
الغايق وصله الطبراني في الاوسط من رواية محمد بن
سلمة الراي عن محمد بن اسحق بهذا السند وبقية بعد قوله
فلقيت ابا بكرة فقال اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول كل قرية يدخلها نزغ الدجال الا المدينة بايديها ليدخلها
يجد على بابها ملكا مصليا بالسيف فيردعه عنها قال الطبراني
لم يروه عن صالح الا ابن اسحق وصالح المذكور بعد معدل اخرجا له
في الصحيحين حديثا واحدا غير هذا وقوله بهذا يريد اصل
الحديث والاختلاف فقط صالح بن ابراهيم ولفظ سعد بن ابراهيم

سقايات نظهر من سياقها الحديث خامس قوله حدثنا عبد العزيز
عبد الله هو الاويسي وابراهيم هو ابن سعد وصالح هو ابن كيسان
وابن شهاب هو الزهري قوله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال هكذا اوردة
هنا وطوله في كتاب الجهاد من طريق معمر عن الزهري لهذا
السند واوله ان عمر انطلق مع النبي صلى الله عليه وسلم
في رهط قبل ابن صياد القصة بطولها وفيه خبأت لك خبأ وفيه
فقال عمر دعني يا رسول الله اضرب عنقه ثم ذكر بعده قال ابن عمر انطلق
بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب الى النخل التي
فيها ابن صياد فذكر القصة الاخرى وفيها وهو مضطجع في قطيفة
هنا توركت به ثم ذكر بعده قال ابن عمر ثم قال النبي صلى الله عليه
وسلم في الناس الحديث فجمع هذه الاحاديث الثلاثة في اواخر
كتاب الجهاد في باب كيف يعرض الاسلام على الصبي وكذا صنع
في كتاب الادب اورده فيه من طريق شعيب بن ابي حمزة عن الزهري
واقتصر في اخر كتاب الجنائز على الاولين ولم يذكر الثالث اورده
فيه من طريق يونس بن يزيد عن الزهري وكذا صنع في الشهادات
اورده فيه من طريق شعيب وقد شرحتها هناك واورده مسلم
من رواية يعقوب ابن ابراهيم بن سعد عن ابيه لسنده في هذا
الباب بتمامه مشتملا على الاحاديث الثلاثة قوله وما من نبي
الا وقد انذر قومه زاد في رواية معمر لقد انذره نوح قومه
وفي حديث ابي عبيدة بن الجراح عند ابي داود والترمذي وحسنه

لم يكن شيء بعد نوح الا وقد انذره قومه الدجال وعند احمد لقد
انذره نوح امته والنون من بعده اخرجه موزجه اخر عن ابن
عمر وقد استشكل انذار نوح قومه بالدجال مع ان الاحاديث قد
بينت انه يخرج بعد ابعد ذكرت وان عيسى يقتله بعد ان ينزل من
السماء فيحكم بالشريعة المحمدية والجواب انه كان وقت خروجه مخفي
عين نوح ومن بعده فكانوا يقدمون انذارهم به ولم يذكروا لهم وقت
خروجه فيحذروا من فتنته ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم
فانا حجيجه فانه محمول على ان ذلك حاله في بعض طرقه ان يخرج وانا
فيكم فيحتمل ان يبين له وقت خروجه اثباته فكان يجوز ان يخرج
في حياته صلى الله عليه وسلم ويبين له بعد ذلك حاله وقت خروجه
فبذلك يجتمع الاحاديث وقال ابن العربي انذار الانبياء قومهم بامر
الدجال تحذير من الفتن وطمأنينة لهم حتى لا يتحيروا عن حسن
الاعتقاد وكذلك تقريب النبي صلى الله عليه وسلم زيادة
في التحذير يرد اشاعة ذلك الى نفوسهم اذا كانوا على الايمان ثابتين
رفعوا الشبهة باليقين قوله ولكني سأقول لكم قولا لم يقله نبي
الامته لقومه قيل ان السر في اختصاص النبي صلى الله عليه وسلم
بالتنبيه المذكور مع انه واضح الادلة في تكذيب الدجال ان
الدجال انما يخرج في امته دون غيرها ممن تقدم ومن الامم ردل
الخبر على ان علمه كونه يخرج حزوجه لهذه الامة كان طوى عن
غير هذه الامة كما طوى عن الجميع علم وقت قيام الساعة قوله
انه اعور وان الله ليس باعور انما افتقر على ذلك مع ان ادلة الحدوث

في الدجال ظاهرة لكن العوراء تسوس بدركه العالم والعامي ومن لا
يهتدي الى الادلة العقلية فاذا اداعا الربوبية وهو ناقص الخلقة
والاله يتعالى عن النقص علم انه كاذب وزاد مسلم في رواية يونس
والترمذي في رواية معمر قال انه هدى فاحنى في عمر بن ثابت
الانصاري انه ليس عنه بعض اصحابه النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم مشئ للناس وهو يحذرهم
يعلمون انه لن يرى احد منهم ربه حتى يموت وعند ابن ماجة
نحو هذه الزيادة من حديث ابي امامة وعند البزار من حديث
عبادة بن الصامت وفيه تنبيه على ان دعواه الربوبية كذب لان
كان رؤية الله تعالى مفيدة بالموت والدجال يدعي انه الله و
يراه الناس مع ذلك وفي هذا الحديث رد على من يزعم انه يرى الله تعالى
في اليقظة تعالى الله عن ذلك ولا يرد على ذلك رواية البخاري صلى الله
عليه وسلم ليلة الاسراء لان ذلك من خصائصه صلى الله عليه
وآله وسلم لما اعطاه الله تعالى القوة التي يقوم بها على المومنين في الاخرة
اذا كانوا على الايمان الحديث السادس قوله عن عقيل بالضم وهو
ابن خالد قوله بينا انا نايم اطوف بالكعبة زاد في ذكر عيسى
من احاديث الانبياء عن احمد بن محمد المكي عن ابراهيم بن سعد
بهذا السند الى ابن عمر قال والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم
لعيسى احمر ولكن قال بينما الحديث وزاد في رواية شعيب عن ابن
شهاب رايتني قبل قوله اطوف وهو بضم الشناة وتقدم في التعبير
من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر اني في المنام اطوف عند الكعبة وهو

بفتح الهمزة وكل ذلك يقتضي ايهامه ويأتي ما هو الذي نفاه ابن
عمر في هذه الرواية جاء عنه اثباته في رواية مجاهد قال رايت
عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما
موسى فذكر الحديث وتقدم القول في ذلك في ترجمته مستوفى وان
الصواب ان احدا انما روى هذا عن ابن عباس قوله فاذا رجل ادم
بالمد في رواية مالك فرايت رجلا ادم كاحسن ما انت راء من ادم
الرجال بضم الهمزة وسكون الدال قوله سبط الشعر بفتح المهملة وكسر
الموحدة وسكونها ايضا قوله يتطف بكسر الطاء المهملة او بفتحها كذا
بالشك ولا شك في رواية شعيب وزاد في رواية مالك له لمة بكسر
اللام وتشديد الميم كاحسن ما انت راء من اللمم وفي رواية موسى
بن عقبة عن نافع يضرب لمته بين منكبيه رجل الشعر يقطر راسه ما قوله
قد رجلها بتشديد الجيم يقطرها ووقع في رواية شعيب من رجلين
وفي روايات مالك مسكينا على عواتق رجلين يطوف بالبيت وفي حديث
ابن عباس ورايت عيسى بن مريم من خوع الخلق اي الحمرة والبياض
سبط الراس زاد في حديث ابي هريرة نحوه كانما خرج من ديماس بفتح
الحمام وفي رواية حنظلة عن سالم عن ابن عمر يسكب راسه او يقطر
وفي حديث جابر عند مسلم شبها عروة بن مسعود قلت
من هذا قالوا ابن مريم في رواية مالك فسالت من هذا فقيل المسيح
بن مريم وفي رواية حنظلة فقالوا عيسى بن مريم قوله ثم ذهبت التفت
فاذا رجل جسيم احمر جعد الراس اعور العين زاد في رواية مالك جيد
قطط اعور وزاد شعيب اعور العين اليمنى وقد تقدم القول فيه

وفجاوا به حطمه ورايت وراه رجلا اجر بعد الناس اعور العين اليمنى ففزعت
الطرق انه عمر ووقع في حديث عبد الله بن معقل عبد الطرق انه اذ بعد
فيمكن ان يكون ان يكون اذنيه صافيه ولا ينافي ان يوصف مع ذلك بالجم
لان كثير من الادم قد تجمر وجبهه ووقع في حديث سمرة عند الطراني
وصححه احمد والحاكم ممسوح العين البري كانها تلعلين ابي يحيى شيخ من الا
نصار وهو بكر بالشاة القوقاسانه ابن ماكولا عن جعفر المستغفري فلا يغر
الا في هذا الحديث كانها عنبه طافيه شبه عرمورة اي بارزة اي وبعضهم
بالجمر اي ذهب ضوها قال القاضي عياض رويناه عن الاكثر غرهم وهو انه
صحف الجهله روجرم الاحفش وحققا انها انما توجبه العرب من
بني اخوانها قال وضبطه بعض الشيوخ بالجم وانكره بعضهم ولا وجه
له نكادة وفي رجاء في اخر انه ممسوح العين مطموسه وليس بجراد ولا ناتيه
وهذه صفه جبه العرب اذا نبال ماوها وهو يصح رواية الجم قلت
الحديث المذكور عند ابي داود وقوله في حديث عباده من رصا
مت ولقط رجل قرابج بفاسالته ثم مهملة مقنوحه ثم حيم مدغم
وهو تباعد ما بين الساقين والفخذين وقيل تدابي صدر الفخذ
من مع بقاعد القعبين وقيل الذي في رجليه اعوجاج وفي الحديث
المذكور بعد اعور مطموس العين ليست بناتيه نبوت ومشاه و
هاجر بفتح الجيم وسكون المهمله ممدود اي ليست عميقه وسمعته
الحاني ليست مضلة وفي حديث معقل ممسوح العين وحديث
سمرة مثله وكلاهما عند الطراني ولكن في حديثها اعور العين البرى و
مثله مسلم من حديث حذيفه وهذا يخالف قول في حديث التباد

اعور العين

اعور العين اليمنى وقد تقدما عليه من حديث ابن عمر فيكون الحج ذا
ذلك امثالا ابن عبد البر بان جمع بينهما بان عينا من فعال بصيغ المبالغة بين
معابان يكون المطموسه والممسوحه هي الغورة الطافيه بالجم التي
التي ذهب ضوها وهي العين اعمى كما في حديث ابن ام وتكون الخاطئه
التي كانها كوكب وكانها تحاذي فوقه بطرفه ناتيه وهي عين الدجال
كما في الروايه الاخرى يعني احد يخبو عور العين المنبي والبري معا
وكل واحدة منهما عوراء معيبة فان الاعور من كلتي العين
وكلا عنبي الرجال بجسه قال احدهما بذهاب هار الاخر بنورها
انتهى قال الداودي هو في نهايه الحسن وقال القرطبي في المفهم ما
صل كلام العلماء ان واصفه من عنى بهذا الحال عورا احد عينيها با
اصابها حتى ذهب ادراكها والاخرى باصل خلقها لكن تتعدد عند
الناوتلان كل واحدة من عينيه قد جاء وصفها في صفتها في الرواية
ويه بمثل جري من العور فتاما وجه ب صاحبه القرطبي في النبو
بان الذي تاوله العاضي صحيح فان المطموسه هي التي لست بناتيه
ناتيه ولا جحاء وهي التي فقدت ادراك والاجري صوبان
عليها طفر علنطة وهي حلدة تغشى العين اذا تقطع عميت
العين وعلى هذا فانغور فيهما لان نظره مع علطها عميع لا
وراك الصافي فيكون الداود قرينا الا انه جاذكى الطفر في العين
المنبي في حديث سفينه وجاء في العين الشمال في حديث سمرة فالله
اعلم قلت وهذا هو الذي اشار اليه شيخه بقوله ان كل و
حده منهما جاء وصفها بمثل ما وصفت الاخرى ثم قال في الشذرة

يحتمل ان يكون كل واحدة منهما عليها ظفرة فان في حديث حذيفة
انه ممسوح العين عليها ظفرة غليظة قال واذا كانت الممسوحة
عليها ظفرة فالتي ليست كذلك اولى قال وقد فسرت الظفرة بانها
لحمة كالعلقة قلت وقع في حديث ابي سعيد عند احمد وعينه اليمنى
عوراء جاحظة لا تخفى كانها نخاعة في حايط مجصص وعينه اليسرى
كانها كوكب دري فوصف عينيه معا ووقع عند ليحيا بعلي من هذا
الوجه اعور رقحدقة جاحظة لا تخفى كانها كوكب دري ولعلها
ابين لان المراد بوصفها بالكوكب شدة اتقادها وهذا تخلف في
صفها بالطمس ووقع في حديث ابي بن كعب عند احمد والطبراني
احدى عينيه كانها زجاجة خضراء وهو يرا فوق ووصفها بالكوكب
ووقع في حديث سفينة عند احمد والطبراني اعور عينه اليسرى
بعينه اليمنى ظفرة غليظة والذي يحصل من مجموع الاخبار ان
الصواب في طافية انه بغين معجمة فتحتية في رواية الباب
بانها اليمنى ومرح في حديث عبد الله بن مغفل وسمرة وابي بكرة بان
عينه اليسرى ممسوحة والطافية هي البارزة وهي غير الممسوحة و
العجب ممن يجوز رواية المعجمة في طافية وعدمه مع تضاد المعنى
في حديث واحد فلو كان ذلك في حديثين لسهل الامر واما الظفرة
في بزان تكون في كلا عينيه لانه لا يضاد الطمس ولا النتو وتكون
الذي ذهب ضوءها هي المطموسة والمعيبة مع بقاء ضوءها هي
البارزة وتشبيهها بالنخاعة في الحايط المجصص في غاية البلاغة
واما تشبيهها بالزجاجة الخضراء بالكوكب الدري فلا ينافي ذلك

فان كثيرا

فان كثيرا من يحدث له في غيبة الشق يبقى معه الادراك فيكون
الدجال من هذا القبيل والله اعلم قال ابن العربي في اختلاف
صفات الدجال مما ذكر من النقص بيان انه لا يدفع النقص
عن نفسه كيف كان وانه محكوم عليه في بقائه وقال البيضاوي
والظفرة لحمة تنبت عند الماق وقيل جلدة تخرج في العين
من الجانب الذي يلي الانف ولا يمتنع ان تكون في العين السالمة
بحيث لا توازي الحدقة باسرها بل تكون على حدها قوله هذا الدجال
في رواية شعيب قلت من هذا قالوا وكذا في رواية حنظلة وفي
رواية مالك فقيل المسيح الدجال وهو اقف على اسم القايل معينا
اذهب الناس به شبها ابن قطن زاد في رواية شعيب وابن قطن
رجل من بني المصطلق من خزاعة وفي رواية حنظلة اشبه
من رايت به ابن قطن وزاد احمد بن محمد المكي في روايته قال
الزهري هلك في الجاهلية وقدمت هناك سباق نسبته الى خزاعة
من فوايد الدمياطي وساذكر سمه في اخر الباب مع بقية
صفة ان شاء الله تعالى واستشكل كون الدجال يطوف بالبيت
وكونه يتلو عيسى بن مريم وقد ثبت انه اذا راه واجابوا عن ذلك
بانه الرويا المذكورة كانت في المنام ورويا الانبياء ون كانت
وحيا لكن منها ما يقبل التعبير قال عياض لا اشكال في طواف
عيسى بالبيت واما الدجال فلم يقع في رواية مالك انه طاف
وهي اثبت من روى طوافه وتعقب ان الترجيح مع امكان الجمع
مردود ولان سكوت مالك عن نافع عن ذكر الطواف لا تنفي رواية

الزهري عن سالم وسواء ثبت انه طاف ام لم يطف فزوجته اياه
مشكلة مع ثبوت انه لا يدخل مكة ولا المدينة وقد انفصل عنه
القاضي بان منعه من دخولها انما هو عند خوفه في آخر الزمان
ذلت و سعيد وبين ابن صياد فيما اخرجه مسلم وان ابن
صياد قال له الا يقبل الم يقل النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يدخل
مكة ولا المدينة وقد خرجت من المدينة اريد مكة فتاوله
من خزم بان ابن صياد هو الدجال عن ان المنع انما هو حيث يخرج وكذا
الجواب عن مشيه وراعيسى عليه السلام الحديث السابع حديث عائشة
رضي الله عنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ في
صلاته من فتنة الدجال هو مختصر من حديث تقدم بتمامه في
باب الدعاء قبيل السلام وهو قبيل كتاب الجمعة اورده من
طريق شعيب عن الزهري لهذا السند مطولا ثم قال وعن الزهري
فذكر هذا المذكور هنا الحديث الثامن **قوله** احبرني هو عثمان بن
جبلة بفتح الجيم والموحدة ابن ابي رواد بفتح الراء المهملة وتشديد
الواو **قوله** عن عبد الملك هو ابن عمير ونسب عند مسلم في رواية
محمد بن جعفر عن شعبة فقال عن عبد الملك ابن عمير **قوله** عن
ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة اسم بلفظ
النسب وهو ابن حراش مهملة واخره معجمة وحذيفة هو ابن
اليمان **قوله** عن النبي صلى الله عليه وسلم في الدجال ان معه كذا
ذكره شعبة مختصرا وتقدم في اول ذكر بني اسرائيل من طريق
ابي عوانة عن عبد الملك عن ربعي قال قال عقبة بن عمرو حذيفة

الا حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
سمعته يقول ان مع الدجال اذا خرج وكذا المسلم من طريق شعبة
ابن صفوان عن عبد الملك **قوله** ان معه ماء وناراعند مسلم
من طريق نعيم بن ابي هند عن ربعي اجتمع حذيفة وابو مسعود
فقال حذيفة لانا مما مع الدجال اعلم منه وفي رواية ابي مالك
الاشجعي عن ربعي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه
لانا اعلم مما مع الدجال منه معه نهران يجري احدهما راي العين
ماء ابيض والاخر راي العين نار تاجج وفي رواية شعيب بن صفوان
فاما الذي يراه الناس ماء فنار تحرق واما الذي يراه الناس
نارا فماء باردا لحديث وفي حديث سفينة عند احمد والطبراني
معه واديان احدهما جنة وناراما فناره جنة وجنته نار وفي
حديث ابي امامة عند ابن ماجة وان من فتنته ان معه جنة
وناراما فناره جنة وجنته نار فمن ابتلي بناره فليستغث بالله و
ليقراء فواتح الكهف فتكون عليه بردا وسلاما **قوله** فناره ماء
بارد وماؤه نار زاد محمد بن جعفر في روايته فلا تهلكوا وفي
رواية ابي مالك فان ما ادركه احد فلبيات النهر الذي يراه نارا
وليغمض ثم ليطامن راسه فيشرب وفي رواية شعيب بن صفوان
فمن ادرك ذلك منهم فليقع في الذي يراه نارا فانه ماء عذب
طيب وكذا في رواية ابي عوانة وفي حديث ابي سلمة عن ابي
هريرة وانه يجيء معه مثل الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة
هي النار احرجه احمد وهذا كله يرجع الى الاختلاف بالنسبة

الى البراى فاما ان يكون الدجال ساحرا فيجعل الذي يجيء على صورة عكسه واما
ان يجعل عن الجنة التي يجيء بها الدجال نارا وباطن النار جنة
وهذا الراجح واما ان يكون ذلك كناية عن النعمة والرحمة بالجنة
وعن المحنة والنقمة بالنار فمن اطاعه فانعم عليه بجنة وبالعكس
الى دخول نارا لاحرق وبالعكس ويحتمل ان يكون ذلك من جملة المحنة
والفتنة فيدرك الناظر الى ذلك من دهشة النار فيظنها جنة و
بالعكس الحديث التاسع قوله عن قتادة عن انس يأتي في التوحيد
عن جعفر ابن عمر عن شعبة اما قتادة سمعت انسا قوله ما بعث في
الا انذر الا عور الكذاب في رواية حفص ما بعث الله من نبي وقد
تقدم بيانه في الحديث الخامس قوله الا انه اعور بتخفيف اللام
وهي حرف تنبيه قوله وان ربكم ليس باعور تقدم بيان الحكمة
فيه في الحديث الخامس بما فيه فيقع قوله دون بين عينيه مكتوب
كافر كذا لك اكثر والمجهود مكتوبا بالواو لا اشكال فيه لانه اما اسم
ان واما حال وفي وجيه الاول انه حذف اسم ان والجملة بعده مبتدأ
وخبر في موضع خبران الشان او يعود على
الدجال ويجوز ان يكون كافر مبتدأ والخبر بين عينيه وعند
مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة مكتوب بين عينيه
قوله ومن طريق هشام عن قتادة حدثني انس بلفظ الدجال مكتوب
بين عينيه قوله اي كافر ومن طريق شعيب في الحجاب عن انس
مكتوب بين عينيه كافر فذ يتجاها قوله يقرؤه كل مسلم وفي
رواية عمر بن ثابت عن بعض الصحابة يقرؤه كل من كتب عمله

اخرجه

اخرجه الترمذي وهذا اخص من الذي قبله وفي حديث ابي بكرة
عند احمد يقرؤه الامي وان كاتب ونحوه في حديث معاذ عند
البزار وفي حديث ابي امامة عند ابن ماجة يقرؤه كل مومن
كاتب وغير كاتب ولاحمد عن جابر مكتوب بين عينيه كافر ومثله
ومثله عند الطبراني من حديث اسماء بنت عميس قال ابن العربي
في قوله باب اشارة الى ان فعل وفاعل من الكفر انما يكتب بغير
الف وكذا هو في رسم المصحف وان كان اهل الخط انبنوا في فاعل الغاء
فذلك لزيادة البيان وقوله يقرؤه كل مومن كاتب وغير كاتب
اخبار بالحقيقة وذلك ان الادراك في البصر يخلقه الله للعبد
كيف شاء ومتى شاء فهذا اياه المومن بغير بصيرة ولو كان
لا يعرف الكتابة ولا يراه الكافر ولو كان يعرف الكتابة كما يرى
المومن الادلة بعين بصيرته ولا يراها الكافر فيخلق الله
للمومن الادراك دون الكافر لان ذلك الزمان تخرق فيه العادات
في ذلك وغيره ويحتمل قوله يقرؤه وكل من كره عمله ان يراد به
الموصوف عموما ويحتمل ان يختص ببعضهم ممن قوي ايمانه وقال
النووي الصحيح الذي عليه المحققون ان الكتابة المذكورة
حقيقية جعلها الله علامة قاطعة يكتب الدجال فيظهر الله
المومن عليها ويخفيها عمن اراد شقاوته وحكى عياض خلافا
وان بعضهم قال هي مجاز عن سمة الحدوث عليه وهو مذهب
ضعيف ولا يلزم من قوله يقرؤه كل مومن كاتب وغير كاتب ان لا
تكون الكتابة حقيقية بل يقيد بالله عين الكاتب على الادراك فيقرأ

ذلك وان لم يكن سبقت له معرفة الكتابة للسر اللطيف في ان الكاتب
وعين الكاتب لقراءة ذلك لمناسبة ان كونه اعور يدركه كل من يراه
والله اعلم الحديث العاشر والحادي عشر باب فيه ابو هريرة و
ابن عباس اي يذكر في الباب حديث لابي هريرة حديث لابن عباس
فيحتمل ان يريد اصل الباب فيتناول كلامه كل شيء ورد مما يتعلق
بالدجال من حديث المذكور ويحتمل ان يريد خصوص الحديث الذي
قبله وهو ان كل نبي انذر قومه الدجال وهو اقرب لما ورد
عن ابي هريرة في ذلك ما تقدم في ترجمة نوع من احاديث الانبياء
بينهم الصلاة والسلام من رواية يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة
عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم والناد فالتي يقول
انها الجنة هي الناد واني انذركم كما انذر به نوح قومه واخرج
البزا سند جيد عن ابي هريرة سمعت ابا القاسم الصادق المصدوق
يقول يخرج مسيح الضلالة فيجلغ الله ان يبلغ من الارض في
اربعين يوما فيلقى المومنون منه شدة شديدة الحديث وما ورد
في ذلك من حديث ابن عباس ما تقدم وايضا في الملائكة من طريق
ابي العالية عن ابن عباس في ذكر صفة موسى عليه السلام وفيه
وذكر انه راى الدجال ووقع عند احمد والطبراني من طريق اخرى
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الدجال
اعور مجان كبيرا وله وتخفيف الجيم اي ابيض ازهر كان راسه
اصلة اشبه الناس بعبد العزى بن قطن فاما هلكت فلا ان
ربكم ليس باعور وفي لفظ للطبراني في معجم فتكلما في بفتح الفاء

وسكون

وسكون التحتانية وفتح اللام وبعد الالف الى فطيم الحديث
راسه اعضان شجرة يريد ان شعر راسه كثير متفرق قايم
اشبه الناس بعبد العزى بن قطن رجل من خزاعة وفي حديث الباب
بن سمعون عند مسلم والترمذي وابن ماجة شاب قطط عين
قايمة ولابن ماجة كانى اشبهه بعبد العزى بن قطن وعن الطبراني
حديث الغلة لابن بن عاصم احد الجبهة عريض النحر ممسوح العين
اليمنى كانه عبد العزى بن قطن وقد تقدم في ترجمة عيسى سياق
نسب عبد العزى ابن قطن ووقع في حديث ابي هريرة عند احمد
نحوه لكن قال كانه قطن بن عبد العزى وزاد فقال يا رسول الله
هل لي في شبهه قال لا انت مومن وهو كافر وهذه الزيادة ضعيفة
قال في سنده المسعودي وقد اختلط والمعروف انه عبد العزى
بن قطن وانه هلك في الجاهلية كما قال الزهري والذي قال
هل لي في شبهه هو اكثير بن الحبحاب وانما قاله في حق عمرو بن لحي
كما اخرجه احمد والحاكم من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة
عن ابي هريرة رفعه عرضت على النار فرايت فيها عمرو بن لحي الحديث
وفيه واشبه من رايت به اكثير بن ابي الحبحاب فقال اكثير يا رسول الله
اليمن في شبهه فقال لا انك مسلم وهو كافر فاما الدجال فشبهه بعبد
العزى بن قطن وشبه عينيه الممسوحة بعين ابي يحيى الانصاري
كما تقدم والله اعلم وفي حديث حذيفة عند مسلم جفال الشعر
بضم الجيم وتخفيف الفاء اي كثيرة قوله لا يدخل المدينة
الدجال الى المدينة النبوية ذكر فيه ثلاثة احاديث الاول قوله

حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال
كذا ورد من هذا الوجه مبهما وقد ورد من غيره هذا الوجه
عن ابي سعيد ما لعله يوخذ منه ما لم يذكر كما في رواية ابي
نضرة عن ابي سعيد انه يهودي وانه لا ولد له وانه لا يدخل
المدينة ولا مكة اخرجه مسلم وفي رواية عطية عن ابي سعيد
رفعه في صفة عين الدجال كما تقدم وفيه ومعه مثل الجنة
والنار وبين يديه رجلان يبذلان اهل القرى كلما خرج من
دخلها وايلة اخرجه ابو يعلى والبزار وهو عند احمد بن منيع مطول
وسنده ضعيف وفي رواية ابي الوراك عن ابي سعيد رفعه في
صفة عين الدجال ايضا وفيه معه من ذلك لسان ومعه صورة
الجنة خضراء يجري فيها الماء وصورة النار سوداء تدخن **قوله**
ياتي الدجال اي ابي ظاهر المدينة فينزل بعض السباخ بكسر المهملة
وتخفيف الموحدة جمع سبخة بفتحتين وفي الارض التي لا تنبت
لملوحتها وهذه الصفة خارج المدينة من عين جهة الحرة
قوله الى المدينة اي من قبل الشام **قوله** فيخرج اليه يومئذ
رجل وهو خير الناس او من خيار الناس في رواية صالح عن ابن
شهاب عند مسلم او من خير الناس وفي رواية ابي الوراك عن
ابي سعيد عند مسلم فيتوجه قبله رجل من المومنين فيلقاه
مسالح الدجال فيقولون اما تومن بربنا **فيقول** ما بربنا خفا
فينطلقون به الى الدجال فيعلمون ان يريد قتله فاذا راه قال
يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكره رسول الله صلى الله عليه

وسلم وفي رواية عطية فيدخل القرى كلها غير مكة والمدينة
حرمتا عليه والموصدون مستقر خوان في الارض فيجيبهم الله
فيقول رجل منهم والله لا نطلقن فلا نظرن هذا الذي انذرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبعثه اصحابه بخشية ان
يفتتن به فيباتي حتى اذا اتى ادنى مسلحة من مسالحه اخذوه
فسالوه ما شانه فيقول اريد الدجال الكذاب فيكبتون اليه
بذلك فيقولون ارسلوا به فلما راه عرفه **قوله** فيقول انت الدجال
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه في رواية عطية
انت الدجال الكذاب الذي انذرناه رسول الله صلى الله عليه
وسلم وزاد فيقول له لتطيعن فيما امرك به ولا شقتك شقتين
فينادي يا ايها الناس هذا المسيح الكذاب **قوله** فيقول الدجال ارايتم
ان قتلت هذا ثم احييته فتكون فيقولون في رواية
عطية ثم يقول لاوليائه وهذا يوضح ان الذي يحييه بذلك
اتباعه وبرد قول من قال ان المومنين يقولون له ذلك تقية
او مرادهم لا تشك في كفرك وبطلان قولك **قوله** فيقتله
ثم يحييه في رواية ابي الوراك فيامر به الدجال فيشبح ظهره و
بطنه مزبا فيقول له اتومن انت المسيح الكذاب فيومن به
فينشر بالمنشار من مفرقه حتى يفرق بين رجليه ثم يمشي الدجال
بين القطعتين ثم يقوم فيتوى قائما وفي حديث النواس بن
سمعان عند مسلم فيدعو رجلا ممتلئا شبابا فيضربه بالسيف
فيقطعه جزلتين ثم يدعوه فيقبل ووجهه يضحك

وفي رواية عطية فتامر بقبة فتضرب عليه ثم يامر بحديدة فتوضع على حاجب
ذنبه ثم تشقه شقين ثم قال الدجال رايت ابن اخيبت لكم هذا السنام تعلمون
ابن ربكم فيقولون نعم فنا حدعمي فيضرب احد شقيه فاستوى قايما
فلما راي اولياوه ذلك صدقوه وامنوا به ويقتل ابن ذلك الاخر ربه
وعضعيف قال ابن العين بي هذ نختلوق عظم يعني في فخذه بالسيف
ومنشار قال فجمع بينهما رجلان يقتل كلا وصنعها قتلية لاجزكدا فا
قال وصيل عرم التعدد وراية المنشار يقسر وايه الضرب بالسيق فليعل
فصار كالمنشار ورد المبالغة في تعديته بالتقيله المذكورة ويكون
قوله وضربه بالسيق مسبر القوله انه نشره وقوله فيوطعه جزتين
اشار الى جزامره لما تنهى بتبوءه قابن تعرفي وقد وقع في وصيه الذي
قتله الخضر انه وضع يده في دانيه فاقلعه وفي اجري فاصحبه
بالسكين قد يجمع علة يكون يد من ترجيح احدى الروايتين على الاخر
بي بكون القصه وحدة قلت وقد يقدح في تفسير الكهو بيان
التوفيق بين الروايتين ايضا بحمد الله تعالى والخطابي قابي فان
قيل كيف يجوز ان يجري الله الاية على يد الكافر فان احيا الموتى اية
عظيمة من ايات الانبياء فكيف ينالها الدجال وهو الكذاب مقتفي
يدعي الربوبيه فالجواب انه على سبيل الفتنة للعباد اذ كان عند
هم ما يدل على بطلانه مبطل غير محق في دعواه وهو انه اعور
مكتوب على جبهته كافر يقروه كل مسلم قد عرفه احمقه مع
وسم الكفر ونقص اذ لو كان كان لها ازال ذلك عن وجهه وايضا
الانبياء سلمه من المعارضة فلا يشتبهان وقال الطيبي لا يجوز ان

تعطى اعلاهم

تعطى اعلاهم الرسل لاهل الكذب وهو ملحق بحاله اي السيل بين
عابن ما ابي به فيها الا التفصيل بين الحق والمبطل وهذا ان كان كذلك
من عابن ذلك السبيل فيعلم الصادق من الكاذب في ظهور ذلك
على يد قد يكون اعطه الله ذلك للكافرين فهذا بيان الذي على
الدجال من ذلك فيه من شاهده ومخبية من عاينه انتهى وقال
جال مع ذلك دلالة تنبه من عقل كذبه اوتعدد وجزء من بعده
وتاثير الصنعه فيه ظاهر مع ظهور الافه من عوعينه فاذا
عيبه فاذا دعى الناس الى الله دجهم فاسو اجال من يراد وفي العقول
ان يعلم انه لم يكن لسوء حلو غيره ويعد له وحسنه ولا يد
قع النقص عن نفسه قال ما يجب ان يقول بامن عم اده خالف
السماء فلا ارض صور نفسك وعدلها وازل عنها العاهات ان تم
يقوبا من يزعم الله الرب لا يحدث في نفسه شيء فاذا نيا هو مكتوب
بين عينيك وقال فتدا الدجال على جباه المقتول المذكور بما
بحالك ما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم من ذلك اي من بكر
من المعجزات يمكنا صحبها فان اقدار على قيل رة على قيل الرجل
ثم اضايه لم يستمر له فيه ولا في غيره ولا استمض به المقتول لا
لمقتول لا ساعات قليلة بالقيل مع حصول ثواب ذلك له وحد ذلك
القتل بالقدرة الله على دفع ذلك عنه قال ابن العربي الذي
الله طهر على يده جامن الايات من نزال المطر والخصب على من
يصدقه والجدب على من كذبه واياه كنوز الارض له وما معه من جنة
وقار ومياه يجري كل ذلك بحنة منا الله واجتبا الله لحمل الارتياب

ويجوز ان يتبعن ذلك كله امر نحو وهذا قال صلى الله عليه وسلم فتنة
اعظم من فتنة الدجال وكان ليستعيذ منها في صلاته تشريعة
لامته واما قوله في الحديث الاخر عند مسلم عينا الدجال الخاف
عليكم فانما قال ذلك للصحابة لان الذي يخافه عليهم اقرب اليهم
من الدجال فالقرب مخيف وقوعه لمن يخاف عليه لشدة الخوف
منه على البعيد المظنون وقوعه به ولو كان اشد قوله فيقول
والله ما كنت فيك اشد بصيرة مني اليوم وفي رواية الى الوداك
ما ازددت فيك الا بصيرة ثم يقول يا ايها الناس انه لا يفعل
بعدي باحد عن الناس وفي رواية عطية فيقول له الدجال
الا تؤمن فيقول ايا الان اشد بصيرة فيك مني ثم نادى
في الناس يا ايها الناس هذا المسيح الكذاب من اطاعه فهو
في النار ومن عصاه فهو في الجنة ونقل ابن التين عن الداودي
ان الرجل اذا قال ذلك الدجال ذلك ذاب كما يذوب الملح والماء
كذا قال والمعروف ان ذلك انما يحصل للدجال اذا راى عيسى بن
مريم قوله يريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه في رواية
الوداك فيأخذ الرجال لذبحه فيجعل ما بين رقبته الى ترقوته
نحاسا فلا يستطيع اليه سبيلا وفي رواية عطية فيقال له الدجال
لتطيعني او لاذبحنك فقال والله ما اطاعك قط امرا فامر به فاضجع
وامر بذبحه فلا يقدر عليه ولا يسلط الا على واحدة زاد في رواية
عطية فاخذ بيديه ورجليه فالقى في الناس وهي عني اذات دخان
وفي رواية الى الوداك فيأخذ بيديه ورجليه فيقذف به فيحسب

الناس انما قذف في النار وانما القي في الجنة اذ وفي رواية عطية
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب امتي وارفعهم درجة
في رواية الى الوداك هذا اعظم شهادة عند رب العالمين
وعند ابي يعلى وعند ابن حميد من رواية حجاج بن ارطاة عن
عطية انه يذبحه ثلاث مرات ثم يعود ليذبحه الرابعة فيضرب
الله على حلقه بصفيحه نحاس فلا يستطيع ذبحه والاول هو
الصواب ووقع في حديث عبد الله بن عمرو رفعه في ذكر الدجال
يدعو رجلا فيسله السيف فيقطعه جزلتين رواية الى الوداك
وفي اخره فيهوي اليه بسيفه فلا يستطيعه فيقول احزوه فعني
وقد وقع في حديث عبد الله بن مقيم ثم يدعو لرجل فيما يرون
فيأمر به فيقتل ثم يقطع اعضاءه كل عضو على حدة فيفرق بينها
حتى يراه الناس ثم يجمعهما ثم يضرب بعصاه فاذا هو قائم
فيقول انما الله الذي امنت واحي قال وذلك كله سحر يسحر اعين
الناس ليس يعمل من ذلك شيا وهو سند ضعيف جدا وفي رواية
ابي يعلى من الزيادة كنا نرى ذلك الرجل عمر بن الخطاب لما نعلم
من قوته وجلده ووقع في صحيح مسلم عقب رواية عبيد الله
بن عبد الله بن عتبة قال ابو اسحق يقال ان هذا الرجل هو
الخضر كذا اطلق فظن القرطبي ان ابا اسحق المذكور هو السبيعي هو
احد الثقات من التابعين ولم يصب في ظنه فان السند المذكور
ليس لابي اسحق فيه ذكر وانما ابو اسحق الذي قال ذلك هو
ابراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد راوي صحيح مسلم عنه كما

جزم به عياض والنووي وغيرهما وقيل كرى ذلك القرطبي في تذكرته
ايضا قيل فكان قوله في الموضع الثاني السبعين ليتفق قام ولعل مستنده
في ذلك ما قاله معمر في جامعه بعد ذكر هذا الحديث بلغني ان الذي
يقتل الدجال الخضر وكذا اخرجه ابن حبان من طريق عبد الرزاق
عن معمر قال كانوا يرون انه الخضر وقال ابن العربي سمعت من
يقول ان الذي يقتل الدجال هو الخضر وهذه دعوى لا برهان لها
قلت وقد يتمسك من قاله بما اخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث
ابي عبيدة بن الجراح رفعه في ذكر الدجال لعله ان يدركه بعض
من رآني او سمع كلامي ويعكس عليه قوله في رواية لمسلم تقدم التنبيه
عليها شاب ممتلئ شبابا ويمكن ان يجاب بان من خصائص الخضر ان
لا يزال شابا ويحتاج الى دليل الحديث الثاني حديث تميم عن ابي
هريرة على انقاب المدينة ملائكة تقدم شرحه في فضائل المدينة
واخر كتاب الحج وتقدم هناك من حديث انس ليس بلد الا سيطاره
الدجال الا مكة والمدينة وكذا وقع في حديث جابر ليسيحن في الارض
اربعين يوما يرد كل بلدة غير هاتين البلدين المدينة ومكة
حرمهما الله تعالى عليه يوم من ايامه كالسنة ويوم كالشهر ويوم
كالجمعة وبقية ايامه كايامكم هذه اخرجه الطبراني وهو عند
احمد بنحوه باسناد جيد ولقطه تطوى له الارض في اربعين يوما
الا ما كان من طيبة الحديث واصله عند مسلم من طريق النواس
ابن سمعان بلفظ قلنا يا رسول الله فما لبثه في الارض قال اربعون
يوما فذكر يا رسول الله وما اسراعه في الارض قال كالغيث استدبره

الريح وله عن عبد الله بن عمر ويخرج الدجال في امتي فيمكث
اربعين لا ادري اربعين يوما او اربعين شهرا او اربعين عاما والجزم بانها
اربعون يوما مقدم على هذا التردد وقد اخرجه الطبراني من
وجه اخر عن عبد الله بن عمر ولفظه يخرج يعني الدجال فيمكث في الارض
اربعين صباحا يرد فيها كل منهل الا الكعبة والمدينة وبيت
المقدس الحديث ووقع في حديث سمرة المشار اليه قبيل يظهر على الارض
كلها الا الحرمين وبيت المقدس فيحاز الموسمين فيه فزعك
الله ؛ وفي حديث حذيفة بن ابي اسيد اتينا رجلا من الانصار من الصحابة
قال فقام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انذركم المسيح
الحديث وفيه فيمكث في الارض اربعين صباحا يبلغ سلطانه كل
منهل الا يأتي اربعة مساجد الكعبة ومسجد الرسول ومسجد الاقصى
والطور اخرجه احمد ورجاله ثقات الحديث الثالث حديث انس
قوله يأتيها الدجال اي المدينة فيجد الملائكة يحرسونها في
حديث محجن بن الادرع عند احمد والحاكم في ذكر المدينة ولا يدخلها
الدجال ان شاء الله كلما اراد دخولها تلقاه كل نقب من انقابها
ملك مصلت سيفه يمنعه عنها وعند الحاكم من طريق ابي عبد الله
الغراط سمعت سعد بن مالك وابا هريرة يقولان قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لاهل المدينة الحديث وفيه
الا ان المدينة مشتبكة بالملائكة على كل نقب من نقابها
مكانه يحرسانها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال قال ابن العربي
يجمع بين هذا وبين قوله على كل نقب مكان ان سيف احدهما سوله

والاخر عبد له قوله فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله قيل
هذا الاستثناء محتمل للتعليق ومحتمل للتبرك وهما ولى وقيل انه يتعلق
بالطاعون فقط وفيه نظر وحديث عجن بن الادرع المذكور انفا
يريد انه لكل منهما وقال القاضى عياض فى هذه الاحاديث حجة
لاهل السنة فى صحة وجود الدجال وانه شخص معين يبقيه الله به الى
ويقدره على اشياء كاحياء الميت الذى يقتله وظهور الخصب
والانهار والجنة والنار واتباع كنوز الارض له وامره السماء
فتمطر والارض فتنبت وكل ذلك بمشية الله تعالى ثم يعجزه الله
فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره ثم يبطل امره ويقتله عيسى
بامره وقد خالف فى ذلك بعض الخوارج والمعتزلة والجهمية
فانكروا وجوده وردوا الاحاديث الصحيحة وذهب طوائف منهم
كالجبائى الى القول بانه صحيح الوجود لكن كل الذى معه مخاريق
وخيالات لا حقيقة لها وايحاءهم الى ذلك انه لو كان معه بطريق
الحقيقة لم يوثق بمعجزات الانبياء وهو غلط منهم لانه لم يدع
النبوة فتكون الخوارق تدل على صدقه وانما ادعى الالهية وصورة
حاله تكذب به يعجزه ونقصه فلا يغتر به الا رعاع الناس اما لشدة
الحاجة والفاقة واما لقلة وخوف فامن اذاه وننزه مع سرعة
مروره فى الارض فلا يمكث حتى يتأمل الضعفا حاله فمن صدقه
فى تلك الحال لم يلزم ومنه بطلان معجزات الانبياء ولهذا يقول
لها الذى يجيبه لعبدان يقتله ما ازددت فيك الا بصيرة قلت
ولا يعظمك على ذلك بعا ورد فى حديث ابى امامة عند ابن ماجة انه

يبداء فيقول انا نبي فمن شئني فيقول انا ربكم فانه عيسى على انه انما
يظهم الخوارق بعد قوله الثاني ووقع فى حديث ابى امامة المذكور
وان من فتنة ان يقول للاعرابى ارايت ان بعثت لك ابالك وامك
اتشهد انى ربك فيقول نعم فيتمثل له شيطانان فى صورة ابيه وامه
فيقولان له يا بنى اتبعه فانه ربك وان من فتنة ان يمر بالحى فيكذبونه
فلا يبقى له سائمة الا هلكت ويمر بالحى فيصدقونه فيأمر السماء ان
تمطر والارض ان تنبت فتمطر وتنبت حتى تروح مواشيهم من يومهم
ذلك اسمن ما كانت واعظمه واملاه خواصر واذره مرزوعا قوله باب
ياجوج وماجوج تقدم شئ من خبرهم فى ترجمة ذى القرنين
من احاديث الانبياء وانهم من بنى ادم من بنى يافث بن نوح
وبه جزم وهب وغيره وقيل انهم من الترك قاله الضحاك وقيل
ياجوج وماجوج من الترك من الديلم وعن كعب هم من ولد
ادم من غير حوا وذلك ان ادم نام فاحتلم فامتزجت نطفته
بالتراب فخلق منها ياجوج وماجوج وورد بان النبى صلى الله
عليه وسلم لا يحتلم واجيب عنه بان المنفى ان يرى فى المقام انه
يجامع فيحتمل ان يكون رأى الماء فقط وهو جايز كما يجوز ان يبول
والاول المعتمد والاقوال كانوا حين الطوفان وياجوج وماجوج
بغير همز للاكثر القراء وقراءة عاصم بالهمزة الساكنة فيهما وهى
لغة بنى اسد وقال العجاج وولده رؤبة الجوج بهمزة بدل الياء
وهما اسمان اعجميان عند الاكثر منعا من الصرف للعلمية و
العجمة وقيل بل عربيان واختلف فى اشتقاقهما فقيل من اجيج

من اجيج النار وهو التهابها وقيل من الاجبة بالتشديد وهي الاختلاط
او شدة الحر وقيل من الاج وهو سرعة العدو وقيل الاجاج وهو
وهو الماء الشديد الملوحة ووزنهما يفعول ومفعول وهو ظاهر
قراءة عاصم وكذا الباقيين ان كانت الالف مهملة من الهمزة
وقيل فاعول من يج ومج وقيل ماجوج من مج اذا اضطرب وزنه
ايضا مفعول قاله ابو حاتم قال والاصل موجوج وجميع ما ذكر
من الاشتقاق مناسب لحالهم ويؤيد الاشتقاق وقول من
جعله من ماج اذا اضطرب قوله تعالى وتركنا بعضهم يومئذ
يموج في بعض وذلك حين يخرجون من السد وجاء في صفتهم
ما اخرجه ابن عدي وابن ماجة وابن ابي حاتم والطبراني في
الاوسط وابن مردويه من حديث حذيفة رفعه قال ياجوج
امة وماجوج امة كل امة اربعمائة الف لا يموت الرجل منهم
حتى ينظر الى الف ذكر من صلبه كلهم قد حمل السلاح ومن رواية
يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن اسحق عن الاعمش والعطاء
ضعيف جدا ومحمد بن اسحق قال ابن عدي ليس هو واحب البخاري
بل هو الكلبي قال والحديث موضوع وقال ابن ابي حاتم منكر
قلت لكن لبعضه شاهد صحيح اخرجه ابن حبان من حديث
ابن مسعود ان ياجوج وماجوج اقل ما يترك احدهم لصلبه الفا
من الذرية وللنسائي من رواية عمرو بن اوس عن ابيه رفعه
ان ياجوج وماجوج يجامعون ما شاؤا ولا يموت رجل منهم
الا ترك الفا فما فوقها واخرج الحاكم وابن مردويه من طريق

عبد الله بن عمران ياجوج وماجوج من ذرية آدم ولو ارادهم تناسل
امم ولن يموت منهم رجل الا ترك من ذريته الفا فصاعدا وفي
اخرج عبد بن حميد لسنده صحيح عن عبد الله بن سلام رفعه و
اخرج ابن ابي حاتم من طريق عبد الله بن عمرو قال الجن والانس
عشرة اجزاء فتسعة اجزاء ياجوج وماجوج وحولهم سائر الناس
ومن طريق شريح بن عبيد عن كعب قال هم ثلاثة اصناف منهم
اجسادهم كالارز بفتح الهمزة وسكون الراء ثم زاي وهو شجر كبار
جدا وصنف اربعة اذرع في اربعة اذرع وصنف يفترشون اذانهم
ويلتحفون الاخرى ووقع نحو هذا في حديث حذيفة واخرج
هو والحاكم من طريق ابي الجوزاء عن ابن عباس ان ياجوج وما
جوج شبر شبر وشبرين شبرين واطولهم ثلاثة اشبار ومن
من وله اذرع ومن طريق ابي هريرة رفعه وله لنوح سام وحام
ويافث قوله العرب وفارس والروم وولد الحام القبط
والبربر والسودان وولد لياقث ياجوج وماجوج والترك و
الصقالبة وسنده ضعيف ومن رواية سعيد بن بشر عن قتادة
قال ياجوج وماجوج ثنتان وعشرون قبيلة بنى ذو القرنين
السد على احدى وعشرين فكانت منهم قبيلة غابية في الارض
وهم الترك فظهروا دون السد واخرج من السدى قال الترك
سربة من سرايا ياجوج وماجوج فخرجت بغير فجاء ذو القرنين
فبنى السد فبقوا خارجا وقع في فتاوى الشيخ محيي الدين ياجوج
وماجوج من اولاد آدم لانهم من جوى عند جماهير العلماء فيكونون

فيكونون اخوتنا اب كذا قال ولم ير هذا عن احد من السلف
الا من كعب الاحبار ورده الحديث المرفوع انهم من ذرية نوح ونوح
من ذرية حوى قطعا قوله حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس عبد
الله الاصبحي واخوه ابو بكر عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال
ومحمد بن ابي عتيق لقب لجده وهو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق
محمد ابن عبد الرحمن بن ابي بكر وهذا كله مدنيون وهو اول
من الذي قبله بدرجتين ويقال انه اطول سند في البخاري
فانه تابعي وعقبه الزركشي فقال فيه اربع نسوة صحابيات وليس
كما قال بل فيه ثلاثة كما قدمت الضاحه في اوائل الفتن في
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب وذكرت هناك
الاختلاف على سفيان بن عيينه في زيارة حبيبة بنت ام حبيبة
في الاسناد قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فزعا
فزعا بفتح الفاء وكسر الزاء في رواية ابن عيينة استيقظ النبي
صلى الله عليه وسلم من النوم محمرا وجهه يقول فيجمع على
انه دخل عليها بعد ان استيقظ فزعا وكانت حمرة وجهه من
ذلك الفزع وجمع بينهما في رواية سليمان بن كثير عن الزهري
عند ابي عوانة فقال فزعا محمرا وجهه قوله ويل للعرب من شر
قد اقترب خص العرب بذلك لانهم كانوا معظم من اسلم والمراد
بالشر ما وقع بعده من قتل عثمان ثم توالت الفتن حتى صارت
العرب بين الامم كالقصعة بين الاكلة كما وقع في الحديث
الاخر يوشك ان تداعى عليكم الامم كما تداعى الاكلة على قصعتها

وان المخاطب بذلك العرب قال القرطبي ويحتمل ان يكون المراد بالشر
ما اشار اليه في حديث ام سلمة ماذا انزل الليلة من الفتن وماذا
ذا انزل من الخزائن واشار بذلك الى الفتوح التي فتحت بعده وكثرت
الاموال في ايديهم فوقع التنافس الذي جر الفتن وكذلك التنافس
على الامرة فان معظم ما انكر وعلى عثمان توليته اقاربه من بني
امية وعزلهم حتى افضى ذلك الى قتله ومن القتال بين المسلمين
ما وقد تقدمت صفته في اشهر واستمر قوله فتح اليوم من ردم
يأجوج ومأجوج المراد بالردم السد الذي بناه ذو القرنين وقد
تقدمت صفته في ترجمته من احاديث الانبياء قوله مثل هذه
وحلق باصبعه الابهام والتي يليها اي جعلهما مثل الحلقة
وقد تقدم في رواية سفيان بن عيينة وعقد سفيان لتسعين
او مائة وفي رواية سليمان بن كثير عن الزهري عند ابي عوانة
وابن مردويه مثل هذه وعقد تسعين ولم يعين الذي عقد ايضا
وفي رواية مسلم عن عمرو الناقد عن ابن عيينة وعقد سراظان تسعين
عشرة ولابن حبان من طريق شريح بن يونس عن سفيان وحلق
بيده عشرة ولم يعين ان الذي حلق هو سفيان واخرجه من
طريق يونس عن الزهري بدون ذكر العقد وكذا تقدم في علامات
النبوة من رواية شعيب وفي ترجمة ذي القرنين من طريق عقيل
وسيأتي في الحديث الذي بعده وعقد وهيب تسعين وهو عند
مسلم ايضا قال عياض وغيره هذه الروايات متفقة الا قوله
عشرة قلت وكذا الشك في المائة لان صفاتها عند اهل المعرفة

بعقد الحساب مخلف وان التقت في انها تشبه الحاقه كعقدة الخنصر ان يجعل
طرف ظفر السبابة اليمنى في باطن طي عقدة الابهام العليا وعقد التسعين ان
يجعل طرف السبابة اليمنى في اصل وينضمه بحث تطوي عقدتها حتى يصير
مثل لحية للطوقه ونقل ابن التين عن الداودي ان صورية ان يجعل ظهم
السبابة في وسط الابهام وردة ابن التين بما يقدم قه انه المعروف وعقدها
يه مثل عقد التسعين لكن بالحصير اليسرى فعل هذا السبعون والمايه
متقاربان وكذا وقع فيهما الشك واما العشرة فمغايرة لهما خلافا لقائلين
عا من تعل حديث ابي هريرة متقدم وقد اليتم بعد القدر المذكور في حديث
ريتب قلت وفيه نظر لانه لو كان الوضع المذكور من اصل الرواية لما يحه
ولكن الاختلاف فيه من الراوي عن سعيان بن عيسا والذي من رايه من روي
عنه بسعين او مايه العين وبقين واكثر من رواية في عشرة واذ تحقق
الحديث ولا سيما استناد بعد الجبل علي البعد دخله قال ابن العربي في الالمذ
كورة دلالة علي ايه صلي الله عليه وسلم كان يعلم عدد الحساب حتى
ارشار ذلك من يعرفه وليس في ذلك ما يعارض قوله في الحديث الاخر
امة امية لا نحسب ولا نكتب فانما هذا جاء صورة معينه خاصة قلت
والاولى ان يقال المراد نفي الحساب ما تيعلق اهل صياعتة من
وتعريكه والكة ونحو ذلك ومن ثم قال ولا نكتب واما عقد الحساب
فانة اصطلاح للعرب لنوايق صعوبيلهم لسعوبه عن النلقط ولان
اكثر استعماله عند المساومة والبيع وقطع احدهما يده في يده لا
جرفيعهما ان اراد من غير تلفظ ستر ذلك عن غيرهما ممن يحضر مجلسه
صلي الله عليه وسلم وقد رما فتح من السر يصدقه معروفه عند هم

وقد اكثر الشعراء

وقد عند هذا فقد اكثر الشعراء التشبيه بالهلال وتعلقوا بما طرين مألوف
عليه في النظم وخلاصة قول بعض الادباء **قوله** تعبير عقوبة للمعبر عنه
وفواحق فيضه السعدن اسرية بدالثاء ثين حتى ناق طعم الحمام في البيع
وعقد الثلاثين ان يضم طرف الابهام الى طرف السبابة مثل من يمسك
شيأ يطعا كالاترة وكذلك اليرعوف وعقد السعين ان يجعل طرف
الابهام الى طرف السلية من باطنها ويلوي طرف السبابة عليها فتجعله مثل
ناقد الدنانير عند العقد وقد جاء في خبر موقوف ان ياجوج ومأجوج
يحفرون السد كل يوم وهو قيما اخرجا البزمدي وحسنة وابن حبان
والحاكم وصححاه من طريق قتادة عن ابي رافع عن ابي هريرة رفعاه في نسخة
يحفرونه كل يوم حتى اذا كاد يخرقونه قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقو
قوبة غدا فيعيده الله كاشد ما كان حتى يبلغ مدتهم واراد الله ان
يبعثهم على الناقال الذي عليهم الناس فالذي عليهم ارجعوا فستخرقونه
غدا ان شاء الله والسبق قال فيرجعون فيخرقونه كما ينة حين تركوه
فيخرقونه فيخرجون على الناس الحديث قلت اخرجه الزهدي
والحاكم من رواية ابي عوانه وعبد بن حميد من رواية حماد بن سلمة
وابن حبان من رواية سليمان التيمي عن قتادة ورجاله رجال الصحيح لا
قتادة مدلس وقد رواه بعضهم عنه فادخل بينهما واسطة عن
جاه ابن مردويه لكن وقع التصريح في رواية سليمان التيمي عن قتادة
بان ابا رافع حدثه وهو في صحيح ابن حبان واخرجه ابن ماجه من
طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة قال حدثت ابو رافع وله طريق
اخرى عن ابي هريرة اخرجه عبد بن حميد من طريق عاصم عن ابي صالح عنه

لكنه موقوف قال ابن عزلي في هذا الحديث ثلاث ايات الاولى
ان الله تعالى منعهم ان يوالوا الخض ليلا او نهارا الثانية
منعهم ان يحاولوا الرقي على السد لبلم اوالة فالم يالهم ذلك
ولا علمهم اياه ويحتمل ان تكون ارضهم لا خشب فيها ولا الات
تصلح لذلك قلت وهو مردود فان في جنوبهم عند وهب في البتداء
ان لهم اشجارا وزروعا وغير ذلك من الالات فالاولى اولى
واخرج ابن ابي حاتم وابن مردويه من طريق عمرو بن اوس عن جدة
رفعه ياجوج وماجوج لهم سماء يجامعون ماشاوا وشخص يلحقون
ماشاء والحديث الثالث ان صدهم عن ان يقولوا انشاء الله
حتى يجيئ الوقت المحدود قلت ان عليهم اهل صناعات واهل
ولاية وسلاطة ورعية يطيع من فوقها وان فيهم من يعرف
الله ويقر بقدرته ومشيته ويحتمل ان تكون تلك الكلمة تجري
على لسان ذلك الوالي من غير ان يعرف معناها فتحصل المقصود
ببركتها وقد اخرج عبد بن حميد من طريق كتب الاحبار نحو
حديث ابي هريرة وقال فيه فاذا بلغ الامر الذي على بعض الشهم
انشاء الله غدا فيفرغ منه واخرج ابن مردويه من حديث يحفظ
نحو حديث ابي هريرة وفيه فيحجبوا ثم يعودون وهو اقوى منه
بالامر حتى يسلم رجل منهم حين يريد الله ان يبلغ امره فيقول
المؤمن غدا نفتحه انشاء الله فيصبحون ثم يعودون عليه فيفتح
الحديث وسنده ضعيف جدا قوله قالت زينب بنت جحش هذا
خصص رواية سليمان بن كثير بلفظ قالوا اهلك ويعين ان اللافظ

هذا السوال هي زينب بنت جحش راوية الحديث قوله اهلك بكسر
اللام في رواية زيد بن الاصم عن ميمونة عن زينب بنت جحش
في نحو هذا الحديث فترجح السبلة من رواية ياجوج وماجوج زوجه
قلت يارسول الله انهلك وفينا الصالحون قوله وفينا الصالحون
كانها اخذت من ذلك من قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم
وانت فيهم قوله قال نعم اذا كثر الخبث بفتح المعجمة والموحدة
ثم مثلثة فسره بالزنا وبا وكالزنا وبالسوق وبالفجور وهو اولى
لانه قابله بالصلاح قال ابن العربي وفيه البيان بان الخير يهلك
لهلاك الشر براذا لم يغير عليه خبثه وكذلك اذا عثر عليه لكن
حيث لا يجدي ذلك ويصر الشرير على عمله ذلك ويكثر حتى يعم
الفساد فيهلك حينئذ القليل والكثير ثم يحشر كل احد على
نيته وكانها فهمت من فتح القدر المذكور من المرء ان الامر
اذا تمادى على ذلك اتسع الخرق بحيث يخرجون وكان عندها
علم ان في خروجهم على الناس اهلاكا عاما لهم وقد ورد في عالم
عند خروجهم ما اخرجه مسلم من حديث النواس بن سمعان
بعد ذكرهم للدجال وقتله على يد عيسى قال ثم بينما هو قد
من الدجال فيمسح وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة
فبينما هم كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا
لي لا يدان لاحد بقتالهم فحز عبادي الى الطور ويبعث الله
ياجوج وماجوج فنزوا اليهم على يجبرة طبرية فيشربون ما
فيها ويمر اخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماء ثم يسير عيسى

نبي الله واصحابه حتى يكون راس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار
ينرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله فيرسل عليهم النغف
بفتح النون والغين المعجمة فانه فيعجبون ترسى بفتح الغاء و
سكون الراء بعدها مهملة مقصور ومكون نفس واحدة فيهبط
نبي الله عيسى واصحابه الى الارض فلا يجدون فى الارض موضع
شبر الا ملاه زهمهم ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه
الى الله فيرسل طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء
الله ثم يرسل مطرا لا يكن منه مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها
كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ
ياكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها ويباركون بالرسل
اذ بعث الله ريحا طيبة فتاخذهم تحت ابا طهم فتقبض كل
روح مومن ومسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون تهارج الحمر فعليهم
تقوم الساعة قلت والزلفة بج الزاء واللام وقيل بتسكينها
وقيل بالقاف هي المراة بكسر المهملة وقيل المصنع الذي يتخذ لجمع
الماء والمراد ان الماء يعم جميع الارض فيبسطها حتى تصير بحيث
يرى الراى وجهه فيها وفى رواية لمسلم ايضا فيقولون لقد
قتلنا من فى الارض هلم فنقتلوا من فى السماء فيرمون بنشابهم
الى السماء فيردها الله عليهم مخضوبة دما واخرج الحاكم من
طريق ابى جازم عن ابى هريرة نحوه فى قصة ياجوج وماجوج
وسنده صحيح وعند عبد بن حميد من حديث عبد الله بن عمرو فلا
يمرون بشئ الا اهلكوه ومن حديث ابى سعيد رفعه يفتح ياجوج

وماجوج فيمرون الارض فيعيثون فيها ويخبثون ما مروا به من المسلمون فيظلون ان على
اهل الارض فيقول قائلهم هؤلاء اهل الارض قد فرغنا منهم
فيهزا حربته الى السماء فترجع مخضبة بالدم فيقولون قد
قتلنا اهل السماء فبينما هم كذلك اذ بعث الله عليهم دودا فى اكفهم
الجدرى فتاخذ باعناقهم فيموتون موت الجراد يركب بعضهم بعضا
الحديث الثاني قوله وهيب هو ابن خالد وابن طاؤس هو عبد الله
قوله بفتح الروم وكذا اهنا وتقدم فى ترجمة قرى القرنين عن مسلم
بن ابراهيم عن وهيب فتح بضم الفاء وكسر المثناة وهي رواية احمد عن
عفان عن وهيب قوله مثل هذه وعقد وهيب لسبعين اخرجه
ابو عوانه من طريق احمد بن اسحق الخضرمي عن وهيب فقال فيه وعقد
لسبعين ولم يعين الذي عقد فاوهم انه مرفوع وقد بينت من
رواية عفان ومن وافقه ان الذي عقد لسبعين هو وهيب
وهو موافق لما تقدم فى حديث ام حبيبة من رواية شريح بن يونس
عند ابن حبان وسيق الكلام على ذلك مفصلا وقد جاء عن ابي هريرة
مثل اول حديث ام حبيبة لكن فيه زيادة رواها الاعمش عن
سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال الاعمش لا اراه الا رفعه
بالمغرب من شرقد اقترب افلح من كف يديه قال احمد حدثنا محمد
بن عبيد ثنا الاعمش بهذا قال ووقفه ابو معوية يعني عن الاعمش
بهذا السند على ابي هريرة قوله اشتمل كتاب الفتن من الاحاديث
المرفوعة على مائة حديث وحديث الموصول منها سبعة وثمانون
والباقيات معلقات ومتابعات المكرر منها فيه وفيما مضى ثمانون

والخالص احد وعشرون وافقه مسلم على ثمن عيها سوى حديث ابن
مسعود شر الناس من تدركهم الساعة وهم احياء وحديث انس
لا يأتي زمان الا والذي بعده شر منه وحديث عمار وابي مسعود
في قصة الحجر وحديث ابي بردة في الاكثار على من يقاتل للدنيا
وحديث حذيفة في المنافقين وحديثه في النفاق وحديث
انس في المدينة لا يدخلها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله
تعالى وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم خمسة عشر اثرا وبالله التوفيق

قوله لب ـــــــــــــــــــــ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاحكام

كذا للجميع وسقط لفظ باب لغير ابي ذر والاحكام جمع حكم والمراد
ببيان ادلته وشروطه وكذا المحاكم وتناول لفظ الحاكم الخليفة
والقاضي فذكر ما يتعلق بكل منهما والحكم الشرعي عند الاصوليين
خطاب الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء والتخيير
ومادة الحكم من الاحكام وهو الاتقان للشيء ومنعه من العيب قوله
باب قول الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم
في هذه الترجمة من التصرف الى ترجيح القول الصائر الى ان الآية
نزلت في طاعة الامراء خلافا لمن قال نزلت في العلماء وقد رجح
ذلك ايضا الطبري وتقدم في تفسيرها في سورة النساء لبسط القول
في ذلك وقال ابن عيينة سالت زيدا عن اسلم عنها ولم يكن بالمدينة
احد يقرا القرآن بعد محمد بن كعب مثله فقال اقرا ما قبلها
ترى فقرات ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واذا
حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل الآية فقال هذه في الولاة

والنكتة

والنكتة في اعادة العامل في الرسول دون اولي الامر مع ان
في الحقيقة هو الله تعالى كون الذي يعرف به ما يقع به التكليف
هما القرآن والسنة فكان التقدير اطيعوا الله فيما نص عليكم في
القرآن واطيعوا الرسول فيما بين لكم من القرآن وما سنه عليكم
من السنة او المعنى اطيعوا الله فيما يامركم به من الوحي المتعبد بتلاوته
واطيعوا الرسول فيما يامركم به من الوحي الذي ليس بقرآن ومن
بديع الجواب قول بعض التابعين لبعض الامراء من بني امية لما
قال له اليس الله امركم ان تطيعونا في قوله واولي الامر منكم فقال
له اليس قد نزعت عنكم بعني الطاعة اذا خالفتم الحق بقوله فان
تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله
قال الطيبي اعاد الفعل في قوله واطيعوا الرسول اشارة الى استقلال
الرسول بالطاعة ولم يعده في اولي الامر اشارة الى انه يوجد فيهم
من لا تجب طاعته ثم بين ذلك بقوله فان تنازعتم كانه قيل
فان لم يعملوا بالحق فلا تطيعوهم وردوا ما تنازعتم فيه الى
حكم الله ورسوله قوله عبد الله هو ابن المبارك ويونس هو
ابن يزيد قوله من اطاعني فقد اطاع الله هذه الجملة مفسرة
من قوله تعالى فقد اطاع اي لاني لا امر الا بما امر الله به فمن يفعل
ما امره به فانما اطاع ما امر الي ان امره ويحتمل ان يكون المعنى ان الله
امر بطاعتي فمن اطاعني فقد اطاع امر الله له بطاعتي وفي المعصية
كذلك والطاعة هو الاتيان بالمامور به والانتهاء عن المنهي عنه
والعصيان بخلافه قوله ومن اطاع اميري فقد اطاعني في رواية

همام والاعرج وغيرهما عند مسلم ومن اطاع الامير ويمكن رد
اللفظين لمعنى واحد فان كلا من يامر بحق وكان عادلا فهو امير
الشارع لانه تولى بامره وتبشر بعثته وبولايته توحيد الجواب في
الامرين وهو قوله فقد اطاعني اي عمل بما شرعته وكان الحكمة
في تخصيص اميره بالذكر انه المراد وقت الخطاب ولانه سبب
ورود الحديث واما الحكم فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
ووقع في رواية همام ايضا ومن يطع الامير فقد اطاعني بصيغة
المضارع وكان ومن يعص الامير فقد عصاني وهو داخل في ارادة
تعميم من خوطب ومن جاء من بعد ذلك قال ابن التين قيل
كانت قريش ومن يليها من العرب لا يعرفون الامارة فكانوا لا يتقون
على الامراء فقال هذا القول يحبهم على طاعة من يولونه عليهم
والانقياد لهم اذا بعثهم في السرايا واذا ولاهم البلاد فلا
يخرجوا عليهم لئلا تفترق الكلمة قلت هي عبارة الشافعي
في الام ذكره في سبب نزول ولو عجبت لبعض شيوخنا الشراح
من الشافعية كيف فزع بنسبة هذا الكلام الى ابن التين معبرا
عنه بصيغة قيل وابن التين انما اخذه من كلام الخطابي ووقع
عند احمد وابي يعلى والطبراني من حديث ابن عمر قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من اصحابه فقال السلم
تعلمون انه من اطاعني فقد اطاع الله وان من طاعة الله ان تطيعوني
قالوا بلى نشهد قال فان من طاعتي ان تطيعوا امراءكم وفي لفظ
امنكم وفي الحديث وجوب طاعة ولاة الامور وهي مقيدة بغير

بغير الامر بالمعصية كما تقدم في اوايل الفتن والحكمة في الامر بطاعة
المحافظة على اتفاق الكلمة لما في الافتراق من الفساد الحديث
الثاني حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قوله ان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم كذا وقع هنا وكذا في العتق من طريق يحيى القطان
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر كذلك ووقع عند الطبراني
من طريق محمد بن ابراهيم بن دينار عن عبيد الله بن عمر بحذف
عن ابن عمر ان ابا لبابة ابن عبد المنذر اخبره فذكر حديث النهي
عن قتل الحيات التي في البيوت وقال كلكم راع الحديث هكذا اورده
في مسند ابي لبابة ولكن تقدم في العتق ايضا من رواية سالم
بن عبد الله بن عمر عن ابيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر حديث الباب فدل على ان قوله وقال معطوف على ابن عمر لا على
ابي لبابة وثبت انه من مسند ابن عمر لا من مرسله قوله الا كلكم
راع كذا في وفي الا بتخفيف اللام وحرف افتتاح وسقطت من
رواية نافع وسالم عن ابن عمر والراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم
صلاح ما او من على حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام
بمصالحه قوله فالامام الذي على الناس اي الامام الاعظم
ووقع في رواية عبيد الله ابن عمر الماضية في العتق فالامير
بدل الامام وكذا في رواية موسى بن عقبة في النكاح ولم يقل
الذي على الناس قوله راع وهو مسؤول عن رعيته في رواية سالم
عن عبد الله بن عمر عن ابيه الماضية في الجمعة الامام راع ومسؤول
عن رعيته وكذا في الجميع بحذف وهو هي مقدرة وتثبت في الانثى

قوله والرجل راع على اهل بيته في رواية سالم في اهل بيته قوله
والمراة راعية على اهل بيت زوجها وولدها في رواية عبيد الله
ابن عمر على بيت بعلها وفي رواية سالم في بيت زوجها وسئله
لموسى لكن قال على قوله وعبد الرجل على مال سيده وفي رواية سالم
والخادم راع في مال سيده وفي رواية عبيد الله والعبد بدل الخادم
وزاد سالم في روايته وحسبت انه قال وفي رواية الاستقراض
بعت هولاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله
عليه وسلم قال والرجل راع في مال ابيه ومسئول عن رعيته
قال الخطابي اشتركوا اي الامام والرجل ومن ذكر في التسمية اي
في الوصف بالمراعي ومعانيهم مختلفة فرعاية الامام الاعظم
حياطة الشريعة باقامة الحدود والعدل في الحكم ورعاية
الرجل اهله سياسة لامرهم واعمالهم حقوقهم ورعاية المراة
تدبير امر البيت والاولاد والخادم والنصيحة للزوج في كل ذلك
ورعاية الخادم حفظ ما تحت يديه والقيام بما يجب عليه من خدمة
قوله الا وكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته في رواية ايوب في النكاح
مثله وفي رواية سالم في الجمعة وكلكم وفي الاستقراض وكلكم
ومثله في رواية نافع قال الطيبي في هذا الحديث ان الراعي ليس
مطلوبا بالذات وانما اقيم لحفظ ما استرعاه المالك فينبغي
ان لا يتصرف الا بما ياذون الشارع فيه وهو تمثيل لبيب في الباب
الطف ولا اجمع ولا ابلغ منه فانه اجمل اولا ثم فصل وافى بوجوب
التنبيه مكررا قال والفاء في قوله الا فكلكم جواب شرط محذوف

وختم عما شبه الغد لكلة اشارة الى استيفاء التفصيل وقال غيره
دخل في هذا العموم المفرد الذي لا زوج له ولا خادم ولا ولد
فانه يصدق عليه انه راع على جوارحه حتى يعلم الماموران
ويجتنب المنهيات فعلا ونظرا فاعتقا ان يجوارحه وقواه وعواطفه
رعيته ولا يليه من الاضافة بكونه راعيا ان لا يكون مرعيا باعتبار
اخر وجاء في حديث النسائي مثل حديث ابن عمر وزاد في اخره فاعدوا
للمسئلة جوابا فانكم وما جوا بها قال اعمالكم اخرجه ابن عدي
والطبراني في الاوسط وسنده حسن وله من حديث ابي هريرة
ما من راع الا سيسال يوم القيمة اقام امر الله او اضاعه ولابن عدي
بسند صحيح عن انس ان الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ ذلك
او ضيعه واستدل به على ان المكلف يواخذ بالتقصير في امر من هو
في حكمه وترجم له في النكاح باب قوا انفسكم واهليكم نارا وعلى
ان للعبد ان يتصرف في مال سيده باذنه وكذا المراة والولد
وترجم لكراهة التطاول على الرقيق وتقدم توجيهه هناك
وفي هذا الحديث بيان كذب الكهنا الذي افتراه بعض المتعصبين
لبني امية قرات في كتاب القضاء لابي علي الكرابيسي ابا الشافعي
عن عمه هو محمد بن علي قال دخلت انا ومنهاب على الوليد بن عبد
الملك فساله عن حديث ان الله اذا استرعى عبد الخلافة كتب
له الحسنات ولم يكتب عليه السيات فقال له هذا كذب فقلت ايا
رايد انا جعلناك خليفة في الارض الى قوله بما نسوا يوم الحساب
فقال الوليد ان الناس ليغرنا عن ديننا قوله باب بالتنوين الامام

من قريش كذا الكل كذا وفي رواية نقلها عياض عن ابي صفرة الامر يكون اميم
امر قريش قال وهو تصحيف قلت ووقع في نسخة لابي ذر زني الكشميهني
مثل ما نقل عن ابن ابي صفرة والاول هو المعروف ونقط الطير
جملة حديث اخرجه يعقوب بن سفيان وابو يعلى والطبراني من
سكين بن عبد العزيز بن ابا سيارين سلامة ابو المنهال قال دخلت
مع ابي على ابي برزة اسلمي فذكر الحديث الذي اوله ابى صحت
ساخط على امياء قريش وفيه ان ذلك لذي بالشام ان يقاتل اه
على الدنيا وفي اخره ثم مت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لامراء من امراء قريش الحديث وقد تقدم الشبه عليه في القبر
باب اذا قال عند قوم شاتهم فعه نقط والطير ابى الا يعوله
الا امرء وشاهد من حديث علي رفعه الا ان امراء من قريش ما اقلو
الله تا الحديث اخرجه الطبراني واخرجه الطيالسي والبزار وابو
المثنى والبارزي من طريق سعدين هيم عن عم انس بلقط بئس ما
حملوا فعدلوا الحديث واخرجه النسائي والبخاري الصيا في التاريخ
وابو يعلى من طريق بكر الحدري انس وله طريق سعد ثة عن
انس منها للطبراني من رواية قتادة عن انس بلقط ان الملك
في قريش الحديث واخرج احمد هذا اللفظ مقيصرا عليه من حديث
ابي بكرة الصديق بلقط لا يزال امر من قريش وجاله رجال الصحيح لكن في
اسد لا انقطع وجزم الطبراني الحاكم من حديث ابي بهذا اللفظ لا خير و
خير وملك بلى سي منها على شرط المصنف في الصحيح اقتصر
على الترجمة واورد الذي صح على سرطه مما ورد في معناه في الجملة

وذكر حديثين

وذكر حديثين الاول قوله كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث قال
صالح جزرة الحافظ لم يقل يحدث رواه عن الزهري عن محمد بن
جبير الا ما لا وقع في رواية نعيم ابن ابي حماد عن الدراوردي
ذكر يعقوب الفسوي ذكرها البخاري عقب حديث قال صالح ولا اصل لها
من حديث ابن المبارك وكانت عادة الزهري اذا سمع الحديث
يقول كان فلان يحدث وتبقاه الينهني بما اخرجه من طريق
يعقوب بن سفيان ثنا حجاج بن ابي منيع الرصافي عن الزهري
محمد بن جبير بن مطعم الحديثين قريش في فمي ايدي من طريق عبد
الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري عن محمد
بن جبير قوله انه بلغ معاوية لم يقف على اسم الذي بلغه ذلك
قوله وهم عند ابي محمد بن جبير ومن كان وفد معاوية
معاوية بالشام حينئذ وكان ذلك لما بويع بالخلافة عند ما سلم
له الحسن بن علي فارسل اهل المدينة جماعة منهم اليه لبيايعوه
قوله في وفد من قريش لم اقف على اسمائهم قال ابن التين وفد
فلان على الامير اي ورد رسوله والوفد بالسكون جمع وافد
كصحب وصاحب قلت ورويناه في مسند ابي يعلى موصولا قال
حدثنا يحيى بن معين ثنا ابو النعمان عن شعبة فقال فيه عن محمد
جبير ايضا وكذا هو في مسلة الشاميين للطبراني من رواية
بشر بن شعيب عن ابيه قوله ان عبد الله بن عمرو بن العاص
قوله الله يكون ملك من قحطان لم اقف على نقط حديث عبد
الله بن عمرو بن العاص في ذلك وهل هو مرفوع او موقوف

وقد مضى في القبس قريبا من حديث ابي هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة
حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاة اورده في باب
تغيير الزمان حتى تعبد الاوثان وفي ذلك اشارة الى ان
ملك القحطاني يقع في اخر الزمان عند قبض اهل الايمان ورجوع
كثير ممن بقي بعدهم الى عبادة الاوثان وهم المعبر عنهم بشرار
الناس الذي تقوم عليهم الساعة كما تقدم تقريره هناك وذكرت
هناك له شاهدا من حديث ابن عمر فان حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا
موافقا لحديث ابي هريرة فلا معنى لانكاره اصلا وان كان لم
يرفعه وكان فيه قدر زائد يشعر بان خروج القحطاني يكون في
اوايل الاسلام فمعاوية معذور في انكار ذلك عليه وقد ذكرت
نبذة من اخبار القحطاني في شرح حديث ابي هريرة في الفتن
وقال ابن بطال سبب انكار معاوية انه حمل حديث عبد الله بن
عمرو على ظاهره وقد يكون معناه ان قحطانيا يخرج في ناحية من
النواحي فلا تعارض حديث معاوية والمراد بالامر في حديث معاوية
الخلافة كذا قال ونقل عن المهلب انه يجوز ان ملكا يغلب على
الناس من غير ان يكون خليفة وانما انكر معوية خشية ان
يظن احد ان الخلافة تجوز في غير قريش فلما خطب بذلك
دل على الحكم عندهم كذلك اذا لم يثقل ان احدا منهم انكر عليه
قلت ولا يلزم من عدم انكاره صحة انكار معاوية ما ذكرنا عبد
الله بن عمرو فقد قال ابن التين الذي انكره معوية في حديثه
ما يقويه لقوله ما قاموا الذين فرما كان منهم من لا يقيمه

فيتسلط

فتسلط القحطاني عليه وهو كلام مستقيم قوله فانه ينبغي ان يجاء
منكم يحدثون احاديث ليست في كتاب ولا توثر الى مشافهة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في هذا الكلام ان معاوية كان يرى في
خاطر عمرو بن العاص فما ان يقص على تسميته ولده بل لنسب
ذلك الى رجال يطرق الاتهام ومراده بذلك عبد الله بن عمرو ومن
وقع منه التحديث بما يضاهي ذلك وقوله ليست في كتاب الله
ولا في القرآن وهو كذلك فليس فيه تنصيص على ان شخصا بعينه او
بوصفه يتولى في الملك في هذه الامة المحمدية وقوله لا يؤثر فيه
تقويه لان عبد الله بن عمرو لم يرفع الحديث المذكور اذ لو لم يتم
لفن معاوية ان ذلك لا يؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولعل ابا هريرة لم يحدث بالحديث حينئذ فانه كان يتوقى
مثل ذلك كثيرا وانما يقع منه التحديث به في حالة دون حالة
وحيث يثبت الانكار عليه ويحتمل ان يكون مراده عين عبد الله بن
عمرو فلا يكون ذلك دليلا على ان عبد الله بن عمرو لم يرفعه قوله
اولئك سفهاء لكم اي الذين لم يحدثون بامور عن امور الغيب لا
يستندون فيها الى الكتاب والسنة قوله والاماني السنة
بالتشديد ويجوز التخفيف قوله التي تضل اهلها بضم اوله تضل
من الرباعي واهلها بالنصب على المفعولية ودوي بفتح اول
تضل ورفع اهلها والاماني في جمع امنية راجع الى التي وسياتي
تفسيره في اخر كتاب الاحكام ومناسبته وكذلك نحذر من
من القحطانيين من التمسك بالخبر المذكور فيحدثه نفسه ان يكون

هو الخطابي وقد تكون له قوة وعشيرة فيطمع في الملك وليستند
الى هذا الحديث فيقتل المخالفة لحكم الشرعي في ان الائمة من
قريش قوله فاني سمعت لما اكن وحذر اراد ان يبين مستنده في
ذلك قوله ان هذا الامر في قريش فقد ذكرت شواهد هذا المتن في
الباب الذي قبله قوله لا يعاديهم احد الا كبه الله في النار على
وجهه اي لانيا زعهم احدا في الامر الا مقهورا في الدنيا معذبا
في الاخرة قوله ما اقاموا الدين اي مدة اقامتهم امور الدين قيل
يحتمل ان يكون مفهومة فاذا لم يقيموه لا يسمع لهم وقيل يحتمل
او يقام عليهم وان كان لا يجوز اقرارهم على ذلك ذكره ابن التين
ثم فاذا لم يقيموه لا يسمع لهم وقيل يحتمل قال وقد احمى الله اي
الخليفة اذا دعي الى كفر بدعة انه يقام عليه واختلفوا
اذا غصب الاموال وسفك الدماء وانتهك الحرم هل يقام عليه
او لا انتهى وما ادعاه من الاجماع على القيام فيما اذا دعى الخليفة
الى البدعة مردود الان حمل على بدعة تؤدي الى خروج الكفر
والا فقد دعى المامون والمعتصم والواثق الى بدعة القول بخلق
القرآن وعاقبوا العلماء من اجلها بالقتل والضرب والحبس
وانواع الاهانة ولم يقل احد بوجوب الخروج عليهم لسبب ذلك
ودام الامر بضع عشرة سنة دولي المتوكل الخلافة فابطل المحنة
وامر باظهار السنة وما نقله من الاجماع في قوله ما اقاموا الدين
خلاف ما تدل عليه الاخبار الواردة في ذلك الدالة على
تحريمه وانما اذا لم يقيموا الدين يجوز الامر عليهم وقد ورد

حديث

حديث ابي بكر الصديق نظير ما وقع في حديث معاوية ذكر محمد
بن اسحق في الكتاب الكبير فذكر قصة سقيفة بني ساعدة وبيعة
ابي بكر وفيها فقال ابو بكر وان هذا الامر في قريش ما اطاعوا الله
واستقاموا على امره وقد جاءت الاحاديث التي اشرت اليها على ثلاثة
اعناء الاول وعيدهم باللعن اذا لم يحيا فظوا على ما مور به كما في الحديث
الذي ذكر ما في الباب الذي قبله حيث قال الامر من قريش ما فعلوا
ثلاثا ما حكموا فعدلوا الحديث وفيه من لم يقبل ذلك منهم فعليه
لعنة الله وليس في هذا ما يقتضي خروج الامر عنهم الثاني وعيدهم
ان سلط عليهم من يبالغ في اذيتهم فعند احمد والبزار من
حديث ابن مسعود رفعه يا معشر قريش انكم اهل هذا الامر ما لم
تحدثوا فاذا فعلتم ذلك بعث الله عليكم من يلحاكم كما يلحى القضيب
ورجاله ثقات الا انه من رواية عبد الله بن عتبة بن
مسعود عن عم ابيه عبد الله بن مسعود ولم يدركه هذه رواية صالح
بن كيسان عن عبد الله وخالفه ابن ثابت فرواه عن القاسم بن
محمد بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعود
الانصاري ولفظه لا يزال هذا الامر فيكم وانتم ولاته الحديث
اخرجه احمد وفي سماع عبيد الله عن ابي مسعود نظر مبني على الخلاف
في سنة وفاته وله شاهد من مرسل عطاء بن يسار اخرجه الشافعي
والبيهقي من طريق سفيان فيحتج بي عطاء ولفظه قال لقريش انتم اولى
الناس بهذا الامر ما كنتم على الحق الا ان تعدلوا عنه فتلحون كما تلحى
هذه الجريدة وليس في هذا ايضا تصريح بخروج الامر عنهم وان كان فيه

استعاذ به الثالث الاذن في القيام عليهم دفعا لوهم الاستيذان
بخروج الامر عنهم كما اخرجه الطيالسي والطبراني من حديث
ثوبان دعوة استقيموا لقريش ما استقاموا لكم فان لم يستقيموا
فتستقيموا سيوفكم على عواتقكم فاهبيدوا حضراهم فان تقعلوا
تكونوا ازراعين اشقياء ورجالة نقات الاذان فيه الفظا عالان
راويه سالم بن ابي الجعد لم يسمع من ثوبان وله شاهد في الطبراني
ان حديث النعمان بن بشير معناه اخرج احمد من حديث ذي
مخبر بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة بعدها راء وهو ابن اخي
النجاشي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان هذا الامر في حمير فرعه
الله سبحانه بصيره في قريش وسيعود اليهم وسنده جيد وبه يقدح
فهوم حديث معاوية ما اقاموا الدين اي هذا اذا لم يقيموا الذين
خرج الامر عنهم ويوخذ من بقية الاحاديث ان حق وجه عنهم
انما يقع بعد ايقاع ما هدد رابه من اللعن اولا وهو الوجب
فاد التذبيذ وقد وقع ذلك في صدر الدولة العباسية ثم الوقعة
بتغليط من يولونهم عليهم ووجد ذلك في غلبة موالي الترك
وهم المحجور عليه يقتنع بلذاته ويباشر الامور غيره ثم اشتد
الخطب فقلب عليهم الديلم فضايقوهم في كل شيء حتى لم يبق
للخليفة الا الخطبة وافتتم المتغلبون الممالك في جميع الاقاليم ثم
ثار عليهم طائفة بعد طائفة حتى انتزع الامر منهم في جميع
الاقطار ولم يبق للخليفة الا مجرد الاسم في بعض الامصار قوله
تابعه بفتح من حماد عن ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن محمد

بن جبير يعني عن معاوية به وقد رويناه موصولا في معجم الطبراني
الكبير والاوسط قال ثنا بكر بن سهل بن الغيم بن حماد فذكره مثل
رواية شعيب الا انه قال بعد قوله فغضب فقال سمعت ولم يذكر وما
قبل قوله سمعت وقال في رواية كب على وجهه بضم الكاف وتشديد الباء
ليس فيه قال الطبراني في الاوسط لم يروه عن معمر الا ابن المبارك
الحديث الثاني قوله عاصم بن محمد اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر
قوله قال ابن عمر هو جد جد ابي عنه قوله لا يزال هذا الامر في قريش
اي الخلافة ومعنى لا يزال الذي يليها قريشا قوله قال ابن عمر هو
ما بقي منهم اثنان قال ابن هبيرة يحتمل ان يكون على ظاهره وانه
لا يبقى منهم في اخر الزمان الا اثنان امير ومومر عليه والناس
لهم تبع قلت في رواية مسلم عن شيخ البخاري في هذا الحديث ما بقي
من الناس اثنان وفي رواية الاسماعيلي ما بقي في الناس اثنان
واشار بالصيغة الوسطى وليس المراد حقيقة العدد وانما المراد
به اما ان يكون الامر في غير قريش ويحتمل ان يحمل المطلق على المقيد
في الحديث الاول ويكون التقدير لا يزال هذا الامر اي لا يسمى بالخليفة
الا من يكون من قريش الا ان يسمى به احد من غيرهم غلبة وقهرا
واما ان يكون المراد بلفظ الامر وان كان لفظه لفظ الخبر فيحتمل
ان يكون بقا الامر في قريش في بعض الاقطار دون بعض فان بلاد
اليمنية وهي المجنوب سفاطائفة من ذرية الحسن بن علي لم تزل مملكة
ملك البلاد منهم من اواخر المائة الثالثة واما من بالحجاز من
ذرية الحسن بن علي لم يفعلوا وهم امراء مكة وامرا ينبع من ذرية

الحسن بن علي وهما من المدينة فانهما وان كانوا من صميم قريش
لكنهما تحت حكم غيرهم من ملوك الديار المصرية بقي الامر لقريش
بقطر من الاقطار في الجملة وكبيرا ولذلك يقال له الامام ولا
سيما الثانية فانهما الاسن يكون عالما مخلى بالمعدل وقال
الكرماني لا يخلوا الزمان عمن وجد حنيفة من قريش اذ في
المغرب خليفة منهم على ما قيل وكذا في مصر قلت الذي في مصر
لا شك في كونه قرشيا لانه من ذرية العباس والذي في صعدة
وغيرها من اليمن لا شك في كونه قرشيا لانه ذرية الحسن بن علي
واما الذي في المغرب فهو حفصي من ذرية ابي حفص صاحب ابن
تومرت نا وقد انتهوا لعمر بن الخطاب وهو من قريش والحديث ان عمر
شاهد بن حديث ابن عباس احرجه البزار بلفظ لا يزال هذا
الدين واصبا ما بقي من قريش والحديث ابن عمر شاهد من حديث
ابن عباس احرجه البزار بلفظ لا يزال هذا الدين واصبا ما بقي
من قريش عشرون رجلا وقال النووي حكم حديث ابن عمر مستمر الى يوم
القيمة ما بقي من الناس اثنان وقد لخص ما قاله صلى الله عليه
وسلم فستند منه الى الان نزل الخلافة في قريش من غير مزاحمة
لهم على ذلك ومن تغلب على الملك الشوكة لا ينكران الخلافة في
قريش وانما يبغى ان ذلك بطريق النيابة عنهم انتهى وقد ورد
عليه ان الخوارج في زمن بني امية عقدوا الخلافة واحد بعد
واحد ولم يكن قوامن قريش وكذلك ادعى الخلافة بنو عبيد
وخطب لهم بمصر والشام والحجاز وبعضهم بالعراق ايضا واريد

الخليفة

الخليفة فبغداد قد درست وكانت مدة بني عبيد بمصر سوى من
تقدم لهم بالمغرب نيفا على مائتي سنة ولا ادعى الخلافة عبيد الله
صاحب ابن تومرت وليس بقرشي وكذلك كل من جا بعده بالمغرب
الى اليوم والجواب عنه اما عن بني عبيد فانهم كانوا يقولون
انهم من ذرية الحسن ولم يثبتوا وقال القرطبي عن الحديث يحتمل
المراد ان لا تنعقد الامامة الكبرى الا لقرشي منهما وجد احد
منهم وكانه جنح الى انه خبر بمعنى الامر وقد ورد الامر بذلك
في حديث جبير بن مطعم مرفوعه قدموا قريشا ولا تقدموها اخرجه
البيهقي وعند الطبراني من حديث عبد الله بن خطب ومن حديث
عبد الله بن السايب مثله وفي سنجه الى الجان عن شعيب عن الزهري
عن ابن بكير بن سليمان بن ابي حثمة مرسلا انه بلغه مثله واخرجه
الشافعي من وجه اخر عن ابن شهاب انه بلغه مثله وفي الباب
حديث ابي هريرة رفعه الناس تبع لقريش في هذا الشان اخرجاه
في الصحيحين من رواية المغيرة بن عبد الرحمن ومسلم من رواية
سفيان بن عيينة كلاهما عن الاعرج عن ابي هريرة وتقدم في مناقب
قريش واخرجه مسلم ايضا من رواية همام عن ابي هريرة ولاحمد من
رواية ابي سلمة عن ابي هريرة مثله لكن قال في هذا الامر شاهد
عند مسلم عن جابر كالاول عند الطبراني من حديث سهل بن سعد
وعند احمد وابن ابي شيبة من حديث معاوية وعند البزار
من حديث علي واخرج من طريق عبد الله بن ابي الهزيل قال لما قدم
معاوية الكوفة قال رجل من بكر بن وايل لئن لم تنته قريش ليجعلن

هذا الامر في جمهور من جاء بعد العرب عينهم فقال عمرو بن العزيز بث
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قريش قادة الناس قال
ابن المنير وجه الدلالة من الحديث ليس من جهة تخصيص قريش بالذكر
فانه يكون مفهوم لقب ولا حجة فيه عند المحققين وانما الحجة وقع
المبتدا معرفا باللام الجنسية لان المسبة انما الحقيقة هاهنا هو الامر
الواقع صفة لهذا وهذا لا يوصف الا بالجنس فتقتضيه حصر جنس
الامر في قريش فيصير كانه قال لا امر الا في قريش وهو كقولك له الشفعة
فيما لم يقسم والحديث وان كان بلفظ الخبر فهو بمعنى الامر كانه قال
ائتموا بقريش خاصة وبقية طرق الحديث تؤيد ذلك ويؤخذ منه ان
الصحابة اتفقوا على قادة المفهوم للحصر خلافا لمن انكر ذلك وقال
هذا ذهب جمهور اهل العلم ان شرط الامام ان يكون قريشيا تيد ذلك
طوائف بعض فقالت طائفة لا يجوز الا من ولد علي وهذا قول
الشيعة ثم اختلفوا اختلافا شديدا في تعيين ذرية علي وقالت
طائفة يختص بولد العباس وهو قول ابي مسلم الخراساني واتباعه
ونقل ابن حزم ان طائفة قالت لا يجوز الا في ولد جعفر ابي طالب
وقالت اخرى في ولد عبد المطلب وعن بعضهم لا يجوز الا في بني
امية وعن بعضهم لا يجوز الا في ولد عمر قال ابن حزم ولا حجة
لاحد من هؤلاء الاثر وقالت الخوارج وطائفة من المعتزلة
يجوز ان يكون الامام من غير قريش وانما يتحتم الامامة من قام بالكتاب
والسنة سواء كان عربيا او عجميا وبالغ عمرو بن عبيد وقال لو ولية
عبد الحبشي اولى لا يكون اقل عشيرة فاذا عصى كان لمكن خلعه

وقال ابو بكر

وقال ابو بكر الطيب لم يعرج المسلمون على هذا القول بعد ثبوت
حديث الائمة من قريش وعمل المسلمون به قرنا بعد قرن والعقد الا
على اعتبار ذلك قبل ان يقع الاخلال قلت قد عهد بعض هذا من
قبل ان يوجد من قام بالخلافة من الخوارج على بني امية كقطري
بفتح القاف والطاء المهملة ودامت فتنهم حتى ازاحهم المهلب
بنا صفرة اكثر من عشرين سنة وكان لبني امية مباعدين من غير الخوارج
ممن قام على الحجاج كابن الاشعث فلم يتهيأ بالخلافة من قام في قطر من
الاقطار في وقت ما يتهيأ بالخلافة وليس من قريش كبني عباد وغيرهم
بالاندلس وكعبيد المؤمن وذويه ببلاد المغرب كل ما هو لاظهار
الخوارج في هذا ولم يقولوا باقرارهم ولا تذهبوا بارائهم بل كانوا
من اهل السنة ذاعين عليهما وقال غيره من اشتراط كون الامام
قريشيا مذهب العلماء كافة وقد عدوها في مسائل الاجماع ولم ينقل
عن احد من السلف فيها خلاف قلت وكذلك من بعدهم في جميع الاعصار
فلا ولا اعتداد بقول الخوارج ومن وافقهم عن المعتزلة لما فيه
من مخالفة المسلمين قلت ويحتاج من نقل الاجماع الى تاويل ما جاء
عن عمر في ذلك فقد اخرج احمد عن عمر بسند حاله فقال انه قال
ان ادركني اجلي وابو عبيدة حي استخلفته فذكر الحديث وفيه قال
فان ادركني اجلي وقد مات ابن عبيدة استخلفت معاذ بن جبل و
فاذ بن جبل انصاري فسبب له في قريش فيحتمل ان يقال العلم الاجماع
انعقد بعد عمر على اشتراط ان يكون الخليفة قريشيا او تغير اجتهاد
عمر في ذلك والله اعلم واما ما احتج به من لم يعين الخلافة في قريش

من تامير عبد الله وله قد ذبت جارثه واسدمة وغيرهم في الحرورفليس من
مامة العلم في شيء بل وقبه الله بحور لخليقة استايه غير الكفر شوفي حياته وبعده
اهله واسنه الحديث فمعلى عدم وقوع ما قرضه القتفيها من شافعيته وترجمه الله
اذا لم يوجد قرشي يتخلف كذا في فان لم يوجد فغيري اسماعيل فان لم يوجد احد منهم
مجمع الشرايط فعجمي وفي وجه جرهي والاقمن ولد اسحق قالوا واما قرض القفال ذلك
على هاذ لهم في ذلك ما يمكن ان يقع عقلا وان كان لا يقع عادة او شرعا قلت ويدل هذ
القول عليه ايه وهم منه الخير لمحض وحقيك الصباد قالو يخلف واما من جملة
على الاول مرفوه نحباح اني هذ التاويل واستدل بقوله له قدموا قريشا ولا تقدموها
هاو يعين من احاديث الباب على رجحان مذ الشافعي لي رود الامر شه بهم قريش
على من السبب قرشا قال عاض ولا حاجة فيها لو المراد دايل له في هذه الاحا
ديث الخلفا وقد قدم لنبي صلى الله عليه وسلم شيخا عاسلما مولى الجعد
بقبا وامامة الصلاة وفود الجماعة من قريش وقدم زيد بن خالد واياه
اسدمة بن مريد ومعاذ بن جبل وعمرو بن العاصي في البامابي في البعوث
واكثر باد معهم جماعة من قريش ومعقيه النووي وغير باب في بدل على
ان القرشي مرتبة على غيره فيصح الاستدلال به لترجيح على وسب ما استدل
لديه ان الفضل ن يكون لذ الو للقرشي بل المراد ان كونه قرشيا يقتضي
التقدم كما ان من اسباب الفضل والتقدم لعند الورع الفقد والعراقة ن
وغيرها والمسوباب في جميع الخيلا واذا حصل احد هما يحصله منهما
وقد صلحا يرجح عليه فيصح الاستدلال على جذ الشافعي على من
سواه في العلي والدنيا من غير قريش لان الشافع قرشي قريش وهي
من قول العرطي في سفهم بعد ان ذكر نحو فاذ كر عيا تحمد ل يهما الو

جادت

القرآن بعد ان حكى الخلاف ذلك ظاهر الآيات تدل على ان من فعل
مثل ما فعلوا واحتوى حكما يخالف به حكم الله وجعله دينا يعمل
به فقد لزمه ما لزمهم من الوعيد المذكور كما كان او غيره
وقال ابن بطال مفهوم الآية ان من حكم بما انزل الله استحق
جزيل الاجر ودل الحديث على جواز منافسة فاضلي ان ذلك من
اشرف الاعمال واجل المكاسب الى الله ويؤيده حديث عبد الله
بن ابي اوفى رفعه الله مع القاضي ما لم يجر الحديث اخرجه ابن
المنذر قلت اخرجه ايضا ابن ماجة والترمذي واستغربه و
صححه ابن حبان والحاكم قوله حدثنا شهاب بن عباد هو ابن عمر العبدي
بن ابا عمير ابن حميد هو الرواسي بضم الراء وتخفيف الطاء ثم معجمة
واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم وعبد الله هو
ابن مسعود والسنة كلها كذلك قوله لا حسد الا في اثنين رجل بالجر
ويجوز الرفع على الاستئناف والنصب باضمار اعني قوله على هلكته
بفتحات اي على اهلاكه اي انفاقه في الحق واحتاه الله
حكمة في رواية ابن عيينة عن اسمعيل ابن ابي خالد الماضية
في كتاب العلم ورجل اتاه الله الحكمة وقد مضى شرحه مستوفى
هناك وان المراد بالحكمة القرآن كما في حديث ابن عمر اداعم من
ذلك رضا ولها ما صنع الجهل ومن جزعن القبيح قال ابن المنير
المراد بسد هذا الغبطة وليس المراد بالنفي حقيقة ولا لزم الخلف
لان الناس حسد في غير الخلتين وغبطوا من فيه سواهما فليت
هو جزا وانما المراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة

في هاتين

في هاتين الخصلتين فكانه قال في اكد القربات التي يغبط فيها وليت
المراد نفي مسمى الغبطة مما سواها فتكون من مجاز التخصيص اي لا
غبطة كاملة التاكيد لتاكيد اجر متعاطيها الا في هاتين
الخصلتين وقال الكرماني الخصلتان المذكورتان هنا غبطة لاحد
لكن قد يطلق احدهما على الاخرى والمعنى لا حسد قال فيهما ليت عجيب
فلا حسد فهو كما قيل في قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا
الموتة الاولى وفي الحديث الترغيب في ولاية القضا لمن اجتمع
شرطه وقوي على اعمال الحق ووجه له اخذا مما فيه من الامر
بالمعروف ونصر المظلوم واداء الحق لمستحقه وكف يد الظالم والاصلاح
بين الناس وكل ذلك من القربات ولذلك لقي الانبيا عليهم
الصلاة والسلام ومن بعدهم من الخلفا الراشدين ومن ثم اتفقوا
على انه من شرط الكفاية لان امر الناس لا يستقيم بدونه فقد
اخرج البيهقي بسند قوي ان ابا بكر لما ولي الخلافة وفي غير القضاء
وبسند احسن قوي ان عمر استعمل عبد الله بن مسعود على القضاء و
كتب عمر الى عماله استعملوا صالحيكم على القضا واكفهم وبسند
اخر ابن معوية سالا ابا الدرداء او كان يقضي بد فمن لهذا
الامر بعدك قال فضالة بن عبيد وهو من اكابر الصحابة وفضالة
وانما قرنته من خشية الفحص عنه وعند الله المعين عليه و
قد يتعارض الامر حيث يقع بقوله من لشدة به العناد اذا امتنع
الصلح والله المستعان وهذا حيث يكون هناك غيره ومن ثم كان
السلف يتهيبون منه ويفرون اذا طلبوا له واختلفوا هل يثاب

لمن استجمع شرائط وقوي عليه او لاول الثاني فيه لاكثرا فيه
من الحظ والمفرود ولما ... فيه من التشديد وقال بعضهم ان كان
من اهل العلم وكان خاملا بحيث لا يعمل عنه العلم او كان محجبا
والقاضي رزق من جهة لبيت مال استحب له ليرجع اليه في
الحكم بالحق او ينفع بعلمه فان كان مشهورا قال او في له الاقبال
على العلم والفتوى واما ان لم يكن في البلد من يقوم مقامه
فانه يتعين عليه لكونه من فروض الكفاية لا يقدر على القيام
به غيره فيتعين عليه وعن احمد لا يأثم لانه لا يجب عليه اذا
اخربه نفع غيره ولا سيما من لا يمكنه عمل الحق لا نشا والظلم
قوله باب السمع والطاعة للامام ما لم يكن معصية اضافه
بالامام وان كان في احاديث الباب الامر بالطاعة لكل امير
ولو لم يكن اماما لان محل الامر بطاعة الامير ان يكون مولى
من قبل الامام وذكر فيه اربعة احاديث الحديث الاول قوله
عن ابي النياح بمثناة مفتوحة وتحتانية مشددة واخره
مهملة هو يزيد من حميد الضبعي وتقدم في الصلوة من وجه
اخر التصريح بقول شعبة حدثني ابو النياح قوله سمعوا واطيعوا
وان استعمل بضم الشناة على البناء للمجهول اي جعل عاملا بان
امر امارة عامة على البلد مثلا او ولي فيها ولاية خاصة كالامامة
في الصلاة او جباية الخراج او مباشرة الحرب فقد كان في زمن
الخلفاء الراشدين من يجمع له الامور الثلاثة ومن يختص
ببعضها قوله حدثنا بفتح المهملة والموحدة بعدها معجمة منون

الى الحبشة

الى الحبشة ومضى في الصلاة في باب امامة العبد عن محمد بن
بشار عن يحيى القطان بلفظ اسمعوا واطيعوا وان استعمل حبشي
وفيه بعده باب من رواية عمرو عن شعبة بلفظ قال النبي صلى
الله عليه وسلم لابي ذر اسمع واطع ولو لحبشي وقد اخرج مسلم
من طريق عمرو عن شعبة باسناده اخر الى ابي ذر انه انتهى الى
الربذة فاذا عبد يؤم قوما فذهب ليتاخر لاجل ابي ذر فقال
ابو ذر اوصاني خليلي فذكر نحوه وظهر من هذه الرواية الحكم
في تخصيص ابي رويا الحسن في هذه الرواية وقد جاء في هذا
الامر بذلك عموما ولمسلم ايضا من حديث ام الحصين اسمعوا و
اطيعوا فلو استعمل عليكم يقودكم بكتاب الله قوله كان راسه
زبيبة واخذه الزبيب الماكول المعروف الكائن عن العنب اذا
اتناشيه وامر الجبشي بالزبيبة لتجمعها والكون شعره اسود وهو
مثل في الحقارة وشباعة الصورة وعدم الاعتداد بها وقد
تقدم شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب الصلاة ونقل
ابن بطال عن المهلب قال يحتمل اسمعوا واطيعوا الا يوجب ان يكون
المستعمل للعبد الامام في شيء لما تقدم ان الامامة لا تكون الا في
قريش واجمعت الامة على انها لا تكون في العبيد قلت ويحتمل
ان ليسمى عبدا باعتبار ما كان وقد اعتق وهذا كله انما يكون
بطريق الاختيار واما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فان
طاعته تجب اخذا للنفقة ما لم ير معصية كما تقدم تقريره
وقيل المراد ان الامام الاعظم اذا استعمل العبد الحبشي على امارة

بلد مثلا وحبشت طاعته وليس فيه ان العبد الحبشي يكون هو الامام
الاعظم وقال الخطابي قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود معنى وهذا
من ذلك اطلق العبد الحبشي مبالغة في الامام بالطاعة وان كان
لا يتصور منزها ان يلي ذلك الحديث الثاني قوله عماد هو ابن زيد و
الجعد هو ابن عثمان وابو رجا هو العطاردي وتقدم الكلام على هذا
السند في اوايل الفتن قوله برويته هو تيمي قوله عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقد تقدم كذلك في اوايل الفتن من طريق عبد الوارث
عن الجعد وتقدمت مباحثه هناك الحديث الثالث قوله عن عبد الله
هو ابن عمر العمري وعبيد الله صحابيه هو ابن عمر قوله فيما احب وكره
في رواية الى ذر فيما احب لوكره قوله ما لم يؤمر بمعصية هذا القيد
ما اطلق في الحديثين الماضيين من الامر بالسمع والطاعة ولو
لحبشي ومن الصبر على ما يقع من الامير مما يكره ولو عنف على مفارقة
الجماعة قوله فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ان لا يجب ذلك
بل يحرم على من كان قادرا على الامتناع وفي حديث معاذ عند
احمد لا طاعة لمن لم يطع الله وعنده وعند البزار في حديث
عمر ان عيان بن الحصين والحكم بن عمرو الغفاري لا طاعة في معصية الله
وسنده قوي وفي حديث عبادة بن الصامت عند احمد والطبراني
لا طاعة لمن لم يصر الله معانى وقد تقدم البحث في هذا في الكلام
على حديث عبادة في الامر بالسمع والطاعة الا ان يروا كفرا بواحا
حابا مغنيا عن اعادته وملخصه انه ينزل بالكفر احابا فيجب على كل
مسلم القيام في ذلك فمن قوي على ذلك فله الثواب ومن داهن

فعليه

عليه الاثم ومن عجز وجبت عليه الهجرة عن ذلك البلد الحديث
الرابع قوله عن ابي عبد الرحمن السلمي وعلي هو ابن ابي طالب قوله دامر
عليهم رجلا من الانصار تقدم البحث فيه والجواب عن من غلط
راويه في كتاب المغازي قوله قد واثارا كذا وتقدم بيانه
في المغازي والاحكام ان اميرهم غضب فاوقد نارا وقال عزمت
عليكم لما دخلتموها بالتخفيف ابالتشديد فقبلوا منها بمعنى الاوقد له
خمدت المجمرة وفتح الميم وضبط في بعض الروايات بكسر الميم
ولا يعرف في اللغة قاله ابن التين قال خمدت سكن لهبها وان لم
يطفا ان طفئ قيل همدت وقوله لو دخلوها ما خرجوا منها
ابدا قال وليس المراد بالنار نار جهنم ولا انهم يخلدون في النار
قد ثبت في حديث الشفاعة يخرج من النار من كان في قلبه حبة
من ايمان قال وهذا من المعاريض التي فيها مندوحة يريد انه
يوسماق الزجر والتخويف ليفهم السامع ان من فعل ذلك خلد
في النار وليست ذلك مرادا وانما اريد به الزجر والتخويف وقد
تقدم في كتاب المغازي وكذا قوله انما الطاعة في المعروف
تقدم شرحه مستوفى في باب مرثد عبد الله بن حذافة من كتاب
المغازي وتقدم شيء منه في تفسير سورة النساء في قوله واطيعوا
الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وقد قيل انه لم يقصد
دخولهم النار حقيقة وانما اشار لهم بذلك الى ان طاعة الامير
واجبة ومن تركها الواجب دخل النار فاذا شق عليكم دخول هذه النار
تكلفوا بالنار الكبرى ولان هذه انما لو راى منهم الجد في دخولها لمنعهم قد

باب

من مسيل الامارة اعانه الله عليها ذكر فيه حديث عبد الله بن ثعلبة
لا سيل الامارة ثم قال بعده باب مسائل الامان ثم قال ايضا وذكر
الحديث المذكور وقد تقدم الكلام على سنده في كتاب كفارة النذر وفي باب
وعلى قوله واذا خلقت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر وامّا قوله
لا تسيل الامارة فهو الذي في اكثر طرق الحديث ووقع في رواية
يونس بن عبد عند الحديث بلفظ لا تتمنين بصيغة النهي عن التمني
موكدا بالنون الثقيلة والنهي عن التمني ابلغ من النهي عن الطلب قوله
عن مسئلة اي سؤال قوله وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف فخفقاق شد
كه او سكون لام ومعنى المخفف اي صرف اليها ومن كلك اي نفسه في الله
عاونا لكلني الى نفسي ووكل من الحد فلان اذا صيرف اليه ووكله لشدة يحتقه
ومعنى الحديث ان من طلب اكل الامارة اعطيها وتركت اعانته عليها ومن جاز
منه واستقاد منه من طلب ما يتعلق بالحكمة ما يعرف فيه خلل في الامارة القصا
والحسبة ويجوز ذلك واب متجرص على ذلك لا يعان ويعارضه في ظا
هر ما رجه ابو داود وغيره ابي هريرة رفعه من طلب قضاء المسلمين حتى
نالها ثم غلب عدله جوره فله الجنة ومن غلب جوره عدله فله النار
والجمع بينهما ايه اذا لم يكن من تركونه لا معاب نفسه طلبه ان لا يجعل منه
العدل داوفي خيفل الب هما عيل القضاء وهبا لم الذي توليه وقد تقدم
حديث ابي موسى انا لا نولي الامر من حرص وفي ذلك عبرة في معابلقاه بانا لا
عانه بان لم يكن له من الله عون لا يكون فيه كفاية كذلك العمل فلا يلقى
ان يجاب سواله ومن العلوم ان كل واحد لا تخلق من المشقة فمن لم يكن له
من الله اعانه توطه فيما دخل فيه وحسن دنياه وعقباه كان داخل

ما يتعرض لطلب

ما يتعرض للطلب اصلا بل اذا كانت كافتاه اعطيها من غير مسيل
فقد وعد بالعصمة فيما لا غاية ولا بغي ما في ذلك من التعرض قال ابن بطال
جا تفسيرا لا عليها في حديث يا ابا ذر اني ارا ك ضعيفا واحب لك ما احب لنفسي
من طلب الخبا او استعانت عليه بالشفعاء وكل الى نفسه ومن كل اليه
انزل الله عليه لكا سيدة اخرجه ابن السكن فاشوكل اخرجه الترمذي
من طريق ابي عوانة عبد الملك العلي واخرجه ابو داود وابن ماجه
وابن ملجه من طريق اسرائيل عن عنك الاعلى واسقط خمسة من السنة
قال الترمذي وروى ابي عن انه اصح وقال لسائي رواته ابي عوانة ثبت
حسن غريب واخرجه الحاكم من طريق اسي ايل وصححه ويعقوب بن
ابن معير لبث حيمه وصعيب عبد الملك قال الحد هدثني عبد الملك
علي ليس بقوي قال المهلب لبي معنى لما كره عليه ان يدني اليه ولا
يص فنه اهل لذلك هيبة له وهو جوفا من الوقوع في المحذور وفيه
يعان عليه اذا دخل فيه ويسدد واذا صل فيه ان من اتواضع لله رفعه
وعة الله وقال ابن التين هو محمول لمعلي الغالب ولب ولا فقد قال ابو سعيد
عليه السلام جعلني على خزائن الارض اني حوط وفارهب اي ملكان
ويجعل ان يكون في غير الانبيا قوله باب ما يكره من الجلوس على الامان
وجه الكوا هة ما جود مما سبق في الباب الذي قبله قوله عن
سعيد ابن عباس عن ابا هريرة هكذا رواه ابن ابي ذئب من فوق عاو
ادخل عبد الحميد بن بعربين سعيد وابي هريرة دخلا وطريرفعه
وابن ابي ذئب اثبت من عبد الحميد وعرف بحديث المقبري منه
فوا نه هي المعتمدة وعقيبه الخد ري طريقا عبد الحميد شارة

منه الى امكان قطع القول بن فاعله كان عبد سعيد عن عمر بن الحكم
عن ابي هريرة موقوفا على ما رواه عنه عبد الحميد وكان عنه
عن ابي هريرة بغير واسطة مرفوعا اذ رحدث عند كل من
الراويين عن سعيد زيادة او اية الوقت لا تقامت رواية الرفع
لان الراوي قد ينشط فيسند وقد لا ينشط فيقف قوله ان كم
مخرصون بكبر الراء وبجوز فتحها وقع في رواية شيبانية عن ابن
ابي ذوب ستعرضت بالضيب واشار الى انها حنطا قوله على الامارة
يدخل فيها الامارة العظمى وهي الخلافة والصغرى وفي الولاية
على رجل البلاد وهذا اخبار منه صلى الله عليه وسلم بالشيء
قبل وقوعه فوقع كما اخبر قوله وستكون ندامة يوم القيمة
اي لمن لم يعمل فيهما بما ينبغي وزاد في رواية شيبانية وحسرة
ويوضح ذلك ما اخرجه البزار والطبراني بسند صحيح عن عون
بن مالك بلفظ اولها ملامة وثانيها ندامة اخرجه الطبراني
من حديث زيد بن ثابت رفعه بالشيء الامارة لمن اخذها بغير
حقها تكون عليه حسرة يوم القيمة وهذا التقييد ما اطلق في الذي
قبله ويقيد ايضا ما اخرج مسلم عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله
الا تستعملني قال انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خزي
وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها قال النووي
هذا اصل عظيم في اجتناب الولاية ولا سيما لمن كان فيه ضعف
وهو في حق من دخل فيها بغير اهلية ولم يعدل فانه يندم
على ما فرط فيه اذا حوسب بالجزي يوم القيمة واما من كان

اهلا وعدل فيها فانه يعظم كما تظاهرت به الاخبار ولكن
في الدخول فيها خطب عظيم ولذلك امتنع الاكابر منها والسلف
قوله فنعم المرضعة وبئست الفاطمة قال الداودي نعمت المرضعة
اي في الدنيا وبئست الفاطمة اي بعد الموت لانه يصير الى الندامة
على ذلك فهو كالذي يعظم قبل ان يسقي فيكون في ذلك هلاكه
وقال غيره نعمت المرضعة لما فيها من حصول الجاه والمال ونفاذ
الكلمة وتحصيل اللذات الحسية والوهمية وبئست الفاطمة لما يحصل لها بعد
الفاطمة عند الانفصال عنها بموت او عزله وما يترتب عليها
من التبعات في الاخرة بتنبيه الحقت التاء في بيست دون نعم لكم
فيها اذا كان فاعلهما مونثا حيازا للالحاق وتركه فوقع لفظ
في هذا الحديث بحسب ذلك وقال الطيبي انما لم يلحقها بنعم لان
الرضعة مستعارة للامارة وتانيثها غير حقيقي فترك الحاق
التاء بها والحقها ببئس نظرا الى كون الامارة حينئذ داهية دهياء
وانها الى بالتاء في الفاطمة والمرضعة اشارة الى تصوير تينك
الحالتين المتجددتين في الارضاع والفطام قوله وقال محمد
بن بشار هو بندار وقع في مستخرج ابي نعيم ان البخاري قال
حدثنا محمد بن بشار وعبد الله بن حمان هو بصري صدوق
وقال ابن حبان في الثقات يخطئ وماله في الصحيح الا هذا الموضع
وعبد الحميد بن جعفر هو المدني لم يخرج له البخاري الا تعليقا
وعمر بن الحكم او ابن نافع مدني حقه اخرج له البخاري في هذا
الموضع تعليقا كما تقدم في الصيام قوله عن ابي هريرة قوله

اي موقوفا عليه قوله في حديث ابي موسى ولا من حرص عليه
بفتح المهملة واكثر وقد تقدم مطولا من وجه اخر عن ابي
بردة عن ابي موسى في استئذان المرتدين وذكرت شرحه هناك وفي
الحديث ان الذي يناله المتولي من الغنائم والمراد دون ما يناله من
الباسلة والفداء اما بالعدل في الدنيا فمضمون خاسرا واما بالمؤاخذة
في الاخرة ذلك اشد وضلال الله العافية قال القاضي البيضاوي
فلا ينبغي لعاقل ان يفرح بالدنيا بعقبها حسرات قال المهلب الحرص
على الدنيا هو السبب في اقتتال الناس عليها حتى سفكت الدماء
واستحيت الاموال والفروج وعظم الفساد في الارض بذلك
ووجه الذم انه او يعزل او يموت فيندم على الدخول فيها
لانه يطالب بالتبعات التي ادركها وقد فاته ما حرص عليه
بمفارقته قال وليستثنى من ذلك من تعين عليه كان يموت الوالي
ولا يوجد من يقوم بالامر غيره واذا لم يدخل في ذلك يحصل
الفساد بضياع الاحوال قلت وهذا لا يخالف ما فرض في الحديث
الذي قبله من الحضور بالطلب او بتعيين طلب بل في التعبير بالحرص
اشارة الى ان من قام بالامر عند خشية الضياع لكون لم يعلى بغير
سوال لعدم الحرص غالبا عن من هذا شانه وقد يغتفر الحرص
في حق من تعين عليه لكونه تعين واجبا عليه وتوليه
القضاء للامام فرض عين وعلى القاضي فرض كفاية اذا كان
هناك غيره قوله باب من استرضع بضم المثناة على البناء للمفعول
قوله غنية فلم يفصح اي لها قوله ابو الاشهب هو جعفر بن حيان

مهملة وختانية ثقيلة عن الحسن هو البصري وفي رواية
الاسماعيلي من طريق شيبان عن ابي الاشهب حدثنا الحسن قوله
ان عبد الله بن زياد يعني امير البصرة في زمن معاوية وولاه
يزيد ووقع في رواية هشام المذكورة لعبيد الله ما يدل على ان
الحسن حضر ذلك من عبيد الله بن زياد عند معقل قوله عاد معقل
بن سنان ختانية ثم مهملة ثقيلة هو المزني الصحابي المشهور
في رهطه الذي مات فيه كانت وفاته معقلا بالبصرة فيما ذكره في
الاوسط ما بين السنين الى السبعين وذلك في خلافة يزيد بن
معاوية قوله فقال معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم عن شيبان بن فروخ عن
ابي الاشهب لو علمت ان لي حياة حدثتك قوله ليسترعيه الله في نسخة
الصغاني استرعاه قوله فلم يحطها بفتح اوله وسكون الحاء والطاء
المهملتين اي يكلاها او يضمها ويصونها ومعناه والاسم الحياطة
بفتح الخاء طمة اذا استولى عليه واحاطه اذا استولى عليه واحاطه
مثله قوله بنصيحة كذا للاكثر بها الضمير وفي رواية المستملي
بالنصيحة ووقع لمسلم في رواية شيبان يموت وهو غاش لرعيته قوله
لم يجد في نسخة الصغاني الا لم يجد بزيادة الا رائحة الجنة زاد
في رواية الطبراني من حديث عبد الله بن معقل وعرفها يوجد
ريحها من مسيرة سبعين عاما ووقع في رواية مسلم الا حرم
الله عليه الجنة ولاحمد مثله من طريق يونس بن عبيد عن الحسن
قال الكرماني مفهوم الحديث انه يجدها وهو عكس المقصود والجواب

الجواب ان الامقدرة اى الا لم يجد والخبر محذوف والتقدير
ما من عبد فعل كن الا لم يجد الله عليه الجنة ولم يجد رائحة
الجنة استثنا فيه كالمض له او ليست ما للنفي وجاز ذيادة من
للتاكيد في الاثبات عند بعض النحاة وقد ثبت الا في
بعض النسخ قلت لم يقع الجمع بين اللفظين المنفي عدها في طريق
واحدة فقوله لم يجد رائحة الجنة وقع في رواية ابي الاشهب
وقوله حرم الله عليه الجنة وقع في رواية هشام فكانه اراد
ان الاصل في الحديث الجمع بين اللفظين فحفظ بعض ما لم يحفظ
بعض وهو محتمل لكن ظاهرا نه لفظ واحد تصرفت فيه الرواة
وزاد مسلم في اخره قال الا كنت حدثتني هذا قبل اليوم قال لم
اكن لاحدثك قبل سبب ذلك هو ما وصفه به الحسن البصري من
سفك الدماء ووقع في رواية عليه الاسماعيلي من الوجه الذي
اخرجه مسلم لولا اني مسيت ما حدثتك فكانه كان يخفي بطشته
فلما نزل به الموت اراد ان يبقى في ذلك بعض شره عن المسلمين
والى ذلك وقعت الاشارة في رواية لمسلم من طريق ابي المليح ان عبيد
الله بن زياد معقل بن سنان فقال له معقلا لولا اني في الموت لما
احدثك وقد اخرج الطبراني في الكبير من وجه اخر عن الحسن
قال قدم علينا عبيد الله بن معقل منى فدخل عليه ذات يوم
فقال له انته عما ذاك تصنع فقال له ما انت ذا قال فخرج من المجلس
فقلنا له ما كنت تصنع بكلام هذا السفيه على رؤس الناس فقال له
انى كانه عندي علم فاحببت ان لا اموت حتى اقول به على رؤس

الناس ثم قام فقال ايها الناس عمدا لذي توفي فيه فانا معقل
الله بن زياد يعوده فذكر فهو حديث الباب فيحتمل ان يكون الحسن
وقف الصاحب قوله قال زايدة ذكره هشام هو عند في قال الثانية
والتقدير قال الحسين الجعفي قال زايدة ذكره اي الحديث الذي سياتي
هشام وهو ابن حسان ووقع في رواية مسلم عن القاسم بن زكريا
عن حسين الجعفي بالعنعنة في جميع السند وحاصل الروايتين انه
اثبت الفتن في احديهما ونفى النفخة في الاخرى فكانا لا واسطة
بينهما ويحصل ذلك بظلمهم باخذ اموالهم وسفك دمايهم
او انتهاك اعراضهم وحسب حقن دمهم ويترك تعزيرهم ما يجب
عليهم في امر دينهم ودنياهم وباهمال اقامة الحدود فيهم
وردع المفسدين منهم وتلك حماتهم وكو ذلك قوله فقال له
معقل احدثك حديثا قد ذكرت زيادة الى المليح عند مسلم قوله
ما من وال يلي رعية من المسلمين الى اخره وقع في رواية ابي المليح
ما من امير يلي وال وقال فيه فلا يجد له بجيم ودال مشددة
من اجد بالكسر ضد الحزن وقال فيه الا لم يدخل معهم الجنة
والطبراني في الاوسط فلم يعدل فيهم كبه الله على وجهه
في النار قال ابن التين يكي جا على غير القياس لان ماضيه وفي
بالكسر فمستقبله يولي بالفتح وهو مثل ورث يرث وقال ابن
بطال هذا وعيد شديد على امية الجور من منع من استرعاه
او خانهما وظلمهم فقد توجه اليه الطلب بمظالم العباد
يوم القيامة فكيف يقدر على التخلي من ظلم انه عظيم ومعي

حرم الله عليه الجنة ان انفذ الله عليه الوعيد ولم يؤمن
عنه المظلوم من ونقل ابن التين عن الداودي نحوه قال يحتمل
ان يكون هذا في حق الكافر لان المؤمن الى بد له من مضيقة قلت
وهذا احتمال بعيد جدا ان والتعليل مردود فالكافر ايضا قد يكون
ناصحا فيما يتولاه ولا ينفعه ذلك الكفر وقال غيره محمل على المستحل
والاولى انه محمول على عين المستحل وانما اريد به التحذير والتغليظ
وقد وقع في رواية لمسلم بلفظ لم يدخل معهم الجنة وهو يؤيد
ان المراد انه لا يدخل الجنة في وقت دون وقت وقال الطيبي ان
في قوله فلم يحطها وفي قوله فيموت مثل اللام في قوله فالتقطه
ال فرعون ليكون لهم عدوا وقوله وهو غاش فيه للفعل مقدر
بالنكرة يريد ان الله انما ولاه على عباده ليسد بهم الخصيصة
لا ليغشهم حتى يموت على ذلك فمن قلب القضية استحق ان يعاقب
قوله باب من غلق غلق الله عليه في رواية المنفى من شق بعين
الف والمعنى من اخذ على الناس الشفقة ادخل الله عليه المشقة
وهو من الجزء من جنس العمل قوله خالد هو ابن عبد الله الطحان
قوله عن الجزيري بضم الجيم هو سعيد بن اياس ولم يخرج البخاري
للعباس الجزيري شيئا وهو من هذه الطبقة وخالد الطحان معدود
فيمن سمع من سعيد الجزيري قبل الاختلاط وكانت وفاة الجزيري
سنة اربع واربعين ومائة واختلط قبل موته بثلاث سنين
وقال انه عبيد الاجري عن ابي داود من ادرك ايوب فسماعه
من الجزيري في قلت وخالد ته قد ادرك ايوب طامات كان

خالد

خالد المذكور ابن احدى وعشرين سنة قوله عن طيف بالطاء المهملة
وزن عظيم قوله عن ابي تميمة بالمثناة وزن عظيمة وهي بالجيم
ابي بضم السين وتخفيف الجيم الهجيمي بالجيم مصغر لسب ما في بني
الهجيم بطن من تميم وكان مولاهم وهم يجري ماله في الجاس
عن احد من الصحابة الا عند الحديث وله حديث اخر تقدم في
الادب من رواية عن ابي عثمان النهدي قوله شهدت صفوان
هو ابن محرز بن زياد التابعي الثقة المشهور من اهل البصرة قوله
وحدثنا هو ابن عبد الله البجلي الصحابي المشهور وكان من اهل الكوفة
ثم تحول الى البصيرة قال الكلاباذي قوله واصحابه اي اصحاب
صفوان قوله وهو اي ابن محرز بن سهيم ذكره المزي في الاطراف شهدت صفوان اصحابه
وحدثنا بنو صهيم وقع في صحيح حدثني بن عبد الله بن الى
عسكر بن سلامة بن قشة الذي سبق فقال لي اجمع لي فقوا من اخوانكم
حتى اخرج فذكر القصة في حديثهم القصة الذي حمله على رجل
على رجل فقال لا اله الا الله فقتله واظن القصتين واحدة وكيفما
انه حذرهم من التعرض لقتل وزين قتنة ابن عقب موت
يزيد بن معاوية وقع عند الطبراني من طريق ليث بن ابي سليم

عن صفوان بن محرز عن حبدت بن عبد الله الازرق ابي بلال
مرداس دتفرتهما سنة او ثمانية قال اني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد كر الحديث قلت واخرجه البقيا من طريق الاعمش
عن ابي يمامة انه اد طلق مع حبد ب ابي النصير ة فقاد هل كنت
تدارس احد القران قلت قلت قابي بهم قال قانيه نبايع وابي
بلال مرداست وبجد وصالح بن سرح فاشار بجد ث قلت وهو
ك الا اربعة مر روس الخوارج الذين جوا ابي مكة لضوب الذ
يريما جهم اليه يريد بت معاويه فجولا اوجوج بجد ة باليمامة فقطت
عليهما وعلي بعض بلاد ة وانجا روخرج نافع بن الازرق بالعرف فد
امت فتنته مدة واما ابو بلال مرداس فكان خرج علي عبد الله
بن زياد قبل ذلك الى ٢ الخوارج فشهدوا معه الحصار الدو دله فلما
جاء الخبر بموت يزيد بن معاويه سالوا ابن لبيد عن قوله في عثمان
فاتى عليه فحضبوا وفارقوه قوله من سمع سمع الله به يوم القيمة
قلت فقد هذا المير من حديث حبد ف من وجه اخر مع شرحه
في باب الرياء والسمعة من كتاب الرقاق وفيه ومن يراء لم يقع
قبله مقصبو وهو الباب قوله ومن شاق شق الله عليه لذي
بالشين المعجمة والسين حسني والمهملة ومن مشاقي الله عليه نصيحه
المصابيح ونبك القاف في الموضعين وفي رواية الطبراني عن
احمد بن دهير الشيرقي عن اسحق بن شاهين شيخ البخاري فيه
ومن شاقق يشق الله عليه فقالوا افضبا فعال ان اقل ما
يدين به الانسان بطنه يعني بعد الموت وصرح به في رواية

صفوان بن محرز عن حبد ب فقطه واعلموا ان اوما تب من هذه الامة
اماتت بطنه قوف فمن سطع ان لا يكون اوطيا فلا يتحلق في رواية
صفوان ب فلا يدخل بطباه لا اطيا هكذا اوقع هذا الحديث
من هذا الوجه وقد اكد اخرجه الطبراني من طريق فتادة عن اخيه
هو النضير وهو عمي حبد ب من فوقا واخرجه من طريق صفوان
بن محرز وسيافة يحمل الوقع والوقف فانه صدر يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمع الحديث فاعلموا ان
اول ما ينكر وينبن بنون ومثناة بضم اوله من الباني ومعناه
اني والتبن الوابحة الكريهة قوله ومن استطاع ان لا يحال بينه
وبين الجنة علي كف في رواية الشيخين يحوله وبلقط ملي بغير
موحدة ووقع في رواية لي نعيم والاصيلي كفا قوله مردم هراقه
اي صبه فليفعل قال قال ابن التيني وقع في روتنة سم
اهراقه وهو بقتح الهمز وكسرها قلت هي لمت عد الباد ركذا
اوقع هنا للقت بقتامو قوقا وكذلك اخرجه الطبراني من طريق
صفوت اف بن محرز ومن طريق قتادة عن الحسن عن حبد ب مر
فوقا وزاد الحسن بعد قوله يقوبقه كانما بديج دجاجه كلما فقد
لباب من ابواب الجنة جال بليه ورقع من فوقا عبد الطيراني
الصبا من طريق اسماعيل الحسن عن جبد ب وتقطه تعلموا
اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تحولن بين احد
كم وبين الجنة وهو لي هو براها هلك كف دم من مسلم اهر
اقه بغير حله وهذا لو طريد مرجابر فعه لكان في حكم الموقوف

لا يقال بالالف وهو وعيد شديد لقيل المسلم بطريق بن قال لكن ما
في معنى قوله ملئ كف من دم هريقه عن مقدار دم انسان واحد كذا
اقال ومن اين هذا الحصر والمتبادر ان ذكر ملئ كالمثال واله اقول
دون ذلك لكان الحكم كذلك وعند الطبراني من طريق الاعمش عن ابي
عتمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجولن بين احدكم وبين
قدر بجو رواية الحريري وزاد في اخره قال فبكى القوم جذب الزبير
قط فقوله العبي بالنجاة بن هو وعلى ان كانوا صادقين قلت ولعل هذا
هو السبب في تصدير كلامه بحديث بن بحديث بن سمع وكان منهم
ذلك وهذا اما ان كانوا صادقين وصدقت فرولتهم لما جرى جوابا
للمسلمين الرجال والاطفال عظم البلاء بهم كما شاهده الله في
كتاب المجاريين قال بيت بطال المشاقه في اللغة مشتقة من الشقاق
هو الخلاف ومنه قوله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين
له الهدى والمراد الحديث النهي عن القول القبيح في المؤمنين وكشف
مثالبهم وعيوبهم وترك مخالفته سبيل المؤمنين ولزوم جماعتهم
والنهي عن ادخال المشقة عليهم والاضرار بهم قال العبي شق
الامر عليك مشقة اضربك النهي وطابق هرهم م الله جعله الشقة
والمشاقة معنى واحد وليس كذلك فقد جوز الخطابي في هذا ان
تكون المشقة من الوعورة فيحمل الناس على ما يشق عليهم وان يكون
من الشقاق وهو الخلاف ومقاوهو الخلاف ومفارقة الجماعة
وهو ان يكون في شق اي ناحية الجماعة عن الجماعة ورجح الداودي
الثاني ومن الاول قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة

اللهم من

اللهم من ولي من امر امتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه اخرجه مسلم
ووقع بغير ابي ذر في آخر هذا الحديث قلت وبي عبد الله من يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حدث نعم حدث قال نعم حدث ابو
عبد الله المذكور هو المصنف والسابل له القريري وقد خلت بقيته
النسخ عن ذلك وقد شق من الطرق التي اوردتها ما يقرب جوابه
باهو القابريل وليس وليسيه فتمت سمي في هذه القصة احد من
الصحابة غير ره قوله باب القصاص والقتاص في الطريق كذا سوغ
بهما قال ترا ان المذكور ان في الترصير بجات فتما تعلق بالقصاص
ونيت المرفوع يوجد منه جوار بقا فيلحق به الحكم قوله قضى يحيى
بن بن بنم بفتح الميم هو التاء معنى الحليلي المشهور وكان من اهل العبر
التصوير وانتقل الى من وبا مراكش قولي وقضا من ولصنيه بن
مسلم وكان من اهل الفصاحة الورع قال الحكم قضى في اكثر مدب
خراسان وكان ادنحود الى بلد استخلف في التي ينتقل منها قوله
في الطريق وصله محمد بن سعد في الطبقات عن شلة بن موسى
بن بساقاد ابث بحيي بن يعمر على القصاص وفكان يقصر في السوق
وفي الطريق قريبا قريبا نيله يقضي في السوق وفي الطريق وربما
نبا الخصمان وهو على هو على حمار فقضي بينهما وخرج النا ادفي
التاريخ من طريق حميد بن ابي حكيم انه دبو يحيى بن يعمر يقضي في الطر
يقون قوله قضى الشعبي على باب داره قال ابن سعد في الطبقا
اما ابو نعيم تبا اسرئيل اسرئيل قال رايت الشعبي يقضي عند باب الفيل
وخرج الكرابيسي في القضا من وجه اخر عن الشعبي ان عليا قضى في

السوق واخرج من طريق العالية بن عبد الرحمن الله مر على حوض وهو
على رحلته فطلعوا من كرى لهم فقتل فقصى بينهم لمن كسب فيض في مبرك
ذكر حديث سالم عن ابي الحباب عن النبي في الذي سال النبي صلى الله عليه وسلم
متى الساعة وتقدم من وجه اخر عن سالم في كتاب الادب مشبعا وجاء قوله
هباء فلقيا رجل عند سدة المسجد السدة بضم السين والشديد الكوفة وهو
ما يقي من الطاق للسدود وقيل هي المطلة على الباب فاية السطح والعتبة
وقيل هي الباب نفسه وقيل عليه وقيل الساجة هنا الباب وقوله هباء
دقت هاكذا الاصيلي في رواية عدت وهو بان بدل جميع ما لا وعدت
وعدي هباء وقوله اسكان ابي حفيع وهو استفعل من السكوت
الذال على الجمع قال ابن التين لعل سبب سوال الرجل عن الساعة شفقا
فلما يكون فيها ولسوال اسيجي الا لذكر في قوله تعالى يسئلونك عنها الدين
لا يؤمنون بها وقوله كبير عبل بالموحدة الاكثر وبالمثلثة لبعضهم
قال ابن بطال في حديث ابن جرا السكوت تعالى عن جواب السائل واستفى
اذا كانت المسئلة لا تعرف او كانت مما لا حاجة للناس ليها سالية او كانت
بحيث منها القشاشة وسوء التاويل ونقل عن احمد هلب القتنا في الطريق
وعلى البايه ونحو ذلك من القوم سع فان كانت نفعت فهو محمود وان
كانت لرجل من اهل الدنيا اولب بحيث يسا فهم مكروه فلت وقلت
استاد الثاني ليس بحد حقق بترتيب على السوال من ذلك صبور فيحب لبايه
تهو فيكون هذه الحديث قال واقتلت القصاص ايرا وماشا فعا
ل شهت لا باس به اذا لم يشله عن الفهم وقال سحنون لا بلنعني
وقال ابن حبيب لا باس بما كان ليسيرا ابتدا بالنظر ونحوه

فلو قال بي

قال ابن بطال وهو حسن وقول اشهب اشبه بالدليل وقال
ابن التين لما يجوز الحكم في الطريق فيما يكون قاضيا كذا اطلق ولا
شيء التفصيل وقال رايت السنين الى تقع حجة من منع الكلام في
العلم في الطريق واما الحكاية التي نقل عن مالك في تقرير الحاكم
الذي ساله في الطريق ثم حدثه فكان يقول وددت لو زادني على
هذا ادبي تحدثني فلا تقع لمثلي قال وعجبا ان يفرق بين حالة
النبي صلى الله عليه واله وسلم وحالة غيره فان غيره في مظنة
ان يتثاقل للعلم الطرقات وقد تقدم في كتاب العلم ترجمة
القبا على الدابة ووقع في حديث جابر الطويل في حجة الوداع
عند مسلم وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته
ليراه الناس وليشرف لهم ليسالوه والاحاديث في سوال الصحابة
وهو سايرا ماشيا وراكبا كثيرة قوله باب ما ذكر ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب ذكر فيه حديث السن في
قصة المراة التي جاءت تعتذر عن قولها اليك عني لما ارجا النبي
صلى الله عليه وسلم وحدها تبكي عند قبر ابنها بالصبر ففي
الحديث فجاءت الى بابه فلم تجد عليه بوابا بن قوله ان الصبر
عند اول صدمة في رواية الشيخين هنا ان الصبر عند الصدمة
الاولى وقد تقدم شرح ستة في باب زيارة القبور من كتاب
الجنايز وان المراة لم تعلم ان المقتول كان والدها ولم يسم ايضا
لابن الذي ذكرها ان الذي خاطبها النبي صلى الله عليه وسلم
هو الفضل بن العباس ووقع هنا ان السن بن مالك قال لامراة من اهله

هل تعرفين فلانة يعني ما هيئة هذه القصة ولم اعرف اسم المراة
التي من اهل اللسن ايضا وقولها اليك عني اي كفي نفسك ودعني
وقولها فانك خلد بكسر المعجمة وسكون اللام اي خال من هم قال
المهلب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم بواب ولا رايت بعضي فلا بد
ما تقدم في المناقب من حديث ابي موسى انه كان بوابا للنبي صلى الله
عليه وسلم لما جلست على القف قال فالجمع بينهما انه اذا لم يكن
في شغل من اهله ولا انفراد لشيء من امراته انه كان يرفع حجابه
بينه وبين الناس ولطالب الحاجة اليه وقال الطبري في حديث
عمر حين استاذن له الاسود يعني في قصة حلفه صلى الله عليه
وسلم ان لا يدخل على نسائه شهرا كما تقدم في النكاح انه صلى الله
عليه وسلم كان في وقت خلوته بنفسه يتخذ بوابا ولولا ذلك
لاستاذن عمر لنفسه ولم يحتج الى قوله يا رياح استاذن لي قلت
ويحتمل ان يكون سبب استيذان عمر انه خشي ان يكون وجد عليه
لسبب ابنته فاراد ان يخبره ذلك باستيذانه عليه فلما اذن له
اطمان وتبسط في القول كما تقدم بيانه وقال الكرماني ملخصا
لما تقدم يعني قوله لم يجد عليه بوابا راتبا او في حجرته التي كانت
مسكنا له او لم يكن البواب يتعبه بل باشر ذلك بنفسه يعني
ورباحا قلت الاول كاف وفي الثاني قوله لانه اذا كان في الحجرة
مع كونها مظنة الخلوة فانتفاؤه في غيرها اولى وان اراد اثبات
البواب في الحجرة دون غيرها كان لا فحديث الباب فان المراة انما
جاءت الى باب وهو في منزل مسكنه فلم يجد عليه بوابا وفي الثالث

ايضا

ايضا نظر لانه على تقدير الوقوع فعاد ذلك بالنفي على المعين ويمكن
تقدير لوقوعه على ذلك فيفيد مشروعية فيمكن ان يوخذ من الجواز
مطلقا ويمكن ان يفيد بالحاجة وهو الاولى وقد اختلف في
مشروعية الحجاب للحاكم فقال الشافعي وجماعة ينبغي للحاكم
ان لا يتخذ حاجبا وذهب اخرون الى جوازه وحمل الاول على
زمن سكون الناس واجتماعهم على الحق وطاعتهم للحاكم
وقال اخرون بل يستحب ذلك حينئذ ليرتب الخصوم ويمنع المتعلل
ويدفع الشرير وفصل ابن التين عن ابي الدراوردي قال الذي اظن
بعض القضاة من شدة الحجاب وادخال الطوائف الخصوم لم يكن من
فعل السلف فاما اتخاذ الحاجب فقد ثبت في قصة من في منازعة
العباس وعلي انه كان له حاجب يقال له يرفا ومضى ذلك في فرض
الخمس واضحا ومنهم من قيد جوازه بغير وقت جلوسه للناس
لفضل الاحكام ومنهم من عمم الجواز كما مضى و لبطاني وقال ابن
التين ان كان مراده السابق التي فيها الاحباء فصحيح قال البطاني
التي تكتب السيف ليبه ابا النظر في خصومة من سبق فهو من العدل
في الحكومة قال غيره وضيفة البواب او الحاجب ان يطالع الحاكم بحال
من حضر ولا سيما من الاعيان لاحتمال ان يجيء مخاصما والحاكم يظن
انه حاجة فيعطيه حقه من الاكرام الذي لا يجوز لمن يجيء مخاصما
والعلل لانه للحاكم ويذل لك اما بالشافهة واما بالكتابة ويكره
دوام الاحتجاب وقد يحرم فقد اخرج ابو داود والترمذي بسند
جيد عن ابي مريم الازدي انه قال لمعاوية سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول من ولاه الله من امر الناس شيئا فاحتجب عن
حاجتهم احتجب الله عن حاجته يوم القيمة وفي هذا الحديث تهديد
شديد لمن كان حاكما بين الناس فاحتجب احتجابا عن ذلك
من تاخير اعمال المعروف او تضييعها واتفق العلماء على انه يستحب
تقديم الاسبق فالاسبق والمسافر على المقيم ولا سيما ان كان يخشى
فوات الرفقة وان من اتخذ بوابا او حاجبا يستحب ان يتخذه
ثقة عفيفا امينا عارفا باحسن الاخلاق عارفا بعقاديل الناس
قوله باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الامام
الذي فوقه اي الذي ولاه من عنى احتاج الى استيفائه في بعض
ذلك ذكر فيه ثلاثة احاديث الحديث الاول قوله حدثنا
محمد بن خالد قال الحاكم والكلاباذي اخرج البخاري عن محمد
بن يحيى الذهلي قلت يصرح به وانما يقول حدثنا محمد وتارة محمد
بن عبد الله منسوب لجده وتارة ثنا محمد بن خالد فكانه نسبه
الى جد ابيه لانه محمد بن علي بن عبد الله بن خالد بن فارس
قلت ويؤيده انه وقع منسوبا في حديث اخرجه عبد الاكرمي
للحسب عن محمد بن محمد بن خالد ثنا محمد بن وهب بن بقية
فوقع في رواية الاصيلي ثنا محمد بن خالد الذهلي وكذا هو في
نسخة الصفاني واخرج ابن الجارود والحديث المذكور عن محمد
بن يحيى الذهلي عن محمد بن وهب المذكور وقال حلف في الاطراف
هو محمد بن خالد بن خيلة الواقفي وتعقبه ابن عساكر فقال
عندي انه الذهلي وقال المزي في التهذيب قول خلف انه الواقفي

لبين

لبين شيء بل قد ذكر ابو احمد بن عدي في شيوخ البخاري ان
محمد بن خالد بن حيلة لكن عرفه بروايته عنه عن عبيد الله بن موسى
والحديث الذي اشار اليه وقع في التوحيد لكن قال فيه حدثنا محمد
بن خالد فقط ولم ينسبه لجده حيلة وهو بفتح الحاء والموحدة ولا
لبلدة الواقفة وهي بفاء ثم قاف وقد ذكر ذلك الدارقطني ايضا في
شيوخ البخاري محمد بن خالد الواقفي واخرج النسائي عنه فنسبه
لجده فقال ابا محمد بن حيلة فقال المزي في ترجمة هو محمد بن خالد
بن حيلة الواقفي واخرج البخاري عن محمد بن خالد عن محمد بن
موسى بن اعين حدثنا فقال المزي في تهذيب قيل هو الواقفي
وقيل هو الذهلي وهو اشبه وسقط محمد بن خالد من هذا السند
من اطراف ابي مسعود فقال رخ في الاحكام عن محمد بن عبد الله
الانصاري نفسه عن ابيه قال المزي في الاطراف كذا قال ابن
مسعود يعني والصواب ما وقع في جميع النسخ ان بين البخاري
وبين الانصاري هذا الحديث واسطة وهو محمد بن خالد المذكور
وبه جزم خلف في الاطراف ايضا كما تقدم والله اعلم قلت
ويؤيد كونه عن الذهلي ان الترمذي اخرجه في المناقب عن
عن محمد بن يحيى وهو الذهلي به قوله ثنا محمد بن عبد الله الانصاري
هكذا للاكثر وفي رواية ابي زيد المروزي ثنا الانصاري
محمد فقدم النسبة على الاسم قوله حدثني ابي في رواية
زيد شا وهو عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس وتمامه شيخ
هو عم ابيه وقد اخرج البخاري عن الانصاري بل واسطة عن

احاديث في الزكاة والقصاص وغيرهما وروي عنه بواسطة في
عدة مواضع في الاستسقاء وفي بدء الخلق وفي شهود الملائكة لوغيرها
قوله ان قيس بن سعد زاد في رواية المروزي ابن عبادة وهو
الانصاري الخزرجي الذكان والده يقيس الخزرج وضبح الترمذي
يوهم انه قيس بن سعد بن معاذ فانه اخرج حديث الباب في مناقب
سعد بن معاذ فلا يغتر بذلك قوله كان يكون بين النبي صلى الله
عليه وسلم قال الكرماني في نهاية تكرار لفظ الكون ارادة بيان
الدوام والاستمرار انه بقي وقع في رواية الترمذي وابن حبان
والاسماعيلي وابي نعيم وغيرهم من طرق عن الانصاري بلفظ
كان قيس بن سعد بين النبي صلى الله عليه وسلم وذلك تعرف
الرواة قوله بمنزلة صاحب الشرطة من الامير زاد الاسماعيلي من الحسن
بن سفيان عن محمد بن مرزوق عن الانصاري لما سعد من امور
وهذه الزيادة مدرجة من كلام الانصاري بين ذلك الترمذي
فانه اخرج الحديث عن محمد بن مرزوق الى قوله الامير ثم قال
قال الانصاري لما يلي من اموره وقد خلت بما يرد الروايات عنها
وقد توهم ابن حبان لهذا الحديث احتراز المصطفى من المشركين
في مجلسه اذا دخلوا عليه وهذا يدل على انه فهم من هذا الحديث
ان ذلك وقع لقيس بن سعد على سبيل الوظيفة الراتبة وهو الذي فهمه
الانصاري راوي الحديث لكن انكر عليه ما زاده الاسماعيلي فقال
ابو الهيثم بن خلف عن محمد بن المثنى عن الانصاري حدثني ابي
عن ثمامة قال الانصاري ولا اعلمه الا عن انس قال لما قدم النبي

صلى الله عليه وسلم كان سعد ابن قيس في مقدمة ثمانين لقوا
الشرطة من الامير فتكلم سعد النبي صلى الله عليه وسلم في قيس
ان يعفيه من الموضع الذي وصفه فيه مخافة ان يقدم على شيء
يعفيه عن ذلك ثم اخرجه الاسماعيلي عن ابي يعلى ومحمد بن ابي يزيد
جميعا عن محمد بن المثنى عن الانصاري مثل لفظه محمد بن مرزوق
بدون الزيادة التي في اخره قال ولم اشك في كونه عن انس قلت
وكذا اخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق بشر بن آدم ابن بنت
المسمان عن الانصاري لكن لم ينفرد المصنف ولا شيخه محمد بن المثنى
بالزيادة المذكورة فقد اخرجه ابن في المعرفة عن محمد بن عثمان
قال حدثنا ابو حاتم الرازي عن الانصاري بطوله فكان القدر المحقق
وصله من الحديث هو الذي اتفق عليه البخاري واكثر من اخرج الحديث
واما الزيادة فكان الانصاري يتردد في وصلها وعلى تقدير ثبوتها
فلم يقع ذلك لقيس بن سعد الا في تلك المرة ولم يستمر مع ذلك فيما
الشرطة بضم المعجمة والراء والنسبة اليها شرطي بضمتين وقد يفتح
الراء فيهما هم اعوان الامر والمراد بصاحب الشرطة اللعينة اي ردي
اي ردي اذال وقيل الاوغاد الاشد الاقوياء من الجند ومنه في
الحديث الملازم ويشترط شرطة للموت اي يتهيأ قد رد على الانبز
واولوا قال الازهري شرطة كل شيء خياره ومنه الشرط لانهم عدة
الجند وقيل هم اول طائفة تشهد الجيش وتشهد الواقعة وقيل
سموا شرطا ان لهم علامات يعرفون بها من هيئة وملبس وهو
اختيار الاصمعي وقيل لانهم اعدوا انفسهم لذلك يقال اشرط فلان

نفسه او من ان اذا عدها قاله ابو عبيد او قبل باجوده من البسيط وهو
الجمال المبرد فيهم من الشدي وقد استشكلت مطابقته لقبه الحديث
للترجمة فاشار الكرماني الى انها توخذ من قوله دون الحاكم لان معناه
عندوهذا احد ادات ساعدية اللغة وعلى هذا فكان فسا كان
من وظيفته ان يفعل ذلك بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم امر
سواء كان حاضرا ام غائبا قال الكرماني ويحتمل ان يكون دون بمعنى
غير قال وهو الذي يحتمله الحديث الثاني لا غير قلت قيل ما الذي
استعمل في الترجمة دون في معنيين وفي الحديث بثبت ما مضى
بما حدث بعده لان صلات الشرطة لم يكن موجودا في العهد
النبوي عند احد من العمل وانما احدث في دولة بني امية والا
بنت تقويت حال سعد بن فنس تحمد الساعدية فشبهه
بما بقصد وله الحديث الثاني قوله عن ابي موسى ان النبي
صلى الله عليه وسلم بعثه واتبعه معاذ هذه قطعة من حديث
طويل يقدم في استتابة المرتدين بعد السطر الاول قبلب و
معنى رجل ان من الاشعريين الحديث وفيه بعد قوله لو استعمل
على عملنا من زاد ولكن اذهب انت يا ابا موسى ثم اتبعه معاذ
بعد وفيه قصة اليهودي الذي اسلم ارتد وهي التي قضيت
عليها بعد هذا كان الحديث الثالث قوله محمد بن مسلمة
وموحدة بني ابي الحقيق بن هذا لو بصر اسمه محمد لقب له وهو
بفتحتين في الاحتجاج به وليس لمن البخاري مسمى هذا بهو
منع وهو وحكم المتابعة يقدم في استتابة المرتدين من

وجه الثوب

وجه الثوب عن محمد بن هلال قوله حدثنا خالد هو الحذا
قوله ان رجلا سلم ثم تهود قد تقدم شرحه هناك مستو
في قوله لا جلس حتى اقضيه قضاء الله ورسوله قد يقع
هناك فامر به فقتل وبد لكنهم مراد الترجمة والرد على من
من ان الحدود لا تقيمها عمال البلاد الا بعد مشاورة الامام
م الذي ولاه قال ابن المنير اختلف العلماء في هذا الباب قد هذا الكو
فيون الى ان القاضي حكمه حكم الوكيل لا دطلوبه بيد لا وقتما
ادت له فيه وحكمه عبد عيزهم حكم الوصي له لصرق وكل شيء
وتطلق يد علي النظر وجميع الاشياء ما سلبتي وفعل الطحاوي
عنهم ان الحدود لا تقيمها الا الصيار ولا يقيمها عامل
السواد ولا يجوز وحقل ابن القاسم الحدود في المياه يقيمها
في الامصار ولا يقام القضاء في مضى في كليهما الا بالشرط يعني
لكونها مترتبة في مقوي مصر قال او يكتب الي ولشرط تلك
الولاية وقال الشهاب يل من قوض له الوالي ذلك عمالها
جاز له ان يفعله وعت وعن الشافعي نحوه وقال ابن حط ولحجة
في الجواب حديث معاذ قابة قتل لكرتدون ان يرفع ابن ه الي النبي
صلى الله عليه وسلم قوله باب هل يقضي القاضي او يفتي وهو
غضبان في رواية الكشميهني الحكم ذكر فيه ثلاثة احاديث احد
ها قوله كتب ابو بكرة يعني والعبد الحمراء او في الطد كور قوله
الي ابنه كذا وقع هنا غير منسوب ووقع في اطراف المذكور الي ابنه عبد
الله وقد سمي في رواية مسلم ولكن يغتر هذا اللفظ اخرجه من طريق

ابي عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن قال كنت ابي له
ابي بكرة ووقع في العمدة كنت الى وكنت له ابي ابنه عبد الله ابي
بكرة وهو من افراد لسياق ومسلم لاية احد لقط اسه قتل مغاكته
ابو بكرة بنفسه مرة ومن والده عبد الرحمن ان بكيت له حيلة وكتب
ولا تعيني ذلك بل الذي يظهر ان قوله كنت ابي اي امن باكتنا
به وقوله وكنت له اي باشرت الكتابة التي امر بها والله اعلم
ثم العقد دويو بد وقوله في امين المكتوب ابي بسمت فان هذ
العباد لابي بكرة لا لابنه عبد الرحمن خانه لا صحبه له وهو
اول وهو مولود وان لد بالنصر كما صدق الكلام ام قوله
ابي الودخلوا على ما بهست لهم نقصه قوله وكان سجستان
في رواية مسلم وهو قاض سجستان وهي جملة حالية وسجستان
بكسر المهملة والجيم على الصحيح بعدهما مثناة ساكنة وهي ابي جهة
الهند بينها وبين كرمان مايه فرسخ منها اربعون في سجامنا
رة لسب فيها وبلست اليها سجستان وسجري براي بد ابي السيد
الثانية والتا وهو على غير قياس وسجستاني نسبة طرف للعلمية
والعجمة وزيادة الالف والنون قال ابن سعيد في الطبقات
كان زياد قد ولاه علي العراق مرة اولاد اخيه لامه ابي
بكرة فيهم واطعمهم وولى عبد الله بن ابي بكرة سجستان فعرف
للعلمية وزيادة العجمة وزيادة الالف والنون قال ابن سعد في
الطبقات كان زياد قد ولاه علي العراق فرق اولاد اخيه
منه ابي بكرة وشرفهم واطعمهم وولى عبد الله بن ابي بكرة

ابي بكرة سجستان

ابي بكرة سجستان له قال ومات ابو بكرة وعبد الله ولد بعده
ان لا تقضي بين اثنين واثنين ولست بمصمات في رواية مسلم
ان لا تحكم قوله لا تقصير حكم بين اثنين وهي مصمات في رواية
رواية السباقي هي من سفيان بن عيينة عن عبد الله بن عمير
سنده لا يقضي القاضي ولا يحكم الحاكم بين اثنين وهو غضبان ولم
يذكر للقضاء والحكم تفسيرين هو الحاكم وقد يطلق القسم الي سند
اليه قال المهلب سبب هذ النهي ان الحكم حالة تعتري وقال ابن
دقيق العيد العيد فيه النهي عند الحكم حالة تغضب ما يحصل
بسببه من التعبير الفكر وتحيد بحيله النظر فيحصل اسقاط الحكم علي
الوجه قال عبده وعدا وعد الفقهاء بهذا المعنى ابي كل ما يحصل
به تغير الفكر كالجوع والعطش المفرطين وعده العيد من
وسايرما يتعلق به اقلت ابعلقا شعله عن استيفاء النظر وجو
فياس مظنته وكان الحكمة في الاختصاص بذكر الغضب لاشتراك
به علي النفس وصعوبة صفاومنه تحاذ فقين وقد اخرج البيه
هم النهي لبيد ضعف عن ابي سعد رفعه لا يقضي احد
في الا وهو شبعان ريان وقال الشيخ وهي قياست مظنة
صحيح وهو استنباط معني دبي علي سلفي فان ما يعني عن الحكم حالة
الغضب فضم منه ان الحكم لا يكون لا حالة اشقامة الفكر هكذا
علة النهي المشترك وهو تعتر الفكر والوصف بالغضب
بلة بمعنى انه يشمله عليه فالحق به ما معناه كالجايع قال الشا
فع في الام كل ما للحاكم وهو جايع او يع بعث شغوا لعلت فان ذلك

بغير العقل قوله لخالف فيكم في حال الغضب مع ان صادف الحق
مع الكراهة هذا قول الجمهور وقد تقدم انه صلى الله عليه
وسلم قضى للزبير بشراج الحرة بعد ان اغضبه خصم الزبير لكن
لا حجة فيه لدفع الكراهة من عنده لعصمته صلى الله عليه وسلم
فلا يقول في الغضب لا كما يقول في الرضى قال النووي في حديث
اللقطة فيه جواز الفتوى في حالة الغضب وكذلك الحكم وتنفيذ
ولكنه مع الكراهة في حقنا ولا يكره في حقه صلى الله عليه
وسلم لانه لا يخاف عليه في الغضب ما يخاف على غيره والبعد
من قال يحمل على انه تكلم بالحكم قبل وصوله في الغضب الى
تغير الفكر ويؤخذ من الاطلاق انه لا فرق بين مراتب الغضب
ولا اسبابه وكذا اطلقه الجمهور وفصل امام الحرمين والبغوي
فقيد الكراهة عما اذا كان الغضب لغير الله تعالى واستغرب الرويا
في هذا التفصيل واستبعده غيره لظواهر الحديث والمعنى الذي
لاجله نهي عن الحكم حال الغضب وقال بعض الحنابلة لا ينعقد
الحكم في حال الغضب لثبوت النهي عنه والنهي يقتضي الفساد وفصل
بعضهم بين ان يكون الغضب لما علمه بعد ان استبان له
الحكم فلا يؤثر والا فهو محل الخلاف وهو تفصيل معتبر قال ابن
المنير ادخل النخعي حديث ابي بكرة الدال على الجمع في حديث ابي
سعود الدال على الجواز تنبيها منه على طريق الجمع بان جعل الجواز
خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم لوجود العصمة في حقه والامن
من التعدي او ان غضبه انما كان للحق فمن كان في مثل حاله جاز

قال ابن

والامتناع وهو كما قيل في شهادة العدو ان كانت دنيوية
ردت وان كانت دينية انزه قال ابن دقيق العيد وعندي في
الحديث ان الكناية بالحديث كالسماع من الشيخ في وجوب العمل وما
في الرواية منعها فيما اذا تجردت عن الاجازة والمشهور الجواز
نعم الصحيح عند الاداء ان لا يطلق الاخبار بل يقول كتب الي او كاتبني
او اجازلي في كتابه او ان ذكر الحكم مع ادلته في التقليد يجيء
مثله في الفتوى وفيه شفقة الاب على ولده واعلامه بما
ينفعه وتحذيره من الوقوع فيما ينكر وفيه نشر العلم بالعمل به الا
فتدارك ان لم يبلغ الطالب عنه الحديث الباقي في عبد الله هو ابن
المبارك حار جل تقدم في باب يجيب الامام من الباب
الامامة انه لم يسم ووهم من قال انه حزم بن كعب وان المراد
هنا الفضل هو معاذ بن جبل وتقدم شرح الحديث هناك مستوفى
وتقدم القول في الغضب في باب المغضب في الموعظة من كتاب
العلم الحديث الثالث حديث ابن عمر في طلاق امراته وهي حايض
قوله يونس هو ابن يزيد الايلي قوله فتغيظ فيه في رواية الكشميهني
فتغيظ عليه والضمير في قوله فيه يعود للفعل المذكور وهو الطلاق
الموصوف وفي عليه للفاعل وهو ابن عمر وقد تقدم الحديث
مشروحا في كتاب الطلاق في قوله قوله من راى للقاضي ان يحكم
بعلمه في امر الناس اذا لم يخف الظنون او التهمة اشار الى قول
ابي حنيفة ومن وافقه ان للقاضي ان يحكم بعلمه في حقوق
الناس وليس له ان يقضي بعلمه في حقوق الله كالحدود والاتهام بينة

على المسامحة وله في حقوق الناس تفصيل قال ان كان ما علمه قبل
ولايته لم يحكم لانه منزلة ما سمعه من الشهود وعند حاكم
بخلاف ما علمه وولايته واما قوله اذا لم يخف الظنون والتهمة
فمفيد به قول من اجاز للقاضي ان يقضي بعلمه لان انتفاء
سبب ذلك مطلقا اعتلوا بانه غير معصوم فيجوز ان تلحقه
التهمة اذا قضى بعلمه ان يكون حكمه لصديقه على عدوه فحسمت
المادة فجعل المصنف محل الجواز ما لم يخف الحاكم الظنون والتهمة
واشار الى انه يلزم من المنع من اهل حسم المادة ان لا يسمع مثلا رجلا
اطلق امرأته الا فاياتا ثم رفعته اليه فانكر فان احلفه فحلف لم
ان يديمه على فرج حرام منهم فلم يكن له ومن ولا يقبل قوله و
يحكم عليه بعلمه فان خشي التهمة فاما ويقيم شهادته عليه
عند حاكم اخر وسيأتي ما يدل لذلك في باب الشهادة تكون عند الحاكم
قال الكرابيسي الذي عندي ان شرط جواز لحكم بالعلم ان يكون
الحاكم مشهورا بالصلاح والعفاف والصدق لم يعرف بكبيرة زلة
ولم تؤخذ عليه خربة بحيث تكون اسباب التهم فيه موجودة
واسباب التهم كما قال البخاري صلى فيه تفقودة فهذا الذي يجوز له
ان يحكم بعلمه مطلقا قلت وكان البخاري اخذ ذلك عنه فانه
من شايخه قوله كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لهند خذي
ما يكفيك وولدك بالمعروف هذا اللفظ وصله المؤلف في النفقات
من طريق هشام بن عروة عن ابيه وقد ساق الحديث في هذا الباب
بغير هذا اللفظ من طريق الزهري عن عروة وفي له وذلك اذا كان

او مشهورا

او مشهورا هذا يفسر قوله من قال يقضي بعلمه مطلقا ويحتمل ان
يكون المراد بالمشهور الشيء الذي يأخذه فيذكر فيه فتقدم هذا
بنحو عشرة اسطر قوله ما كان على ظهر الارض اهل خباء احب الي الخ
تقدم في السيرة النبوية في المناقب والكلام عليه وتقدم شرح
ما تضمنه الحديث المذكور في كتاب النفقات وفيه بيان اسناده
الى من اسند اليه من جواز حكم الحاكم بعلمه ورد قول الكرابيسي
على الغائب قال ابن بطال احتج من اجاز للقاضي ان يحكم بعلمه
بحديث الباب فانه صلى الله عليه وسلم يقضي لها بوجوب النفقة
لها ولولدها العالم بانها زوجة ابي سفيان ولم يلتمس على ذلك
بينة ومن حديث المقداد ان علمه اقوى من الشهادة لانه متيقن
واعلم والشهادة قد تكون كذبا وحجة من منع قوله في حديث
ام سلمة انما اقضي له بما اسمع ولم يقل بما اعلم وقال المحشي شاهداك
او يمينه وفيه وليس لك الا ذلك ولما يخشى من قضاة السوء ان يحكم
احدهم كما شاء بحصيل على علمه واحتج من منع مطلقا بالتهمة واحتج
من فصل بان الذي علمه الحاكم قبل القضا كان على طريق الشهادة
فلو حكم به لحكم بشهادة نفسه فصار منتزلة من قضى بيمين عواه
على غيره وايضا فيكون كالحاكم بشاهد واحد وقد تقدم قريبا
اخر وامافي القضا ففي حديث ام سلمة فانما اقضي له على نحو ما اسمع
ولم يفرق لسماعة من شاهد او مدع وسيأتي تفصيل المذاهب
في الحكم بالعلم في باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضا
وقال ابن المنير لم يتعرض ابن بطال لمقصود الباب وذلك ان البخاري

احتج لجواز الحكم بالعلم بقصة هند فكان ينبغي الشارح ان يتعقب
ذلك بان لا دليل فيه لانه خرج مخرج الفتيا وكلام المفتي يتنزل على
تقدير صحة انها المستفتي فكانه قال ان ثبت انه ممنعك حقك جاز
لك استيفاره مع الامكان قال وقد اجاب بعضهم بان الاغلب من
احوال النبي صلى الله عليه وسلم الحكم والالزام فيجب تنزيل لفظه
لكن يرد عليه انه صلى الله عليه وسلم ما ذكر في قصة هند انه يعلم
صدقها بل ظاهر الامر انه لم يسمع هذه القصة الا وحدها فكيف يصح
الاستدلال به على حكم الحاكم بعلمه قلت وما ادعى نفيه بعيد
فانه لو لم يعلم صدقها لم يامرها بالاخذ به والطاعة على صدقها
ممكن بالوحي دون من سواه فلا بد من سبق علم وليدل اطلاعه
على حالها من قبل ان تذكر ما ذكرت من المصاهرة ولانه قيل
قولها الفلاني وحية ابي سفيان بعيونه واكتفى فيه بالعلم ولانه
لو كانت فتيا لقال مثلا تاخذ فلما اتى بصيغ بعيد بقوله خذي
دل على الحكم وسياتي لها امر بذلك في باب القضاء على الغائب لهذا
قال ابن المنير انما ظنوا ان حكما كما سياتي معرفة المحكوم به عينا
معينة كذا قال قوله باب الشهادة على الخط المختوم كذا للاكثر
بحجمة ثم مثناة وفي رواية الكشميهني المحكوم بميم بدل ثم كان اي
اي المحكوم به وسقطت هذه اللفظة لابن بطال ومراده هل يصح
الشهادة على الخط اي بانه خط فلان وخصه بالمختوم لانه قرب
الى عدم التزوير على الخط ان قوله يجوز من ذلك وما يضيق عليه
بريده ان يكون على التعميم اثباتا او نفيا لا يمنع ذلك طلقا فتنبه

الحقوق وتعميد ذلك مطلقا فلا يخفى ما فيما لتن وقد يكون جاريا
بشروط قوله وكتاب الحاكم الى عامله والقاضي الى نظيره يشير الى رد
على من اجاز الشهادة على الخط ولم يجزها في كتاب القاضي وكتاب
الحاكم وسياتي بيان من قاله والبحث معه فيه قوله وقال بعض الناس
كتاب الحاكم جائز الا في الحدود ثم قال ان كان القتل خطا فهو جائز
لان هذا مال يرجع به وانما زمان بعد القتل قال ابن بطال
حجة البخاري على من قال ذلك من الحنفية واضحة لانه اذا لم
يجز الكتاب بالقتل فلا فرق بين الخطا والعمد في اول الامر
وانما يصير مالا بعد الثبوت عند الحاكم والعمد ايضا رجع الى المال
فاقتضى النظر التسوية قوله وقد كتب عمر الى عامله فمن الحدود
في رواية الذي ذرعن المستملي والكشميهني في الحدود وتقييم
حقيقة وبعد الالف راء مضمومة وهو ابن المعلى ويقال ابن عمرو
المعلى العبدي ويقال كان اسمه لبشير والحارود لقبه وكان الحارود
المذكور قد اسلم وصحب ثم رجع الى البحرين فكان منها وله قصة
مع قدامة بن مظعون عامل عمر على البحرين اخرجها عبد الرزاق
من طريق عبيد الله بن عامر بن ربيعة قال استعمل عمر قدامة ابن
مظعون فقدم الحارود سيد عبد القيس على عمر فقال ان قدامة
شرب فسكر فكتب الى قدامة في ذلك فذكر القصة بطولها في قدوم
قدامة وشهادة الحارود وابي هريرة عليه وفي احتجاج قدامة
باية المائدة وفي رد عمر عليه وجلده الحد وسندها صحيح وقد تقدم في
الحدود وتزول الحارود البصرة بعد ذلك باستشهد في خلافة عثمان قوله

وكنت عمر بن عبد العزيز في سير كسرى وصله ابو بكر الخلال وكتاب
القصاص والدباب من طريق عبد الله بن المبارك لهن حكيم
زرنفر بن حكيم عن اسه قال كنت عمر وه عبد العزيز كتابا اجا فيه
شهادة رجل على بن كس قوله وقال ابراهيم كتاب القاضي الى القا
جايز اذا عرف الكتاب والختام وصله ابن ابي شيبه عن عيسى بن يونس
عبد الله عن ابرهيم قوله وكان الشعبي يجيز الكتاب المختوم بما فيه
من القاضي وصله ابو بكر بن ابي شيبه من طريق عيسى بن عمر قال
كان عامر يعني الشعبي يجيز الكتاب المختوم يجيء من القاضي وجرح
عبد الرزاق من وجه اخر عن الشعبي قال لا تشهد ولا تعرف
الكتاب والختام حتى يذكر ويجمع بينهما بان الاول اذا كان من
القاضي الى القاضي والثاني في نحو الشاهد قوله ويروى الشاعر
ابو عمر نحوه قلت لم يقع لي هذا الاثر عن ابن عمر الى الهمو قوله وقا
لمعاوية بن عبد الكوفي هو المروف بالضال بضاد معجمة ولام
ثقيلة سمي بذلك لانه في طريق مكة قاله عبد الغني بن سعيد الحافظ
بن سعيد العرقي ووثقه احمد وابن معين وابو داود والنسائي
ومات شيخه ثمانين ومائة وكان معمر اذ ذاك ابن رجا العطاردي
وقد وصل بوهذا وكيع في مصنفه عنه قوله شهدا لي
حضرت عبد الملك بن يعلى قاضي وهو اللبثي تابعي ثقة وكان
بن بدين هبيرة قضا البصرة لمعاوية ثم ولي امارتها من قبل يز
بدين عبد الملك بن مروان ذكر عمر بن شبه في اخبار البصرة
قال انه مات وهو على القضا وارخه ابن حبان في الثقات

سنة مائة

سنه مائة وقيل غير ذلك بن سعد انه كان قاضيا قبل الحسن مات في خلافة
عمر بن عبد العزيز والصواب بعد الحسن وقع لعمر بن شبه هو احمد
وان ابن هبيرة هو الذي ولاه ومات على القضا بعد ذلك بعد
المائة بسنين او ثلاث وبقي هلال عاش الى خلافة هشام بن عبد الملك
فعزله خالد بن عبد الله القسري وبقي تمامه بن عبد الله بن انس بن
سلم بن معوية بكسر الميم وخفيف التحتانيه ثم هو امر وف بالذ
كاء وكان وبقي قضيا البصرة الصحيح في خلافة عمر بن عبد العزيز ولا يعبد
عدي بن ارطاة على عمر عليها بعد امتناع منه وله في ذلك اخبار بينها
ذكره الكلبي في ادب القضا قال ثنا عبد الله بن عمرو الغفيلي قال قلو
لايوب ما منعك من الولاية با با وايل قلة اخبي لنا قال له القلة
ذكر قيل له لو وجدت صلاة اكنت تشترفه قال نعم قيل وتر
ضى له ان يلي ذا كان رضي قال نعم قيل له فانك حبار رضي قلتم
الوا بوه وبقي فك ثم وقع بينهما فركب ابا سي ابي عمر بن عبد العزيز فا
درعدي وقتل الحسن البصري القضا فكيت عمر بنكر على عدي ما
ذكره عنه ايه قتل ابو الحسن الفا ذكر ذلك بريب سليه ومية و
مكان اسن سنه استف وعشرين ومائة وهو ثقه عنه الجميع
قوله والحسن هو ابن ابي الحسن البصري الا الشهلي وكان ولي قضا
البصرة بعد بطيهم ولا عدي امن هنا كان ذكر بان الحسن بعده
عش وانه قوله وثمامة بن عبد الله انس هو الراوي الهمو وكان تابعا ثقه
تابع القضا بالبصرة عن ابي بردة ثم ولي قضا البصرة ايضا في ولاية خالد فمه هشام بن عبد
الملك ذكر خليفة في سنة سبع وماية انه عزله سنة عشر ومية تبع وولي بلال بن ابي بردة وكان ثمه بعد ذلك قوله

وبلال ابن ابي بردة اي ابن ابي موسى الاشعري وكان صديق
خالد بن عبد الله القسري فولاه قضاء البصرة لما ولي امرتها من
قبل هشام بن عبد الملك وضم اليه الشرطة فكان اميرا قاضيا
لم يزل قاضيا الى ان قتله يوسف بن عمر الثقفي لما ولي الامرة بعد
خالد وعذب خالدا وعماله ومنهم بلال وذلك في سنة عشرين
ومائة ويقال انه مات في حبس يوسف وقد اخرج له الترمذي
حديثا واحدا ولم يكن محمودا في احكامه ويقال له انه كان يقول
ان الرجلين ليخيطان الى قاحد احدهما اخف على قلبي فاقضي
له ذكر ذلك ابو العباس المبرد في الكامل قوله وعبد الله بن بريدة
الاسلمي هو التابعي المشهور وكان ولي قضاء مرو بعد اخيه سليمان
سنه خمس ومائة الى ان مات وهو على قضائها سنه خمس عشرة ومائة
وذلك في ولاية اسد بن عبد الله القسري على خراسان وهو اخو خالد
القسري وحديث عبد الله بن بريدة بن الحصيب هذا في الكتب الستة قوله
وعامر بن عبده بفتح الموحدة وقيل بسكونها ذكره ابن ماكولا
بالوجهين وقيل فيه ايضا عبيدة بكسر الموحدة وبزيادة او جميع
من في البخاري بالسكون الا عجلان بن عبده المقدم ذكره في كتاب
الجزية فانه بالتحريك وعامر هو البجلي ابو اياس الكوفي وثقه
ابن معين غيره وهو من قدماء التابعين له رواية عن ابن مسعود
وروى عنه المسيب بن رافع وابو اسحق وحديثه عند النسائي و
كان ولي القضاء بالكوفة مرة وعمر قوله وعبادة بن منصور الباجي
والجميع يكنى ابا سلمة بصري قال ابو داود ولي قضاء البصرة خمس آيات

وذكر عمر

وذكر عمر بن شبة انه اول ما ولي في سنة سبع وعشرين ولا يزيد بن
عمر بن هبيرة فلما عزل ولي سلم من قتيبة عزله وولي معاوية
ابن عمرو ثم استعفى فاعفاه مسلم واعاد عبادة بن منصور وكان عباد يرمي
بالقدر ويدلس فضعفوه بسبب ذلك ويقال انه تغير وحدثه
في السن الاولى واعلق له البخاري مات سنة اثنتين وخمسين ومائة
قوله يجيزون كتب القضاة بفتح محرز من الشهود الى آخره ومعنى قوله
فالمتن المحرز وهو بفتح الميم وسكون المعجمة واخره جيم اطلب الخروج
من عهدة ذلك اما بالقدح في الليه عما يقبل فتبطل الشهادة واما
بدليل على البراءة من المشهود به قوله واوله من سأل على كتاب القاضي
البيه ابن ابي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى قاضي الكوفة
واول ما ولها في زمن يوسف بن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن
يزيد ومات سنة ثمان واربعين ومائة وهو صدوق الفقه
على ضعف حديثه من قبل سوء حفظه وقال الساجي كان كان يمدح
في قضائه فاما في الحديث فليس بحجة وقال احمد فضل ابن ابي ليلى
احب الينا من حديثه وحديثه في السنن الى اربعة واغفل المزي
ان يعلم له في التهذيب علامة تعليق البخاري كما اغفل ان يترجم
لسوار بن عبد الله المذكور بعده مع انه اعلم الكل من ذكره
عبد الكبير هنا من لم يخرج له شيا موصولا قوله وسوار بن عبد
الله بفتح المهملة وتشديد العنبري من بني تميم قال ابن حبان
في الثقات كان فقيها ولاه المنصور قضاء البصرة سنة عيل قضاءها
الى ان مات في ذي القعدة سنة ست وخمسين ومائة سوار بن عبد الله

بن سوادبن عبد الله ولي قضا الرصافة ببغداد الجانب الشرقي وقد
في السنن الثلاثة ومات سنة ثمن واربعين ومايتين قوله
وقالنا ابو نعيم هو الفضل بن دكين قوله حدثنا عبيد الله بالتصغير
ابن محرز بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء بعدها زاي هو كوفي
ما رأيت له راويا غير ابي نعيم وماله في البخاري الا اثر واحد لم
يزد المزي في الترجمة على ما تضمنه هذا الاثر قوله حبيب بكتاب
من موسى بن انس اي ابن مالك التابعي المشهور
وكان ولي قضا البصرة في دل اية الحكم بن ايوب الثقفي وهو ثقة
وهو ثقة حديثه في الكتب ابن حبان في مات
بعد اخيه النضر بالبصرة وكانت وفاة النضر قبل وفاة الحسن البصري
سنة ثمان او تسع ومايه قوله فجئت به القاسم بن ابن
عبد الله بن مسعود المسعودي يكنى ابا عبد الرحمن وقال العجلي ثقة
وكان على قضا الكوفة زمن عمر بن عبد العزيز وكان لا ياخذ على
القضا اجرا وكانت ثقة صالحا وهو تابعي قال ابن المديني لم يلق
من الصحابة احدا بن سمرة وقيل انه مات سنة ست عشرة ومايه
قوله فاجازه بالجيم وزاري اي امضاه وعمل به تبنيه وقع في
المغني لابن قدامة لتثبت ما في قوله امية الفتوى ان لا تشهد بكتاب
القاضي الى القاضي شاهد ان عدلان ولا يكفي معرفته خط القاضي
وختمه وحكى عن الحسن وسوار والحسن العنبري انهم قالوا اذا كان
يعرف خطه وختمه قبله وهو قول ابي نور قلت وهو خلاف ما
نقله البخاري عن سوار انه اول من سال البينه وسنضم الى من ذكرهم

ابن قدامة سايرمن ذكرهم البخاري من قضاة الامصار ومن
التابعين ممن بعدهم قوله وكره الحسن هو البصري وابو قلابة
هو الجرمي بفتح الجيم وسكون الرا قوله ان لا تشهد بفتح اوله و
الشاهد محذوف اي الشاهد قوله على وصيته حتى تعاين ما فيها
اما اثر الحسن فوصله الدارمي من رواية هشام بن حسان عنه
قال لا تشهد وصية حتى تقرا عليك ولا تشهد على من لا تعرف واخرج
سعيد بن منصور من طريق يونس بن عبيد عن الحسن نحوه واما اثر
ابي قلابة فوصله ابن شيبة ويعقوب بن سفيان جميعا من
طريق حماد بن زيد عن ايوب قال قال ابو قلابة في الرجل يقول
اشهد واعلى ما في هذه الصحيفة قال لا حتى يعلم ما فيها زاد يعقوب
وقال لعله فيها حورا وفي هذه الزيادة بيان السبب في المنع
المذكور وقد وافق الداودي من الملائكة هذا القول فقال
هذا هو الصواب ان لا تشهد على وصية حتى يعرف ما فيها وتقيد
ان النسيان بانها اذا كان فيها جور لم يمنع التحمل لان الحاكم قادر
على رده اذا وجب حكم الشرع رده وما عدا ذلك يعمل به فليس خشية
الجور فيما ما يغاير التحمل وانما المانع الجهل بما يشهد به قال
ووجه الجواز ان كثيرا من الناس يرغب في احراره لاحتمال
ان لا يموت فيحتاط بالاشهاد ويكون ماله مستمرا على الاخفا قوله
وقد يكون النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل خيبر الى اخره هذا
طرف من حديث سهل بن ابي حثمة في قصة مريضة وسيقع وفيه
عبد الله ابن سهل بخيبر وقد تقدم شرحه مستوفى في الديات

في باب القسامة وبانى لهذا اللفظ في باب كتاب الحاكم الى عماله
بعد احد وعشرين بابا قوله وقال الزهري في الشهادة على المراة
من الستري اي من ورايه قوله ان عرفتها فاشهد وصله ابوبكر
بن ابي شيبة من طريق جعفر بن برقان عن الزهري بنحوه ومقتضاه
انه لا يشترط ان يراها حال الاشهاد بل يكفي ان يعرفها باي طريق
عرض وفي ذلك خلاف اشير اليه في كتاب الشهادات قوله
لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم كان ذلك في
سنة ست كما تقدم بيانه في شرح حديث ابي سفيان الطويل
المذكور في بدء الوحي قوله قالوا انهم لا يقرون كتابا الا مختوما
لم اعرف اسم القايل بعينه قوله فاتخذ خاتما الى اخره فقدم
شرحه ومضى في اخر اللباس وجملة ما تضمنه هذه الترجمة باثنا عشر
احدها الشهادة على الخط وكتاب القاضي الى القاضي والشهادة
على الاقرار بما في الكتاب وظاهره صيغ جواز جميع ذلك فاما الحكم
الاول قال ابن بطال اتفق العلماء على ان الشهادة لا تجوز لمن شاهد اذا
راى خطه اذا تذكر تلك الشهادة فان كان لا يحفظها فلا يشهد فانه
من شاء انتقش خاتما ومن شاء كتب كتابا وقد فعل مثله في ايام
عثمان في قصة مذكورة في سبب قتله وقد قال الله تعالى الا من
شهد بالحق وهم يعلمون واجاز مالك الشهادة على الخط وقال ابن
شعبان عن ابن وهب انه قال لا اخذ بقول مالك في ذلك وقال
الطحاوي خالفا جميع الفقهاء في ذلك وعدوا قوله في ذلك شبيها
الان الخط قد يشبه الخط وليست شهادة على قول منه ولا معاينة

وقال

وقال محمد بن الحارث الشهادة على الخط خطا فاحش قال ما المشتري يجيء
قال سمعت فلانا قتل فلانا او للتراط انه اقر قال لا اشهد على
على شهادته الى ان اشهده قال فالخط ابعد من هذا واضعف
قال والنية على خط في الحقيقة استشهاد المولى وقال محمد بن
عبد الحكم لا يقضي في دهرنا بالشهادة على الخط لان
الناس قد احدثوا امورا ولبس التجود وقد قال مالك يحدث الناس
اقضية على قدر ما احدثوا من التجود وقد كان الناس فيما مضى يجيزون
الشهادة على خاتم القاضي ثم راى مالك ان ذلك لا يجوز فهذه اقوال
جماعة من الائمة المالكية فوافق الجمهور وقد قال ابو علي
الكراسي في كتاب ادب القضاء له اجاز الشهادة على الخط قوم لا
نوم لانظر لهم فان الكتاب ليشبهون الخط بالخط حتى يكاد ذلك على علمهم
انتهى واذا كان هذا في ذلك العصر فكيف من جا بعدهم وهم اكثر
مسارعة الى الزور ممن يقضي وادق نظرا فيه واكثر مجونا عليه واما
الحكم الثاني فقال ابن بطال اختلف في كتاب القضاء فذهب
الجمهور الى جوازه واستثنى الحنفية الحدود وهو قول الشافعي
والذي احتج به البخاري على الحنفية قوي لانه لم يصير ما الا بعد
ثبوت القتل قال وما ذكره عن القضاة من التابعين من اجازة ذلك
حجتهم فيه ظاهرة من الحديث لان النبي صلى الله عليه وسلم كتب
الى الملوك ولم ينقل انه استشهد احدا على كتابه قال فاجمع فقها
الامصار على ما ذهب اليه سوار وابن ابي ليلى من اشتراط الشهود
لادخال الناس من الفساد فاحتيط للدماء والاموال وقد رد ويحمد الله

عبد الله بن نافع عن مالك قال كان من امر الناس القديم اجازة الخواتيم
حتى ان القاضي ليكتب للرجل الكتاب فيما يريد على ختمة فيعمل به
حتى انهموا نظارا لا يقبل الا بشاهدين واما الحكم الثالث فقال
ابن بطال اختلفوا اذا اشهد القاضي شاهدين على ما كتبه ولم يقراه
عليهما ولا عرفهما ما فيه فقال مالك يجوز ذلك وقال ابو حنيفة
والشافعي لا يجوز لقوله تعالى وما شهدنا الا بما علمنا وما كنا
للغيب حافظين قال وحجة مالك ان الحاكم اذا اقر انه كتابه فالغرض
من الشهادة عليه ان يعلم القاضي المكتوب اليه ان هذا كتاب
القاضي اليه وقد ثبت عند القاضي من اعلام الناس ما لا يجب ان
يعلمه كل احد كالوصية اذا ذكر القاضي ما فرط فيه مثلا قال وقد اجاز
مالك من امور الناس ما لا يجب ان يعلمه كل احد كالوصية اذا ذكر
القاضي ما فرط فيه مثلا قال وقد اجاز مالك ارضا ان يشهد على
الوصية المختومة وعلى الكتاب المطوي ويقولان للحاكم نشهد على
اقرار عما في الكتاب والحجة في ذلك كتب النبي صلى الله عليه وسلم
الى عماله من غير ان يقراها على من حملها وهي مشتملة على الاحكام و
السنن وقال الطحاوي يستفاد من حديث الباب ان الكتاب اذا لم
يكن مختوما فالحجة بما فيه قائمة لكونه صلى الله عليه وسلم
اراد ان يكتب المهيم وانما اتخذ الخاتم لقولهم انهم لا يقبلون
الكتاب الا اذا كان مختوما فدل على ان الكتاب القاضي حجة مختوما
كان او غير مختوم واختلف في الحكم بالخط المجرد وكان يرى القاضي
خطه بالحكم فيطلب منه المحكوم له العمل به فلا كثر ليس له ان يحكم

حتى يتذكر الواقعة كما في الشاهد وهو قول الشافعي وقيل ان كان
المكتوب في حرز الحاكم والشاهد منذ حكم فيه او تحمل الطالب
منه الحكم او الشهادة يتذكر والا فلا وقيل اذا تنقض
انه خطه سابع له الحكم والشهادة وان لم يتذكر والا وسط اعدل
المذاهب ابي يوسف ومحمد وروايته عن احمد رحمهما كثير من
اتباعه والاول قول مالك ورواية عن احمد قال الزين يتعرض
الشارح لمقصود الباب لان البخاري استدل على الخط بكتاب النبي
صلى الله عليه وسلم الى الروم ويقوي ان مضمون الكتاب
دعاوهم الى الاسلام وذلك امرهم قد اشتهر لثبوت المعجزة والقطع
بصدقه فيما دعا اليه فلم يلزمهم بمجرد الخط فانه عند القايل به
انما يفيد ظنا والاسلام لا يكتفى فيه بالظن اجماعا فدل على ان
العلم حصل بمضمون الخط مقرونا بالتواتر السابق على الكتاب
فكان الكتاب كالتذكرة والتوكيد في الانذار مع ان حامل
الكتاب قد يحتمل ان يكون اطلع على ما فيه وامر بتبليغه والجواب
ان العمدة على امره العلم مع قرائن الحال المصاحبة لحامل الكتاب
ومسلة الشهادة على الخط مفروضة في الاكتفاء بمجرد نفرق
بين الشهادة على الخط بين كتاب القاضي الى القاضي في ان القايل
بالاول اقل من القايل الثاني لاحتمال في الزوال ودونه
وفي الثاني لبعد احتمال التزوير على القاضي ولا سيما حيث يمكن
المراجعة ولذلك شاع العمل به فيما بين القضاة وتواتر بهم والله
اعلم قوله باب متى يستوجب الرجل القضاء اي من يستحق ان يكون

قاضيا قال ابو علي الكرابيسي صاحب الشافعي في كتاب ادب القضاء لا اعلم بين
العلماء من سلف خلافا ان اجوا لنا تقضي بين المسلمين من باب فضله و
صلته وعدله وورعه وان يكون قارئا بالكتاب بالله عالما باكثر احكامه
عالما بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم خافظا لاكثرها وكذا قول
اهل الصحابة عالما بالوفاق والخلاف واقوال فقهاء التابعين بصير الصحيح من
السقيم بليغا في البيان لا يكتفي فان لم يجد فالسنن فان يجد عمل
بما اتفق عليه الصحابة فان وجد اختلفوا بالقران ثم بالسنة ثم
يعني اكابر الصحابة عمل ويكون كثير المذاكرة بيع اهل العلم قوي
ورعه قليل ورع ويكون جافظا للسانه وفرجه وبطنه فيما
يكلم الخصوم ثم لا بد ان يكون عاقلا بهذا كل لان الناس هم وفيما
هم وقال المهلب لا يكون مستجاب القضاء ان يرى نفسه اهلا لذلك وقال
ابن حبيب عن مالك لا بد ان القاضي عاقلا قال فان لم يكن عالما فعقل
وورع لا يقف وبالعقل يسأل وهو اذا طلب العلم وجده واذا
طلب العقل لم يجده واتفقوا على منع المرأة كونها قاضيا الا عن الحنفية
فيما استثنى الحدود واطلق ابن جرير وحجة الجمهور الحديث الصحيح
ما افلح قوم ولوا امورهم امرأة وقد تقدم وكان القاضي يحتاج
الى الكمال الرأي ورأي المرأة ناقص ولا سيما في محافل الرجال
قوله وقال الحسن هو البصري قوله اخذ الله على الحكام ان لا
تتبعوا الهوى ولا تخشوا الناس ولا تشتروا بآيات الله ثمنا قليلا
ثم قرأ يا داود انا جعلناك خليفة في الارض الى يوم الحساب
وقرأ انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور الى قوله ومن لم يحكم

بما انزل الله

بما انزل الله فاولئك هم الكافرون قلت فاراد من اية داود قوله
تعالى ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله واراد من اية المائدة
بقيته ما ذكروا طلف على هذه المناهي امرا اشارة الى ان النهي عن
الشيء امر بضده ففي النهي عن الهوى امر بالحكم وفي النهي
عن خشية الناس امر بخشية الله ومن لازم خشية الله الحكم بالحق
وفي النهي عن بيع الاية الامر باتباع ما دلت عليه وانما وصف
الثمن بالقلة اشارة الى انه وصف لازم له بالنسبة للعوض فانه
اعلى من جميع ما حوته الدنيا قوله بما استحفظوا واستودعوا من
كتاب الله الاية ثبت هذا للمستملي وهو تفسير الى عبيدة قال
في قوله تعالى بما استحفظوا من كتاب الله اي بما استودعوا حفظه
كذا استودعه اياه قوله الى الحسن البصري المذكور وداود وسليمان
اذ يحكمان في الحرث الى اخره رويناه موصولا في حلية الاولياء لابي
نعيم من رواية محمد بن ابراهيم الحائط المعروف بمرابع بموحدة
ومهملة وزن محمد حدثنا سعيد هو ابن سليمان الواسطي
ثنا ابن العوام هو عمران القطان عن قتادة عن الحسن وهو ابن الحسن
البصري فذكره ومعنى اخذ الله على الحكام عهد اليهم قوله
فحمد سليمان ولم يكم داود ولولا ما ذكر الله من امر هذين
يعني داود وقوله لرأيت في رواية الكشميهني لرأيت
ان القضاة ملكوا يعني لما تضمنته الاثنيان الاثنيان ان من
كان منهم في عموم ما العامد والمخطئ وكنا قوله ان
الذين يضلون عن سبيل الله يشمل العامد والمخطئ فاستدل

بالاية الاخرى في قصة الحرث ان الوعيد خاص بالعامد فاشار الى
ذلك بقوله فانه اثنى على هذا بعلمه اي بسبب علمه ان معرفته
وفهمه وحيه الحكم بعد الحكم وعذر بفتح الفال المعجمة هذا
باجتهاده ورويناه بعضه في تفسير ابن حاتم وفي المجالسة لابي
بكر الدينوري وفي امالي الصولي جميعا في يد بعضهم على
بعض من طريق حماد بن سلمة عن حميد الطويل قال دخلنا مع الحسن
على الاياب بن معوية حين استقضي قال وبكى اياه او قاريا ابا
سعيد يعني الحسن البصري المذكور يقولون القضاة ثلاثة رجل
اجتهد فاخطا فهو في وجل مال مع الهوى فهو في النار ورجل
اجتهد فاصاب فهو في الجنة فقال الحسن ان فيها فص
من نبا سليمان ما رد على من قال هذا او قال وداود اذ يحكمان في
الحرث الى قوله شاهدين قال فحمد سليمان لصوابه ولم يلم داود
لخطاه ثم قال ان الله اخذ على الحكام عهدا بان لا يشتروا بايات
ثمنا ولا يتبعوا الهوى ولا يخشوا فيه احدا ثم تلا يا داود
انا جعلناك خليفة في الارض الى اخر الاية قلت والحديث الذي
اشار اليه اياس اخرجه اصحاب السنن من حديث بريدة ولكن
عندهم الثالث قاض بغير علم وقد جمعت طرقه في جزء مفرد و
ليس في شئ منها انه اجتهد قال خطا وسياتي حكم من اجتهد
فاخطا بعد الباب واستدل بهذه القصة على ان النبي صلى الله
عليه ان يجتهد في الاحكام ولا ينتظر ينزل الوحي لان داود
عليه السلام على ما ورد اجتهد في المسئلتين المذكورة فما كان يكون

فقضى فيها

فقضى فيها بالوحي ما خص الله سليمان بفهمها دونه وقد اختلف من
اجاز للنبي صلى الله عليه وسلم ان يجتهد هل يقوز عليه الخطا في
اجتهاده فاستدل من اجاز ذلك بهذه القصة وقد اتفق الفريقان
على انه لو اخطا في اجتهاده لم يقر على الخطاء واجاب من منع الاجتهاد
انه ليس في الاية دليل على ان داود اجتهد ولا اخطا وانما ظاهرها
ان الواقعة اتفقت فعرضت على داود وسليمان فقضى فيها وليس في قضي
فيها داود شئ يرد على من تمسك بذلك هما ذكر اهل النقل في صورة
وهذه الواقعة وقد تضمن ان الحسن المذكور اتى بما جميعا حكما وقد
تعقب ابن المنير قول الحسن البصري ولم يرد داود في قضيه نقصا
الحق داود وذلك ان الله تعالى قال وكلا اتينا حكما وعلما
فجمعهما في الحكم والعلم وبين سليمان بالفهم وهو علم خاص زايد
على العلم بفصل الخصومة قال والاصح في الواقعة ان داود اصاب
الحكم سليمان ارشد الى الصلح ولا يخلو قوله تعالى اتينا حكما وعلما
ان يكون عاما او في واقعة الحرث فقط وعلى التقدير يكون اثنى على
داود فيها بالحكم والعلم فلا يكون من قبيل عذر المجتهد اذا اخطا
لان الخطا ليس حكما ولا علما وانما هو ظن غير مصيب وان كان في غير
الواقعة فلا يكون تعالى احتج في هذه الواقعة بخصوصها عن داود
باصابة وللخطاء غايته انه افهم تفهيم سليمان وصفوة ما لقب
والاحتجاج هو ضعيف فلا دليل فيهما سليمان الفهم لصغر سنه
فليتقرب بايات به قلت ومن تامل ما نقل في القصة ظهر له
ان الاختلاف بين الحكمين كان في الاولوية لا في ما بها العمل الخطاء

يكون معنى قول الحسن حمد سليمان اى لما فقهه الطريق الارجح ولم
يلزم داود انتقاده على الطريق الراجح وقد وقع لعمر رضى الله عنه
قريب مما وقع لسليمان وذلك ان بعض الصحابة مات وخلف مالا له
ثمار ودنانير فاراد اصحاب الديون بيع المال فى دينهم فاستنظرهم
هم عمر بان يبيض والنخل حتى تقبض اربابها حقوقهم من الثمار تنبيها على اصل
المال اسخن ذلك من نظره ولو ان الخصوم استغنوا بما سمحهم من
البيع وعلى هذا التفصيل يمكن تنزيل قصة اصحاب الحرث والغنم والله
اعلم وتقدم فى احاديث الانبياء شرح القصة التى وقعت لداود
وسليمان فى المراتين المشتملتين على ذئب الذئب ان احداهما واختلاف
حكم داود وسليمان فى ذلك لوجه حكم داود مما يقرب مما ذكرهنا
فى هذه القصة لوهما قصة ثالثة وفى التفرقة بين الشهود
فى قضية المراة التى ادعت بانها تحمل على نفسها كلما فشهد عليها اربع
ذلك بالمراد وذيب مهما فعمل سليمان وهو غلام وقصور مثل قصتها
بين الغلمان ثم فرق الشهود واستحلفهم فتحالفوا عند احدهما ووقعت
لهما قضية رابعة فى قضية المراة التى ادعت بانها تحمل على نفسها
كلما فشهد عليها اربعة صب فى دبرها ماء البيض وهى نائمة وقيل
انها انزلت فامر داود بحبسها فقال سليمان ليتوى ذلك الماء فان اجتمع
فهو بعض فهو بعض والا فهو منى لتسوى فاجتمع واخرج عبد
الرزاق لسند صحيح عن مسروق فلما كان حرثهم عنبا نفشت فيه
غنم القوم اى دخلت ليلا فقضى داود بالغنم لهم فمروا
على سليمان فاخبروه الخبر فقال سليمان لا ولكنه اقضى بينهم

ان ياخذ

ان ياخذ والغنم فيكون لهم لبنها وصوفها وسمنها ويقفوا
يقوم هذا على حرثهم حتى اذا عاد كما كان ردوا عليهم ويحتمل ان
ياخذ والغنم فيكون لهم لبنها وصوفها وسمنها ويقفوا يقوم
هولاء على ارضهم الطبرانى من وجه اخر عن ابن مسعود وسنده من
عن يعمر عن قتادة قضى داود ان ياخذ والغنم فقضى الله سليمان
فقال اخذ والغنم فلكم ما خرج من نسلها اولادها وصوفها الحديث
واخرج عبد بن حميد من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد قال اعطاهم
داود رقاب الغنم بالحرث الحكم سليمان نحزة الغنم والعام لهم
الحرث اوعليهم وبحرث لهم اهل الغنم حتى يكون كهيئة يوم
اكل فيريدفع لاهله ويا خذون غنمهم واخرج الطبرانى القصة من
طريق على بن زيد عن حنيفة عن ابن عباس نحوه ومن طريق قتادة
قال ذكر لنا فذكر نحوه من طريق العوفى عن نطية عن ابن عباس ولكن
قال فيها قال سليمان ان الحرث لا يخفى على صاحبه ما يخرج منه كل عام
فامر صاحب الغنم ان يبيع من اولادها وصوفها حتى يستوفى ثمن حرثه
فقال داود قد اصبت واخرج ابن مردويه من طريق الحسن عن الاحنف
بن قيس نحو الاول قال ابن التين قيل علم سليمان ان قيمة ما افسدت
مثل ما يصير اليهم من نسلها وصوفها وقال ايضا ورد فى قضية المراتين
افسدت فى رواية ان النبى صلى الله عليه وسلم قضى ان على اهل الحوائط
حفظها بالنهار وان الذى افسدت المواشى بالليل ضامنة على اهلها ابن
ضمان قيمة وهذا اختلاف شرح سليمان فان قلت ما اضيا بالدفع عن قيمة
ما افسدت فالمشهور انه لا يجوز حتى يعرف القيمة قلت ورواية العوفى ان

ان كانت محفوظة ترفع الاشكال والا فالجواب ما سبق ان الثابت اولا لا
يكون بين الشرطين مخالفة قوله قال من ارحم تعلم المسلم وتخفيف الذي
وبعد الف مهملة ابن ذرين اي وبا ذال ثم عمر هو الكوفي ويقال من
احم بن ابي زاحم ثقة اخرج له مسلم قوله قال لنا عمر بن عبد العزيز
الخليفة المشهور العادل قوله خمس اذا احفظ القاضي نهض حفظه الى
المجمة وتشديد الطاء كذا لابي ذر عن الكشميهني قوله عنه مضلة
بفتح اوله وسكون الضاد المعجمة وكذا في رواية اليافيري وهمتر بمعنى
وضمه بفتح الواو وسكون الضاد المهملة اي عيا قوله ان يكون تفسير
لحال القاضي الموصوف قوله فهما بفتح الفاء كسرها وهو من صيغ المبالغة
وبحو رسكين لها بقافين وقع في رواية المستملي بقبلها والاول اولى لان
خصلة القدة داخلة في خصلة العلم وهي مذكورة بعد قوله عيا
تقضي علي ما بوذنية اي لا تقام ولا تبالي حكذا في ذلك قوله بعد وصلة
الوت الاول في جوفه والثاني في جوعنيز قوله عنيفا اي بعنف في الحراج
فائدة اذا كان صبره اشد من صبر المجاهد قوله عالما سوء لا عن العلم
هي خصلة واحدة اي يكون مع ما يستحضره من العلم من الكلام غيره
ويحتمل ان يظهر له ما هو اقوى مما عنده وهذا الاثر وصله سعيد
بن منصور في السنن بخبر عباد ابن ومحمد بن سعد في الطبقات عن عفان
كلاهما قال حدثنا ثابت مولى سعد بن هبيرة قال قدمنا على عمر بن عبد العزيز في
خلافته وفد من اهل الكوفة فسألنا عن بلادنا وقاضينا وابن اقاد حسن
اذا حفظ ورواه يحيى بن سعيد الانصاري عن عمر العزيز بلفظ اخرجه
ابن ابي شيبة ومحمد ابن سعد في الطبقات عن محمد بن عبد الله الاسدي

هو ابو احمد الزبيري

هو ابو احمد الزبيري في سحاب الثوري عن يحيى بن سعيد عن عمر بن محمد
العزيز قال لا ينبغي للقاضي ان يكون قاضيا حتى تكون فيه خمس
خصال عصيفة حليم فيصله يشتبه ورد في الي ولا
اي لا يأتي بما يلام به الناس وحاق الحجاب لا شاره اذا رجتهاد وجزم
بصيقل ابن بقيقتان بسند جيد عن الشعبي قال من شرع ان يابن
يابن بالو شقة من القلب فلنا لحد بقضاء عمر نه كانت شتشيز قوله
باب ورق الحكم والعاملين عليها هو من اضافة المصدر الى
الي ليقعل والمراد به بابرتبة الامام من بيت المال من يقوم بمصالح
المسلمين وقال المهلب ورق الى دق ما يخرجه الحاكم مما شهر من
الصرفة من ثلب المال قال والحط ما يخرجه كل عام ويحتمل ان
يكون قوله والعاملين عليها عطفا على الجاكم اي ورق العا
ملين عليها اي على الجاكم مات وبجكو ويحتمل ان يكون اورد الجملة
على الحكاية بن بدلال على جواز حمله الى رق بابه الصدقات
الصدقات وهم من جملة المستحقين لها العطفهم على الفقراء المسا
كين بعد قوله انما الصدقات قال الطبري ذهب الجمهور الى جواز
اخذ القاضي الاجرة على الحكم لكونه عن القيام بمصالح غيره اذا تعذر
عليه من كسب ذلك وله تحريره مع ذلك وقال ابن علي الكوباري
ترجم باب رزق الحاكم ولم يذكر فيه باب رزق القاضي لان القاضي
ومن في معناه من الصرفة هم وهو قوله فقصر المصنف الاعلى ما يعلم حينئذ
فلم يذكر ذلك في منهم مسروق ولا اعلم احدا منهم جرمة
وقال المهلب انه في فضل يقوله تعالى لنبيه قل لا اسالكم عليه

وجه الباب الحاكم في مجهول على الحساب

جل فاراد ان يجري الامر فيه على الاصل الذي منعه الله لنبيه ولا يحل فيه من الا ستحقاق بسبب على ان المال الناسب وقال ابن احد الرق على الفضيلة اذا كانت جهة الاحد من المال جاز من المال جاز ايجابها جميعا وهو تركه انما تركه نوس عادا ما اذا كانت هباك شهه قال وفي الترك خير ما وجرم اذا كان المال يوجد لبيت المال من غير وجه حل واختلف اذا كان الغالب حراما ما مت عربت المال فعلى جو من ان الاحد الاحد من المتحا لمين حلوا ق ومن اجاز بشتر ما فيه شرو لما لابد من وقد جرا لقول بالجواز الى الغا الشا وطاو هشاذ ذلك في هذا عصا بحيث بعد الله ذلك والله المستعان قوله وكان شريح ياخذ على القضا اجرا هق ج بن الحارث بن فلشا لنخعي الكوفي قاضي الكوفة فلا عمر ثم قضى لمن بعد بالكوفة دهرا طويلا وله مع علي اجبار في ذلك هو نقله محصوم لا ك الجاهليه والا سلام ويقال له مات قبل الثمانين وقد جاوز المايه وهذا الا ثر وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طريق مجد وعن السعني بلفظ كان مسروق ان خد على القضا اجرا وكان شريح ياخذ قوله قالت عايشة باكل الوصي بقدر عمله الوصي بقدر عمله قلت وصله ابن ابي شليه من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن ابيه عايشه في قوله تعالى ومن كان فقيرا فليا كل كا بالمعروف قالت انزل ذلك في والي اليتيم يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتا جا ان ياكل منه قوله وكل ابو بكر وعمر ما اثر ابو بكر في بكر وصله ابن ابي شليه من طريق ابن شهاب عن عروة عن عايشه قالت لما تخلف ابو بكر قال قد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة اهلي ولن

مؤنة اهلي وقد شغلت بامر المسلمين فسيا كل ال ابي بكر من هذا المال ويحترف للمسلمين فيه ان عمر لما ولي اكل هو واهله من المال واحترف لهم في مال نفسه واما اثر عمر فوصله ابن له ابي شيبه وابن ابي شيبة وابن سعد وابن جارين فضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبشد الراي بعدها من حدرة قال دعمر اني انزلت نفسي من مال الله منزلة فيم اليتيم ان استغنيت عفت وان افتقرت اكلت بالمعروف وسند صحيح واخرج الكي بنحي بسند صحيح عن الاحنف قال كنا ساب عمر فذكر فضيله وفقهه فقال عمر انا اخبركم اعجل ما اخج عامله وعمر وحلب النسا قوله وقوق وقوقت قيا في كوجل من قرب لبن ياعله باقله هم اسفلهم ورجب الشافعي واكثر اهل العلم اوعن احمد لا يعجبني وان كان قفيز عمله مثل وفي النيم ويتفقوا على انه لا يجوز لا ستحلا ر عليه قوله ابن احت مر بفتح النون وكسر الميم بعدها حا راجو الضحاك المشهور هذا م ذكر من ا را فرخ كر من ا رمن افر يقا في ود ودلك من زمان النبي صلى الله عليه وسلم سب سيتر وحفظ عنه وهو من اوجزا الصحابة موتا واخرهم من مات بالمدينة وقيل بحمرا قوله بن عبد العزى اي ابن ابي قيس عبد شمس القرشي العامري كان من نعبا قريش واسلم يوم الفتح ميد الاسلام وكان بت وقاله بالمدينة اربع و خمسين من الجرة وهو ابن مايه وعشرين سنة وهو من اطلق عليه انه عاشه شفين في الجاهلية وستين في الاسلا يجوز ولا يتم ذلك بخفيف لانه ان يريد بن ما الاسلام اول البعثة فيكون عاش فيه سبعا وستين او اول الهجرة فيكون عاش فيه اربعا وجمسين او مرضي الله

هو فيكون عاش فيه ستا واربعين والاول اقرب الى الاطلاق على
طريقة جبا لكسرتارة والغاية اخرى قوله ان عبد الله بن السعدي
هو عبد الله بن وقدان ابن عبد شمس ويقال اسم ابيه عمرو بن
قدان حذيه ويقال قدامه بدل وقال ان وعبد الشمس هو ابن
عبدود ابن نضر بن مالك بن حسل بن عامر وهو ايضا من بني عامر بن
لوي وقريش وانما قيل له ابن السعدي لان اباه كان شعر مسترضعا
في بني سعد ومات عبد الله بالمدينة سنة ست وخمسين بعد حويطب
وذوي عنه ثلاثة سنين ويقال لما مات في خلافة عمر والاول
ليس له في البخاري الا هذا الحديث الواحد ووقع عند مسلم في رواية
الليث الاشج عن ليث بن سعيد عن ابن الساعدي وخالفه
عمرو بن الحارث عن بكير فقال عن ابن السعدي وهو المحفوظ تنبيه
اخرى مسلم ايضا هذا الحديث من طريق عمرو بن الحارث عن الزهري
عن السايب بن يزيد عن عبد الله السعدي عن عمر فلم يسق لفظه بل
احال على سياق رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه وسقط
من السند حويطب بن عبد العزى بين السايب وابن السعدي وهم
المزي في الاطراف فتبع الخلف فاثبت حويطب بن عبد العزى في
السند في رواية مسلم وزعم انه وقع في رواية ابن سعدي بزيادة
الف وليس ذلك في شيء من النسخ صحيح مسلم لا اثبات حويطب ولا الف
في الساعدي وقد نبه على سقوط حويطب من سند مسلم ابو علي الجياني
والمازري وعياض وغيرهم ولكنه ثابت في رواية عمرو بن الحارث
في غير كتاب مسلم كما اخرجه ابو نعيم في المستخرج ووقع عند ابن

حزيمة من طريق سلامة عن عقيل عن ابن شهاب حدثني السايب
ان هويطبا اخبره ان عبد الله بن سعدن ابي اخبره فذكرهم وهو
وهم من سلامة قاله الرهادي قوله انه قدم على عمر في خلافته
فقال له غير واحد ثلث بضم اوله وفتح المهملة فتشديد اللام
قوله تلي من اعمال الناس اي الولايات من امرة فقضاء وقع في رواية
لبشر ابن سعيد عند مسلم استعملني عمر على صدقة فعين الولاية قوله
العمالة بضم المهملة وتخفيف الميم اي اجرة العمل واما العمل بفتح
العين فموقوف العمل قوله فما تريد الى ذلك اي ما غاية قصدك
بهذا الرتب وقد فسره بقوله واريد ان تكون عمالة صدقة على المسلمين
فقلت ان لي افراسا نفيا ومحملة جمع فرس قوله واعبد الاكثر
بضم الموحدة والكشميهني بمثناة بدل الموحدة جمع عتد وهو المال
المدخر وقد تقدم تفسيره في كتاب الزكاة ووقع عند ابن حبان
في صحيحه من طريق بسيطة بن دويب ان عمر على ابن السعدي الف
دينار فذكر بقية الحديث نحو الذي هنا دون بيانه في الجزء الثالث
من فوايد ابي بكر الشيباني الزيادات من طريق عطا الخراساني
عن عبد الله بن السعدي قال قدمت على عمر فارسل الي بالف دينار
فرددتها عقله لا عنها غني فذكره ايضا بنحوه واستفيد منه قدر
العمالة المذكورات قوله فاني كنت اردت الذي اردت بالفتح على
الخطاب قوله يعطيني العطاء اي المال الذي يقسمه الامام في المصالح
ووقع في رواية ليزن سعيد عند مسلم فاني عملت على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم معالني بتشديد الي الميم اي اعطاني اجرة على فقلت

مثل قوله قوله فاقول اعطه افقر اليه هنى فى رواية سالم فاقول
لرسول الله والباقى سواقال لكرمالى جاالقبل بين افعل بشفضل وبين
كلهامت لان القامل ليس حبسابل هو الصبوبة من الصيل لانه اليه
بحسب جوهر اللقط والصيل يحباج اليهابحسب الصيغة قوله فقال
له النبى صلى الله عليه وسلم فمولله وتصدق به فى رواية لم
بن عبد الله او تصدق به بلفظ اوبدال الواو الواو وهو امر ارشا
عال شار صلى الله عليه وسلم عمر بالافضل لانه ان كان ماجوابا
رة بعطايه على نفسه اعظيم كان يدل على عظم فضل الصدقه بعد
التمول فى النفوس من الشح على المال قوله عمر مسر وسكون
المجمة وكسرالرا بعدها فاي متطلع اليه تعال اشرف الشى
اعلاه وقد تقدم تقدم بنيانه فى لباب الزكاة فى باب من اعطا
الله شيئا من غير مسلة قوله ولاسايل ي طالب قال النوي
فيه النهي عن السوال وقد اتفقوا اجماعا على النهي عنه لغرضير
ورة واختلف فى مسلة القادر على الكسب والاصح التحريم وقيل
تباح بثلاثة شروط ان لايذل نفسه ولا يلح فى السوال ولا
فان فقد شرط من هذه الشروط فهي حرام بلاتفاق قوله فخذه
ولافلا تبتحة نفسك اي ان لم يجي اليك فلا تطلبه بلك تركه
وليس المراد منه ان الاثنار لان اخذه ثم مباشرة الصدقة
بنفسه اعظم لاجرك كما تقدم قال النووي فى هذا الحديث
منقبة لعمر وباب فضيل وتصدقه باثاره رفى سنيد الزهبي
ثمن النبايا اربعة من الصحابة فى نسق من وجوبطب وابن

السعدي

السعدي وعمر وقد اشرت الى ذلك فى الباب المذكور فى كتاب
الزكاة وذكرت ام سلمة اخرجاه من طريق عمر وبين الحديث عن
ذلك فان جويطب بن عبد العزي سقط من روايه عمر وبن الحا
رث عند الحرمسلم وقد وقعت للمعارضة لمسلم والبخاري وهند
بن الحدثين الزبالى باهبى وورد مسلم الرباعي الذي فى سنده
اربع نسق ثمانية اربع وورد البخاري بنقصان وجد كما تقدم فى اوايل
كتاب القبض وورد البخاري الزهري الرباعي الذي فى سنده اربعة من
جابنمام اربعته وورده مسلم بنقصان رجل امن لطق
بالتقو وقد وقعت شعشا على زياد وكجو يطب فى ابنه
الى بندي عبد السباي وسقات عنده ومعمر عند الحميدي
فى مسند مسند ثلاثة منهم عن الزهري وقد جزم البخاري
وابو علي بن السكن بان السباين لم يسمعه من ابن السعد
قال النووي ويبنا بناعن الحافظ عبد القادر الرهاوي
فى كتابه الى باعيات ان الى بلدي وسعب بن جمن محمد بن
بن خلد الدوري ليس بن بن يزيد وعمر وابن الحارث رو عن
الزهري بذكر جويطب ذكى فيهم باسباينبد مطر له قا
لسو رو النعمان بن الشد عن الزهري فاسقط ذكر جويطب
واختلفه معمر فاسقط اشين جعله عن عمر والصحيح الاول
الاول قلت ومقبصا كان يكون سقوط جويطب من
روايه مسلم وهم منه امن شيخه والله قد كن ثانيا من رو
ابة فليين ه كما يقدم والله اعلم وقد نظم بعضهم السين

امد لو رفا بلت فقال ٭ وفي قد نظم بعضهم لعمالة
د باريعة ٭ من الصحابة فيه عنهم طعن ٭ السايب بن يزيد عن خو يطب
٭ عبد الله جده ثه يد اك عمرا ٭ قوله عن ابي هو بي و قد اخرج
السباي عن عمرو بن منصور عن ابي الثمان شيخ الله التجاري فيه احد
بيين للذكور بالسند بن بن المذكور ت ابي عمرو اما مسلم فانه اخرج
جه من طريق بو لسن عن ابن شهاب شهاما ساقه علي رواية
عن ابنه ثم عفيه بن وابنه بن شهاب عن السايب بن يد فقال مثل
ذلك والبس بين السباق وبين بقاوت الذي قضه ابن السعدي
عن عمر فلم يسقا مسلم وا و ما بينه وا اد بتمام فمت اجل ذلك
كان ابن عمر لا يسال احد اسيا و لا يه ٭ مشا اعطيه قلت وهذ
العموم مه طرق انه لا بن مده فيه شهه و قد بد انه كان
يقبل هد ايا المختار ابن ابي ابي النقع وهو اجو روج ابن عمر صعبه
بلبث ابن عبيد و كا ابن رغلب غلب الكوفة و طر حقتما الله بين ال
بين و اقام امين اعليهما في غير طاعته خليفه و نظر فيما يحصيل
فيها من ما المال علي ما يراه و مع ذلك فكان ابن بن يقبل هد
اياه و كان مسند ان له حقا في بلبث المار فلك بصيره علي اي
كيفية وصل اليه او كانبه و ان اسعة ذلك علي الاحد لا
ان المعني المذكور ما ذا جرى في المال الكو د لم يسمو اعطاه
له عن نفسي دخل في عموم قوم له ما ذا نا لك هذ المال من
غير سو اد و لا اشتراه فحذ ه قال اي الله لا يتني ذلك به
ما قسمه حرما فحصبا قال الطرفي و حد ثت عمر بعد ليل الوفيج

علي ان من شغل شيء من اعمال المسلمين فوق علي عمله كان لاو و القيم
وجبة الفي و عمال الصدقة و نحوهم لا عطد سول الله صلي الله
عليه و سلم العمالة علمالة و قو كو لمد اكي ابن المبد ان يد بن تامين
كان باخذ الاجر علي القضاء حتم ابو عبد في جوا رذلك و منه المعلمين
ملين علي الصدقه و جعل لهم منها خفا القيا منهم و سعيهم فيه و جر
الطرعن العلمة اهل لا مرفي له في هذا الحديث حده قوله الوحق
او للبد ب د انهما ان العطيه من السلطان فهي جرام و مكن وجهة
جه و ان كانت من عين ممنسحية قال لنو وي و الصحيح انه ان غلب
الجرام حرمت وكذا ابن قوله مع عدم سحلف و ان لم يغلب الجرام
و ان كل احد مسحفا فنباح و قيل بند ن في عطية السلطان دون
دون عين والله و قال ابن المبد ق حد يث ابن السعدي حجة
في جوا د رس في القضاء من وجوهها و قال ابن بطال الحديث
المد ما جاء من المال وغير سول فضل من تركه و قد ثبت الجوي
عن ذلك و نعنيفته ابن المبد ر بانه ليس من الاصافه في شي لان
الاصاعة المبد جه صحيح و اما الترك تو قير علي المعلي و نزيها
عن الد نيا وجوجا ان يكون قام بالوظيفه وجهها فليس من
الاصاعة ثم قال و الوجه في التعليل الا فضليه ان لاحد هو
ن في العمل الي للمصلحة من التا دل اذ لم ياخذ كان عند نفسه
متطوعا فقد لا يحد جد من اخذ ركو نا الي انه غير متلي من اخذ
في الذي باخذ قاخذ يكون متشاشعر بان العمل واجد عليه
فيحد جد فيها و قال انبا الين و في هذا الحديث رد قول علي

على القضاء مع الوسعة وان كان المال طعاما كذا قال فوقه جو
ان الصدقة بماله لم تنقص اذا كان المصدق واحبا ويكفي قوله حتى
فقوله وتصدق وبه يدل على ان المصدق به انما يكون بعدها
الفيض لان المال انما كه الانسان وتصدق به نفسه كان افضل
من تصدقه به قبل قبضه لان تحصل بيده هو اجر حب عليه
مما لم يدخل في يده وان استوت عند احد الحالتين قرائن
اولذلك امر جدوبي وله جو از قوله ان اجرا والقضاء
به قال وذهب بعض الصوفية الى ان المال دجابفر سوال قلم
ويقتل فان الدلالة تقاقت بجريان العطاء وقال القرطبي في فهم
فيه دم الطمع الى ما فوق ايدي الا عليها والتشوف الى حصو
له فاخذ منهم وهي حالة مذمومة تدل على سد الرعية
في الله والركون الى التوسع فيها فنهى الشارع عن الاخذ على
هذه الصورة المذمومة فمنعا للنفس ومجالقه طها في قراها انتهى
وقد مت سابر مبارفق ابدي الباب المذكور من كتاب
الزكاة ولله الحمد قوله باب من قضى ولاعن في المسجد
الظرف يتعلق الا من يش فهو من تنازع الفعلين ويحتمل تعلقه
فقضى لدخول لاعن فيه فانه من عطف الخاص على العام
ومعنى قوله لاعن حكم بايقاع التلاعن بين الزوجين فهو في
زولاية بشرط ان تباشر بلقتقاذ لك بنفسه قوله ولاعن عمر عند
منبر النبي صلى الله عليه وسلم هذا بلغ في التمسك على جواز اللعا
في المسجد وانما خص المنبر لانه ابلغ في التغليظ ويوجد منه

التغليظ

التغليظ ويوجد منه المغلظ في الايمان بالمكان وفان سهل عليه
الايمان وانما كان كذلك مع ان المحلوف به عظيم لان المعظم الذي
يشاهده الحف تاثيرا في بعد تعاقي عن الكذب قوله وقضى من
وان على زيد من تاث باليمين عند المنبر في روايته الكشميهني على
المنبر وهذه طرف من ابرمعي في كتاب الشهادات وصله وذكرت
هناك من وصله وهو في الموطا وقطعه على المنبر كما في روايتنا الكشميهني
قوله وقضى شريح والشعبي ويحيى بن يعمر في المسجد اما الشريح
فوصله ابن ابي شيبة ومحمد بن سعد من طريق اسماعيل بن ابي
خالد قال رايت شريحا يقضي في المسجد وعليه بن لس حزوة
عند الرزاق انا معمر عن الحكم بن عيينة انه راى شريحا يقضي المسجد
واما الشعبي فوصله سعيد بن عبد الرحمن المجرد وفي فجا
مع شقيان من طريق عبد الله بن شبرمة ربن الشعبي حالد ايقضي
دبا في قرفوجه في المسجد واكد اخرجه عبد الرزاق عن سفيان
واما يحيى بن يعمر فرت ابن ابي شيبة من رواية عبد الرحمن بن قيس
قال رايت عبي بن يعمر قضى في المسجد واخرجه الكوصاني ادب
القضاء من طريق ابن ابي ليلى قال كان سعيد بن ابي سعيد والبو
وابو بكر بن محمد بن وبن حزم وابنه ومحمد قضم اولاد و
محمد بن مصعب بن شرحبيل يقضون في مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وذلك عن جماعة اخرى قوله وكان الحسن
وبرارة بن اوفى يقضيان في الرحبة خارجا من المسجد الى
حيث تقام الى اواخر المعلمة بعد هذا هي ثنايا بكوا

بان المسجد غير منفصل عنه هذه رحبة المسجد ووقع فيها الاعتكاف
والراجح ان لها حكم المسجد فيصح فيها الاعتكاف وكل ما شرط
له المسجد فان كانت الرحبة منفصلة فليس لها حكم المسجد واما الرحبة
بسكون الجيم فهي مدينة مشهورة ولذي نظهر من مجموع هذه
الاحاديث ان المراد بالرحبة هنا الرحبة لنسوبة المسجد فقد اخرج ابن
ابي شيبة من طريق المثنى بن سعد قال رايت الحسن وزرارة نقضيا
ان في المسجد واخرجه الكوابلسي في ادب القضاء من وجه اخر عن
الحسن وزرارة فاياس بن معاوية اذا دخلوا المسجد تقتفيه
صلوا ركعتين قيل يجلسوا ثم ذكر حديث شهدبن وقضا المثلاء عتبين
ذكر حديث شهل بن قضا المثلاء عتبين مجتمعا من طريقين احدهما
رواية شيبان وهو ابن عسيلة قال قال الزهري عن شهل بن سعد فذ
كر فحفظته ونقطه شهدت المثلاء عتبة وكنا بين عشرة شة فرقوفد
اخرجه في كتاب اللعان مطولا وتقدم من وجه ابن مت وقي ابن هناك
ان بينهما من رواية جرير بن ابن شهاب وهو الزهري قد كرة مختصرا
ونقط ان رجلا من الانصار اتى قومه اسله فقال له في المسجد وقد
وقد تقدم مطولا وشرحه هناك الثاني قال دان في المسجد طا
نفة والمسجد طا وقال مالك هو الامر القديم الا انه بلغه ان فيه
المال والضعيف واذا كان في منزله لم يصل اليه الناس الا مكانا حتى
قال وبه قال وبه قال احمد واسحق وكرهت ذلك طائفة واكثر عمل
عبد العزيز بن ابي قاسم عبد الرحمن ان لا يقضي في المسجد فان ما
بأس الخاصر والمشترك وقال الشافعي احب الي ان تقضي في غير المسجد

لان ذلك وقال الكرابيسي كره بعضهم المسجد من اجل انه قد يكون الخصم
بين مسلم يشتري في رجل المشرك المسجد قال ودخول المشرك المسجد مكرو
وه ولكن الحكم يلزمهم اتباعه من صنع السلف في مسجد رسول الله صلى الله عليه
صلى الله عليه وسلم وعبرة ثم قال وذلك انا راكثروه قال ابن بطال اخرج
شهل بن سنده فجرا رواة الاول وان كان اونكره صيانة المسجد وقد
قال فالك كان من مضى يجلسون في رحاب المسجد انما في سوضع
يرا لجابر انما في رحبة دار مروان لا يستجب ذلك في الاقضية ليصل اليه
اليهود في النعراق والحايض والضعيف وهو اقرب اي ابو نعيم وقال
ابن المنير لرحبة المسجد حكم المسجد اذا كانت متصلة ولذي يظهر
انها كان منفصلة ويمكن ان يكون حكوس الشافعي في الرحبة المتصلة
وفيا الحصلوم حارجا عنهم وفي الرحبة المتصلة وكان التابعي الذ
كور يرا ان لصاحبه ان يعطي حكم المسجد ولو انصلت بالمسجد وهو
خلاف مشهور فقد وقع الشافعية في حكم رحبة المسجد
اختلاف في التعريف مع اتفاقهم على صحة صلاة من
في الرحبة المتصلة من في المسجد قاد العرف بين الجزم الجزم والرحبة
ان الكل مسجد جزما وليس لكل مسجد رحبة فالمسجد الذي
يكون امامه قطعة من الشارع هي الرحبة وهي التي لها حكم المسجد
والحريم هو الذي يحيط بهذه الرحبة وبالمسجد فان كان
وان سور المسجد محيطا بجميع البقعة فهو مسجد بلا رحبة
لكن له حريم كالدحريم كالدور وانتهى ملخصا وسكت عما اذا بني صاحب
مسجد قطعة مستقلة من المسجد هل هي رحبة يعطى حكم المسجد

وعما اذا كان في الجانب القبلي من المسجد رحاب بحيث لو تصيح صلاة
من يصلي فيها خلف امام المسجد هل تعطى حكم المسجد والذي يظهر ان
كلا منهما تعطى وتضع الصلاة فيها ولو تفتح الاعتكاف في الثاني
لبنده وقد يفرق بين حكم الوجيه من المسجد في جواز اللقط ونحوه
وبين حكاه في المسجد بيع اعطائها حكم المسجد في الصلاة فيها فقد
اخرج مالك في الموطا عن سالم عبد الله فان بني عمر في جانب المسجد رحبة
فسماها البطحاء فكان يقول من اراد ان يلغط او ينشد شعرا او يرفع
صوته فليخرج الى هذه الرحبة قوله باب من حكم في المسجد حتى
الى علي ابن علي جد امين ان خرج من المسجد فنام فان نبي يهد لبتر
الترجمة جواز حكم في المسجد بما اذا لم يكن هنالك من
ينادي به من المسجد او نفع به للمسجد تفصي كالملوتين قوله
وقال عمر اخرجاه عن المسجد وضربه بدرة بن علي نحو اما اثر عمر فوصله
ابن ابي شيبة وعبد الرزاق طرفه هما طريق بن شهاب قال ابي
عمر بن الخطاب برجال في حد فقال اخرجوه فاجلدوه في المسجد لكن اضبر
باره وسنده على شرط الشيخين واما اثر علي فوصله ابن ابي شيبة
من ابي طريق ابن معقل وهو مجهول ساكنة وفاء مكسورة
ان رجلا جاء الى علي فسارة قال كيفا فيرا اخرجه من المسجد فاقم عليه
الحد وفي سند من فيه مقال ثم ذكر حديث ابي هريرة في قصة
الذي اله ما فاعرض عنه وفيه ابك جنون قال لا قال اذهبوا فارجموه وهذا
الذي ذهب اليه الجمهور في الترجمة لا يسلم من خدش لان هم محتاج الى قيد زايد من جهة ان
عدم الاذن في المسجد فانه يلزم من ترك فيه عين من الحد فتعود ما تقدم شرحه في باب

تخصص

المخصص من كتاب الحدود قوله وروايا يونس متصلة وصلها مسلم عن الزهري في سلمة
عن جابر وبين ابهامهم جاء الفرق الذي اعتمده في الصحابي فان جعل اصل الحديث
من رواية سلمة عن ابي هريرة وقول ابن شهاب اخبرني من سمع
جابر بن عبد الله رحمه الله بالمصلى وهو لا جعلوا الحديث
كله عن جابر برواية معمر وجبلها المولف في الحدود وكذلك
رواية يونس واما الرواية ابن جريج في صلبها وتقدمت الاشارة
اليها هناك ايضا حيث قال عقب رواية معمر لم يقل يونس ابن
جريج فصلى عليه وتقدم شرحه هناك ولله الحمد قال ابن بطال
ذهب الى المنع من اقامة الحد في المسجد الكوفيون والشافعي
واحمد واسحق واحازة الشعبي وابن ابي ليلى وقال مالك لا بأس
بالضرب بالسياط اليسيرة فاذا كثرة الحدود فليكن ذلك خارج
المسجد قال ابن بطال وقول من نزه المسجد عن ذلك اولى وفي حديثان
ضعيفان في النهي عن اقامة الحدود في المساجد انتهى والمشهور
فيه حديث مكحول عن ابي الدرداء واثلة وابي امامة مرفوعا
جنبوا مساجدكم صبيانكم الحديث فيه واقامة حدودكم اخرجه
البيهقي في الخلافيات واصله في ابن ماجة من حديث واثلة
فقط وليس فيه ذكر الحدود وسنده ضعيف ولابن ماجة من حديث
ابن عمر نحوه حضار لا ينبغي في المسجد لا شجار طريفا الحديث وفيه
ولا يضرب فيه حد وسنده ضعيف ايضا قال ابن المنير من كره
ادخال الميت المسجد الصلاة عليه خشية ان يخرج منه شيء اولى ان يقول
لا تقام الحد في المسجد اذ لا يؤمن خروج الدم في المسجد من الجلود

ان يكون في الفضل اولى المنع قوله باب موعظة الامام الخصوم
وكر فيه حديث ام سلمة ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من
بعض وسيأتي شرحه بعد سبعة ابواب ومناسبته للترجمة ظاهرة
وبالله التوفيق قوله باب الشهادة يكون عند الحاكم في ولايته
القضاء وقبل ذلك للخصم اي هل يقضي له على خصمه بعلمه ذلك
او يشهد له عند حاكم آخر هكذا اورد الترجمة مستفهما بغير جزم
لقوة الخلاف في المسئلة وان كان احد كلاميه يقتضي اختيار
ان لا يحكم بعلمه فيها قوله وقال شريح القاضي هو ان ابيت اللعنى
ذلك قريبا قوله وسأله انسان الشهادة فقال ان الامير يحق
اشهد لك وصله سفيان الثوري في جامعه عن عبد الله بن
شبرمة عن الشعبي قال اشهد رجلا شريحا فرحبا فحاجم اليه فقال انت
الامير وان اشهد لك واخرجه عبد الرزاق عن الثاعنية عن ابن
شبرمة قال قلت للشعبي يا ابا عمرو ارايت رجلين استشهد اعلى
شهادة فمات احدهما واستقضي الآخر فقال الي شريح فجاءاني
جالس فقال ايت الامير وانا اشهد لك قوله وقال عكرمة قال عمر
عبد الرحمن بن عوف لو رايت رجلا على حد اكنت حاضرا وساقه الثوري
ايضا عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة به ووقع في الاصل
لو رايت بالفتح وابن امير وفي الجواب فقال شهادتك ووقع في
الجامع بلفظ ارايت بالفتح لو رايت بالضم رجلا سرق او زنا قال
ارى شهادتك وقال اصبت بدل قوله صدقت واخرجه ابن ابي
شيبة عن شريك عن عبد الكريم بلفظ ارايت لو كنت القاضي وانا

وابصرت انسانا على حد اكنت مقيمة عليه قال لا حتى اشهد معي
غيري قال اصبت لو قلت غير ذلك لم تجد وهو بضم المثناة وكسر الجيم
وسكون الميم من الاجارة قلت وقد جاء عن ابي بكر الصديق عفو
هذا وساذكر بعده وهذا السند منقطع بين عكرمة ومن ذكره
عمر لانه لم يدرك عبد الرحمن فضلا عن عمر وهذا من المعنى
التي نبه عليها من تغير بتقديم قوله ان التعليق الجازم يصح
فيجب بقضيته ذلك بان زاد الى من ويلقى النظر فيما فوق
ذلك قوله وقال عمر لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله
لاثبتها لكتبت بيدي هذا الحرف من حديث اخرجه مالك في
الموطا عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر كما
التنبيه عليه في باب الاعتراف بالزنا في شرح حديثه الطويل
في قصة الرجم الذي هو طرف من قصة بعث ابي بكر في سقيفة
بني ساعدة قال المهلب استشهد البخاري لقول عبد الرحمن بن
عوف المذكور قبله بقوله عمر هذا ان الله كانت عند شهادة في
اية الرجم انها من القرآن فلم يلحقها بقية المصحف بشهادته
وحده وافصح لكتب بقوله الزمان بقال زاد عمر وفي
كتاب الله فاشار الى ان ذلك من وقع الدال رافع اللبس يجد
حكام السوء سبيلا الى ان يدعوا العلم لمن احبوا له الحكم لبني قوله
وافترما عن عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا الخ فامر بهجر
ولم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم اشهد من حضره هذا الطرف
من الحديث الذي ذكر قبل باب وقد موصولا من حديث ابي هريرة

وحكاية الخده ف عن ابي سلمة في اسم صحابيه قوله وقال حماد هو
ابن ابي ان فقبه الكوفة قوله اذا فيره عند الحكم رجم وقال دهو
ابن عتيبة مشاة ثم موحدة مصغر وهو فقبة الكوفة ا لضياء
قوله اربعا في لا يرجم حتى يعرايع مرات كما في حديث ماعز وقد
وصله ابن شيبة من طريق شعبة قال سالب حماد اعن الرجل يقر بالز
انا كم بن د قال وسالت الحكم فقا اربع مرات وقد تقدم البحث في ذلك
شرح قصية ماعز في ابو ب الرجم ثم خل حديث ابي قتادة في قصة سلب
القتيل الذي قيل في غزوة حنين وقد تقدم شرحه مستو في هناك
وقوله هنا قل رقصه منه هي رواية الاكثر وعند الكشهني في قوله قوام
رسول الله صلي الله عليه وسلم فاداة ابي في رواية ابي در عن غير الكشهني
فعلم نفتح المهملة وكسر اللام بدل فقام وكذا الاكثر رواة القر
يري وكذا اخرجه ابو نعيم من الله الحسن بن سفا عن فيه وهو
المحفوظ ووقع في رواية كريمة قايمة قام بفتح الهمزة والميم بعدها راء
قوله في رواية فينة هبد ومن ثم عقبها البخاري بقوله وقال
لي عند الله اللث فقام رسول الله صلي الله عليه وسلم قاده
ابي بي وعند الله كثير وابن صبيح وكاتب والتجاري يعمك اهذه لو
كاسب رواية قتيبة فقط فقط م يكن كذلك رواية عبيد الله بن صالح
معنى قال المجلب قوله في رواية فتية بعلم النبي صلي الله عليه وسلم
يعني علم ان با قتادة هو قال القيل لم ن كو سر قال وهي قال وهم قال
والصحيح فيه رواية عند الله بن صالح بدط فقام وقد رد بعض
الناس انجه امد كورة فقال النبي في النبي صلي الله عليه وسلم

ولحكمة بالرجم دون ان شهد من خصم ولا في عطية اسلب
لابي قتادة حجة للتطا بقم لان ماعن انما اقر اره عهد النبي صلي
الله عليه وسلم بحبره بحضرة الصحابة اذ معلوم انه كان صلي
الله عليه وسلم بقعد وحده فلم يحتج النبي صلي الله عليه
وسلم ان شهدهم علي المجلة بل اذ معلوم اراده منه ذلك وهذا
وكذ قضه ابي ابي قتادة انتهي وقال ابن سيرين امبر لاجماع في
قضه ابي فيه دة لا ن لا ان معنى فعلم علم النبي صلي الله عليه
وسلم باقر ار الخصم قبلكم عليه فهي حجة للمة هب بعني الصبا
يرابي جواز القاضي علم فعا وقع في مجلس لحكم وقال غيره طاهر
او هو القضا بحالف اجرها لابة شرط التنينه بالقبل علي
استحقاق السلب مد وقع السلب لابي قتادة بغر بينة واجا
الكفاي بان لخصم اعترف بعني فقام التينه واباب المالي
سول الله صلي الله عليه وسلم يعلي منه شاو مبيع من شاقلت
الاول اوي لا يحصر في الشهادة بد كشف الحوبتي بذته
قوله وقال اهل الحجاز الجاكم لا يقضي بعلمه شهد في ولا
تنة او قبلها هو قول مالك قال امو علي الكي ليس لا يقضي
بما علم لوجود التهمه ادلا بو من علي ابني ان تتطرق الله
التهمه قال واطه ذهب ابي مار و لا ابن مهاب عن
ربيعة بن الصلت ان ابا بكر الصديق قال لو وجدت رجلا
علي حد ما اقمته عليه حتى يكون بري ثم شاسبد صبح عن
ابن ان ابا بكر الصديق قال لو وجدت رجلا علي احد ما اقمته

عليه حتى يكون معنى عربي ثم شاقه لسند صحيح عن ابن شهاب
قال ولا احسب مما ذهب عليه هذا الحديث فان كان كذلك
فقد قلت اكبر هذه الامة فضلا وعلما قلت ويحتمل ان يكون
ذهب الى الاثر المتقدم ذكره عن عمر وعبد الرحمن بن عوف
قال وبلزم من اجاز القاضي ان يقضي بعلمه طلق انه سمعه
يطلق او بنيه وبين امته ويزعم انه سمعه يعتقها فان هذا
الباب لو فتح لوجد كل قاض السبيل الى ثقل يزعم انه سمعه
ونفسيته والتفريق بينه وبين من يحب ومنه ثم قال الشافعي
ولا قضاة الزلقلت ان للحاكم ان يحكم بعلمه انتهى واذا كان
في الزمان الاول فالظن بالحاكم فيتعين حسم مادة تجويز القضا
بالعلم في هذه الازمان المتاخرة لكثيرة من يتولى الحكم من
لا يوثق على ذلك والله اعلم قوله ولو اقر الخصم عنده لا احلف يحقق
في مجلس القضا انه لا يقضي عليه في قول بعضهم حتى يقيم شاهدين
فيحلفها اقراره قال ابن التين ما ذكر عن عمر وعبد الرحمن وقول
بذلك واكثر اصحابه وقال بعض اصحابه يحكم بما علم فيما
اقر به احد الخصمين عنده في مجلس الحكم وقال ابن القاسم يحلف
لا يقضي بما يقع عنده وقال ابن المنير مذهب مالك ان من حكم
بعلمه فقضى على المشهور الا ان كان عليه حادثا بعد المنزوع في
الحاكم عليها ما اقر به عنده في مجلس الحكم بما لم ينكر الخصم بعد
اقراره وقبل الحكم عليه فان ابن القاسم قال لا يحكم حينئذ و
يكون شاهدا وقال ابن الماجشون يحكم المذهب تفاريع

طويلة

طويلة في ذلك ثم قال ابن المنير وقول من قال لا بد ان يشهد عليه
في المجلس شاهدان يؤول الى التحكم بالاقرار لانه يحلف ان لم يقر
اولا ان اقر فلا بد من الاعذار فان اعذر احتيج الى الاثبات
وسلمت القضية وان لم يعذر رجع الى الحكم بالاقرار وان لم
يؤد يا فنهي كالعدم واجاب غيره ان فائدة ذلك رفع الخصم
عن الانكار لانه اذا عرف ان هناك من يشهد امنع الانكار خشية
التعزير بخلاف ما اذا لم من ذلك قوله وقال بعض اهل العراق ما سمع
او راه في مجلس القضا قضى به وما كان في غيره لم يقض الا بشاهدين
يجزها اقراره بضم اوله من الرباعي قلت وهذا قول ابي حنيفة
من تبعه ووافقهم مطرف وابن الماجشون واصبغ وسحنون من
المالكية قال ابن التين وجرى به العمل ووافقه ما اخرج عبد
الرزاق بسند صحيح عن ابن سيرين قال اعترف رجل عند شريح بدين
ثم انكره يقضي عليه باعترافه فقال القضى ثم من الجن بينه
فقال شهد عليك ابن اخت خالتك يعني نفسه قوله وقال اخرون
منهم بل يقضي به لانه موتمن ففتح الميم اسم مفعول وانما يراد
من الشهادة معرفة الحق بعلمه اكبر من الشهادة هو قول ابي يوسف
ومن تبعه ووافقهم الشافعي قال ابو علي الكرابيسي قال الشافعي
يعني فيما بلغني عنه انه ان كان القاضي عدلا لا يحكم بعلمه في حد
ولا قصاص الا ما اقر به بين يديه ويحكم بعلمه في كل الحقوق
مما علمه قبل ان يلي القضا او بعد ما ولي فقيد ذلك بكون القاضي
عدلا اشارة الى انه ومما ولي القضا من ليس بعدل يطرق التقليب قوله

وقال بعضهم بعض اهل العراق يقضي بعلمه في الاموال ولا يقضي في
غيرها وهو قول ابي حنيفه وابي يوسف فيما نقله الكرابيسي عنهما
اذا راى الحاكم رجلا بين في مثلد يقضي بعلمه حتى تكون بينته
تشهد بذلك عنده وهي رواية عن احمد قال ابو حنيفة القياس
انه يحكم في ذلك كله بعلمه ولكن ادع القياس واستحسن ان
لا يقضي في ذلك بعلمه بنيه اتفقوا على انه يقضي في قبول
الشاهد وردده بما يعلمه منه من تجريح او تزكيه ومحصل الاراء
في هذه المسئلة سبعة ثالثها في زمن قضائه خاصة رابعها في
مجلس حكمه خامسها في الاموال دون غيرها سادسها مثله
وفي القذف ايضا وهو عن بعض المالكية سابعها في كل شيء
الا في الحدود وهذا هو الراجح عند الشافعية وقال ابن العربي
لا يقضي الحاكم بعلمه والاصل فيه عندنا الاجماع على انه لا يحكم
بعلمه في الحدود ثم احدث بعض الشافعيه فيه فلا نخرجا انه
يجوز فيها ايضا حين راوا ائمة لهم كذا قال فجرى على
عادته في التهويل والاقدام على نقل الاجماع مع شهرة الاختلاف
قوله وقال القياس لا ينبغي للحاكم ان يقضي بعلمه في رواية
الكرابيسي قوله دون علم غيره اي اذا كان وهذه عالما به
لا غيره قوله ولكن بالتشديد وفي نسخة بالتخفيف وتعرض بالرفع
قوله وايضا عاطف على تعريضا او نصب على انه مفعول مغه
والعامل فيه متعلق الظرف والقاسم المذكور كنت اظن انه
ابن محمد بن ابي بكر الصديق احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة

لانه اذا

لانه اذا اطلق في الفروع الفقهية انصرف الذهن اليه لكن رايت
في رواية عن ابي ذر انه القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن
مسعود وهو الذي تقدم ذكره قريبا في باب الشهادة على الخط
فان كان كذلك فقد خالف اصحابه الكوفيين ووافق اهل المدينة
في هذا الحكم والله اعلم قوله وتذكره النبي صلى الله عليه وسلم
فقال انما هذه صفية هو طرف من الحديث وصله بعد وقوله
في الطريق الموصولة عن علي بن الحسين اي ابن علي بن ابي طالب وهو
الملقب زين العابدين قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم اتته
بنت حيي هذا صورته مرسل ومن ثم عقبه البخاري بقوله رواه
شعيب وابن مسافر وابن ابي عتيق واسحق بن يحيى عن الزهري
عن علي اي ابن الحسين عن صفيه يعني فوصله فيحتمل رواية ابراهيم
بن سعد على ان علي بن الحسين تلقاه عن صفيه وقد تقدم مثل
ذلك في رواية سفيان عن الزهري مع شرح حديث صفيه
حديث في كتاب الاعتكاف فانه ساقه هناك تاما واورده هنا
مختصرا ورواية شعيب وهو ابن حمزة وصلها المصنف في الاعتكاف
ايضا وفي كتاب الادب ورواية عن وهو عبد الرحمن
بن خالد بن مسافر الفهمي وصلها ايضا في الصوم وفي فرض الخمس
ورواية ابن ابي عتيق وهو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن
ابن ابي بكر الصديق وصلها المصنف في الاعتكاف واوردها في
الادب ايضا بقرينة رواية شعيب ورواية اسحق بن يحيى وصلها
الذهلي في الزهريات ورواه عن الزهري ايضا معمر فاختلف على

عليه وصله وارساله فيقدم موصولا في صفة ابليس من رواية عبد
الرزاق عنه ومرسلا في فرض الخمس من رواية هشام بن يوسف عن
معمر واورد ها النسائي موصولة من رواية موسى بن اعين عن معمر
ومرسلة من رواية ابن المبارك عنه ووصله الضياء عن الزهري
عثمان بن عمر بن موسى البيمي عند ابن ماجة وابي عوانة في صحيحه و
عند عبد الرحمن بن اسحق عند ابي عوانة ايضا وهشيم عند سعيد
بن منصور واخرون ووجه الاستدلال بحديث صفيه لمن منع الحكم
بالعلم انه صلى الله عليه وسلم كره ان يقع في قلب الانصار بين من
راى القاضي ان يحكم بعلمه بيان حجة من احاز ومن منع مما ينبغي من
اعاده هنا **قوله باب** امر الوالي اذا وجه امينين الى موضع ان يتطاوعا
ولا يتعاسرا مما يجب لدين وبالتثنية لبعضهم بمعجمتين وموحدة
ذكر فيه حديث ابي بردة بعث النبي صلى الله عليه وسلم يعني ابا
موسى ومعاذ بن جبل وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الايمان
وقبل ذلك في اواخر المغازي **قوله** لبسر تقدم شرحه في المغازي
قوله وتطاوعا اي توافقا في الحكم ولا تختلفا لان ذلك يودي
الى اختلاف انباحكما فيفضي الى العداوة ثم المحاربة والمرجع في
الاختلاف الى ما جاء في الكتاب والسنة كما قال تعالى فان تنازعتم
في شيء فردوه الى الله والرسول وسياتي من يد ببيان لذلك في كتاب
الاعتصام ان شاء الله تعالى **قوله** وقال المخرمي ابو داود وذكر يد
بن هرون ووكيع عن شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده
يعني موصولا ورواية المخرمي ابي داود ووكيع تقدم الكلام عليهما

في اواخر

في اواخر المغازي في باب بعث ابي موسى ومعاذ الى اليمن ورواية يزيد بن
هرون وصلها ابو نعيم في مستخرجه على صحيحه والبيهقي قال ابن بطال وعنيه
في الحديث الحض على الاتفاق لما فيه من ثبات المحبة والالفة
والتعاون على الحق وفيه جواز نصب قاضيين في بلد واحد
فيفقد كل منهما في ناحية وقال ابن العربي كان النبي صلى الله
عليه وسلم اشركهما فيما ولاهما وكان ذلك اصلا في تولية
اثنين قاصيين مشتركين في الولاية كذا جزم به قال وفيه نظر لان
محل ذلك فيما اذا انفرد حكم كل منهما فيه لكن قال ابن المنير يحتمل
ان يكون ولاهما ليشتركا في الحكم في كل واقعة ويحتمل ان
ليتقل كل منهما بما يحكم به ويحتمل ان يكون لكل منهما عمل يخصه
والله اعلم كيف كان وقال ابن التين الظاهر اشتراكهما لكن
جاء في غير هذه الرواية انه امر كلا منهما على مخلاف والمخلاف
الكورة وكان اليمن مخلافين **قلت** وهذا هو المعتمد والرواية
التي اشار اليها تقدمت في غزوة حنين باللفظ المذكور وتقدم
في المغازي ان كلا منهما كان اذا سار في عمله زار صديقه وكان
عمل معاذ الجند وما تعالى من بلاد اليمن وعمل ابي موسى التهائم
وما انخفض منها فعلى هذا فامر النبي صلى الله عليه وسلم ولا
يلزم من قوله تعالى وعاونا ولا تختلفا ان يكونا شريكين كما
استدل به ابن العربي وقال ايضا فاذا اجتمعا فان اتفقا في
الحكم والا نبا حتى يتفقا على الصواب والا رفعا الامر لمن فوقهما
وفي الحديث الامر بالتيسير في الامور والرفق بالرعية وتجنيب الاميان

الهم وتلك الشدة ليلا تنفر قلوبهم ولا سيما فيمن كان قريب
العهد بالاسلام او قارب جيد التكليف من الاطفال ليتمكن الايمان
من قلبه ويتمرن عليه وكذلك الانسان في تدريب نفسه على العمل
اذا صدقت ارادته لا يشدد عليها بل يأخذها بالتدريج و
التيسير حتى اذا انست بحالة وداومت عليها نقلها لحال احسن وزاد
عليها اكثر من الاولى حتى يقل الى قدر احتمالها ولا يكلفها ما
لعلها يعجز عنه وفيه مشروعية الزيادة واكرام الذابين وافضلية
معاذ في الرد على ابي موسى وقد حاله عليهم بالجلال والحرام معاذ بن
جبل اخرجه الترمذي وغيره من حديث انس **قوله باب** اجابة
لكن الدعوة الاصل فيه عموم الحث ورود الوعيد في الترك
من قوله ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله وقد تقدم
شرحه في اواخر النكاح قال العلماء ولا يجب الحاكم دعوة شخص بعينه
دون غيره من الرعية لما في ذلك من كسر قلب من لم يجبه الا ان
كان له عذر في ترك الاجابة كونه المنكر الذي لا يجاب الى
ازالته فلو كثرت بحيث شغله عن الحكم الذي يتعين عليه ساغ
له ان لا يجب **قوله** وقد اجاب عثمان عبد المغيرة من شعبة لواقف
على اسم العبد المذكور والذي رويناه موصولا في فوائد محمد
بن صاعد وفي زوائد الصلة لابن المبارك لبندار يحيى الى ابي
عثمان المهدي ان عثمان بن عفان اجاب عبد المغيرة بن شعبة
دعاه وهو صائم فقال اردت ان اجيب الداعي ولدعو بالبركة
ثم ذكر حديث ابي هريرة نكرة في معاني مهملة ثم نون هو الاسير واجتنى

الداعي وهو طرف من حديث تقدم في الوليمة غير هابا قر من هذا
قال ابن بطال عن مالك لا ينبغي لاحد ممن يجب الدعوة الا في وليمة
خاصة فان شاء اكل وان شاء ترك والترك اجب الى الا ان يرى
الاان يكون لاخ في الله او خالص قرابة او مودة ذكره مالك
لاهل الفضل ان يجيبوا كل من دعاهم انتهى وقد تقدم تقرير احكام
اجابة الدعوة في الوليمة وغيرها بما يغني عن اعادته **قوله باب**
هدايا العمال هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه احمد وابو عوانة
من طريق يحيى بن سعيد الانصاري عن عروة عن ابي حميد رفعه
هدايا العمال غلول وهو من رواية اسماعيل بن عياش عن يحيى وهي
من رواية اسماعيل عن الحجازيين وهي ضعيفة ويقال انه اخذه
من حديث الباب كما تقدم ذلك في الهبة وورد فيه قصر ابن
اللتبية وقد تقدم بعض شرحها في الهبة وفي الزكاة وترك العمل
وفي الجمعة وقد تقدم شيء مما يتعلق بالغلول في كتاب الجهاد **قوله**
سفيان هو ابن عيينة **قوله** عن الزهري فذكر في اخره ما يدل على
ان سفيان سمعه من الزهري وهو قوله قال سفيان فقد علينا
الزهري ووقع في رواية الحميدي اسنده عن سفيان ثنا الزهري
واخرجه ابو نعيم من طريق وعند الاسماعيلي من طريق محمد بن
مصعب عن سفيان قال فقد علينا الزهري حفظنا **قوله** انه سمع
عروة في رواية شعيب عن الزهري في الايمان والنذور اخبرني
عروة **قوله** استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من بني اسد بفتح
الهمزة وسكون المهملة اذ فع منها وهو يوهم انه بفتح السين نسبة الى بني

اسد بن خزيمة القبيلة المشهورة الى بني اسد بن عبد العزى في بطن من
قريش ذليس كذلك وانما قلت يوهم لان زيدا ملازمه الالف واللام
في ان استعمال اسما وانتسابا بخلاف بني اسد فبغير الف واللام في
الاسم ووقع في رواية الاصيلي هنا من بني الاسد بزيادة الالف
واللام ولا اشكال فيها مع سكون السين وقد وقع في الهبة عن
عبد الله بن محمد الجعفي عن سفيان استعمل رجلا من الاسد وكذا
قال احمد والحميدي في مسنديهما عن سفيان ومثله لمسلم عن ابي
بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفيان وفي نسخة بالسين المهملة
بدل الزاي ثم وجدت ما يزيل الاشكال ان ثبت ذلك ان اصحاب
الانساب ذكروا ان في الازد بطنا يقال لهم بنو اسد بالتحريك
ينسبون الى اسد بن شريك بالمعجمة مصغرا بن مالك بن عمرو بن مالك
بن فهم وبفهم بطن شهير من الازد فيحتمل ان ابن التيمية كان
منهم فيصح ان يقال فيه الاسدي لسكون السين وبفتحها من بني
اسد بفتح السين ومن بني الازد والاسد بالسكون فيهما لا غير وذكروا
من نسب كذلك شيخ البخاري قوله ويقال له ابن اللتبية كذا في
رواية ابي ذر بفتح الهمزة والمثناة وكسر الموحدة وفي الهاء اس باللام
بدل الهمزة كذلك وقع قال ولسايرهم وكذا تقدم في الهبة وفي
رواية مسلم باللام المفتوحة ثم المثناة الساكنة وبعضهم بفتحها
وقد اختلف على هشام بن عروة عن ابيه ايضا انه باللام او بالهمزة
كما سياتي قريبا في باب محاسبة الامام عماله بالهمزة ووقع لمسلم
باللام وسكون المثناة وكذا قيده ابن السكن قال وهو الصواب

وكذا قال

وكذا قال ابن السماني ابن اللتبية بضم اللام وفتح المثناة ويقال بالهمزة
بدل اللام وقد تقدم ان اسمه عبد الله وللتنبيه امه لم تقف على
تسميتها قوله على صدقة وقع في الهبة على الصدقة وكذا مسلم وثقفة
في الزكاة تعيين من استعمل عليهم قوله فلما قدم قال هذا لكم
وهذا اهدى روايه معمر عن الزهري عند مسلم فجاء بالمال
فدفعه اي النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا مالكم وهذه هدية
وفي رواية هشام والاتية قريبا فلما اها الى النبي صلى الله عليه وسلم
وحاسبه قال هذا الذي وهذه هدية اهديت لي وفي رواية ابي
الزناد عن عروة عند مسلم فجاء بسواد كثير وهو بفتح المهملة وتخفيف
الواو فجعل يقول هذا لكم وهذا اهدي لي وله عند ابي عوانة
بعث مصدقا الى اليمن فذكره والمراد به باليسير اداه شيا الكثيرة
والاشخاص البارزة من حيوان وغيره ولفظ السواد طلق على كل
شخص ولابي نعيم اي ارمن يحاسبه ويقبض منه وفي رواية
ابي نعيم ايضا فجعل يقول هذا لكم وهذا الي حتى مينه قال يقول من
ان هذا لك قال اهدي لي فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فما
اعطاهم قوله فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر زاد في رواية
هشام فيما ذلك فقال الا جلست في بيت ابيك وبيت امك حتى
تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم قام فخطب قوله قال سفيان
ايضا فصعد المنبر يريد ان سفيان كان تارة يقول قام وتارة صعد
ووقع في رواية شعيب قام النبي صلى الله عليه وسلم عشية بعد
الصلاة وفي رواية معمر عند مسلم ثم قام النبي او تارة صعد ووقع

صلى الله عليه وسلم خطبنا وفي رواية ابي الزناد عند ابي نعيم فقام
المنبر وهو مغضب قوله ما بال العامل بعثته فيأتي فيقول في روايه
الكشميهني يقول بحذف الفا وفي رواية شعيب فما بال العامل
نستعمله فيأتينا فيقال ووقع في رواية هشام بن عروة في استعمل
الرجل منكم على العمل مما ولاني الله قوله هذا لك وهذا لي في رواية عبد
الله بن محمد هذا لكم وهذا اهدي لي وفي رواية هشام فيقول
هذا الذي لكم وهذه هدية لي وقد تقدم ما في رواية ابي الزناد
ابي الزناد من الزيادة قوله فهلا جلس في بيت ابيه وامه فينظر
هل يهدى له ام لا في رواية هشام حتى تاتيه هديته ان كان
صادقا قوله والذي نفسي بيده فقدم شرحه في اوايل كتاب
الايمان والنذور قوله لا ياتي نبي الا جاء يوم القيامة يعني لا ياتي
نبي يجوز له تفسه ووقع في رواية عبد الله بن محمد لا ياخذ
احد منه شيئا وفي رواية ابي بكر بن ابي شيبة لما نال احد منكم
منها شيئا وفي رواية ابي الزناد عند ابي عوانة لا ينال منها
شيئا وفي رواية ابي بكر بن ابي شيبة الا جاء يوم القيمة وكذا
وقع في رواية شعيب عند المصنف وفي رواية معمر عند الاسماعيلي
كلها بلفظ لا يغل بضم الغين المعجمة من الغلول واصله الخيانة
في الغنيمة ثم استعمل في كل خيانة قوله تحمله على رقبته في رواية
ابي بكر على عنقه وفي رواية هشام لا ياه خذ احد كم منها شيئا الا
هشام بغير حقه ولم يقع قوله قال هشام بغير حقه عند مسلم في
رواية ابي اسامة المذكورة وما ورده من رواية ابن نمير عن هشام

بدون

بدون قوله بغير حق وهذا شعر بادراجها قوله ان كان اي الذي
غله بعيرا له رغا بضم الراء وتخفيف الغين المعجمة مع المد هو صوت
البعير قوله خوار بالخاء المعجمة صياح قوله او شاة يعر بفتح المثناة فوق
وسكون التحتانية بعدها مهملة مفتوحة وبجيء ذكرها ووقع
هنا ان البعير او شاة لها يعار ويقاد يعار قال وقال القزاز هو
جاء بغير شك يعر بفتح التحتانية وتخفيف المهملة وهو صوت
الشديد قال والمعار ليس بشيء كذا قيده وليس مراده هنا في شيء من
الاشياء الصحيح وقال غيره السياد بضم اوله صوت المغر يعرت الغين
يعر بالكسر وبالفتح يعارا ذا صاحت قوله ثم رفع يديه حتى رايا عفرة
ابطيه وفي رواية عبد الله بن محمد عفرة ابطيه بالافراد ولابي
ذر عفر بفتح اوله وللبعض بفتح الثانية بلا هاء كالاول في
رواية شعيب لفظ حتى انا لننظر الى ٢ والعفرة بضم المهملة
وسكون الفاء تقدم شرحها في كتاب الصلاة وحاصله العفر
بياض من ليس بالناصع قوله بالتخفيف هل بلغت بالتشديد ثلاثا اي
اعادها ثلاث مرات وفي رواية عبد الله بن محمد في الامة اللهم
هل بلغت بالتشديد اللهم هل بلغت وفي رواية مسلم اللهم هل
بلغت مرتين مثله لابي داود ولم يقل ورجح في رواية الحميدي
بالثالثة اللهم هل بلغت والمراد علم الله اليكم امتثال القوله
تعالى ان بلغ واشارة الى ما يقع في القيمة من سوال الامم
انبيا هم هل ارسلوا اليهم قوله وزاد هشام هن من بعقله سفيان
وليس كما قال المخلدي ووقع في رواية الحميدي عن سفيان

ثنا الزهري و هشام ابن عروة قال انبا عروة ان الزبير ساقه عنهما
ساقا واحدا و قال في اخرة قال سفيان زاد فيه هشام قوله
سمع اذني نفع السر المهم و ادبن بالاقرنيه قوله رايقر عيني قال
عياض سكون الصاد و الميم و فتح الراء و تعيين للاكثر و حكى عن بعض
ية قال العرب تقول سمع ادني زاذا ضم العين قال عياض و الدال في
في تراك وجهه النصب على المصدر و انه لم يريد كن المحصل و قد تقدم
القول في ذلك في ترك الحبل و وقع عند مسلم في روايه ابي اسامة
نصر و سمع بالسكوت فيهما و السدبي ادبي و عبني و عنده في روا
ايته ابن اجريج عن هشام عند ابي عوانه يصتر عليا ابي حميد و سمع اذ
ناه قلت و هذا تعيين ان يكون بضم الصاد و كسر الميم و في مسلم
بطريق ابي الزناد عن عروة قلت لابي حميد اسمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من فيه الي اذني قال النووي معناه اني
اعلمه نفيسا لا اشك في علمي به قوله و اسلوا ريد بن ثابت فانه
سمعه معي في روايته الحميدي فانه كان جالسا معي و في روايه
ابو سماعيلي من طريق معمر عن هشام يشهد علي ما اقول ريد بن
ثابت يحك منكبه منكبي داني من رسول الله صلى الله عليه
وسلم مثل الذي رايت و شهد مثل الذي شهدت و قد ذكرت
في الروايات و راسد و داني لم اوجد من حديث ريد بن ثابت
ثبت قوله و لم نقد لذهري في سمع ساذني هو مقول شقنا بها
قوله جوار بنوت و الجوار من يجرون صوا لبقر هكذا في
رواية ابي ذر عت الكشيهني و الاول بضم الجاء المعجمة يفسر قوله

في حديث

في حديث في حميد يقود لها جوار و هو في الرواية بالجيم يعني
بالجيم راشار بي ماني سوة طه فجاء و جسد الجوار و هو بالجيم
و سيتكمل في غير البقر من الحيوانين و ما قيل له الجوار فهو بضم
الجيم و واو مهموزة و بجوز شاشديها و اشار بقوله يجرون
ابي بماني سبودة قد افلح حتى اذا حدثنا متى فيهم بضم بالمعجمة
اذا هم يجرون قال ابو عبيدة اي يزفقون صواتهم كما تجئ الثو
ر يجر الثوري الحاصل انه بالجيم و الجاء المعجمة ص بمعنى واحد انه
ه بالخا للبقر رغرها من الحيوان و بالجيم للبقر و الناس قال الله
تعالى فاليه تجرون و في قصة موسى الله جوار الى الله تعالى
بالثلثة اي صوت عال و هو عند مسلم من طريق داؤد بن
ابي هند عن ابي العلا البنه عن ابن عباس و قيل اصل البقر و استغفر
و سمي للناس و الناس و لعل المصنف اشار بالصاد الى قراءة الا
عمش عجاء حسد الهجوار بالجيم و في الحديث من القواعد
ان الامام يخطب في الامور المهمة استعمال ما يعد في الحيله
و منه وصية كما تقدم في الجمعة في جاسه الموعن و هدم ارجب فيه في الزكاة
و منع العمال من قبول الهدية من لهم عليه حكم و تقدم هيصل
ذلك ادلة المرابي ت له الكلام في ذلك لما اخرجه الترمذي من
رواية فلتس بو الي جارم عن معاذ بن جبل قال بعثني رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال لا تصيبن اشغفوا دوقة
علول و اقل المهلب فيه فيها ان احدث تجعل في بيت المال الجبر
العاما منها او بها يا بي ن فيملكها مام و هو مبني على ان ابن للنبيه

احد منه ما ذكر انه اهدى له وهو ظاهر السياق ولا سيما في رواية يحيى
قبل ولكن لم ار ذلك صريحا في حق ابي قد امة في المغني ذكر الرشق
وعليه رد ها لصاحبها وحبها ويحتمل ان يحمل في بيت المال فان
النبي صلى الله عليه وسلم بامر ابن اللتبية برد الهدية التي اهديت
له من اهدى اهاله وقال ابن بطال يلحق بهدية العامل الهدية لمن له
دين معجب عليه الذي في ولكن له ان يحاسب بذلك من دينه وفيه
اعطاء كل طريق بنو كل مد بها من يا اتمال في فجاء باب الماجود منه وا
تقرا حبا لما جود وقال ابن المغير يوجد من قوله هل جلس في بيت
ابيه وامه جواز قبول الهدية ممن يكافيها به قيل ذلك لان قال
ولا يخفى ان فعل ذلك لم يرع في العاد وفيه ان من راى متاعا
ولا حظا في بل بصر من حديد به وفيه جواز توبيخ المحيطي واستعمال
المفضول في الامارة والامامة مع وجود من هو افضل
منه وفيه استشهاد الراوي والناقل بقول من من يوافقه ليكون
اوقع في نفس في وابلغ مما في ظنها ينفعه والله اعلم قوله باب
استقبال الموالي بوليهم الفضيا واستعمالهم اي على مراتبهم
وجريا وجريا اجراء صلاة قوله كان سالم مولى ابي حذيفة نقلة
التعريف بنه في الرضاع قوله يوم اي جرير والبي اي الذين سبقوا
بالهجرة الى المدينة فيهم ابو بكر واو ابو سلمة اي ابن عبد الاسد
المخزومي زوج ام سلمة المومنين قبل النبي صلى الله عليه وسلم
وزيد بن ابي حذيفة وعامر من بي ربيعة اي العنزي بفتح المهملة
والنون بعدها راي وهو مولى عمر وقد تقدم في كتاب الصلاة في

ابواب الامامة من رواية عبد الله عمر عن نافع عن بن عمر وانه تقدم مع
جروف الاولون العصبة فيما قيل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم
سالم ابي حذيفة وكان اكثرهم قرانا فاقارنقدمه للامامة
وقد تقدم شرح سفوني هناك في باب امامة المولى والجواب
عن استشكال عدا بي بكر الصديق فوضعه لانه انما هاجر بحجة النبي
صلى الله عليه وسلم وقد وقع في حديث ان عمر ان ذلك
كان قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم وذكرت جواب
البيهقي بانه يحتمل ان يكون سالما استمر يومهم بعد ان تحول
النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ونزل له بدار ابي ايوب
قيل بنا مسجده بها فيحتمل انه يقال فكان ابو بكر يصلي خلفه اذا
جاء الى قبا وقد تقدم في باب الهجرة الى المدينة من حديث
البراء بن عازب اول من لاسغدم علينا مصعب بن عمير وابن ام مكتوم وكانا يقرءان
الناس ثم قدم بلال وسعد وعمار ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين
وذكرت هناك الاختلاف في اول من قدم المدينة مهاجرا من
المسلمين وان الراجح انه ابو سلمة بن عبد الاسد يعلى هذا الابد
ولي ابو بكر ولا ابو سلمة في العشرين المذكورين وقد تقدم ايضا في
الهجرة ان ابن اسحق ذكر ان عامر بن ربيعة الاول من هاجر ولا ينافي
ذلك حديث الباب لانه كان يا تم سالما بعد ان هاجر به الى المدينة
الحديث المترجم من جهة تقديم سالم وهو مولى على من ذكر من الاحياء
في امامة الصلاة ومن كان رمتي من الدين فهو رضي في امور الدنيا

يجوز ان يولى القضا والامرة على الحرب وعلى جباية الخراج واما الامامة
العظمى فمنا شروط صحتها ان يكون الامام قرشيا وقد مضى البحث
في ذلك في اول كتاب الاحكام ويدخل في هذا ما اخرجه مسلم
من طريق ابي الطفيل ان نافع بن عبد الحارث لقي عمر بعسفان وكان
عمر استعمله على مكة فقال من استعملت عليهم قال ابن ابزى يعني
عبد الرحمن قال استعملت عليهم قال انه قاري لكتاب الله وانه
عالم بالفرايض فقال عمر ان نبيكم قال ان الله يرفع بهذا الكتاب
اقواما ويضع اخرين قوله باب العرفا للناس بالمهملة والفا
جمع عريف وزن عظيم وهو القايم بامر طايفة من الناس من عرفت
بالضم وبالفتح على القوم اعرف بالضم فانا عارف وعريف اي وليت
امرهم ايسوسهم وحفظ امورهم وسمي بذلك لكونه يتعرف امورهم حتى
يعرف بها من فوقه عند الاحتياج وقيل العريف دون النكيب
وهو دون الاميين قوله اسمعيل بن ابراهيم هو ابن علية المستملي
مدنيون قوله قال ابن شهاب في رواية محمد بن فليح عن موسى
بن عقبة قال لي ابن شهاب اخرجها ابو نعيم قوله قال حسبت اذن
لهم المسلمون في عتق سبي هوازن في رواية النسائي من طريق محمد
بن فليح حسبت اذن له بالافراد وكذا الاسماعيلي وابي نعيم ووجه
الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم ومن تبعه اومن اقامه في ذلك
وهذه القطعة منقطعة عن قصة السبي الذي غنمه المسلمون في
وقعة حنين ونسبوا الى هوازن لانهم كانوا راس تلك الوقعة و
قد تقدمت الاشارة الى ذلك وتفصيل الامر فيه في وقعة حنين

واخرجها

واخرجها هناك مطولة من رواية عقيل عن ابن شهاب وفيه
قال ابن شهاب ان ارد اليهم سبيهم فمن احب ان يطيب ذلك فليفعل
وفيه فقال الناس قد طبنا ذلك يا رسول الله فقال انا لا ندري
الى اخره قوله من اذن فيكم في رواية الكشميهني منكم وكذا للنسائي
والاسماعيلي قوله فاخبروه ان الناس قد طيبوا واذنوا تقدم
في غزوة حنين ما يؤخذ منه ان لفظة الاذن وغيره ليست
ولكن سبب ذلك مختلف فالاغلب الاكثر طابت انفسهم ان يرد
السبي لاهله بغير عوض وبعضهم رده بشرط التعويض ومعنى
طيبوا وهوا بالتشديد حللوا انفسكم على ترك السبايا حتى يأتي ذلك
فقال طبيت نفسي لكن اذا حملتها على السماح به من غير اكراه
فطابت بذلك ويقال طيب نفس فلان اذا كلمته كلاما رضي انفسه
وقيل هو من قولهم طاب الشيء اذا صار حلالا وانما عداه
بالتضعيف وفي يده قوله فمن احب ان يجاوب يطيب ذلك اني
يجعله حلال او قولهم طبنا فيحمل عليه قول العرفا انهم طيبوا
قال ابن بطال في الحديث مشروعية اقامة العرفا لان ذلك اني يجعله
حلال او قولهم طيبا فيحمل عليه قول العرفا انهم الا مامر لا
يمكن ان يباشر جميع الامور بنفسه فيحتاج الى اقامة عريف ليكفيه
ما يقصر فيه قال والامر والنهي اذا توجه الى الجميع وقع التواكل
فيه من بعضهم فربما وقع التفريط فاذا اقام على كل قوم عريفا
لم يسع كل احد الا القيام بما امر به وقال ابن المنير في الحاشية
يستفاد منه جواز الحكم بالاجتهاد بغير شهادة فان العرفا ما اشهدوا

على كل وقد فرد شاهدين بالرشى وانما اقر الناس عندهم وهم
نواب للامام فاعتبر ذلك وفيه ان الحاكم يرفع حكمه الى حاكم اخر
مثله فينفك اذا كان كل منهما في محل ولايته قلت وقع في
سبل الواقدي ان ابا رهم الغفاري كان يطوف على القبايل حتى جمع
العرفا فاجمع الامناء على قول واحد وفيه ان الخبر الوارد في ذم العرفا
لا يمنع اقامة العرفا لانه محمول ان ثبت على ان الغالب في العرفا
الاستطالة ومجاوزة الحد وترك الانصاف المفضي الى الوقوع في المعصية
والحديث المذكور اخرجه ابو داود من طريق المقدام بن معدي كرب
رفعه العرافة حق ولا بد للناس من عريف والعرفا في النار ولاحمد في
صحيحه وابن حزيمة من طريق عياد بن ابي علي عن ابن حاذم عن ابي هريرة
رفعه ويل للامرا وويل للعرفا قال الطيبي قوله والعرفا في النار ظاهرها قديم
مقام الضمير ليفيد بان العرافة على خطر ومن باشرها عنيا من من الوقوع
في المحذور المفضي الى العذاب فهو كقوله تعالى ان الذين ياكلون
اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا فينبغي للعامل ان
يكون على حذر منهما ليلا يتورط فيما يودي به الى النار قلت ويويد هذا
التاويل الحديث الاخر حيث توعد الامرا بما توعد به العرفا فدل على
ان المراد بذلك الاشارة الى ان كلا من يدخل في ذلك لا يسلم ذا على
الكل خطر والاثم مقدر في الجميع واما قوله العرافة حق فالمراد به
اصل نصبهم فان المصلحة تقتضيه لما يحتاج اليه الامير من المعاونة
على ما لا يتعاطاه بنفسه ويكفي في الاستدلال لذلك وجودهم في العهد
النبوي كما دل عليه حديث الباب **قوله باب** ما يكره من ثمن السلاح

الاضاحة فيه للمفعول اي من اثمنه على السلطان بعزته بقرينة قوله
واذا خرج اي من عنده قال غير ذلك ووقع عند ابن بطال بدل الشا
على وكذا عند ابي نعيم عن ابي احمد الجرجاني عن العزيزي وقد
تقدم معنى هذه الترجمة في اواخر كتاب الفتن اذا فارق عنده قوم
شيا فخرج فقال بخلافه وهذه احض عن تلك **قوله** قال انا سالت ابن
عمر قلت سمى منهم عروة بن الزبير ومجاهدا وابو اسحق الشيباني ووقع
عند الحرث ابن سفيان من طريق معاذ عن عاصم عن ابيه دخل رجل
على ابن عمر اخرجه ابو نعيم من ابو نعيم من طريقه **قوله** انا ندخل على
سلطاننا في رواية الطيالسي عن عاصم سلاطيننا بصيغة الجمع **قوله**
فنقول لهم اي نثني عليهم في رواية الطيالسي فنتكلم بين ايديهم
بشي ووقع عند ابن ابي شيبة من طريق ابي الشعثاء قال خرجوا من
على ابن عمر فوقعوا في يزيد بن معاويه فقال اتقولون هذا وذكر عنهم
قالوا بل مدحوه واثنى عليهم وفي رواية عروة بن الزبير عند
الحارث بن ابي اسامة والبيهقي قال اتيت ابن عمر فقلت انا نجلس الى
امرائنا هؤلاء فيتكلمون بشي نعلم ان الحق غيره فنقدقهم فقال كنا نعد
هذا نفاقا فلا ادري كيف هو عندكم لفظ البيهقي وفي رواية
لحرث يا ابا عبد الرحمن انا ندخل على الامراء فنقضي بالقضاء نراه جورا
فنقول لله بل الله فقال انا يجيء معاشر محمد نذكر غيره وفي كتاب
الايمان لعبد الرحمن بن عمر الاصبهاني باسناده من غريب الهمداني قلت
لابن عمر نذكر بخوة عمر بن بمعملة وموعدة وذن عظيم وفي مسند
مسدد من رواية زيد بن ابي زياد و هدان بحلا الله على ان

عمر فقال له كيف انت وابو بئيس الضحاك بن قيس فقلنا له ما
يجب واذا ولينا عنه فقلنا له عن ذلك فقال ذاك ما نفعل مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم من النفاق **قوله** كنا نعدها نحن العين من العد
هكذا اخرجه ابو ذر وله عن الكشميهني بعد هذا وعند غير ابي ذر
مثله وزاد وانفاقا وعند ابن بطال ذلك بدل هذا ومثله
للاسماعيلي من طريق يزيد بن هرون عن عاصم بن محمد وعنده من
النفاق وزاد قال عاصم فسمعني اخي يعني عمر احدث نحو هذا الحديث
فقال ابي قال ابن عمر على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
وكذا اخرجه الطيالسي في مسنده عن عاصم ابن محمد الى قوله نفاقا
قال عاصم فحدثني اخي عن ابي ان ابن عمر قال كنا نعده نفاقا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقع في الاطراف للمزي ما يفرج
في الاحكام عن ابي يعلى عن عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه به بقيله
ورواه معاذ بن معاذ عن عاصم وقال في اخره فحدث به اخي عمر
فقال ان ابالك كان يزيد فيه في عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومن قوله وقال معاذ الى اخره لم يذكره ابو مسعود فيحتمل
ان يكون سقط من كتابه خلف ولم يره في شيء من الروايات التي
وقعت لنا عن الفربري ولا غيره عن البخاري وقد قال الاسماعيلي
عقب الزيادة المذكورة ليس في حديث البخاري على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم **قوله** عن يزيد بن ابي حبيب هو المصري من سعاد
التابعين مصري ومدني **قوله** ان شر الناس ذو الوجهين تقدم في باب
ما قيل في ذي الوجهين من كتاب الادب من وجه اخر عن ابي هريرة

يلفظ من شر الناس وتقدم شرحه وساير ما يتعلق به هناك وتقرر ان
بطال هنا الذكر ما يعارض ظاهره من قوله صلى الله عليه واله وسلم
للذي استاذن عليه بئس اخو العشيرة فلما دخل الان له القول كلهم
على الجمع بينهما وحاصله انه حيث ومنه كان لقصد التودد بحال
وحيث تلقاه بالبشر كان لتاليفه او لا تقاء شره فيه اقصد بالحالتين
النفع المسلمين ويؤيده انه لم يضيف في حال لقائه بانه فاضل ولا
صالح وقد تقدم الكلام عليه ايضا في باب لم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم فاحشا من كتاب الادب وتقدم ايضا فيه بيان ما
يجوز من الاغتياب في باب اخر بعد ذلك **قوله** باب القضاء على
الغايب اي في حقوق الادميين دون حقوق الله تعالى بالاتفاق
حتى لو قامت البينة على غايب بسرقة مثلا حكم بالمال دون
القطع قال ابن بطال احاز مالك والليث والشافعي وابو عبيد وجماعة
الحكم على الغايب واستثنى ابن القاسم عن مالك ما يكون للغايب
فيه حجة كالارض والعقار الا ان طالت غيبته او انقطع خبره
وكره ابن الماجشون صحة ذلك عن مالك وقال العمل بالمدينة على الغايب
مطلقا حتى لو غاب يعذب متوجه عليه الحكم قضي عليه وقلت
ابن ابي بكر وابو حنيفة لا يقضي على الغايب مطلقا واما شرب
او استئناف البينة فيتاري القاضي عليه ثلاثا فان
جاء والا نفذ الحكم عليه وقال ابن قدامه اجازه ايضا ابن شبرمة
والاوزاعي واسحق وهو احد الروايتين عن احمد وسنده ايضا
الشعبي والنخعي وهي الرواية الاخرى عن احمد قال واستثنى ابو حنيفة

من له وكيل مثلا فيجوز للحكم عليه لغيبة المدعى على وكيله واجنح
من منع عند بث على دفعه ولا يقضى لاحد الخصمين حتى يسمع من الاخر هو
حديث حسن اخرجه ابو داود والترمذي وغيرهما وعند بث الامر بالمساواة
بين الخصمين وبانه لو حضر لم يسمع بينة المدعى حتى لسال المدعى عليه
فاذا غاب فلا يسمع حتى انه لو اجاز الحكم غيبته لم يكن الخصوم واجبا
عليه واجاب من اجاز بان ذلك كله لا يمنع الحكم على الغايب لان
حجته اذا حضر قائمة فيمنع ويعمل بمقتضاها ولو ادى الى نقض الحكم
السابق وحديث على محمول على الحاضرين قال ابن العربي حديث على انما هو
مع امكان السماع فاما مع تعذر تغيب فلا يمنع الحكم كما لو تعذر بغيبة
او جنون او حجر او صغر وقد علل الحنفية ذلك في الشفعة والحكم على
من عنده للغايب قال ان يدفع منه نفقة زوج الغايب ثم ذكر الحنف
حديث عايشة في قصة هند وقد احتج بها الشافعي وجماعة لجواز القضا
على الغايب وتعقب ابي ابا سفيان كان حاضرا في وتقدم بيان
ذلك مبسوطا في كتاب النفقات مع شرح الحديث المذكور ولله الحمد
وذكر ابن التين فيه من الفوايد غير ما تقدم خروج المراة في حق
دان موتها ليس بعورة قلت وفي كل منهما نظر اما الاول فلانه
جاز ان هند كانت جاز للضرورة فوقع ذكر النفقة تبعا واما الثاني فحاله
الضرورة مستثنى وانما النزاع حيث لا ضرورة **قوله باب** بالتنوين من
قضى له بضم اوله بحق اخيه اي خصمه فهو اخوه بالمعنى الاعم وهو الجنس
لان المسلم والذمي والشاهد والمرتد في هذا الحكم سواء فهو مطرد
في الاخ من النسب ومن الرضاع وفي الدين وغير ذلك ويحتمل ان يكون

تخصيص الاخوة

تخصيص الاخوة بالذكر من باب الجمع وانما عبر بقوله في حق اخيه
مراعاة للفظ الخبر ولذلك قال فلا ياخذه لانه بقية الخبر وهذا
اللفظ وقع في رواية هشام بن عروة عن ابيه وقد تقدم في ترك
الحيل من طريق الثوري عنه **قوله** فان قضا القاضي لا يحل حراما ولا
يحرم حلالا هذا الكلام اخذ من قول الشافعي فانه لما ذكر هذا
الحديث قال فيه دلالة على ان الادمة مما كلفوا القضا على الظاهر
وفيه ان قضا القاضي لا يحرم حلالا **قوله باب** سمع خصومة
في رواية شعيب عن الزهري سمع جلبة خصام والجلبة بفتح الجيم
اختلاط الاصوات ووقع في رواية يونس عند مسلم سمع جلبة
خصم بفتح الخا وسكون الصاد المهملة وهو اسم مصدر يستوي
فيه الواحد والمثنى والجمع مذكرا او مؤنثا ويجوز جمعه وتثنيته
كما في رواية الباب خصوم وكما في قوله تعالى هذان خصمان وسلم
من طريق معمر عن هشام لجبه بتقديم اللام على الجيم وهي لغة فيها
فاما الخصوم فلو اقف على تعيينهم ووقع التصريح باسمائهما كانا اثنين
في رواية عبد الله بن رافع عن ام سلمة عند ابي داود ولفظه اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان واما الخصومة
فبين في رواية عبد الله بن رافع انها كانت في مواريث لهما وفي لفظ
عنده في مواريث واشيا قد درست **قوله** بباب بحجته في رواية
شعيب ويونس عند مسلم عذابه والحجة المذكورة هي من ام سلمة
ووقع عند مسلم في رواية معمر بباب لو سلمة **قوله** انما انا البشر البشر الخلق
يطلق على الجماعة والواحد بمعنى انه منهم والمراد انه مشارك

البشر في اصل الخلقة ولو زاد عليهم بالزايا التي اختص بها في ذاته
وصفاته والخبر هنا مجاز بي لانه مختص بالعلم الباطن وليس في قلب
لانه اتى به ردا على من زعم ان من كان رسولا فانه يعلم كل غيب
حتى لا يخفى عليه المظلوم قوله وانه يا تيني الخصم ولعل بعضكم
ان يكون ابلغ من بعض في رواية سفيان الثوري في تولك الجميل
وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض
ومثله لمسلم من طريق ابي لية معاوية وتقدم البحث في المراد بقوله
الحن في المظالم قوله فاجيب انه صادف هذا بوذن ان في الكلام
حذفا والتقدير وهو في الباطن كاذب وفي رواية معمر فاظنه صادقا
وله فاقضي له بذلك في رواية ابي داود من طريق الثوري فاقضي
له عليه على نحو ما اسمع ومثله في رواية ابي معاوية وفي رواية
عبد الله بن رافع انما اقضي بينكم به برايي فيما لم ينزل علي فيه قوله
فمن قضيت له بحق مسلم في رواية عبد الله بن رافع مالك ومعمر فمن
قضيت له شيء من حق اخيه وفيه رواية الترمذي فاقضي له عليه
فمن قضيت له شراحيه شيئا وكانه ضمن قضيت معنى اعطيت ووقع
عند ابي داود عن محمد بن كثير شيخ البخاري فيه فمت قضيت
له من حق اخيه لشيء فلا ياخذه وفي رواية عبد الله بن رافع عند
الطحاوي وله لذا قطعي فمن قضيت له بقطعة ارها يقطع بها قطعة
فلما انما يقطع لهما قطعة من نار اسطاما يا تي بها في عنقه يوم
القيمة والاسطام بكسر الهمزة وسكون المهملة والطا مهملة القطعة
كانما للتاكيد قوله فانما هي الضمير للحالة والقصة قوله قطعة

من النار اي

من النار اي الذي قضيت له به بحسب الظاهر اذا كان في الباطن
لا يستحقه فهو عليه حرام ويا تي به الى النار وقوله فلتقطع من النار
مثيل بفهم منهم شدة التعذيب على من تعاطاه فهو من مجاز
التشبيه كقوله تعالى انما يا كلون في بطونهم نارا قوله فليا خذها
وليتركها في رواية بي لسن فليحملها وليذرها وفي رواية
مالك عن هشام فلا ياخذ فانما اقطع له قطعة من النار قال الدار
قطني هشام وان كان ثقة الزهري احفظ منه وحكاه الدار قطني
عن شيخه ابي بكر النيسابوري قلت ورواية الزهري ترجع الى رواية
هشام فان الامر فيه للتقديد لا لحقيقة بل هو كقوله
تعالى فمن شاء فليومن ومن شاء فليكفر قال ابن التين هم
للمقضي له ومعناه انه علم من نفسه هل هو محق ومبطل فان كان
محقا فليا خذ وان كان مبطلا فليترك فان الحاكم لا يقبل الا صل
عما كان عليه بتبنيه زاد عبد الله بن رافع في اخر الحديث فبكى
الرجلان وقال كل منهما حقي لك فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم
اما اذا فعلتما فاذهبا واقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم تحالا وفي هذا
الحديث من الفوايد انه من خاصم في باطل حتى استحق به في الظاهر
شيا هو في باطن حرام عليه وفيه ان من ادعى مالا ولم تكن له
بينة فحلف المدعى عليه وحكم الحاكم بيراءة الحالف انه لا يبرا في
الباطن وان المدعي لو اقام بينة بعد ذلك تنا في دعواه سمعت
وبطل الحكم وفيه ان من احتال لامر باطل يوجب من وجوه الجميل
حتى يصير حقا في الظاهر وحكم له به انه لا يحل له تنا وله في الباطن

ولو يرتفع عنه الاثم بالحكم وفيه ان المجتهد قد يخبر بانه يرد به على
رغم ان كان مجتهدا مصيبا وفيه ان المجتهد هنا داخطه ان يلحقه اثم
بل يوجر كما سياتي وفيه انه صلى الله عليه وسلم كان تقضي بالاجتها
د فما بال وحي لم ينزل عليه شئ وخالف في ذلك قوم وهذا الحد
من اضرج ما يحتج به عليهم وفيه انه بما اداه اجتهاده اي امر فيحكم به
ويكون في الناس من يخالف ذلك لكن مثل ذلك لو وقع له يقر عليه
صلى الله عليه وسلم لثبوت عصمته واحتج من منع مطلقا بانه لو جاز وقوع الخطا في حكمه لنزم امن الملك من الخطا لثبوت
الرصر بانباعه في جميع احكامه حتى قال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك
فيما خربينهم اراد فهم وبان الاجماع معصوم من الخطا قال رسوله
وبذلك لعلي وعنه والجبائي اب الاول مراخا سلزم انباع الخطا
الاجتهادي لانه موجود في حق المعذبين فانهم من دون
بانباع المفتي والحاكم ولزم جاز عليه الخطا وان عنه الثاني ان المراد زمنه
من دون فان الاجماع اذا فرض وهو اده دل على ان مستند
هم ما جاء في الرسول ورجع الانباع الى الرسول في نفس الاجماع
والحديث حجة لمن ابيت انه قد تحكم بالشئ في الظاهر ويكون الامر
في الباطن بخلافه فلا مانع من ذلك اذا دل دليل منه فحال
عقلا ولا نقلا واجاب من منع بان الاحاديث تتعلق بالحكومات
الواقعة في فصل الخصومات المبنية على الظواهر والبينات
فلا مانع من وقوع ذلك فيها مع ذلك فلا يعرف على الخطا
وانما الممتنع ان يخبر عن امر بان الحكم الشرعي فيه كذا ويكون

ذلك ناشئا عن اجتهاده مما اداه ويكون الامر في الحقيقة بخلافه ما
ينطوي عن الله في اليه واجيب بان ذلك يستلزم في حق دائمة
بما كانت هاوينب حج من اجتهاد ذلك فقد قال صلى الله عليه وسلم
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا
امني دماءهم واموالهم فيحكم باسلام من يلفظ بالشهادتين ولو كان في
نفس الامر يعتقد خلاف ذلك والحكمة في ذلك والله اعلم انه
كان يمكنه اطلاعه بالوحي على حكمه من الله اما كما كان يحكم بما
شرع للملك ويجدده الحكام بعد ومن ثم قال انما انا بشر وانكم
في الحكم بمثل ما كلفتم به وابه اولى هذه النكتة اشار المصنف
باير اده حديث عايشة في قضية ابن وليدة زمعة حيث حكم
صلى الله عليه وسلم بالولد لعبد بن زمعة ثم لما راى شبهه
بعتبة امن بن معه ثم لما راى شبهه بعتبة امن بسوداء
تحجبت منه واحتبر طاو مثل قوله في له في قضية المتبل
عتبني الما وضعت التي لوعي عث فلد اشبه الذي رميت به
بوبمات لكات في وطها شان فاشار التجاري الى الحالي اليه
صلى الله عليه ولم حكم في ابن وليدة زمعة تا لظاهر ولو كان
في نفس الامر الليس مير معه ولا يسمى ذلك خطا في الحكم
دولا هو من مواردالاختلاف في ذلك وسيعه الى السابع
فالتكلم على حديث الباب قال وفيه ان الحلم يمين الناس نفع
على سبيل من الخصمين ممن يعطوا به وان كان يمكن ان يكون
في قلوبهم غير ذلك وانه لا يقضي على احد بحرما لقطابه فمن

فعارضذلك فخرجا لف كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم قال ومثل
هذ قضاء لعبد بن زجد بن الوليد فلما راى الشه نبيه نجبه بنيجتة
قال حتى منه يا سودة انتهى وتعل اليهودي في قوله انما انا بشر مثلكم امثاله
قوله الله تعالى قل انما انا البشر مثلكم يوحي في اجراء الحكام على
الظاهر الذي ينبغي في حقه جميع المكلفين فامر ان يحكم مثل ما امر وان
يحكموا اليه ثم لا فرق بينه وبين غيره في الظاهر من غير اتي اطى والحاصل ان هما مقامين احدهما طريق الحكم و
هو الذي كلف بحكم به ليطرقيه وبه يتعلق الخطا فالصواب قوله
وزجر ما ينطبه الع عليه او الله ومن شا رسله فلم نقع التكليف به قال
الطحاوي ذهب قوم الى ان الحكم بملك مال او ازله ملك او انبات
نكاح او فرقه او نحو ذلك ان كان في الباطن كما هو في الظاهر بقضي على
حكم بعد وان كان الباعلى خلاف ما اسنده اليه الحكم من الشهادة او غر
هالم يكن الحكم موجبا للملك ولا الازلة ولا النكاح ول ال الطلاق فلا
على هادهو قوله انجعفر بن محمد بن سمعان وابو يوسف ذهب اجروت الى ان
الحكم ان في ماله وكا الامر في الباطن بخلاف فه ما اسند اليه الحكم
هو الظاهر له يكن ذلك موجبا لحكو بحله م له وان كان في نكان في
اوطلاق فان منعد باطنا وظاهرا وحمل حد نيث الباب على ما
ورد فيه وهو المال واحتجوا بما عدا ان نقضه الملاعنين فانه صلى
الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين على يع احتمال ان يكون الرجل صد
قفيما رماها به قال اجد من هذ ان كل قضا ليس فيه تمليك مال
انه على الظاهر ولو كان الباطن بخلاف فة وان حكم الحاكم يحدث

في ذلك الترديد والتحليل فجاوا بي الاموال ونجلت بان الخرقة في المقال انما
وقعت فتقرير للعلم بان احدهما كان بر وهو امر بر سيه فاوجب عليه
واجاب قلين ومن تحقيقه بان طرهر الحديث يدل على ان يد على ان ذلك
فحصل ان ذلك هو من بما تعلق بسماع كلام الخصم حيث لا تبعد
له ولا ميت وبين النزاع فيه وانما النزاع في الحكم الذي اشهما له وبان
من في قوله من قضيت له شر طه وهي لا تسلم تستلزم الوقوع
فيكون من قرض ما نفع وهو جافما تعلق به غرض وهر هنا محتمل
لان يكون للتهديد والزجر على الاقدام على اخذ اموال الناس
باللسان والابلاغ في الخصومة وهو وان جا زان ليتلزم عدم
نفوذ الحكم باطنا في العقود والفسوخ لكنه لم يرد لذلك فلا يكون
فيه حجة لمن منع وبان الاحتجاج به يستلزم انه صلى الله عليه
وسلم يقر على الخطا لانه ما قضى به قطعة من النار الا اذا استمر
الخطا ال فمتى برمن انه يطلع عليه فانه يجب ان يبطل ذلك الحكم
ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث يخالف ذلك فاما ان يسقط الا
حتجاج به ويدل على ما نقلت واما ان يستلزم استمرار التقرير على
الخطاء وهو باطل والجواب عن الاول انه خلاف الظاهر وكذ الثاني
والجواب عن الثالث ان الخطا الذي لا يقر عليه هو لاء الحكم الذي
صدر عن اجتهاده فيما لم يوح اليه فيه وليست النزاع فيه
وانما النزاع في الحكم الصادر منه بنا على شهادة زور او يمين
فاجرة فلا يسمى خطا للاتفاق على وجوب العمل بالشهادة وبالايمان
والا كان الكثير من الاحكام يسمى خطا وليست كذلك كما تقدمت

الاشارة اليه في حديث امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله
وحديث ان لم لو شققت عن قلوب الناس وعلى هذا فالحجة
من الحديث ظاهرة في شمول الحبنا لا موال والعقود والفسوخ
والله اعلم ومن ثم قال الشافعي انه لا فرق في دعوى حل الزوجة
لما اقام بينة و بحيها شاهدى زور وهو يعلم كونه بما وبين من
ادعى على حل انه و تركه واقام بذلك شاهد زور وهو يعلم حرمة
فاذا حكم له الحاكم بانه ملكه لم يحل له ان يستر قه بالاجماع
وقال ابن العربي ان كان حاكما يعبد على المحكوم له او علمه وان كان
صقيا لم يحل فان كان البتي المفتي له يجتهد ا يرى بخلاف ما اتاه
يجز والاجاز والله اعلم قال واستفاد من قوله فنوحيا الحق
جواز الامرا من المجهول لان التوجي لا يكون في المعلوم قال النووي
والقول بان حكم الحاكم لا يحل ظاهرا و باطنا مخالف لهذا الحديث
الصحيح وللاجماع السابق على قاليه ولقاعدة اجمع عليها
وافقهوا القابل المذكور وهي ان الاجماع اولى بالاحتياط
من الاصول وقال القرطبي شغول على من قال ذكر ندما وحدثنا
لمخالفة الحديث الصحيح ولان فيه بانه المال وابتذال الفروج
وهي احق ان يحتاط لها وزمان واجتج بعض الحنفية بما جاء عن
علي ان رجلا خطب امراة فابت فادعى انه تزوجها واقام
شاهدين فقالت المراة انهما شهدا بالزور فزوجني انت
منه فقد رضيت فقال شاهداك زوجاك وامضى عليها النكاح
وتعقب بانه لم يثبت عن علي واجتج المذكور من حيث النظر بان

الحاكم

الحاكم قد يجهل شهادة بما له ولاية الانشاء فيه فيجعل انشاء حق ا
عن الحرام والحديث مرجح في المال وليس النزاع فيه بان القاضي
لا يملك دفع مال زيد الى عمرو و يملك انشاء العقود والفسوخ بانه
يملك بيع امة زيد من عمرو حال خوف الهلاك للحفظ وحال الغيبة
و يملك انشاء النكاح على الصغيرة والفرقة على العينين فيجعل
الحكم انشاء احتراز اعن الحرام ولانه لو لم ينفذ باطنا فلو حكم
باطلاق لفيت حلالا الاول باطنا والثاني ظاهرا فلو
ابتلي الثاني بمثل ما ابتلي الاول حلت للثاني ا فتصد فجمع
بعقدين في زمن واحد ولا يخفى فحشه بخلاف ما اذا قلنا بنفاذ
باطنا فانما لا تحل الا لواحد انفى و يعقب بان الجمهور انما
قالوا في هذا الجزم على الثاني مثله اذا علم ان الحكم ترتب على
شهادة الزور فاذا اعتقد الحكم و تعمد الدخول بها معتقدا
تكب محرما كما لو كان الحكم بالمال فاكله ولو ابتلي الثاني كان
حكم الثالث كذلك والنفس انما لزم عن الاقدام على تعاطي الحرام
فكان كالوزنى ظاهل واحد العبد وقال ابن السمعاني شرط صحة
الحكم وجود الحجة واصابة الحكم واذا كانت البينة في نفس الامر
شهود زور لم تحصل الحجة لان الحجة الحكم هي البينة العادلة
فان حقيقة الشهادة اظهار الحق وحقيقة الحكم انفاذ واذا
كان المشهود كذبة لم تكن شهادتهم حقا قال فان احتجوا بان
القاضي حكم بحجة شرعية امر بها وهي البينة العادلة في علمه
ولم تكلف بالاطلاع على صدقهم في باطن الامر فاذا حكم شهادتهم

هنا قال فان احتجوا بان القاضي حاكم بحجة شرعية امر بها وهي
البينة العادلة في ملكه ولم تكلف بالاطلاع على صدقهم في باطن
الامر فاذا حكم بشهادتهم فقد انشغل ما امر به فلو قلنا لانه ينفذ
في باطن الامر للزم ابطال ما وجب بالشرع لان صيانة الحكم عن
الابطال مظنونة منزلة القاضي في مسئلة اجتهادية على مجتهد لا يعتقد
ذلك فانه يجب عليه قبول ذلك وان كان لا يعتقد صيانة الحكم واجاب
ابن السمعاني بان هذه الحجة المفقود فيها الامر القاضي وليس
من ضرورة وجوب القضا حقيقته في باطن الامر وانما يجب صيانة
القضا عن الابطار دا ما دام في حجة صحيحة والله اعلم فرع لو كان
المحكوم له يعتقد خلاف ما حكم له به الحاكم هل يحل له اخذ ما حكم
له به او لا كمن مات ابن ابنه وترك ابنا شقيقا فحكم القاضي
وابي الجمهور فقال ابن المنذر على الاكثر لم يجب على المحق ان يشارك
الاخ الشقيق عملا بمعتقده والخلاف في المسئلة مشهور واستدل
بالحديث لمن قال ان الحاكم لا يحكم بعلمه بدليل الحصر في قوله انما
اقضي له بما اسمع وقد تقدم البحث فيه قيل وفيه ان التعمق في
البلاغة بحيث يحصل اقتدارها على تزيين الباطل في صورة
الحق وعكسه مذموم فان المراد بقوله ابلغ اي اكثر بلاغة ولو كان
في التوصل الى الحق لم يذم من ذلك ما يتوصل به الى الباطل في
صورة الحق فالبلاغة اذا لا تذم لذاتها وانما تذم بحسب التعلق
الذي قد يمدح لسببه وهي في حد ذاتها ممدوحة وهذا كما يذم
صاحبها اذا اطرا عليه بسببها الاعجاب وتحقير غيره ممن لم يصل

الى درجته

الى درجته ولا سيما ان كان المغتر من اهل الصلاح فان البلاغة
وغيرها بالكلية فتنة توصل الى المطلوب محمودة في جلالتها
وقد قد مر ومدح بسبب تعلقها واختلف في تعريف البلاغة
فقيل ان يبلغ بعبارة لسانه كنه ما في قلبه وقيل ايصال المعنى
الى القلب باحسن لفظ وقيل الايجاز مع الافهام والصرف من
غير اضمار وقيل قليل لا يهجم وكثير لا يسام وقيل احمال اللفظ
واتساع المعنى وقيل تقليل اللفظ وتكثير المعنى وقيل حسن الايجاز
من غير عجز والاطناب من غير فضل وقيل النطق في موضعه والسكوت
في موضعه وقيل معرفة الفصل والوصل وقيل الكلام الدال
اوله على اخره وعكسه وهذا كله عن المفقد مين وعرف اهل
المعاني والبيان البلاغة بانها مطابقة الكلام لمقتضى الحال
مع الفصاحة وهي خلوه من التعقيد وقالوا المراد بالمطابق ما
يحتاج اليه المتكلم بحسب تفاوت المقامات كالتاكيد وحذفه
والحذف وعدمه والايجاز والاسهاب ونحو ذلك والله اعلم وفيه
الرد على من حكم بما يقع في خطرة من غير استناد الى امر خارجي
من بينة ونحوها واحتج بان الشاهد المفصل به اقوى من
المفصل عنه ووجه الرد عليه كونه صلى الله عليه وسلم اعلاني
ذلك من غيره مطلقا ومع ذلك فقد دل حديثه هذا على انه يحكم
بالظاهر في الامور العامة فلو كان المدعى صحيحا كان الرسول
صلى الله عليه وسلم احق بذلك وله فانه اعلم انه يجري الاحكام
على ظاهرها ولو كان يمكن ان الله يطلعه على غيب كل قضية ذلك

ان تشريع الاحكام واقع على يديه فكانه اراد تعليم غيره من الحكام
ان يعتمدوا ذلك نعم لو شهدت البينة مثلا بخلاف ما يعلمه
مشاهدة او سماع يقينا او ظنا غالبا لم يجز له ان يحكم
بما قامت به البينة ونقل بعضهم فيه الاتفاق وان وقع الاختلاف
في القضا بالعلم كما تقدم في باب الشهادة تكون عند الحكم في
ولايته القضا وفي الحديث ايضا موعظة الامام الخصوم ليعتمد
الحق والعمل بالظن الراجح وبنا الحكم عليه وهو امر اجماعي للحاكم
والمفتي والله سبحانه وتعالى اعلم قوله باب الحكم في البيوع ونحوها
ذكر في حديث عبد الله وهو ابن مسعود في نزول قوله تعالى ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا وفيه قول الاشعث
في نزلت وفي رحل خاصمته في بير وقد تقدم شرحه مستوفى في
كتاب الايمان والنذور وقال ابن بطال هذا الحديث حجة في ان
حكم الحاكم في الظاهر لا يحل الحرام ولا يسبح المحظور لانه صلى الله
عليه وسلم حذر ناسة عقوبة من اقتطع من حق اخيه شيا بهذه
فاجرة والاية المذكورة من اشد وعيد جا في القران فيوخذ
من ذلك ان من يحتال على اخيه وتوصل الى شيء من حقه بالباطل
فانه لا يحل له لشدة الاثم فيه قال ابن المنير وجه دخول هذه
الترجمة في القصة مع انه لا فرق في البير والدار والعبد ثم حتى
ترجم على البير وحدها انه اراد الرد على من زعم ان المال اسهل
فحقق بالترجمة انه يملك لوقوع الحكم بين الخاصمين فيها انتهى
وفيه نظر من وجهين احدهما انه لم يقتصر في الترجمة على البير بل

قال وغيرها والثاني لو فقر لم تكن فيه حجة على من منع بيع بئر
يجوز بيع البير ولا يدخل وليس في الحديث تقريح بالما فكيف يعلم
قوله باب بالتنوين القضا في قليل الما وكثيره سوا قال
ابن ابي كانه خشي غلبة التخصيص بالترجمة التي قبل هذه فترجم
ان القضا عام في كل شيء قدا وجد ثم ذكر فيه حديث ام سلمة
المذكور قبل باب لقوله فمن قضيت له بحق مسلم وهو شيا قل
القليل والكثير وكانه اشار بهذه الترجمة الى الرد على من قال
ان القاضي ان ليشتغل بعض من يريد في بعض الامور دون بعض قوة
معرفته ونفاذ كلمته في ذلك وهو منقول له عن بعض المالكية
او على من قال لا تجب اليمين الا في قدر معين من المال ولا تجب في
الشيء التافه او على من كان من القضاة لا يتعاطى الحكم في الشيء
التافه بل اذا رفع اليه رده الى نايبه مثلا قاله ابن المنير فالاول هو
نوع من والثاني السيف مراد البخاري قوله وقال ابن عيينة هو
سفيان الهلالي عن ابن شوذب هو عبد الله الصبي القضا في قليل
المال وكثيره سواه ولم يقع لي هذا الاثر موصولا قوله باب
بيع الامام على الناس اموالهم وضياعهم قال ابن المنير اضاف
البيع الى الامام مشيرا الى ان ذلك يقع منه في حال السعة وفي
وفا الدين الغايب او من يمتنع او غير ذلك ليتحقق ان للامام
التصرف في عقود الاموال في الجملة قوله وقد باع النبي صلى الله
عليه وسلم مدبرا من نعيم ابن النحام قال ابن المنير ذكر في الترجمة
الضياع ولم يذكر الا بيع العبد فكانه اشار الى قياس العقار على

الجواب ثم اسند حديث جابر قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من
اصحابه اعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه بثمان مائة درهم
ثم ارسله فمنه اليه وقد مضى شرحه في كتاب العتق وقيع هنا للكشميهني
عن ابن نفع الدال وسكون التحتانية بعدها نون ب بد قوله عن
دبر الدال الموحدة بعدها راء الثاني هو المعروف والشهور في الروايات
كلها والاول صحيح قال المهلب انما يبيع الامام الناس اموالهم واما من
ليس لسفيه فلا يباع عليه شيء من ماله لانه في حوز يكون عليه يعني اذا
متنع من اداء الحق وهو كما قال لكن قضية تبع المدبر ترد على هذا هذا
الحقير وقد اجاب عنها ابن المنير بان صاحب المدبر لم يكن له مال غيره فلما رآه افتقر
جميع ماله وانه تعرض بذلك للهبة كه حض عليه فعله ولو كان لم
ينقص فعله كما قال للذي كان يخدع في البيوع قل لا خلابة ولم يقوت
على نفسه جميع ماله انتهى فكانه كان كانه في حكم السفيه فلذلك
باع عليه ماله والله اعلم قوله باب من لم يكثر ت لطعن
مرة يعلم في الراء ايلتقت وزنه ومعناه وهو افتعال من اللتر
بفتح اوله وسكون ثانيه وجميع بنيه وهو امشقه ويستعمل
بعضه في موضع عند دم المبالات قال المهلب معنى هذه الترجمة
ان الطاعن اذا لم يعلم جهال المطيقون عليه فربما ليس فيه
فرماه بما ليست فيه بذلك الطعن لا يعد به وقد في
الترجمة من لا يعلم اشارة يعلم به فلو طعن بامن يجهل كان ذلك
ا تعالى راي الامام وما على هذا تبتر ل فجعل عمر مع سعد جبر
غيره مع سعد جبر عن له الراية معاذ رماه به اهل الكوفة

واجاب

واجاب المهلب بان عمر له تعلم من معنى سيعد ما علمه النبي صلى
الله عليه وسلم من زيد واسامة يعني فكانه سبب عزله
قيام الوحتمال وقال غيره كان رأى عمر احتمال احد المقسم
من قرابي في عمل سعد اسهل من فتنه تنزو قام من اهل تلك
البلدة وقد قال بن المنير قطع النبي صلى الله عليه وسلم بسلامه
معاذ العافية في امر اسامة فلم يلتفت لقعت لطعنه وما علم
فسلك بعد بعدم قطعه بمثله وذكر حديث ابن عمر في بعث
اسامة وقد تقدم شرحه مستوفى في اواخر الوفاة النبوية
من كتاب المناقب قوله لطعن في امارته بضم السين على المجهول
وقوله ارستد في رادته وقد كنتم تطعنون في امارة ابيه الى
ان طعنتم فيه الى ان طيعنهم فيه واخبركم بالكم طعنتم من قبل في ابيه
والعنقبر ان قطيعنون في امارة فقد تمهم بذلك ليس حقا كما
كنتم تطعنون في امارة ابيه وظهرت كفايته وصلاحيته
للامارة وانه كان مستحقا لها فلم يكن طعنكم مستندا لذلك
كذلك انما طعنتكم في امارة وله ولده ولا التفات اليه واليه وقد
قيل انما طعنوا فيه لكونه من الاوقيل انما كان الطاعن فيه نظر
لانه من جملة من سمي ممن طعن في عياش تجانبا وشتر مجمه ابن
ابن ابي ربيعة المخزومي وكان من مسلمة الفتح لكنه كان من فضلاء
الصحابة ففي هذا فالحط ان نفسه لم يسلم طعن العموم الطاعنين
غير سواء الطاعن فيها ام اختلف وقوله ان كان تحليل ان
مستحقا وقوله لذلك من كسر الصاد وقد تقدم بيان المراد به في

كتاب المظالم وفي تفسير سورة البقر وقول وهو الدايم في الخصومة
هو من تفسير المصنف ويحتمل ان يكون المراد الشديد الخصومة فان
الخضم من صيغ المبالغة فيحتمل الشدة ويحتمل الكثرة وقوله
الداعوجا وقع في رواية الكشميهني الداعوج وهو يرد على ابن
المنير حيث صحف هذه اللفظة فقال قوله لداعوجا لا اعلم لهذا
في هذه الترجمة وجها الان كان اراد ان الالد مشتق من اللدد
وهو الاعوجاج والانحراف عن الحق واصله من الشديد وهو جانب
الوادي ويطلق على جانب الفم وعنه الله وهو صلب الدا ومنحرفا
عن وسط الفم الى جانبه فاراد ان يبين ان العوج تستعمل في المعاني
كما تستعمل في الاعيان فمن استعمالها في المعاني اللدد والالد وهو
في قوله تعالى لقد جئتم شيئا اداي شيئا منكرا فاعن الصواب
ومعوجا عن سمت الاعتدال قلت ولم اره في شيء من نسخ البخاري
هنا الا باللام وقد تقدم في تفسير سورة مريم نقله عن ابن عباس
انه قال اداعظيما وعن مجاهد انه قال لداعوجا وذكرت هناك
من وصلها وحديث في تفسير عبد بن حميد من طريق معمر عن
قتادة في قوله قوما لدا قال جدلا بالباطل ومن طريق سليمان
التيمي عن قتادة قال جدل الخصم ومن طريق مجاهد قال لا يستقيمون
وهذا نحو قوله عوجا واسند ابن ابي حاتم من طريق اسماعيل
بن ابي خالد عن ابي صالح في قوله وتنذر به قوما لدا قال عوجا
عن الحق وهو بضم العين وسكون الواو وفيه تقوية لما وقع في
نسخ الصحيح واللد بضم اللام وتشديد الدال جمع تقدا سند

ابن ابي حاتم عن الحسن انه قال الاصم وكانه تفسير بالمعنى لان
من اعوج عن الحق كان له ولي صم وعن محمد بن كعب قال الالد الكذاب
وكانه اراد ان يكثر الخاصمة ويقع في الكذب كثيرا والتفسير
الالد بالاعوج على ما وقع عند الكشميهني يحمل على اخراجه عن
الحق وتفسير الالد بالشديد الخصومة لان كلما اخذ عليه جانب
من الحجة اخذ في اخر ولاعماله لديد به وهما جانبا فمه في
الخاصمة وقال ابو عبيدة في كتاب المجاز في قوله قوما لدا واحدهم
الد وهو الذي يدعي الباطل ولا يقبل الحق وذكر فيه حديث عائشة
في المالد وقد بسق شرحه وقوله الغض الرجال الى اخره قال الكرماني
الالغض هو الكافر في المعنى الحديث الغض الرجال الكفار والغض الرجال
الخاصمين قلت والثاني هو المعتمد وهو اعم من ان يكون كافرا
سلما فان كان كافرا فاهل التفسير في حقه على حقيقة في العموم
وان كان مسلما وسبب الغض ان الكثرة الخاصمة تقتضي غالبا اي
ما يذم وتخوض في حق المسلمين بمن خاصم في باطل ويستهلك
حديث كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما اخرجه الطبراني عن ابي
امامة باسناد ضعيف وروى الترمذي غيب في ترك الخاصمة عند
ابي داود ومن طريق سليمان بن حبيب عن ابي امامة رفعه
انا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وان كان محقا ولشاهد
عند الطبراني من حديث معاذ بن جبل والربض بفتح الراء والموحدة
بعدها معاد معجمة الاسفل قوله باب اذا قضى الحاكم بجور
وخلاف اهل العلم فيه رد اي مردود حدثنا محمود هو ابن غيلان

وقوله وحدثني ابو عبد الله نعيم بن حماد كذا لابي ذر عن ابن عمرو
لغيره قال ابو عبد الله وهو المصنف حدثني نعيم وساق عنه الى ذر
ايضا السند الى قوله عن ابن عمر بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد
ووقع في رواية عبد الرزاق لسبده الى سالم وهو ابن عبد الله بن عمر
عن ابيه وقد تقدم شرح هذا الحديث في المغازي في باب بعث خالد
الى بني حذيفة باليمن والغرض منه قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اني
ابرا اليك مما صنع خالد يعني من قبله الذين قالوا صبانا فبدل ان يستغفرهم
عن مرادهم بذلك القول فان فيه اشارة الى تصويب فعل ابن عمر ومن تبعه
في تركهم متابعة خالد على قتل من ارهم نقلهم من المذكورين قال الخطابي
الحكمة في تبرية صلى الله عليه وسلم من فعل خالد مع كونه لم يعاقبه
على ذلك لكونه يجتهد ان يعرف انه لم يأذن في ذلك خشية ان يعتقد
احد انه كان باذنه وليترجح عنده خالد بعد ذلك عن مثل فعله انتهى
ملخصا وقال ابن بطال كان ثم وان كان ساقطا عن المجتهد في الحكم اذا
تبين انه بخلاف جماعة اهل العلم لكن الضمان عند
الاكثر مع الاختلاف هل يلزم ذلك عاقلة الحاكم او بيت المال وقد
تقدمت الاشارة الى شيء من ذلك في كتاب الديات والذي يظهر
ان التعدي من الفعل لا يستلزم اثم فاعله ولا الزامه الغرامة فان
اثم الخطأ مرفوع وان كان فعله ليس بمحمود قوله باب الامام يأتي
قوما فيصلح بينهم في رواية الكشميهني ليصلح باللام بدل الفاء
قوله كان قتال بين بني عمرو في رواية مالك عن ابي حازم الماضية
في ابواب الامامة ان النبي صلى الله عليه وسلم ذهب الى بني

عمرو بن عوف ليصلح بينهم وقد تقدم شرحه مستوفى هناك بلفظ
وذكره هناك بلفظ فليبيت والتصفيق وقع هنا فليصفح والتصفيح
وهما بمعنى وقوله في هذا الطريق فلما حضرت صلاة العصر اذن
واقام قال الكرماني في جواب الفاء قوله فلما محذوف سواء كانت
لما شرطية او ظرفية والتقدير وجاء المؤذن قلت اما اخرجه البخاري
وقد اخرجه ابو داود عن عمرو بن عون عن حماد فقال فيه بعد قوله
ثم اتاهم ليصلح بينهم فقال لبلال ان حضرت صلاة العصر ولم
ات فمن ابا بكر فليصل بالناس فلما حضرت العصر اذن بلال ثم اقام
فذكره وقوله ان امضه فعل امر بالرضى والهاء للسكت وقوله هكذا
اي اشار اليه بالملك في مكانه وقوله يحمد الله في رواية الكشميهني
يحمد الله بالقلب التحتانية وفي قوله لم يكن لابي ابي نحافة
هضم لنفسه وتواضع حيث لم يقل ولا لابي بكر وعادة العرب اذا عظمت
الرجل وذكرته باسمه او كنيته او لقبه وفي ذلك تنبيه الى ابيه
ولا تسمية قال ابن المنير فقه الترجمة التنبيه على جواز مباشرة
الحاكم الصلح بين الخصوم ولا تبعد ذلك تضحيا للحكم وعلى جواز
ذهاب الحاكم الى موضع الخصوم للفصل بينهما ما عند عظم الخطب
واما لتكشف ما لا يحاط به الا بالمعاينة ولا بعد ذلك تخصيصا ولا
تميزا ولا ٢ وهنا تنبيه وقع في نسخة الصغاني في آخر هذا الحديث
قال ابو عبد الله لم يقل هذا الحرف يا بلال غير ابا بكر عن حماد قوله باب
ليتجنب الكاتب ان يكون اضيا عاقلا اي كانت الحكم وغيره وذكر فيه
حديث زيد من ثابت في قصة مع ابي بكر وعمر ابي بكر وعمر في جميع

القرآن وقد تقدم شرحه مستوفى في فضائل القرآن والغرض منه
قول في ابي بكر انك رجل شاب عاقل لا نتهمك وقوله في اخره قال محمد
بن عبد الله بالنصفة هو شيخ البخاري الذي روى عنه هذا الحديث
بنون الخاف التي ذكرت في هذا الحديث وهي بكسر اللام وتخفيف الخاء المعجمة
بالحرق وهو بفتح الخاء المعجمة والزاي وقد تقدم بيان
الاختلاف في تفسيرها هنا وحكى ابن بطال عن المهلب في هذا الحديث
ان العقل اصل الخلال المحمودة لانه لو يصف زيدا بأكثر من العقل وجعله
سببا لايمانه ورفع الهما قلنا وليس كما قلت فان ابا بكر ذكر عقب
الوصف المذكور وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فزاكتفى بوصفه بالعقل لانه لو لم يثبت امانته وكفايته وعقله
لما استكتبه النبي صلى الله عليه وسلم الوحي وانما وصفه بالعقل
وعدم الاتهام دون ما عداهما اشارة الى استمرار ذلك له والا فمجرد
قوله لا نتهمك مع قوله بما خلا لا يكفي في ثبوت الامانة والكفاية
فكم من بارع في العقل والمعرفة وجدت منه الخيانة قال وفيه اتخاذ
الكاتب للسلطان والقاضي وان من سبق له علم بامر يكون اولى به
من غيره اذا وقع وعند البيهقي بسند حسن عن عبد الله بن الزبير ان
النبي صلى الله عليه وسلم استكتب عبد الله بن الارقم فكان يكتب له
في الملوك فبلغ من امانته عنده انه كان يامره ان يكتب ويحتر ولا
يقرأه ثم استكتب زيد بن ثابت فكان يكتب الوحي ويكتب الى الملوك
وكان اذا غاب اكتب جعفر بن ابي طالب وكتب له ايضا احيانا جماعة
من الصحابة ومن طريق عياض الاشعري عن ابي موسى انه استكتب

فزاينا

نفرا منهم فقرءوا عهدا وقرأ يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى
اولياء الاية فقال ابو موسى والله ما قرأتها منذ اسلمت وانى كان يكتب فقال
اما وجبت في اهل لا سلام من يكتب لا تتهمهما اذ فضاهم الله
ولا يمينهما اذ خونهما الله ولا تعزهم بعد ان اذلهم الله قوله باب
كتاب الحاكم الى عماله بضم العين المهملة وتشديد الميم جمع عامل
وهو الوالي على بلد مثلا لجميع حواجها وزكاتها والصلاة باهلها
والنامين على جهاد عدوها قوله والقاضي الى امنا به اي الذي
يقسمهم في ضبط امور الناس ذكر فيه حديث سهل بن ابي حثمة في
قصة عبد الله بن سهل وقتله بخيبر وقيام حويصة ومحيصة في
ذلك والغرض منه قوله فيه فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليهود اي الى اهل خيبر به اي بالحين الذي نقل اليه وقد تقدم
بيانه مع شرح حديث في باب القسامة وقوله هنا فكتب ما قلناه
في رواية الكشميهني فكتبوا بصيغة الجمع وهي اولى ووجه الكوماني
الاول بان المراد به الحي المسمى بالبعير فقال وفيه تكلف قلت واقرب
منه ان يراد الكاتب عنهم لان الذي يباشر الكتابة انما هو واحد
فالتقدير فكتب كاتبهم قال ابن المنير ليس في الحديث انه صلى الله
عليه وسلم كتب الى نائبه ولا الى امنا وانما كتب الى الخصوم انفسهم
لكن يوخذ من مشروعية مكاتبة الخصوم والبناء على ذلك جواز كتابة
النواب والكتاب في حق غيرهم بطريق الاولى قوله باب هل يجوز
للحاكم ان يبعث رجلا وحده للنظر في الامور كذا للاكثر وفي رواية
المستملي والكشميهني ينظر وكذا عند ابي نعيم ذكر فيه حديث

ابي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف وقد مضى شرحه مستوفى
والغرض منه قوله عليه الصلوة والسلام واغد يا انيس الى امراة
هذا وقد تقدم الاختلاف في ان انيسا كان حاكما او مستخبرا والحكم
في ايراد الترجمة بصيغة الاستفهام الاشارة الى خلاف محمد بن الحسن
فانه قال لا يجوز للقاضي ان يقول اقر عندي فلان بكذا الشيء يقضي
به عليه من قتل او مال او عتق او طلاق حتى يشهد معه في ذلك غيره
وادعى ان مثل هذا الحكم الذي في حديث الباب خاص بالنبي
صلى الله عليه وسلم قال وينبغي ان يتوب في مجلس القاضي اعدلان
ليعلن من يقرو الشهدان على ذلك فينفذ الحكم بشهادتهما قتله
ابن بطال وقال المهلب فيه حجة لمالك في جواز القضاء والحكم رجلا
واحدا في الاعذار وان ينفذ واحد يثق به بكيفية له عن مال الشهود
في سر كما يجوز قبول الفرد فيما طريقه الحبر لا الشهادة قال وقد استدل به
قوم في جواز تنفيذ الحكم دون اعذار الى المحكوم عليه قال
وهذا ليس بشيء لان الاعذار شرط فيما كان الحكم فيه بالبينة
لا ما كان بالاقرار كما مر في هذه القصة لقوله فان اعترفت قلت
وقد تقدم شيء من مسئلة الاعذار عند شرح هذا الحديث قوله
باب ترجمة الحكام في رواية الكشميهني الحاكم بالافراد قوله وهل
يجوز ترجمان واحد ليشير الى الاختلاف في ذلك فالاكتفاء واحد
قول الحنيفة ورواية عن احمد واختارها البخاري وابن المنذر
وطائفة وقال الشافعي وهي الرواية الراجحة عند الحنابلة اذا احضر
المترجم الخصم لم يقبل فيه الا عدلين ولانه احد الحاكم

بما لم يفهمه كان كنقل الاقرار اليه من عين عليه قوله وقال
خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت هو ابوه قوله ان النبي صلى الله عليه
وسلم امره ان يتعلم كتاب اليهود في رواية الكشميهني اليهودية
بزيادة التاء والمراد بالكتاب الخط قوله حتى كتبت للنبي صلى الله
عليه وسلم كتبه يعني اليهود اقرانه كتبهما اي التي يكتبون بها اليه
وهذا التعليق من الاحاديث التي لم يخرجها البخاري الا معلقة وقد
وصله مطولا في كتاب التاريخ عن اسماعيل بن ابي اويس حدثني
عبد الرحمن ابن ابن الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن
زيد قال اتى مي النبي صلى الله عليه وسلم فقدمه المدينة فاعجبت بي
فقيل هذا غلام من بني النجار قد قرا ما انزل الله عليك وضع عشرة
سورة فاستقرئني فقرات قاف فقال لي تعلم كتاب يهود فاني ما
امن يهود على كتابي فتعلمته في نصف شهر حتى كتبت له الى
اليهود واقرا له اذا كتبوا اليه ويقرا لنا كتبهم في تراجم الفاكهي
عن ابن ابي مليكة ثنا يحيى بن قزعة ثنا عبد الرحمن ابن ابي الزناد
عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه فذكره وفيه فما
مضى لي سوى خمس عشرة ليلة حتى تعلمته واخرجه ابو داود والترمذي
من رواية عبد الرحمن بن ابي الزناد قال الترمذي حسن صحيح وقد رواه
الاعمش عن ثابت بن عبيد عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله
عليه وسلم امره ان يتعلم السريانية قلت وهذا الطريق لنا لطيف
في فوائد هلال الحفار قال حدثنا الحسين بن عباش حدثنا يحيى
بن ايوب بن السري حدثني حميد بن عبد الاعمش فذكره وزاد فيه

فتعلمها في سبعة عشر يوما واخرجه احمد واسحق في مسنده بهما
وابو بكر بن ابي داود في كتاب المصاحف من طريق الاعمش واخرجه
ابو يعلى من طريق وعند ١٥ الي اكتب الى قوم فاخاف ان يزيدوا على
وينتقص فتعلم السريانية في ذكره وله طريق اخرى اخرجها ابن
سعد وفي كل ذلك رد على من زعم ان عبد الرحمن بن ابي الزناد تفرد به
نعم لم يروه عن ابيه عن خارجه الا عبد الرحمن فهو تفرد وقصة
ثابت تمكن ان تتخذ مع قصة خارجة بان من لازم تعلم كتابة اليهود
تعلم لسانهم وليس كذلك فتعلم السريانية لكن المعروف لسانهم العبرانية
فيحتمل ان زيدا تعلم اللسانين لاحتياجه الى ذلك وقد اعتذر بعضهم
على ابن الصلاح ومن تبعه في ان الذي يجزم به البخاري يكون
على شرط الصحيح وقد جزم بهذا مع ان عبد الرحمن بن ابي الزناد
وقد قال فيه ابن معين ليس ممن يحتج به اصحاب الحديث ليس بشيء
وفي رواية عنه ضعيف وعنه هو دون الدراوردي قال يعقوب
من شيبة صدوق وفي حديثه ضعف سمعت علي بن المديني يقول
حديثه بالمدينة مقارب وبالعراق مضطرب وقال صالح بن احمد
عن ابيه ما مضطرب الحديث وقال عمرو بن علي نحو قول علي وقال كان
عبد الرحمن بن مهدي يخط على حديثه وقال ابو حاتم والنسائي
لا يحتج بحديثه ووثقه جماعة غيرهم كالعجلي والترمذي فيكون
غاية امره انه مختلف فيه فلا يحتج الحكم ما يتفرد به بل غايته
ان يكون حسنا وكنت سألت شيخي الامامين العراقي والبلقيني عن
هذا الموضع فكتب كل منهما بانه لا يعرف ان له متابعا وعلى جميعا

على انه عند البخاري ثقة فاعتمد وزاد شيخنا العراقي ان البخاري
يجزم به البخاري لما يتوقف ان يكون على شرطه وهو تنقيح حسن
هنا ثم ظفرت بعد ذلك بالمتابع الذي ذكرته فانتفى الاعتراض
من اصله ولله الحمد قوله وقال عمر اي ابن الخطاب وعند علي بن
ابي طالب وعبد الرحمن اي ابن عوف وعثمان اي ابن عفان ما تقول
هذه اي المرأة اي التي وجبت حبلى فقال عبد الرحمن بن حاطب عن
تجزك بصاحبها اي الذي صنع وصله عبد الرزاق وسعيد
بن منصور بن طرق عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابيه نحوه
قوله وقال ابو حمزة كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس هذا
طرف من حديث اخرجه المؤلف في العلم من رواية شعيب عن
ابي حمزة فذكره وبعده فقال ان وفد عبد القيس اتوا النبي صلى الله
عليه وسلم فذكر الحديث في قصتهم وهو عند النسائي بزيادة
بعد قوله وبين الناس فاتته امرأة فسألته الحمى فنهى عنه وقال ان
الفت الحديث قوله وقال بعض الناس لا بد للحاكم من امين
مترجمين نقل صاحب الطالع انها رويت بصيغة الجمع وبصيغة
التثنية ووجه الاول بان الالسنة وقد تكثر فيحتاج الى كثير
المترجمين قلت والثاني هو المعتمد والمراد ببعض الناس محمد بن الحسن
فانه الذي اشترط ان لا بد في الترجمة من اثنين ونزلها منزلة
الشهادة وخالف اصحابه الكوفيين ووافقه الشافعي فتعقب بذلك
معلطاي فقال فيه رد القول من قال ان البخاري اذا قال قال بعض الناس
يريد الحنفية وتعقبه الكرماني فقال يحمل على الاغلب واراد هنا بعض الحنفية

لان محمدا قابل بذلك ولا لمنع ذلك ان يوافقه الشافعي كما لا يمنع ان
يوافق الحنفية في غير هذه المسئلة بعض الائمة ثم ذكر طرقا من حديث
ابي سفيان في قصة هرقل وقد اخرجه في بدء الوحي ليومن الاسناد
مطولا والغرض منه قوله ثم قال لترجمانه قل له الى اخره قال ابن
بطال لم يدخل البخاري حديث هرقل حجة على جواز الترجمان المشترك
لان ترجمان هو فاوكان على دينه قوله وانما خله ليدل على ان كان يخبر
عند الامام بجوي الخبر الاجزي الخبر الاجزي الشهادة وقال ابن المنير وجه
الدليل من قصة هرقل مع ان فعل له لا يحتج به ان مثل هذا اصواب
مرايه لوت كثير مما ورد في هذه القصة صواب موافق للحق فموضع
الدليل تصويب جملة الشريعة هذا وامثاله من رايه وحسن فطنة ومنا
سبة لاستدلاله وان كان غلبت عليه الشقاوة انتهى ونكلم ت حدان
يقال يوخذ من صحة استدلاله فيما تعلق بالنبوة والرسالة انه كان
مطلعا على شرايع الانبيا فيحمل تصرفاته على وهي الشريعة التي متمسكا
بها كما سادكر من عند الكرماني والذي ظهر لي ان مستند البخاري
تقرير عباس وهو من الائمة الذين تقتدي بهم في ذلك ومن
ثم اجتزا بالتقاي بترجمته الى جمرة له فاورد ان راجعا لان عباس
ابن عما من تصرفه ولا جزم من تقرير له واد انضم الى ذلك فعل عمر
من معه من الصحابة ولم ينقل عن غيرهم خلافه فتوفي الحجة
ولما نقل الكرماني في كلام ابن بطال تعقبه بان قال اقول وجه لا
حجة انه كان يعني هرقل نصرانيا وشرع من قبلنا حجة لنا ما لم يرشد
قال انه اصلم فاك من طاهر قلت بل هو اشد اشكالا وذلك انه لا يجوه

في فعله عند احد اذ ليس محالفا ولو ثبت انه اسلم فانما تقدم والله اعلم قال ابن بطال اجاز الاكثر ترجمة واحد وقال محمد بن
الحسن لا بد من رجلين او رجل وامراتين وقال الشافعي هو
لبنه وعن مالك روايتان قال وجه الاول ترجمة زيد بن ثابت وجبر
للنبي صلى الله عليه وعليه وابي جمرة لابن عباس وبن عباس ولان
الترجمان لا يقول اشهد بل يكفيه مجرد الاخبار وبعشرها سمعه من الكتاب
يترجم عند وتقدم الكلبي عن عليه مالك والشافعي لا كتفا بترجمة
ان واحد وعن ابي حنيفة الاكتفا بواحد وعند ابي يوسف اثنين
وعن زفر لا يجوز اقل من اثنين وقال الكرماني لم احد في الحق ان البخاري لم
لهذه المسئلة
ذكر نزاع لاحد انه يكفي ترجمان عند الاخبار وانه لا بد من اثنين عند
الشهادة فيرجع الحاد ابي انها اخبار او شهادة فلم يسلم التشاقع فيها
اخبار او شهادة لم بشرط العدد ولو سلم الحقيقي انها شهادة
لقال بالعدد والصحيح الذي ورد في الباب كلها اخبار انما لكتفي
فيها واما قصة الدلالة وقول ابي وقول ابي جمرة فاظهر فيه لا يقال
على سبيل الاعتراض وقال بعض الناس بل الاعتراض قصة اوجه فانه نصب
الرجل له في غير ما ترعليه وهو ترجمة الحاكم ابي ولا فيما استدل به
النحاي وهو اولي بالقبول فوحقه الله ما حق رفان اصل ما فتح بكتا
النبي صلى الله عليه وسلم بترجمة زيد بن ثابت واكتفا به وجبره
واذا اعتمد عليه في قرة الكتب التي ترد في كتاب من يوسله ابي من
يكتب كلامه المتحق به اعتماده عليه فيما يترجم له عن من حضر اهل
ذلك اللسان فاذا اكتفي بقوله في ذلك واكتفاي الا من يشتمل على

لان كل شيء غاب عن الحاكم لا يقبل فيه الا البينة الكاملة و
الواحد ليس ببينة كاملة حتى ينضم اليه كمال النصاب على ان
الحديث اذا صح سقط النظر في الاكتفاء بيمين ثابت وحده
حجة ظاهرة لا يجوز خلافها اشهر يمكن ان يقال ليس في شيء
ان النبي صلى الله عليه وسلم من الحكام في ذلك مثله لامكان اطلاعه
على ما غاب عنه بالوحي بخلاف غيره بد لا بد له من اكثر من
واحد فيما كان طريقة الشهادة لا بد فيه من استيفاء النصاب
وقد نقل الكرابيسي ان الخلفاء الراشدين والملوك بعدهم لم يكن
لهم الا ترجمان واحد وقد نقل ابن التين من رواية ابن عبد الحكم
لا يترجم الا حر عن واحد اذا اقر المترجم بشيء فاحب الي ان يسمع ذلك
منه شاهدان وبه وفان ذلك الحاكم قوله باب محاسبة الامام
عماله ذكر فيه حديث ابي حميد في قصة ابن اللتبية وتقدم شرحه مستوفى في باب هدايا العمال وقوله حدثنا محمد حدثنا
عبدة محمد هو ابن سلام وعبده هو ابن سليمان وقوله فهملا
في رواية عبدان الكشميهني في الموضعين الا يفتح الهمزة وهما
بمعنى والمقصود هنا قوله فلما النبي صلى الله عليه وسلم اي على
وقوله باب بطانة الامام واهل مشورته بضم المعجمة
وسكون الواو وفتح الراء ليستشير في اموره قوله البطانة الدخلاء
هو قول ابي عبيدة قال في قوله تعالى لا يألونكم خبالا البطانة الدخلاء والخبال الشر انتهى والدخلاء
بضم ثم فتح جمع دخيل وهو الذي دخل على الدليس في مكان

والحكام رقد يقع فيها طريقه منها الاجبار مما يترتب عليه الحكم فكيف
لا تجزئ الحجة به للبخاري وكيف نقال انه مخالف للمسلة وقد ترجم المحب
الطبري في الاحكام ذكر ينجاد مترجم ولا كتفا بواحد واورد فيه
حديث زيد بن ثابت وما علقه البخاري عن عمرو عن ابن عباس
ثم قال احتج بظاهر هذه الاحاديث من ذهب الى جواز الاقتصار على
مترجم واحد وله تعقيبه وانما قصه ابن صبيح عمن فظاهر السياق
انها كانت فيما يتعلق بالحكم لانه ذكر الحديث لحملها
بخبر الزنا بعد ان ادعى عليها وكاد يقيم عليهما الحد و
اكتفى في ذلك باخبار واحد يترجم له عن لسانهما واما
قصة ابي حمزة مع ابن عباس وقصتهم قد فانهما وان كانا في
مقام الاخبار المحض فلعل انما ذكرهما استظهارا وتاكيدا
واما دعواه ان الشافعي لو سلم انهما اخبار لما اشترط العدد
الاخره فصحيح ولكن ليس فيه ما يمنع من وضع الخلاف من
يشترط العدد وانقد ما فيه انه اطلاق في موضع التقييد فيحتاج
الى التنبيه عليه والى ذلك يشير البخاري بتقييد بالحاكم فيوخذ
منه ان عند الحاكم يكتفى بالواحد لانه اخبار بحض وليس
النزاع فيه وانما النزاع فيما يقع عند الحاكم فان غالبا يوول
الى الحكم ولا سيما عند من يقول ان تصرف الحاكم محمولة بحض وليس
النزاع فيه وانما النزاع فيما يقع عند الحاكم فان غالبه يوول
الى الحاكم ولا سيما عند من يقول ان تصرف الحاكم بمجردة حكم وقد
قال ابن المنذر والقياس يقتضي اشتراط العدد في الاحكام لانها

خلوته ويفضي اليه بسره ويصيدقه فيما يخبره به مما يخفى عليه من
امر رعيته ويعمل بمقتضاه وعطف اهل مشورته على البطانة من
عطف الخاص على العام وقد ذكرت حكم الشورة في باب متى يستوجب
الرجل القضا واخرج ابو داود في المراسيل من رواية عبيد الله بن
عبد الرحمن بن ابي حسين ان رجلا قال يا رسول الله ما الحزم قال
ان تشاور ذا لب ثم تطيعه ومن رواية خالد بن سعدان سئله عن
انه قال ذا راى قال الكرماني قال البخاري البطانة بالدخلا يجعله
جمعا للشهي ولا محذور في ذلك قوله وقال سليمان هو ابن بلال
عن يحيى هو ابن سعيد الانصاري اخبرني ابن شهاب لهذا وصله
الاسماعيلي من طريق ايوب بن سليمان بن بلال عن ابي بكر بن ابي اويس
عن سليمان بن بلال قال قال يحيى بن سعيد اخبرني ابن شهاب قال
فذكر مثله قوله عن ابي عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله هو معطوف
على يحيى بن سعيد وابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله ابن ابي
عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وموسى هو ابن عقبة
قال الكرماني روى سليمان عن الثلاثة لكن الفرق بينهما ان
المروي في الطريق الاول هو المذكور بعينه وفي الثاني هو مثله قلت
ولا يظهر بين هذين فرق والذي يظهر ان مراد البخاري ان سليمان
ساق لفظ يحيى ثم عطف رواية الاخرين واحال بلفظهما عليه فاورد
البخاري على وفقه وقد وصله البيهقي من طريق ابي بكر ابن ابي
اويس عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق وموسى بن عقبة واخرجه
الاسماعيلي من طريق محمد بن الحسن الخزومي عن سليمان بن بلال

عنهما

عنهما به ومحمد بن الحسن الخزومي ضعيف جدا لكن له متابع وهو احد
المواضع التي يستدل بها على ان المستخرج لا يشترط كون رجاله من رجال
الصحيح قوله وقال شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري الى اخره وقوله
يعني انه لم يرفعه بل جعله من كلام ابي سعيد وهو بالنصب على
نزع الخافض اي من قوله وورواية شعيب هذه الموقوفة وصلها
الذهلي حديث الزهري وقال الاسماعيلي لم تقع بيدي تلك وقد
رويناها في فوايد على المجد اني بكبر الجيم وتشديد الكاف
عن ابي اليمان مرفوعة وقال الاوزاعي ومعاوية بن سلام حدثنا
الزهري حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة يريد انهما خالفا من تقدم
فجعلاه عن ابي هريرة وابي سعيد وخالفا شعيبا ايضا في وقفه
ثم رفعه فاما رواية الاوزاعي فوصلها احمد وابن حبان والحاكم
والاسماعيلي من رواية الوليد بن مسلم عنه واخرجه الاسماعيلي
ايضا من رواية عبد الحميد بن حبيب عن الاوزاعي فقال عن الزهري
ويحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قلت فعلى هذا فلعل
الوليد حمل رواية الزهري على رواية يحيى فكانه عند يحيى عن ابي
سلمة عن ابي هريرة وعند الزهري عن ابي سعيد فلعل الاوزاعي
حدث به مجموعا فظن الراوي عنه انه عنده عن كل منهما
بالطريقين فلما افرد احد الطريقين اقتليت عليه لكن رواية
معمر التي بعدها قد تدفع هذا الاحتمال وتقدم ان عنده
عن ابي سلمة عنهما جميعا وقد قيل عن الاوزاعي عن الزهري عن
حميد بن عبد الرحمن بدل ابي سلمة اخرجه اسحق في مسنده من طريق الحفظ

خلوته ويفضي اليه بسره ويصدقه فيما يخبره به مما يخفى عليه من
امر رعيته ويعمل بمقتضاه وعطف اهل مسئولة على البطانة من
عطف الخاص على العام وقد ذكرت حكم الشورة في باب متى يستوجب
الرجل القضاء واخرج ابو داود في المراسيل من رواية عبيد الله بن
عبد الرحمن بن ابي حسين ان رجلا قال يا رسول الله ما الحزم قال
ان تشاور ذا لب ثم تطيعه ومن رواية خالد بن سعدان سئله عن
انه قال ذا راى قال الكرماني قال البخاري البطانة بالدخلاء يجعله
جمعا للفقه ولا محذور في ذلك قوله وقال سليمان هو ابن بلال
عن يحيى هو ابن سعيد الانصاري اخبرني ابن شهاب لهذا اوصله
الاسماعيلي من طريق ايوب بن سليمان بن بلال عن ابي بكر بن ابي اويس
عن سليمان بن بلال قال قال يحيى بن سعيد اخبرني ابن شهاب قال
فذكر مثله قوله عن ابي عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله هو موصول
على يحيى بن سعيد وابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله ابن ابي
عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وموسى هو ابن عقبة
قال الكرماني روى سليمان عن الثلاثة لكن الفرق بينهما ان
المروي في الطريق الاول هو المذكور بعينه وفي الثاني هو مثله قلت
ولا يظهر بين هذين فرق والذي يظهر ان مراد ان سليمان
ساق لفظ يحيى ثم عطف رواية الاخرين واحال بلفظهما عليه فاورد
البخاري على وفقه وقد وصله البيهقي من طريق ابي بكر ابن ابي
اويس عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق وموسى بن عقبة واخرجه
الاسماعيلي من طريق محمد بن الحسن الخزومي عن سليمان بن بلال

عنهما

عنهما به ومحمد بن الحسن الخزومي ضعيف جدا لكن له متابع وهو احد
المواضع التي يستدل بها على ان المستخرج لا يشترط كون رجاله من رجال
الصحيح قوله وقال شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري الى اخره وقوله
يعني انه لم يرفعه بل جعله من كلام ابي سعيد وهو بالنصب على
نزع الخافض اي من قوله وورواية شعيب هذه الموقوفة وصلها
الذهلي حدثنا الزهري وقال الاسماعيلي لم تقع بيدي تلك وقد
رويناها في فوائد علي بن الجعد اني بكير الجميل وتشديد الكاف
عن ابي اليمان مرفوعة وقال الاوزاعي ومعاوية بن سلام حدثنا
الزهري حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة يريد انهما خالفا من تقدم
فجعلاه عن ابي هريرة وابي سعيد وخالفا شعيبا ايضا في وقفه
فرفعاه فاما رواية الاوزاعي فوصلها احمد وابن حبان والحاكم
والاسماعيلي من رواية الوليد بن مسلم عنه واخرجه الاسماعيلي
ايضا من رواية عبد الحميد بن حبيب عن الاوزاعي فقال عن الزهري
ويحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قلت فعلى هذا فلعل
الوليد حمل رواية الزهري على رواية يحيى فكانه عند يحيى عن ابي
سلمة عن ابي هريرة وعند الزهري عن ابي سعيد فلعل الاوزاعي
حدث به مجموعا فظن الراوي عنه انه عنده عن كل منهما
بالطريقين فلما افرد احد الطريقين اقتليت عليه لكن رواية
معمر التي بعدها قد تدفع هذا الاحتمال ويقوى ان عنده
عن ابي سلمة عنهما جميعا وقد قيل عن الاوزاعي عن الزهري عن
حميد بن عبد الرحمن بدل ابي سلمة اخرجه الحاكم في مسنده من طريق الفضل

بن ابو بكر عن الاوزاعي والفضل صدوق وقال ابن حبان لما ذكر في
الثقات ربما اخطا فكان هذا من ذاك واما رواية بقية بن سلام
وهو بتشديد اللام في صلها السناي والاسماعيلي بن رواية معن
بالتشديد ايضا ابن يعمر بفتح اوله وسكون المهملة حدثنا معاوية
بن سلام حدثني الزهري حدثني ابو سلمة ان ابا هريرة قال فذكره
قوله وقال ابن ابي حسين وسعيد بن زياد عن ابي سلمة عن ابي سعيد قوله
اي وقعا ايضا وابن ابي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين
النوفلي المكي وسعيد بن زياد هو الانصاري المدني صغار التا
بعين روى عن جابر وحديثه عنه عند ابي داود والنساي وما
له راو لا سعيد بن ابي هلال وقد قال فيه ابو حاتم الرازي
مجهول وما له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع قوله وقال ابن
ابي جعفر حديث صفوان عن ابي سلمة عن ابي ايوب اما عبد الله
فهو لمصري واسم ابي جعفر يسار بنجا نبه ومهمله خفيفة وعبيد
الله تابعي صغير وقد وصل هذه الطريق النساي واسماعيلي
من الليث عن عبد الله بن ابي جعفر حدثني صفوان بن سليم
هو المدني عن ابي سلمة عن ابي ايوب الانصاري فذكره وقال
الكرماني فحصل ما ذكر البخاري الحديث من وقوع من رواية
ثلاثة من الصحابة انتهى وهذا الذي ذكره انما هو بحسب الصورة
الواقعة واما على طريقة المحدثين فهو حديث واحد واختلف
على التابعي في صحابيه فاما صفوان بن سليم عن ابي ايوب
واما الزهري فاختلف عليه هل هو ابو سعيد او ابو هريرة

اما الاختلاف

واما الاختلاف في رفعه فلا تاثير له لان مثل هذا يقال
من قبل الاجتهاد قال وايه لو لقطا فجاة مرفوعا ومحال ان
كونه عن ابي سعيد مرفوعا ابن ابي سعيد وسعيد بن
زياد لم قال عن الزهري عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد
وادام يتابع الا الزهري وصفوان والزهري احفظه من صفوان
بدرجات فمن ثم نظهر قوة ترجيح البخاري في اشارته الى ترجيح رواية
ابي سعيد فلذلك ساقها موصولة وله ورد النقيه بصيغ
التقيه التعليق اشارة الى ان المحذوف المذكور لا يقدح في صحة
الحديث اما على الطريقة التي بينها من الترجيح واما على تجويز
ان يكون الحديث عند ابي سلمة على الوجه الثلاثة ومع
ذلك نظم يق اما على الطريقة التي بينها من الترجيح واما على
تجويز ان الحديث عند ابي سلمة على الوجه الثلاثة ومع
ذلك طريق ابي سعيد الخ والله اعلى اعلى ووجه الرد
المقداد للبخاري ما يترجح ابي ابي سلمة عن ابي هريرة فانه
اخرجه من طريق عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة كذلك
في اخر حديث طويل قوله ما بعث الله من نبي ولا استخلف من
خليفة في رواية صفوان بن سليم ما بعث الله من نبي ولا بعده
خليفة والرواية التي للباب تعني المراد بهذا وان المراد بنعت
الخليفة استخلافه وقع في رواية الاربعة ومعاوية بن سلام
ما من وال وهي افصح قوله بطانة تامره بالخير وتحضه عليه
بالحث وفي رواية معاوية بن سلام بطانة تامر بالمعروف وتنهى

عن المنكر وهي نفس المراد بالخير قوله وبطانة تأمره بالشر
رواية الاكثر ورواية ابي ذر وبطانة تأتوه بحتا الا وقد اشتمل هذا التقسيم
بالنسبة للنبي لانه وان جاز عقلا ان يكون فمن يدخل في اهل بيته من
اهل الشر الكذب الا ينصرف منه ان يصنع اليه ولا يعمل بقوله لو وجد
العصمة واجيب بان في نفس الحديث ما يشعر بسلامة النبي من ذلك
بقوله والمعنى من عصم الله تعالى فلا يلزم من وجود من يشير الى
النبي لله صلى الله عليه وسلم بالشر ان يقبل منه وقبل ان
بالشر في النبي لله والاشارة بقوله صلى الله عليه وسلم
ولك الله اعانني عليه فاسلم قوله والمعصوم عصم الله في بعض
رواية بعضهم من عصمه الله بزيادة الضمير وهو مقدر في الرواية
صنعوان ابن سلم فمن وفي بطانة السوء فخر وفي وهو بمعنى
الاول والمراد بالشر ما كلفها الله تعالى فهو لدى منهما
بعا بعصم من شاء منهم والمعصوم من عصمه الله لا يوجد من بعضمة
نفسه حقيقة الا اي كان الله عصمه وفيه اشارة الى ان قسما
ثالثا وهو ان من ولي امور الناس قد يقبل من بطانة المجتهدون
بطانة الشر دائما وهذا لا يليق بالنبي وامن ثم عبر في اخر الحديث بلفظ
العصمة التي قد يقبل من بطانة الشر دون بطانة الخير وهذا
قد يوجد ولا يسلم ان يكون كافرا وقد يقبل من هو لا ناس من مات
كان على احد سواء لم يتعرض له في الحديث لو صوح المحال فيه
وان كان الاول غلب عليه ليقبول من احدهما فهو يلحق به
ان تخيير الخير والشر افتر وفي معنى حديث عايشه مرفوعا من

قوله منهم

ولي منكم عملا وفاراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا ان نسي
ذكره وان ذكر اعانه قال ابن التين يحتمل ان من فوقه من ولي
المراد لبطانة تبرا عمر بن يد الملك والشطاف وقال الكرماني يحتمل
ان يراد بالبطانة النفس لامارة السوء والنفس الكوامة الحريصة
على الخير منبرعي او كل منهم قوي ملكيه وقوله جوابه انه تنهى
والجمل على الجميع او في الاية جايز ان يكون لبعضهم
وقال المحب الطبري الاضعا وهو مصدر وضع موضع الاسم
يصدق على الواحد والاثنين والجمع مذكرا ومؤنثا وقوله الو
وخبالا اي لا يقصر في افساد امور العمل مصلحهم وهو قا
س من قوله الا لو نكوخبالا ونقل ابن التين عن اشهب انه ينبغي
للحاكم ان يجد من يستكشف له احوال الناس في السر ولا ان ينبه ما مور
بافطرا غافلا دون المصدة ثم انه حد خل على الحاكم اما مور قبوله
من الابوبة ان كان ي هو الحس الطي به فنحت عليه ابشت
في مثل ذلك قوله باب كبو تابع الامام الناس المراد بالكيفية
الصيغ القولية لا الفعلية بدليل ما ذكر فيه من الاحاديث وهي
ستة التعتعة على السمع والطاعة وعلى الجمعة وعلى دعلى الصبر وعلى
عدم الفرار ولو وقع الموت وعلى بعة النساء وعلى الاول كل منهم ذلك وقع
عقد البيعة بينهم فيه ابالقول الحديث الاول لقا الحديث الاول
عبادة بن الصابا يعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطا
عة الحديث وقد تقدم شرحه في اوايل كتاب الفتن مستوفى في
الحديث الثاني حديث البني والمراد منه قوله بنحن البني بايعوا محمدا على ان نجاهد معه ما بقينا ابدا

قوله وقد تقدم باتم مما هنا مشروحا في الجندي من كتاب المعاملة
الحديث الثالث حديث ابن عمر في البيعة على السمع والطاعة وفيه
تقول لنا فيما استطعتم ووقع في اية المسعودي والسرخسي فيما استطعت
بالافراد والاول هو الذي في الموطا وهند ما اطلع في الحديثين
من قبله وكذلك حديث جويه وهو الرابع وسيأتي في السند بفتح
الهملة وتشديد التحتانية هو ابن ووران وان ومما حديث ابن
عمر قد ركب طريقا قبل حديث جويرة اجر بعد وفيهما مما اقربا
سمع والمراد طاعته على سنة الله وسنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما استطعت وهو متنزع من حد الاول والثلاثة في
حكم حديث واحد وفق له في روايته مسدد عن يحيى هو القطان
ان ابن عمر قال اني اقر لي اجرة بني في رواية عمرو بن علي ابو لك الى
عبد الملك ومن ثم قال في احي وابني قد اقر ابنك فهو اجتهاد
من ابن عمر عن نفيه بانه سبق منهم الاقرار المذكور بحضرته كتب
به بن عمر الى الملك وفي قوله قد اقر وابنك زاد الاسماعيلي
من طريق ابن ادريس عن يحيى بن سعيد عند الرحمن بن مهدي
في كل منهما عن سفيان في اجرة والسلام وفي له في الرواية الثابتة
البته عبد الله بن عمر عبد الله امير المؤمنين اني اقر بالسمع
والطاعة الى اجرة وقع في رواية الاسماعيلي من وجه اجر من
سفيان به بلفظ رايت ابن عمر كتب لبني [illegible] اجمعين
بعد فاني اقر بالسمع والطاعة الغنه الله عبد الملك وقال
في اجرة الصبار والسلام قال الكرماني قال او لا وثانيا الى عبد

الملك ثم

نقر بالعكس وليس كذلك والثاني هو المكتوب لا المكتوب اليه اي انت
هذا وهو الى عبد الملك وتقدير من ان يقر الى عبد الملك وقد يحتج
الناس الى عبد الملك بن يزيد ابن عمر مروان بن الحكم والمراد بالاجماع الكلمة
وكانت قبل ذلك مفرقة وكان في الارض قبل ذلك اشارة كل منهما
يدعي له بالخلافة وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير
فكان اقام بمكة وعاد بالبيت بعد معاوية وابع من البايع ليزيد
بن معاوية فجهز اليه يزيد الجيوش مرة بعد اخرى فمات يزيد و
جيوشه يحاصرون ابن الزبير ولم يكن ابن الزبير ادعى الخلافة
حتى مات يزيد في ربيع الاول سنة اربع وستين فبايع الناس
بالخلافة بالحجاز وبايع اهل الافاق للعاوية بن يزيد بن معاوية
فلم يعش الا نحو اربعين يوما ومات فبايع معظم الافاق لعبد
الله بن الزبير وانتظم له ملك الحجاز واليمن ومصر العراق والشرق
كله وجميع بلاد الشام حتى دمشق ولم يتخلف عن بيعته الا جميع بني
امية ومن يهواهم وكانوا بفلسطين فاجتمعوا على مروان بن الحكم
وبايعوه بالخلافة وخرج من الطاعة الى دمشق والضحاك بن قيس
قد بايع منها لابن الزبير فاقتتلوا بمرج راهط فقتل الضحاك و
ذلك في ذي الحجة وغلب بنو مروان على الشام ثم لما انتظم له ملك
الشام كله توجه الى مصر فحاصر بها عامل ابن الزبير حتى غلب
عليها في ربيع الاخر سنة خمس وستين ثم مات في سنة فكانت مدة
ملكه سنة اشهر وعهد الى ابنه عبد الملك بن مروان فقام معاوية
وكمل له ملك الشام ومصر والمغرب ولابن الزبير ملك الحجاز

والعراق والمشرق الا ان المختار ابن ابيه بن عبيدة غلب على الكوفة
وكان يدعو الى المهدي من اهل البيت فاقام على ذلك نحو السنتين
ثم سار اليه مصعب بن الزبير اميرا البصرة لاخيه فحاصره حتى قتل
في شهر رمضان سنة سبع وستين واستظم امير العراق كله لابن
الزبير فدام ذلك الى سنة احدى وسبعين فسار عبد الملك
الى مصعب فقاتله حتى قتله في جمادى منها وملك العراق كله ولم
يبق مع ابن الزبير الا الحجاز واليمن فقط فجهز اليه فهذا الملك الحجاج
فحاصره في سنة اثنين وسبعين الى قتل عبد الله بن الزبير في جمادي
الاولى سنة ثلاث وسبعين وكان عبد الله ابن عمر في تلك المدة
امتنع ان يبايع لابن الزبير او لعبد الملك كما كان امتنع ان يبايع
لمعاوية ثم بايع لمعاوية لاجتماع الناس عليه ثم امتنع من المبايعة
لاحد حال الاختلاف الى ان قتل ابن الزبير وانتظم الملك كله لعبد
الملك فبايع له حينئذ فهذا معنى قوله لما اجتمع الناس
على عبد الملك واخرج يعقوب بن سفيان في تاريخه من طريق سعيد بن
حرب العبدي قال بعثوا الى ابن عمر لما بويع ابن الزبير بمدينة وهي
توعد فقال والله ما كنت لاعطي مغنى في فرقة ولا امنعها من جماعة
ثم لم يلبث ابن عمر ان توفي في تلك السنة بمكة وكان عبد الله الملك
ومن الحجاج ان يقتدي به في مناسك الحج كما تقدم في كتاب الحج وقد
يحاج عليه الجرية المسمومة كما تقدم بيان ذلك في كتاب العتق
فكان ذلك سبب موته رضي الله عنه الحديث الخامس حديث علقمة
في المبايعة على الموت ذكره مختصرا وقد تقدم تمامه في كتاب الجهاد

في باب البيعة

في باب البيعة على الضرب ان لا يفروا الحديث السادس قوله حدثنا الحميدي
بالحاء مصغرا وهو ابن اسماء الضبعي وهو عبد الله بن محمد بن اسماء
الراوي عنه قوله ان الرهط اليمين ولا هم غيرا في عينهم فجعل الخلافة
شوري بينهما في ولا هم النفر وفيمن تعقد له الخلافة منهم وقد
تقدم بيان ذلك من وجه في مناقب عثمان في الحديث الطويل
الذي اورده من طريق عمرو بن ميمون الاودي احد كبار التابعين
في ذكر قتل عثمان وقولهم لعمر لما طعنه ابو لؤلؤة استخلف فقال ما
احد احق من هؤلاء الرهط فقضى عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعد
وعبد الرحمن وتشهد فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط واورده
الدارقطني في غرايب مالك من طريق سعيد بن عامر عن جويرية مطولا
واوله عنده لما طعن عمر قوله استخلف قال قد رأيت من حرصهم يا رأيتي
الى ان قال هذا الامر بين ستة وهط من قريش فذكرهم وبه ابتدأ عثمان
ثم قال وعلي وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن ابي وقاص
وانتظروا الطاعم لمجاعة ثلاثا فان قدم فنيد بي فهو شريكهم في الامر
وقال ان الناس لن يعدوكم ايها الثلاثة فان كنت يا عثمان في شيء من
امر الناس فاتق الله ولا يحمل بني امية وبني ابي معيط على رقاب الناس
وان كنت يا علي فاتق الله ولا تحملن بني هاشم عن رقاب الناس وان
كنت يا عبد الرحمن فاتق الله ولا تحمل على رقاب الناس قال
وتبع الاقل الاكثر ومن ثم من عثمان يومئذ فقتلوه قال الدارقطني اغرب
فيه سعيد بن عامر عن جويرية بهذه الالفاظ وقد رواه عبد الله بن محمد
بن اسماء عن عمه فلم يذكرها ثم اشار الى رواية البخاري قال وتابع عبد الله

بن محمد ابراهيم بن وسعيد الزبيري وحبيب ثلاثتهم عن
مالك قلت وساق الثلاثة لكن رواية حبيب مختصرة والاخرين
موافقت من رواية عبد الله بن محمد بن اسماء وقد اخرج ابن سعد
باسناد صحيح من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر قال دخل الزهط على عمر
قبل ان ينزل به فسمى الستة فذكر قصة الى ان قال فانما الامر الى ستة
الى عبد الرحمن وعثمان وعلي والزبير وطلحة وسعد وكان طلحة
غايبا في امواله بالسراة وهو بالمهملة وراخفيفة بلا ومعروفة
بين الحجاز والشام فيدل على هذا ان عبد الرحمن قبل الجميع وعثمان قبل
على فدل على انه في السياق الاول لم يقصد الترتيب قوله فقال لهم
عبد الرحمن الى اخره تقدم بيان ذلك في مناقب عثمان باتم من سياقه
وفيه ما يدل على حضور طلحة وان سعدا جعلا امرهما الى عبد الرحمن
والزبير الى علي وطلحة الى عثمان وفيه قول عبد الرحمن ايكم يبايع
من هذا الامر ويكون له الاختيار فيمن بقي فانفقوا عليه فتردي
بعد ذلك في عثمان وعلي وقوله انا فسكم بالنون والفاء والمهملة
اي انا رغكم فيه اذ ليس لي في الاستقلال بالخلافة رغبة وقوله من
هذا الامر اي من جهته ولاجله وفي رواية الكشميهني على بدل عن وهي
ارجح قوله فلما دلوا عبد الرحمن امرهم يعني امر الاختيار منهم قوله
فمال المادر في رواية سعيد بن عامر فمال الناس وهي نوبن ومثلثة
اي قصدوه كلهم شيا بعد شي واصل الثيل الصب يقال ثاكنانة
اي صب ما فيها من السهام قوله ولا يطا عقبه بفتح العين وكر القاف
بعدها موحدة اي بمشي خلفه وهي كناية عن الاعمال قوله ومال الناس

على عبد الرحمن

على عبد الرحمن اعادها لبيان سبب الميل وهو قوله شيا دون شي
الليالي زاد الوليد في روايته عن الزهري شيا دون شي وبهذا
تلك الليالي لا يخلو به رجل دوراي فيخلو له عثمان احدا قوله
بعده هجع بفتح الهاء وسكون الجيم بعدها عين مهملة اي بعد
طايفة من الليل يقال لفتيا بان هجع من الليل كما تقول بعد
هجعة والهجع والهجوع بمعنى وقد اخرجه البخاري في التاريخ
الصغير من طريق يونس عن الزهري بلفظ بعد هجيع ووزن عظيم
قوله في الله ما اكحلت هذه الثلاث كذا للاكثر وللمستملي الليلة
وبزيد الاول قوله في رواية سعيد بن عامر والله ما حملت فيهما
غمضا بسند ثلاث كذا للاكثر وللمستملي الليلة وبزيد الاول
قوله في رواية سعيد بن عامر والله ما حملت فيهما غمضا بسند
ثلاث وفي رواية ابراهيم بن طهمان عند الاسماعيلي في هذه الليالي
وقوله غمضا بكسر فسكون بالمثلثة والموحدة ايضا وهو بمعنى بانه
لم يستوعب الليل سهرا بل نام لكن لبيسيرا منه والاكتحال كناية عن
دخول النوم جفن العين كما لسد خلها الكحل وقع في رواية يونس
ما ذاقت عيناي كبير نوم قوله فادع الي الزبير وسعدا فدعى كلا منهما
له فسارهما في رواية المستملي فسارهما بمهملة وتشديد الراء وفي رواية
هذه الرواية لطلحة وفي ذكر فلعله كان شاوره قبلهما قوله
حتى ابهارا الليل الموحدة ساكنة وتشديد الراء ومعناه انتصف
وبهرة كل شي وسطه قيل معظم وقد تقدم القول فيه في كتاب
الصلاة زاد سعيد بن عامر في روايته فجعل يناجيه ترتفع اصواتهما

احيانا فلا يخفى على شيء سايقولان ويخفيان احيانا قوله ثم قام علي من
عنده وهو على طمع اي ان يوليه وقوله وقد كان عبد الله يخشى
من علي شيئا قال ابن هبيرة أظنه اشار الى الدعابة التي كانت في علي
لروها ولا يجوز ان يحمل على ان عبد الرحمن خاف من علي على نفسه
قلت والذي يظهر لي انه خاف انه ان بايع لغيره ان لا يطاوعه
ولذلك الاشارة بقوله فيما بعد فلا تجعل على نفسك سبيلا ووقع
في رواية سعيد بن عامر فاصحنا واما اراه يبايع الا علي يعني مما ظهر
له من قرائن تقوى عنده قوله ثم قال لي ادع لي عثمان ظاهر في انه تكلم
مع علي في تلك الليلة فبايع عثمان ووقع في رواية سعيد بن عامر عكس
ذلك وانه قال له اولا اذهب فادع عثمان وفيه نخلا به وفيه لا تقفي
من قولها شيا فاما ان تكون احدى وهما واما ان يكون ذلك
تكرر منه في تلك الليلة فرة بدا لهذا قوله وارسل
الي وانا في تلك المحترم عمراي قدموا الى مكة فجيء مع عمرو ذا فقدوا الى المدينة
وهو معاوية اميين بن سعيد اذا البصرة وعلى ابن العامر
اميرمصر قوله اجتمع لشهم عبد الرحمن على المسور في رواية سعيد بن عامر
فلما صلى صهيب بالناس صلاة الصبح جا عبد الرحمن يتخطى صدره
اشهم فجاء رسول سعد يقول لعبد الرحمن ارفع راسك وانظر الامة
محمد وبايع لنفسك قوله اما بعد زاد سعيد بن عامر فاعلن عبد الرحمن
بحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد يا علي اني نظرت في امر الناس
فلم ارهم يعدلون شيا ان اي لا يعدلون له سارا يا بريد بن حجرته قوله
فلا تجعلن على نفسك سبيلا اي من الملامة اذا لم توافق الجماعة

وهذا

ظاهر في ان عبد الرحمن لم يتردد عند البيعة في عثمان لكن تقدم في رواية
عمرو بن ميمون التي قرع بها انه تعلى فاخذ بيده فقال لك قرابة
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم في الاسلام ما علمت
والله عليك لئن امرتك لتعدلن ولئن امرت عثمان ليسمعن وليطيعن
ثم خلا باخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك
يا عثمان فبايعه وبايع له علي وطريق الجميع بينهما ان عمرو بن ميمون
حفظ ما لم يحفظه الاخر ويحتمل ان يكون الاخر حفظ لكن طوى بعض
الرواة ذكره ويحتمل ان يكون ذلك وقع في الليل لتكلم معهما
واحد فاخذ على كل منهما العهد والميثاق فلما اصبح عرض على علي
فلم يوافقه على بعض الشروط وعرض على عثمان فقبل ويؤيد رواية
عاصم بن بهدلة عن ابي وايل قال قلت لعبد الرحمن بن عوف كيف
بايتم عثمان وتركتم عليا فقال ما ذنبي بدات بعلي فقلت له ابا مشيك
على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة ابي بكر وعمر فقال فيما استطعت وعرضها
على عثمان فقبل اخرجه عبد الله بن احمد في زيادات المسند عن سفيان
بن وكيع عن ابي بكر بن عياش عنه وسفيان وكيع ضعيف فقد اخرج
لاحمد من طريق زايدة عن عاصم عن ابي وايل قال الوليد بن عقبة
لعبد الرحمن بن عوف ملك جورت امير المؤمنين يعني عثمان فذكر
قصة وفيها فرد عثمان واما قوله سيرة عمر فاني لا اطيقها ولا هو
وفي هذا اشارة الى انه بايعه على ان سيره سيرة عمر ما يرى على تركها
ويمكن ان يوخذ وهذا اضعف رواية سفيان بن وكيع اذا لو كان
اشتراط ان يسير سيرة عمر لم يكن مما اجاب به عند ذاك في

في الترك قال ابن التين وانما العلي ذلك دون من سواه لان عنده لم
يكن اطمع في الخلافة مع وجوده عثمان وسكوت من حضر من اهل
الشورى والمهاجرين والانصار وام الاجناد دليلا على تصديقهم
عبد الرحمن فيما قاله على الرضى بعثمان قلت وقد اخرج ابنه ابى
شيبه من طريق حارثة بن مضرب قال حجت في خلافة عمر فلم ارهم
يشكون ان الخليفة بعده عثمان واخرج يعقوب بن شيبة في مسنده
من طريق يحيى الجعلي قال اتى ابى عمر من ترى تولك ومردون بعدي
قال قال قلت قد نظر الى عثمان ومشورة لها واخرج البغوى في معجمة
وخيثمه في فضائل الصحابة بسند صحيح عن حارثه بن مضرب قال
حجت مع عمر فكان ابي ادنى مجلسا وان الاصيص بعده ابن عفان قوله
فقال عبد الرحمن اي مخاطبا لعثمان ابايعك على سنة الله وسنة
رسوله والخليفتين من بعده فبايعه فبايعه عبد الرحمن في الكلام
محذوف تقديره فقال نعم فبايعه عبد الرحمن واخرج الذهلي
في الزهريات وابن عساكر في ترجمة عثمان من طريقه من رواية عمران
بن عبد العزيز عن عبد العزيز عن محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهري
عن الزهري عن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة عن ابيه قال كنت اعلم
الناس بامر الشورى لاني كنت رسول الله عبد الرحمن بن عوف فذكر
القصة عن الوليد ابيه قال كنت اعلم الناس بامر الشورى ذاية لابي
كنت رسول عبد الرحمن بن عوف لابي وفي اخره فقال هل انت يا علي
مبايعي ان ولينك هذا الامر على سنة الله وسنة رسوله وسنة الخليفتين
قبله قال ولكن على طاقتي فاعادها عليه ما فقال وعثمان انا يا ابا محمد

ابا محمد ابايعك على ذلك وانها لاولى مقام عبد الرحمن واعجزه ليس
السيف فدخل المسجد فرقى المنبر فحمد الله واثنى عليه فراش الناس
فبايعه فرقيت ان خالي اتكل عليه امرهما فاعطاه احدهما وشيعة
ومنعه الاخر اياها واستدل لهذه القصة الاخيرة على جواز تقليد
المجتهد للمجتهدين وان عثمان وعبد الرحمن كانا يريان ذلك بخلاف
على واجباب مظنعه وهم الجمهور المراد بالسيرة ما تعلق بالعلن
ونحوه التقليد في الاحكام الشرعية واذا فرعنا على جواز يجري الاجتهاد
احتمل ان يراد بالاقتداء بهما فيما لم يظهر للمتابع فيه الاجتهاد فيعمل
بقولهما الضرورة قال الطبري لم يكن به الاسلام احد له من المنزلة في
الدين والهجرة السابقة والعقل والحلم والمعرفة بالسياسة بالمسة الدين
جعل عمر الامر شورى بينهم فان قيل كان بعض هؤلاء الستة افضل من
بعض وكان راي عمر ان الاحق بالخلافة ارضاهم عند ربنا وانه لا تصح
ولاية المفضول مع وجود الفاضل فالجواب انه لم يرجح بالافضل منهم
كان قد قصر على ستة خلافة وهو يقصد ان لا يقلد العهدة في ذلك
فجعلها في ستة متقاربين في الفضل بين في الفضل لانه يتحقق انهم
لا يجتمعون على تولية المفضول ودل بالون المسلمين تبعا في النظم الشورى
وان المفضول منهم لا يتقدم على الفضل ولا يتكلم في منزله و
غيره احق بها منه وعلم من الامة عين رضي به الستة او يحتمل
منه بطلان قول الرافضة وغيرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
نص ان الامامة في اشخاص باعيانهم اذ لو كان كذلك لما اطلقوا
امر في جعلها شورى ولقال لنا يلي منهم ما وجه التشاور في امر كفاه

بيان الله هي لسان رسوله فقي رضي الله الجميع بما امرهم به د
ليل علي ان الذين كان عندهم من العدد في الامامة اوصاف
من رجدت هذه اسحققها واد راكها ديفع بالاجتهاد وفيه ان
الجماعة الموثوق بديانتهم اذا عقدوا عقد الخلافة لشخص
من الساورو الاجتهاد لم يكن يعرهم ان يحل ذلك العقد اذ لو كان
العقد لا يصح الا باجماع الجميع لقال قايل لا معنى لتخصيص هو
للمشتة فلما لم يعرض منهم معرض بل رضوا وبايعوا دل صحة
فاقلناه انتهى ملخصا من كتاب ابن بطال و تحصيل منه جواز
من طن انه يلزم منه ان عمر كان يرى جواز ولاية المفضول مع
وجود الفاضل و الذي يظهر من سيرة عمر فصة في امراية الذي
كان يومرهم في البلاد كلهن لا يرا علي لا يرا ي الا فضل في الدين فصة
بل بصم الله بد العرفة بالسياسة مع اختناب ما يخالف الشرع منها
قلو جل هذا استخلف معاوية و المغيرة ابن شعبة و عمرو ابن العا
صي مع وجود هو اقصل من كل منهم في امر الدين و العلم كما في الله
د في الشام و ابن مسعود في الكوفة وفيه ان المشركان الشي
اد اوقع بينهم النيارع في امن من رسيد و ان امرهم الي واحد
يختا ر لهم بعا ما يخرج نفسه من ذلك الامر وفيه ان من اسند
اليه ذلك ينبد الاختيار و لا يجز اهله و اليه اهتماما بما
هد فيه حتى يكلة و قال ابن المنير في الحديث دليل علي ان الو
كيل المفوض له ان يوكل و ان لم علي ذلك لان الخمسة اسند
و امرهم لعبد الرحمن و اورد و لا بة فاستقل مع ان عمر لم يفوض

لهم علي الاقتراد قال و فيه تقوية لقول الشافعي في اسلام القاتل نفسه
قول ان ابي الجمر الحق عندي فيهما و ثاني مهملة الخطيب في التعبير بقوله
ان احد اث قرل ان ايد علي ما جمع عليه لا يجوز و هو كان حد ث
سايغ في اهل الشوري قال و في تاخير عبد الرحمن من عثمان عن
من لا علي سة حسة منتزعة من تاخير يوسف نقش بعل حبيه
في فضة الصباغ العالج التهية للمدس لانة راي ان لا يلزمهم بيعة
بعثمان قبل و قوع البيعة قوله باب من بايع من بايع في حالة
وفيه قوله عن سلمة تقدم في باب البيعة في باب من كتاب الجها
د من رواية ابن اهيم حديث بريد بن ابي عن عن سلمة با متهم
من هذا السياقة وفيه بايعت النبي صلي الله عليه وسلم ثم عد
لت الي ظل شجرة فلما خف الناس قال عسيا هن يا ابن الاكوع الا تبايع
قوله قد بايعت في الاول قال و كان الثاني و المراد بذلك الوقت
في رواية الكشميهني في الاول و في بابا بيت قال و في الثا نية و المراد السنة
عة و الطانفة و وقع في رواية مكي فقلت قد بايعت يا رسول الله قال
و ايضا فبايعته الثانية و اد فقلت له يا ابه مسلم علي اي شي
كنتم تبايعون يومند قال علي الموت و وقت البحث في ذلك هنا و قال
المهلب فيما حكى ابن بطال اراد ان يوكد بيعة سلمه بعلة شجا
عة و عناية في اراسده و شهرة بصحبا ما الشان فذلك امن
ان لا يكرر المبايعة ليكون له في ذلك فضيلة قلت و يحتمل ان
يكون سلمه انما بادر الي المبايعة ثم صغر قر بنا و اسمع الناس يبايعون
الناس يبايعون الي ان حفز ادصلي الله عليه وسلم منه ان يجر البيوت

الى المدينة معه ولا يقع فيها محال لان العادة في مبتدا كل موان يكثر به
نباش ة فيتولى فاذا نباهي فر بقع بين من يجي قدر جن تحمل ولا يكرم من
ذلك حنيفا تلى بما ذكر والواقع ان الذي اشار اليه بطال بن جال
سلمة في الشجاعة وغيرها لم يكن طهر بعد لابه انما وقع له ذلك
في غزوة ودي فرجعت استعاد السرج الذي كان اغار واقاسلت نبابهم
وكان اجرامن ة ان النبي صلى الله عليه وسلم سهم افقارس والرجل
فلا وي ان يقال ان بقا بقربن صالنبي صلى الله عليه وسلم فبابعد
مرتين واشار بذلك الى ابة سقوم في بجوب مقام رجلت فكان كذ
وقال ابن المنة يستفاد من هذا الحديث ان اعادة نقلة العقله
في النكاح وغيره ليس فسيحا للعقد الاول حلا فالمرر عم ذلك من
ذلك من الشافعية قلت الصحيح عندهم ابة لا يكون فسخا كما
قال الجمهور قوله باب بعة الاعراب اي مبايعتهم على الاسلام
والجهاد قوله على ان اعرابيا بقدم التبتة على اسهم في فضل المدينة
لو اخرج قوله على الاسلام ظاهر في ان طلت والا قاله كان فيما
بتعلق بن نفس الاسلام ويحتمل ان يكون في شي من عوارضه كالهجرة
وكان في ذلك ذلك الوقت وقع الوعد علي من رجع اعرابيا بعد
هجرية بقدم التتشة عليه والوعك فتح الواو واسكون المهملة وقد
تفتح الواو وسكون او سكون المهملة كاف المحموم وقيل باعادها عن لا تمنع
الصلاة شدة الحمى فاطلق على الحمى وشدتها قوله فلقي بتعي فابي بقدم
في فضل المدينة من رواية البون عوابن المنكدر رابة اعاد ذلك ثلاثا
ثم اكد اسيابي بعد باب قوله فخرج اي من المدينة راجعا

الى البيعة فقوله

الى البيعة وقع له اما المدينة كثيرا في حديث عبد العلي ابن سعد في كتاب
الاشراب له عند ذكر حديث المدينة تنفي الخبث كما تنفي النار خبث
الحديد ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله في هذه القصة وفيه
نظر والاشبه انه قاله في قصة الذين رجعوا عن القتال في بعة
يوم احد كما تقدم بيان ذلك في غزوة احد من كتاب المغازي
قوله تنفي بفتح اوله وخيثها بمعجمة موحدة مفتوحتين قوله وينصع
تقدم ضبطه في فضل المدينة وبيان الاختلاف فيه قال ابن التين
انما استغ النبي صلى الله عليه وسلم من اقالته لانه لا يعين على
معصية لان البيعة في اول الامر كانت على ان لا يخرج من المدينة الا
باذن فخروجه عصيان قال وكانت الهجرة الى المدينة فرضا قبل فتح مكة
على كل من اسلم ومن لم يهاجر لم يكن بيته وعن المسلمين موالاة
لقوله تعالى والذين امنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من
شيء حتى يهاجروا فلما فتحت مكة قال صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد
الفتح وقال ابن المنير ظاهر الحديث ذم من خرج من المدينة وهو
كذلك فقد خرج منها جمع كثير من الصحابة وسكنوا غيرها من
البلاد وكذا من بعدهم من الفضلاء والجواب ان المذموم من خرج
عنها كراهة فيها ورغبة عنها كما فعل الاعرابي المذكور واما
المجاورة بها فاختارها جماعة لمقاصد صحيحة كنشر العلم وفتح بلاد الشرك
والمرابطة في الثغور وجهاد الاعداء وهم مع ذلك على اعتقاد فضل
المدينة وفضل سكانها وسيأتي شيء من هذا في كتاب الاعتصام
ان شاء الله قوله باب بيعة الصغير اي هل تشرع او لا قال ابن المنير

الله

الترجمة موهمة والحديث يزيل ابهامها وهو دال على عدم انعقاد بيعة
الصغير اي هل تشرع او لا قال ابن المنير الترجمة ذكر فيه حديث عبد الله
بن هشام البتي وهو طرف من حديث تقدم بكماله في كتاب الزكاة من
رواية عبد الله بن وهب عن سعيد بن ابي ايوب وفيه فقالت يا رسول
الله بايعه فقال هو صغير فمسح راسه ودعا له قوله وكان يضحي بضحي
بالشاة الواحدة عن جميع اهله هو عبد الله عن هشام المذكور وهذا
الاثر الموقوف يصح بالسند المذكور الى عبد الله وقد تقدم الحكم المذكور
في باب الاضحية عن المسافر والنقل عمن قال انه تجزي اضحية الرجل عن
نفسه وعن اهل بيته وانما ذكره البخاري مع ان من عادته ان يحذف
الموقوفات غالبا انه تجزي اضحية الرجل عن نفسه لان المتن قصيدة فمن
اشارة الى ان عبد الله بن هشام عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم
زمانا يبركة ومما يرله وقد تقدم ما يتعلق به من ذلك في كتاب
الدعوات قوله باب من بايع مرتين استقال البيعة ذكر فيه حديث جابر
فاقصته الاعرابي وقد تقدم شرحه قبيل باب قوله باب من بايع رجلا
لا يبايعه الا لبيان ولا يقصد طاهر بذلك الله في مبايعته
منه وتحقيق الامامة قوله عن ابي حمزة المهاء والزاي وهو محمد بن
ميمون السكري قوله عن ابي صالح في رواية عبد الواحد بن زياد
عن الاعمش سمعت ابا صالح يقول حدثنا ابو هريرة كما تقدم وفي كتاب
الشرب قوله لا يكلمهم الله يوم القيمة زاد جرير عن الاعمش ولا ينظر
اليهم وسقط من رواية يوم القيمة وقدم في الشهادات في
رواية عبد الواحد لا ينظر الله اليهم يوم القيمة وسقط من رواية

ولا يكلمهم وثبت الجميع لابي معاوية عن الاعمش عند مسلم على وفق
الاية التي في آل عمران وقال في اخر الحديث ثم قرا هذه الاية ان
الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا يعني الى اخر الاية
قوله رجل على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل في رواية عبد
الواحد رجل كان له فضل ما منعه من ابن السبيل والمقصود واحد
وان تغاير المفهومات لتلازمها لانه اذا منعه من الماء فقد
منع الماشية وتقدم الكلام عليه في كتاب الشرب ووقع في رواية
ابي معاوية بالفلاة وهي المراد بالطريق في هذه الرواية وفي رواية
عمرو بن دينار عن ابي صالح في الشرب ايضا ورجل منع فضل ماء فيقول
الله تعالى له اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك
وتقدم الكلام عليه في الشرب ايضا وقد تقدم شيء من فوايد
في كتاب ترك الحيل قوله ورجل بايع اماما في رواية عبد الواحد
امامه قوله فان اعطاه ما يريد وفى له في رواية عبد الواحد وفي
قوله والا لم يفعل في رواية عبد الواحد سخط قوله ورجل بايع رجلا
في رواية المستملي والسرخسي يبايع بصيغة المضارعة وفي رواية عبد
الواحد اقام سلعته بعد العصر في رواية جرير ورجل ساوم رجلا
سلعته بعد العصر قوله فحلف بالله في رواية عبد الواحد فقال والله
الذي لا اله غيره قوله لقد اعطى بها كذا وكذا وقع مضبوطا بضم
الهمزة وكسر الطاء وعلى البنا للمحصول وكذا قوله في اخر الحديث ولم يعط
بضم اوله وفتح الطاء وفي بعضها بفتح الهمزة والطاء على البنا للفاعل
والضمير للمخلاف وهي ارجح ووقع في رواية عبد الواحد بلفظ لقد

اعطيت بها وفي رواية ابي الهزة والطالبي البينا للفاعل والصنيع للمخلوق
وهي ارجح ووقع في رواية عبد الواحد معوية فحلف له بالله ما
يكذب اني لقد اخذها وفي رواية عمرو بن دينار عن ابي صالح لقد اعطى
بها اكثر مما اعطى وضبط بفتح الهمزة والطاء بعضهم وله وكسر الطاء
والاول ارجح قوله فصدقة واخذها اي المشتري ولم يعط بها اي بقدر
الذي حلف انه اعطى عوضها وفي رواية فصدقة وهو على غير ذلك
بينهما احدهما خالف الاعمش في سياق هذا المتن عمرو بن دينار عن
ابي صالح فضعف الترجيح ويأتي في الفقه حديث من طريق سفيان بن عيينة
عن عمرو بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة نحو صدر حديث الباب
وقال فيه رجل على سلعة لحديث ورجله ونع فضل بالحديث ورجل
حلف على يمين كاذبة العصر لتقتطع بها مال رجل مسلم قال الكرماني
ذكر عوض الرجل الثاني وهو السابع للامام اخر وهو الخالف لتقتطع
مال المسلم وليس ذلك باختلاف لان التخصيص بعدد لا ينفي ما زاد
عليه انتهى ويحتمل ان يكون كل من الروايتين حفظه الاخر لان
المجتمع من الحديثين اربع خصال وكل من الحديثين منصوص ثلاثة
فكانه كان في الاصل اربعة فاقتصر من الروايتين على واحد ضمه
مع الاثنين اللذين توافقا عليهما صار في رواية كل منهما
ثلاثة ويؤيده ما سيأتي في التنبيه الثاني ثانيهما اخرج مسلم
هذا الحديث من رواية الاعمش ايضا لكن شيخ له اخر لسياق اخر وذكر
من طريق ابي معاوية ووكيع جميعا عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي
هريرة وحديث الباب ولكن قال شيخ ذان وهلك ان اتى بها

مستكثر

مستكثر والظاهر ان هذا الحديث اخر وذكر من رواية سفيان الثوري
وشعبة عن الاعمش فيه طريقا اخر بلفظ اخر اخرجه من هذا الوجه
عن الاعمش فقال عن سليمان بن سهم حوشب ابن اخي عن ابي ذر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ان
الذي لا يعطي شيئا الا منه والمنفق سلعته بالحلف الفاجر والمسبل ازاره
وليس هذا الاختلاف على الاعمش فيه يقدح لانه ثلاثة احاديث
عنده بثلاثة طرق ويجتمع من مجموع هذه الاحاديث تسع
خصال ويحتمل ان تبلغ عشرا لان المنفق سلعته بالحلف اكاذب
مغاير للذي حلف لقد اعطى بها كذا الان هذا اخاص ممن يكذب
في اخبا الذي قيله اعلم فتكون خصله اخرى قال النووي
قيل معنى لا يكلمهم من رضي عنه بامطار الرضى بل بكلام يدل على
على السخط وقيل المراد عنهم وقيل لا يكلمهم كلاما يسرهم وقيل
لا يرسل اليهم الملائكة بالتحية ومعنى لا ينظر اليهم يعرض عنهم ومعنى
نظر العباده رحمته لهم ولطفه بهم ومعنى لا يزكيهم لا يطهرهم
من الذنوب وقيل شيء قليهم والمراد ماء السبيل المسافر المحتاج
الى الماء لكن مشى منه الحرمي والمراد اذا امير على الكفن فلا يجب بذ
الماهية وخصص بعد العصر بالحلف الشرف بسبب اجتماع ملائكة الليل
الليل والنهار وغير ذلك واما الذي يجمع الامام بالصفة المذكورة
فاستحقاقه هذا الوعيد لكونه غش ان المسلمين ومن لا ذم غش الامام
غش الرعية لما فيه من التسبب الى اثارة الفتنة ولا سيما ان كان ممن يتبع
على ذلك انتهى ملخصا وقال الخطابي حض وحث العصر بتعظيم الاثر فيه

وان كانت اليمين الفاجرة جرمة في كل وقت لان الله عظم شان
هذا الوقت بان جعل الملائكة يجتمع فيه وهو وقت ختام الاعمال
والامور خواتيمها فغلظت العقوبة فيه لئلا يقدم عليها تجريا
فان تجرأ عليها فيه اعتادها في غيره وكان السلف يحلفون
بعد العصر وجاء ذلك في الحديث الصحيح وفي الحديث وعيد شديد
في نكث البيعة والخروج على الامام لما في ذلك من تفرق الكلمة ولما
في الوفاء من تخصيص الفروج والاموال وحقن الدماء والاصل في
مبايعة الامام ان يبايعه على ان يعمل بالحق ويقيم الحدود ويامر بالمعروف
وينهى عن المنكر فمن جعل مبايعته لمال يعطاه دون ملاحظة المقصود
وفي الاصل فقد خسر خسرانا مبينا ودخل في الوعيد المذكور وحاق
به ان لم يتجاوز الله عنه وفيه ان كل عمده نصف وجه الله واليد
به عوض الدنيا فهو فاسد وصاحبه اثم والله الموفق قوله باب
بيعة النساء ذكر فيه اربعة احاديث الاول قوله رواه ابن عباس
كانه يريد ما تقدم في العيدين من طريق الحسن بن مسلم عن طاوس
عن ابن عباس شهدت الفطر فذكر الحديث وفيه خرج النبي
صلى الله عليه وسلم كاني انظر اليه حين يجلس بيده ثم اقبل
يشقهن حتى جاء الناس معه بلال فقال يا ايها النبي اذا جاءك المومنات
يبايعنك الاية ثم قال حين فرغ منها وان على ذلك وقد تقدم
تواليه هناك وفي تفسير الممتحنة لحديث الثاني حديث عبادة
بن الصامت في مبايعة النبي صلى الله عليه وسلم على مثل ما وهناه
وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الايمان اوايل الكتاب ووقع في

في بعض طرقه من عبادة قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم كما اخذ على النساء ان لا نشرك بالله شيئا ولا نشرق ولا نزني
الحديث اخرجه مسلم من طريق ابي الاشعث الصنعاني عن عبادة فاما هذه
الطريق التي اشار في هذه الترجمة قال ابن السكن اوخل حديث عبادة في
ترجمة بيعة النساء لانها وردت في القرآن في حق النساء فقط
قلت ثم استعملت في الرجال الحديث الثالث حديث عائشة كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام بهذه الاية لا تشركن
بالله شيئا كذا اورده مختصرا وقد اخرجه البزار من طريق عبد الرزاق
بسند حديث الباب الى عائشة قالت جاءت فاطمة بنت عتبة اي ابن
ربيعة ابن عبد شمس اخت هند بنت عتبة تبايع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاخذ عليها ان لا تزني فوضعت يدها على راسها
حياء فقالت لها عائشة يا بغي ايتها المراءة فوالله ما بايعناه الا هذا
قالت فنعم اذا وقد تقدمت فوائد هذا الحديث في تفسير سورة
الممتحنة وفي اول هذا الحديث هناك زيادة على الزيادة التي ذكرتها
هنا من عنده البزار قوله قالت وما مست يد رسول الله صلى الله
عليه وسلم يد امراة الا امراة يملكها هذا القدر اخرجه النساء
فاخرجه عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق بهذا حديث الباب بلفظ
لكن ما مس وقال يد امراة قط وكذا اخرجه مالك عن الزهري بلفظ
ما مس رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده امراة قط الا ان ياخذ
عليها فاذا اخذ عليها فاعطته قال اذهبي فقد بايعتك اخرجه مسلم
قال النووي هذا لا يشنا منقطع وتقديره الكلام معها مس يده امراة

قط ولكن ياخذ عليها البيعة ثم يقول لها اذهبي فقد بايعتك كلاما
مصرح به في الرواية الاخرى فلا بد منه انتهى وقد ذكرت في تفسير
الممتحنة من خالف ظاهرها قالت عائشة من اقتضاه في مما يعته
صلى الله عليه وسلم على الكلام او ما وردانه بايعهن بجارية او
او بواسطة مما يغني عن اعادته ومعكس ما جزم به من التقييد يفقد
يوخذ من قول ام عطية في الحديث الذي بعده قبضت امراة يدها
ان نقضات النساء كانت ايضا باليدي فيخالف ما نقل عن عائشة
من هذه واجيب بما ذكر من الحبائل ويحتمل انه من كن يشرن
باليدين عند المبايعة بلا سلامة وقد اخرج اسحق ابن راهويه باسناد حسن
عن اسماء بنت يزيد مرفوعا لا اصافح النساء وفي الحديث ان كلام المراة الاجنبية
يباح سماعه وان صوتها ليس بعورة وسمع لمن شرة الاجنبية من غير
ضرورة لذكر الحديث الرابع قوله ايوب هو السختياني وحفصة في بنت
سيرين اخت ٢ والسند كله بصريون وتقدم شرح حذن ام عطية هذا
في كتاب الجنائز مستوفى وفيه لتسمية النوحة المذكورات في هذا السند
وتقدم ما يتعلق بالكلام على قولها اسعدتني في تفسير سورة الممتحنة
قوله باب من نكث بيعة في رواية الكشميهني ببيعة بزيادة الضمير
وقال الله تعالى في رواية غير ابي ذر وقوله تعالى قوله ان الذين
يبايعونك انما يبايعون الله الاية ساق في رواية ابي ذر الى قوله
فانما ينكث على نفسه ثم قال الى قوله فسيوتيه اجرا عظيما وساق
في رواية كريمة الاية كلها ذكر فيه حديث جابر في قصة الاعرابي
وقد تقدم الاشارة اليه قريبا في باب بيعة الاعراب وورد في

الوعيد

في الوعيد على نكث البيعة حديث ان عمرا لا اعلم عندا اعظم من ان يبايع
رجلا على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وقد تقدم في اواخر
كتاب الفتن وجاء نحوه عنه مرفوعا بلفظ من اعطى بيعة ثم نكثها
لقي الله ولا يمين له اخرجه الطبراني باسناد جيد وفيه حديث
ابي هريرة رفعه الصلاة كفارة الا من ثلاث الشراك والله وركب الصفقة
الحديث وفيه تفسير نكث الصفقة ان يعطي رجلا بيعتك ثم يقاتله
اخرجه احمد قوله باب استخلاف اي تعيين الخليفة بعده او بتعيين
جماعة المتخير وامنهم واحدا ذكر فيه خمسة احاديث الحديث الاول
قوله يحيى بن سعيد هو الانصاري والسند كله مدنيون وقد تقدم ما يتعلق باسمه
في كتاب كفارة المرض وتقدم الكثير من فوائد المتن هناك قوله
فاعهد اي اعين القائم الامر بعدي هذا هو البخاري
ترجم به وان كان العهد اعم من ذلك لكن وقع في رواية عروة
عن عائشة بلفظ ادعي لي ابابك واخاك حتى اكتب وقال قال في اخره
ويابى الله والمومنون الا ابا بكر وفي رواية لمسلم ادعوا لي ابا بكر
اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا ويابى الله والمومنون
الا ابا بكر وفي رواية الزبير باسناد صحيح ان اختلاف الناس على ابي
بكر فهذا اشد الى ان المراد بالخلافة وافرط المهلب فقال فيه
دليل قاطع في خلافة ابي بكر قال ولعجب انه قد ورد بعد ذلك انه ثبت
ان النبي صلى الله عليه وسلم ليستخلف الحديث الثاني قوله سفيان
هو الثوري ومحمد بن يوسف الراوي عنه هو الفريابي قوله قبل
لعمر الاستخلف في رواية مسلم من طريق ابي اسامة عن هشام بن عروة

ابيه عن ابن عمر جزت اني حين اصيل قال سحلق و اورد من وجه اخر ان قليل
ذلك له هو ابن عمر راوي الحديث اجبه من طريق سالم بن عبد الله
عمر عن ابنه ان حفصة قال له اعلمت ان ابابكر غير مسحلق قال فحلف
ان كلمه في ذلك فذكر القصة له ابه قال له لو كان راي ثم جاك
وتركها الرايت ان قد وضيع فرعاية الناس اشد وفيه قول عمرو
وعمرو جواب ذلك ان الله يحوط دينه قوله الى اجر في رواية
سالم ان لا استحلفت فان رسول صلى الله عليه وسلم لم يستحلف
قال عبد الله ما هو ابا ان ذكر رسول صلى الله عليه وسلم
وابابكر فقلت انه لم يكن ليعدل الله صلى الله عليه وسلم احد
اونه عز سحلف واخبت حماني سعد من طريق عبد الله بن عبد الله
ابن عمر بن قال قال دا ناس تعمر لا تفعل قال اي ذلك اجد فقد
ينهى في اي القعل والترك هو مشكل وتويل ان وقيل الترك منه
فعل صلى الله عليه وسلم واصبع ودليل القعل يوخذ من عن
مة النبي حكنه عايشه في الحديث الذي قبل وهو لا يعرم
الوعلي جابر فكان عمر قال ان استحلف فقد عزم صلى الله عليه
وسلم علي لا اف استحلف استحلف فدل علي جوازه وان ابزاه
فقد ترك فدل علي جوازه فهم ابو بكر من عزمه الجواز فاسعمله
وابقى الناس علي قبوله ابن المنير طلت والد بطهران عمر رج
عنده الترك لانه الذي وقع منه صلى الله عليه وسلم بخلاف
المغرم وهو نيشه عن مه صلى الله عليه و سلم علي
الله التمنع وفعل الاحرا د قرج الاحرا د في الحج قوله

قابتو

فاينوا عليه فقال راغب راهب قال ابن بطال يحتمل من بن احدهم
ان الذين انبوا عليه اما راغب في حسن ثنا عليه وتقريظه ومدحه اما
هب طهار ما يعمر ان كل احبه ونعني ارغب مما عندي واليني وقيل
اد الناس راغب في الخلافة وتراجعت منها فان لت الرغبت فيها
ان لا يعان عليها وان ولبت الراهبت منها حشلبت بقوم بها وذ
كر القاضي عاض وجها اجر لا اجر بها وصبا ان العراي راغب فيما
عند الله والله وارهب من عقابه فلك اعبر علي شايكم وذلك يشغلني
عن العبادة بالا استحلف عليه قوله وددت في بحورت منها
اي من الخلافة كفاقة نفتح الكاف وتخفيف الفاي مكتوفا عن
شها وحزنها وقد فس في الحديث بقوله لا علي ولا لي وقد
يقدم تخي هذا من اقوى عمر في مناقبه في من اجله حعبه لا بي موسى
فيما سلوه بعد النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي موسى
لوددت لو ان خطي منها الكفاف قوله لا اجملها احبا ولا مينها
في راوية ابي اسامة الجمل امركم حيا ولا وهو اسقهام منه ادبة الكارحدفت
وقد بين عذره في ذلك بكنه لما اترفيه ترفق عبد الله بن عمر بن
مثل امر الناس بالغنم مع الراع حض لامر بالمن باستة و امرهم ان
يختاروا منهم واحدا وما حض السكنه لانه اجتمع لابيه جتمع
في كل واحد منهم امر اب يوجبه معذكونه معدودا في اهل بيه
رو باب النبي صلى الله عليه وعليه وسلم وهو عنه راض وقد
صرح بالثاني الحديث الثاني في مناقب عثمان واما الاول فاخ
جه ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن الذي عن عمر قال هذا لا

لامر في اهل بدر ما هي منهم احد ثم في اهل احد لم في اهل احد لم في كذ
وليس فيهما الطلمو ولا المسلوة الفتح شي وهذا مصير منهم الى عتبا
الى عتبار تقديم الافضل في خلافة ابن بطا ما حاصل ان عمر سلك في هذ
مسلكا حسنه الفتة فراي ان الاسجل ف اصنط لا من المسلمين فجعل
الامر من فق فامعقود على السنة لله يترك الا قتدا بالنبي صلى الله عليه
وسلم وابي بكر فاخذ من فعل النبي صلى الله عليه وسلم طرفا وهو ترك العين
ومن فعل ابي بكر طرفا وهو فاوهو العقد الا طرفا وهو العقد لاحد السنه
وان لم ينص عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقد دل في هذه القصه دليل على جواز عقد الخلا
فه من الامام للنوبي العهد وان من في ذلك جابر على فامة المسلمين
لاطيا الصحابة ومن معهم على العمل بما عمل ابو ابو بجر ولذلك اي لم يخلفو
ابي فيولد عهد عن الرسنة قال وهو ر انيا الوجل على وله يكو
له تطي فيما يضلع ثم من عمر من غيره فكذلك الامامة ايضه نيه ودعلي
من حرم كالصرفا ونيا كو بن اجت عبد لو وجد وبعد ابعد ٢ ابن حرم
بان النبي صلى الله عليه وسلم استخلف ابا بكر كال ووجهه حرم بابه له
يستخلف لكن يمسك من حالقه يا القاعلي قسمتهُ ابي بكر خلفة رسول
الله صلى عليه وسلم واخج الطبري ايضا اجرجا بسند صحيح من طريق
اسماعيل ابن ابي جالد عن قيس بن ابي اجازم ا بابيت عمر يحسن الثنا وهو
ل سموا الخليفه رسول الله قلت وخطيره فانا في الجد يث الحامس
من قول ابي بكر حتى يرا الله خليفه يكفه و ورود بان الصيغه يحتمل
ان يكون من مفول ومن فعل فاعل ولا وجه فيها وبرجح كونها من فا
على جرم عمر بابه لم يستخلف ومواقفة ابن عمر له على ذلك فعلى حد فهي

خليفة

والتوبيخ ولا التحسين والتقبيح وانما يقع ذلك بحسب العادة انتهى وفي
قول المذكور مدة التفاوض امام السقيفة حديث يظهر من الحديث
الذي بعده وانهم بايعوا ابا بكر في اول يوم لتفرغه فيه بان
عمر خطب العاشر من في البني صلى الله عليه وسلم وذكر ابا بكر
قال فتوسوا فبايعوه وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك
في سقيفة بني ساعدة فلم يكن بين الوفاة والبيعة العامة
لابي بكر الا دون اليوم والليلة وقد تقدم ايضاح ذلك في مناقب
ابي بكر رضي الله عنه الحديث الثالث قوله هشام هو ابن يوسف الصنعاني
قوله انه سمع خطبة عمر الاخيرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من
يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم هذا الذي حكاه انس انه شاهدة
وسمعه كان بعد عقد البيعة لابي بكر في سقيفة بني ساعدة كما
سبق بسطة وبيانه في باب رجم الحبلى من الزنا وذكر هناك انه
بايعه المهاجرون ثم الانصار كما نهم لما انتهى الامر هناك وحصلت
البيعة لابي بكر جاء الى المسجد النبوي بنشأ علوا بامر النبي صلى الله
عليه وسلم ثم ذكر عمر ان لم يحضر عقد البيعة في سقيفة بني ساعدة
ما وقع هناك ثم دعاهم الى مبايعة ابي بكر فبايعه حينئذ من
لم يكن حاضرا وكل ذلك في يوم واحد ولا يقدح فيه ما وقع في
رواية عقيل عن ابن شهاب عند الاسماعيلي ان عمر قال الما بعد
فاني قلت لكم امس مقالة لانه يحمل على ان خطبة المذكورة كانت
في اليوم الذي مات فيه النبي صلى الله عليه وسلم وهو كذلك
وزاد في هذه الرواية قلت لكم امس مقالة وانها لم تكن كما

قلت والله

قلت والله ما وجدت الذي قلت لكم في كتاب الله ولا في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن رجوت ان بعيش الى اخره فتاله
قال يعني عمر اء كنت ارجو ان بعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى يدبرنا ضبطه ابن بطال وغيره بفتح اوله وسكون الدال وضم
الموحدة اي يكون اخرنا قال الخليل دبرت الشيء اتيته ودبرنا
ضبطه ابن بي فلان جاء خلفي وقد فسره في الحديث بقوله يريد بذلك
ان يكون اخرهم ووقع في رواية عقيل ولكن رجوت ان بعيش
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا وهو بتشديد الموحدة
وعلى وهذا فيقال الذي في الاصل كذلك والمراد بقوله يدبرنا
يدبر امرنا لكن وقع في رواية عقيل حتى يكون رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخرنا وهذا قاله معتذرا عما منه حيث خطب
قبل ابي بكر حين مات النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان النبي صلى
الله عليه وسلم لم يمت وقد سبق ذلك واضحا قوله فان بكر
محمد صلى الله عليه وسلم قد مات هو بفتح الكاف وزاد في رواية
عقيل فاختار الله لرسوله الذي بقي على الذي عندكم قوله فان
الله قد جعل بين اظهركم نورا تهتدون به بما هدى الله محمدا بعلى
القرآن ووقع في رواية معمر عن الزهري في اوائل الاعتصام بلفظ
وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا
لما هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم ووقع في رواية
عبد الرزاق عند ابي نعيم في المستخرج به محمدا فاعتصموا به
تهتدوا فانما هدى الله محمدا به وفي رواية عقيل قد جعل بين اظهركم

كتابه الذي هدى به محمدا صلى الله عليه وآله وسلم الى آخره قال
ابن التين قد اخرجه لشرفها ولو كانت غيره من نساء كله فيها عطف
عليها ما انفرد به ابو بكر وهو كونه ثاني اثنين وهي اعظم فضايله
التي استحق بها ان يكون الخليفة من بعد النبي صلى الله عليه وسلم
ولذلك قال وانه اولى الناس بامورهم قوله استحق بها ان يكون الخليفة
من بعد النبي فتموا فبايعوه وكانت طائفة هي اخره فيه اشارة
الى بيان السبب في هذه المبايعة وانه لاجل من لم يحضر في سقيفة
بني ساعدة قوله قال الزهري عن السن هو موصول بالاسناد المذكور
وقد اخرجه الاسماعيلي مختصرا من طريق عبد الرزاق عن معمر
قوله سمعت عمر يقول لابي بكر يوم سئذ اصعد المنبر في رواية عبد
الرزاق عن معمر عند الاسماعيلي لقد رايت عمر بن يجر ابا بكر الى المنبر
ان حاجا قوله حتى صعد المنبر في رواية الكشميهني حتى اصعده
المنبر قال ابن التين سبب الحاج عمر في ذلك ليشاهدا بابكر بن عرفه
ومن لم يعرفه انتهى وكان توقف ابي بكر في ذلك من تواضعه
وخشيته قوله فبايعه الناس عامة اي كانت البيعة الثانية اعم واشهر
واكثر من البيعة التي وقعت في سقيفة بني ساعدة وقد تقدمت
الاشارة الى بيان ذلك عند اصل بيعة ابي بكر من كتاب الحدود
الحديث الرابع حديث جبير بن مطعم الذي فان لم تجدني فاتي ابا بكر
وقد تقدم شرحه في اول مناقب ابي بكر الصديق وسياتي شيء مما يتعلق
به في كتاب الاعتصام الحديث الخامس قوله يحيى هو القطان وسفيان
هو الثوري قوله عن ابي بكر قال لو قد زاحة اي انه قال ولفظه

ان يجد

ان يجد فوتها كثيرا من الحظ وقد وقع عند الاسماعيلي من
طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق
قال جاء وفد بزاخة فذكر القصة وبزاخة بضم الموحدة وتخفيف الزاي
وبعد الالف خاء معجمة وقع في رواية ابن مهدي المذكورة من
اسد وغطفان ووقع في رواية اخرى ذكرها ابن بطال وهم من طي
واسد بنيه كبيرة ينسبون الى اسد بن خزيمة بن مدركة وهما اخوة كنانة
ابن خزيمة اصل قريش وغطفان قبائل كثيرة منسوبون الى غطفان
بفتح المعجمة ثم المهملة بعدها فاء ابن سعد ابن قيس عيلان بن
مضر وطي بفتح الطاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف بعدها اخرى
مهموزة وكان هؤلاء القبائل ارتدوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم
واتبعوا مالكة بن خويلد الاسدي وكان قد ادعى النبوة بعد النبي
صلى الله عليه وسلم فاطاعوه لكونه منهم فقاتلهم خالد بن
الوليد ان فرغ من مسيلمة باليمامة فلما اغلب عليهم بعثوا وفدهم
الى ابي بكر وقد ذكر قصتهم الطبري وغيره في اخبار الردة وما وقع من
مقاتلة الصحابة لهم في خلافة ابي بكر الصديق وذكر ابو عبيدة البكري
في معجمه الاماكن ان بزاخة ما اعطى من الاصمعي ولبني اسد عن ابي
عمرو يعني الشيباني وقال ابو عبيدة هي رملة من وراء النباج انتهى والنباج
بنون وموحدة خفيفة ثم جيم موضع في طريق الحاج من البصرة
قوله نبعون اذناب الابل الى آخر كذا ذكر البخاري هذه الفاتحة من
الخبر مختصرة وليس غرضه منها الا قول ابي بكر خليفة بنيه وقد تقدم
التنبيه على ذلك في الحديث الثالث وقد اورد ها ابو بكر البرقاني

في مستخرجه وساقها الحميدي في الجمع بين الصحيحين ولفظ الحديث
الحادي عشر من افراد البخاري عن طارق بن شهاب قال جاء وفد
بزاخة من اسد وغطفان الى ابي بكر يسالونه الصلح فخيرهم بين
الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا هذي المجلية قد عرفناها فما
المخزية قال ينزع منكم الحلقة والكراع وتغنم ما اصبنا منكم وتردون
علينا ما اصبتم منا وتدون لنا قتلانا وتكون قتلاكم في النار
ويتركون اقواما يتبعون اذناب الابل حتى يرى الله خليفة رسوله
والمهاجرين امرا يعذرونكم به فعرض ابو بكر ما قال على القوم فقام
عمر فقال قد رأيت رايا وسنشير عليك اما ما ذكرت فذكر الحكمين
الاولين قال فنعم ما ذكرت واما تدون قتلانا وتكون قتلاكم في
النار فان قتلانا قاتلت على امر الله واجرها على الله ليس لها ديات
قال فتتابع القوم على ما قال عمر قال الحميدي اختصره البخاري
فذكر طرفا وهو قوله لهم تتبعون اذناب الابل قوله بعد ردكم
به واخرجه بطوله البرقاني بالاسناد الذي اخرج البخاري
ذكر القدر منه انتهى ملخصا وذكر ابن بطال من وجه اخر عن سفيان
الثوري بهذا السند مطولا ايضا لكن قال فيه وقد بزاخة وهم
منطوي وقال فيه فخطب ابو بكر الناس فذكر ما قالوه وقال
وانما في سواء المجلية بضم الميم وسكون الجيم بعدها الامام
مكسورة ثم تحتانية من الجلاء بفتح الجيم وتخفيف اللام مع المد
معناها الخروج عن جميع المال والمخزية بجاء وزاي ووزن التي قبلها
ماخوذة من الخزي ومعناها القهر على الذل والصغار والحلقة

بفتح المهملة وسكون اللام بعدها قاف السلاح الكراع بضم الكاف
على المشهور وتخفيف الراء جميع الخيل وقيل يقع ذلك منهما لا
تبقى لهم شوكة ليأمن الناس من حميتهم وقوله وتغنم ما
اصبنا منكم اي سيتم ذلك لنا غنيمة على الفريضة الشرعية
ولا نزد عليكم من ذلك شيئا وقوله وتردون علينا ما اصبتم
منا اي ما انتهبوه من عسكر المسلمين في حاله المحاربة وقوله تدون
بفتح المثناة وتخفيف الدال المضمومة اي تحملون الينا ديا تهم وقوله
قتلاكم في النار اي الاديان لها في الدنيا لانهم ماتوا على شركهم
تغفلوا بحق بلاد تهم وقوله ويتركون بضم اوله وتتبعون
اذناب الابل اي في رعيها لانهم اذ نزعت منهم انه الحرب
رجعوا اعرابا في البوادي لا عيش لهم الا ما يعود عليهم من منافع
البهائم قال ابن بطال كانوا ارتدوا ثم تابوا فاوفدوا رسلهم
الى ابي بكر يعتذرون اليه فاحب ابو بكر ان لا يقضي بينهم الا
بعد المشاورة في امرهم فقال لهم ارجعوا ولا تتبعوا اذناب
الابل في الصاري انتهى والذي يظهر ان المراد بالغاية التي انظارهم
اليها ان تظهر توبتهم وصلاحهم بحسن اسلامهم قوله باب
كذا للجميع بغير ترجمة وسقط لغطاب من رواية ابي ذر عن الكشميهني
والرخصي وهو كالفصل من الذي قبله ويتعلق به ظاهر قوله
حدثنا في رواية كريمة حدثني بالافراد قوله عن عبد الملك
في رواية سفيان بن عيينة عند مسلم عن عبد الملك بن عمير
قوله يكون اثنا عشر اميرا في رواية سفيان بن عيينة المذكورة

لا يزال امر الناس ماضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا قوله فقال كلمة
لم اسمعها في رواية سفيان ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم
بكلمة خفيت علي قوله فقال ابي كلهم من قريش في رواية
سفيان هنالت اي ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
كلهم من قريش ووقع عند ابي داود من طريق الشعبي عن جابر بلفظ
لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثني عشر خليفة قال فكبر الناس
وضجوا فقال كلمة خفية فقلت لابي يا ابت ما قال فذكره
واصله عند مسلم دون قوله فكبر الناس وضجوا ووقع عند الطبراني
من وجه اخر في اخره فالتفت فاذا انا بعمر ابن الخطاب اناس
فاشتبه الحديث واخرجه مسلم من طريق حصين بن عبد الرحمن
عن جابر بن سمرة قال دخلت مع ابي على النبي صلى الله عليه وسلم
فذكره بلفظ ان هذا الامر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة
واخرجه من طريق سماك بن حرب عن جابر بن سمرة بلفظ لا يزال
الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة ومثله عنده من طريق الشعبي
عن جابر بن سمرة بلفظ لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة
ومثله عنده من طريق الشعبي عن جابر بن سمرة بلفظ لا يزال
الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة ومثله عنده من طريق الشعبي
عن جابر بن سمرة وزاد في روايته عنه مسعا وعرف بهذه الزاوية
معنى قوله في رواية سفيان ماضيا اي ماضيا امر الخليفة ومعنى
قوله عزيزا في يا ومنيا معناه ووقع في حديث ابي جحيفة عند
البزار والطبراني نحو حديث جابر بن سمرة بلفظ لا يزال امر اي

صالحا واخرجه ابو داود من طريق الاسود بن سعيد عن جابر بن
سمرة نحوه قال وزاد فلما رجع الى منزله اتته قريش فقالوا ثم يكون
ماذا قال ثم يكون الهرج واخرج البزار هذه الزيادة من وجه اخر
فقال فيها ثم رجع الى منزله فاتيته فقلت ثم يكون ماذا قال
الهرج فاشار ابن بطال عن الهلب لم اقف احدا يقطع في هذه الحديث
يعني بشيء معين فقوم قالوا يكون بتوالي امارتهم وقوم قالوا
يكونون في زمن واحد كلهم يدعي الامارة فان والذي يغلب
على الظن انه عليه الصلاة والسلام اخبر يا عاجيب يكون
بعده من الفتن حتى يفرق الناس في وقت واحد على اثني عشر
اميرا قال ولو اراد غير هذا القال يكون اثني عشر اميرا يقطون كذا
فلما اراهم من الحين عرفنا انه اراد انهم يكونون في زمن
واحد انتهى وهو كلام من لم يقف على شيء من طريق الحديث
غير الرواية التي وقعت في البخاري هكذا مختصرة وقد عرفت
من الروايات التي ذكرتها من عند مسلم وغيره انه ذكر الصفة
التي تختص بولايتهم وهو كون الاسلام عزيزا منيعا في
رواية الاخير صفة اخرى وهو ان كلهم يجتمع عليه الناس
كما وقع عند ابي داود فانه اخرج هذا الحديث من طريق سماك
ابن خالد عن ابيه عن جابر بن سمرة بلفظ لا يزال هذا
الدين عزيزا قائما حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم
يجتمع عليه الامة واخرجه الطبراني من الاسود
بن سعيد عن جابر بن سمرة بلفظ لا يزال هذا الدين عزيزا منيعا من عاداهم وقد

وقد لخص القاضي عياض ولله فقال توجه على هذا العدد الان
احدها انه ما وصفه ظاهر فيه له في حديث سفينة يعني الذي اخرجه
اصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره الخلافة بعدي ثلاثون
سنة ثم تكون ملكا لان الثلاثين لم يكن فيها الا الخلفا الاربعة
وايام الحسن بن علي والثاني انه ولي الخلافة اكثر من هذا العدد وقال
والجواب عن الاول انه اراد في حديث سفينة خلافة النبوة ولم
يفيد في حديث جابر بن سمرة بذلك وعن الثاني انه لم يقل لا يلي الا اثنا
عشر وانما قال يكون اثنا عشر وقد ولي هذا العدد ولا يمنع ذلك
الزيادة عليهم قال وهذا ان جعل اللفظ واقعا على كل من ولي والا
فيحتمل ان يكون المراد من يستحق الخلافة من ائمة العدل وقد مضى
منهم الخلفا الاربعة ولا بد من تمام العدة قبل قيام الساعة وقد
قيل انهم يكونون في زمن واحد يفترق الناس عليهم وقد وقع
في المائة الخامسة في الاندلس وحدها منهم اثنى عشر كلهم يتسمى بالخلافة
ومعهم صاحب مصر والعباسي ببغداد الى من كان يدعي الخلافة
في اقطار الارض من العلوية والخوارج قال وبعض هذا التاويل
قوله في حديث اخر في مسلم سيكون خلفا فيكثرون قال ويحتمل ان
يكون المراد ان يكون الاثنا عشر في مرة مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام
واستقامة اموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة ويؤيده
قوله في بعض الطرق كلهم يجتمع عليه الامة وهذا قد وجد
في من اجتمع عليه الناس الى ان اضطرب امر بني امية ووقعت
بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد فما تصلته بينهم الى ان

قامت

قامت الدولة العباسية فاستتبا صلوا امرهم وهذا العدد يحيى اذا اعتبر
قال وقد عقل وجرها الحق والله اعلم بمراد نبيه انتهى والاحتمال الذي
قبل هذا وهو اجتماع اثني عشر في عصر واحد كلهم يطلب الخلافة هو الذي
اختاره المهلب كما تقدم وقد ذكرت وجه الرد عليه ولو اريد الاتيان
كلهم يجتمع عليه الناس فان وجودهم في عصر واحد يوجب ان الفتن
تدل صحيحا ان يكون المراد ويؤيدها وقع عند ابو داود وما اخرجه احمد والبزار
من حديث ابن مسعود باسناد حسن انه سيلي كم خليفة هذه الامة
من خليفة فقال سالنا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اثنا عشر كعدة نقباء بني اسرائيل وقال ابن الجوزي في كشف المشكل
وقد نقلت البحث في معنى هذا الحديث وتطلبت مظانه وسالت عنه
فلم اقع على المقصود به لان الفاظه مختلفة ولا اشك ان الغلط فيها
من الرواة ثم وقع لي في شيء وجدت الخطابي بعد ذلك ممن اشار اليه
ثم وجدت كلاما لابي الحسين بن المنادي وكلاما لغيره فاما الوجه
الاول فانه اشار الى ما يكون بعده وبعد اصحابه وان حكم اصحابه مرتبط
بحكمه فاخبر عن الولايات الواقعة بعدهم كانه اشار ذلك الى عدد
الخلفا من بني امية وكان قوله لا يزال الدين الى الولاية الى ان يلي اثنا
عشر خليفة فلم يقل في صفة احدى اشد من الاولى واول بني امية
يزيد بن معوية واخرهم مروان الحمار وعدتهم ثلاثة عشر ولا بعد
عثمان ولا معاوية ولا ابن الزبير يكونهم صحابة واذا اسقطناهم
مروان بن الحكم لاختلاف في صحبته او لانه كان مستغليا بعد اجتماع
على عبد الله بن الزبير صحت العدة وعند خروج الخلافة من امية

وقعت الفتن العظيمة والملاحم الكثيرة حتى انقرضت دولة بني العباس بعد ثلاث
الاجوال كما عليه تغيرا بينا قال ويؤيد هذا ما اخرجه ابو داود من حديث
ابن مسعود رفعه تدور رحى الاسلام لخمس وثلاثين او سبع وثلاثين
ان هلكوا فسبيل من هلك وان يقم لهم دينهم يقم
لهم سبعين عاما قال الطيبي والخطابي فقالوا اسوي ما مضى قال نعم
قال الخطابي رحى الاسلام كناية عن الحرب شبهها بالرحى التي تطحن
الحب لما يكون فيها من تلف الارواح والمراد بالدين له بقيامهم دينهم
ملكهم قال فشبه ان يكون اشار الى مدة بني امية في الملك واتفاقهم
الى بني العباس فكان ما بين استقرار الملك في بني امية وظهور الدعوة
فيه نحوا من سبعين سنة فلت من يعكر عليه ان من اسقط الملك
بني امية عند اجتماع الناس على معاوية سنة احدى واربعين
الى زوال دولتي امية بقتل مروان بن محمد في اوايل سنة اثنين
وثلاثين ومائة اريد من شعور منه ثم نقل عن الخطابي انه يكن
البعد داي قوله وقيد رحى الاسلام مثلين بين ان هذه المدة اذا
انتهت تقوى الاسلام امر عظيم يحاول نبذه عاهدك يقال للدهر
وفي هذه اشارة الى نبيه على اهل هذا يقال للدهر اذا تعتروا
ستحال دارهن واستحارجاء قال وفي هذه السبارة الى ما فيها من مرة
الحاء وقوله يقيم لهم دينهم اي ملكهم وكان من وقت احتما
ع الناس على معاوية الى انتقاض ملك بني امية نحوا من سبعين
قال ابن الجوزي ويؤيد هذا ما اخرجه الطبراني من حديث
عبد الله بن عمر بن العاص رفعه اذا ملك اثنا عشر من بني كعب

ابن لوي فان القف والقالي يوم لقمة الخبي والقف الخبي بي
الله بفتح النون وتسكون القاف بعدها فاء وهو كشبها ما عن الى
ماء والنيقاف بون فعال منه وكثي يدلك من الفيل والخيال ويؤ
يده قوله في بعض طرق حديث جابر بن سمرة ثم يكون الهرج وما ضبطه
النهاية فضبطه بالثاء المثلثة بدل النون يدل البوه وضبوه بالحاء المه
يدة في الحصباء وحديث جابر بن سمرة لم اقف في اللغة لتفسيرة بذلك بل معنا
القطعة والحدق ونحو ذلك وفي قوله من بني كعب بن لوي اشارة
الى كون المهدي من قريش لان لوي ابا هو ابن غالب فهو رد فيه جماع قريش
ويؤخذ منه ان عزهم يكون من عز قريش يكون فيه اشارة
الى تخطئة المتنبي ذكر في كتاب الوقائع من قال واما الوجه الثا
لث فقال ابو الحسن بن المنادي في الجزء الذي جمعه في المهدي بجميل
في معنى حديث يكون اثنا عشر خليفة اذ يكون هذا بعد المهدي
والدجال في بحر في اجل زمان قفر وجدت في كتاب دانيال اذ ما نيال
امات رؤهدي في ملك بعد خمسة رجال من والد السط لاكبر ثم
خمسة من ولد الشرط الاصغر ثم يوصي اجرهم بالخلافة لمن جاء
من والد السط لاكبر ثم يملك بعد والد قيم يدلك اثنا عشر ملكا كل
واحد منهم امام مهدي قال ابن المنادي ورايته ابي صالح عن ابن
ابن عباس المهدي اسمه محمد محمد بن عبد عبد الله وهو رجل ر
بعيق مشرف يخرجه الله به عن هذه الامة وجهان الدوا
ل الاجر فقد اشتمل عليهما كلام القابي فكانه ما وقف مشرفة
لقوله كل كرب ويعرف بعد لكل حرب ثم يلي الامر بعده اثنا عشر رجلا

وقعت الفتن العظيمة والملاحم الكثيرة حتى انقرضت دولة بني العباس بغير
الاحوال كما عليه تغييرا بينا قال ويؤيد هذا ما اخرجه ابو داود من حديث
ابن مسعود رفعه تكون بعدي اسلام نحس وثلاثين او سبع وثلاثين
ان نالوا هلكوا مسيد من هلك افسيكو من هلك وان يقم لهم دينهم يقم
لهم سبعين عاما قال الطيبي والخطابي فقالوا اسوي ما مضى قال نعم
قال الخطابي رجي الاسلام كناية عن تحرك شيبها بالرجي التي تطحن
الحب لما يكون فيها من تلف الارواح والمراد بالذنب ما له بقم لهم دينهم
ملك قال فشبه ان يكون اشار الى مدة بني امية في الملك وانتقاله عنهم
الى بني العباس فكان ما بين استقرار ملك بني امية وظهور الدعوة
فيه نحوا من سبعين سنة قلت من يعكر عليه ان من اسقط الملك
بني امية عند اجتماع الناس على معاوية سنة احدى واربعين
الى زوال دولتي امية بقتل مروان بن محمد في اوايل سنة اثنين
وثلاثين ومائة اربد من شعر منه ثم نقل عن الخطابي ابن يكن
البعد داي قوله وقيد رجي الاسلام مثل بين ان هذه المدة اذ
انتهت تلقى الاسلام امرعظيم نحا ونبه عاهدك يقال للدهر
وفي هذه اشارة الى بسيطه على اهل هدك يقال للدهر اذا تعتروا
ستحال دارهن واستحار جاره قال وفي هذه السبارة الى البقاء من مرة
الحذر وقوله يقم لهم دينهم اي ملكهم وكان من وقت احتما
ع الناس على معاوية الى انتقاض ملك بني امية نحوا من سبعين
قال ابن الجوزي ويؤيد هذا ما اخرجه الطبراني من حديث
عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه اذا ملك اثنا عشر من بني كعب

ابن لوي فان الخلف والقالي يوم لقمة الخبي والخلف الخبي بي
الله بفتح النون وتسكون القاف بعدها او هو كشرها ما عن الن
ماء والنياف بوزن فعال منه وكي يدلك من الفيل والخيال ويؤ
يده قوله في بعض طرق حديث جابر بن سمرة ثم يكون الهرج وما ضاجبه
النهاية فضبطه بالثاء المثلثة بدل النون يدل البوه وضبوه بالحاء المه
يدة في الحصباء حديث جابر بن ولم ار في اللغة تفسيرة بذلك بل معنا
القطعة والحدق ونحو ذلك وفي قوله من بني كعب بن لوي اشارة
الى كونهم من قريش لان لويا هو ابن غالب فهو رد فيه جماع قريش
وقد يؤخذ منه ان عزهم يكون من عز قريش يكون فيه اشارة
الى تخطئة المتقدم ذكره في كتاب الوقاعي من قال واما الوجه الثا
ني فقال ابو الحسن بن المنادي في كتاب الملاحم حمعه في المهدي بجميل
في معنى حديث يكون اثنا عشر خليفة اذ يكون هذا بعد المهد
والذي يخرج في اخر الزمان قلت وجدت في كتاب دانيال اذ ما نيلا
امات رؤساء في ملك بعد خمسة رجال من والد السط الاكبر ثم
خمسة من ولد الشرط الاصغر ثم يوصي اجرهم بالخلافة ملن جاء
من والد السط الاكبر ثم ملك بعد والد قيم بذلك اثنا عشر ملكا كل
واحد منهم اسمه مهدي قال ابن المنادي ورايته ابي صالح عن ابن
ابن عباس المهدي اسمه محمد محمد بن عبد عبد الله وهو رجل ر
بعيق مشرف يخرج نفرج الله به عن هذه الامة وجهان الاولى
ان الاخر قد اشتمل عليهما كلام القالي فكانه ما وقف مشرفة
على كل كرب ويعرف بعد كل حرب شريف الامر بعده اثنا عشر رجلا

وحلا ستة من ولد الحسن وخمسة من ولد الحسين واحد من غيرهم ثم يموت
فيفسد الزمان وعن كعب الاحبار يكون اثنا عشر معديا ثم يزيد روح
الله فيقتل الدجال حال والوجه الثالث ان المراد وجود اثني عشر
خليفة في جميع مدة الاسلام الى يوم القيامة يعملون بالحق وان لم
تتوالى ايامهم ويؤيده ما اخرجه مسدد في مسنده الكبير ومن
طريق ابي نجران اي الحذ حدثه انه لا تهلك هذه الامة حتى يكون
منها اثني عشر خليفة كلهم بعد الهدى ودين الحق منهم رجلان
من اهل بيت محمد يعيش احدهما اربعين سنة والاخر ثلاثين سنة
وعلى هذا فالمراد بقوله ثم يكون الهرج اي الفتن المرونة ببقاء الساعة
من خروج الدجال ثم يأجوج ومأجوج الى ان يقضي الدنيا انتهى
كلام ابن الحوري ملخصا زيادات يسيرة ولوجهان الاول والاخر
قد اشتمل عليهما كلام القاضي وبياض فكأنه ما وقف عليه بدليل
ان في كلامه زيادة لم تشتمل عليهما كلامه وتنتظم ما ذكره اوجه
ان وجهها الثالث من اوجه القاضي لتابيدة بقوله في بعض طرق
الحديث الصحيحة كلهم يجتمع عليه الناس وايضاح ذلك ان المراد
بالاجتماع الفساد هم ليعتبهم والذي وقع ان الناس اجتمعوا على
ابي بكر ثم عثمان ثم علي الى ان وقع امر الحكمين في صفين فبايع
بعض معاوية بالخلافة ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح
الحسن ثم اجتمعوا على ولده يزيد والم ينتظم للحسين امر يزيد فقط
قبل ذلك ثم لما مات يزيد وقع الاختلاف الى ان اجتمعوا على عبد
الملك ابن مروان بعد قتل ابن الزبير ثم اجتمعوا على اولاده الاربعة

الوليد

الوليد ثم سليمان ثم يزيد ثم هشام واختلف بين سليمان ويزيد
عمر بن عبد العزيز فهو لاسبقه بعد الخلفاء الراشدين واثنا عشر
هو الوليد بن يزيد بن عبد الملك اجتمع عليه الناس لما مات عمه
هشام فولي نحو اربع سنين ثم قام عليه فقتلوه واكثرت الفتن
وتغيرت الاحوال من يومئذ ولم يتفق ان يجتمع الناس على خليفة
بعد ذلك الا ان يزيد بن الوليد الذي قام على ابن عمه الوليد بن
يزيد لم تطل مدته بل ثار عليه قتيل ان بموت ابن عم ابيه مروان
بن محمد بن مروان والامات يزيد ولي اخوه ابراهيم فغلبه مروان
ثم ثار على مروان بنو العباس الحميان فقتل ثم كان اول خلفا بني
العباس ابو العباس السفاح ولم تطل مدته مع كثرة من ثار عليه
ثم ولي اخوه مدته لكن خرج عليهم المغرب الاقصى
بالاستيلاء وبين على الاندلس واستمرت في ايديهم متغلبين عليها
الى الان لستولوا بالخلافة بعد ذلك وانقرض الامر في جميع اقطار الارض
الى الان لم يبق من الخلافة الا الاسم في البلاد بعد ان كانوا في ايام
بني عبد الملك ابن مروان يخطب للخليفة في جميع اقطار الارض شرقا
وغربا وشمالا وجنوبا مما غلب عليه المسلمون ولا يتوفى احد في بلد
من بلاد المسلمين كلها الاشارة على شيء منها الا بامر الخليفة ومن
نظر في اخبارهم على صحة ذلك فعلى هذا يكون المراد بقوله يكون
الهرج يعني القتل الناشئ عن الفتن وقوعا شيا فشيا ويستمر ويزيد
على مدى الايام وكذا كان والله المستعان والوجه الثاني الذي ذكره
ابن المنادي ليس بواضح ويعكر عليه ما اخرجه الطبراني من طريق قيس

بن جابر الصدفي عن ابيه عن جده رفعه يكون من بعدي خلفاء
من بعد الخلفاء امراء من بعد الامراء ملوك ومن بعدهم جبابرة ثم
يخرج رجل من اهل بيتي يملا الارض عدلا كما ملئت جورا ثم ذكر
الخطابي فالذي يعتني بالحق ما هو دونه فهذا يرد على ما نقل ابن
المنادي من كتاب دانيال واما ما ذكره عن ابي صالح فواهي جدا
وكذا عن كعب واما محاولة ابي الجوزي الجمع بين حديث تدوم رجي
الاسلام وحديث الباب ظاهر التكلف والسفير الذي مر به الخطابي
ثم الخطيب بعيد والذي يظهر ان المراد بقوله تدوم رجي الاسلام ان
تدوم على الاستقامة وان ابتداء ذلك من اول البيعة البوتية فيكون
انتهى المدة بقتل عمر في ذي الحجة سنة اربع وعشرين من الهجرة فاذا
انضم الى ذلك اثنا عشر شهرا ستة اشهر بين البيعتين في رمضان كانت المدة
خمسا وثلاثين سنة وستة اشهر فيكون ذلك جميع المدة البوتية و
مدة الخليفتين بعده خاصة ويؤيده حديث حذيفة الماضي قريبا ان
الذي يشير الى اوعراب الامن من الفتنة بكر يقتل عمر فيفتح باب الفتن
وكان الامر على ما ذكروا فاما قوله في بقية الحديث فان تهلكوا فسيل
ومن هلك وان يضم ليعمد بنهم يقم سبعين سنة فيكون المراد بذلك
انقراض اعمارهم وتكون المدة سبعين سنة اذا جعل ابتداؤها من
اول ابي الثاني بن عفان فقضاية سنة ستين من خلافة عثمان فان
ابتداء الطعن فيه الى ان آل الامر الى قتله كان بعد سنة ستين مضت
من خلافته وعند انقضاء السبعين لم يبق من الصحابة احد فهذه
الذي يظهر لي في معنى هذا الحديث ولا تعرض فيه لما يتعلق بانبي عش

خليفة وعلى تقدير ذلك فالاولى ان يحمل قوله يكون بعدي اثنا عشر
خليفة على حقيقة البعدية فان جميع من ولي الخلافة من الصديق
الى عمر بن عبد العزيز اربعة عشر نفسا منهم اثنان لم تقم ولايتهما ولم
تطل مدتهما وهما معاوية بن يزيد ومروان بن الحكم والباقون اثنا
عشر نفسا على الولاء كما جبس صلى الله عليه وسلم وكانت وفاة عمر بن
عبد العزيز سنة احدى ومائة وتغيرت الاحوال جدا وانقضى القرن
الاول الذي هو خير القرون ولا يقدح في ذلك قوله يجتمع عليهم الناس
لانه يحمل على الاكثر الاغلب لان هذه الصفة لم تعقد منهم الا في الحسن
بن علي وعبد الله بن الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بان من خالفهما
لم يثبت استحقاقه الا بعد تسليم الحسن وبعد قتل ابن الزبير والله اعلم
وكانت الامور في غالب ان غسة هؤلاء الاثني عشر متناظمة وان وجد
في بعض مدتهم خلاف اللائق فهو بالنسبة الى الاستقامة نادر والله
اعلم وفي تلكم ابن حبان على معنى حديث تدوم رجي الاسلام فقال المراد
بقوله تدوم رجي الاسلام الخمس وثلاثين سنة اوست وثلاثين
سنة اوست وثلاثين سنة انتقال امر الخلافة الى بني امية وذلك ان
قيام معاوية وعلي بصفين حتى وقع التحكيم وهو سيد امشاركة بني امية
ثم استمر الامر في بني امية من يومئذ سبعين سنة وكان اول ما ظهرت
دعاة بني العباس بخراسان سنة ست وماية وساق ذلك بعبارة طويلة
عليه فيها مواخذات كثيرة اولها دعواه ان قصة الحكمين كانت في اخر
سنة ست وثلاثين وهذا اخلاف ما اتفق عليه فيجاب الاخبار فانها
كانت بعد وقعة صفين بعدة اشهر وكانت سنة سبع وثلاثين والذي

قدمته اولى بان يحمل الحديث عليه والله اعلم قوله باب اخراج الخصوم
واهل الريب من البيوت بعد المعرفة وقد اخرج الحسن اخت ابي بكرة حين
ناحت تقدمت هذه الترجمة المعلق منها والحديث في كتاب
الاشخاص وقال فيه المعافي جيد اهل الريب وساق الحديث من وجه
اخر عن ابي هريرة وتقدم شرحه مستوفى في اوايل باب صلاة الجماعة
وقوله في اخر الباب قال محمد ابن يوسف قال يونس قال محمد بن
سليمان قال ابو عبيد الله مرماة ما بين خلف الشاة من اللحم مثل
منسأة وسيف بالسين المحفوظة وقد تقدم شرح المرماتين هناك ومحمد
بن يوسف هذا هو الغزيري راوي الصحيح عن البخاري ويونس ٢
ومحمد بن سليمان هو ابو احمد الفارسي راوي التاريخ الكبير عن البخاري
وقد نزل الغزيري في هذا التفسير درجتين فانه ادخل بينه وبين شيخه
البخاري رجلين احدهما عن الاخر وثبت التفسير في رواية ابي ذر
عن السقلي وحده وقوله مثل منساه وبيضاه اما منساه باليوزن الذي
ذكره بعض من نهى قراة ابي عمرو نافع في قوله تعالى تاكل منساته وقال الشاعر
اذا دببت على المنساة من هرم ٭ فقد تباعد عنك اللهو والغزل
انشده ابو عبيدة ثم قال وبعضهم يهمزها فيقول منساة قلت وهي
قراة الباقين بهمزة مفتوحة الا ابن ذكوان فسكن الهمزة وفيهما قرات
اخر في الشواذ والمنساة العصا اسم آلة من النسا النحي اذا اخره وقوله
المبر محفوظة اي في كل من الشاة والبيضاء وفي المرقاة اللغات
المذكورة قوله باب هل للامام ان يمنع الجرمين واهل المعصية من
الكلام معروفا الزيارة ونحوه في رواية ابي احمد الجرجاني في المحبوبين

بدا الجرمين

بدا الجرمين وكذا اكرا من التين والاسماعيلي وهو اوجه لان المحبوبين قد
لا يتفقان عمدا نه والاول يكون من عطف العام على الخاص وهو الحق في
الحديث الباب ظاهرا وذكر فيه طرفا من حديث كعب بن مالك في
قصة تخلفه على تبوك وتقدم شرحها مستوفى في اواخر
المغازي بحمد الله تعالى قوله بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب التمني باب ماجاء في التمني من غير كذا لابي
ذر عن المستملي وكذا لابن بطال بغير بسملة واثبتها ابن التين لكن
حذف لفظ باب وللنسفي بعد البسملة ماجاء في التمني وللقابسي يحذف
الواو والبسملة وكتاب ومثله لابي نعيم عن الجرجاني لكن اثبت
الواو وزاد بعد في له كتاب التمني وللاصيلي واقتصر الاسماعيلي
على باب ماجاء في تمني الشهادة والتمني يقع من الامنية والجمع اماني
والتمني ارادة تتعلق بالمستقبل فان كانت في خير من خير تعلق
بحسبه فهي محمودة والا فهي مذمومة وقد قيل ان بين التمني
والرجاء عموما وخصوصا فالرجاء في الممكن والتمني في اعم من ذلك
وقيل التمني يتعلق بما فات وعز عنه بعضهم طلب ما لا يمكن حصوله
وقال الراغب قد يتضمن التمني معنى الرد ولانه يتمنى حصول معنى الرد وقول
عبد الرحمن بن خالد هو ابن مسافر العمي المصري ونصف معربون ونصف
الاعلى مدنيون والمقصود منه هنا قوله ولوددت اني اقاتل في سبيل الله
احيى وقع في الطريق الثانية ووددت اني اقاتل في سبيل الله وهي يمين
ووقع في رواية الكشميهني لاقاتل بن زيادة لا الناكيه وورد من الوداد
وهي ارادة وقوع الشيء على وجه مخصوص مراد وقال الراغب الود محبة

الشي وتمني حصوله فمنا الاول قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة في القربى
الاية من الثاني ودت طائفة من اهل الكتاب الاية وقد تقدم
شرح حديث الباب وتوجيه تمني الشهادة مع ما يشكل على ذلك في باب
تمني الشهادة من كتاب الجهاد قوله باب تمني الخير هذه الترجمة
اعم من التي قبلها لان تمني الشهادة في سبيل الله من جملة الخير
واشاب بذلك الى ان التمني المطلوب لا يختص بطلب الشهادة وقوله
وقول النبي صلى الله عليه وسلم لو كان لي احد ذهبا وقوله في
الموصول وعندي منه دينار ليس شي ارصد في دين علي احد من
قبيله كذا وقع وذكر العيني ان الصواب ليس شيا بالنصب قال
عياض في هذا السياق نظر والصواب تقدم احد من قبيله وتاخير
ليس وما بعدها وقد اعترض الاسماعيلي فقال هذا لا شبه التمني
وغفل عن قوله في سياق رواية همام عن ابي هريرة لاعجبت فانها تبقى
وودت وقد جرت عادة البخاري ان يترجم ببعض ما يوجد من
طرق بعض الحديث المذكور وتقدم شرح الحديث مستوفى
في كتاب الرقاق وتقدم كلام ابن مالك في ذلك هناك قوله باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم الى استقبلت من امري ما استدبرت
ذكر فيه حديث عائشة بلفظ وبعده ما سقت الهدى وقد مضى
من وجه اتم من هذا في كتاب الحج ثم ذكر بعده حديث جابر بلفظ
الى لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت وجبير في السند
هو ابن ابي ٢ واسمه زيد وقيل عمرو ذلك وهو المعروف ما بعلم
وتقدم شرح الحديث مستوفى في كتاب الحج وقد وقع فيه لو مجردة عن

عن التمني وتعقبه ما بالنفي حيث جاء به لو الى استقبلت وقال بعده وقد
ان معنى الهدى لا حللت وسياتي ما قيل فيهما بعد اربعة ابواب
قوله باب قوله النبي صلى الله عليه وسلم لسبيعة وكان البيتوتة في
من حروف التمني بتعليق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا ومنه
حديث الباب فان كلا من الحراسة والمبيت بالمكان الذي تمناه
قد وجد قوله بأرق بفتح اوله وكسر الراء اي سهر وزنه ومعنا
وقد تقدم بيان ٢ في باب الحراسة في الغزو مع شرحه وقوله من هذا
فيه لسعد في رواية الكشميهني قال سعد وهو اولى فيه تقدم
في الجهاد بلفظ وقال انا سعد بن ابي وقاص وستفادها نعتة تبنيه
ذكرت في باب الحراسة من كتاب الجهاد ما اخرجه الترمذي من
طريق عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم يحرس حتى نزلت والله يعصمك من الناس وهو يقتضي انه
لم يحرس بعد ذلك بناء على سبق نزول الاية لكن ورد في عدة اخبار
انه حرس في بدر وفي احد وفي الخندق وفي رجوعه من خيبر وفي
وادي المنزل وفي عمرة القضية وفي حنين فكان الاية نزلت متراخية
عن وقعة حنين ويويده ما اخرجه الطبراني في الصغير من حديث
ابي سعيد كان العباس فيمن يحرس النبي صلى الله عليه وسلم
فلما نزلت هذه الاية تولك والعباس انما الاذمة بعد فتح مكة فيحمل
على انها نزلت بعد حنين وحديث حراسة ليلة حنين اخرجه
ابو داود والنسائي والحاكم من حديث سهيل بن الخنظلة ان النبي
بن ابي بكر حرس النبي صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وتتبع

بعضها من ابن حرس النبي صلى الله عليه وسلم فجمع منهم سعد بن
معاذ ومحمد بن مسلمة والزبير وابو ايوب وذكوان ابن عبد قيس
والادرع السيلحي وابن الادرع اسمه مجن ويقال السلمي وعباد بن
بشر والعباس وابو ريحانه وليس كل واحد من هولاء في الوقايع
التي تقدم ذكرها حرسه صلى الله عليه وسلم وحده بل ذكر في مطلق
الحرس فامكن ان يكون خاصا به كابي ايوب حين بنا يه بصفيه بعد
الرجوع من خيبر وامكن ان يكون حرس تلك الغزوة كانس بن ابي
مرثد والعلم عند الله تعالى قوله وقالت عائشة قال بلال الا ليت
شعري هل ابيتن ليلة قوله الى آخره هذا حديث تقدم موصولا
بتمامه في مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الهجرة وموضع
الدلالة منه قولها فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم وكان القدر
من الحديث عليها والذي في الرواية الموصولة قالت عائشة
فجئت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته قوله باب تمني القرآن
والعلم ذكر فيه حديث ابي هريرة لا تحاسد الا في اثنين وهو ظاهر
في تمني القرآن واضاف اليه العلم بطريق الالحاق به في الحكم و
قد تقدم في العلم من وجه آخر عن الاعمش وتقدم شرحه مستوفى
في كتاب العلم وقوله هنا فهو يتلوه آنا الليل وقع في رواية
الكشميهني ومن الليل بزيادة من قوله بقول لو اتيت كذا
فيه بحذف القابل من الرأي انه هو الذي اوتي القرآن وليس
كذلك بل هو السامع واضح به في الرواية التي في فضايل القرآن
ولفظه سمعت جاره فقال ليتني اوتيت الى آخره ولفظ هذه الرواية

ادخل

ادخل في التمني لكنه جرى على عادته في الاشارة قوله باب ما يكره
من التمني قال ابن عطية يجوز تمني ما لا تعلق بالعبد في مما يباح
وعلى هذا فالنهي عن التمني مخصوص بما يكون داعيته الى الحسد
والتباغض وعلى هذا يحمل قول الشافعي لو دانا نهتدم بالليل لتمنيا
ان يكون كذا ولم يرد ان كل التمني يحصل به الاثم قوله ولا تتمنوا
ما فضل الله به بعضكم على بعض الى قوله ان الله بكل شيء عليما
كذا لابي ذر وساق في رواية كريمة الاية كلها ذكر فيه ثلاثة
احاديث كلها في الزجر عن تمني الموت وفي مناسبتها نهي عن الاتيان
الا ان المكروه من التمني هو جنس ما تلت عليه الاية وما دل عليه
الحديث وحاصل ما في الاية الزجر عن الحسد وحاصل من الحديث الحث
على الصبر لان تمني الموت غالبا ينشأ عن وقوع امر نجتا ر المتمني فيه
الموت على الحياة فاذا نهي عن تمني الموت كان امرا بالصبر على ما
نزل به ويجمع الحديث والاية الحث على الرضا بالقضا والتسليم
لامر الله تعالى ووقع في حديث انس من طريق ثابت عنه في باب
تمني المريض الموت من كتاب المرضى بعد النهي عن تمني الموت فان
كان لا بد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي الحديث
ولا يرد على ذلك مشروعية الدعا بالعافية مثلا لان الدعاء بتحصيل
الامور الاخروية تتضمن الايمان بالغيب مع ما فيه من الافتقار
الى الله والتذلل له والاحتياج اليها فقد تكون قدرت له ان دعا بها
كملت من الاسباب والمسببات تقدر دهن اكله بخلاف الدعا بالموت
فليت فيه مصلحة ظاهرة بل فيه مفسدة وهي طلب ازالة نعمة

بعضها من ابن حرس النبي صلى الله عليه وسلم فجمع منهم سعد بن
معاذ ومحمد بن مسلمة والزبير وابو ايوب وذكوان ابن عبد قيس
والادرع السيلي وابن الادرع اسمه مجن ويقال السلمه وعباد بن
بشر والعباس وابو رجيا نه وليس كل واحد من هولاء في الوقايع
التي تقدم ذكرها حرسه صلى الله عليه وسلم وحده بل ذكر في مطلق
الحرس فامكن ان يكون خاصا به كابي ايوب حين بنا يه بصفيه بعد
الرجوع من خيبر وامكن ان يكون حرس تلك الغزوة كاسلمن ابي
مريد والعلم عند الله تعالى قوله وقالت عائشة قال بلال الا ليت
شعري هل ابيتن ليلة قوله الى اخره هذا حديث تقدم موصولا
بتمامه في مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الهجرة وموضع
الدلالة منه قولها فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم وكان القصد
من الحديث عليها والذي في الرواية الموصولة قالت عائشة
فجئت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته قوله باب تمني القران
والعلم ذكر فيه حديث ابي هريرة لا تحاسد الا في اثنين وهو ظاهر
في تمني القران واضاف اليه العلم بطريق الالحاق به في الحكم و
قد تقدم في العلم من وجه اخر عن الاعمش وتقدم شرحه مستوفى
في كتاب العلم وقوله هنا فهو يتلوه انا الليل وقع في رواية
الكشميهني ومن الليل بزيادة من قوله بقول لو انيت كذا
فيه بحذف القابل من الراي انه هو الذي اوتي القران وليس
كذلك بل هو السامع راقعم به في الرواية التي في فضايل القران
ولفظه سمعه جاره فقال النبي اوتيت الى اخره ولفظ هذه الرواية

ادخل

ادخل في التمني لكنه جرى على عادته في الاشارة قوله باب ما يكره
من التمني قال ابن عطية يجوز تمني ما لا تعلق بالعبد فيه مما يباح
وعلى هذا فالنهي عن التمني مخصوص بما يكون داعيته الى الحسد
والتباغض وعلى هذا يحمل قول الشافعي لولا انا نهينا بالتمني لتمنينا
ان نكون كذا ولم يرد ان كل التمني يحصل به الاثم قوله ولا تتمنوا
ما فضل الله به بعضكم على بعض الى قوله ان الله بكل شي عليما
كذا لابي ذر وساق في رواية كريمة الاية كلها ذكر فيه ثلاثة
احاديث كلها في الزجر عن تمني الموت وفي مناسبتها عموم الاان كان
الا دان المكروه من التمني هو جنس ما تلت عليه الاية وما دل عليه
الحديث وحاصل ما في الاية الزجر عن الحسد وحاصل من الحديث الحث
على الصبر الان تمني الموت غالبا ينشا عن وقوع امر مختار الذي يقع
به الموت على الحياة فاذا نهي عن تمني الموت كانه امر بالصبر على ما
نزل به ويجمع الحديث والاية الحث على الرضا بالقضا والتسليم
لامر الله تعالى ووقع في حديث انس من طريق ثابت عنه في اصاب
تمني المريض الموت من كتاب المرضى بعد النهي عن تمني الموت فان
كان لابد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي الحديث
ولا يرد على ذلك مشروعية الدعا بالعافية مثلا لان الدعاء بتحصيل
الامور الاخروية تنضمن الايمان بالغيب مع ما فيه من الافتقار
الى الله والتذلل له والاحتياج اليها فقد تكون قدرت له ان دعا
بشي من الاسباب والمسببات تقدر دون اكله بخلاف الدعا بالموت
فليست فيه مصلحة ظاهرة بل فيه مفسدة وهي طلب ازالة نعمة

الحياة وما يترتب عليها من الفوايد لا سيما من يلقى من موء مناقان اسمر
الايمان من افضل الاعلم وقوله في الحديث الاول عاصم هو ابن
سليمان الاحول وقد سمع من انس ورجا ذجل بينهما
واسطة كهذا ووقع عند مسلم في هذا الحديث من رواية الواحد
بن زياد عن عاصم عن النضر ابن انس قال انس والنضر يومئذ حي فذكره
وقوله لا تتمنوا الموت بفتح اوله وثالثه مشددا وهو على حد قاتله
الياس وتلبث في رواية الكشميهني تمنى وزاد في رواية ثابت
المذكورة عن انس لا تتمنين احدكم الموت لضير نزل به الحديث
وقد مضى الكلام عليه في كتاب المرضى واورده من طريق عبد الله
بن بن مهدب عن انس في كتاب الدعوات ومحمد في الحديث الثاني
هو ابن سلام وعبد هو ابن سليمان وابن ابي خالد هو اسمعيل
وقيس هو ابن ابي حازم والسند كله كوفيون الا البخاري وقد مضى
الكلام عليه في كتاب المرضى وقوله في الرواية الثالثة عن الزهري
كذا لابي ذر وسقط لغيره الحسام بن يوسف عن معمر وقال عبد الرزاق عن معمر عن همام بن
منبه عن ابي هريرة اخرجه مسلم والطريقان محفوظان
لمعمر وقد اخرجه احمد بن عبد الرزاق عن الزهري وتابعه فيه عن
الزهري شعيب ابن ابي حمزة ويونس بن يزيد وقوله عني عند
هو سعيد بن عبد مولى بن الزهري وقد اخرجه النسائي وغيره
من طريق برهم بن سعد الى هريرة عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة
لكن قال النسائي ان لابن هرمز الصوت فيه ونهى كذا لكثير في
البلى والمراد به النهي لان وقع في رواية الكشميهني

لا تتمنين بزيادة نون التاكيد ووقع في رواية همام المشار اليها
لا يتمنين احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتيه فجمع في النهي
عن ذلك بين القصد والنطق وفي قوله من قبل ان ياتيه اشارة
الى الزجر عن كراهية اذا حضر ليلا يدخل في كره لقاء الله تعالى واني
ذلك الاشارة بقوله صلى الله عليه وسلم عند حضور اجله اللهم
الحقني بالرفيق الاعلى وكلامه صلى الله عليه وسلم بعد ما خير
بين البقاء في الدنيا والموت فاختار ما عند الله وقد خطب بذلك
وفهمه عنه ابو بكر الصديق كما تقدم بيانه في المناقب حكمة
النهي عن ذلك انه في طلب الموت قبل حلوله نوع اعتراض
ومزاحمة للمقدور وان كانت الاجال لا تزيد ولا تنقص وان تمنى الموت
لا يوثر في زيادتها ولا نقصها ولكنه امر قد غيب عنه وقد تقدم
في كتاب الفتن على ذم ذلك في حديث ابي هريرة
لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني كنت مكانه
وليس به الدين الا البلاء وقد تقدم شرح ذلك معنونا في باب
تمني المريض الموت من كتاب المرضى قال النووي في الحديث التصريح
بكراهة تمني الموت لضر نزل به من فاقة او محنة نحو ذلك من
شاق الدنيا فاما اذا خاف ضررا وفتنة في دينه فلا كراهة فيه
لمفهوم هذا الحديث وقد فعله خلائق من السلف لذلك وفيه ان
من خالف فلم يصبر على الضر وتمنى الموت لضر نزل به فليقل الدعاء المذكور
قلت ظاهر الحديث المنع مطلقا لكن الذي قاله الشيخ لا باس به لمن
وقع منه التمني لتكون عونا له على ترك التمني قوله اما بعدنا فلعله بدا

الحياة وما يترتب عليها من الفوائد لا سيما من يلتحق من موت منافقا ان اسم
الايمان من افضل الاعلم وقوله في الحديث الاول عاصم هو ابن
سليمان الاحول وقد سمع من انس ورما جعل بينهما
واسطة كهذا ووقع عند مسلم في هذا الحديث من رواية الواحد
بن زياد عن عاصم عن انس ابن انس قال انس وانس يومئذ صبي قد كرره
وقوله لا تمنوا الموت بفتح اوله وثالثه مشددا وهو على حد قاتله
الله وتلبث في رواية الكشميهني تمنى وزاد في رواية ثابت
المذكورة عن انس لا تمنين احدكم الموت لضير نزل به الحديث
وقد سبق الكلام عليه في كتاب المرضى واورده يحيى من طريق عبد الله
بن بن مهيب عن انس في كتاب الدعوات ومحمد في الحديث الثاني
هو ابن انس سلام وعبد هو ابن سليمان وابن ابي خالد هو اسماعيل
وقيس هو ابن ابي حازم والسند كله كوفيون الا البخاري وقد مضى
الكلام عليه في كتاب المرضى وقوله في الرواية الثالثة عن ابي بكر
كذا لابن السكن بن يوسف عن معمر وقال عبد الرزاق عن معمر عن همام بن
منبه عن ابي هريرة اخرجه مسلم والطريقان محفوظان
لمعمر وقد اخرجه احمد بن عبد الرزاق عن الزهري وتابعه فيه عن
الزهري شعيب ابن ابي حمزة ويونس بن يزيد وقوله عني هو عند
هو سعيد بن عبيد مولى بني الازهر وقد اخرجه النسائي وابو اسماعيل
من طريق ابراهيم بن سعد الى هريرة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة
لكن قال النسائي ان الاول هو الصواب قوله لا يتمنى كذا للاكثر بلفظ
النفي والمراد به النهي كما وقع في رواية الكشميهني

لا يتمنين بزيادة نون التاكيد وقع في رواية همام المشار اليها
لا يتمنين احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتيه فجمع في النهي
عن ذلك بين القصد والنطق وفي قوله من قبل ان ياتيه اشارة
الى الزجر عن كراهية اذا حضر ليلا يدخل في كره لقاء الله تعالى واني
ذلك الاشارة بقوله صلى الله عليه وسلم عند حضور اجله اللهم
الحقني بالرفيق الاعلى وكلامه صلى الله عليه وسلم بعد ما خير
بين البقاء في الدنيا والموت فاختار ما عند الله وقد خطب بذلك
وفهمه عنه ابو بكر الصديق كما تقدم بيانه في المناقب وحكمة
النهي عن ذلك انه في حالة طلب الموت قبل حلوله نوع اعتراض
ومزاحمة للمقدور وان كانت الاجال لا تزيد ولا تنقص وان تمني الموت
للمؤمن في زيادتها ولا نقصها ولكنه امر قد غيب عنه وقد تقدم
في كتاب الفتن على ذم ذلك في حديث ابي هريرة
لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني كنت مكانه
وليس به الدين الا البلاء وقد تقدم شرح ذلك معنونا في باب
تمني المريض الموت من كتاب المرضى قال النووي في الحديث النهي
كراهة تمني الموت لضر نزل به من فاقة او محنة نحو ذلك من
شاق الدنيا فاما اذا خاف ضررا وفتنة في دينه فلا كراهة فيه
لمفهوم هذا الحديث وقد فعله خلائق من السلف لذلك وفيه ان
من خالف فلم يصبر على الضر وتمنى الموت لضر نزل به فليقل الدعاء المذكور
قلت ظاهر الحديث المنع مطلقا لكن الذي قاله الشيخ لا باس به لمن
وقع منه التمني لتكون عونا له على ترك التمني قوله اما بعضنا فلعله بدا

واما مسيا فلعله ليستعتب كذا له بالنصب فيهما وهو على تقدير عامل
ينصب عن يكون ووقع في رواية احمد عن عبد الرزاق بالرفع فيهما
وكذا في الرواية ابراهيم عن سيد المذكور وهي واضحة وقوله
ليستعتب اي ليسترضى الله بالاقلاع والاستغفار والاستعتاب طلب
الاعتاب الهمزة للازالة يطلب ازالة العتاب عاتبه لامه اعتبا
ال عتابه قال ورماني وهو مما جاء على عنى القياس اذ الاستعفا
انا بني من الثلاثي لامن المزيد فيه انتقى وظاهر حديث الحسار
حال المكلف في هاتين الحالتين وبقي لقسم ان وهو ان يكون
خلطا فيستمر على ذلك او يزيد احسانا او يزيد اساءة او يكون محسنا
فينقلب سيئا او يكون مسيئا فين واداساءة الجواب ان ذلك خرج
مخرج الغالب لان الغالب من حال الموصوفين ذلك ولاسيما المخاطب
بذلك شفاها الصحابة وقد تقدم بيان ذلك ليس لمامع شرحه
هناك وقد خطر لي في معنى الحديث ان فيه اشارة الى تغليب المحسن
باحسانه وتحذير المسيئ من اصراره فكانه يقول من كان محسنا فليترك
تمني الموت وليستمر على احسانه والا نه زيادة منه ومن كان مسيا فليترك
تمني الموت وليقلع عن الاساءة لعله يموت على احسانه فيكون على
خطر ولما من عدا ذلك من تضمن القسم فيوخذ حكمه من هاتين
الحالتين اذ لا انفكاك عن احدهما والله اعلم تنبيه اورد البخاري
في كتاب الادب في هذه الترجمة حديث ابي هريرة رفعه اذا تمنى
احدكم الموت فليظر ما يتمنى فانه لا يدري ما يعطى وهو عنده من رواية
عمر بن ان سلمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة وليس على شرطه فلم يخرج عليه

في الصحيح

في الصحيح قوله باب قول الرجل كذا للا كثر والمتقدمين الرجل صلى الله
عليه وسلم قوله لولا الله ما اهتدينا اشار الى رواية مختصرة ورد
حاني باب حفر الخندق في الاوايل الحها ومن وجه اخر عن شعبة
بلفظ كان النبي صلى الله عليه وسلم يقتل يقول لولا انت ما اهتدنا
واورده في غزوة الخندق من وجه اخر عن شعبة اقر سيا لسا وقوله
هنا لولا انت وما اهتدينا وفي بعضها لولا الله هكذا وقع عند
بعض الجزا الاول وبسبي الحزم بالخا المعجمة والزا الساكنة وتقدم
في غزوة الخندق من وجه اخر عن شعبة بلفظ والله لولا الله
ما اهتدينا وهو موافق للفظ الترجمة ومن وجه اخر عن ابي اسحق
اللهم لولا انت ما اهتدينا وفي اول هذا من زيادة سبب حقيف
وهو الحزم بالزاي وتقدمت الاشارة الى هذا في كتاب الادب و
الزاوية الوسطى سالة من الحزم والحزم معا قوله فبل ذلك ولقد
راتيا وارى التواب لسكون الف وفتح الواء لفظ الماضي من المواراة
اي غطى وزنه ومعناه كذا للجميع الا الكشميهني فوقع في روايته
وان التواب لبخاري قوله بياض بطنه كذا للجميع الا الكشميهني
فقال بياض ابطيه بتنبيه الابط ووقع في الرواية التي في المغازي
حتى بطنه وفي الرواية الاخرى رايته يقل من تراب الخندق حتى
وارى عن التراب حليه بطنه فسمعته يرتجز بكلمات ابن رواحه
يعني عبد الله الشاعر الانصاري الصحابي المشهور وتقدم في غزوة
خيبر انه من شعر عامر من الاكوع وذكرت وجه الجمع بينهما هناك وما
في الابيات المذكورة ذهاب وتوجيهه وتقدم ما يتعلق بحكم الشعر

الشاد واشا في حق النبي صلى الله عليه وسلم وفي حق من دونه في
اواخر كتاب الادب بحمد الله تعالى وقوله هنا ان الاولى ومرهما قال
الملا قد بغوا علينا تقدم في غزوة الخندق ان الاولى قد بغوا علينا
ولم يتردد والاولى لهمزة مضمومة عين ممدودة واللام بعدها
مفتوحة وهي بمعنى الذين وانما يتزن بلفظ الذين فكان احد الرواة
ذكرها بالمعنى ومضى في الجهاد من وجه اخر عن ابي اسحق بلفظ ان
الغدر وهو عزيز دون ايضا ولو كان الاعادي لاتزن وعند النساي
من وجه اخر عن سلمة بن الاكوع والمشركون قد بغوا علينا وهذا موزون
ذكره في الجزء عامر بن الاكوع وتقدم شرحه مستوفى في غزوة خيبر قال
ابن بطال لولا عند العرب يمتنع بها الشيء لوجود غيره يقول لولا زيد ما
مرت اليك اي كان بصيري اليك من اجل زيد وكذلك لولا الله
ما اهتدينا اي كانت هدايتنا من قبل الله وقال ابن التين لوقوع غيره
ويلزم حذفه الحذف واستغنى بجوابه عن الخبر قال وجي بمعنى هذا اخي
لولا ارسلت الينا رسولا ومثله لوما يمنع بدل اللام وقال ابن هشام
لولا تجي على ثلاثة اوجه احدها ان تدخل على جملة لترتبط امتناع
الثانية بوجود الاولى نحو لولا زيد لاكرمتك اي لولا وجوده واما
حديث لولا ان اشق فالمتقدم لولا مخافة ان اشق لما مرت اراجب
والا انعكس معناها اذا امتنع المشقة والموجود الامر والوجه الثاني
انه يجي للحض وهو طلب بحث واز عاج وللعرض وهو طلب لين و به
فيختص بالمنافع نحو لا تستغفرون الله وجه انها تجي للتوبيخ
والتلوم فيختص بالماضي نحوه لا جاء وعليه بار بعة شهداي هلا تنفي

وذكر ابو عبيد

وذكر ابو عبيد الهروي في الغريبين انها تجي بمعنى لم ولا وجعل من قوله
تعالى فلولا كانت قرية امنت به والجيد انها من القسم الثالث
ومن وقع الحديث من الترجمة ان هذه الصفة اذا علق بها القول لم يحق
لم يمنع خلاف ما علق بها ما ليس بحق لكن يفيد شيا فشيا في
تحذير فيقول لولا فعلت كذا لكان كذا فان تحقق العالم ان الذي
يقدره لابد من وقوعه سواء فعل او ترك فقولها واعتقاد معناها
يفضي الى التكذيب بالقدر قوله كراهية تمني لنا العدو وتقدم في
اواخر الجهاد باب لا تتمنوا لقاء العدو وتقدم هناك توجيه مع جواز
تمني الشهادة وطريق الجمع بينهما لان ظاهرهما التعارض لان تمني
الشهادة محبوب فكيف ينهى عن تمني لنا العدو وهو يفضي الى
المحبوب وحاصل الجواب ان حصول الشهادة احض من القتال امكن
بتحصيل الشهادة مع قصر الاسلام ودوام بخوه بكبرة الكفار والمنافقين
يفضي الى عكس ذلك فينهى عن تمنيه ولا ينافي ذلك تمني الشهادة او
لعل الكراهية مختصة بمن يثق بقوته ويعجب بنفسه ونحو ذلك قوله
رواه الاعرج عن ابي هريرة علقه في الجهاد لابي عامر وهو العقدي
من مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج وقد ذكرت هناك
من وصله ثم ذكر حديث عبد الله بن ابي اوفى موصولا مختصرا وتقدم
هناك من وصله تاما في كتاب الجهاد قوله باب ما يجوز من الوقاية
القاضي عياض يريد ما يجوز من قول الراضي بقضا الله لو كان كذا
كذا او دخل على لو الالف واللام التي للعهد وذلك غير جايز عند اهل
العربية لان لو حرف وهما لا يدخلان على الحروف وكان اوقع عند بعض رواة

مسلما اياك واللوفان اللوم من الشيطان والمحفوظ اياك ولوفان لو يعز ان
ولام فيهما قال ووقع لبعض الشراح تشديد الواو ولو وذلك لضرورة الشعر
انتهى قال صاحب المطالع لما اقامها مقام الاسم حركها صارت عنده
كالعدم والنطق وقال صاحب النهاية الاصل لو ساكنة الواو وهي حرف من
المعاني يمتنع بها الشيء لامتناع غيره غالبا فلما استحق بها زيد فيها فلما اراد
اعرابها الى فيهما بالتعريف لتكون علامة كذلك ومن شدد الواو
وقد سمع بالتشديد مشى فاقال الشاعر الامر على لو ولو كنت عالما ... بادبار
لو لم تفتني ادباره ... ليت شعري واين مني ... ليت ان لبنا اعنا ... حاولت
فقلت لها ... ان لو ذاك اعيانا ... وقال ابن مالك اذا انسب الى حرف او غيره
حكم للفظه دون معناه حبان يحكى وحبان يعرب بمقتضى العامل
واذا كانت الكلمة على حرفين ثانيهما حرف لين وجعلت اسما صعفت ثانيهما
نحو لو قبل في لو ولو وفي في وقال ابن مالك ايضا الاداة التي حكمها
بالاسمية في هذا الاستعمال ان اولى الكلمة منع حرفها الا ان كانت
ثلاثية ساكنة الوسط فيجوز حرفها وان اولت بلفظ حرفت فلو لا
واحدا قلت ووقع في بعض النسخ المعتمدة من رواية ابي ذر عن شيخه
ما يجوز من ان لو نجعل اصلها ان لو همزة مفتوحة بعدها نون
ساكنة ثم حرف لو فادغمت النون في اللام وسهلت همزة ان وضارت
لشبه اداة التعريف ذكر الكرماني ان في بعض النسخ من لو بغير الف
واللام ولا تشديد على الاصل والتقدير ما يجوز من قول لو ثم رايته
في شرح ابن السنين كذلك فلعله من اصلاح بعض الرواة لكونه لم يعرف
وجهه والذي في النسخ المعتمدة من الصحيح ومن شروحه متواردة على

على الاول وقال السبكي الكبير لو انما تدل منها الالف واللام فاذا بقيت
على الحرفية اما اذا سمي بها فهي من جملة الحروف التي سمع التسمية بها
في حروف الهجا وحروف المعاني ومن شواهده قوله وقال ما اهلكت
لو اكثيرا وقيل اليوم عالجها قدار فاضاف اليها ما واخرى واوغمها
وجعلها فاعلا وحكى سيبويه ان بعض العرب يهمز لو سواء كانت بإثر
على حرف منها او سمي بها اما حديث ابالك ولوفان لو يفتح عمل الشيطان
فلا يلزم من جعل اسم الذان خرجت عن الحرفية بل هو اخبار لفظي
يقع في الاسم والفعل والحرف كقولهم حرف عن ثنائي وحرف الى ثلاثي
فهو اخبار عن اللفظ على سبيل الحكاية واما اذا اضيف اليها الالف
واللام فانها تصير اسما وتكون اخبارا عن المعنى المسمى بذلك اللفظ قال
ابن طال لو تدل عند العرب على امتناع الشيء لامتناع غيره تقول
لو جاءني زيد لاكرمتك معناه اني امتنعت من اكرامك لامتناع
مجيء زيد وعلى هذا اكثر المتقدمين وقال سيبويه لو حرف لما كان
سيقع لوقوع غيره اي يقتضي فعلا ماضيا كان يتوقع ثبوته لثبوت
غيره فلم يقع وانما عمر بقوله لما كان سيقع دون قوله لما لم يقع مع
انه احضر لان كان للماضي ولولا امتناع ولما للوجوب والسين للتوقع
وقال بعضهم هي المجرد الربط في الماضي مثل ان في المستقبل وقد
تجيء بمعنى ان الشرطية نحو ولامة من منة حبن من مشركة ولو اعجبتكم
اي وان اعجبتكم وترد للتقليل نحو التمس ولو خاتما من حديد قال
صاحب المطالع وتبعه ابن هشام الخضراوي وسهل فالتقى الساردلو
بشق تمرة وتبعه ابن السمعاني في القواطع وسهل بقوله ولو مطلق

بحروف وهو ابلغ في التقليل ونزد للعرض نحو لو تزل علينا فتصيب خيرا
والحض نحو لو نحلت كذا بمعنى هلا ومثل بقوله او شيت لتخذت علي
اجرا وتعقبه بانه تفسير معنى لا ان اللفظ لا يساعده وتاتي بمعنى التمني
نحو فلوان لنا كرة اي فليت لنا ولهذا نصب فتكون في جوابها كما
انتصب فافوز في جواب ليت واختلفوا هل هي الامتناعية اشربت
معنى التمني او المصدرية او قسم برأسه رجح الاخير ابن مالك ولا يعكر
عليه ورودها مع فعل التمني لان محل بحيها للتمني ان لا يصحبها فعل
التمني قال القاضي شهاب الدين الخفاجي لو الشرطية لتعليق الثاني
بالاول في الماضي فيدل على انتفائهما انتفاء الاول الاول اذ لو كان ثابتا
للزم ثبوت الثاني لانتفاء ثبوت الثاني على تقدير الاول فمتى كان
الاول لازما للثاني دلت على امتناع الثاني لامتناع الاول ضرورة انتفاء
الملزوم عند انتفاء اللازم وان امكن الاول لازما للثاني لم تدل
الا على مجرد الشرط وقال التفتازاني قد تستعمل للمدلالة على ان الجزاء
الوجود وان ينافي قصة المتكلم وذلك اذا كان الشرط مما يستبعد ا
مستلزمه لذلك الجزاء ويكون نقيض ذلك الشرط المثبت اولى بالتزام
ذلك الجزاء فيلزم استمرار وجود الجزاء على تقدير وجود الشرط وعدمه
نحو لو لم تكسرن لاثنيت عليك فاذا ادعى لزوم وجود الشرط
مع استبعاد لزومه فوجوده عند عدم هذا الشرط بالطريق الاولى
انتهى ومن امثلة ذلك الشريف قول العرى لاختها فمن الاحبان
دنز تكم البيت فان الاحسان ليستدعي استدامة الزيادة لا تركها
لكنه اراد مبالغة في وصف الممدوح بالكرم ووصف نفسه بالعجز

عن شكره قوله وقوله لوان لي بكم قوة قال ابن بطال جواب لو محذوف
كانه قال لحلت بينكم وبين ما جئتم له من الفساد وحذفه ابلغ لانه
يحيز بالنفس ذهاب المنع واما اراد لوط عليه السلام العدد من الرجال
والا فهو يعلم ان له من الله ركنا شديدا ولكنه جرى على الحكم
الظاهر قال وتضمنت الاية البيان عما يوجبه حال المومن اذا راى
منكرا ان يقدم على ازالته انه يتعين على فقد العين على دفعه وينبغي
وجوده حرصا على طاعة ربه وحث عام من استمرار معصيته ومن توجب
ان ينكر بلسانه ثم بقلبه اذا لم يطق الدفع انتهى والحديث الذي
ذكره البيكي هو الذي ومن البيه البخاري بقوله ما يجوز من اللوان
فيه اشارة الى نهاني الاصل لا تجوز الا ما استثني وهو مخرج عند
النسائي وابن ماجه والطحاوي من طريق محمد بن عجلان عن الاعرج
عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن القوي
خير واحب الى الله من المومن الضعيف وفي كل خير احرص على
ما ينفعك ولا تعجز فان غلبك امر فقل قدر الله وما شاء فعل
واللوفان اللو يفتح عمل الشيطان لفظ ابن ماجه ولفظ النسائي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتباقي سوا الا انه قال وما شاء
وايا ك واخرجه الطبري من هذا الوجه بلفظ احرص من احزه ولم يذكر
قبلهما وقال فان اصابك شي فلا تقل لوانني فعلت كذا وكذا ولكن
قل وما شا فعل فان لو مفتاح الشيطان واخرجه النسائي والطبري
عن طريق فضيل بن سليمان عن ابن عجلان فادخل بينه وبين الاعرج
ابا الزناد ولفظ مومن قوي خير واحب وفيه فقل قدر الله وما

شامع قال النسائي فضيل بن سليمان ليس بقوي واخرجه النسائي والطبراني
والطحاوي من طريق عبد الله بن المبارك عن ابن محلان فادخل بينه و
بين الاربعة ابن عثمان ولفظ النسائي كالاول لكن قال واحفظ وقال
وانما صنع واخرجه من وجه احر عن ابن المبارك عن ربيعة فالسمعته
من ربيعة وحفظي له عن ابن محلان عن ربيعة وكذا اخرجه الطحاوي
وقال وله ابن محلان عن الاعرج وانما سمعه من ربيعة ثم رواه ثالثة
ايضا من طريق عبد الله بن ادريس عن ربيعة بن عثمان فقال عن محمد
بن يحيى بن حبان عن الاعرج بدل محمد بن محلان ولفظ النسائي
في كل حين وشيء احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز واذا
اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما
شاء فعل وهذه الطريق اصح طرق هذا الحديث وقد اخرجها مسلم من
طريق عبد الله بن ادريس ايضا واقتصر عليها ولم يخرج بقية الطرق
من اجل الاختلاف على ابن محلان في سنده ويحتمل ان يكون ربيعة
سمعه من ابن حبان عنه ومن ابن محلان فان ابن المبارك حافظ كابن
ادريس وليس في هذه الرواية لفظ اللو بالتشديد قال الطبري
طريق الجمع بين هذا النهي وبين ما ورد من الاحاديث الدالة
على الجواز ان النهي مخصوص بالجزم بالفعل الذي لا يقع فالمعنى
لا تقل شيئا لم يقع لو اني فعلت كذا لوقع قاضيا بتجزمك ذلك عنه
معترفا في نفسك بشرط مشيئة الله تعالى وما ورد من قول لو يحمل
على اذا كان قائله موقنا بالشرط المذكور وهو انه لا يقع شيء الا
بمشيئة الله واراده وهو كقول ابي بكر في الغار لو ان احدكم

رفع قدميه لابصرنا فجزم بالمانع مع بقية ان الله قادر على ان يصرف
الابصار عنهما ولكنه لم يعتبره لكن جرى على حكم العادة الظاهرة وهو
موقن بان الله لو شاء لاعماهما ابصارهما بمشيئة الله تعالى انتهى
ملخصا وقال عياض الذي يفهم من ترجمة البخاري وما ذكره في
الباب من الاحاديث انه يجوز استعمال لو ولولا فيما يكون للمستقبل
مما يفعله لوجود غيره هو من باب لو لكنه لم يدخل في الباب
الا ما هو للاستقبال وما هو حق صحيح متيقن بخلاف الماضي و
المنتفي وما فيه اعتراض على الغيب والقدر السابق قال والنهي
انما هو حيث قاله معتقدا ذلك حتما وانه لو فعل ذلك لوجب ما
اصاب قطعا فاما من رد ذلك الى مشيئة الله تعالى وانه لولا ان
الله اراد ذلك ما وقع فليس من هذا قال والذي عندي في معنى
الحديث ان النهي على ظاهره وعمومه لكن لنهي تنزيه ويدل
عليه قوله فان لو تفتح عمل الشيطان اي تلقي في القلب معارضة
القدر فيوسوس به الشيطان وتعقبه النووي بانه جاء من
استعمال لو في الماضي مثل قوله لو استقبلت من امري ما استدبرت
ما اهديت فالظاهر ان النهي عن اطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه
واما من قاله تاسفا على ما فات من طاعة الله وما هو متعذر عليه
منه ونحو هذا فلا بأس به وعليه يحمل اكثر الاستعمال الوجود في
الاحاديث وقال القرطبي في المفهم المراد من الحديث الذي اخرجه
مسلم ان الذي يتعين لعبد وقوع المقدور لا استدراك امر الله والرضى
بما قدر والاعراض عن الالتفات لما فاته فانه اذا فكر فيما فاته من ذلك

فقال لو انى فعلت كذا لكان كذا اعاذنه وساوس الشيطان فلا تزال
به حتى يفضى الى الحزن ان فيغار من يتوهم التدبير سابق المقادير
وهذا هو عمل الشيطان المنهى عن تعاطى اسبابه بقوله فلا تقل فان
لو تفتح عمله الشيطان وليس المراد ترك النطق بلو مطلقا اذ قد نطق
بها النبى صلى الله عليه وسلم فى عدة احاديث ولكن محل النهى عن
اطلاقها انما هو فيما اطلقت معارضة للقدر مع اعتقاد ان ذلك لانع
لو ان نفع لوقع خلاف المقدور لا ما اذا اتى بالمانع على جهة ان
يتعلق به فائدة فى المستقبل فانا مثل هذا لا يختلف فى جواز اطلاقه
وليس فيه وعمل الشيطان ولا ما يفضى الى محذور وذا المصنف فى هذا الباب
تسعة احاديث فى بعضها النطق بلو وفى بعضها بلو لا فمن الاول الحديث
الاول والثانى والثالث والسادس والثامن والتاسع ومن الثانى
الرابع والخامس والسابع الحديث الاول حديث القاسم بن محمد قال
ذكر ابن عباس المتلاعنين الحديث وقد تقدم شرحه مستوفى فى كتاب
اللعان والمراد منه قوله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما احدا
بغير بينة الحديث الثانى قوله حدثنا على هو ابن عبد الله
ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطاء هو ابن
ابى رباح قوله اعتم النبى صلى الله عليه وسلم تقدم شرح المتن فى
كتاب الصلاة مستوفى وهو من رواية عمرو عن عطاء مرسل ومن رواية
ابن صالح عن عطاء عن ابن عباس مسندا كما بينه سفيان وهو القائل
قال ابن جريج عن عطاء الى اخره وهو موصول له بالسند المذكور
ليس بمعلق وسياق الحميدى له فى مسنده اوضح من سياق على

ابن المدينى فانه اخرجه عن سفيان حدثنا عمرو عطاء قال سفيان وقد سمعه
ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس فساق الحديث ثم قال الحميدى كان
سفيان ربما حدث بهذا الحديث عن عمرو وابن جريج قاله رجح عن
ابن عباس فاذا ذكر فيه الخبر فقال حدثنا او سمعت او خبرنا يحيى
عن عمرو عن عطاء مرسلا وعن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس موصولا
قلت وقد رواه على هذا عنه بالعنعنة ومع ذلك فصله فلم يلتفت
وزاده تفصيلا سياق المتن عنهما الضا حيث قال اما عمرو فقال راسه
نفظ وقال ابن جريج يسح الماء عن شفته الى اخره وقوله وقال ابراهيم
ابن المنذر الى اخره يريد ان محمد بن مسلم وهو الطائفى رواه عن
عمرو وهو ابن دينار عن عطاء موصولا بذكر ابن عباس فيه وهو مخالف
لتصريح سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار بان حديثه عن عطاء ليس
فيه ابن عباس فهذا بعد من اوهام الطائفى وهو موصوف بسوء
الحفظ وقد وصل حديثه الاسماعيلى من وجهين عنه هكذا وذكر
ان من حماية من حديث عن سفيان مدرجا كما قال الحميدى عبد الاعلى
ابن حماد واحمد بن عبد الاعلى بن حماد واحمد بن عبدة الضبى وابو خيثمة
وان عبد الله ابن عبد الرحيم وعمار بن الحسن وداود عن سفيان فاقترا
على طريق عمرو وذكرا فيه ابن عباس توهما فى ذلك اشد من وهم عبد
الاعلى وان ابن ابى عمر رواه فى موضعين عن ابن عيينة مفصلا على
الصواب قلت ولكن اخرجه النسائى من محمد بن منصور عن سفيان
مفصلا الحديث الثالث حديث ابى هريرة لولا ان اشق على امتى لامرتهم
بالسواك هكذا ذكره مختصرا من رواية حجين بن ربيعة وهو المعروف عن

عبد الرحمن وهو الدرقطني وشبه لا سماعيلي في رواية ست بن الليث عن
ابنه ولم بن دعلي ما ها قد القدل ان هذا القدر هو الذي وقع هذا
الطريق وقد اوردوه المزي في الاطراف وزاد فيه عند كل صلاة
ولم ار هذه الزيادة في اهذه الطريق عند احمد من اجرجها واغلبت
عند البخاري في رواية مالك ابي الزناد وعن وعن الاعرج اورده في
في كتاب الجمعة ونسبة المزي الى الصلاة بغير فيه الجمعة وهو ما
برفقت عليه البصاوعند فيه مع يدل عبد وو بد وبلفظ مسلم
بلفظ عند من رواية سفيان بن عيينة عن ابي الزناد وقد بقدم الكلا
على الليثي مسلق في هناك وهناك والله الحديث ثلثيه وقع في
نسخة الصغاني يتابعه سليمان بن المغيرة السن وهو خطاء والصو
اب ما وقع عند غيره ذكر هذا عقب حديث السن المذكور عقبه
الحديث الرابع حديث السن في النهي عن الوصال ذكره من طريق
حميد وهو الطويل عن ثابت عن السن وقد تقدم شرحه مسلق في
في كتاب الصيام وقوله تابعة سليمان بن المغيرة وقع لنا معلق
في مسند عن بن حميد به ووقع هذا التعليق في رواية كوميهنا
وطبار كان له طريق اخرى بعلقه بحديث بولا ان اشق وهي غلط
والصواب ابن ثوبة هذا كما وقع في رواية الاقيلي الحديث من
حديث الخامس حديث ابي هريرة في المعنى وفيه فلما ابو
ابوة ان بلتهوا وصل بهم الخ وقد تقدم شرحه مسلق في
الصيام الصيا وفي السلم وقال الليث وقال حدثني نبيل
الكنى وابن خالد بن علي بن مسافر الفهمي امير مصر له يقله منذ

كورة صيلها الدارقطني في بعض طرقه من طريق ابي صالح عند
الحديث اليسادس حديث عليه بمقلع نجم وسلكون الدال المهملة
الجرو وسكون الهي العملة الجم وقد تقدم شرحه مسلق في وفي
ادمنه الفيا قولة ولو كالا ان قوما حدث عنا بما احاليه
فاحا ان تبكر قلوبهم ان ادخل الحديث في البلت كد قلوبهم
ان اوقع فجد اب فجد اب الخروف الجداب وتقدير ته
بقعلت الحديث اليسابع حديث ابي هريرة لو لولا لكنت امو
امن الابصار الحصبا الحديث وفيه والوسلك الناس وادبا
وشعبا وقد تقدم شرحه فيه في غزوة حديث عبد الله بن زيد
المذكور هنا كما بعده وهو الحديث الثامن من الحديث التاسع
حديث السن في بعض خلك اورده مختصرا معلقا قايلا وتابعه ايوب
عن السن في الشعث بعني قوله لو سلك الناس واديا او شعبا سلكت
وادي الانصار او شعبهم وقد تقدم موصولا في غزوة حنين بصابعه
حديث عند الله بن زيد المشار اليه سابقا مع العالج الكلام
عليه وتقدم شي من ذلك في مناقب الانصار والله الحمد قال السكي
الكبير مقتضى البخاري بالترجمة وجه دينها ان السطو بلو لا يكره وعلى
لا طلاق البطلو بلو لا يكره وعلى لا يكره وعلى الاطلاق وانما نكره في
شي مخصوص يوجد ذلك من قوله من اللوين قاشارا بي النهي
وردوها في الاحاديث الصحيحة وذلك اقا الطحاوي بعد
ذكر حديث اباد اللوحل قول الله تعالى التلبنه ان يقوله طو
كنت اعلي الغيب وقوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت

من امري ما مسد ترت وقوله في الحديث الآخر وارجل يقال لو
لان الله انا في الحا اتى مثل فدونا لعلت فدل ما عما على ان لو ليست مكروهة
في كل الاشيا ودل قوله تعالى عن المنافقين لو كان من الامر شي ما قتلنا
ورده عليهم بقوله لو كنتم في بيوتكم على ما يباح من ذلك قال
ووجدنا العرب تذم اللو وتحذر منه فتقول احذر اللو واياك
ولو اياك ودل قوله لو علمت ان هذا حينا لعلة وفي حديث سليمان
الايمان بالقدر ان تعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطيك وما اخطأك
لم يكن ليصيبك ولا تقولن لشي اصابك لو فعلت كذا اي كان كذا
قال السبكي وقد تاملت اقتران قوله احرص على ما ينفعك بقوله واياك
واللو فوجدت الاشارة الى محل لو المذمومة وهي نوعان احدهما
في الحال اما دام فعل الخير ممكنا فلا يترك لاجل فقد شي اخر فلا
تقول لو ان كذا كان كذا موجودا لفعلت كذا امع قدرته على فعله
ولو لم يوجد ذلك بل يفعل الخير ويحرص على عدم فواته والثاني من
فاته امر من امور الدنيا فلا يشغل نفسه بالتهلف عليه في ذلك من
الاعتراض على المقادير وتجهيل من لا يغني شيا وتشغل به عن
استدراك ما لعله يجدي فالذم راجع فيما يدل في الحال الى التفريط
وفيما يدل في المآل الى الاعتراض على القدر وهو قبيح من الاول فاذا
انضم اليه الكذب فهو اقبح مثل قول المنافقين لو استطعنا لخرجنا
معكم وقولهم لو نعلم قتالا لاتبعناكم وكذا قولهم لو اطاعونا ما قتلوا
ثم قال وكل ما في القرآن من لو التي من كلام الله تعالى كقوله تعالى
قل لو كنتم في بيوتكم ولو كنتم في بروج مشيدة ونحوها فهي

صحيح

بصحيح لانه تعالى علم ما لم يقع واما التي للربط فليس الكلام فيها ولا
المصدر به ان كان متعلقا مذموما كقوله تعالى ودكثير من اهل
الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا الآن الذي ورده وقع
خلافه انتهى ملخصا قوله بسم الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في
اجازة خبر الواحد هكذا بعد البسملة بلفظ باب الا في نسخة الصفاقسي فوقع
فيها كتاب اخبار الاحاد ثم قال باب ما جا في اخرها فاقتضى انه من
جملة كتاب الاحكام وهو واضح وبه يظهر ان الاولى في التبويب باب
لا كتاب او يوجه عموم هذا الباب وقد سقطت البسملة لابي ذر والنسفي
والجرجاني وثلثت هنا قبل الباب في رواية كريمة والاصيلي
ويحتمل ان يكون هذا من جملة ابواب الاعتصام فانه من
متعلقاته فلعل بعض الكتاب قدمه عليه ووقع في بعض
النسخ للبسملة كتاب خمائر الواحد وليس بجيد والمراد به اجازة
جواز العمل به والقول بانه حجة وبالواحد هذا حقيقة الوحدة
واما في اصطلاح الاصوليين الا تي المراد بالاجازة تجويز العمل به
والقول بانه حجة وبالواحد هذا حقيقة تا لوحدة واما في
اصطلاح الاصولي الا تي فالمراد به ما لم تتوابر فقصد الترجمة الرد على
من يقول ان الخبر لا يحتج خلط راوية اكثر من شخص واحد حتى
يصير كالشهادة ويلزم او تريد نقل الاشا
او منصوص اليه اذ في ان بعضهم اشترطها فقبول خبر الواحد ان
يروي ثلاثة عن ثلاثة الى منتهاه واشترط بعضهم اربعة عن
اربعة بعضهم خمسة عن خمسة وبعضهم سبعة انتهى وكان هو طرق

منهم يرى ان الحد المذكور بقيد التواتر التواتر وفي بفسهم الخبر
الي منوشط تبيهما وقات الاستاد كر من اشيرط اثنين عن اثنين
كالشهادة على الشهادة وهو منقول عن بعض المغيرلة و نقلة الما
زري وغيرة عن ابي علي الجبائي والنسب الى الحاكم ابي عبد الله انه
ادعى اية شرط الشيخين و لكمنة غلط على الحاكم كما وضحة في الكلام
على علوم الحديث حق له الصدوق قيد لابد منه وارد فمقابله وهو
الكذوب لا تحرية ايقاعا واما من لم يعرف حالة فتا لنها يجوز
ان اعتصد و قوله وفرايض بعد وقوله في الاذان واما من عطف على الصلوة
والصوم من عطف العام على الخاص واقوة الثلاثة بالذكر هتمام
بها وقاكرما بي ليعلم الما هو في العلميات لا في الاعتقاديات وايما
بقوله خيرة في الاذان انه كان مؤمنا فاذن يتضمن دخول الوقت فجاءت صلوة الاعلاء القيلة وافي الصوم الاعلاء بطوع
البخاري وغرواب الشمس واقوله واحكاما بعد قوله والقضاء اخص من عطف
العام على عام احضى مفهلان الفرايض عبارة من الاحكام قوله
وقول الله تعالى قلول انفره من كل منهم طايفة الاية وقع في رواية
كريمة سياق الاية الى قوله يحذرون وهو المراد بقوله في رواية
هذه الاية وهذا مصير منه الى ان لفظ طايفة شامل الواحد فما
قوله ولا يحضى بعد دمعين وهو منقول عن ابن انس وغيرة كما يجيء
ومجاهد نقله الثعلبي وغيرة وغيرعطا وعكرمة وابن زيد اربعة
عن ابن عباس ايضا من اربعة الى اربعين وعن الزهري ثلاثة
وعن الحسن عشرة والمعي مالك اقل الطايف اربعة كذا طلق ابن التين

ومالك

وما قاله فمن يجعل الواحد الى وعن ربيعة خمسة وقال عشرة
الى من لفظ طايفة يراد بها الجمع والواحد يفرد ويراد بها الواحد
فيصح ان يكون كل اية وعلامة وفقيه ان يراد بها الجمع واطلق
على الواحد قال عطا الطايفة اثنان فصاعدا وفي الايضاح
الوجاج بان بعض طايفة شعر بالجماعة واقلها اثنان وبقيت
بان الطايفة في اللغة القطعة من الشي قلو تعين فيه العدد و
قرر بعضهم الاستدلال بالاية الاولى على واجه اجر فقل
لما قال فلو لا نفر من كل قرو كان اقل النفر فرقة ثلاثة وقد علق النفر
بطايفة منهم فاقل من نفر واحد فينفي اثنان وبالعكس قوله
وليسمى الرجل طايفة لقوله تعالى وان طايفتان من المومنين
اقتتلوا فلو قتل رجلان في رواية الكشميهني الرجلان
دخلا من معنى الاية وهذا استدلال سقيه الما هذه الحجة به الشافعي
وقيله مجاهد لا يمنع ذلك قوله وليشهد عذابهما طايفة من المومنين
لكونه سياقه يشعر بان المراد الكثر من واحد لانا لم نقل ان
الطايفة لا تكون الا واحدا قوله وقوله ان جاءكم فاسق بنباء
فتبينوا وجه الدلالة منها يوخذ من مفهوم الشرط والصفة انها
يقتضيان قبول خبر الواحد العدل وهذا الدليل لورد للتقوى
لا للاستقبال لان المخالف قد لا يقول بالمفاهيم واجتج الايمة
ايضا بايات اخر غير بالاحاديث المذكورة في الباب واعترض
من منع بان ذلك لا يفيد الا الظن واجيب بان يحصل بها يفيد
القطع كالتواتر المعنوي وقد شاع فاشيا عمل الصحابة والتابعين

بخبر الواحد من عني بنكير فاقتضى الاتفاق منهم على القبول والعمل
لعلهم عملوا بغيرها وعملوا بها لكنها احاد محضوصة بشيء محضوص
لانا نقول العلم حاصله من سياقها بانهم انما عملوا بها لظهورها
لا بعضومها قوله وكيف بعث النبي صلى الله عليه وسلم امراء واحد
العدد واحد فان منها احد مورد والى السنة سيأتي في اواخر الكلام
على خبر الواحد باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث من
الامرا والرسل واحد بعد واحد قراد فيها بعث الرسل والمراد بقوله
واجب العدد واحد العدد تعدد الجهات المبعوث اليها بتعدد المبعوثين
وحملة الكرماني على ظاهره فقال ما فائدة بعث الاخير بعد الاول
لرده الى الحق عند سهوه لا يخرج بذلك سكونه خبر واجب
وهذا استدلال قوي لثبوت خبر الواحد من فعله له كان
حد الواحد لو لم يكف قبوله ما كان في ارساله معنى وقد نبه
عليه الشافعي ايضا كما ذكره وايده بحديث ليبلغ الشاهد الغايب
وهو في الصحيح وبحديث نضر الله امرا سمع مني حديثا فاداه وهو
في السنن واعترض بعض المخالفين بان اولئك لهم انما كان بقبض
الزكاة والفتيا ونحو ذلك وهي مكاتبة فان العلم حاصل بارساله
الامر الاعم من قبض الزكاة وابلاغ الاحكام ونحو ذلك ولو لم
يفهم من ذلك الا تامير معاذ بن جبل وامره له وقوله انك تقدم
على قوم اهل الكتاب فاعلمهم ان الله فرض عليهم الى اخره والاحاد
طافحة بان كل اهل بلد منهم كانوا يتحاكمون الى الذي ارسل اليهم
ويقبلون خبره ويعتمدون عليه من غير التفات الى قرينة وفي

احاديث هذا الباب كثير من ذلك واحتج بعض الائمة بقوله تعالى
يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك مع انه كان رسولا الى الناس
كافة ويجب عليه تبليغهم فلو كان خبر الواحد لا يفيد لتعذر
ابلاغ الشريعة الى الكل مزودة تعذر خطاب جميع الناس شفاها
وكذا تعذر ارسال وذا لقي اثرا اليهم وهو مسلك جيد ينضم الى
ما احتج به الشافعي ثم البخاري واحتج من رد خبر الواحد بتوقف
صلى الله عليه وسلم في قبول خبر ذي اليدين ولا حجة فيه لانه
عارض عليه وكل خبر واحد اذا عارض العالم لم يقبل ويتوقف
ابي بكر الصديق وعمر في حديث المغيرة في الجدة رفي ميراث الجنين
حتى شهد لهما محمد بن سلمة وتوقف عمر في حديث ابي موسى
في الاستيذان حتى شهد له ابو سعيد وتوقف عائشة في خبر
ابن عمر في تعذيب الميت ببكاء الحي واجيب بان ذلك انما وقع منهم
اما عند الارتياب كما في قصة ابي موسى فانه اورد الخبر عند اكابر
عمر عليه وجوعه بعد الثلاث وتوعده فاراده عمر الاستثبات
خشية ان يكون دفع بذلك عن نفسه وقد اوضحت ذلك بدلائله
في كتاب الاستيذان وما عند معارضة الدليل القطعي كما
في انكار عائشة حيث استدلت بقوله تعالى ولا تزر وازرة
وزر اخرى وهذا كله انما يصح ان تمسك به من يقول لا بد من
اثنين عن اثنين والا فمن يشترط اكثر من ذلك فجميع ما ذكر
قبل عائشة حجة عليه لانهم قبلوا الخبر الواحد من اثنين فقط
ولا يصل ذلك الى التواتر والاصل عدم وجود القرينة اذ لو كانت

موجودة ما احتج الى الثاني وقد قبل ابو بكر حبر عائشة في ان النبي
صلى الله عليه وسلم مات يوم الاثنين وقبل عمر دين حنش في ان
دية الاصابع سواء وقبل حبر الضحاك ان سفيان في توريث المراة
من دية زوجها وقبل حبر عبد الرحمن بن عوف في امر الطاعون وفي
اخذ الجزية من المجوس وقبل حبر سعد بن ابي وقاص في المسح على
الخفين وقبل عثمان حبر الفرد بعد وبنت سنان اخت ابي سعيد
في اقامة المعتدة من الوفاة في بيتها الى غير ذلك ومن حيث النظر
ان الرسول عليه الصلوة والسلام بعث لتبليغ الاحكام وصدق
حبر الواحد ممكن فيجب العمل به احتياطا وان اصابة الظن يخبر
الصدوق غالبة ووقوع الخطا فيه نادر فلا تترك المصلحة الغالبة
لخشية المفسدة النادرة وان يبني الاحكام على العمل بالشهادة وهي لا
تفيد القطع بمجردها وقد رد بعض من قبل حبر الواحد ما كان منه
زايدا على القران وتعقب بانهم قبلوه في وجوب غسل المرفق
في الوضوء وهو زايد وخصوا عمومه بخبر الواحد كضرب السرقة
وزده بعضهم بما تعم به البلوى ونحو ذلك بما يتكرر وتعقب
بانهم عملوا به في مثل ذلك كايجاب الوضوء بالقهقهة في الصلوة
وبالقي والرعاف وكل هذا مبسوط في اصول الفقه اكتفيت هنا
بالاشارة اليه وجملة ما ذكره هنا اثنان وعشرون حبا حديثا الحديث
الاول حديث مالك بن الحويرث بمهملة ومثلثة مصغر ابن حشيش
بمهملة ومعجمتين ومن عظيم ويقال ابن اشيم بمعجمة وزن
احمد من بني سعد بن ليث بن بكر بن عبد مناة ابن كنانة حجازي

سكن

سكن البصرة ومات بها سنة اربع وسبعين تقدم بيان السن على الصواب
قوله عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السجستاني
والسند كله بصريون قوله فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم اي
اقدمين عليه سنة الوفود وقد ذكر ابن سعد ما يدل على ذلك
بني بيت رهط مالك بن الحويرث المذكور كانت قبل غزوة تبوك وكانت
تبوك في شهر رجب سنة تسع قوله وكن شببة بمعجمة وموحدتين
وفتحات جمع شبان وهو من كان دون الكهولة وتقدم بيان
اول الكهولة في كتاب الاحكام وفي رواية هيب في الصلوة اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي والنفر عدد لا واحد له من
لفظه وهو من ثلاثة الى عشرة ووقع في رواية في الصلوة انا وصاحب
لي وجمع القرطبي باحتمال تعدد الواقعة وهو ضعيف لان مخرج الحديثين
واحد الا صاعدا المتعدد والاولى في الجمع انهم حين اذن لهم البعض
كانوا جميعا فلعل رفيقه عاد الى قومه فاعاد عليهم بعضا مما
اوصاهم به تاكيدا وافاد ذلك زيادة بيان اقل ما تعقد به
الجماعة قوله متقاربون اي في السن بل في اعم منه فقد وقع
عند ابي داود من طريق مسلمة بن محمد عن خالد الحذاء وكنا
يومئذ متقاربين في القراءة ومن هذه الزيادة يوخذ الجواب عن
كونه قدم الاسن فليست المماثلة تقديمة على الاقوايل في حال الاستواء
في القراءة ولم يستحق الكبر ما في هذه الزيادة فقال ليوخذ استوائهم في القراءة
من القصة لانهم اسلموا وهاجروا معا وجيوا والذين باعشرين ليلة
فاستووا في الحد وتعقب بان ذلك لا يستلزم الاستواء في العلم المتفاوت

في الفهم اذ لا تنصيص على الاستواء قوله رقيقا نعا فيقوغا ثم فان ثبت
ذلك عند رواة البخاري على الوجهين وعند رواة مسلم بجافين فقط
وهما متقاربان في المعنى المقصود هنا اشتهينا اهلنا في رواية
الكشميهني اهلنا بكسر اللام وزيادة وهو جمع اهل او يجمع مكسر على
اهال بفتح الهمزة مخففا ووقع في رواية في الصلاة استقنا الى اهلنا
بدل اشتهينا اهلنا في رواية وهيب فلما راى شوقنا الى اهلنا والمراد
باهل كل منهم زوجته او اعم من ذلك قوله سالنا بفتح اللام اي
النبي صلى الله عليه وسلم سال المذكورين قوله ارجعوا الى اهليكم
انما اذن لهم في الرجوع لان الهجرة كانت قد انقطعت بفتح مكة فكانت
الاقامة بالمدينة باختيار الوافد فكان منهم من يمسكها ومنهم
من يرجع بعد ان يتعلم ما يحتاج اليه قوله وعلموهم ومروهم
بصيغة الامر هذا النهي والمراد به اعم من ذلك لان النهي عن الشيء
امر بفعل خلاف ما نهي عنه اتفاقا وعطف الامر على التعليم لكونه
اخص منه او هو استيناف كان سايل قال ماذا يعلمهم قال من هم با
لطاعات وكذا قاله او وقع في رواية حماد بن زيد عن ايوب كما تقدم في
ابواب الامامة من وهم فليصلوا صلاة كذا وصلاة كذا في حين كذا
تعرف بذلك المامور بهم في رواية الناب ولم ار عشى من الطريق
بيان لاوقات في حديث مالك بن الحويرث فكان انه ترك لشهرتها
عندهم قوله وذكر شيا احفظها او لا اقيل هذا هو ابو قلابة
بنه راوي الخبر ووقع في رواية اجري او لا احفظها وهو للشك
يعني لا للشك قوله وصلوا كما رايتموني اصلي الي ومن جملة الاشيا

التي يخذ فلها ابو قلابة من مالك في قوله صلى الله عليه وسلم هذا وقد
تقدم في ابواب الامامة مرهم فليصلوا صلاة كذا في حين كذا وصلاة
كذا في حين كذا تعرف بذلك المامور بهم في رواية الناب ولم
ار في شيء من الطرق بيان الاوقات في حديث مالك ابن الحويرث كانه
ترك ذلك لشهرتها عندهم رواية وهيب وصلوا فقط ونسبت الى
الاختصار وتمام الكلام هو الذي وقع وقد تقدم ايضا فما في رواية
اسمعيل بن علية في كتاب الادب قال ابن دقيق العيد استدل كثير
من الفقها في مواضع كثيرة اي على الوجوب بالفعل مع هذا القول
وهو صلوا كما رايتموني اصلي قال وهذا اذا مجردا عن ذكر سببه وبيانه
اشعر بانه خطاب للامة بان يصلوا كما كان يصلي فيقوى الاستدلال
به على كل فعل ثبت انه فعله في الصلاة لكن هذا الخطاب انما وقع
لمالك بن الحويرث واصحابه بان يوقعوا الصلاة على الوجه الذي راوه
صلى الله عليه وسلم يصلي به نعم يشاركهم في الحكم جميع الامة
بشرط ان يثبت استمراره صلى الله عليه وسلم على فعل ذلك الشيء
استدل به دايما حتى يدخل تحت الامر فيكون واجبا وبعض ذلك
متطوع فاستمراره عليه دايما دليل على وجوبه في تلك الصلاة
التي تعلق الامر بايقاع الصلاة على صفتها فلا عكس بنيا دليل الامر
والله اعلم قوله فاذا حضرت الصلاة اي دخل وقتها قوله فليؤذن
لكم احدكم وهو مرجح الرحمة وتقدم ذلك ببيان شرحه في ابواب الاذان
وفي ابواب الامامة بعون الله تعالى الحديث الثاني قوله عن يحيى
هو ابن سعيد القطان واليتيمي هو سليمان بن طرخان وابو عثمان هو

المقدمي قال السيدي الى ابن مسعود بيرايدي وقي له وليس الفجر ان يقول
هكذا وجمع يحيى كفيه يحيى هو القطان رواية وقد تقدم في باب
الاذان قبل الفجر من ابواب الاذان من طريق ذهير بن معوية عن
سليمان وفيه وليس الفجر ان يقول هكذا وقال بادميه الى فوق
وبينت هناك ان اصل الرواية بالاشارة المقوية بالقول ان الرواة
عن سليمان تصرفوا في حكاية الاشارة واستوفيت هناك الكلام
على شرحه بحمد الله تعالى وقوله فيه من سجوده وقع في بعض النسخ
من سجودة بين وجيه وداد هو تحريف الحديث الثالث حديث ابن
عمر في بدا الذال بليل وقد تقدم شرحه مستوفى في الباب المذكور
ايضا الحديث الرابع حديث عبد الله وهو ابن مسعود في صلاته صلى
الله عليه بهم خمسا والحكم في السند بعمر ابن عتبيه بثناة ثم
موحدة مصغرا وابراهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن قيس وقوله
فقيل له ازيد في الصلاة تقدم ان قايل ذلك جماعتهم وانه
بعد ان اسلم تشاوروا فقال لما بلغنا نكم قالوا يا رسول الله هل
زيد في الصلاة ولم اقف على تعيين المخاطب له بذلك تقدمت
سايرمما مباحثه هناك بحمد الله تعالى قال ابن التين توجب الخبر
الواحد وهذا الخبر ليس بظاهر فيما توجم له لان المخبرين بذلك
له جماعة انتهى وسياتي جوابه في كلام على الحديث الذي بعده
الحديث الخامس حديث ابي هريرة في قصة ذي اليدين في سجود
السهو ومحمد في السند هو ابن سيرين وفيه فقال له ذو اليدين
اقصرت الصلاة وفيه فقال اصدق ذو اليدين فقال الناس

نعم وقد تقدم شرحه في ابواب سجود السهو ايضا وجه ايراد هذه
الحديث والذي قبله في اجازة خبر الواحد التنبيه على انه صلى الله
عليه وسلم انما لم يقبل في الاخبار لسهوة بخبر الواحد لانه عارض
فعل نفسه فلذلك استفهم في قصة ذي اليدين فلما اخبره الجم
الغفير بصدقة رجع اليهم وفي القصة التي تليها اخبره كلهم متتابعا
وهذا على طريقة من يرى رجوع الامام في السهو الى اخبار من يفيد
خبره العلم عنده وهو ذي الجماعي ولذلك اورد الحديثين هنا
بخلاف من يحمل الامر على انه تذكر فلا يتجه ايراده في هكذا المحل والعلم
عند الله تعالى وقال الكرماني لم يخرج عن كونه خبر الواحد وان
كان قد صار يفيد العلم بسبب ما احف من القرائن وقال غيره انما
استثبت النبي صلى الله عليه وسلم في خبر ذي اليدين لانه انفرد
دون من صلى معه بما ذكر مع كثرتهم فاستثبته حفظة ودينهم
وخوف عليه الخطا ولا يلزم من ذلك رفع خبر الواحد مطلقا الحديث
السادس حديث ابن عمر في تحويل القبلة وقد تقدم شرحه في ابواب
استقبال القبلة في اوايل كتاب الصلاة والحجة منه للعمل بخبر
الواحد ظاهر لان الصحابة الذين تحولوا الى جهة بيت المقدس
بخبر لواحد عنه بخبر الذي قال لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
امر ان يستقبل الكعبة فصدقوا خبره وعملوا به في تحولهم عن
جهة بيت المقدس وهي شامية الى جهة الكعبة وهي يمانية على
العكس من التي قبلها واعترض بعضهم بان خبر المذكور افاد هم
بصدقه ما عندهم من قرينة ارتقاب النبي صلى الله عليه وسلم

وقوع ذلك لنكير وعايله به والبحث انما في خبر الواحد اذا انفرد عن القرينة
والجواب انه اذا سلم انهم اعتمدوا على خبر الواحد كفى في صحة الاحتجاج
به والاصل عدم القرينة وايضا فليس العمل بالخبر يحتاج متفقا عليه
فيصح الاحتجاج على من اشترط العدد واطلق وكذا على من اشترط
القطع وقال ان خبر الواحد لا يفيد الا الظن ما لم يقترن الحديث السابع
حديث السابع حديث البراء بن عازب في تحويل القبلة وقد تقدم
شرحه في العلم وفي الباب استقبال القبلة ايضا وبينت هناك ان
الراجح ان الذي اخبر في الحديث البراء بالتحويل لم يعرف اسمه ويحيى شيخ
البخاري فيه ابن موسى البلخي واسرائيل هو ابن يونس وابو اسحق هو
السبيعي وهو جد اسرائيل المذكور الحديث الثامن حديث انا من كنت
اسقي ابا طلحة وابا عبيدة ابن الجراح الحديث وعنبسة بالمهملة
مرت وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الاشربة وان الابي ان
المذكور لم يسم ان من حملة ما ورد في بعقب الا فوالله ما
سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل وهو جمعة توبة في قبول
الواحد لانهم التوا به لنبع الشيء الذي كان حاجتي اقدموا من اجله
على تحريم مقتضى ذلك الحديث التاسع حديث حذيفة وابو
اسحق في السند هو السبيعي وشيخه صلة بكسر المهملة وتخفيف اللام
هو ابن ٢ يكنى ابا العلاء كوفي عيسى بالموحدة من رهط حذيفة
قوله قال لاهل نجران تقدم بيانه في اواخر المغازي مع شرح الحديث
وقوله استشرف بمعجمة بعد مهملة اي تطلعوا اليها ورغبوا فيها
سبب الوصف المذكور الحديث العاشر حديث انس كل امة اي تقدم

الضابع الذي قبله الحديث الحادي عشر حديث عمر كان اجير من الانصار
تقدم بيان سببه في كتاب العلم والقدر المذكور هنا من حديث سالم
بتمامه في سورة التحريم ويستفاد منه ان عمر كان يقبل خبر الشخص
الواحدة وقوله واذا غاب وشهد في رواية الكشميهني والمستملي
وشهده اي حضر ما يكون عند النبي صلى الله عليه وسلم ومن تقل
بعض العلماء القبول خبر الواحد ان كل من صاحب وتابع اذا سئل
عن نازلة في الدين فاخبر السائل بما عنده فيها من الحكم يخبره بما
عنده فيها بمقتضاه ولا ينكر عليه ذلك فدل على اتفاقهم على وجوب
العمل بخبر الواحد الحديث عشر حديث علي قوله وامر عليهم رجلا
هو عبد الله بن حذافة وقد تقدم شرحه مستوفى في اواخر المغازي
وتقدم القول في وجوب طاعته الامير فيما فيه طاعة لا فيما فيه
معصية في اوائل الاحكام وقوله فيه لا طاعة في المعصية في رواية
الكشميهني في معصية وخفيت مطابقة هذا الحديث للترجمة على
ابهما لتين فقال ليس فيه ما يوجب له لانهم لم يطيعوه من دخول
النار قلت لكنهم كانوا مطيعون له في غير ذلك وبه يتم المراد الحديث
الثالث عشر حديث ابي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف اورده
من رواية صالح وهو ابن كيسان ومن رواية شعيب وهذا ابن
ابن حمزة كلاهما عن الزهري ويعقوب بن ابراهيم في السند الاول
هو ابن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف وقد تقدم شرحه
مستوفى في كتاب المحاربين وبينت فيه الذي قال والعسيف الاجير
وانه مدرج في هذه الطرق قال ابن القيم في الرد على من رد خبر الواحد

وقوع ذلك لنكير وعايله به والبحث انما في خبر الواحد اذا تجرد عن القرينة
والجواب انه اذا سلم انهم اعتمدوا على خبر الواحد كفى في صحة الاحتجاج
به والاصل عدم الغريبة وايضا فليس العمل بالخبر يحتوف متفقا عليه
فيصح الاحتجاج على من اشترط العدد واطلق وكذا على من اشترط
القطع وقال ان خبر الواحد لا يفيد الا الظن ما لم يتواتر لحديث السابع
حديث البراء بن عازب في تحويل القبلة وقد تقدم
شرحه في العلم وفي الباب استقبال القبلة ايضا وبينت هناك ان
الراجح ان الذي اخبر في الحديث البراء بالتحويل لم يعرف اسمه ويحيى شيخ
البخاري فيه ابن موسى البلخي واسرائيل هو ابن يونس وابو اسحق هو
السبيعي وهو جد اسرائيل المذكور لحديث الثامن من حديث اذ من كنت
استعى باصلحة وابا عبيدة ابن الجراح لحديث وعين فجاهم انت فقال الخمر قد
حرمت وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الاشربة وان الاتي ان
المذكور ليس ممن حملة ما ورد في يعقب الا وقد نزلته ما
سالوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل وهو جمعة توبة في قبول
الواحد لانهم التوا به لنبع الشيء الذي كان حاجتي اقدموا من اجله
على تحريمه ومقتضى ذلك الحديث التاسع حديث حذيفة وابو
اسحق في السند هو السبيعي وشيخه صلة بكسر المهملة وتخفيف اللام
ابن زفر بكسر الزاي وفتح الفاء بعدها راء ساكنة ثم موحدة ابو العلاء الكوفي
وعيسى بالموحدة من رهط حذيفة
قوله قال لاهل نجران تقدم بيانه في اواخر المغازي مع شرح الحديث
وقوله استشرف بمعجمة بعد مهملة اي تطلعوا اليها ورغبوا فيها
سبب الوصف المذكور لحديث العاشر حديث النس لكل امة اي تقدم

الجامع الذي قبله لحديث الحادي عشر حديث عمر كان اجهر من ابن عمر
تقدم بيان سببه في كتاب العلم والمقدار المذكور هنا من حديث ساقه
بتمامه في سورة الحشر ويستفاد منه ان عمر كان يقبل خبر الشخص
الواحدة وقوله واذا عنب وشهد في رواية الكشميهني والمستملي
وشهده اي حضرها يكون عند النبي صلى الله عليه وسلم ومن تقبل
بعض العلماء القبول خبر الواحد ان كل من صاحب وتابع اذا سئل
عن نازلة في الدين فاخبر السائل بما عنده فيها من الحكم يجزم بما
عنده فيها بمقتضاه ولا ينكر عليه ذلك فدل على اتفاقهم على وجوب
العمل بخبر الواحد الحديث عشر حديث علي قوله وامر عليهم رجلا
هو عبد الله بن حذافة وقد تقدم شرحه مستوفى في اواخر المغازي
وتقدم القول في وجوب طاعته الامير فيما فيه طاعة لا فيما فيه
معصية في دلائل الاحكام وقوله فيه لا طاعة في المعصية في رواية
الكشميهني في معصية وخفيت مطابقة هذا الحديث للترجمة على
احدهما لتين فقال ليس فيه ما يجب له لانهم لم يطيعوه من دخول
النار قلت لكنهم كانوا مطيعون له في غير ذلك وبه يتم المراد الحديث
الثالث عشر حديث ابي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف اورده
من رواية صالح وهو ابن كيسان ومن رواية شعيب وهذا ابن
ابن حمزة كلاهما عن الزهري ويعقوب بن ابراهيم في السند الاول
هو ابن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف وقد تقدم شرحه
مستوفى في كتاب المحاربين وبينت فيه الذي قال والعسيف الاجير
وانه مدرج في هذه الطرق قال ابن القيم في الرد على من رد خبر الواحد

اذا كان زايدا على القرآن ما ملخصه السببية مع القرآن على ثلاثة اوجه
احدها ان يوافقه من كل وجه فيكون من نوادر الادلة بابيها
ان يكون بيانا للمراد بالقرآن ثالثها ان تكون دالة على حكم
سكت عنه القرآن وهذا الثالث يكون حكما مستبدا من النبي صلى الله
عليه وسلم فيجب طاعته فيه ولو كان النبي صلى الله عليه وسلم
لا يطاع الا فيما وافق القرآن لم يكن له طاعة خاصة وقد قال تعالى
من يطع الرسول فقد اطاع الله وقد تناقض من قال انه لما يقبل
الحكم الزايد على القرآن الا ان كان متواترا او مشهورا فقد قالوا
بتحريم المرأة على عمها وخالتها وتحريم ما حرم من النسب بالرضاعة
وخيار الشرط والشفعة والدهن في الحضر وميراث الحدية وتخيير الامة
اذا عتقت ومنع الحايض من الصوم والصلاة ووجوب الكفارة
على من جامع وهو صايم في رمضان ووجوب احداد المعتدة
عن الوفاة وتجويز الوضوء بنبيذ التمر وايجاب الوتر ودون اقله
الصداق عشرة دراهم وتوريث بنت الابن السدس مع البنت واستبرا
المسبية بحيضة وان اعتنان بني الام يتوارثون كون ولا يقاد الوالد
واخذ الجزية من المجوس وقطع رجل السارق وفي الثانية وتوك
الاقتصاص من الجرح قبل الاندمال والنهي عن بيع الكالي بالكالي و
غيرها ومما يطول شرحه وهذه الاحاديث كلها احاد وبعضها ثابت
وبعضها غير ثابت ولكنهم قسموها الى ثلاثة اقسام ولهم في ذلك
تفاصيل يطول شرحها ومحل بسطها اصول الفقه وبالله التوفيق قوله
بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير طليعة وحده ذاكر في حديث

جابر وهو الحديث الرابع عشر من احاديث هذا الواحد وقد تقدم شرحه
في كتاب الجهاد وقوله حفظة ان ابن المنكدر يعني محمدا وقال له
ايوب يعني السختياني يا ابا بكر هي كنية محمد بن المنكدر
ويكنى ايضا ابا عبد الله وله اخ اسمه يقال له ابو بكر بن المنكدر اسمه
وكنيته وقوله ندب بالدال دعا وطلب وقوله انتدب الى اجاب ما
يقرع وقوله متتابع كذا الجمع بثنتين والكشميهني اربعتها حدث
قوله قلت لسفيان يعني ابن عيينة والقايل هو علي بن المديني شيخ
البخاري فيه قوله فان الثوري يقول يوم قريظة قلت لم اره عند احد
ممن اخرجه من رواية سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر وانما
يوم قريظة الا عند ابن ماجة فانه اخرجه عن علي بن محمد عن
وكيع كذا فلعل ابن المديني حمله عن وكيع وقد اخرجه البخاري في
الجهاد عن ابي نعيم وفي المغازي عن محمد بن كثير واخرجه مسلم
في المناقب وابن ماجة من طريق وكيع والترمذي من رواية ابي داود
الصغير وسلم ايضا والنسائي من رواية ابي اسامة ٣ عن سفيان
الثوري لهذه القصة فاما مسلم فلم يسق لفظه بل احاله على رواية سفيان
بن عيينة واما البخاري فقال في كل منهما يوم الاحزاب وكان السابقون
ووقع في رواية هشام بن عروة عن ابن المنكدر عن جابر ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق من ياتيني بخبر بني قريظة
فلعل هذا هو السبب الوهم ثم وجدت الاسماعيلي نبه على ذلك فقال
انما طلب النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق خبر بني قريظة
ثم ساق من طريق فليح بن سليمان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال ندب

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق من يأتيه بخبر بني قريظة
قال فالحديث صحيح يعني بحمل رواية من قال يوم قريظة الى اليوم الذي
اراد ان يعلم فيه خبرهم لا اليوم الذي غزاهم فيه وذلك مراد
سفيان بقوله انه يوم واحد قوله قال سفيان هو ابن عيينة هو يوم
واحد يعني يوم الخندق ويوم قريظة وهذا انما يصح على اطلاق اليوم
على الزمان الذي يقع فيه الامر الكثير سواء قلت اياما او كثرت
كما يقال يوم الفتح ويراد به ايام التي اقام فيها النبي صلى الله عليه وسلم
بمكة لما فتحها وكذا وقعة الخندق دامت اياما احزابها لما انصرفت عن
الاحزاب ورجع النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى منازلهم جاءه
جبريل عليه السلام بين الظهر والعصر فامره بالخروج الى بني قريظة
فخرجوا وقال لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة ثم حاصرهم اياما حتى
نزلوا على حكم سعد بن معاذ وقد تقدم جميع ذلك مبينا في كتاب
المغازي قوله باب قوله الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي صلى الله
عليه السلام الا ان يؤذن لكم كذا للجميع قوله فاذا اذن له واحد
جاز وجه الاستدلال به انه لم يقيده بعدد فصار الواحد من جملة
ما يصدق عليه وجود الاذن وهو متفق على العمل به عند الجمهور
حتى اكتفوا فيه من لم يثبت عدالته لقيام القرينة فيه الصدق
ثم ذكر فيه حديثين احدهما حديث ابي موسى في استدانه على النبي
صلى الله عليه وسلم لما كان في الحايط لابي بكر ثم لعثمان وفي كل
منهم قال ائذن له وهو الحديث الخامس عشر والثاني حديث عمر في
قصة الشربة وفيه فقلت اي المقام لاسود قد هل اعمر بن الخطاب

فاذن

فاذن لي وهو طرف من حديث طويل تقدم في تفسير سورة التحريم
وهذا الحديث السادس عشر وادا الخباري ان صيغة نؤذن تكون على
البناء للمجهول تقع للواحد فما فوقه وان الحديث الصحيح بين ان المكتفا
بالواحد على مقتضى ما تنا دله لفظ الاية فتكون فيه حجة لقبول
خبر الواحد وقد تقدم شرح حديث ابي موسى وامر النبي بحفظ الباب
مغايرا لقوله في الرواية الماضية ولم يامرني بحفظه فاحدهما وهم
قلت بل هما جميعا محفوظان والنفي كان في زمان اجيا ذ حضور
النبي صلى الله عليه وسلم الحايط فجلس ابو موسى بالباب وقال
لاكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم قوله ولم يامرني بحفظ
كان في تلك الحالة ثم لما جاء ابو بكر واستاذن له فامره ان يأذن له
امره حينئذ بحفظ الباب تقريرا له على ما فعله ورضي به اما في تعريجا
فيكون الامر له بذلك حقيقة واما المجرد القدر فيكون الامر به
تجاوزا وعلى الاحتمالين لا وهم وقد تقدم له تراجم في مناقب
ابي بكر الصديق قوله باب ما كان يبعث النبي صلى الله عليه وسلم
من الامراء والرسل واحدا بعد واحد تقدم بيانه في اول هذه
الابواب مجملا وقد سيق الى ذلك ايضا الشافعي فقال بعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم سراياه وعلى كله سريه وبعث رسوله
الى الملوك الى كل ملك واحد ولم ترل كتبه تنفذ الى ولاته بالامر
والنهي ولم يكن احد من ولاته تلك النفاذ امره وكذا كان مخالفا بعضه
انتهى واما اسماء السرايا فقد استوعبهم محمد بن سعد في الترجمة
النبوية وعقد لهم بابا جمعهم فيه على الترتيب واما امراء البلاد

الى فخت فانه صلى الله عليه وسلم امر على مكة عتاب بن اسيد وعلى
الطايف عثمان بن ابي العاص وعلى البحرين العلاء بن الحضرمي وعلى عمان
عمرو بن العاص وعلى نجران ابا سفيان بن حرب وامر على صنعا وسايجبال
اليمن ناذان ثم ابنه مشهور وفيروز والمهاجر بن ابي امية وابان بن
سعيد بن العاصي وامر على الساحل ابا موسى وعلى الجند معها معاذ بن
جبل وكان كل منهما يقضي في عمله ويثر فيه وكانا دعا بما التقيا كما
تقدم وامر ايضا عمرو بن سعيد بن العاصي على وادي القرى ويزيد بن
ابي سفيان على تيما وثمامة بن اثال على اليمامة فاما امر السرايا والبعوث
فكانت امرتهم منتهى بانتهاء تلك الغزوة واما القرافانهما استمرا فيها
ومن امراه ابو بكر على الحج سنة تسع وعلى تقيمة الغنيمة واخراج الخمس
باليمن وقراءة سورة براءة على المشركين في حجة ابي بكر وابو عبيدة لقبض
الجزية من البحرين وعبد الله بن رواحة لخرص خيبر لما ان استشهد في
غزوة مونة ومنهم عماله لقبض الزكواة كما تقدم في قصة
ابن اللتبية واما رسله الى الملوك فسمى منهم دحية وعبد الله ابن
حذافة وهما في هذه الترجمة واخرج مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعث رسله الى الملوك فسمى نايفا منهم دحية وعبد الله بن حذافة
يعني الذين كانوا في عصره قلت وقد اسقط عمدا محمد بن سعد ايضا
وافرد هم بعض المتاخرين في جزء تتبعهم من اسد الغابة لابن
الاثير ثم ذكر فيه ثلاثة احاديث الاول قوله وقال ابن عباس
بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية الكلبي بكتابه الى عظيم بصرى
ان يدفعه الى قيصر هو طرف من الحديث الطويل المذكور في بدء الوحي

وتقدم

وتقدم شرحه هناك وتسمية عظيم بصرى وكيفية ارساله الكتاب اليه
الى قول وهذا التعليق ثبت في رواية الكشميهني وحده هذا الحديث
الثاني قوله يوانس هو ابن يزيد الايلي قوله بعث بكتابه الى كسرى
وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين كذا هنا والضمير في قوله فامره للمبعوث
الذي دل عليه قوله بعث وقد تقدم في اواخر الخازني ان اسم
عبد الله بن حذافة السهمي الذي تقدمت قصته قريبا في السرية
قوله فحسبت ان ابن المسيب القايل هو ابن شهاب كما تقدم وبيانه هناك
قوله ان يرزقوا كل ممزق فيه تلميح بما اخبر الله تعالى انه فعل
باهل سبا واجاب الله تعالى هذه الدعوة فسلط سيرويه على والده
كسرى ويروز الذي مزق الكتاب فقتله وملك بعده فلم يبق الا يسيرا
حتى مات والقصة مشهورة بنبيه وقع للمزكي هنا خبط فانه قال
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى
كسرى كذا وقع في الامهات ولم يذكر فيه دحية بعد قوله بعث
والصواب اثباته وقد ذكره في رواية الكشميهني تعليقا فقال
ابن عباس بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية بكتابه الى عظيم
بصرى وان يدفعه الى قيصر هو الصواب انتهى وكانه توهم ان القصتين
واحدة وحمله على ذلك كون كل منهما من رواية ابن عباس والحق ان المبعوث
اليهم ببصرى هو دحية والمبعوث لعظيم البحرين وان لم يسم في هذه
الرواية فقد سمي في غيرها وهو عبد الله بن حذافة ولم يكن في
الدليل على المغايرة بينهما الا بعد ما بين بصرى والبحرين فان بينهما
نحو شهر وبصرى كانت في مملكة هرقل املك الروم والبحرين كانت

في مملكة كسرى ملك الفرس وانما نبهت على ذلك مع وضوحه خشية
ان يغتر به من ليس له اطلاع على ذلك الحديث الثالث حديث مسلم
بن الاكوع في صيام يوم عاشوراء وقد تقدم شرحه في كتاب الصيام
ويحيى المذكور في السند هو ابن سعيد القطان والرجل من اسلم هو
هند من اسماء بن حارثة كما تقدم والله اعلم قوله باب وصاة
النبي صلى الله عليه وسلم وفود العرب كتاب الوصايا وذكر فيه حديث
ان يبلغي امن وراءهم الوصاة بالنصب بمعنى الوصية مما الراد ومفتوحة
ويجوز كسرها وقد تقدم بيان ذلك في اول كتاب الوصايا وذكر
فيه حديث احدهما قوله قاله مالك بن الحويرث يشير الى حديثه
المذكور في بيان اول هذه الابواب قوله وحدثني اسحق هو ابن راهويه
كذا ثبت في رواية ابي ذر وحده وعند غيره والكرماني هو اسحق بن منصور
او ابن ابراهيم والنضر هو ابن شميل وابو حمزة بالجيم قوله كان ابن
عباس يقعدني على سريره من تقدم السبب في ذلك في باب ترجمان
الحاكم وانه كان يترجم بينه وبين الناس لما يستفتونه ووقع في رواية
اسحق بن راهويه في مسنده انا النضر بن شميل وعبد الله بن ادريس
قال منا شعبة فذكره وفيه يجلسني على السرير قوله والفرض فاترجم بينه
وبين الناس قوله ان وفد عبد القيس تقدم شرح قصتهم في كتاب الايمان
ثم في كتاب الاشربة والغرض منه قوله في اخره احفظوهن وابلغوهن
من وراءكم فان الامر بذلك يتناول كل وفد فرد فلو كان الحجة
تقوم بتبليغ الواحد ما حضرهم عليه قوله باب حدث المراة الواحدة
وعشرون ذكر فيه حديث ابن عمر وبه وبما في الباب قبله يتكمل اللحاديث ثلاثين

حديثا قوله

حديثا قوله عن نوبة بنباة مفتوحة وسكون الواو بعدها موحدة
بينهما نون ساكنة ينسب الى بني الحبر بطن شهر بن بني مليح قوله
اتاني حديث الحسن اي البصري والرواية هنا بصريه والاشتهار ان كان
كان الشعبي ينكر على من يرسل الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اشارة الى ان الحامل لغاعل ذلك طلب الاكثار من المحدثين عنه لانه كان
يكتفي بما سمعه موصولا وقال الكرماني مراد الشعبي ان الحسن مع كونه تابعيا
كان يكثر التحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وابن عمر مع كونه صحابيا
يحتاط وتقل من ذلك مهما امكن قلت وكان ابن عمر اتبع راي ابيه
في ذلك فانه كان يحض على قلة التحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
وعمر لوجهين احدهما خشية الاشتغال عن تعلم القرآن وتفهم معانيه
والثاني خشية ان يحدث عنه بما لم تقله لانه قد لم يكونوا يكثرون
فاذا طال العهد لم يؤمن النسيان وقد اخرج سعيد ابن منصور
بسند اخر صحيح عن الشعبي عن قرظة بن كعب عن عمر قال اقلوا الحديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم وانا شريككم وتقدم شيء مما يتعلق
بهذا في كتاب العلم وقوله وقاعدت ابن عمر الجملة حالية والمراد
من معه المدة المذكورة وقوله قريبا من سنتين او سنة ونصف
ووقع عند ابن ماجة من طريق عبد الله بن ابي السفر عن
الشعبي قال جالست ابن عمر سنة فيجمع بان مجالسته كانت سنة وكسرا
فالغى الكسر تارة وجبره اخرى كان الشعبي جاور بالمدينة او بمكة
والاظهر كوفي وابن عمر لم يكن له اقامة بالكوفة قوله فلم اسمعه روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا اشار الى حديث الذي يبدأ

فيذكره وكانه استخزء بذهنه اذ ذاك قوله كان ناس من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم فهم سعاد هنوا باء كلون من لحم هكذا وقع
القصة لحضرة واوضحها مبينة في الذبائح وتقدم هناك وعند
لاسماعيلي من طريق معاد عن شعبة فاتوا بلحم ضب قوله فذكرتهم
امن اة من بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بقي مبهمة وقد
تقدم بيانه في كتاب الاطعمة قوله فانه حلال او قال لا باس
به شك فيه هو قوله شعبة وايد في شك في اي اللفظين قال
موالبويه الواوهي له عن ابن بين ذلك محمد بن جعفر غندر اوبينه عن
شعبته اخرجه احمد في مسنده عنه وقد تقدم الكلام على لحم
الضب في كتاب الصيد الذبائح مستوفى في رواية ابن دينار
عن ابن عمر في الصيت لا احله ولا احرمه وانهما لا تخالف قوله
هنا فانه حلال ولكنه من طعامي اي ليس من المالوف له فلذلك
تركه كله لكراهة جماعة اشعيل كتاب الاحكام وما بعدها
من التمني راجارة خير الواحد من لاجار سبب المطر قوعة على ثمانية
حديث وثلاثة العلق منها اوما في حكمة تبعة وثلاثون طريق
وسايرها هو صول للكل منها فيه وفيهما مبقي مايتة حديث
وشعه واربعون واحادها اربعة عشر حديث اذكره مسلم في بحزها
سوى حديث ابي هريرة لكم سنخ صوت وحديث ابي سعد في
الناطاة وحد ابو جا فيها وحديث ابي هريرة فيها وحديث
ابن عمر في سعة عبد الملك وحديث عميس في تبعة ابي بكر ثنا
نيه وحديث ابي بكر في قصة وقد بزاحه وفي سعه وعشرين

حدثنا

حدثنا كليها ملكوز منهاسة طريق معلقة وفي خبر واحد اثنتان
وعشرون حديث كليها ملكوز منها طريق واحد يعلق وعليه
من لا ثار عن الصياية النجاية فمن بعدهم ثمانية وحمشون الروة
سبحانه وتعالى اعلم بالصواب قوله بالبسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاعتصام بالكتابة والسنة لا عتصنا فيعال من العصمة
والمراد امتثال قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا الاية قال
الكرماني هذه جملة متبينة عنه من قوله تعالى واعتصموا بحبل الله
جميعا لا المراد بالحبل الكتاب والسنة على سبيل الاستعارة والجامع
كونهما سببا للمقصود وهو الثواب والنجاة من العذاب كما ان الحبل
سبب لحصول المقصود حبة من الشفي وعين والمراد بالكتاب القران المتعبد
تلاوته ما بالسنة ما اثر عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله
وافعاله وتقريره وما هم بفعله والسبق في اهل للعمل الطريقة وفي اصطلاح
الاصوليين ما تقدم وفي اطلاق بعض الفقهاء ما يزاد في المسجد
قال ابن بطال لا عصمة لاحد الا كتاب ربه او سنة رسوله او في اجماع
المعنى على معنى في احدهما لكم على الستة باعتبار ما جاء عن النبي
صلى الله عليه وسلم وسيأتي بيان بعد باب ثم ذكر فيه خمسة
احاديث الحديث الاول قوله سفيان عن مسعر سعر وعبرة اما
سفيان فهو ابن عيينة واصوابن كدام بكسر ف وتخفيف الدال والغين
بالمهملة معقله المزني صوبه الا ان تجمل ان يكون سعيا الى الشق
فان احمد اخرجه من رواية عن فليح بن مسلم وهو الحد الي

نفخ الجم والمهملة كوفي يكنى ابا عمرو كان عابدا ثقة ثبتا وقد سب
للارجا في الرواة فليس لابن مسلم ابن بكتابه شاي عمر ثم هو رد وفي عباس بن ذريح
الصامت وحديثه عنه في كتاب خلق الافعال للبخاري رطاوق بن شهاب
هو الاحمسي معدود في الصحابة لابوة دابي البلي صلى الله عليه وسلم
وهو كبير لم ثبت له منه سماع قوله قال رجل من اليهود تقدم
الكلام عليه في كتاب الايمان وفي تفسير سورة المائدة مع شرح سائر
الحديث وسيأتي جواب عمر اتخذنا ذلك اليوم عيدا على وقف ما ذكرت
قوله سمع سفيان سمعا ومسعر فيما وقيس طارقا هو كلام البخاري وليس
الى ان العنعنة المذكورة في هذا السند محمولة عنده على السماع لاطلاعه
على سماع كل منهم من شيخه وقوله سبحانه اليوم اكملت لكم دينكم ظاهره
يدل على ان امور الدين كملت عند هذه الضالة وهي قبيل موته صلى الله
عليه وسلم بنحو ثمانين يوما نعلى هذا فما نزل بعد ذلك من الاحكام
التي وفيه نظر وقد ذهب جماعة الى ان المراد بالاكمال ما يتعلق باصول
الاركان لا ما يتفرع عنها ومن ثم لم يكن فيها متمسك لمنكري القياس
ويمكن دفع حجتهم على تقدير تسليم الاول بان استعمال القياس في الحوادث
تتعلق من امر الكتاب ولم يكن الا مصوم قوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه
وقد ورد امره بالقياس وتقريره عليه فاندرج في عموم ما وصف
بالكمال ونقل ابن التين عن الداودي انه في قوله تعالى وانزلنا
اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم قال انزل سبحانه وتعالى
كثير من الامور مجملا تفسيره وبنيه ما شاء الله في وقته وما لم
يقع في وقته وكل تفسيره الى العلماء بقوله تعالى ولو ردوه الى الرسول

الى اولى

اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم الحديث الثاني قوله سمع
عمر بن الخطاب رضي الله عنه العنعنين رابع السلسلة ابا بكر رضي يسمع
حين يتعلق ليسمع والذي يتعلق بالعذ محذوف وتقديره من وفاة
النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم بيانه في باب الاستخلاف في
اواخر كتاب الاحكام وسياقه هنا واتم وزاد في هذه الرواية فاختار
الله لرسوله الذي عنده على الذي عندكم اي الذي من الثواب فالكرامة
على الذي عندكم من النصب الحديث الثالث حديث ابن عباس تقدم
شرحه في كتاب العلم وبيان من رواه بلفظ التاويل وبيان معنى التاويل
في باب قول الله تعالى بل هو قران مجيد من كتاب التوحيد ان شاء
الله تعالى الحديث الرابع حديث بريد وهو مختصر من الحديث الطويل
المذكور في اوايل كتاب الفتن في باب اذا قال عند قوم شيا نه
اخرج فقال بخلافه وقد تقدم شرحه مستوفى هناك وقوله هنا ان الله
يقيكم بالاسلام كذا وقع بضم اوله ثم عين مهملة ساكنة ثم زين
وبه ابو عبيد الله وهو المصنف على ان الصواب بنون ثم عين مهملة
مفتوحة ثم شين معجمة قوله ينطق في اصل من كتاب الاعتصام فيه
اشارة الى انه فصل من كتاب الاعتصام مفردا وكتب منه هاما يليق
بشرطه في هذا الكتاب كما صنع في كتاب الادب المفرد فلما راى هذه
اللفظة مغايرة لما عنده انه الاصواب احال على مراجعة ذلك الاصل
كانه في هذه الحالة عنا يبا عنه فامن بمراجعته وان يصلح منه وقد
وقع له نحو هذا في تفسير سورة الم نشرح ونقل ونقل ابن بين
عن الداودي اي ذكر حديث ابي برزه هذا هنا انما يستفاد منه

تثبيت حين الواحد وهو غفلة منه فان لم تثبيت حين الواحد يقتضي
وغفب بالاعتصام بالكتاب والسنة ومناسبة حديث ابي بردة للاعتصام
بالكتاب وقوله ان الله بعثكم بالكتاب ظاهرة جدا والله اعلم
الحديث الخامس حديث ابن عمر في مكاتبته لعبد الملك بالبيعة له وقد
تقدم بأتم من هذا السياق مع شرحه في باب كيف يبايع الامام من
اواخر كتاب الاحكام ومن ثم لم يظهر المعطوف عليه لقوله هنا ومع
قرلك وبينت هناك ان ذلك كان بعد قتل عبد الله بن الزبير والغرض
منه هنا استعمال سنة الله وسنة رسوله في جمع الامور قوله باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم ذكر فيه حديثين
لابي هريرة احدهما بلفظ الترجمة وزاد ونصرت بالرعب وشيا انا
نائم اتيت بمفاتيح خزائن الارض وقد تقدم تفسير جوامع
الكلم في باب المفاتيح في اليد من كتاب المغفيين وفسره تفسيرها
عن الزهري وحاصله انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول
الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني وحمله غير الزهري بان
المراد بجوامع الكلم القرآن بقرينة قوله بعثت والقرآن هو الغاية
ايجاز اللفظ واتساع المعاني وقد تقدم شرح نصرت بالرعب في
كتاب التيمم قوله فوضعت في يدي اي المفاتيح وتقدم تفسير
المراد بها في باب النفخ في السفام من كتاب التعبير قوله قال
ابو هريرة هو موصول بالسند المذكور اولا وقوله يذهب اي مات
وقوله وانتم تلغثون بها وتزغثون بها اوكله لتشبيها فالاولى بلام
ساكنة فزاي معجمة مفتوحة فمثلثة والثانية مثليها

كن بدل اللام راو هي من الرغث كناية عن سعة العيش واصله
من رغث الجدي امه اذا ارتضع منها وملثغة هي رضعته ومن
ثم قيل رغوث واما التي باللام فقيل انها لغة فيها وقيل تصحيف
وقيل ماخوذة من اللغيف لوزن عظيم وهو الطعام المخلوط بالشعير
وذكره صاحب المحكم عن ثعلب والمراد باكلها كيف ما اتفق وفيه
بعد وقال ابن بطال واما لغث باللام فلم اجد فيما تصحف من اللغة
انتهى ورجدت في حاشية من كتابها لغتان صحيحان فيهما ان
معناهما الاكل بالفم همدا قاد الشيخ مغلطاي عن كتاب المنتهى لابي
المعالي اللغوي لغث طعامه ولغثه بالغين واللعين اي المعجمة اذا
المهملة اذا افرقه قال واللغيث ما يبقى في الكيلة من الحب بعد هذا
فالمعنى وانتم تاخذون المال فتقتتلون عليه بعد ان تجردونه واستعار
للمال ما للطعام لان الطعم يقيتا لاجله المال وزعم ان في بعض نسخ
الصحيح وانتم تلغثون بها مهملة ثم قاف قلت وهو تصحيف له
بعض اتجاه والثالثة جات من رواية عقيل في كتاب الجهاد
بلفظ تقتتلون فيها عثباة ثم ثون ساكنة وللبعضهم هذف المثناة
الثانية من التثل بفتح المثلث وسكون المثلثة وهو الاستخراج مثل
لنائشة استخرج ما فيها من السهام وجوابه نقص ما فيه والبيدر جرن
تراها فعني تتقاتلون فيها تستخرجون ما فيها وتتبعون به قال ابن التين
عن الداودي هذا هو المحفوظ في هذا الحديث قال النووي يعني ما فتح
على المسلمين من الدنيا وهو يشتمل الغنائم والكنوز على الاول اقتصر
الكثر ووقع عند بعض رواة مسلم بالميم بدل النون الاولى وهو تحريف

الحديث الثاني قوله من سعيد هو ابن سعيد المقبري واسم ابي سعيد
كيسان قوله مامثله او من الامن جوبه البشر من الراوي فاذا لي بضم الهمزة
وسكون الواو وكسر الميم من الامن والثانية بفتح الميم من الامانة
وحكى ابن قع قول ان في رواية القرشي بفتح الهمزة وكسر الميم بعدها سين مهملة
من الامان وصوبها ابن التين فلم يصب وقوله وانما كان الذي
اوتيته في رواية المستملي اوتيته بحذف الها وقد تقدم شرح هذا
الحديث مستوفى في اوايل فضايل القران بحمد الله تعالى ومعنى الحصر في
قوله انما كان الذي اوتيته ان القران اعظم المعجزات وافيدها و
ادومها لاشتماله على الدعوة والحجة ودوام الانتفاع به الجهاد اخر
الدهر فلما كان لاشيء يقاربه فضلا عن ان يساويه كان ماعداه بالنسبة
كان لم يقع فيل يوخذ من ايراد البخاري هذا الحديث عقب الذي قبله
ان الراجح عنده ان المراد بجوامع الكلم القران وليس ذلك بلازم فان
دخول القران في قوله بعثت بجوامع الكلم لاشك فيه وانما النزاع هل
يدخل غيره من كلامه من اجنا القران وقد ذكروا من امثل جوامع الكلم
في القران قوله تعالى ولكم في القصاص حيوة يااولي الالباب لعلكم
تتقون وقوله تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك
هم الفايزون الى غير ذلك ومن امثله جوامع الكلم من الاحاديث
النبوية حديث عايشة ليس عليه امرنا فهو رد وحديث كل شرط ليس في
كتاب الله فهو باطل متفق عليهما وحديث ابي هريرة واذا امرتكم
بامر فاتوا منه ما استطعتم وسياتي شرحه قريبا وحديث المقدام ما ملا ابن
ادم وعاء شرا من بطنه لحديث اخرجه الاربعة وصححه ابن حبان والحاكم

الى غير ذلك

الى غزة لما شمعا يكبر بالتشيع وانما لسلم لذلك فيما لم تظهر فيه الزيادة في الفاظ
والطريق الى معرفة ذلك ان تقارن مخارج الحديث وتتفق الفاظ الرواة
بخارج الحديث اذا كثرت فان اتفقت الفاظهم ستوا رد ذلك الرواة على
الاختصار على الرواية بالمعنى بحسب ما يظهر لاحدهم انه وافق به و
الحامل لاكثرهم على ذلك انهم كانوا لا يكتبون ويطول الزمان فيعلق
المعنى بالذهن فيلتزم فيه ولا يستحضر اللفظ بحذافيره بالمعنى المصلحة
التبليغ ثم يظهر من سياق من هو احفظ منه انه لم يوف بالمعنى قوله
باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بقبولها
والعمل بما دلت عليه واما افعاله صلى الله عليه وسلم فتشمل على امر ونهي
واخبار وسياتي في حكم الامور والنهي في باب مفرد واما افعاله التي
ليست في باب مفرد قريبا قوله وقول الله تعالى واجعلنا للمتقين
اماما قال ايمة نقتدي من قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا وكذا الجميع
بالهام القايل وله ثبت ذلك من قول مجاهد اخرجه الفريابي والطبري
وغيرهما من طريقه هذه اللفظ باسناد صحيح واخرج ابن ابي حاتم من
طريق اسند صحيح ايضا قال يقول اجعلنا ايمة في التقوى حتى تاتم
بمن كان قبلنا وياتم بنا من كان بعدنا وللطبري وابن ابي حاتم من
طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس ان المعنى اجعلنا ايمة التقوى
لاهله يقتدون بنا لفظ الطبري وفي رواية ابن ابي حاتم اجعلنا
ايمة هدى ليهتدي بنا ولا تجعلنا ايمة ضلالة لانه قال يعني لاهل
السعادة وجعلنا منهم ايمة يهدون بامرنا وقال لاهل الشقاوة وجعلناهم
ايمة يدعون الى النار ورجح الطبري انهم سالوا ان يكونوا للمتقين ايمة

ولم يقل ان يجعلا المتقين لهما ائمة ثم تكلم الطبري على افراد اماما مع
ان المراد جماعة بما حاصله ان الامام اسم جنس فيتناول الواحد فما فوقه
واخرج عبد بن حميد بسند صحيح عن قتادة في قوله تعالى واجعلنا
للمتقين اي قادة في الخير ودعاة هدى يؤتم بنا في الخير واخرج
ابن ابي حاتم من طريق السوي ليس المراد ان يؤم الناس وانما اراد واجعلنا
ائمة لهم في الخلال الحامدة يقتدون بنا فيه ومن طريق جعفر بن
محمد معناه اجعلني رضيا فاذا قلت فوليا مني تتبعه اقتر
شيخنا ابن الملقن في شرحه تبعا لمن تقدمه على عزو التفسير المذكور
اولا للحسن البصري ولم اره عنه مسندا والثاني للضحاك وقد صح عن
ابن عباس ورواه ابن ابي حاتم عن عكرمة وسعيد بن جبير ونقله
ابن ابي حاتم ايضا عن ابي صالح وعبد الله بن شوذب قوله وقال ابن عون
هو عبد الله البصري من صغار التابعين ثلاث اجهت لنفسي الخارج
وصله محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة والخطيب من طريقه قال
محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى ثنا سليمان بن اخضر سمعت ابن عون يقول
غير مرة وللمرتين ولا ثلاث ثلاث اجهن لنفسي الحديث ووصله ر
ابو القاسم اللالكائي في كتاب السنة من طريق القعنبي سمعت حماد بن
زيد يقول قال ابن عون قوله ولا اخو رواية حماد وله صحابي قوله
هذه السنة اشارة الى طريقة النبي صلى الله عليه وسلم اشارة نوعية
لا شخصية وقوله ان تعلموها وليا لوا عنها في رواية يحيى بن يحيى
هذا الاثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبعه ويعلم ما فيه قوله
والقرآن ان تفهموه وليا لوا عنه في رواية يحيى فتيد بردة يقول تفهموه

والمراد قوله

والمراد في قوله ويذهب الناس الا من حيث كان الذاكر في الاذان يأتيها
وهو من الورع بمعنى الترك ويرفع في رواية الكشميهني لسكنت الاول
من الدعاء ويؤيد الاول ان في رواية يحيى ورجلا قبلا على نفسه وهي عن
الناس الا من حيث لان في ترك الشر خيرا كثيرا قال الكرماني قال في القرآن
تفهموه وفي السنة تعلموها لان الغالب ان المسلم تعلم القرآن في اول
مرة فلا يحتاج الى الوصية بتعلمه فلهذا اوصى بتفهم معناه وادراك نكته
انتهى ويحتمل ان يكون السبب ان القرآن قد جمع بين دفتي المصحف ولم
تكن السنة يومئذ جمعت فاراد تعليمها جمعها ليتمكن ولا تفهمها لاختلاف
القرآن فانه مجموع فليسارع لتفهمه ثم ذكر فيه ثلاثة عشر حديثا
الحديث الاول قوله عمرو بن عباس بموحدة ثم مهملة هو الباهلي
بصري يكني ابا عثمان من طبقة علي بن المديني وعبد الرحمن هو ابن
المهدي وسفيان هو الثوري وواصل هو ابن حيان وتقدم تخريج
الثوري عنه بالتحديث في كتاب الحج وابو وائل هو شقيق بن سلمة
قوله جلست الى شيبة هو ابن عثمان ابن طلحة العبدري حاجب الكعبة
وقد تقدم نسبته عند شرح حديثه في باب كسوة الكعبة من كتاب الحج
وليس له في الصحيحين الا في هذا الحديث عند البخاري وحده قوله
ان لا ادع فيهما الصفين للكعبة وان لم يجيء لهما ذكر لان المراد بالمسجد
في قوله او ايل جلست الى شيبة في هذا المسجد نفس الكعبة فكانه اشار
اليها فقد تقدم في رواية الحج في هذا الحديث على كرسي في الكعبة
اي عندنا بها كما جرت به عادة الحجبة قال ابن بطال اراد عن قسمة
المال في مصالح المسلمين فلما ذكر شيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم

وابابكر بعده لم يتعرضا له لم سيما خلافهما وراي ان الاقتدا بهما
واجب قلت وتمامه ان تقرير النبي صلى الله عليه وسلم ماتزل منزلة حكمه باستمرار
ماتزل تغييره فيجب الاقتدا به في ذلك لعموم قوله تعالى واتبعوه وما
ابوبكر فدل عدم تعرضه على انه لم يظهر له من قوله صلى الله عليه وسلم
ولا فعله ما يعارض التقرير المذكور ولو ظهر لفعل لا سيما مع احتياجه
للمال لقلته في مدته فيكون عمر مع وجود كثرة المال في ايامه اولى بعدم
التعرض الحديث الثاني حديث حذيفة في الامانة تقدم شرحه مستوفى
في كتاب الفتن الحديث الثالث قوله حدثنا عمرو بن مرة هو الجملي بفتح
الجيم وتخفيف الميم ومرة شيخه هو ابن شراحيل ويقال له مرة الطيب بالتشديد
وهو الهمداني بسكون الميم وليس هو الدمي والراوي عنه قوله وان احسن
الهدى هدى محمد بفتح الهاء وسكون الدال للاكثر وللكشميهني
بضم الهاء مقصورا ومعنى الاول الهيئة والطريقة والثاني من الضلال
قوله وشر الامور محدثاتها الى اخره تقدم هذا الحديث بدون هذه
الزيادة في كتاب الادب وذكرت ما يدل على ان البخاري اختصره
هناك ومما ابنه عليه هنا قبل شرح هذه الزيادة ان ظاهر سياق
هذا الحديث لكن القدر الذي له حكم الرفع منه قوله واحسن
الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وهو اشارة المرفوع وقد نص
ابنه على ذلك وهو كما اتفق عليه لتخريج المصنفين المقترن على الاحاديث
الرقوعة الواردة في شمايله صلى الله عليه وسلم
فان اكثرها يتعلق بصفة خلقه وذاته كوجهه وشعره وكذا
بصفة خلقه كلمه وصفحه وهذا مندرج في ذلك مع ان الحديث الماكور

عن ابن مسعود مرفوعا فيه بالرفع من وجه اخر اخرجه اصحاب السنن لكن
ليس هو على شرط البخاري واخرجه مسلم من حديث جابر مرفوعا ايضا
بزيادة فيه وليس هو على شرطه ايضا وقد بينت ذلك في كتاب الادب
في باب الهدى الصالح والمحدثات بفتح الدال جمع محدثة والمراد
وليس له اصل الشرع وليس في عرف الشرع بدعة وما كان
له اصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة في الشرع مذمومة
بخلاف اللغة فان كل شيء احدث على غير مثال يسمى بدعة سواء كان محمودا
او مذموما وكذا القول في المحدثة وفي الامر المحدث الذين ورد فيه
في الحديث عائشة من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد كما تقدم
شرحه ومضى بيان ذلك قريبا في كتاب الاحكام وقد وقع في حديث
جابر المشار اليه وكل بدعة ضلالة وفي حديث العرباض بن سارية
والملكة ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة وهو حديث اوله
وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة بليغة فذكره
وفي هذا اخرجه احمد وابو داود والترمذي وصححه وابن ماجة
وصححه ايضا ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وهذا الحديث في المعنى قريب من
حديث عائشة المشار اليه وهو من جوامع الكلم قال الشافعي البدعة
بدعتان محمودة ومذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها
فهو مذموم اخرجه ابو نعيم باسناده من طريق ابراهيم بن الجنيد
عن الشافعي وجا عن الشافعي ايضا ما اخرجه البيهقي في مناقبه قال
المحدثات ضربان ما احدث مما يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا
فهذه البدعة الضلالة وما احدث من الخير لا يخالف شيا من ذلك فهذه

محدثة عن مل ضومة النفي وفصم بعض العلماء البدعة الى الاحكام الخمسة ودص
وافع وثبت عن ابن مسعود انه قال قد اصبحتم على الفطرة وانكم ستحدثون
ويحدث لكم فاذا رايتم محدثة فعليكم بالهدي الاول فاحدث ثم بقيد
القرن ثم ندقرين المسايل الفقهية المولدة عن الراي المحض
ثم ندوبين ما يتعلق باعمال القلوب فاما الاول فايكرة عمر وامسى وطايفة
رخص فيه اوكثر واما الثاني فابكى جماعة من التابعين كالشعبي واما الثا
لث فانكره الامام امسد وطايفة بسيرة وكد اشد انكار حمد للذي بعد وما
حديث ايضا ندوبين القول في اصول الدين باناب فنصدي لها المسئلة الاولى
هرابع لا وحتى شه وبالع لا جرحتى عطل واشد انكار السلف لي حبسقه
والي الشاقع وكلامهم في ذم اهل الكلام مشهور وسببه انهم تكلموا
اني ما سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وثبت عن
مالك انه لم يكن في عهد عليه النبي الصلى الله وعليه وسلم والي
بكر وعن شي من لاهو يعني بدعي الجوارح الوافض القدرية و
قد توسع من تاخر عن الفرون الثلاثة الفاضلة في غلب لاموشي
التي لم ترها تمة الناعهم والم يلتفتوا اين لك حتى من حوامسو يال له
بايه يكل البوطان وجعوا الكلام لقاسقاه اصلا يردون اليه ماخا
لفه من الاثار با لتاويل ولو كان مستفكرها ثم لم يكيفوا اين لك
يكيفوا اين لك حتى نعلم ان الذي رتبوه هو اشرف العلوم واو
لاها بالتحصيل وان لم سعمل ما اصطلحوا عليه فهو عامي جاهل
والسعيد من تمسك بما كان عليه السلف واحديث ما احدثه
ما احدثه الخلوف ان لم يكن له منه بل فليكيف متنه نقد رالحا

جهو

جه وتحمل ورا المقصود من رسالة والله الموفق وقد رج احمد السيد حميد
من عصيف بن الحارث قال بعث الي عبد الملك بن مروان فعابل انكر
بعد الناس علي رفع الايدي علي المنبر يوم الجمعة وعلى القصص بعد
والعصر فقال اما انهما مثل بدعي عندي وليست تجيكم الي شي منهما الان
النبي صلى الله عليه وسلم قال عند ما احديث قوم بدعة الا رفع مثلها
منلها فتمشك بسنة خير من احداث بدعة انتهى وقد اكان هذا النبي
في الشة فما طيك بملا صل له وفيها فيف بما شمل على ما نجا لنفعا
وقد مضى في كتاب العلم ان ابن مسعود كان يذكر اصحابه كل خمس
ليلة مملوا فصي في كثر ابن عباس قال حديث الناس يوم جمعة فان
واينت في تبي وجو وصيه عة لشية لعيد بن لقصص الند
الكروالوعظ وقد كان ذلك في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
لكن لم يكن يجعل رايا الخطبته بل يحسب الحاجة وايه وما ثبت له
واياكم ومحدثات الامور فانه يدل على ان المحدثة شمي بد
عة وقد له كما بدعة صلاة النافلة قلنو قلت شرعيه كلمية ضيطه
فيها ومفهومها اما منطوقها فكان يقال حكم كد بدعة وكل
بدعة ضلالة قلنا يكون من الشرع دون الشر كلمة هدي فان
قلت ان حكم المذكور بدعة صحب المقدمتان والجواب لم يقل له صلا
لة ما احدث ولا دليل له من الشرع بطوين بمو بمو والاعمال
بالنيات في اجر حديث ابن مسعود وان ما توعدون لات او
معجزين زادتم موعظته شيء من القران فالسند الجال وقال
ابن عبد السلام في اوايل القواعد الصلاة عة تنقسم اقسام قالو

احيية اعليه لاشتعال بالنجي الذ يقهو به كان كلام الله رسوله لا ان حقيقة
اشريعه واحيت لا بناني الابد لك فيكو حيد من مقدمة الناحيث وكذ
الحريث وتد وابد وين القنقه والبو صل الى عد البصحيح والسليم والحسن
مة وابنيه من خالف لسنة من القد روية والمرحيه والمشهة و
المذ ويلة وية كل احسان لم يجص في العصد البنوي كاره جماع على
لتراويح وبناء المدارس والربط والطلاء في القصنو والحنود عقد
محلس المباطن ة ان اريد لك وجا الله والمباجلة لمصباحه عقت صلاة
الصبح والعصر والبوسع في المسد اباب من كل ومشرب وبلس وقد يكو
يكون بعض خلك مكر وها ارخلوف وها ارخلاف الاولى والله اعلم
الحديث الربع الخامس حديث ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني في قصته
العسيف قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل
بصبين يقضا بكتاب الله وهذا يوهم ان الخطاب لهما والبس كذ
لك وانما قال الذ لعست سياجرة لما بحاكما لسبب ذا التعسبت با
من ة الذي استاجره المدكو هنا طرف من القصه المذكورة وانظر التحا
رى هنا عليه جرلم في عليها كتاب لا نها توجيه ويقبل لقوله تعالى و
تبطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وقد تقدم توجيه ذلك مع شرح الحديث
في كتاب المجاريبي المبعلق ببيان الحدود الحديث السادس قوله
فليجلدا والمهملة هو ابن المدني واسمه هلال بن علي هو الذي
يقال له ابن ابي ميمونة كل مني بد خلون الجنة الا من ابى فصحابه
حدة اي متبع وظاهره ان العموم مستمر لان كلا منهم لا يمتنع من
دخول الجنة فلذلك قالوا وما في قبلي لهم ان امتناع الحكم عن كل

متناع عن بقية وهو عصيان الرسول صلى الله عليه وسلم وقد تقدم
في اوايل الاحكام حديث ابي هريرة افيصا من هو عاص لله تعالى فقد اطاع
الله وقد تقدم شرحه مستوفى واخرج احمد والحاكم من طريق صالح
بن كيسان عن الاعرج عن ابي هريرة رفعة لتدخلن الجنة الا من
ابى وشرد على الله شراد البعير وسنده على شرط الشيخين واشاهد
عن ابي امامة عند الطبراني وسنده جيد والموصوف بالاباء هو
الامتناع ان كان كافرا فهو لا يدخل الجنة اصلا وان كان مسلما فالمراد
من دخولها مع اول داخل الا من شاء الله الحديث السابع قوله
محمد بن عبادة بفتح المهملة وتخفيف الموحدة واسم جده
المجشي بفتح الموحدة وسكون المعجمة وفتح المثناة من فوق ثقة
واسطي بكنى ابا جعفر ماله في البخاري الا هذا الله الحديث في
كتاب الادب وهو من الطبقة الرابعة من شيوخ البخاري ويزيد
شيخه هو ابن هرون قوله ثنا سليم بن حيان واثنى عليه اما سليم
فبفتح المهملة وزن عظيم وابوه بمهملة وتحتانية ثقيلة و
التابعي اثنى عليه محمد بن اعلى اثنى هو يزيد قوله قال حدثنا او سمعت
القايل ذلك سعيد بن مينا والشاك هو سليم بن حيان شك في اي
الصفتين فاما شيخه سعيد ويجوز في جابر ان يقرا بالنصب و
بالرفع والنصب اولى قوله حفت ملايكة المرافق على اسمايهم ولا اسما
بعضهم لكن في رواية سعيد بن ابي هلال المخلقة عقب هذا عند
الترمذي ان الذي حفر في هذه القصة جبريل وميكائيل ولفظه
خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم لم يف ما فقدنا في رايتي للنام

كان جبريل عند راسي وميكايل عند رجلي فعجبت انه كان مع كل منهما
او عنهما اقتصر في هذه الرواية على من باشر الكلام منهما ابتداء
وجوابا ووقع في حديث ابن مسعود عند الترمذي واحسبه ابن حبان
ان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه وكان اذا نام نفخ
قال فهبينا انا قاعدا اذا انا برجال عليهم ثياب بيض الله اعلم
اياتيهم من الجبال فجلست اذالة منهم عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم وطائفة منهم عند رجليه قوله فقال بعضهم انه نايم الى
قوله يقظان قال الرامهرمزي هذا تمثيل يراد به حياة القلب حواطرة
يقال رجل يقيط اذا كان ذكي القلب وفي حديث ابن مسعود فقالوا
بينهم ما اتياعه مما اوتي مثل هذا النبي ان اعينيه تنامان وقلبه يقظان
اضربوا له مثلا وفي رواية سعيد بن ابي هلال وفيه فقال احدهما
لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع سمع اذنك واعقل عقل قلبك
وجعل منها مادبة في حديث ابن مسعود مثل سيد بنى قصرا وفي رواية
احمد بنيانا حصينا ثم جعل مادبة فدعى الناس طعامه وشرابا فمن
اجابه اكل من طعامه وشرب من شرابه ومن لم يجبه عاقبه او قال
عذبه وفي رواية احمد عذب عذابا من تذل والمادبة بسكون الهمزة
وضم الدال بعدها موحدة وحكى الفتح وقال ابن التين عن ابي عبيد
الملك الضم والفتح لغتان فصيحتان وقال الرامهرمزي بحوه في حديث
القرآن مادبة الله قال وقال لي ابو موسى الحامض من قاله بالضم اراد
الولمة ومن قاله بالفتح اراد ادب الله الذي ادب به عباده قلت
معنى هذا بعين الضم قوله وبعث داعيا في رواية سعيد ثم بعث

رسولا

رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من اجاب الرسول ومنهم
من تركه فقال او لهو او لوهاله يدل على ان الرؤية على
ما عبرت في النوم انتهى وفيه نظر لاحتمال الاختصاص بهذه القصة
بمكين الراى النبي صلى الله عليه وسلم والمراى الملائكة فلا يطرد
ذلك في حق غيرهم قوله فقال بعضهم انه نايم هذا وقع ثالث مرة
قوله فقالوا الدار الجنة اي المثل يعني ان ادنى رواية سعيد بن ابي
هلال فالله هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة وانت يا محمد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابن مسعود عند احمد
اما السيد فهو رب العالمين واما البنيان فهو الاسلام والطعام
الجنة ومحمد الداعي فمن اتبعه كان في الجنة فمن اطاع محمدا فقد
اطاع الله اي لانه رسول صاحب المادبة فمن اجابه دخل في دعوة
اكل من المادبة وهو كناية عن دخول الجنة ووقع بيان ذلك في رواية
سعيد ولفظه وانت يا محمد رسول فمن اجابك دخل الاسلام
ومن دخل الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة ما فيها قوله ومحمد
فرق بين الناس كذا لابي ذر بتشديد الراء بعد ما ضباه ولغيره
بسكون الراء والتنوين وهذا اصح قال الكرماني ليس المقصود
من هذا التمثيل تشبيه المفرد بالمفرد بل تشبيه المركب بالمركب مع
قطع النظر عن مطابقة المفردات من طرفين انتهى وقد وقع في
غير هذا الطريق ما يدل على المطابقة المذكورة زاد في حديث
ابن مسعود فلما استيقظ قال سمعت ما قال هؤلاء هل تدري من هم قلت
الله ورسوله اعلم قال هم الملائكة ومثل الذي مزوا الرحمن في الجنة

دعا اليها عباده الحديث تنبيه تقدم في كتاب الادب عن وجه
اخر عن ثمر بن حبان لهذا الاسناد قال النبي صلى الله عليه وسلم يتلى
ومثل الانبياء كرجل بنى دارا باكملها واحسنها الا موضع لبنة الحديث
وهو حديث اخر وتمثيل اخر فالحديث الذي في الادب الى الوتد وكونه
صلى الله عليه وسلم هو تلك اللبنة وهذا متعلق بالدعاء الى الاسلام
وباحوال من اجاب او امتنع وقد وهم من خلطهما كما بينته في
المستخرج فانه لما ساق عليه مخرج حديث الباب ولم يجده مرويا
اورده من روايته عن العزيزي بالاجازة عن البخاري بسنده

روي يزيد بن هرون بهذا السند حديث اللبنة اخرجه ابو شيخ
من كتاب الامثال من طريق الواسطي عنه وساق
بهذا السند حديث مثلي ومثلكم كمثل رجل او قد نار الحديث لكنه
عن ابي هريرة لا عن جابر وقد ذكره الوا مهرزي حديث الباب في
كتاب الامثال والى فقال وروي يزيد بن هرون فساق السند ولم يوصل
سنده بيزيد واورد معناه من مرسل الضحاك بن مزاحم قوله تابعه
قتيبة عن ليث يعني ابن سعد عن خالد يعني ابن يزيد وهو ابو عبد
الرحيم المصري احد الثقات قوله عن سعيد بن ابي هلال عن جابر
قال حجنا علينا النبي صلى الله عليه وسلم هكذا اقتصر على هذا القدر
من الحديث فظاهره ان بقية الحديث مثله ما بينهما من
الاختلاف وقد وصله الترمذي عن قتيبة لسند ووجه ايضا
الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان وابو نعيم من طريق ابي العباس السراج
كلاهما عن قتيبة ولسنب السراج في روايته وشجه وكما ذكرته قال

قال الترمذي بعد تخريجه هذا حديث مرسل سعيد بن ابي هلال لم يدرك
جابر بن عبد الله قلت وابنها ابن اذ البخاري له رفع الوهم عن يظن
ان طريق سعيد بن منا موقوفة لانه لم يصرح برفع ذلك الى النبي
صلى الله عليه وسلم باسناد اصح من هذا قاطع وفي الباب عن ابن
مسعود ثم ساقه لسنده الى ابن مسعود وصححه وقد بينت ما فيه
ايضا بحمد الله تعالى ووصف الترمذي له بانه مرسل يريد انه منقطع
بين سعد وجابر وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة الجرشي
عند الطبراني فانه بنحو سياقه وسنده جيد وسعيد بن ابي هلال
عن سعيد ابن مينا الذي في السند الاول وكل منهما مدني لكن
ابن مينا تابعي مخلاف ابن ابي هلال والجمع بينهما ما تقدم للمراي
وهو واضح او بانه منام واحد حفظ فيه بعض الرواة ما لم يحفظ
غيره وتقدم بطريق الجمع بين اقتصاره على جبريل وميكائيل في
حديث وذكره بكلة بصيغة الجمع في الجانبين الدال على الكثرة
في اخر وظاهر رواية سعيد بن ابي هلال ان الرويا كانت في بيت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول حجنا علينا فقال الي رايت في المنام
وفي حديث ابن مسعود ان ذلك كان بعد ان حجنا الى اليمن فقال عليهم
نعم اعفى عند الصبح فجاء اليه حينئذ ويجمع بان الرويا كانت على ما
وصف ابن مسعود فلما رجع الى منزله حجنا على احتياجه نفسها وما على
ذلك فليس منها منافاة اذا وصف الملائكة برجال حسان يشير الى
انهم تشكلوا بصورة الرجال وقد اخرج احمد والبزار والطبراني
من طريق علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس نحو اول

حديث سعيد بن ابي هلال لكن لم يسم الملكين وساق المثل على غير
ساق من تقدم وقال ان مثل هذا ومثل امته كمثل قوم سفر انتهوا
الى راس مفازة فلم يكن معهم من الزاد ما يقطعون به المفازة
ولا ما يرجعون به فبينما هم كذلك اذا تاهم رجل فقال ارايتم
ان وردت بكم رياضا معشبة وجباضا رواء تشبعون فيها قالوا نعم
فانطلق بهم فاوردهم فاكلوا وشربوا وسمنوا فقال لهم ان بين
ايديكم رياضا هي اعشب من هذه وهياضا اروى من هذه فاتبعوني
فقالت طايفة صدق الله لننبعنه وقالت طايفة قد رضينا بهذا
فنقيم عليه وهذا ان كان محفوظا فهو بالجزم على العدد اما المضارب
واما الضرب المثل ولكن علي بن زيد ضعيف من قبل حفظه قال ابن العربي
في حديث ابن مسعود ان المقصود المايدة وهو ساير يوكل ويشرب ففيه
رد على الصوفية الذين يقولون لا ان طلوب في الجنة الا ما لا
انفصال والحق ان لا وصال لنا الا بقضا الشهوات الجثمانية و
النفسانية والمحسوسة والمعقولة وجماع ذلك كله في الجنة انتهى
ما ادعاه من الرد بواضح قال وفيه ان من اجاب الدعوة
اكرم ومن لم يجبها اهين وهو ضاف قولهم من دعوناه فلم يجبنا
افضل علينا فان حاز نا فلنا الفضل عليه فان مقتول في الظا
واما حكم العبد مع اطوى فهو كما تضمنه هذا الحديث الحديث الثامن
قوله سفيان هو الثوري وابراهيم هو النخعي وهمام هو ابن الحارث
ورجال السند كلهم كوفيون قوله يا معشر القراء بضم القاف وتشديد
الراء مفتوحة جمع قاري والمراد بهم العلما بالقران والسنة العباد

سياتي الفياحة في الحديث الحادي عشر قوله استقيموا اي اسلكوا طريق
الاستقامة وكناية عن التمسك بامر الله تعالى وتركا وقوله فيه
سبقتم هو بفتح اوله كما جزم التيمن ورجحه غير هضم والاصل
هو المعتمد زاد محمد بن يحيى الذهلي عن ابي نعيم شيخ البخاري فيه
فان استقمتم فقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج وقوله
بعيد اي ظاهر ووصفه بالبعد لانه غاية شاو المتسابقين والمراد
انه خاطب بذلك من ادرك اوايل الاسلام فاذا تمسك بالكتاب و
السنة سبق الى كل خير لا من جا بعده ان اعمل بعمله لم يصل الى ما و
صله اليه من سبقه الى الاسلام والا لم يفضل بعد منه احد وحكما قوله
وان اخذتم يمينا وشمالا اي خالفتم الامر المذكور وكلا مرحد يقة مفترع
من قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق
بكم عن سبيله الذي له حكم الرفع حديث حديث وهذه الاشارة
الى فضل السابقين الاولين من المهاجرين معنوا على الا
ستقامة فاستشهد وابن بدري النبي صلى الله عليه وآله وسلم
اوعانوا بعده على طريقته فاستشهد وا او ماتوا على فرشهم الحديث
التاسع حديث ابو موسى في النذير العريان وقد تقدم شرحه مستوفى
في باب الانتهاء عن المعاصي من كتاب القرواق ويزيد بموحدة وراء
بالعوهو ابن عبد الله بن ابي بردة وابو بردة بشيخه هو عمه وهو ابن
ابي موسى الاشعري والحديث حديث ابي هريرة في قصة ابي بكر في قتال
اهل الزيادة وتقدمت الاشارة اليه قريبا قوله في اخره قال ابي يعني
عن عبد الله بن بكير المصري وعبد الله يعني ابن صالح كاتب الليث

وهو ابن صالح الى آخره ومراده ان فليح حدثه به عن الليث بالسند
المذكور وشيخه لومنغ في كذا وقع هنا في رواية الكشميهني كذا
وكذا وحدثه به يحيى وعبد الله عن الليث بالسند المذكور بلفظ عنا
قد قوله وهو اصح الي من روايته من روايته من روي عنا كما تقدمت
الاشارة اليه في كتاب الزكاة اول لفظه كالذي وقع هذا الحديث
الحادي عشر قوله نبا اسمعيل هو ابن ابي اويس كما جزم به المزي واسم
ابي اويس عبد الله المدني الاصبحي وابن وهب هو عبد الله المصري ويونس
هو ابن يزيد الايلي قوله قدم عيينه مصغران حصين
بكر الحا وسكون الصاد المهملتين ثم نون ابن حذيفة بن بدر بن عمرو
الفزاري معدود في الضحاك وكان في الجاهلية موصوفا بالشجاعة
والجهل والجفا وله ذكر في المغازي ثم اسلم في الفتح وشهد مع النبي
صلى الله عليه وسلم حنينا ثم اعطاه مع المؤلفة واياه عن العباس
بن مرداس السلمي بقوله اتجعل نهبي ونهب العبيد بين عيينه والاقرع وله
ذكر مع الاقرع بن حابس سيأتي قريبا في باب ما يكره من التعمق
وله قصة مع ابي بكر وعمر حين سأل ابا بكر ان يعطيه ارضا يقطعه اياها
فمنعه عمر وقد ذكرها البخاري الصغير وسماه النبي صلى الله عليه وسلم
الاحمق المطاع وكان عيينه ممن وافق طليحة الاسدي لما ادعى النبوة
فلما غلبهم المسلمون في قتال اهل الردة فر طليحة ولحق عيينه فاتى به
ابا بكر فاستتابه فتاب فكان قدومه المدينة على عمر بعد ان استقامت
امره وشهد الفتوح ونبه الاعراب شيء قوله على ابن اخيه
الحر بلفظ ضد وقيس والد الحر لم ار له ذكرا في الصحابة وكان فان في

الجاهلية

في الجاهلية واخر ذكره في الصحابة ابو علي بن السكن وابن شاهين
وفي العتبة عن مالك قدم عيينه بن محض المدينة فنزل على ابن اخ
له اتى فبات يصلي فلما اصبح غدا للمسجد فقال عيينه كان ابن اخي
عندي اربعين سنة لا يطيعني فما اسرع ما اطاع قريشا وفي هذا اشعار
بان اباه مات في الجاهلية قوله وكان من الفزاريين الذين بدينهم عمر بن
بعد ذلك السبب وقوله كان الفزاري العالم العدد واصحاب يجلبون ثم
دل على ان الحر كان متصفا بذلك وتقدم في آخر سورة قوله
اوشيا باوانه بالوجهين وقوله وشاورية بالشين المعجمة وبفتح الواو
يجوز كسرها قوله هل لك وجه عند هذا الامير هذا من حملة جفاء عيينة
اذ كان من حقه ان ينعته بامير المؤمنين يعرف منازلا
كابو قوله فتاذن لي عليه اي في خلوة والا فعمر كان لا يحجب الا في
خلوته وراحته ومن ثم قال له سأستاذن لك عليه اي حتى تجتمع به
وحدك قوله قال ابن عباس فاستذن لعيينه اي الحر وهو موصول بالسند
المذكور قوله فلما دخل قال يا ابن الخطاب في رواية شعيب عن
عن الزهري الماضية في آخر تفسير الاعراف فقال هي بكسر ثم سكون وفي
بعضها هبة بكسر الهاءين بينهما تحت قال النووي بعد ان ضبطها
هكذا هي كلمة تقال في الاستزادة ويقال بالهمزة بدل الهاء الاولى
وسيف ثابت في الدلائل كما نقله صاحب المشارق فقال في
قول ابن الزبير ايها والا ايه بهمزة مكسورة مع التنوين كلمة استزادة
من حديث لا يعرف وتقول ايها عنا بالنصب اي كف قال وقال
يعني ابن يقول لمن استزدته من هذا وحديث ايه قال وصلة

ماحض القصتين حملها من صاحبها وهو آخر وعلى هذا فينبغي ان يترجم
للحر في الرجال للبخاري ولم ارمن نقله قوله ان الله قال لنبيه فذكر
الاية ثم قال ان هذا من الجاهلين اي فاعرض عنه قوله فان الله
ماجا وذها هو كلام ابن عباس فيما اظن وحذر شيخنا ابن الملقن
بانه كلام الحر وهو محتمله ويؤيده رواية الاسماعيلي المشار اليها
ومعنى جا وذها على عمل بغير ما دلت عليه بل عمل مقتضاها و
لذلك قال وكان وقافا عند كتاب الله اي يعمل بما فيه ولا يتجاوزه
وفي هذا تعقب به لما ذهب اليه الا كثر ان هذه الاية محكمة قال
الطبري بعد ان اورد اقوال السلف في ذلك وان منهم من ذهب
الى انها منسوخة باية القتال والاولى بالصواب انها غير منسوخة
لان الله تعالى انما تبع ذلك تعليمه نبيه محاجة المشركين ولا دلالة
على النسخ كما انها نزلت تعريف النبي صلى الله عليه وسلم عشرة من
لم يؤمر بقتاله من المشركين او اريد به تعليم المسلمين وامرهم
باخذ العفو من اخلاقهم فيكون تعظيما من الله لخلقة صفة عشرة
بعضهم بعضا فيما ليس بواجب فاما الواجب فلا بد من عمله فعلا
او تركا انتهى ملخصا وقال الراغب خذ العفو معناه خذ ما سهل
تناله وقيل تعاطى العفو مع الناس والمعنى خذ ما عفا لك من
افعالهم الناس واخلاقهم وسهل من غير كلفة ولا تطلب منهم
الجهد وما شق عليهم حتى ينفروا وهو كحديث يسروا ولا تعسروا
منه قول

سني لتستدعي مرد في ولا تنطقني في سورتي حين
اغضب واخرج ابن مردويه من حديث جابر واحمد من حديث حقيقة

بونت فقلت ايه حدثنا وكما هنا الى النهاية وزاد فاذا قلت ايها
بالنصب فهو امر السكوت وقال الليث قد تكون كلمة استزادة وقد
تكون كلمة زجر كما يقال ايه هنا اي كف وقال الكرماني هي هنا المكبت
الهاء الاولى وفي بعض النسخ بهمزة بدلها وهو من اسما بالا فعال يقال
لمن تستزيده كف قال ولم يضبط الثانية بعض هي صحيحين
الهاء الثانية والمعنى اي هي راهم اذا القصة هذه
انتهى وانتقد شيخنا ابن الملقن في شرحه على قوله هي يا ابن الخطاب يعني
اليقين بدله ووقع في تنقيح الزركشي يا ابن الخطاب بكسر الهاء واخره
همزة مفتوحة تقول للرجل اذا استزدته هيه وايه انتهى وتقول
له واحدة همزة مفتوحة لا وجه له ولعله من الناسخ او سقط من
كلامه شيء والذي يقتضيه البيان انه اذا نون هذه الكلمة
وطلب الكف لا الزيادة وقد تقدم شيء من الكلام على هذه
الكلمة في مناقب عمر وقوله يا ابن الخطاب هذا ايضا يقتضي حيث
خاطبه بهذه المخاطبة قوله والله ما يعطينا الجزل بفتح الجيم وسكون
الزاي بعدها لام بني الكثير واصل ما عظم من الخطب قوله
ولا تحكمون في رواية عقيل الكشميهني وما بالجيم بدل اللام قوله حتى
هم بان يقع به اي يضربه وفي رواية شعيب عن الزهري في التفسير
حتى هم به وفي رواية منه حتى هم ان يوقع به قوله فقال الحر يا امير
المومنين في رواية شعيب المذكورة فقال له الحر وفي رواية الاسماعيلي
طريق لبزبن شعيب عن ابيه عن الزهري فقال الحر ان قيس قلت
يا امير المومنين وهذا يقتضي ان يكون من رواية ابن عباس عن الحر انه

بن عامر لما نزلت هذه الاية سال النبي صلى الله عليه وسلم جبريل
فقال يا محمد ان ربك يامرك ان تصل من قطعك ملك
وتعفو عمن ظلمك فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا ادلكم
على اشرف اخلاق الدنيا والاخرة فالوا وما ذاك فذكره قال الطيبي
ملخصا امر الله نبيه في هذه الاية بمكارم الاخلاق فامر امته بنحو
ما امر الله وحاصلها الامر بحسن المعاشرة مع الناس وبذل المجهود
في الاحسان اليهم والمداراة معهم والاغضاء عنهم وبالله
التوفيق وقد تقدم الكلام على معنى المعرف المامور به في الاية
مستوفى في التفسير الحديث الثاني عشر قوله حين خسفت الشمس في
الرواية المستعملة كسفت وقوله فاجبياه الكسفيهني فاجبنا
وامثالي فاجبنا محمدا واسنا ما جاء به وقد تقدم شرح حديث
اسماء بنت ابي بكر هذا في الصلاة لكسوف الحديث الثالث
عشر قوله ثنا اسماعيل هو ابن ابي اويس كما صرح به الحافظ ابن
اسماعيل الهروي وذكر في كتابه ذم الكلام انه تفرد به عن مالك
وتابعه على روايته عن مالك عبد الله بن وهب كذا قال وقد ذكر
الدارقطني معهما اسحق بن محمد الفروي وعبد العزيز الاويسي
وهما من شيوخ البخاري واخرجه في غرائب مالك التي في الموطاء من
طريق هؤلاء الاربعة ومن طريق ابي توبة موسى بن ابزق من طريق
الوليد بن مسلم ومن طريق محمد بن الحسن الشيباني صاحب ابي حنيفة
ثلاثتهم عن مالك ايضا فكملوا سبعة ولم يخرج البخاري هذا الحديث
الا في هذا الموضع من رواية مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن

ابي هريرة واخرجه مسلم من رواية المغيرة بن عبد الرحمن وسفيان بن
عيينة كلاهما من رواية ورد كلاهما عن ابي الزناد ومسلم من رواية
الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن ومن رواية
همام بن منبه من رواية ابي صالح ومن رواية محمد بن زياد واخرجه
الترمذي من رواية ابي صالح كلهم عن ابي هريرة وساذكر ما في ذلك
من فائدة دلني قوله دعوني في رواية مسلم ذروني وهي بمعنى دعوني
وذكر مسلم سبب هذا الحديث من رواية محمد بن زياد فقال عن ابي
هريرة قلنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اوحيت نعم لو وجبت
ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم الحديث واخرجه الدارقطني مختصرا
وزاد فيه فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم
تسؤكم وله شاهد عن ابن عباس عند الطبري في التفسير وفيه لو قلت
نعم لوجبت ولو وجبت لما استطعتم فاتركوني ما تركتكم الحديث وفي
فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء الاية وسياتي
لبسط الفوائد المتعلق بالسوال في الباب الذي يليه ان شاء الله
تعالى قوله ما تركتكم اي مدة تركي اياكم بغير امر شرعي ولا نهي
شرعي واما الفرق بين اللفظين لانهما ما تقا الفعل الماضي واسم الفاعل
منهما واسم مفعول لهما واشتق الفعل المضارع وهو يذر وفعل
الامر وهو ذر ومثله دع ويدع ولكن ليسمع ودع كما قرئ به في
الشاذ في قوله ما ودعك ربك وما قلى فرارا من ذلك ابو هريرة بن ابي
عليه وطائفة وقال الشاعر قوله ونحن ودعنا آل عمران ونهار قوله
فرارا من اطراف المفصل الثمر قوله ويحتمل ان يكون ذلك على سبيل التفنن

في العبارة والا لقالت كوني والمراد بهذا الامر ترك السؤال عن شيء لم يقع
خشية ان ينزل وجوبه او تحريمه وعن كثرة السؤال لما فيه غالبا من
التعنت وخشية ان تقع الاجابة بامر مستقبل فقد يودي لترك الامتثال
فيقع المخالفة قال ابن فرح معنى قوله ذروني ما تركتكم لا تكثروا
من الاستفصال عن المواضع التي تكون مفيدة لوجه ما ظاهر ولو كانت
صالحة لغيره كما ان قوله حجوا ان كان صالحا للتكرار فينبغي ان
يكتفى بما يصدق عليه المأمور به وهو المرة فان الاصل عدم الزيادة ولا
يكفي التفتيش عن ذلك لانه قد يفضي الى مثل ما وقع لبني اسرائيل اذ امروا
ان يذبحوا البقرة فلو ذبحوا اي بقرة كانت لاجزأت ولكنهم شددوا
فشدد عليهم وبهذا يظهر مناسبة قوله فانما هلك من كان قبلكم
الخ وقوله ذروني ما تركتكم وقد اخرج البزار وابن ابي حاتم في
تفسيره من طريق ابي رافع عن ابي هريرة مرفوعا لواعتل من بنو اسرائيل
ادنى بقرة فذبحوها لكفتهم ولكن شددوا فشدد الله عليهم
وفي السند عباد بن منصور وحديثه من قبيل الحسن واورده الطبري
ابي العالية منقطعا واستدل به على ان
لا حكم قبل ورود الشرع وان الاصل في الاشياء عدم الوجوب قوله
فانما اهلك الذين من قبلكم الخ وقال بعد ذلك سؤالهم بالرفع على انه فاعل الاهلاك
وفي رواية عبيد الله بن موسى في الكشميهني اهلكن اعظم اوله وكسر اللام ورد قال بعد
ذلك سؤالهم اي بسبب سؤالهم وقوله واختلافهم بالرفع وبالجر
على الوجهين ووقع في رواية همام عند احمد بلفظ فانما اهلكهم
سؤالهم وتعين الرفع في واختلافهم واما قول النووي وفي اثبات بعضه

واختلافهم

واختلافهم يوقع الكفا لا يكسرها فانه يحتمل ان يكون هما الرفع وهي رواية التي ذكرها
وهي التي من طريق الزهري قوله فاذا نهيتكم عن شيء فدعوني
محمد بن زياد فانتهوا عنه هكذا ارتب هذا الامر على تلك المقدمة
والمناسبة فيه ظاهرة رواية للزهري المشار اليها بما
نهيتكم عنه فاجتنبوه فاقتصر عليها النووي في الاربعين وعن
الحديث للبخاري ومسلم فشاغل على بعض شراح الاربعين عابه نقلة
النهي على وما ولم يعلم ان ذلك من تصرف الرواة وان اللفظ
الذي اورده البخاري هنا ارجح من حيث الصناعة الحديثية لانهما
اتفقا على اخراج طريق ابي الزناد دون طريق الزهري وان كان مسند
الزهري مما عتمد في اصح الاسانيد فان اسناد ابي الزناد ايضا مما عتمد
بينهما فاستوى وردت مرويات ابي الزناد اتفاق الشيخين وعلى القوانين
تاج الدين في شرح المختصر استجد اتفقا على اللفظ فقال بعد
قول ابن الحاجب احتج من الشافعي رواه البخاري ومسلم
بلفظهما وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم وهذا انما هو لفظ مسلم
وحده ولكنه اغتر بما سبق النووي في الاربعين بان هذا النهي
عام في جميع المناهي وستثنى من ذلك ما يكره المكلف على فعله الشرب
الخمر وهذا على راي الجمهور وخالف حتى مر فتمسكوا بالعموم فقالوا لا
كراه على الارتكاب المعصيان لابي والصحيح عدم المؤاخذة اذا وجدت
صورة الاكراه المعتبرة واستثنى بعض الشافعية من ذلك الزنا فقال
لا تتصور الاكراه عليه كانه اراد التمادي فيه والا فلا مانع ان
ينعظ الرجل بغير سبب فيكره على الايلاج حينئذ فيوجد في الاحتشاء فان مثل

ذلك ليس بمجاز ولو فعله مختارا لكان ذابنا فضلا عن الاكراه على الزنا
واستدل به من قال لا يجوز التداوي بشيء محرم كالخمر ولا دفع العطشان
به ولا اساغة لقمة من غص به والصحيح عند الشافعية جوازه لانه
حفظ النفس مصادما المشقة لمن اضطر بخلاف التداوي فانه تثبت النفي
عنه فضلا فقي ٢ عن وابل دفعه انه ليس بدواء ولكنه داء وعن ابي
الدرداء رفعه لا تتداووا بحرام وله عن ام سلمة مرفوعا ان الله لم
يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها واما العطش فانه لا ينقطع بشربها ولانه
في معنى التداوي والله اعلم والتحقيق ان الامر باجتناب المنهي على عمومه
ما لم يعارضه اذن له في ارتكاب منهي كما كلا الميتة للمضطر وقال الفاكهاني
لا تصور امتثال اجتناب المنهي حتى يترك جميعه فلو اجتنب بعضه
لم يعد ممتثلا بخلاف الامر يعني المطلق فان من اتى باقل ما يصدق
عليه الاسم كان ممتثلا انتهى ملخصا وقد اجاب عنه ابن دقيق بان
النهي يقتضي الاستمرار فلا يكون ممتثلا لمقتضى النهي حتى لا يفعل واحدا من
من احاديث ما يتناوله النهي بخلاف الامر فانه على عكسه ومن ثم
نشا الخلاف هل الامر بالشيء نهي عن ضده وبان النهي عن الشيء امر بضده
قوله واذا امرتكم بشيء في رواية مسلم بامر فاتوا منه وما نهيتكم عنه فدعوه
استطعتم وقع في رواية الزهري وما امرت في روايتهما والمشار
اليها واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وفي رواية محمد بن زياد
فافعلوا قال النووي هذا من جوامع الكلم وقواعد الاسلام ويدخل
فيه كثير من الاحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن او شرط فيأتي بالمقدور
وكذا الوضوء وستر العورة وحفظ بعض الفاتحة واخراج بعض

زكاة الفطر لمن لم يقدر على اكثر والاستاك في رمضان لمن افطر
بالعذر ثم قدر في اثناء النهار الى غير ذلك من المسايل التي يطول
شرحها وقال غيره وهما ان من عجز عن بعض المامور لا يسقط عنه
المقدور وعبر عنه بعض المتقدمين بان المعسور لا يسقط بالميسور كما
لا يسقط ما قدر عليه من الزمان الصدر بالعجز عن غيره وتقدم قريبا
الاعمى عن النظر المحرم والمحبوب عن الزنا لان الاعمى والمحبوب
قادران على المقدمات فلا تسقط عنهما بعجزهما عن العزم على عدم العود
عادة فلا معنى للعزم على عدمه واستدل به على ان من اتى شيئا بعجز
عن بعض فعل المقدور انه يسقط عنه ما عجز عنه وبذلك استدل
الزبي على ان من وجب اداؤه لا يجب قضاؤه ومن ثم كان القضايا
بامر جديد واستدل بهذا الحديث على ان اعتناء الشرع بالمنهيات
فوق اعتنايه بالمامورات لانه اطلق الاجتناب في المنهيات و
لوح المشقة في الترك وقيد في المامورات بقيد الطاقة وهذا
منقول عن الامام احمد فان قيل ان الاستطاعة معتبرة في النهي ايضا
اذ لا تكليف الله نفسا الا وسعها فجوابه ان الاستطاعة تطلق باعتبارين
والذي يظهر ان التقييد بالاستطاعة لا يدل
على المدعى من الاعتناء بل هو من جهة الكف اذ الكف
لولا فيه الشهوة فلا يتصور عدم الاستطاعة عن المكلف بل
كل مكلف قادر على الترك بخلاف الفعل فان العجز عن بعض افراده محقق
فمن ثم قيد في الامر بحسب الاستطاعة دون النهي وغير الطوفي
في هذا الموضع بان ترك المنهي عنه عبارة عن استصحاب حال العدم

او الاستمرار على ملابسه وفعل المامور به عبارة عن اخراجه من العدم
الى الوجود وقد نوزع بان القدرة على استصحاب عدم المنهي عنه قد
تخلف واستدل له بجواز تاكل المضطر واجيبت بان النهي
في هذا عارضه الاذن بالتناول في تلك
الا ربعين قوله فاجتنبوه هو على الاطلاق حتى يوجب ما يسجبه كاكل
عند الضرورة وشرب الخمر عند الاكراه والاصل في ذلك جواز التلفظ
بكلمة الكفر اذا كان القلب مطمئنا بالايمان كما نطق به القرآن انتهى
والتحقيق ان المكلف في كل ذلك ينهيا في تلك الحال واجاب الماوردي
بان الكف عن المعاصي ترك وعمل الطاعة فعل وهو مشق فلذلك
لم يسح المعصية ولو مع العذر لانه ترك والترك ولا يعجز المعهد
عنه واباحة ترك العمل بالعذر لان العمل قد يعجز العذور عنه وادعى
بعضهم ان قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم ينا ول امتثال الماموز
واجتناب المنهي وقد قيدنا بالاستطاعة واستوى حينئذ تكون الحكمة
في تقييد الحديث بالاستطاعة في جانب الامر دون النهي ان الفعل يكثر
تصوره في الامر بخلاف النهي فان تصور الفعل فيه محصور في الاضطرار
بقوله تعالى الا ما اضطررتم اليه وهو مضطر ولا يرد الاكراه لانه
مندرج في الاضطرار وزعم بعضهم ان قوله فاتقوا الله ما استطعتم
ناسخ بقوله تعالى فاتقوا الله حق تقاته والصحيح ان لا ناسخ بل المراد
بحق تقاته مثل امره واهيه مع القدرة لا مع العجز واستدل به
على ان المكروه يجب اجتنابه لعموم الامر بالاجتناب المنهي به
فشمل الواجب والمندوب واجيب بان قوله فاجتنبوه يعلم به في الايجاب

والندب

والندب بالاعتبار بن ويحيي مثل هذا السوال وجوابه في الحديث الاخر
وهو الحج وقال لفاكها في النهر يكون تارة مع المانع من التقييد
وهو محمد وتارة لا معه وهو المكروه وظاهر الحديث بنينا ولهما و
استدل به على ان المباح ليس ماموزا به لان التاكيد في الفعل انما يناسب
سبب الواجب والمندوب وكذا عكسه واجيب بان من قال المباح
ماموز به يريد للامر بمعنى الطلب وانما اراد به المعنى العام وهو الاذن
واستدل به على ان الامر لا يقتضي التكرار ولا عدمه وقيل يقتضيه
وقيل يتوقف فيما زاد على مرة وحديث الباب قد يتمسك به لذلك
لما في سببه ان السايل قال في كل عام فلو كان مطلقه يقتضي
التكرار وعدمه لم يحسن السوال ولا العناية بالجواب وقد يقال
انما سال استظهارا واحتياطا وقال المازري يحتمل ان يقال ان التكرار
انما احتمل من جهة ان الحج في اللغة يقصد فيه تكرار فاحتمل عند السايل
التكرار من جهة اللغة لا من صيغة الامر وقد يتمسك من قال بايجاب
العمرة لان الامر بالحج اذا كان معناه تكرار يقصد البدن بحكم والا
تشقاق وقد ثبت الاجماع ان الحج لا يجب الا مرة فتكون العود اليه
مرة اخرى والاعلى وجوب العمرة واستدل به على ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يجتهد في الاحكام لقوله ولو قلت
واجاب من منع باحتمال ان يكون اوحي اليه ان ذلك في الحال واستدل
به على ان جميع الاشيا على الاباحة حتى يثبت المنع من قبل الشارع
واستدل به على النهي عن كثرة المسايل والتعمق في ذلك قال النووي
في شرح السنة المسايل على وجهين احدهما ما كان على وجه التعليم لا

يحتاج السليب امر الدين فهو جاين بل ما مورد به لقوله تعالى فاسئلوا
اهل الذكر الاية وعلى ذلك تحمل اسيلة الصحابة عن الانفال و
الكلالة وغيرها تا بينهما ما كان على وجه التعلف التكلف وهو
المراد في هذا الحديث والله اعلم ويؤيده ورود النجر في الحديث عن
ذلك وذمه السلف وعند احمد حديث معاوية ان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى عن الاغلوطات قال الاوزاعي هي شداد المسايل
وقال الاوزاعي ان الله اذا اراد ان يحرم عبده بركة العلم
القى على لسانه المغاليط فلقد رايتهم اقل الناس علما وقال ابن وهب
سمعت مالكا يقول المرا في العلم يذهب بنور العلم من قلب الرجل وقال
ابن العربي كان النهي عن السوال فا العهد البوي خشية ان ينزل ما
يشق عليهم فاما بعده فقد امن ذلك لكن كثر الفضل عن السلف كراهة
الكلام في المسايل التي لم تقع قال وانه لمكروه وان لم يكن حوهالا العلما
فانهم فرغوا وتعهدوا فنفع الله من بعدهم بذلك ولا سيما مع
ذلك العلماء ودروس العلم انتهى ملخصا قوله لينبغي ان يكون محل
الكراهة للعالم اذا استغله ذلك عن ما تعواهم منه وكان ينبغي تخصيص
ما يكثر نوعه محررا مما ينذر ولا سيما ما في المختصرات هل تنا وله والله
المستعان وفي الحديث اشارة الى الاشتغال بالاهم المحتاج عاجلا عما لا
يحتاج اليه في الحال كانه قال عليكم بفعل الامر وا واجتناب النواهي
فاجعلوا اشتغالكم بهما عوضا عن الاشتغال بالسوال عما لا يقع
فينبغي للمسلم ان يبحث عما جا عن الله ورسوله ثم يجتهد في تفهم ذلك
والوقوف على المراد به ثم يتبتا على العمل به فان كان من العلمات

تشاغل

تشاغل بتعبد بتفهمه واعتقاد حقيقته وان كان من العمليات بذل
وسعه في القيام به بقدر ما وتكافان وجد وقتا زايدا على ذلك
فذاك بان يصرفه والا فاشتغال بترتيب حكم ما سيقطع على عدم العمل
به ان لو وقع فاما لو كانت الهمة مصروفة عند سماع الامر والنهي
عن مالي فرض امور قد تقع وقد لا تقع مع الاعراض عن القيام بمقتضى
اسمع فان هذا مما يدخل في الفهم والتفقة في الدين انما يحمد اذا كان
للعمل لا للمرا والجدل وسيأتي لبسط ذلك قريبا ان شاء الله تعالى
قوله باب وما يكره من كثرة السوال وتكلف ما لا يعنيه وقول الله تعالى
لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسؤكم كانه يريد ان يستدل
على المدعى من الكراهة وهو مستفاد منه الى ترجيح بعض ما جا في تفسيرها
وقد ذكرت الاختلاف في سبب نزولها في تفسير سورة المايدة و
ترجيح ان المبين انه في كثرة المسايل عما كان وعما لم يكن وضبط
البخاري بقيضيه والاحاديث التي ساقها في الباب في بيده وقد اشتد
انكار جماعة من الفقها ذلك القاضي ابو بكر بن العربي فقال اعتقد
قوم من الغافلين منع السوال عن النوازل الى ان تقع تعلقا بهذه
الاية وليس كذلك لانها مصرحة بان النهي عنه ما تقع المساة في جوابه
وسايل النوازل ليست كذلك انتهى وهو كما قال لان ظاهر المختصد
ذلك قد امن وقوعه ويدخل في ٢ حديث سعد ما احرم المسلمين
وقال سنده صالح وصححه الحاكم من حديث ابي الدرداء ما احل
الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه
فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فان الله لم يكن لينسى شيا ثم

على هذه الاية وما كان ربك نسيا واخرج الدارقطني من حديث ابي
ثعلبة رفعه ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها
وسكت عن اشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها ولم شاهد من
حديث سلمان اخرجه الترمذي واحمد من حديث ابن عباس اخرجه ابو داود
وقد اخرج مسلم ما صله في البخاري كما تقدم في كتاب العلم من طريق ثابت
عن انس كنا مهنيا ان نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء وكان
يعجبنا ان يجيء الرجل العاقل من اهل البادية فيسأله ونحن نسمع فذكر الحديث
وفي قصة رواه من حلى رداء ابن عمر فكره رسول الله صلى الله
عليه وسلم المسايل وعابها ولمسلم عن النواس بن سمعان قال اقمنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لسنة بالمدينة ما يمنعني من الهجرة الا
المسلة كان احدنا اذا هاجر لم يسأل النبي صلى الله عليه وسلم ومراده انه
وقع ذلك بتلك الصورة لحصل خشية ان يخرج من صفة الوافد الى استمراء
الاقامة فيصير مهاجرا فيمنع السؤال وفيه اشارة الى المخاطب بالنهي
عن السؤال غير الاعراب وفدا كانوا وغيرهم واخرج احمد عن ابي امامة
قال لما نزلت يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم الاية
كنا قد اتقينا ان نسأله صلى الله عليه وسلم فاتينا اعرابيا فنشوناه
رداءه فقلنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في يعني عن البراء كان
لنا في على السنة اريد ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشيء
فاتهيب وان كنا لنتقي الاعراب وفدهم ليسألوا فيسمعوا لهم
الاعراب فنستفلوها ما ما ثبت في الاحاديث من اسئلة الصحابة فيحتمل
ان يكون قبل نزول الاية وعلم ان النهي في الاية لا ينافي ولم ما يحتاج

اليه

اليه ما يفيد حكما او ما لهم بمعرفة حاجة راهنة كالسؤال عن الذبح
والغصب والسؤال عن وجوب طاعة الامراء امرا بغير طاعة والسؤال
عن احوال يوم القيامة وما قبلها من الملاحم والفتن والاسباب التي في
القرآن كسؤالهم عن الخمر والميسر والقتال في الشهر الحرام
واليامي والمحيض والنساء والصيد وغير ذلك لكن الذين يعلقون بالاية في كل
حينه كثير للسايل علم باحدها وفيا تواره الخوف من جهة ان كثرة السؤ
ال كانت سببا للتكليف بما يشق فحينها ان تحيث وقد عقد الامام البخا
ري في اول مسند لذلك بابا واورد فيه عن جماعة من الصحابة قولا
يعني اثارا كثيرة منها عن ابن عمر لا تسألوا عما لم يكن فاني سمعت عمر يلعن
السايل عما لم يكن من عمر حرج عليكم ان تسألوا عما يكون فاما كان فسيعاد
وعن زيد بن اية ثابت انه كان اذا سيل عن الشيء يقول كان هذا قبل
قبل لا قال دعوه حتى يكون وعن ابي بكرة وعن عمار نحو ذلك وداؤد
في المراسيل من رواية يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة من قوله وعن
طريق طاوس عن معاذ رفعه لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها فان الله
تفضل ابوابا في السوء من اذا قال شدادا وفقه وان عجلتم تسبتم
بكم البيت وعماس سلام ان يقوم بعضا وامن وجه ثالث عن شا
ج الوليد بن سعد من وقع له لا يزال في امتي من ادسيل سيد وا وسيد
حتى حشا علون عما ط يكون الحاديث بحوة قلت بعض لا يمه و ا
لتحقيق في ذلك ان البحث عما لم يوجد فيه نص على قسمين احدهما
البحث عن حكمه في حالة الفرض على خلاف وجهها فهذا مطلق
لا مكروه بل ربما كان فرضا على من يعان عليه من المحقد ثانيا

ان يدقق النظر في وقف فيفرق بين متماثلين تفرقا ليس الله اثر في
الشرع وجود وصف جمع او بالعكس بان يجمع بين مفرقين بوصف
طرد فمثل هذا الذي ذمه السلف وعليه ينطبق
ينطبق حديث ابن مسعود بن فعله هلك المتطعون خرجه مسلم فان
وان فيه تضيع الزمان بما لا طايل تحته ومثل هذا كثير من على مسلمه
لا اصل لها في الكتاب ولا السنة ولا الاجماع فهذا النوع حدا فيقف
فيها ازمانا كان حقيقا في عزها اولى لا سيما ان لزم من ذلك اعتقاد
التوسع في بيان ما يكثر وقوعه وفي اثره كثرة السؤال عن امور
في تعقيده ورد الشرع باجابتها مع ترك كيفيتها ومنها ما لا يكون
له شاهد في عالم الحس كما السؤال عن وقت الساعة وعن الروح وقد
مذهب هذه الى امثال ذلك مما لا يعرف الا بالنقل الصرف والكثير
منه لم فيه شيء فحيث لا يمابه ان به من عين بحث واشد من ذلك
ما وقوا كره التحزر والخرص اما في مثال ذلك في حديث ابي هريرة
رفعه زوال الناس بنساء لولوان حتى يقال هذا الله خلق
الحي فمن خلق الله وهو قامن احاديث الثالث واقال بعض الشراح
مثال التنطع بالمسائل التي الجواب بالمنع بعد ان
ينبغي بالادب ان يسئل عن السلع التي توجد في الاسواق هل يكون
شراؤها مما هي في يد من قيل التحزر عن مصيرها اليه او لا فيجيبه
بالجواب فان عاد فقال اموشي اد يكون من نهب او غصب
ويكون ذلك الوقت وقد وقع شيء من ذلك في الحملة ج فيجيبه
الثالث شيء من ذلك ممنوع حرام وان

توجد

توجد كره كان خلاف الاولى وسئل عن حد السطعة المعتبر في حقه
به بالجواب وهذا تقرر ذلك فمن سئل باب المساجد قايل يعجبه
كلة الاحكام التي يكثر وقوعها فابه يقل فهمه وعلمه ومن توسع
في تقرير المسايل وتوليدها ولا سيما فيما يقل وقوعه ويندر ولا سيما
اذا كان الحامل على ذلك المباهاة والمغالبة فانه يدم فعله وهو معنى
الذي كرهه السلف ومن البعض ومن امعن في البحث عن
معاني كتاب الله فجاء وطاعلى ما جاء في تفسيره عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعن اصحابه ضحا الدين ظاهر والتنزيل وحصل
من الاحاديث يقادم من منطوقه ومفهومه وعن معاني السنة
وما دلت عليه كذلك مقصرا على ابفلح للحمه منها فانه من جاد
بجمعه وينتفع وتنفع به وبه وعلى ذلك بجمل فعل فقهاء الامصار من
التابعين ومن بعدهم حتى حدث اطايفة التي نبه فعارضه رواط
الاولى فكثر بينهم المراء والحديث الى وتفرقت الامت فضاوتشعبوا
وهم من اهل دينة واحد والوسط هو العابد بين من كل شيء وفي
وفي من كل شيء وفي ذلك يشير قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث
الماضي فانما هلك من كان قبلكم بكثرة مسايلهم واختلافهم
على انبيايهم فان الاختلاف بجراي عدم الاقتداء وهذا كله
من حديث نفسهم المشتغلين بالعلم واما الهدى ما ورد في الكتاب
والكتاب وله السنة والتشاغل بديه فقد وقع الكلام في انهما
اولى وديصافان يقال ظلمار خفير هو جو احكا الناس فيه
على قسمين من وجد من نفسه قوة على الفهم والتحرير فليشافاه

بذلك اولى من اعراضه فيه وشغاله بالعبادة لما فيه من الجمع
المقدي ومن وجه من نفسه مخوفا فاقبل له على العبادة اولى به لعارض
الامرين فان الاول لو ترك العلم لما وشكوا ان يضيع بعض الاحكام باعراضه
والثاني لو اقبل على العلم وترك العبادة فانه الامران لعدم حصول
الاول له واعراضه به عن الثاني والله الموفق لما المذكور في الباب
تسعة احاديث بعضها تعليق بكثرة المسايل وبعضها تعليق بتكلف
مالا يعني السايل وبعضها بسبب نزول الاية الحديث الاول هو تعليق
بالقسم الثاني وكذا الحديث الثاني والخامس قوله حدثنا سعيد هو
ابن ابي ايوب كذا وقع من وجهين اخرين عند الاسماعيلي وابي نعيم
وهو الخزاعي المصري يكنى ابا يحيى واسم ابي ايوب مقلاص بكسر الميم
وسكون القاف واخره مهملة كان سعيد ثقة ثبتا قال ابن يونس
كان فقيها ونقل عن ابن وهب انه قال فيه كان فهما قلت وروايته
عن عقيل وهو ابن خالد تدخل في رواية الاقران فانه من طبقته
وقد اخرج مسلم هذا الحديث من رواية معمر ويونس وابن بنت ابراهيم
ابن سعد كلهم عن ابن شهاب وساقه على لفظ ابراهيم بن سعد ثم ابن
عيينة قوله عن ابيه في رواية يونس انه سمع سعدا قوله ان اعظم
المسلمين جرما زاد مسلم ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما قال الطيبي
فيه من المبالغة انه جعله عظيما ثم فسره بقوله جرما ليدل على انه
في نفسه جرم قال وقوله في المسلمين اي في حقهم قوله عن شيء في رواية
سفيان امر قوله لم يحرم زاد مسلم على الناس وله في رواية ابراهيم
ابن سعد لم يحرم على المسلمين وله في رواية هشيم رجلا سال عن شيء لم تحرم

وهو بفتح النون وتشديد القاف بعدها راي بالغ في الجبن عنه
والاستقصاء قوله فحرم بضم اوله وتشديد الراء وزاد مسلم عليهم
وله من رواية سفيان على الناس واخرج البزار من وجه عن سعد بن
ابي وقاص قال كان الناس يتساءلون عن الشيء فيسالون النبي صلى الله
عليه وسلم وهو حلال فلا يزال يرى الرجل يسال عنه حتى يحرم عليهم قال
ابن بطال عن المهلب ظاهر الحديث تمسك به القدرية في ان الله يفعل
شيا من اجل شيء وليس كذلك بل هو على كل شيء قدير يفعل فاعل السبب
والمسبب كما ذلك بتقديره وتكون الحديث مما ذكره
معظم جرم من فعل ذلك لكثرة الكارهين لفعله وقال غيره اهل السنة
لا ينكرون التعليل وجوه فلا يمتنع ان يكون المقدر
في الشيء العلل يتعلق به الحكمة ان سيدين سبق الفضل لذلك
لان السوال جملة التحريم وقال ابن التين قيل الجرم الاخذ به الحاق المسلمين
المغفلة لسواله وهي معنى قوله التقرب فيما كان المقل مسلمة وقال عياض
المراد بالجرم هذا الحديث على المسلمين لا الذي هو بمعنى الاثم اذ لا معاقب عليه
لان السوال كان مباحا وهذا قال سلوني وتعقبه النووي فقال هذا
الجواب ضعيف بل باطل والصواب الذي قاله الخطابي والبيهقي وغيرهما
ان المراد بالجرم الاثم والذنب وحملوه على ما سال تكلفا وتعنتا فيما لا حاجة
له اليه وسبب تخصيصه بثبوت الاثم بالسوال عما يحتاج اليه لقوله تعالى
فاسيلوا اهل الذكر فمن سال عن نازلة وقعت له اليها فهو معذور
فلا اثم عليه ولا عتب كما من الامر بالسوال والزجر عنه محمول على جهة
غير الاخرى فالذي يوخذ منه ان من حرم عليه كان انما

وسبك منه الكرماني يرموا لا وهوا با فقال السوال ليس بمحرمة ولين كانت
فليس بكبيرة وان كان فليس كبيرا لكبائر وجوابه ان السوال عن الشيء
بحيث يفضي سببا الى ترك مباح هو اعظم الجرم لانه صار سببا ليلزم
بخلاف صورة فطرد ها عام للجميع وتلقى هذه الاماجين من
البطبي استدلالا تمثيلا ان يضاف اليه ان السوال المذكور انما
صار بذلك بعده ثبوت النهي عنه فالاقدام عليه حرام فيترتب
عليه الاثم ويتعدي مزورة بعظم الاثم والله اعلم ديلي ما ذهب
اليه الجماعة من تاويل الحديث المذكور ما اخرجه الطبري من طريق
محمد بن زياد عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قال لمن سالة عن
الحج اني كل عام لو قلت نعم لوجبت ثم تركتم اضللتم وله من طريق عياض
عن ابي هريرة ولو تركتم لكفرتم وباسناد حسن عن ابي هريرة امامة مثله
واصله في مسلم عن ابي هريرة بدون الزيادة واطلاق الكفر اما على
جهة الوجوب فهو على ظاهره واما على من تركه مع الاقرار فهو على
سبيل الزجر والتغليظ ويستفاد منه اعظم الذنب يجوز وصف من كان
السبب في وقوعه بانه وقع في اعظم الذنوب كما تقدم تقريره والله
اعلم وفي الحديث ان الاسلام حدثنا عفان واسحق بن راهويه انما
يقول الاسلام ابا نعيم اخرجه من طريق ابي خيثمة عن عياش ولكان
في مسند اسحق لما عدل عنه قوله اتخذ حجة بالراء للاكثر وللمستملي
بالزاي وهما بمعنى قوله من ضيقكم في روايته باب ايجاب التكبير
تذكر باب صفة الصلاة وساقه هناك عن عبد الاعلى عن وهيب
وتقدمت سابقة فوائده في شرح حديث عائشة في معناه في باب

ترك قيام الليل من ابواب التهجد من ابواب التطوع وبه الحمد والمنة
يتعلق بهذه الترجمة من هذا الحديث ما يفهم من الكاره صلى الله عليه
وسلم عليهم ما صعب من كلفهم ما لم يأذن لهم فيه من التجميع
في المسجد في صلاة الليل الحديث الثالث وهو متعلق بالقسم الاول
وكذا الرابع والثامن والتاسع حديث ابي موسى قال سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما اكثر عليه السلة غضب
عرف من هذه المقدمة ما تقدم في تقرير الفائدة في بيان المسايل المراد
بقوله تعالى لا تسالوا عن اشياء ومنها سوال من سال امتحانا فافتى وسوال
من سال عن البحيرة والسايبة وسوال من عن وقت الساعة وسوال
من سوالا من سوال عن الحج اكتب كل عام وسوال من سال ان الحول
الصفا ذهبا وقد وقع في حديث من رواية هشام وغيره عن قتادة
عنه في الدعوات وفي الفتن سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى احفوا وهو بالمسلة اكثروا عليه حتى حملوه كما في يقال احفاه
في السوال اذا الح قوله وقال في حديث السن المذكور فصعد
المنبر فقال لا تسلوني عن شيء الا بينته لكم وفي رواية سعيد بن
بشير عن قتادة عند ابن ابي حاتم فخرج ذات يوم حتى صعد المنبر وبين
في رواية الزهري المذكور في هذا الباب وقت وقوع ذلك وانه بعد
ان صلى الظهر بلفظه خرج حين زاغت الشمس يعني الزهر فلما سلم
قام على المنبر فذكر الساعة ثم قال من احب ان يسال عن شيء فليسال عنه
فذكر نحوه قوله فقال رجل يا رسول الله من ابي بين في حديث السن
من رواية الزهري واسمه واسمه وفي رواية قتادة سبب سواله

قال فقام رجل كان اذا لاقى دعى الى غير ابيه وذكرت اسم السائل
الثاني وانه سعد والذي سعيد نقلته من ترجمة سهيد بن ابي صالح
من تهذيب ابن عبد البر وفي رواية الزهري الآتية بعد حديثين
فقام اليه رجل فقال ابن مدحتي يا رسول الله قال الساد ولم اقف على
اسم هذا الرجل في شيء من الطرق وكان وقع عند المصنف عمد المسر عليه
وللطبراني من حديث ابي فراس الاسلمي نحوه وزاد وسأل رجل في الجنة
اما قاطن في الجنة انا قال في الجنة ولم اقف على اسم هذا الاخر ونقل
ابن عبد الرحمن رواية مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته
لا تسألني احد عن شيء الا اجبته ولو سألتني عن ابيه فقام عبد الله
بن حذافة وذكر فيه عتاب ابيه واجابه وذكر عمر فقام
رجل فساء عتاب الخ فذكره وفيه فقام سعد مولى شيبة فقال من انا يا
رسول الله قال رأيت سعد بن سالم مولى شيبة وفيه فقام رجل من بني
اسد فقال اين انا قال في النار فذكر قصة عمر فقال فنزلت يا ايها الذين
امنوا لا تسألوا عن الاشياء الآية وقال وفي النبي صلى الله عليه وسلم
قيل وقال وكثرة السؤال وبهذه الزيادة يتضح ان هذه القصة سبب
نزول لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم فان المسألة في حق هذا
جاءت صريحة مخلافها في حق عبد الله بن حذافة فانها بطريق الجواز
اي لو قدر انه في نفس الامر لم يكن لابيه فبين اباه الحقيقي لانتفت
امه كما صرحت بذلك حين عاتبته على هذا السؤال كما تقدم في كتاب الفتن
قوله فلما رأى عمر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغضب
بين في حديث السؤال الصحابة كلهم فهموا ذلك ففي رواية هشام

فاذا كل رجل لاحى فاسه في شبه بمكي وزاد في رواية سعيد بن المسيب
وظن ان ذلك بين يدي امر قد حضر وفي رواية من السن من
السن الماضية في تفسير المائدة نغطوا رؤسهم لهم خنين زاد مسلم من
هذا الوجه فما اتى على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كان
اشد منه قوله فقال انا اتوب الى الله عز وجل زاد في رواية الزهري فبركت
على ركبته فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا
وفي رواية قتادة من الزيادة نعوذ من شر الفتن وفي مرسل السدي
عند الطبري في نحو هذه القصة فقام اليه عمر فقبل رجله وقال رضينا
بالله فذكر مثله وزاد وبالقرآن اماما عفا الله عنك فلم
يزل به حتى رضي الله وفي هذا الحديث غير ما تعلق بالترجمة من
فضيلة الصحابة احوال النبي صلى الله عليه وسلم وشدة اشفاقهم اذا غضب
خشية ان يكون الامر يعم فيعمهم وادلال عمر عليه وجواز تقبيل رجل
الرجل وجواز الغضب في مواعظة وبروك الطالب بين يدي من لم
ليستفيد منه وكون التابع بين يدي المتبوع اذا سأله من حلقة ومشروعية
التعوذ من الفتن عند وجود شيء قد يظهر منه قرينته ونوعها
واستعمال المزاوجة في الدعا في قوله اعف عفا الله عنك والاذى النبي
صلى الله عليه وسلم معفو عنه قبل ذلك قال له ابن عبد البر
مالك عن معنى النهي عن كثرة السؤال فقال ما ادري النهي عن الذي
انتم فيه من السؤال عن النوازل وعن مسئلة الناس المال قال ابن عبد
البر الظاهر الاول والمعالث الي فلا معنى للتفرقة فيه بين كثرة وقلة
لاحيث يجوز ولا حيث لا يجوز قال وقيل كانوا يسألون عن الشيء ويلجون

فيه الان عرم قال واكثر العلما على ان المراد كثرة السوال عن النوازل
والاعلومات والتوليدات كذا قال وقد تقدم الالماع لشيء من
ذلك في كتاب العلم الحديث الرابع قوله حدثنا موسى هو ابن اسماعيل
وعبد الملك هو ابن حميد قوله وكذا هو فظرف
اليه وهو موصول بالسند المذكور وقد افرد كثير من الرواة احد
الحديثين من الاخر والغرض من ايراده منا انه كان ينهى عن قيل
وقال وكثرة السوال وقد تقدم البحث في المراد بكثرة وقد تقدم البحث
في المراد بكثرة السوال في كتاب الرقاق هل هو خاص من المراد بالاحكام
اوالاعم من ذلك والاولى حمله على العموم لكن فيما السايل به احتياج
كما تقدم ذكره وتقدم شرح الحديث اول في الدعوات والثاني في
الرقاق الحديث الخامس قوله عن السن كنا عند عمر فقال فيما عن
التكليف هكذا اورده مختصرا وذكر الحميدي انه جا في رواية اخرى
عن ثابت عن السن ان عمر قرا فاكهة وابا فقال ما الاب ثم قال ما كلفنا
او قال ما امرنا بهذه قلت هو عند الاسماعيلي من رواية هشام عن ثابت
واخرجه من طريق يونس بن عبيد عن ثابت بلفظ ان رجلا سال عمر بن
الخطاب عن قوله وفاكهة وابا ما الاب فقال عمر نهينا عن التعمق في
التكلف وهذا اولى انه كمل به الحديث الذي اخرجه البخاري واولى
منه ما اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي مسلم الكجي عن سليمان
بن حرب شيخ البخاري فيه ولفظه عن السن كنا عند عمر وعليه قميص
في ظهره لبيد رقاع فقرا وفاكهة وابا فقال هذه الفاكهة قد عرفناها
فما الاب ثم قال قد نهينا عن التكليف وقد اخرجه عبد بن حميد في تفسيره

عن سليمان

من سليمان بن حرب بهذا السند مثله سوا واخرجه ايضا عن سليمان بن
حرب عن حماد بن سلمة بدل حماد بن زيد وقال بعد قوله فما الاب ثم قال
يا ابن ام عمر ان هذا لهو التكلف وما عليك ان لا تدري ما الاب وسليمان
ابن حرب سمع من الحادين لكنه اخطى حماد بن زيد فانه اطلق

حدثنا واذا روى عن حماد بن سلمة نسبه واخرج
عبد بن حميد ايضا من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن ابن انه
اخبره انه سمع عمر يقول بينما هو فيها حيا وعنبا والابة الى قوله واما قال
لكل هذا فدعونا فاتى الاب فرفعي عصا كانت في يده فقال هذا لعمر
والله التكليف ابتغوا ما بين لكم من هذا الكتاب واخرجه الطبري من
وجهين اخرين عن الزهري وقال في اخره ابتغوا ما بين لكم في هذا الكتاب
وفي لفظ ما بين لكم فعليكم من مالا فدعوا واخرج عبد بن حميد ايضا
من طريق ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد ان رجلا سال عمر عن
فاكهة وابا فلما راهم عمر يقولون اقبل عليهم بالدرة ومن وجه عن
ابراهيم النخعي قال قرا ابو بكر الصديق فاكهة وابا فقال ما الاب فقيل
كنا وكنا فقال ابو بكر ان هذا لهو التكلف اي ارض تقلني واي سما تظلني
اذا قلت في كتاب الله ما لا اعلم وهذا منقطع عن النخعي والصديق واخرج
ايضا من طريق ابراهيم التيمي ان ابا بكر سئل عن الاب ما هو فقال اي سما
تظلني فذكر مثله وهو منقطع ايضا لكن احدهما يقوي الاخر واخرج
الحاكم في تفسير ال عمران من المستدرك من طريق اسيد عن السن قال قرا
عمر فاكهة وابا فقال لبعضهم كنا وقال لبعضهم كنا وقال بعضهم كذا
فقال عمر دعونا من هذا امنا به كل من عند واخرج الطبري

من طريق موسى بن انس عن انس نحوه ومن طريق معاوية ابن قرة ومن
طريق قتادة كلاهما عن انس كذلك وقد جاء ان ابن عباس فر الاب عند
عمر فاخرج عبد بن حميد ايضا من طريق سعيد بن جبير قال كان عمر يد
في ابن عباس فذكر نحو القصة الماضية في تفسير اذا جاء نصر الله والفتح
واني اجريها وقال تعالى انا صببنا الماء صبا الى قوله وابا قال لسيعة
رزقا لبني ادم والاب مما ياكل الانعام ولم ير كراهة عمر ابكر عليه
ذلك واخرج الطبري باسناد صحيح عن عاصم بن كليب عن ابيه عن بنيه
عباس قال الاب مما تنبته الارض مما ياكل الدواب كلها الدواب
ولا ياكله الناس واخرج عن عدة من التابعين نحو ثم له حج من
طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال الاب الثمار الرطبة وحدا اخرجه
ابن ابي حاتم بلفظ وفاكهة وابا قال الثمار الرطبة وكانه سقط والتاسبة
فقد اخرج ايضا من طريق عكرمة عن ابن عباس نشد حسن الاب الحشيش
للبهائم وفيه قول اخر جوجاه من طريق عطا قال كل شيء نبت على
على وجه الارض فهو اب فعلى هذا يستحسن الاب الحشيش هو هو من
الانعام الانعام بعد الخاص ومن طريق الضحاك قال الاب كل شيء
انبت الارض ينفض سوى الفاكهة وهذا اعم في الاول ذكر بعض اهل
اللغة ان الاب مطلق الرعي واستشهد بقول الشاعر:

له دعوة ميمونة ترجى الصبا ... بها نبت الله الحميد الاوابيا

وقيل الاب ما ليس كهة وقيل الله ليس بعربي وبيده حتى قاله علي مثل ابي
بكر وعمر ليسه في حرج هذا الحديث في هذا الكتاب مقيد منه
الى ان قول الصحابي من دا ونحن نا وحكمه الرفع عند الجمهور نصفة ابي

البني

البني صلى الله عليه وسلم ومن ثم اختلف على راويه في هذا الحديث
الحديث السادس وهو يعلق بالقسم الثالث وهو كالذي قبله
وهو في معنى الحديث الرابع وقد مضى شرح فيه واورده من وجهين
عن الزهري وساقه هنا على لفظ معمر وفي باب وقت الجمعة
من كتاب الصلاة بلفظ شعيب وهما متقاربان واوقع هنا
فاكثر الابصار الكافي رواية الكشميهني وفي رواية غير كثير الناس
وهي الصواب وكذا وقع في رواية معمر عند مسلم ووقع هنا فاكرمه
للمعاونة وذكر ان بين يديها امورا عظاما وفي رواية شعيب
ذكر ان فيها امن اعطاه فقام رجل فقال ابن مرخلتي ابي حزرة
ووقع هنا وتحمد رسولي وفي رواية شعيب وتجمل بنباوه
وقع هنا فسلك خيرين قال ذلك ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم
اولي وسقاله هذا كله من دوبة شعبت قال اليزيدي للرجل
قال من معاصلة اولي كذلك اي كدت تهلك وقال غيره هي ومعي
النهد بدواو عبد الحديث الى بحديث السن انصاما من رواية
ابنه موسى عنه اورده مختصرا وقد تقدم ما فيه الحديث الثامن
قوله ورقا بقاف مما وحدة وهو ابن عمر النكري وربة فيه
عبد الله بن عبد الرحمن هو ابن معمر بن حزم الانصاري ابو طو
الله بهم لهما مشهور بكنيته قوله لن يبرح الناس تسالون
في رواية سالوطة وعند مسلم الصباني رواية عمرة عن
عن ابي سريحة قال ان الناس ليسالون قوله هذا الله
كل شيء في رواية وعرق هذا خلق الله الخالق ومسلم انصاوبقي

رواية البخاري في بدء الخلق من رواية عن وهب ابن منبه عن ابي هريرة بلفظ يأتي الشيطان احد
احدكم فيقول من خلق كذا وكذا حتى يقول له من خلق ربك وفي لفظ لمسلم من
السماء من خلق الارض فيقول الله ولاحمد والطبراني من حديث خزيمة
بن ثابت مثله ولمسلم من طريق محمد بن سيرين عن ابي هريرة حتى يقول
هذا الله خلقنا فمن خلق الله وفي رواية يزيد بن الاصم عنه يقول الله خلق كل شيء
وفي رواية المختار بن فلفل عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عز وجل ان امتك لا تزال تقول مالك اماكن حتى يقولوا الله خلق الخلق
وللبزار من وجه اخر عن ابي هريرة لا يزال الناس يقولون هذا الله خلق
الخلق يحتمل ان يكون مفعولا والمعنى حتى يقال هذا القول وان يكون
مبتدأ حذف خبره اي هذا الامر فتعلم على اللفظ الاول يعني رواية انس
عند مسلم هذا الله مبتدأ وخبره وهذا مبتدأ والله عطف بيان وخلق
الخلق خبره قال الطيبي والاول اولى ولكن تقدير هذا مقدر معلوم
وهو ان الله خلق الخلق وهو شيء وكل شيء مخلوق فمن خلقه فيظهر بزيادة
ما بعد الفاء على ما قبلها قوله فمن خلق الله في رواية يزيد الخلق
من خلق ربك وزاد فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته وفي لفظ
لمسلم فمن وجد من ذلك شيئا فليقل امنت بالله وزاد في اخرى فليتفل
ولابي داود والنسائي من الزيادة فقولوا الله احد الله الصمد الحديث
ثم ليتفل عن يساره ثلاثا وليستعذ ولاحمد من حديث عائشة فاذا وجد
احدكم ذلك فليقل امنت بالله ورسله فان ذلك يذهب عنه ولمسلم
في رواية ابي سلمة عن ابي هريرة نحو الاول وزاد فينا انا في المسجد
اذ جاءنا ناس من الاعراب فذكر سرابهم عن ذلك وانه رماهم بالحصى

وقال صدق

وقال صدق خليلي وله في رواية محمد بن سيرين عن ابي هريرة صدق
الله ورسوله قال ابن بطال في حديث الباب الاشارة الى فائدة السؤال
لانها تفضي الى المحذور وترك السؤال المذكور فانه لا ينتهي الا على جهل مفرط
وقد ورد بزيادة من حديث ابي هريرة بلفظ لا يزال الشيطان يأتي احدكم
فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا وجد
ذلك احدكم فليقل امنت بالله وفي رواية ذاك صريح الايمان والعياذ
هو الذي اراده الصحابي فيما اخرجه ابو داود ومن رواية سهيل بن ابي صالح
عن ابيه عن ابي هريرة قال جاء الناس الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له
ناس من اصحابه فقالوا يا رسول الله انا نجد في انفسنا الشيء نعظم ان
لنا الدنيا وانا تكلمنا به فقال اوقد وجدتموه ذاك
صريح الايمان ولابن ابي شيبة من حديث ابن عباس جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال اني اصدق نفسي بالامر لان اكون خممة
احب الي من ان اتكلم به قال الحمد لله اوسنة ثم نقل
عن الخطابي المراد بصريح الايمان هو الذي يعلم في نفوس سوقهم ان تكلموا
به ومنعهم من قبول ما يلقي الشيطان فلولا ذلك لم يتعاظم في انفسهم
حتى اكفروه وليس المراد الوسوسة نفسها صريح الايمان بل هي من قبل
الشيطان وكيده وقال الطيبي قوله عظم في انفسنا الشيء اي القبيح عن
ما تقدم في حديث ابن ابي هريرة وقوله لعظم ان نتكلم به اي لعظم
بانه لا يليق ان نعتقده وقوله ذلك صريح الايمان اي عليكم بفتح
تلك الوساوس وامتناع قبولكم ووجودكم النفرة عنها دليل على
خلوص ايمانكم فان مرتضر على ما في قلبه من المحال ولا ينفر عنه

وقوله في الحديث الاخر فليستعذ بالله وليتنه اي يترك التفكر في ذلك
الخاطر وليستعذ بالله اذا لم يزل عنه التفكر والحكمة في ذلك ان العلم
باستعاذة الله تعالى من كل ما يوسوسه امر ضروري لا يحتاج للاحتجاج
والمناظرة فاذا وقع شيء من ذلك فهو من وسوسة الشيطان وهي عبث
متناهية لمنها غرض بحيث يحد منكما اخى من الغائلة والاسترسال
فسيضيع الوقت ان سلم من فتنته فلا تدبير في دفعه اقوى من اللجأ الى الله
تعالى بالاستعاذة به كما قال تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ
بالله وقال في شرح الحديث الذي قوله فليقل الله احد بصفات الثلاثة
منبهة على ان الله تعالى لا يجوز ان يكون مخلوقا اما احد
لا ثاني له ولا مثل فلو فرض مخلوقا لم يكن احدا على الاطلاق وسيأتي
مزيد لهذا في شرح حديث عائشة في اول كتاب التوحيد وقال المهلب
قوله مريح الايمان يعني الانقطاع في اخراج الامر الى ما لا نهاية له فلا
بد عند ذلك من ايجاب خالق لا خالق له لان التفكر العاقل
يجد المخلوقات كلها خالقا لا ثر الصفة فيها والحدث الجاري عليها
والخالق بخلاف وهذه الصفة توجب ان يكون كل منهما خالقا لا خالق
له فهذا هو مريح الايمان لا البحث الذي هو من كيد الشيطان المودي
الى الحيرة وقال ابن بطال فان قال الوسوس ما المانع ان يخلق الخالق
نفسه قيل له هذا ينقض بعضه بعضا لانك اثبت وا وجبت وجوده
ثم قلت يخلق نفسه فاه حببت عدمه والجمع بين كونه موجودا
معدوما فاسد لتناقضه لان الفاعل يتقدم وجوده على وجود
فعله فيستحيل كون نفسه فعلا له قال وهذا واضح في ابطال هذه

الشبهة وهي ينبغي الى مريح الايمان انتهى ملخصا من فتحها وحديث ابي هريرة
اخرجه مسلم فعزاه اولى ولفظه انا نجد في انفسنا ما يتعاظم احدنا
ان يتكلم به قال وقد وجدتموه قالوا نعم قال ذاك صريح الايمان
واخرج من حديث ابن مسعود سيأتي النبي صلى الله عليه وسلم
عن الوسوسة فقال تلك محض الايمان وحديث ابن عباس اخرجه
ابو داود والنسائي وصححه ابن حبان وقال ابن المنير شيء ولا يعجز عنه
وهي فاعل لا مفعول وهو الله تبارك وتعالى وقال الكرماني ثبت
ان معرفة الله بالدليل فرض عين او كفاية والطريق اليها السؤال
عنها متعين لانه مقدمتها لكن لما عرف بالضرورة ان الخالق غير
مخلوق او بالكسب الذي يقارب الصدق كان السؤال عن ذلك تفتيشا
فيكون الذم متعلق بالسؤال الذي يكون على سبيل التعنت والا فالتوصل
الى معرفة ذلك وازالة الشبهة عنه صريح الايمان اذ لا بد من الانقطاع
الى ما يكون له خالق دفعا للتسلسل وقد تقدم نحو هذا في صفة ابليس
من بدء الخلق وما ذكر من ثبوت الوجوب يأتي البحث فيه ان شاء
الله تعالى في اول كتاب التوحيد ويقال ان نحو هذه المسألة وقعت
في زمن الرشيد في قصة له مع صاحب الهند وانه كتب اليه هل يقدر
الخالق ان يخلق مثله فلم يرتاب فقال هذا السؤال محال لان المخلوقات
محدثة والمحدثين لا يكون مثل القديم فاستحال ان يقال له يقدر ان
يخلق مثله او لا يقدر كما يستحيل ان يقال في القادر العالم يقدر ان
يجهل نفسه عاجزا جاهلا الحديث التاسع حديث ابن مسعود في سؤال اليهود
عن الروح وقد تقدم شرحه مستوفى في تفسير سورة سبحان وقوله في هذه

الرواية فقام ساعة فرغت يوحى اليه فتاخرت حتى صعد الوحي
ظاهره انه احابهم في ذلك الوقت وهو يرد على
عقبة وسير سليمان اليتيم ان جوابه تاخر ثلاثة ايام وفي سيرة
ابن اسحق انه تاخر خمسة عشر يوما وسيأتي البحث في شيء منه بعد
اربعة ابواب ان شاء الله تعالى قوله باب الاتمون ابا بفعال النبي
صلى الله عليه وسلم ذكر فيه قوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة
حسنة وقد ذهب جمع الى وجوبه لدخول في عموم الامر بقوله تعالى وما
اتاكم الرسول فخذوه وبقوله فاتبعوني يحببكم الله فيجب اتباعه
في فعله كما يجب في قوله حتى يقوم دليل على الندب او الخصوصية وقال
اخرون يحتمل الوجوب والندب والاباحة فيحتاج الى القرينة والجمهور
الندب اذا ظهر وجه القربة وقيل دلالة ظهور منهم من حضر بيان
التكرار وعدمه وقال اخرون ما يفعله ان كان بيانا لحكم حكم ذلك
المبين وجوبا او ندبا او اباحة والا فان ظهر وجه القربة فللندب وما لم
يظهر فيه وجه التعريف فللاباحة واما تقريره على ما يفعله بحضرته
فيدل على الجواز والمسئلة مبسوطة في اصول الفقه وتعلق بها تعارضه
قوله وفعله ويتفرع من ذلك حكم الحائض ونحوها وقد افردت بالتصنيف
وشيخ شيوخنا الحافظ صلاح الدين العلائي فيه مصنف جليل وحاصل
ما ذكر فيه ثلاثة اقوال احدها تقديم القول لان له صيغة تتضمن
العام بخلاف العين ثانيها الفعل لانه لا يطرقه سوى الاحتمال ما بطرق
القول ثالثها يفرع الى الترجيح وكل ذلك محله ما لم تقم قرينة تدل على
الخصوصية وذهب الجمهور الاول والحجة ان القول يعبر به عن المحسوس

والعقل

بخلاف الفعل فتخفيف بالمحسوس كان القول وبان القول مشترك بخلافه
دليل بخلاف الفعل ولان القول يدل بنفسه بخلاف الفعل فيحتاج
لواسطة وبان تقدير الفعل يفضي الى ترك العمل بالقول والعمل بالقول
يمكن معه العمل بما دل عليه الفعل فكان القول ارجح لهذه الاعتبارات قوله
حدثنا سفيان هو الثوري كما جزم به المزي قوله عن ابن عمر في رواية
الاسماعيلي من وجه اخر عن ابي نعيم لسنده سمعت ابن عمر قوله فاتخذ
الناس حتى انهم من ذهب وفضة فسبق الناس حتى انهم افتقر على المثال
لاشتماله على تاسيمهم في به الفعل والترك وقد تقدم شرح ما يتعلق
بخاتم الذهب في كتاب اللباس قال ابن بطال بعد ان حكى الاختلاف
في افعاله عليه الصلاة والسلام يحتج لمن قال بالوجوب بحديث الباب
لانه خلع خاتمه فخلع اخرون نعالهم ونزع فعله في الصلاة فنزعوا
والى امرهم عام الحديبية بالتحلل وتاخروا عن المبادرة رجاء ان ياذن
لهم في القتال وان يفردوا ويكملوا عمرتهم قالت له ام سلمة اخرج اليهم
والحق واذبح ففعل فتابعوه مسرعين دون ذلك على ان الفعل ابلغ من
القول ولا نهاهم عن الوصال قالوا انك تواصل فقال اني لست
واسقي فلولا ان لهم الاقتداء به لقال وما في مواصلتي مما يمنعكم
الوصال لكنه عدل عن ذلك وبين لهم وجه اختصاص بالمواصلة انتهى
وليس في جميع ما ذكره ما يدل على المدعى بني الوجوب بل على مطلق
التاسي به والعلم عند الله تعالى قوله باب ما يكره من التعمق والتنازع
زاد غير ابي ذر في العلم وهو يتعلق بالتنازع والتعمق معا كما ان قوله
والغلو في الدين والبدع بتينا ولهما وقوله لقول تعالى يا اهل الكتاب لا

تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق صدر الاية ستعلق بفروع الدين
وهو المعبر عنه في الترجمة بالعلم وما بعده ستعلق باصوله فاما الغلو فهو
بالمهملة وبتشديد المعجمة ثم قاف ومعناه التشديد في الامر حتى يجاوز الحد
فيه وقد وقع شرحه في الكلام على الوصال في الصيام حيث قال حتى يدع المتعمقون
تعمقهم واما التنازع فمن المنازعة وهي في الاصل المحاربة ويعبر بها عن
المجادلة والمراد بها المجادلة عند الاختلاف في الحكم اذا لم يتضح الدليل
والمذموم منه اللجاج بعد قيام الدليل واما الغلو فهو المبالغة في الشيء
والتشديد فيه حتى يجاوز الحد وفيه معنى تعمق يقال غلا في الشيء يغلو
غلوا وغلا السعر يغلو غلاء اذا جاوز حده وابو نعيم يغلو غلوا بفتح
فم يكون اذا بلغ ما يرضى وورد النهي عنه صريحا كما اخرجه النسائي وابن
ماجة وصححه ابن خزيمة وغيره العالية عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا في حصى الرمي وفيه
واياكم والغلو في الدين فانما اهلك من قبلكم الغلو في الدين واما
البدع فهي جمع بدعة وهي كل شيء ليس له مثال متقدم وتنقسم لغة
ما يحمد وما يذم وفي عرف اهل الشرع ما يلزم ذم وردت في المحمود
يقبل معناها اللغوي واستدلاله بالاية يبنى على ان لفظ اهل الكتاب
للتعميق ليتناول غير اليهود والنصارى او يحمل على ان تنا ولها من بعد
اليهود والنصارى بالالحاق وذكر فيه سبعة احاديث احدها الاول
حديث ابي هريرة في النهي عن الوصال وقد تقدم شرحه في كتاب الصيام
وقوله هنا لو تاخر الهلال لزدتكم وقع في حديث انس الماضي في كتاب
التمني لو مد لنا في الشهر لواصلنا وصالا يدع المتعمقون تعمقهم والهاء

الرواية

والهاء هذه الرواية اشار في الترجمة لكنه جرى على عادته في ايراد الاية
للترجمة ظاهرا اذا ورد في بعض طرقه ما يعطي ذلك وقد تقدم شرح هذا
في كتاب الصيام بزيادة فيه وقوله كما منكى بضم الميم وسكون النون
وبعد الكاف باء ساكنة ثم كاف اي كذا لابي ذر عن المرجاني وعن
المستملي برا بدل الياء من الاكار وعلى هذا فاللام في لهم بمعنى على او عن
الكشميهني بفتح النون وتشديد الكاف المكسورة بعدها لام من الكلال
وهي رواية السابقين وقد مضى في كتاب الصيام من طريق شعيب عن
بلفظ كالتاكيد لهم عن الباب ان ينتهوا الحديث التالي قوله حدثني
وهو يزيد بن شريك التيمي قوله خطبنا علي على ابن طالب على بن الحد
وضم الميم وتشديد الباء هو الطوب المشوي ويقال له اجر بضم همزة وزيادة
واورده فارسي معرب قوله فنثرها الى فتحها فاذا فيها يحتمل ان يكون
على وقعا لمن قراها ويحتمل ان يكون قراها بنفسه قوله المدينة حرم
تقدم شرح ما يتعلق بذلك في اواخر الحج مستوعبا قوله ذمة المسلمين
واحدة تقدم ما يتعلق بذلك ايضا في الجزية والموادعة وقوله فمن
احدث بالحاء المهملة والثاء المثلثة والهمزة للتعدية اي اذال عنه
الخفي وهو الستر من والى قوما بغير اذن مواليه تقدم ما يتعلق
به في الفرائض وتقدم في اواخر كتاب الفرائض ان الصحيفة المذكورة
تشتمل على اشياء غير هذه من القصاص والعقل وغير ذلك بايراد الحديث
هنا لعن من احدث فانه دان وتيد في الحبل المدينة فالحكم عام فيها
وفي غيرها اذا كان من متعلقاتها الدين وقد تقدم شرح ذلك
في باب حرم المدينة في اواخر كتاب الحج وقال الكرماني مناسبة

مناسبة حديث علي للترجمة لعله من جهة انه ليستفاد من قول علي ان عندنا
من اصل كتاب نتا الى اخره تبكيت من تنطع في الكلام وحبا
بغيرها في الكتاب والسنة كذا قال الحديث الثالث قوله الاعمش هو سليمان
هو ابن مهران مصغرا واخره مهملة وهو ابو الضحى مشهور
بكنيته اكثر من اسمه وقد وقع عند مسلم مصرحا به في رواية جرير عن
الاعمش فقال عن ابي الضحى به وهذا يغني عن قول الكرماني يحتمل ان يكون
ابن صبيح ويحتمل ان يكون ابن ابي عمران البطين فانهما يرويان عن مسروق
كوفيون كلهم قوله قال قالت عائشة رضي الله عنها في رواية مسلم
من هذه طرق عن الاعمش لسنده عن عائشة قوله رخص فيه وتنزه عنه
قوم قد تقدم في باب من لم يواجه الناس من كتاب الادب هذا
الحديث لسنده ومتنه وشرحته هناك ان الخير في الاتباع سواء كان ذلك
في العزيمة او الرخصة وان استعمال الرخصة بقصد الاتباع في المحل الذي
وردت اولى من استعمال العزيمة بل ربما كان استعمال العزيمة حينئذ ممنوعا
كما في اتمام الصلاة في السفر وربما كان مذموما اذا كان رغبة عن السنة
كذلك المسح على الخفين واما ابن بطال الى ان الذي تنزهوا عنه قليلة
للصائم وقال غيره لعله الفطر في السفر ونقل ابن التين بسند الداودي
التنزه مما رخص فيه النبي صلى الله عليه وسلم من اعظم الذنوب
لانه بري نفسه اتقى لله من رسوله وهذا الحاد قلت لا شك في الحاد
من اعتقد ذلك ولكن الذي اعتل به من اشير اليهم في الحديث انه
غفر اما تقدم وما تاخر فاذا ترخص في شيء لم يكن مثلي عنزه من
لم يغفر له ذلك فيحتاج الذي لم تغفر له الى الاجتهاد بالعزيمة والسنة

ليتجنبا فاعلمهم صلى الله عليه وسلم انه وان كان الله غفر له لكنه
مع ذلك اخشى الناس له واتقاه فمما فعله صلى الله عليه وسلم من
عزيمة ورخصة فهو فيه في غاية التقوى والخشية لربه فالتفضل
بالمغفرة على ترك الحذر في العمل فيما ما بالشكر وما ترخص فيه فانما
هو للاعانة على العزيمة لم تحملها بانبساط واشار رفيق له اعلمهم الى
القوة العلمية وبقوله واشدهم له خشية الى القوة العملية اي
انا اعلمهم بالافضل واولاهم بالعمل به الحديث الرابع حديث ابن
ابي مليكة في قصة ابي بكر وعمر في تامير الاقرع بن حابس والقعقاع
بن معبد على بني تميم وفيه فنزلت يا ايها الذين امنوا الاية تقدما
اصواتكم وقد تقدم شرحه مستوفى في سورة الحجرات وان المقصود
منه قوله تعالى في اول السورة لا تقدموا بين يدي الله ورسوله و
منه نظهر مطابقته لهذه الترجمة ونقل ابن التين عن الداودي
ان هذا الحديث مرسل لم يتصل منه سوى شيء يسير ومن نظر في ما
تقدم في الحجرات استغنى بما فيه عن تعقب كلامه قوله وقال ابن ابي
مليكة قال ابن الزبير هو الوصل بالسند المذكور قبله وقد وقعت
هذه الزيادة في رواية المستملي وقد تقدم في تفسير الحجرات بعد قوله فانزل
الله يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم الاية فقال ابن الزبير فذكره
قوله فكان عمر بعد ولم يذكر ذلك عن ابيه يعني ابا بكر اذا حدث النبي
صلى الله عليه وسلم الى اخره هكذا اقول بين قوله فكان عمر في هذه
الرواية وبين قوله اذا حدث لهذه الجملة وهي لم يذكر ذلك عن ابيه ذ
اخرها في الرواية الماضية في الحجرات بلفظ فما كان يسمع رسول الله صلى الله

عليه وسلم حتى يستفهمه ولم يذكر ذلك عن ابيه قوله حدثه كما اخي
السراد ما ليس له بعين السين المهملة وتخفيف الراي اي الكلام السرد منا
السادد هو ما قوله كما اخي السراد كصاحب السراد قال الخطابي ويقال عن
ثعلب ان المعنى كالسراد ولفظا اخي صلة قال والمعنى كالمناجي سرا انتهى
وقال صاحب الفائق لو قيل ان معنى قوله كاخي السراد كالمسادة لكان
وجها والكاف في محل نصب على الحال وعلى ما بقي تكون صفة لمصدر
محذوف وقوله لا اسمعه حتى يستفهمه تاكيد بمعنى قوله كاخي السراد
اي يخفف صلواته ويبالغ الى استفهامه من بعض كلامه وقال في
الفائق الضمير في سمعه للكاف ان جعلت صفته للمصدر وهو منصوب
المحل على الوصفية فان اعربت حالا فالضمير لهما ايضا الا ان قلت مضاف
وليس في قوله الى لسمعه حالا من النبي صلى الله عليه وسلم لركاكة المعنى
حينئذ والله اعلم الحديث الخامس حديث عائشة في امر ابي بكر بالصلاة
بالناس وفيه مراجعة عائشة وحفصة وقد تقدم شرحه مستوفى في الباب
الامامة من كتاب الصلاة والمقصود منه بيان ذم المخالفة وقال ابن
التين وفيه ان امره على الوجوب وان في من الحجة في ما يامر به بعض
المكره قلت وليس بما ادعاه من دليل الوجوب ظاهر الحديث السادس حديث
سهل بن سعد في قصة المتلاعنين وقد مضى شرحه مستوفى في كتاب اللعان
والمقصود منه هذا ذكره النبي صلى الله عليه وسلم المتلاعنين وعاتبهما ووقع
في رواية الكشميهني وعاتب بحذف المفعول الحديث السابع حديث
مالك اوس في قصة العباس وعلي مناذعتهما عند عمر في صدقة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد تقدم شرحه مستوفى في في من الخمس والمقصود

منه هذا بيان كراهية التنازع ويدل عليه قول عثمان ومن معه يا
امير المؤمنين افتق بينهما احدهما من الاخر فان الظن بهما انهما وتنازعا
الاول لكل منهما مستند في ان الحق بيده دون الاخر فاقتضى بهما ذلك
وقوله في هذه الطريق استبد والتشديد المشاة بعدها همزة مكسورة اي
تمهلوا وقوله انشدكم بالله في رواية الكشميهني انشدكم الله
بحذف الباء وهو جائز وقوله ما اخناذها بالمهملة ثم الزاي والكشميهني
بالمعجمة ثم الزاء والاول اولى وقوله وكان فيفز في رواية الكشميهني
فكان بالفاء وهو اولى وقوله فاقبل علي على في رواية الكشميهني ثم
اقبل وقوله انزعمان ان ابا بكر فيها كذا هكذا وقع هنا بالابهام
وقد بينت في شرح الرواية الماضية في فرض الخمسة ان تفسير ذلك وقع
في رواية مسلم دخلت الرواية المذكورة عن ذلك انفا ما وتفسيرا
ويوخذ مما ساذكره عن المازري وغيره من تاويل كلام العباس ما
يجاب به عن ذلك وبالله التوفيق قال ابن بطال في احاديث الباب
ما ترجم له من كراهية التطيع والتنازع لاشارته الى ذم من استمر على
الوصال بعد النهي ولا اشارة على ان ذم من خالفه وادعى ان النبي
صلى الله عليه وسلم خصه الله بامن ومن علم الديانة دون غيره
واشارته صلى الله عليه وسلم الى ذم من شدد دينه بان حض فيه وفي
نحي نميم ذم التنازع المودي الى التشاجر ونسبه احدهما الاخر الى قصة
مخالفته فان فيه اشارة الى ذم كل حالة تول بصاحبها الى افتراق الكلمة
والعداوات وفي حديث عائشة اشارة الى ذم التعسف في المعاني التي حشيها
من قيام ابي بكر مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن التين يحتمل

قوله في هذه الرواية استبا اي لسب كلا منهما الاخرى اذا نه ظلمه
وتقدم به ذلك في هذه الرواية استبا اى لسب كل واحد منهما اى انه لم
وتقدم بذلك في هذه الرواية مقبول القضى بيني وبين هذه الظالم
قال ولم يرد انه عظيم الناس وانما اراد ما تاولة في خصوص هذه القضة
ولم يرد ان عليا سب العباس ذلك لانه صنو له ولان العباس يحب
عليا بغير ذلك لانه يعرف فضله سابقته وقال المازري هذا اللفظ
لا يلتئم العباس وتحاشا على من ذلك فهي سيهو من الرواة ولن كان لابد
من صورته فيؤول بان لما سر كلمه بما لا يعتقد ظاهره مبالغة في الزجر
ورد عالما يعتقد بانه مخطئ فيه ولهذا لم ينكره احد من الصحابة لان
الخليفة ولا غيره مع تشدد هم في الكار وما ذلك الا انهم فهموا
بقرينة الحال انه لا يريد الحقيقه انتهى وقد مضى بعض هذا في شرح الحديث
في فرض الخمس وفيه انى في شي من طرق هذه القصة على كلا رلعلى
في ذلك وان كان المفهوم من قوله استبا بالنسبة الى يكون وقع منه
في حق العباس كلام وقال عنه ماشا عليا ان يكون ظالما العباس ان
يصير ظالما بنسبته الظلم الى علي وليس بظالم وقيل في الكلام حذف تقديره
هذا الظالم ان نصب والتقدير هذا كالظالم وقيل هي كلمة تقال في الغضب
لا يراد بها حقيقتها وقيل لكان الظالم يفسر بانه وضع في غير موضعه
تناول الذنب الكبير والصغير وتناول الخصلة الباجة التي لا تطابق
عرفا فيحمل الاطلاق على الاخيرة والله اعلم قوله باب اثم من اوى
محدثا بضم اوله وسكون الحا المهملة وبعد الدال مثلثة اى احدث
العصية قوله رواه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم تقدم موصولا

في الباب

في الباب الذي قبله وعبد الواحد في حديث السن هو ابن زياد وعاصم
هو ابن سليمان المعروف بالاحول وقوله قال عاصم فاخبره في هو موصول
بالسند المذكور وقوله موسى بن انس ذكر الدار قطني ان الصواب
عن عاصم عن النضر بن انس لا عن موسى قال والوهم فيه من الخراز
او شيخه قال عياض وقد اخرجه مسلم على الصواب قلت ان اراد انه
قال عن النضر فليس كذلك فانه انما قال لما اخرجه عن حامد بن عمر
عن عبد الواحد عن عاصم عن ابن السن كان عياض اراد ان الالتباس
صواب فلا يخفى ما فيه والذي سماه النضر هو مسدد عن عبد الواحد كذا
اخرجه في مسنده وابو نعيم في المستخرج من طريقه وقد رواه عمرو بن ابي
قيس عن عاصم فتبين ان بعضه عنده عن انس بنفسه وبعضه عن
النضر بن انس عن ابيه اخرجه ابو عوانة في مستخرجه وابو الشيخ في
كتاب الذهب جميعا من طريقة عن عاصم عن انس قال عاصم ولم اسمع
من انس اراوي بحدثنا فقلت للنضر ما سمعت هذا العين الغدر الرابين
انس قال لكني سمعته اكثر من مائة مرة وتقدم شرح حديثي على وانس
في اواخر الحج في اول فضائل المدينة وذكرت هناك رواية من روي
هذه الزيادة عن عاصم عن انس بدون الواسطة وانه مدرج وبالله
التوفيق قال ابن بطال دل الحديث على ان من احدث حدثا اوى محدثا
في غير المدينة انه غير متوعد بمثل ما توعد به من فعل ذلك بالمدينة
وان كان قد علم ان من اوى اهل المعاصي انه يشاركهم في الاثم فان من
رضي فعل قوم وعملهم التحق بهم ولكن حفت المدينة بالذكر لشرفها لكونها
مهبط الوحي ومواطن الرسول عليه الصلوة والسلام ومنها انتشر الدين

في اقطار الارض فكان لها بذلك بزيد فضل على غيرها وقال غيره السر في
تفضيل المدينة بالذكر انها كانت الى ذاك مواطن النبي صلى الله عليه وسلم
ثم صارت مواطن الخلفا الراشدين قوله باب ما يذكر من دم الحيض
اي القوي بما يؤيد اليه التطرف وهو يصدق على ما يوافق النص وعلى ما لجا
لقد او المدموم منه ما يوجد النص بخلافه وانما يقوله من ابى ان
بعض الفتوى بالرأي لابد وهو ما اداه المرء الى نص كتاب او سنة او قوله وكلف
القياس اي اداه الى تحيد الرأي وهو راشد ثم واحتجاج ابي القياس قال ابن بطال
بل يستعمل على وضا على او ضاعة ولو تتبعت في اثبات العلة التي معه
هي مواركان القياس بل اذا لم تكن العلة الجامعة واضحة فلتمسك بالبراءة
الاصلية ويدخل في تكلف القياس ما اذا استعملة على وطا ضاعة مع وجود
النص واما اذا وجد النص فجالفته شاذ بعد او شذ الدم فيه ممن شهر
لمن تقبل رده مع احتمال ان لا يكون الاول اطلع على النقض قوله ولا يقف
ما ليس لك به علم احتج لما ذكر من ذم اتكلف بالاية ومفسير القفو
بالقول من كلام ابن عباس فيما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق
بن ابي طلحة عنه وكذا قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة لا تقف ما ليس
لك به علم لا تقل رأيت ولم تر ولم تسمع والمعروف ان الاتباع وقد
تقدم في حديث موسى والخضر فانطلقا تقفوان اي يتبعانه يقفو اثره
الصدر تقفي اثره اتبعه وقال ابو عبيدة معناه لا تتبع ما لا علم لك
وقال غيره لا تقف اتباع لقيفا كما ان لا ترتك اف اتباع الاف ويكنى
بذلك عن الاعتراض وتتبع المعايب ومعنى لا تقف ما ليس لك
تحكم بالقياس الخطي والضيق مقلوب من جدب وحيد وسدقة اي

نحو هذا لا خير في القول وقال الطبري بعد ان ذكر عن السلف ان المراد
ان شهادة الرجال والنساء القول القول يعني علمه او الرأي بالباطل هذا
المعنى متقاربة ثم ذكر قول ابي عثمان وشقال اصل القفو العيب
ومنه الحديث لا شعث رفعت تقف امتا ولا تبقى تبدا قول
الشاعر ولا اقف ولا الحواضنزان قضيا ثم نقل عن بعض الكوفيين
فيكون اصل القفا قفو وهي اتباع لا اثر ونعقيده بادة لو كان
كذلك بنت الطي لا بضم القاف وسكون القاف لكن زعم انه على القلب
قال ولا ولي بالصواب لان الاول انهى والنص اة التي اشار اليها نقله
في الشرادعي المغاد القائم بي واستدل الشافعي للرد على من
يقدم القياس على الخبر بقوله تعالى وان تنازعتم في شي فردوه
الى الله والرسول قال معناه والله اعلم في ذلك وقال الله و
رسوله صلى الله عليه وسلم واورد النهي هنا حديث
ابن مسعود ليبين عالا لذي بعد شر منه لا اقول عام خصب
من عام ولا امير خير من امير ولكن ذهاب العلما ثم يحدث قوم
يعشون لا يرون بادا يجهون فيهد الاسلام قوله حدثنا سعيد
في تليد ممتد ثم لا وورثن عظم عظم وهو سعيد بن تليد بن
ابي حدباء عشلي بعيني بهملة ثم نون مصغر وهو المهاجر بن القيها
وكان يكنى لتحالم قوله عبد الرحمن شريح الرو شكور بي معجمة اوله
ومهملة اجزة وهو من وافقت كنيته اسم ابيه هو قوله لا غير
هو ابن هنيدة بجهة الغاري بضعفه وجعل الاعمش حدثنا على رواية
عبد الرحمن لكن ذكر الحاكم ابو نعيم محمد بن طاهر في الجزء الذي

جمعة على حديث معاذ بن جبل في القياس ان عبد الله بن وهب
حدث بهذا الحديث عن ابي شريح وابن لهيعة جميعا الكتاب قدم
لقط ابن لهيعة وهو مثل اللقط الذي هنا ثم عطف عليه رواية
ابي شريح فقال بذلك قلت اخرجه ابن عبد البر في شان العلم من رواية
يحيى عن ابن وهب عن لهيعة فسافة واخبرني جعفر عبد الرحمن بن شر
يح عن ابي الاسود عن عروة عن عبد الله بن عمر وبذلك قال ابن طاهر
فما كنا ندري هل اراد بقوله بذلك اللقط والمعنى فقط حتى وجدنا
مسلمة اخرجه عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح
وجده فسافة بلفظ مغاير للقط الذي اخرجه البخاري قال فغرفنا
ان بلقط الذي حذفه البخاري هو لقط عبد الرحمن بن شريح لذي
ابرزه هنا والذي اورده لقط لقط المغاير الذي بهمة انتهى وسا
كتبه بقاوهما وليس للبيهقي في المعاني كبير وكتب اخر ان مسلما حدث بهذه
عند المتعه وقضيه واقضيه على عبد الرحمن بن شريح حتى وجدت لا
سما على اخرجه من طريق حرملة يعني ذلك ابن طعمه فعرف ان ابن وهب
هو الذي كان يجمعهما قارة واخرى ابن شريح تارة وعند وهب
فيه شيخان اخرجه ابن عبد البر في بيان العلم من طريق سحنون يقول ثنا
ابن وهب ثنا مالك وسعيد بن عبد الرحمن كلاهما عن هشام بن
عروة بالقط المشهور وقد ذكرت في كتاب العلم ان هذا الحديث
مشهور عن هشام بن عروة عن هشام اكثر من سعيد نفسا واقول هنا
ابا القاسم عبد الرحمن بن الحافظ ابي الله عنه ذكر في كتاب التبكة
ان الذين رووه عن الحافظ هذا اكثر من ذلك وسردا سماهم وزاد على

ربعمايه نفس وسعين نفسا منهم من الكبار شعبة ومالك وسفيان
الثوري والاوزاعي وابن جريج وسعر وابو حنيفة وسعيد بن ابي عرو
بة وحماد ان ومعمر بل اكبر منهم مثل يحيى ابي سعيد الانصاري
وموسى بن عقبة والاعمش ومحمد بن عجلان وايوب وبكير بن عبد الله
بن الاشج وصفوان بن سليم وابو معشر ويحيى بن ابي كثير وعمارة
من عزية وهؤلاء العشرة كلهم من صغار التابعين وهم من اقرانه
وانما ذكرنا هنا ما على روايته عن عروة ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن
النوفلي المعروف بيتيم عروة وهو الذي رواه عنه ابن لهيعة وابو
شريح ورواه عن عروة ايضا ولده يحيى وعثمان وابو سلمة ابن عبد
الرحمن وهو من اقرانه والزهري ووافق عروة على روايته عن عبد
الله ابن عمرو بن العاص عمر بن الحكم بن ثوبان اخرجه مسلم من
من طريقه ولم يسق لفظه لكن قال مثله حديث هشام من عروة
وكان ساقه من رواية جرير بن عبد الحميد عن هشام وساذكر ما في
رواية بعض من ذكر من فائدة زائدة **قوله** عن ابي الاسود في رواية
مسلم لسنده الى ابي سريح انا ابو الاسود حدثه **قوله** عن عروة زاد حرملة
في رواية ابن الزبير **قوله** حج علينا اي علينا حاجا عبد الله بن
عمرو سمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في رواية مسلم
قالت لي عائشة يا بنية احق بلغني ان عبد الله بن عمرو مارنا الى الحج
ن فالقه فسايله فانه قد حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علما
كثيرا قال فلقيته فسالته عن اشياء يذكرها عن النبي صلى الله عليه
وسلم فكان فيما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا ينزع

العلم بعد ان اعطاكموه في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني
اعطاهموه بالهاء ضمير الغيبة بدل الكاف ووقع في رواية حرملة لا ينزع
العلم انتزاعا وفي رواية هشام المذكورة في كتاب العلم من طريق مالك عنه
ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد وفي رواية سفيان
بن عيينة عن هشام من قلوب العباد اخرجه الحميدي في مسنده عنه
وفي روايته جرير عن هشام عند مسلم مثله لكن قال من الناس وهو الوارد
في اكثر الروايات وفي رواية محمد بن مجلان عن هشام عند الطبراني
ان الله لا ينزع العلم انتزاعا ينتزعه منهم بعد ان اعطاهم ولم يذكر
على من يعود الضمير وفي رواية معمر عن هشام عند الطبراني ان الله لا
ينزع العلم من صدور الناس بعد ان يعطيهم اياه واظن عبد الله
بن عمرو انما حدث بهذا جوابا عن سوال من ساله عن الحديث الذي
رواه ابو امامة قال لما كان في حجة الوداع قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم على جمل آدم فقال يا ايها الناس خذوا من العلم قبل ان
يقبض وقبل ان يرفع من الارض الحديث وفي اخره الا ان ذوات حملة
ثلاث مرات اخرجه احمد فالطبراني والدارمي فبين عبد الله بن عمر
ان الذي ورد في قبض العلم انما هو على الكيفية التي ذكرها وكذلك
اخرج قاسم بن اصبغ ومن طريقه ابن عبد البر ان عمر سمع ابا هريرة يحدث
بحديث يقبض العلم فقال ان قبض العلم ليس بشيء ينزع من صدور الرجال
ولكنه فناء العلماء وهو عند احمد والبزار من هذا الوجه قوله لكن
ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم كذا في الفتح والتقدير ينتزعه منهم بقبض
العلماء مع علمهم فيه نوع قلب ووقع في رواية حرملة ولكن يقبض

العلما

العلماء بدل قبض العلم بعلمهم وفي رواية هشام ولكن يقبض العلم بقبض
العلماء وفي رواية معمر ولكن ذهابه قبض العلماء ومعانيها متقاربة
قوله فيبقى ناس جهال هو بفتح اول يبقى في رواية حرملة ويبقى في الناس
رؤساء جهالا وهو بضم اول يبقى وتقدم في كتاب العلم ضبط رؤساء
هو بصيغة جمع رأس وهو رواية الاكثر اورليس وفي رواية هشام حتى اذا
لم يبق عالم هذه الرواية التي ذكر من طريق مالك ولغيره لم يبق عالما
اتخذ الناس رؤساء جهالا وفي رواية جرير عند مسلم حتى اذا لم يترك
عالما وكذا وكذا في رواية صفوان ابن سليم عند الطبراني وهي قيد
الرواية الثانية وفي رواية محمد بن مجلان حتى اذا لم يبق عالم وكذا
في رواية شعبة عن هشام وفي رواية محمد بن هشام بن عروة عن ابيه
عند الطبراني فيصير الناس رؤساء جهالا وفي رواية معمر عن الزهري
عن عروة عنده بعد ان يعطيهم اياه ولكن يذهب بالعلماء كلما كلما
ذهب عالم ذهب بما معه من العلم حتى يبقى من لا يعلم قوله يستفتون
فيفتون برأيهم فيضلون بفتح اوله ويضلون بضمه وفي رواية
حرملة يفتونهم بغير علم فيضلون ويضلون وفي رواية محمد بن
مجلان ليستفتن فيفتوهم والباقي مثله وفي رواية هشام بن عروة
ضلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا وهي رواية الاكثر وخالف الجميع
قتيبة بن الربيع وهو صدوق ضعف من قبل حفظه فرواه عن هشام بلفظ
لم يزل للعرب في اسرائيل معتد لا حتى تشابهوا سبابا الا ممن فتوا بالرأي فضلوا
اخرجه البزار وقال تفرد به قتيبة قال ذو المحفوظ بهذا اللفظ ما رواه
غيره عن هشام فارسله قلت والمرسل المذكور اخرجه الحميدي في الفتاوى

رواه البيهقي في المدخل من طريقه عن ابن عيينه قال ثنا هشام بن عروة
عن ابيه فذكره كرواية فليس سوا قوله فحدثت به عائشة فاعرضت
رواية فلما حدث عائشة بذلك اعظمت ذلك انكرته وقالت حدثك
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا قوله فزعم ان عبد الله بن
عمر وهم بعد فقالت يا ابن اختي انطلقت اي عبد الله فاستثبت منه
الذي حدثتني عنه في رواية حرملة انه حج من السنة المقبلة ولفظه
قال عروة حتى اذا كان قابل قالت له ان ابن عمرو قد تقدم فالقه
ثم فاتحه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم قوله فحيسته
فسألته في رواية حرملة فلقيته قوله فحدثني به في رواية حرملة ٢
حدثني به في المرة الاولى ووقع في رواية سفيان بن عيينه الموصولة
قال عروة ثم لم ثبت سنة ثم لقيت عبد الله بن عمرو في الطواف
فسألته فاحدثني به فما زاد ان لقاه اياه في المرة الثانية كان بمكة
وكان عروة كان حج في تلك السنة من المدينة موجع عبد او الله
من مصر فبلغ عائشة وكون قولها قد قدم اي من مصر طالبا لمكة
الا انه قدم المدينة اولا ودخلها للقيه عروة بها ويحتمل ان يكون
عائشة حجت تلك السنة وحج معها عروة فتقدم عبد الله بعد عروة بائتين
قوله فعجبت فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو في رواية حرملة
فلما اخبرتها بذلك قالت ما احسبه الا صدق اراه لم يزد فيه شيأ ولم
ينقص قلت ورواية الاصل تحتمل ان عائشة كان عندها علم من الحديث
وظنت انه زاد فيه او نقص فلما حدث به ثانيا كما حدث به اولا
تذكرت انه على وفق ما كانت سمعت ولكن رواية حرملة التي ذكر فيها

انها انكرت

انها انكرت ذلك واعظمت ظاهرة في انه لم يكن عندها من الحديث
علم وبوب عليه ذلك انها لم تستدل على انه حفظ الا لكونه حديث بعهد
سنة كما حدث به اولا لم يزد ولم ينقص قال عياض لم تتهم عائشة عبد
الله ولكن لعلها تعيب عليه انه مما قرأه من الكتب القديمة لان
كان قد طالع كثيرا منها ومن ثم قالت احدثك انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول هذا انتهى وعلى هذا فرواية معمر له عن الزهري
عن عروة عن عبد الله بن عمرو هي المعتمدة في مصنف عبد الرزاق وعند
احمد والنسائي والطبراني من طريقه ولكن الترمذي لما اخرجه من
رواية عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة قال رواه الزهري هذا الحديث
عن عروة عن عائشة وهذه الرواية التي اشار اليها رواها يونس بن
يزيد عن الزهري عن عروة عن عائشة اخرجه ابو عوانة في صحيحه والبزار
من طريق يسيب بن سعيد عن يونس ويسيب في حفظه شيء وقد
شدد بذلك ولما اخرجه عبد الرزاق من رواية الزهري اردفه
برواية معمر عن يحيى بن ابي كثير عن عروة عن عبد الله بن عمرو قال
اشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينزع الله العلم
بعد ان يقبضه ولكن يقبض العلما الحديث وقال ابن عبد البر في بيان
العلم رواه عبد الرزاق ايضا عن معمر عن هشام بن عروة بمعنى حديث
مالك قلت ورواية يحيى اخرجها الطيالسي عن هشام الدستوائي عنه
ووجدت عن الزهري فيه سندا اخر اخرجه الطبراني في الاوسط
من طريق العلما بن سليمان الرقي عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة
فذكر مثل رواية هشام ولكن زاد بعد قوله واضلوا عن سواء السبيل

والعلا بن سليمان ضعفه ابن عدي واورده من وجه اخر عن ابي
هريرة بلفظ رواية حرملة التي مضت و سنده ضعيف ومن حديث
ابي سعيد الخدري بلفظ يقبض الله العلما ويقبض العلم معهم فينشا
احداث ينزوا بعضهم على بعض نزو البعير على البعير ويكون الشيخ فيهم
مسقفا وسنده ضعيف واخرج الدارمي من حديث ابي الدرداء قول رفع
العلم ذهاب العلم ذهاب العلما واما حديث ابي امامة الذي
اشرت اليه اولا وقت بحديث النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث
وفي حديث ابي امامة من الفايدة الزايدة ان بقا الكتب بعد رفع
موت العلما لا يغني من ليس بعالم شيا فان في بقيته فساله اعرابي
فقال يا نبي الله كيف يرفع العلم منا وبه اظهرنا المصاحف وقد
تعلمنا ما فيها وعلمناها ابنا نا ونسانا وحد منا رفع الله راسه هو
مغضب فقال هذه اليهود والنصارى بين اظهرهم المصاحف لو يعملون
منها بحرف فيما جاهم انبيا وهم ولهذه الزيادة شواهد من حديث
عوف بن مالك وابن عمر وصفوان بن عسال وغيرهم وهي عند الترمذي
والطبراني واللامي والبزار بالفاظ مختلفة وفي جميعها هذا المعنى
وقد شرع قبض العلم بما وقع تفسيره به في حديث عبد الله بن
عمرو ذلك فيما اخرج احمد من طريق بن يد بن الاعظم عن ابي هريرة
فذكر الحديث وفيه ويرفع العلم فسمعه عمر فقال اما انه ليس بانقاع
من صدور العلما ولكن يحتمل ان يكون عند عمر من فحوى ما يكون شاهدا
لتوبة الحديث عبد الله بن عمرو واستدل بهذا الحديث على جواز خلو
الزمان عن مجتهد وهو قول الجمهور خلافا لاكثر الحنابلة وبعض

من غيرهم

من منعهم كانه مرتب في رفع العلم بقبض العلما وفي ترئيس اهل الجهل
ومن لازمه الحكم بالجهل وافا العلم ومن يحكم به استلزم انتفا
الانتفا الاجتهاد والمجتهد وخوض هذا الحديث لا تزال الطايفة
من امتي ظاهرين حتى ياتيهم امر الله وفي لفظ حتى تقوم الساعة
او حتى تاتي امر الله ومضى في العلم كالاول بغير شك وفي رواية
مسلم ظاهرين على الحق حتى ياتي امر الله ولمسلك وهو المعتمد واجيب
اولا بانه ظاهر في عدم الخلو لا في نفي الجواز وثانيا بان الدليل الاول
اظهر للتصريح بقبض العلم تارة وبرفعه اخرى بخلاف الثاني وعلى
تقدير التعارض فيبقى ان الاصل عدم المانع قال الاجتهاد فرض كفاية
فيستلزم انعقاده الاتفاق على الباطل واجيب بان بقا فرض
الكفاية مشروط ببقا العلما فاما اذا قام الدليل على انقراض العلم فلا
يفتقد من مستفي القدرة والتمكن من الاجتهاد واذا ينبغي ان يكون معقودا
لم يقع التكليف به هكذا اقتضى عليه جماعة وقد تقدم في باب تغير
الزمان حتى تعيد الاوثان اواخر الفتن ما يشير الى ان محل وجود
ذلك فقد المسلمين يهبوب الريح التي يقبض بعد عيسى عليه السلام
فلا يبقى احد في قلبه مثقال ذرة من ايمان اه قبضته ويبقى شرار
الناس يتهارجون تقوم الساعة وهو معناه عند مسلم كما بينته هناك
فلا يرد اتفاق المسلمين على ترك فرض الكفاية والعلم بالجهل بعدم
وجودهم وهو المعبر عنه بقوله حتى ياتي امر الله واما الروايتان بلفظ
حتى تقوم الساعة فهي محمولة على اشراطها لوجود اكثر اسوائها
وقد تقدم هذا بادلته في باب المذكور ويؤيده ما اخرجه احمد وصححه

الحاكم عن حذيفة ونعم يدرس العلم كما يدرس شي الثوب الى غير
ذلك من الاحاديث وحوبا الطبري ان يضمن في كل شي من الحديثين
المحل الذي يكون فيه تلك الطائفة فالموصوفون لشرار الناس
الذين يبقون بعد ان يقبض الخير من يقتضيه يكون مثلا ببعض
البلاد كالمشرق التي هي اصل الفتن والموصوفون على الحق يكونون
مثلا ببعض البلاد كبيت المقدس لقوله في حديث معاذ انهم يكونون
بالشام وفي لفظ بيت المقدس وما قاله وان كان محتملا يرده قوله
في حديث ابن في صحيح مسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله
الى غير ذلك من الاحاديث التي ذكرها في معنى ذلك والله اعلم ويمكن
ان تنزل هذه الاحاديث على الترتيب في الواقع فيكون اولا رفع
العلم بقبض العلماء المجتهدين الاحياء المطلق ثم المقيد ثانيا فاذا
لم يبق مجتهد استووا في التقليد لكن ربما كان بعض المقلدين
اقرب الى بلوغ درجة الاجتهاد المقيد من بعض ولا سيما ان
زعمنا على جواز تجزي الاجتهاد ولكن لغلبة الجهلة تقدم اهل الجهل
امثالهم والبه الاشارة بقوله اتخذ الناس رؤسا جهالا وهذا
لا ينفي تدليس بعض من لم يتصف بالجهل التام كما لا يمنع تدليس من لم
ينسب الى الجهل في الجملة في زمن اهل الاجتهاد وقد اخرج ابن عبد
البر في كتاب العلم من طريق عبد الله بن وهب سمعت خلاد بن
سليمان الحضرمي يقول حدثنا دراج ابو السمح يقول جاءني على الناس
زمان ليس الرجل اداحلته حتى يسير عليها في الامصار يلتمس من
يفتيه بسنة تدعو لها فلا يجد الا من يفتيه بالظن يحمل على ان المراد

الاغلب الاكثر في الحالين وقد وجد هذا مشاهدا فيوشك ان يقبض
اهل تلك الصفة ولا يبقى الا المتكلم الصرف وحينئذ يصور خلو الزمان
عن مجتهد حتى في بعض الابواب في بعض الاياد لكن ينبغي ان له
نسبة الى العلم في الجملة يزداد حينئذ غلبة الجهل وقد يلبس اهله فيوشك
ان يقبض اولئك حتى لا يبقى منهم احد وذلك حد يدان يكون عند
خروج دجال او بعد موت عيسى عليه السلام حينئذ يصور خلو
الزمان عن من من السيب الى العلم اصلا بقبض الريح فتقبض كل من
وهناك سيتحقق خلو الارض عن مسلم فضلا عن عالم فضلا عن مجتهد
ويبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة والعلم عند الله تعالى وقد
في اوايل كتاب الفتن كثير من المباحث والمتعلق بقبض
بالفظا والفضل وفيه حض العالم طلبه على الاخذ عن غيره لمستفيد
سالين عنده وفيه الثبت فيما يحدث به المحدث اذا قامت قرينة
الذهول ومراعاة الفاضل من هو فقول عائشة اذهب اليه فقاتحه
حتى تسأله عن الحديث ولم تقل له سله عنه ابتداء حشية من
استجهاله وفيه الزجر عن تدليس الجاهل لما يترتب من المفسدة وقد
يمتنع به من لا يجيز تولية الجاهل بالحكم ولو كان عاقلا عفيفا
لكن اذا دار بين العالم الفاسق والجاهل العفيف فالجاهل العفيف
اولى لان ورعه يمنعه عن الحكم بغير علم فيحمله على البحث والسؤال
وقال ابن بطال التوفيق بين الاية والحديث في ذم العمل بالرأي
وبين ما فعله السلف من استنباط الاحكام ان نصب الاية ذم القول
بغير علم فخص من كلام بما يجرد عن استناد الى اصل ومعنى الحديث ذم

من افتى الجهل كذ وصفهم بال صله والال ولا فقد مدح من
استنط من الاصل بقوله لعلمه الذين يستنطونه منهم فالراي
اذكان يستند الى اصل من الكتاب والسنة والاجماع فهو الحق
وان كان يدل على دالراي الكنه مخصوص مما اذا كان معارضا
للنص فكانه قال انهو الراي اذ لحال السنة كما وقع لناحنت الى
نارسول الله صلى الله عليه وسلم بالتحيل وحنيا استمد على
الاجرام وارخنا القبال التكاسكنا وتهتهر عدونا وحفى عنا ماطهر
للنبي صلى الله عليه وسلم مما حدث عقيبه وعمر هو الذي
كتب الي شريح انظر مما تبين لك من كتاب الله فلا تسال عنه
احدا فان لم تتبين لك من كتاب الله فاتبع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فما لم يتبين لك في السنه فاجتهد فيه رايك
هذا روايه ليسال عن الشعبي وفي روايه البيتاني عن شعبي عن
شريح ان عمر كتب اليه نحوه وقال واحرص ان كتابا فيه ما ان يكون فيما
في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكن فيما قضى به
الصالحون فان لم يكن فان شئت فتقدم وان شئت فتاخر ولا ارى
لا خيرا في تاخر عمر يا ممن باب اجتهاد فدل على ان الراي الذي ذمه
ما خالف الكتاب او السنه واخرج ابن بطة بسنده سند صحيح عن
عن ابن مسعود نحو حديث عمر بن رويبة الشيباني وقال في اخره
فان جاء ما ليس في ذلك فليجتهد رايه فان الحلال بين والحرام
بين وفوق ما يريبك الى ما لا يريبك قوله حدثنا عبدان
هو عبدان هو اللقب عثمان وعبدان فقد وابو حمزه

بالمهملة

بالمهملة تما الراي هو العسكري وساق الباقين على لفظ شيخه
فقدمه على رواية ابي جمرة وشاقه اتم ثم عطف عليه رواية ابي
حمزه وفي اخره سمعت سهل بن حنيف يقول ذلك قوله قال شهر بن
ضيف يا ايها الناس فاتقدم بيان شرك حطية بن الك في نصيبه
سردقة الفتح وبنو اسيرن المراد بقوله سهل يوم بدر وحنبل وقوله
تقطعنا بالطا المهملة المكسورة بعد العين المشاكلة بيوفوقه
في من قطع وهو الشديد في القتال وفي رواية لا سهلن
بسكون الهاء بدل الهاء والنون المفتوحتين والمثنى اذ التاني الشهل
من الارض اهضبن بنا وهو كناية عن البخول من الشدة الى الفرج
وقوله بنا في رواية الكشميهني بها وبرد سهل انهم كان كان اشد
قعوا في شدة لجاجوك فيها الى الضنا المغاري والشرث والعنوج
العمرية عمد والى صوها لهم هو صعوها على غواتهم وهو كناية
عن الحديث في بحر فاد فعلوا ذلك فاو هو ما حال البزول في شهر
ثم استثنى الحرب التي وقعت نصوبن لما وقع فيها من انطاس
وشدة المارضة من عجم القوم بقيس اد جاءه على ومن معه ما
شرع لهم من قبا اهل البغي حتى يرجعوا الى الحق واجاء معاوية
ومن معه ما وقع من قتل عثمان مما للوما وجود قبله با
عبالهم في العسكر العراقي فغلطت الشبهة حتى اشتد القتال واكثر
التقلق في الجانبا الى ان وقع التحكيم فكان ما كان قوله
قال ابو وايل شهدت صفين وليست الي صفين كذا في دوطين
وليست صفينوت وفي راويه الشن مثله ولكن قال وليست الصفوان

بن ياد ٨ الف ولام والمشهور في صفين كسر الصاد المهملة وبعضهم فتحها
وجزم بالكسر جماعة من الائمة والفا مكسورة مثقلة اتفاقا والاشهر فيها
بالياء قيل النون كاردبن وفلسطين وقنسرين وعزها ومنهم من
ابدل الياء واوا في الاحوال وعليها تين اللغتين فاعرابها اعراب
غسلين وعربون ومنهم من اعرابها اعراب جمع المذكر السالم فتقرف
بحسب العوامل مثل لفي عليين وما ادريك ما عليون ومنهم من
فتح النون به الحاد لزوما نقل كل ذلك ابن مالك ولم يذكر فتح النون
مع الياء وقوله الهموا رايكم على دينكم اي لا تقلوا في امر الدين بالراي
المجرد الذي لا يستند الى اصل من الدين وهو كنحو قول علي فيما اخرجه
ابو داود بسند صحيح ولكان الدين بالراي لكان مسح اسفل الخف اولى
من اعلاه والسبب في قول سهل ذلك ما تقدم بيانه في استتابه
المرتدين ان اهل الشام لما استعروا ان اهل العراق شارفوا ان يغلبوهم
وكان اكثر اهل العراق من القراء الذين بالعوض والتدين ومن ثم
صار منهم الخوارج الذين مضى ذكرهم فانكروا على علي ومن اطاعه
الاجابة الى التحكيم واسندوا الى قصة الحديبية وان النبي صلى الله
عليه وسلم اجاب قريشا الى الصالحة مع ظهور غلبته لهم وتوقف
بعض الصحابة اولا حتى ظهر لهم ان الصواب ما امرهم به كما مضى بيانه
مفصلا في الشروط واول الكرماني في كلام سهل بن حنيف بحسب ما احتمله
اللفظ فقال كانهم الهموا سهلا بالتقصير في القتال احيانية فقال
لهم بل اتهموا انتم رايكم فاني لا افتركما لم اكن مقصرا يوم الحديبية
من اجل اني لا اخالف حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن لك

التوقف اليوم لاجل مصلحة المسلمين وقد جاء عن عمر نحو قول سهل
ولفظه اتقوا الراي في دينكم اخرجه البيهقي في المدخل هكذا مختصرا
واخرجه هو والطبري والطبراني مطولا بلفظ اتهموا الراي على الدين
فلقد رايتني اردا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي اجتهادا
فوالله ما الوا عن الحق وذلك يوم ابي جندل حتى قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ترالي ارضى وتابى والحاصل ان الصيرالى
الراي انما يكون عند فقد النص والى هذا ابو محمد قول الشافعي فيما
اخرجه البيهقي بسند صحيح الى احمد بن حنبل سمعت الشافعي يقول القياس
عند الضرورة ومع ذلك تلبس العامل برايه على ثقته من انه وقع
في المراد من الحكم في نفس الامر وانما عليه بذل الوسع في الاجتهاد
ليوجر ولو اخطا وبالله التوفيق واخرج البيهقي في المدخل وابن
عبد البر في بيان العلم عن جماعة من التابعين كالحسن وابن سيرين
وشريح والشعبي والنخعي نحو ما سبق جيا ذم القول بالراي المجرد ويجمع
ذلك كله حديث ابي هريرة لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما
جئت به اخرجه الحسن ابن سفيان وغيره ورجاله ثقات وصححه النووي
في اربعين واما ما اخرجه البيهقي من طريق الشعبي عن عمرو بن
حريث عن عمر قال ايها كم واصحاب الراي فانهم اعداء السنن اعيتهم
الاحاديث ان يحفظوها فقالوا بالراي فضلوا واضلوا فظاهر في ان
المراد ذم من قال بالراي مع وجود النص من الحديث لاغفاله التنقيب
عليه فهذا ايلاهر داوي منه بالذم من عرف النص وعمل بما عارضه
من الراي لرده بالتاويل والى ذلك الاشارة في الترجمة بقوله و

تكلف القياس والله اعلم وقال ابن عبد البر في بيان العلم بعد ان ساق
آثارا كثيرة في ذم الراي ما لفظه اختلف العلما في الراي المقصود اليه
بالذم وفي هذه الآثار موقوفها وموقوفها ومقطوعها فقالت طائفة
هو القول في الاعتقاد مخالفة السنن لا يفهم استعملوا اراهم وقياسهم
في رد الاحاديث حتى طعنوا في المشهور منها الذي بلغ التواتر كاحاد
الشفاعة والحوض
والميزان وعذاب القبر الى غير ذلك في الصفات والعلم
والنظر اكثر اهل العلم الراي المذموم الذي لا يجوز النظر فيه ولا الاستدلال
به هو ما كان في مخالفة ذلك من مذهب البدع ثم اسند عن احمد بن حنبل
قال لكاد ترى احدا نظر في الراي الا وفي قلبه دغل قال وقال جمهور
اهل العلم الراي المذموم في الآثار المذكورة هو القول في الاحكام
بالاستحسان والتشاغل بالاغلوطات ورد الفروع بعضها الى بعض
دون ردها الى اصول السنن واصناف كثيرة منهم الى ذلك من تشاغل
على بالاكثار منها قبل وقوعها لما يلزم من الاستغراق في ذلك من
تعطيل وقوي ان عبد البر هذا القول الثاني واحتج له ثم قال ليس
احد من العلما الامة يثبت عنده حديث عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم يثبت ثم رده الا بادعاء نسخ او معارضة اثر غيره
او اجماع او عمل يجب على اصله الانقياد اليه او طعن في سنده و
لو فعل ذلك بغير ذلك لسقطت عدالته فضلا عن ان يتخذ اماما
وقد اعاذهم الله تعالى من ذلك ثم ختم الباب بما بلغه عن سهل
بن عبد الله التستري الزاهد المشهور قال ما احدث احد من العلم شيئا

الا سيل عنه يوم القيامة قال واقف السنة سلم والا فلا قلت فهذا باب
ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عما لم ينزل عليه الوحي فيقول
لا ادري او لم يجب حتى ينزل الله عليه الوحي الذي كان له فيه سيل
عن الشيء الذي لم يوح اليه فيه هذا لان امكان ان يقول لا ادري فاما
لبكت حتى يأتيه بيان ذلك الوحي والمراد بالوحي اتم من المستعمل
بلاوته ومن غيره ولم يذكر لقوله لا ادري دليلا فان كلا من
الحديثين المعلق والموصول من امثلة الشق الثاني واجاب بعضهم
بانه استغنى بعد وجوبه وقال الكرماني في قوله في الترجمة لا ادري
جواز اذ ليس في الحديث ما يدل عليه ولم يثبت عنه صلى الله
عليه وسلم ذلك لكن اقال وهو بما هل متشديد منه كما سيأتيه
والذي يظهر انه اشار في الترجمة الى ما ورد في ذلك ولكنه لم يثبت
عنده منه شيء تقتضي على شرطه وان كان يصلح للحجة كعادته في امثال
ذلك واقرب ما ورد في ذلك عنه حديث ابن مسعود الماضي في تفسير
سورة ص من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم الحديث
لكنه موقوف والمراد هنا انما هو ما جا عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه اجاب بلا اعلم او لا ادري وقد وردت فيه احاديث منها
حديث ابن عمر جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي البقاع
خير قال لا ادري فاتا جبريل فسأله فقال لا ادري فقال سل ربك
فانتفض جبريل انتفاضة الحديث اخرجه ابن حبان والحاكم عنه
من حديث جبير بن مطعم وفي الباب عن ابن عمر عند ابن مردويه واما
حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ادري الحدود

كفارة لا هلها الا ان عند الدار قطني والحاكم فقد تقدم في شرح حديث
عبادة من كتاب العلم الكلام عليه وطريق الجمع بينه وبين حديث
عبادة ووقع الالمام النبي من ذلك في كتاب الحدود وقال ابن الحاجب
في اوايل مختصره لمنتهى الادري وقد اوردت من ذلك ما تيسر في
الامالي من تخريج احاديث المختصر قوله ولم يقل برايي ولا قياس قال
الكرماني هما مترادفان وقيل الراي التفكر والقياس الالحاق وقيل
الراي اعم ليدخل فيه الاستحسان ونحوه انتهى والذي يظهر ان الاخير
مراد البخاري وهو ما دل عليه اللفظ الذي ورد في الباب الذي قبله
من حديث عبد الله بن عمرو وقال الاول اعني المعلم ما جاء عن اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لم يجئ عن بعضهم فليس بعلم واخرج
ابو عمر بن يعقوب بن شيبة عن ابن مسعود قال لا زال الناس مقتربين
بخير ما اتاهم العلم من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم واكابرهم فاذا
اتاهم العلم من قبل اصاغرهم وتفرقت اهواؤهم هلكوا وقال ابو عبيدة
ومعناه من كل ما جاء عن الصحابة وكبار التابعين لهم باحسان هو العلم
الموروث وما احدثه من بعدهم المذموم وكان السلف يفرقون بين
العلم والراي فيقولون للسنة علم وما عداها راي وعن احمد نوخذ العلم
عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن اصحابه فان لم يكن فعن التابعين
نختار وعنه ما جاء عن الخلفاء الراشدين هو من السنة وما جاء عن
الصحابة من قال انه سنة لا ادفعه وعن ابن المبارك لكن المعتمد عليه
الاول وخذ وا من الراي سهلكم الحين والحاصل ان الراي ان كان مستندا
للمنقول من الكتاب او السنة فهو محمود وان كان مجردا عن علم فهو مذموم

وعليه

وعليه يدل حديث ابن للبيل المذكور فانه ذكر بعد فقد العلمين الجهال
يفتون برايهم قوله لقوله في رواية المستملي لقيله الله تعالى وقد
قيل ابن بطال عن المهلب ما معناه انما سكت النبي صلى الله عليه وسلم
في اشيا معضلة ليست لها اصول في الشريعة لا يلتفت فيها من اطلاع الوحي
والا فقد شرع صلى الله عليه وسلم لامته القياس وعلمهم كيفية الاجتهاد
فيما لا نص فيه حيث قال التي سالته هل تجزئ عن امها فالله احق
بالقضا وهذا هو القياس في لغة واما عند العلم فهو تشبيه مالا
حكم فيه بما فيه حكم في المعنى وقد تشبيه الخمر بالخيل فاجاب من سأله
عن الخمر بالاية المجامعة لمن يعلم مثقال ذرة خيرا يره الى اخرها كذا قال
ونقل ابن التين عن الداودي ما حاصله ان الذي احتج به البخاري
غالبا ادعاه من النفي محجة في الاثبات لان المراد بقوله بما اراك الله
ليس محصورا في المنصوص عليه فيه اذن في القول بالراي ثم ذكر قصة
الذي قال ان امراتي ولدت اسود هل من ابل الى ان قال فلعله نزعة
عرق وقال لما الى لبنها بن معه اجنبي منه وبا سورة فتح ذكر اشارا
تدل على الاذن في القياس وتعقبها ابن التين بان البخاري لم يرد
النفي المطلق وانما اراد انه صلى الله عليه وسلم ترك الكلام في
اشياء واجاب بالراي في اشيا وقد يوجب كل ذلك ما ورد فيه و
اشار الى قوله بعد ما بين باب من شبه اصلا معلوما باصل مبين
وذكر فيه حديث فلعله نزعة عرق وحديث فدين الله احق ان
يقضى ويهذا يندفع ما توهمه المهلب والداودي ثم قال ابن بطال
اختلف هل يجوز للنبي صلى الله عليه وسلم ان يجتهد فيما لم ينزل

عليه لانها بما يجري مجرى الوحي من منام ونحوه ونقل ان لا نضب
لمالك فيه قال ولا شبه جوازه وقد ذكر الشافعي المسئلة في الام وذكر ان
محمد بن قال انه لم يسن شيئا الا بامر وهو على وجهين اما بوحي يتلى على الناس
واما بمسالة من الله ان افعل كذا فقول الله تعالى وانزل الله عليك
الكتاب والحكمة الاية فالكتاب ما يتلى والحكمة ما اوحاه بغير الله
من تلاوة ويريد ذلك قوله في قصة العسيف لاقضين بينكما بكتاب الله
اي بوحيه ومثله حديث يعلى بن امية في قصة الذي سال عن العمرة
وهو لابس الجبة فسكت حتى جاءه الوحي فلما سري عنه اجابه واخرج
الشافعي من طريق طاوس ان عنده كتابا في العقول نزل به الوحي
واخرج البيهقي بسند صحيح عن حسان بن عطية احد التابعين ممن تفات
الشامتين كان جبريل ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم بالسنة كما
ينزل بالقرآن ويجمع ذلك كله وما ينطق عن الهوى الاية ثم ذكر الشافعي
ان من وجوه الوحي ما يراه في المنام وما يلقيه روح القدس في روعه
ثم قال ولا تعد والسنن كلها واحدا من هذه المعاني التي وصفت
انتهى واحتج من ذهب الى انه كان يجتهد بقول الله تعالى فاعتبروا يا اولى
الابصار والانبياء افضل اولى الابصار والانبياء افضل اولى الابصار
وما ثبت من اجر المجتهد ومضاعفته والانبياء احق بما فيه جزيل
الثواب ثم ذكر ان بطال امثلة مما عمل فيه صلى الله عليه وسلم بالراي
من امر الحواب وتنفيذ الجيوش واعطاء المؤلفة واخذ الفداء من
اساري بدر واستدل بقول الله تعالى وشاورهم في امر قال ولا تكون
المشورة الا فيما لا نص فيه واحتج الداودي بقول عمران الراي كان

من رسول الله

من رسول الله صلى الله عليه وسلم صوابا انما هو منا الظن والتكلف
وقال اكثر ما في قال المحب ذهب كان الذي وقف فيها لم يعلم له اصلا يعتمد
عليه ولا ازموا مورد به للعمومات التي له تعالى فاعتبروا يا اولى الابصار
انتهى وهو ملخص مما تقدم وراجح ان يعمل بالراجح والقول بما اخرجه
من طريق ابن شهاب ان عمر خطب فقال يا ايها الناس ان الراي
انما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مصيبا لان الله تعالى
عز وجل يريه وانما هو منا الظن والتكلف وهذا ممكن الامساك به بل يقال
كانه هذا لا يقع فيما يجتهد فيه خطا اصلا وهذا في حقه
من بعده فان الوقار لعمر والاقاويل انتشرت فكان السلف يحترزون
من المحدثات فرأنقسموا ثلاث فرق الاولى تمسكت بالاثر واعملوا
بقوله عليه الصلاة والسلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين
المهديين حجة في فناد لهم عن ذلك واذا سيلوا عن شيء لا تقليد هم
فيه امسكوا عن الجواب وتوقفوا والثانية فاموا ما لم يقع على ما وقع
وتوسعوا في ذلك حتى اكفرت عليهم الفرقة الاولى كما تقدم ويحيى
والثالثة توسطت فقد مت الاثر ما دام موجودا واذا فقد قاسوا
قوله وقال ابن مسعود سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت
حتى نزلت الاية هو طرف من الحديث الذي مضى قريبا في اواخر باب
ما يكره من كثرة السوال موصولا الى ابن مسعود ولكنه ذكره في ٢
للفظ فقام ساعة ينظر وادوده للفظ فسكت في كتاب العلم واورده
في تفسير سبحان للفظ فامسك وفي رواية مسلم فاسكت النبي صلى الله
عليه وسلم فلم يرد شيئا ثم ذكر حديث جابر في مرضه وسؤاله كيف صنع في

قال فما احالني شيء حتى نزلت اية الميراث وهو ظاهر فيما ترجم وقد مضى
شرحه مستوفى في تفسير سورة النساء قوله باب تعليم النبي صلى الله عليه
وسلم امته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل قال المهلب
مراده ان العالم اذا كان يمكنه ان يحدث عما نص عليه من الحديث
بنظره وقياسه انتهى والمراد بالتمثيل القياس وهو اثبات مثل حكم
في اخر لاشتراكهما في علة الحكم والرأي اعم وذكر فيه حديث ابي
سعيد في سؤال المرأة قد ذهب الرجال بحديثك وفيه فاتاهن تعلمهن
مما علمك الله وفيه ثم قال ما منكن امرأة تقدم بين يديها من
ولدها ثلاثة وقد مضى شرحه مستوفى في اول كتاب الجنائز وفي العلم
وقوله جاب امرأة لم اقف على اسمها ويحتمل ان تكون هي اسما بنت
يزيد بن السكن وقوله فاتاهن تعلمهن مما علمه الله تقدم هناك
بلفظ فوعدهن يوما لقيهن فيه فوعظهن وامرهن فكان فيما قال
لهن ثم ذكر نحو ما هنا ولم ار في شيء من طرقه بيان ما علمهن و
يمكن ان يؤخذ من حديث ابي سعيد الاخير الماضي في كتاب الزكاة
وفيه فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني ما رأيت اكثر اهل
النار الحديث وفيه فقامت امرأة فقال لم وفيه الم تسمعن شهادة المرأة
نصف شهادة الرجل والسين اذا عاضت لم تقل ولم تصم وقد مضى
شرحه مستوفى هناك واما من المرأة المذكورة هي اسما قال الكرماني
موضع الترجمة من الحديث قوله كن لها حجابا من النار فانه اذا ترتب
على العلم الامن فيلزم الله تعالى لا يدخل المتقي مع الراسخ فيه قوله باب
لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه

مسلم عن ثوبان

مسلم من ثوبان وبعضه لابي داود من حديث المغيرة وهم
كذلك وله من حديث جابر مثله لكن قال يقاتلون على الحق ظاهرين
الى يوم القيمة وله من حديث معاوية المذكور في الباب نحوه قوله
وهم اهل العلم هو من كلام المصنف واخرج الترمذي حديث الباب
ثم قال سمعت محمد بن اسمعيل هو البخاري يقول سمعت علي بن المديني يقول
هم اصحاب الحديث وذكره في كتاب خلق افعال العباد عقب حديث
ابي سعيد في قوله تعالى وكذلك جعلناكم له وسطا هم الطائفة
المذكورة في حديث لا تزال طائفة من امتي ثم صاموا وقال در جابر نحوه
عن ابي هريرة ومعاوية وجابر واطلق ابن قتيبة وتبعه ابن ابي الصفر انتهى
واخرج الحاكم في علوم الحديث باسناد صحيح عن احمد ان لم يكونوا اهل الحديث
فلا ادري من هم ومن طريق يزيد بن هرون مثله وزعم بعض الشراح
انه استناد ذلك من حديث معاوية لان فيه من يرد الله به خيرا يفقه
به في الدين وهو في غاية البعد وقال الكرماني يؤخذ من الاستقامة
المذكورة في الحديث الثاني اذ من جملة الاستقامة ان تكون النفقة
لانه الوصل قال وبهذا ترتبط الاحاديث المذكورة في حديث معاوية لان
الانفاق لابد منه اي المشار اليه بقوله وانا قاسم ويعطي الله عز وجل
قوله حدثنا عبد الله بن موسى هو العبسي بالموحدة ثم المهملة الكوفي
من كبار شيوخ البخاري وهو من اتباع التابعين وشيخه هذا الحديث
اسمعيل مشهور شيخ اسماعيل تابعي هو ابن ابي خالد من
كبار التابعين وهو مخضرم ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره
ولهذا الاسناد حكم الشاذ ثبت ان كان رباعيا وقد تقدم بعيد علامات

علامات النبوة لها باب من رواية يحيى القطان عن اسماعيل انزل
من هذا بدرجة رجال سند الباب كلهم كوفيون لان المغيرة ولي
امارة الكوفة غير مرة وكانت وفاته بها وقد اتفق الرواة عن اسماعيل
على انه عن قيس عن المغيرة وخالفهم ابو معاوية فقال عن سعد
بدل المغيرة فاورده ابو اسمعيل الهروي في ذم الكلام وقال الصواب
قوله الجماعة عن المغيرة وحديث سعد عن مسلم لكن من طريق ابي عثمان
عن سعد قوله لا تزال بالمثناة اوله ولمسلم من طريق مروان الفزاري
عن اسماعيل لن يزال قوم وهذه بالتحتانية والباقي مثله لكن زاد
ظاهرين على الناس قوله يا تيهم امر الله وهم ظاهرون اي على من
خالفهم اي غالبون والمراد بالظهور امام عين سنة بن بين مشهورون
والاول اولى وقد وقع عند مسلم من حديث جابر بن سمرة لن يبرح هذا
الدين قائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة وله
من حديث عقبة ابن عامر لا تزال عصابة من امتي يقاتلون على امر الله
ظاهرون لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تاتيهم الساعة وقد
ذكرت الجمع بينه وبين حديث لا تقوم الساعة الا على شرار الناس في
اواخر كتاب الفتن والفتنة التي اخرجها مسلم ايضا من حديث عبد الله
بن عمرو لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق هم شر من اهل الجاهلية
لا يدعون الله بشيء الا رده عليهم ومعارضة عقبة ابن عامر له لهذا الحديث
فقال عبد الله اجل ثم يبعث الله عليهم ريحا كريح المسك فما تترك نفسا
في قلبه مثقال حبة من ايمان الا قبضته ثم تبقى شرار الناس عليهم تقوم
الساعة وقد اشرت الى هذه قريبا في الكلام على حديث قبض العلم

وان هذا

وان هذا اولى ما تميل به في الجمع في الكلام على حديث قبض العلم
وان هذا اولى ما تميل به في الجمع بين الحديثين المذكورين وقد
مر نقل الطبري في الجمع بينهما ان شرار الناس من الذين تقوم عليهم الساعة
يكونون بموضع محصوص وان موصفا احز مكونون به طائفة يقاتلون
على الحق لا يضرهم من خالفهم ثم اورد من حديث ابي امامة في حديث
الباب وزاد فيه قيل يا رسول الله وابن هم قال ببيت المقدس وظاهر
في رد ذلك وذكرت ان المراد بامر الله هبوب تلك الريح وان المراد
بقيام الساعة ساعتهم وان المراد بالذين يكونون ببيت المقدس الذين
يحيصرهم الدجال اذا خرج فينزل عيسى عليهم فيقتل الدجال ويطهر الارض
في زمن عيسى عليه السلام ثم بعد موت عيسى تهب الريح المذكورة فيقبض
من يعتمد في الجمع والعلم عند الله تعالى قوله حدثنا اسماعيل هو ابن
ابي اويس وابن وهب هو عبد الله ويونس هو ابن يزيد وحميد هو ابن
عبد الرحمن بن عوف قوله سمعت معاوية بن ابي سفيان يخطب في
رواية عبد الله بن هانئ سمعت معاوية على المنبر يقول وقد مضى في علامات
النبوة ويأتي في التوحيد وفي رواية في الاهم سمعت معاوية
وذكر حدثنا ولم يسمعه روحي عن النبي صلى الله عليه وسلم على شرط الباب
غير اخرجه مسلم قوله من يرد الله به خيرا يفقه في الدين تقدم شرح
هذا في كتاب العلم وقوله وانما انا قاسم ويعطي الله تقدم في العلم بلفظ
والله المعطي وفي فرض الخمس من وجه اخر والله المعطي وانا القاسم
وتقدم شرحه هناك ايضا ولن يزال امر هذه الامة مستقيما
حتى تقوم الساعة او يأتي امر الله في رواية عمر بن هانئ لا تزال طائفة

من امتي امة قائمة بامر الله قاهرة بامر الله وتقدم بانهن من باب علامات
النبوة من هذا الوجه بلفظ لا تزال من امتي امة قائمة بامر الله لما يضرهم
من خذلهم حتى يأتيهم امر الله من سجودهم على ذلك وزاد قال عمر فقال مالك
بن عامر قال معاذ وهم بالشام وفي رواية في يدين من الاهم ولا تزال عصابة
من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناداهم الى يوم القيمة قال ماجب
الشارق في قوله لا ينال اهل المغرب يعني الرواية التي في بعض طرق
مسلم ذاك يعقوب من شاه عن علي بن المديني قال المراد بالمغرب الدلو
لا يفهم اصحابها الا ليتقي به باطل عنوهم وفي حديث سعاذ هم اهل
الشام الظاهر ان المراد بالمغرب الدلو لان للمحارب نكدا قال
وليس بواضح ووقع في بعض طرق الحديث المغرب بفتح الميم وسكون
المعجمة وهذا الراجح تاويل الغرب بالعرب لكن يحتمل ان يكون بعض رواة
نقله بالمعنى الذي توهمها ان المراد الاقليم لا صفة بعض اهله وقيل
المراد بالمغرب اهل القوة والاجتهاد ويقال في لكانه عرب بفتح ثم سكون
الجده ووقع في حديث ابي امامة عند احمد ثم بيت المقدس واما
بسبب الى المقدس والطبراني في حديث البهزاي بخمها وفي حديث
ابي هريرة في الاوسط الطبراني لن يقاتلون على ابواب دمشق وما حولها
وعلى ابواب بيت المقدس وما حوله لا يضرهم من خذلهم ظاهرين
الى يوم القيمة قلت ويمكن الجمع بان الاجناد يكونون ببيت وما ببيت المقدس
وهي شامية ويكونون بالدلو ويكونون لهم قوة في جهاد العدو وحده
وحد تنبيه اتفق الشراح على ان معنى قوله على من ناداهم ان المراد
علوهم بالغلبة من ابدع فرهلي من جعل ذلك منقبة لاهل

المغرب انه قدمه لان المراد بقوله ظاهرين على الحق الظهور بالحجة
له وان الحق بين ايديهم كالمسيت وان المراد بالحديث دعوا المغرب
واهله لاعدائهم قال النووي وفيه ان الاجماع فرقال يجوز ان تكون
الطائفة جماعة متعددة من انواع المؤمنين ما بين شجاع وبصير
بالحرب وفقيه ومحدث ومفسر وآمر بالامر بالمعروف والناهي عن المنكر
وزاهد وعابد ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين في بلد واحد بل يجوز
اجتماعهم في قطر واحد وافتراقهم في اقطار الارض ويجوز ان يكونوا
في البلد الواحد وان يكونوا في بعض دون بعض منه ويجوز ان تخلو
الارض كلها من بعضهم اولا فاولا الان لا يبقى الا فرقة واحدة
ببلد واحد فاذا انقرضوا اتى امر الله انتهى ملخصا مع زيادة فيه
وتطويل بنى عليه بعض الامية حديث ان الله يبعث لهذه الامة
على راس كل مائة سنة من يجدد لها دينها انه لا يلزم ان يكون في
راس كل مائة سنة واحد فقط بل يكون الامر فيه كما ذكر في الطائفة
وهو متجه فان اجتماع الصفات المحتاج الى تجديدها لا تنحصر في نوع
من الخير ولا يلزم ان جميع خصال الخير كلها في شخص واحد الا ان يدعى
ذلك في عمر بن عبد العزيز فانه كان القايم بالامر على راس المائة الاولى
بانفاقه بجميع صفات الخير وتقدمه فيها ومن ثم اطلق احمد
انهم كانوا يحملون الحديث عليه واما من جاء بعده فالشافعي وان
كان متصفا بالصفات الجميلة الا انه لم يكن القايم بامر الجهاد والحكم
بالعدل فعلى هذا كل من كان متصفا بشيء من ذلك عند راس المائة
هو المراد سواء تعدد او لا قوله تاب في قول الله تعالى وليلبسكم

سقاذكر فيه حديث جابر في نزول قوله تعالى قل هو القادر على
ان يبعث عليكم عذابا وقد تقدم شرحه مستوفى في تفسير سورة الانعام و
وجه مناسبته لما قبله ظهور نقض الامة على عدوهم دون
بعض نقتضى ان تلبسهم اختلاف فاختلفت طائفة منها لوصف
ان عليه الطائفة المذكورة ان كان ت على علي المكنا انيت المدعي
وان كان على طايفة من هذه الامة انفسا فهو اظهر في نبوت المدعي
خلاف ان ذكر بعد اهل وقوع الاختلاف وردته صلى الله عليه وسلم
كان يريد ان لا يقع فانقع علمه الله تعالى اية قضى بوقوعه فوا
وان كل ما قدره الله رو سنيد الى دبقه قال ابن بطال اجاب الله
تعالى دعايته في عدم اسفيه ولله للمو منين كقاره قوله
باب بن شة اصله معلوما باصل مثبل و قد بين النبي صلى الله
عليه وسلم حكمها لفقهم السايل في رواية الكشهي والاسماعيلي
عيلي والحجاز برق قد بين الله بجد في الواو بجد ق النبي صلى الله عليه
وسلم الاول اولى وجد ف الى اوبى افف بترجمة للصفيف حيث
قالم مما علمه الله ليس برايي ولا مثيل اي ان الذي ورد به من
المثل لما هو شبيه اصل باصل والمشبه اجفى عند السايل يرشده
به وفايد التشبيه لتقريب القهم الصايل ولم يضا بسلقط من
شبيه اصل معلوما باصل منهم قد بين الله حكمها لفقها
اول وهذا وضح في المراد من حديث ابي هريرة في قصة ابن خال ان
وامن ابني ولدني على ما سود وقد تقدمت الاشارة وتشاو
تقدم شرحه مسوفى كتاب اللعان وحديث ابن عباس في قصة

مراوة بوذكرت ان منها ما ندرت وان لم يحم مما ت فاجح عنها وقد تقدم
من الاشارة اليه هنا بسا يقتا وتقدم شرحه مستوفى في الحج قال ابن بط
وتقشاه واشتمل هو القياس عند العرب وقد احتج المزني بهذين الحديث
بن علي بكل ابكر الناس قال واول ان انكر القياس ابراهيم النظا وتبعه بعض
بعض المعتزلة وممن بلغني الي تقيقه داود بن علي وبا بعض على الحجة
غة هو الحذو فقد قاس اصحابنا بعضهم من التابعين وفقهاء لا
مصار وبالله التوفيق وبعض بعض كلامه والبه التي اوردها هنا الى معنا
لبيان انكار القياس من تبث عن ابن مسعود من الصحابة ومن التابعين ومن
التابعين عن عامر الشعبي من الحققا الكوفة وعن محمد ابن سيرين من فقها
البصرة وقال الكرماني عقد هذا الباب وما فيه يدل على صحة القياس لان
لبي بذم القياس وكراهية وطريق الجمع بينهما ان القياس عيا بوعني صحيح
وهو على وجه لشتمل على جميع الشرائط وقد سد وتقويجد وفي ذلك
فالمذموم هو القياس واما الصحيح فقد مدمة قبه بل هو رده بي
وقد ذكر الشافعي شرطين له بقلس فقال ينبغي ان يكون عالما بالمابلا
حكام من كتاب الله تعالى وناسخه ومنسوخه وعامه وخاصه ويستدل
على ما احتمل التاويل بالسنة والاجماع فان لم يكن فبما قبا القياس على
ما في الكتاب فان لم يكن فبالقبا على على اما اشبق عليه الحق ولم يعرف
لهم مخالف ولا يجوز القول في شي من العلم الا من بقد لا الاوجه
ولا يكون الاجتهاد بقلس حتى يكون علمه بما مضى قبل من السير
واقاويل العلماء واجماع الناس واختلافهم العلمه والمشبه الوجه
ويكون صحيح القياس على الشبهات ولا يجعل والبين ممن خالفه ليسنة

بذلك عن لك عقله ان كان يبلغ غاية جهده و يعجف من نفسك
حتى يعرف من ابن قال من قال ولم اختلف على وجهين فما كان
منصوصا لم يجز فيه الاختلاف الا اختلاف عليه وما كان يحتمل التاو
يل او يدل فيما سا فذهب المناظر ولقياس الذين ابى معنى يجمل و
خالفه غيبي لم اقل انه يضيق الله يضيق عليه صنوا لمخالفه لفك
واحد فاس من لله القيافا اختلق او سع كلا ان يقول بمبلغ اجتهاده
ولم يسعه اتباع غيره فيما اداه اليه اجتهاده قال ابن عبد البر في بيان العلم
بعد ان بعد استلحاق هذا الفصل قد اني للشافعي رحمة الله في هذا الباب
بما فيه كفاية وشفاء والله الموفق وقال ابن العربي وعمدة العمل القرآن
الاصل فان كان ثبت دلالته عليه نظر في السنة فان نبيه فالواجب
تحمل من السنة فان كانت الدلالة منها حقيقة نظر فيما اتفق عليه
الصحابة والفواجح فان لم يوجد عمل بما اشبه نص الكتاب ثم لا
السنة ثم لا اتفاقا قال ثم الراجح كما سنة في شرح حديث ان لا بالاعمال
عام لا والذي بعده شرحه ومنه والذي في ابو ابل كتاب القيس
واشد بن عبد نور لابي محمد البتري المخزي المقري الشهور وبر
وابه ابي عمرو بن المعلمة بن ابنا طويل في ابواب القياس ان
لا يكون كالحمار يحمل اسفارا كما قد قرات في القرات ان بان هذا
الفقيه في كل من عبده اهل العقول كالميزان لا يجوز القياس في
الدين لا لفقه لدنيه صوان ليس يغني عن جاهل توقوله
عن قلوب ان اناء مستوشد افتاه بحدثين فيها معاينان ان من
جهل الحديث ولا يعرف فيه المراد كالعبد لان حكم الله في بريد عبد

للدين العبد بالذي بان لم يرث ولم يسم ولكن كالذي يحكم
العدلان ولنا ايها النبي صلى عليه الله والصالحون كل اوان
اسوة في نقالة معاذ اقض بالذي ان اتى الخصمان في كتاب
الفاروق رحمه الله الى الاشعري في بيان نفس اذا اشكل عليك
امور ثم قل بالصواب والعرفان وتعقب بعضهم الادلة التي
ادعاها ابن بطال بان اكثر القياس ثبت عن ابن مسعود من الصحابة
ومن التابعين عن الذين ان فقهاء الكوفة وعن محمد بن سيرين و
الحسن من فقهاء البصرة وذلك مشهور عنهم فقاله ابن عبد البر بن
قبله الداري وغيره وعن غيرهم والمذهب المعتمد ما قاله الشافعي
ان القياس مشروع عند الضرورة لانه اصل براسه قوله باب ما جا
في اجتهاد القضاء كذا لابي ذر والنسفي وابن بطالة وطائفة القضا
بفتح اوله والمد واضافه الاجتهاد اليه بمعنى الاجتهاد فيه
والمعنى الاجتهاد في الحكم بما انزل الله تعالى او فيه حذف وتقديره
اجتهاد متولي القضاء وقع في رواية غيرهم القضاة بصيغة الجمع
وهو واضح لكن سياتي بعد قليل الترجمة لاجتهاد الحاكم فيلزم
التكرار والاجتهاد بذل الجهد في الطلب واصطلاحا بذل الوسع
للتوصل الى معرفة الحكم الشرعي قوله بما انزل الله ومن لم يحكم
بما انزل الله فاولئك هم الظالمون كذا للاكثر وللنسفي بما انزل الله
فاولئك هم الفاسقون وفيه اشارة الى ان الموصوف بالصفتين
لبس واحد اخذا ممن قال احدهما في الضارى والاخرى في المسلمين
والاولى في اليهود والاظهر العموم واقتضى المصنف على تلاوة الا

الابيين لامكان تنا ولهما المسلمين عليلاف ٢ فانهما في حق من انحل الحكم
عليلاف ما انزل الله تعالى واما الاخر بان فيها لا ثم من ذلك قوله ومدح
النبي صلى الله عليه وسلم صاحب الحكمة حين تقضي بها وعليها ولا
كلف من قبله ويجوز في مدح بفتح الدال على انه فعل ما من ويجوز
تسكينها على انه اسم رايحا محرورة وهو معنان للفاعل واختلف في
ضبط قبله فللاكثر بفتح الموحدة بعد القاف المكسورة اي من
جهته وللكشميهني بتحتانية ساكنة بدل الموحدة اي من كلامه
وعند المستفي ٢ قوله وشاورة الحلفا وسوا لهم اهل
العلم ذكر فيه حديثين الاول والاول والثاني للثاني الاول حديث
ابن مسعود للحسد الاتي في اثنين وقد تقدم مسندا وسياتي اول كتاب
الاحكام وترجم له اجر من قضى بالحكمة وتقدم الكلام عليه ثانيهما
حديث المغيرة قال سال عمر عن سلاص المراءة وقد تقدم شرحه
مستوفى في اواخر الديات اخرجه عاليا عن عبيد الله بن موسى عن
هشام بن عروة ومن وجه اخر بن عن هشام وقوله هنا حدثنا محمد
ابن هشام منسوب الابيه عند الجميع عن ابي معاوية فهذه قرينة
تؤيد قول ابن السكن واحتمال كونه محمد المشنى بعيد وان كان
اخرج في الطهارة عن محمد بن خازم بمعجمتين حدثنا وهو ابو معوية
لكن المهلا انما يحمل كون يكون لمن اهمله به اختصاص واختصاص
البخاري بمحمد بن سلام مشهور وقوله في اخره تابعه بن ابي الزناد
يعني عبد الرحمن عن ابيه وهو عبد الله بن ذكوان وهو بكنيته اشهر
وسقط هذا للمستفي قوله عن عزيز عن المغيرة كذا للاكثر وهو الصواب

ورقع في رواية الكشميهني عن الاعرج عن ابي هريرة وهو خطا
فقد رويناه موصولا عن البخاري نفسه وهو في الجزء الثالث عشر من
فوايد الاصبهاني بيقين عن الحاملي بنا محمد بني اسماعيل البخاري
حدثنا احمد ثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي حدثني ابن ابي الزناد
عن ابيه عن عروة عن المغيرة وكذلك اخرجه الطبراني من وجه
اخر عبد الرحمن بن ابي الزناد وعن المغيرة ولم يبينه الحميدي في
الجمع ولا المزي في الاطراف ولا احد من الشراح على هذا الموضع قال
ابن بطال لا يجوز للقاضي الحكم الا بعد طلب حكم الحادثة من الكتاب
او السنة فان عدمه رجع الاجماع فان لم يجده نظر هل يصح الحمل
على بعض الاحكام المقررة لعله يجمع بينهما فان وجد ذلك لزمه
القياس عليها الا اذا عارضها علة اخرى فيلزمه الترجيح
فان لم يجد علة استدل بشواهد الاصول وغلبة الاشباه فان
لم يتوجه له شيء من ذلك رجع الى حكم العقل قال هذا قول ابن
الطيب يعني ابا بكر الباقلاني ثم اشار الى انكار كلام الاخير لقوله
تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء وقد علم الجميع بان النص لم
يحط بجميع الحوادث فعرفنا ان الله قد بان حكمها بغير طريق
النص وهو القياس لان النص ظاهر ثم ذكر فصلا في الرد على منكري
القياس والزمهم الناقضي لان من اصلهم اذا لم يوجد النص
الرجوع الى الاجماع قال فيلزم مهما ان يقولوا بالاجماع على ترك
القول بالقياس ولا سبيل لهم الى ذلك فمع ان القياس انما ينكر
انما يستعمل مع وجود النص او الاجماع لا عند فقد النص والاجماع

وبالله التوفيق قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن
بثناة مفتوحتين ثم موحدة مكسورة وعين مهملة مضمومة
ونون ثقيلة واصله تتبعون سنن بفتح المهملة والنون بعدها
نون اخرى من كان قبلكم بفتح اللام ولفظ الترجمة مطابق لفظ
الحديث الثاني قوله عن المقبري هو سعيد وسماه الاسماعيلي في
روايته عن ابراهيم بن شريك عن احمد بن يونس شيخ البخاري فيه
قوله لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي باخذ القرون قبلها كذا هنا
بموحدة مكسورة والف مهموزة وخاء معجمة والاخذ بفتح الالف
وسكون الخا على الاشهر هو السيرة يقال اخذ فلان باخذ فلان اي
اي سار سيرته وما اخذ اخذة اي ما فعل اهله ولا قصد قصدة
وقيل الالف مثلثة وتراة بعضهم اخذ بفتح الخا جمع اخذة بكسر اوله
مثل كسرة وكسر وقع في رواية الاصيلي على ما حكاه ابن بطال بما
اخذ القرون بموحدة وما النافية واحده بلفظ الفعل الماضي وهي
رواية الاسماعيلي وفي رواية الكشميهني ما اخذ بميم مفتوحة وهمزة
ساكنة والقرون جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء الامة من الناس
ووقع في رواية الاسماعيلي من طريق عبد الله بن نافع عن ابن ابي
ذيب الامم والقرون قوله شبرا بشبر وذراعا بذراع في رواية
الاسماعيلي من طريق عبد الله بن نافع عن ابن ابي ذيب الامم والقرون
الكشميهني شبرا شبرا وذراعا ذراعا قوله فقيل يا رسول الله في
رواية الاسماعيلي من طريق عبد الصمد بن النعمان عن ابي ذئب
فقال اجل ولواقف عليه مستحي قوله كفارس والروم يعني الامتين

المشهورتين

المشهورتين في ذلك الوقت وهما الفرس وملكهم كسرى والروم
ملكهم قيصر وفي رواية الاسماعيلي المذكورة كما فعلت فارس والروم
قوله ومن الناس الا اولئك اي فارس والروم لكونهما كانا اذ ذاك
اكبر ملوك الارض ن واكثرهم بقعة واوسعهم بلادا قوله حدثنا
محمد بن عبد العزيز هو الرملي وابو عمر الصفائي مهملة ثم نون
هو حفص بن ميسرة وقوله من اليمن اي هو رجل من اليمن في هو من
صفا اليمن لا من صفا الشام وقيل المراد اصله من اليمن وهو من
صفا الشام ونزل عسقلان قوله لتتبعن سنن بفتح السين للاكثر
وقال ابن التين قراناه بضمها وقال المهلب الفتح اولى لانه الذي
يستعمل فيه الذراع والشبر هو الطريق قلت وليس اللفظ الاخر ببعيد
من ذلك قوله لسلكتم جحر ضب وذراعا ذراعا في رواية الكشميهني شبرا شبرا
وذراعا بذراع عكس الذي قبله قال عياض الجحر والطريق ودخول
الجحر تمثيل للاقتداء بهم في كل شيء مما نهى الشرع عنه وذمه
قوله جحر بضم الجيم وسكون المهملة والصواب ان المعروف تقدم
الكلام عليه في ذلك اسرائيل قوله قلنا المراد على تعيين القائل
قوله قال فمن هو استفهام انكار والتقدير فمن هم غير اولئك وقد
اخرج الطبراني من حديث شداد بن اوس رفعه لا تذهب هذه
الامة شيا من سنن الاولين حتى تاتيه ورفع في حديث عبد الله بن
عمرو عند الشافعي مسندا صحيح لتركبن كان قبلكم حذو
القذة بالقذة قال ابن بطال اعلم صلى الله عليه وسلم ان امته ستتبع المحدثات
من الامور والبدع قبلهم وقد اذن في احاديث كثيرة بان

عن من سمع ابن شهاب الزهري وهو يذكر ما وقع الناس فيه من
الراى وذكرهم السنن فقال ان اليهود والنصارى انما سلكوا من العلم
الذي كان بايديهم حين اشتغلوا الراى واخذوا به واخرج ابن ابي
خيثمة من طريق مكحول عن السن قيل يا رسول الله متى تنزع عنك الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر قال اذا ظهر فيكم ما ظهر في بني اسرايل
اذا ظهر الاذهال في حياركم والفحش في شراركم والملك في صغاركم
والفقه في رذالكم وفي مصنف قاسم من اصبغ بسند صحيح عن عمر
فساد الناس اذا جاء العلم من قبل الصغير استعصى عليه الكبير
وصلاح الناس اذا جاء العلم من قبل الكبير تابعه عليه الصغير
وذكر ابو عبيد ان المراد بالصغير في هذا صغير القدر لا السن والله اعلم

قوله باب اثم من دعا الى ضلالة او سن سنة سيية لقوله تعالى
ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم ورد فيما ترجم به حديثان
بلفظة وليسا على شرطه واكتفى بما يؤدي معناهما وهو ما ذكره من الاية
والحديث فاما حديث من دعا الى ضلالة فاخرجه مسلم وابو داود
والترمذي من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا الى هدى كان له من الاجر
مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيا ومن دعا الى ضلالة
كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم
شيا واما حديث من سن سنة سيية فاخرجه مسلم من رواية عبد الرحمن
بن هلال عن جرير بن عبد الله البجلي في حديث طويل قال فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها

الارض والساعة لا تقوم الا على شرار الناس وان الذين انما يبقى فاياعند
خاصة من الناس قلت وقع معظم سالم ان ربه صلى الله عليه وسلم
وسيقع بقية ذلك وقال الكرماني حديث ابي هريرة مغاير لحديث ابي سعيد
لان الاول فسر بفارس والروم والثاني باليهود والنصارى ولكن الروم
نصارى وقد كان في القديم يهودا ولذلك على سبيل التمثيل لانه قال
في الاول كفار من انتهى ويعكر عليه جوابه صلى الله عليه وسلم بقوله له
ومن الناس الا اولئك لان الظاهر الحصر فيهم وقد اجاب عن الكرماني
بان المراد حصر الناس المعهودين المستبعدين قلت ووجهه انه صلى الله
عليه وسلم لما غلب كان ملك البلاد منحصرا في الفرس والروم وجميع
من عداهم من الامم تحت ايديهما وكلا شيء بالنسبة اليهم فصح الحصر
بهذا الاعتبار ويحتمل ان يكون الجواب اختلف بحسب المقام فحيث
قيل فارس والروم كان هناك قرينة تعلق بالحكم بين الناس من
سياسته الرعية وحيث قيل اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق
باصول الديانات اصولها وفروعها ومن ثم كان الجواب عن الاول
ومن الناس الا اولئك وفي الثاني فمن يدل الحمل المذكور
وانه كان هناك قرينة تعلق بما ذكرت واستدل ابن عبد البر في
باب بالراى اذا كان على غير اصل بما اخرجه من جامع ابن وهب اخبرني
يحيى بن ايوب عن هشام بن عروة انه سمع اباه يقول لم يزل امر بني
اسراءيل مستقيما حتى حدث فيهم المولدون ابناء السبايا بالاعاجم فاحدثوا
فيهم القول بالراي فاضلوا بني اسراءيل قال وكان ابي يقول السنن
في السنن فان السنن قوام الدين وعن ابن وهب اخبرني يكين عن

عن من

واجر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اجورهم شيئا ومن سن في
الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان
ينقص من اوزارهم شيئا واخرج من طريق المنذر بن جرير عن ابيه
مثله لكن قال شيء في الموضعين بالرفع واخرجه الترمذي من وجه
اخر بلفظ ومن سن سنة شر واما الاية فقال مجاهد في قوله تعالى
ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيمة ومن اوزار الذين يضلونهم بغير
علم الا ساء ما يزرون هم ذنوب انفسهم وذنوب من اطاعهم ولا يخفف
ذلك من اوزار من اطاعهم شيئا واخرج عن الربيع بن انس انه الاية المذكورة
كحديث ابي هريرة المذكور ذكره مرسلا بغير سند واما حديث الباب
عن عبد الله بن مسعود فقد رضي ترجمه في اول كتاب النفقات وتقدم
بالمفارق للجماعة المذكورة فيه قال المهلب هذا الباب
والذي قبله في معنى التحذير من الضلال واجتناب البدع ومحدثات
الامور في الدين والنهي عن مخالفة سبيل المؤمنين انتهى ووجه التحذير
ان الذي يحدث البدعة قد يتبعها لجهة امرها في اول الامر ولا
يشعر بما يترتب عليها من المفسدة وان يلحقه اثر من عمل بها بعده
ولو لم يكن هو عمل بها بل لكونه كان الاصل في احداثها قوله باب
ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وضبط مهملة ومعناه محمة ثقيلة
اي حرض بالمهملة وتشديد الراء وقوله على اتفاق اهل العلم قال الكرماني
في بعض الروايات وملحض عليه من اتفاق وهو من باب تنازع
العاملين وفيها ذكر وحض قوله وما اجتمع عليه الحرمان مكة والمدينة
وما كان نحو ما من شاهدة النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين

والانصار في رواية الكشميهني وما اجتمع لهم من ذلك بقية وعلة
ما ظن بها بالافراد والاولى اولى قال الكرماني في الاجماع هي اتفاق
اهل الحل والعقد اي المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه وسلم
على امر من الامور من الدينية والاتفاق مجتهدي الحرمين دون
غيرهم ليس باجماع عند الجمهور وقال مالك اجماع اهل المدينة
حجة قال وعبارة البخاري مشعرة بان اتفاق اهل الحرمين كلتيهما
اجماع قلت لعله اراد الترجيح به لا دعوى الاجماع واذا قال بحجة
اهل المدينة وحدها مالك ومن تبعه فهم قائلون به اذا وافقهم
اهل مكة بطريق الاولى وقد نقل ابن التين عن سحنون اعتبار اجماع
اهل مكة مع اهل المدينة قال حتى لو اتفق كلهم وخالفهم ابن
عباس في شيء لم يعد اجماعا وهو مبني على ان ندرة المخالف توثر في
ثبوت الاجماع قوله ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم والمنبر والقبر
هذه الثلاثة مجرورة عطفا على قوله مشاهد ثم ذكر فيه اربعة و
عشرون حديثا الحديث الاول حديث جابر قوله اسماعيل هو ابن ابي
اويس قوله السلمي بفتح المهملة واللام قوله ان اعرابيا تقدم القول
في اسمه وفي اي شيء استقال منه وضبط بتضع في اواخر الحج في فضل
المدينة وكفا قوله كالكير مع سائر شرحه ولله الحمد قال ابن بطال
عن المهلب فيه تفضيل المدينة على غيرها مما خصها الله به من
انها تنفي الخبيث وترتب على ذلك القول بحجية اجماع اهل المدينة و
تعقب بقول ابن عبد البر ان الحديث دل على فضل المدينة ولكن
ليس الوصف المذكور عاما لها في جميع الازمنة بل هو خاص بزمن

النبي صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يخرج منها رغبة عن الاقامة
معه الا من لاخير فيه وقال عياض عنه وايده بحديث ابي هريرة
الذي اخرجه مسلم لا تقوم الساعة حتى تبقى المدينة شرارها كما ينفي
الكير خبث الفضة قال والناس انما تخرج الخبث والردي وقد خرج من
المدينة بعد النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من خيار الصحابة
وقطنوا غيرها وماتوا خارجا عنها كابن مسعود وابي موسى وعلي
وابي ذر وعمار وحذيفة وعبادة بن الصامت وابي عبيدة ومعاذ
وابي الدرداء وغيرهم قد يدل على ان ذلك خاص بزمنه صلى الله
عليه وسلم بالقيد المذكور ثم وقع عام الحرة الردي منها في زمن
محاصرة الحجاج كما تقدم بيان ذلك واضحا في اواخر كتاب
الحج فلا يبقى مناف ولا مناقشة الاحرج اليه فذلك يوم الخلاص
الحديث الثاني حديث ابن عباس كنت اقرئ عبد الله بن عوف الحديث
في خطبة عمر الذي تقدم بطوله هذا وحاصل ما في باب رجم الحبلى من الحدود
وذكر هذا منه طرفا والغرض منه ما يتعلق بوصف المدينة بدار
الهجرة ودار السنة وساوى المهاجرين والانصار وقوله فيه فلما كان
اخر حجة حجها عمر فقال عبد الرحمن جواب لما محذوف وقد تقدم بيانه
وهو فلما رجع عبد الرحمن من عند عمر لقيني فقال وقوله فيه فقال
ابن عباس هو موصول بالسند المذكور وقول قدمنا المدينة فقال
ان الله بعث محمدا بالحق فذكر منه قطعة كبيرة بين قوله فقدمنا
المدينة وبين قوله فقال الى اخره تقدم بيانها هناك وفيها قصة
مع سعيد بن زيد وخروج عمر يوم الجمعة وخطبته بطولها قال ابن بطال

عن المهلب

عن المهلب وقد انكر كثير من يقول بحجية اجماع اهل المدينة هذه
المسئلة اجماع الصحابة وذلك حيث يقول لا نعلم شاهدا للقائل بهذا
الحفر والوحي وما اشبه ذلك وهما مسئلتان مختلفتان والقول بان
اجماع الصحابة حجة اقوى من القول بان اجماع اهل المدينة حجة
والراجح ان اهل المدينة ممن بعد الصحابة اذا اتفقوا على شيء كان القول
به اقوى من القول ان يخالف ذلك مرفوعا كما ان حجة
لشهرتهم بالتثبت في النقل وترك التدليس والذي يحقق هذا الباب
القول بحجية قول اهل المدينة اذا اتفقوا واما ثبوت اهل المدينة
واهلها وغالب ما ذكر في الباب فليس بقوي في الاستدلال على هذا
المطلوب الحديث الثالث قوله عن محمد هو ابن سيرين ووقع مبينا
في رواية الترمذي عن قتيبة عن حماد بن زيد قوله ثوبان بمسقان
بفتح السين المعجمة الثقيلة بعدها قاف اي مصبوغا بالمشق
بكسر الميم وسكون المعجمة وهو الطين الاحمر وقوله بخ بخ بموحدة ثم
معجمة مكررا كلمة تعجب ومدح وفيها لغات وقد تقدم شرحه في
كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الرقاق والغرض
منه قوله واني لاراها بين المنبر والحجرة هي مكان القبر الشريف وقال
ابن بطال عن المهلب وجه دخوله في الترجمة الاشارة الى انه لما ظهر
على الشدة التي اشار اليها من اجل الملازمة النبي صلى الله عليه
وسلم في طلب العلم جوزي عما انفرد به من كثرة محفوظه ومنقوله
من الاحكام وغيرها وذلك ببركة صبره على المدينة الحديث الرابع
حديث ابن عباس في شهوده العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم تقدم

تاریخ

شرحه مستوفى في صلاة العيد وسياقه هناك اتم والغرض منه هنا ذكر
المصلى حيث قال فابى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت والدار
المذكورة بنيت بعد العهد النبوي وانما عرف بها الشهرتها وقال ابن
بطال عن المهلب شاهد الترجمة قول ابن عباس ولولا مكاني من الصغر
ما شهدته لان معناه ان صغني اهل المدينة وكبيرهم ولشاهم
وخذهم ضبطوا العلم معاينة منهم في مواطن العمل من شارعها
للبين عن الله تعالى وليس لغيرهم هذه المنزلة وتعقب بان قول
ابن عباس من الصغر ما شهدته اشار الى ان الصغر مظنة عدم الوصول
الى المقام الذي شاهد فيه النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمع كلام
وساير ما وقع في هذه القصة لكن لما كان ابن عمه وخالته ام المومنين
ومحل ذلك الى المنزلة المذكورة ولولا ذلك لم يصل ويوخذ منه
نفي التعميم الذي ادعاه المهلب وعلى تقدير تسليمه فهو خاص
بمن شاهد ذلك وهم الصحابة فلا شيا كونهم فيه من بعدهم بمجرد
كونه من اهل المدينة الحديث الخامس حديث ابن عمر في اتيان قبا
وقد تقدم شرحه في اواخر الصلاة وفيه زيادة عن ابن عمر قال ابن
بطال عن المهلب المراد من هذا الحديث معاينة النبي صلى الله عليه
وسلم ماشيا وراكبا في قصده مسجد قبا وهو مشهد من مشاهده
صلى الله عليه وسلم وليس ذلك بغير المدينة الحديث السادس
قوله عن هشام هو ابن عروة ابن الزبير وقع ملتبسا في رواية
جويرية بن محمد عن ابي اسامة عند ابي نعيم قوله عن عايشة
قالت لعبد الله ابن الزبير اي انها قالت قوله ولا تدفني مع

مع النبي صلى الله عليه وسلم في البيت بعارضه في الظاهر قولها
فقبة وقد عمر قوله فاني اكره ان ازكي نفسي الكراهة التنزيهية عن البناء
للمجهول اي ان يثنى علي احد مما ليس في بل مجرد كوني مدفونة
عنده دون سايرنسايه فيظن اني خصصت بذلك دونهن
المعنى في ليس فيهن وهذا منها غاية التواضع الحديث السابع
قوله وعن هشام عن ابيه هو موصول بالعضد الذي قبله وقد
اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر عن ابي اسامة موصولا قوله ان عمر
ارسل الى عايشة هذا صورته الارساله لان عمر لم يدرك زمن
ارسال عمر الى عايشة لكنه محمول على انه حمله عن عايشة فيكون
موصولا قوله مع صاحبي بالتثنية قوله فقالت اي والله قال
وكان الرجل اذا ارسل اليها من الصحابة هو متعلق بقول الرجل
ولفظ الرسالة محذوفة وتقديره ليسالها ان يدفن معهم وجواب
الشرط قالت الى اخره قوله قالت لا والله لا اوثرهم باحد ابدا
بالمثلثة من الايثار قال شيخنا ابن الملقن ولم يظهر لي وجه صوابه
انتهى وكان يقول انه مقلوب وهو كذلك وبذلك صرح صاحب
المطالع ثم الكرماني قال ويحتمل ان يكون المراد لا اثيرهم باحد
اي لا اثيرهم له فحذف احد مفعولي اثار بمعنى البا واستشكلته ابن التين
بقولها في قصة عمر لا وتردنه على نفسي واجاب باحتمال ان يكون
الذي اثرته به المكان الذي دفن فيه من دارها ثم ايتها بقرب
النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفي وجود مكان اخر في الحجرة
قلت وذكر ابن سعيد من طريق الحسن بن علي وصححه انه دفنه

عندهما ان لم تقع بذلك فتنة فصده عن ذلك بقيا امنه فدفن
بالبقيع واخرج الترمذي من حديث عبد الله بن اسلام قال مكتوب
في التوراة صفة محمد وعيسى بن مريم يدفن وهذا قال ابو مودود
واحد رواية وقد بقي في البيت موضع قبر رواية الطبراني
يدفن عيسى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر
فيكون قبرا رابعا قال ابن بطال عن المهلب انما ذهب عائشة ان تدفن
معهم خشية ان يظن احد ان افضل الصحابة بعد النبي صلى الله
عليه وسلم وصاحبيه فقد سأل الرشيد وسالكا عن منزلة ابي
بكر من النبي صلى الله عليه وسلم في حياته فقال كمنزلتها منه
بعد مماته دركاهما بالقرب منه في البقعة المباركة والتربة التي
خلق منها فاستدل على انهما افضل الصحابة باختصاصهما بذلك
وقد اوضح ابو بكر الابهري المالكي بان المدينة افضل من مكة
بان النبي صلى الله عليه وسلم مخلوق من تربة المدينة وهو افضل
البشر فكان تربته افضل التربة انتهى وكون تربته افضل التربة
لا نزاع فيه وانما النزاع هل يلزم من ذلك ان تكون المدينة
افضل من مكة لان المجاور للشيء لو ثبت له جميع مزاياه لكان المجاور
ذلك المجاور ونحو ذلك فيلزم ان يكون ما جاور المدينة افضل
من مكة وليس كذلك اتفاقا كذا اجاب به بعض المتقدمين
وفيه نظر الحديث الثامن حدثنا ايوب بن سليمان ابو بن بلال
المدني والسند كله مدنيون ولم يسمع ايوب من ابيه بل حدث
عنه بواسطة وهو مقل وثقه ابو داود وغيره وزعم ابن عبد

البر انه ضعيف فوهم وانما الضعيف اخر وافق اسمه واسم ابيه
قوله فيما العوالي تقدم في كتاب المواقيت مع شرحه قوله زاد الليث
عن يونس يعني ابن شهاب عن انس ويونس هو ابن يزيد الا بلي في هذه
الطريق وصلها البيهقي من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث حدثني
الليث عن يونس اخبرني ابن شهاب عن انس فذكر الحديث بتمامه
وزاد في اخره وبعد العوالي من المدينة على اربعة اميال قوله وبعد
العوالي اربعة اميال وثلاثة كانه شك منه فانه عند عن ابي صالح
وهو على عادته لم يرد له في الشواهد والمتابعات ولا يحتج به في
الاصول قال ابن بطال عن المهلب معنى الحديث ان بين العوالي
ومسجد المدينة للماشي شيئا معلما من معالم ما بين الصلاتين يستوفي
الماشي فيهما اليوم القصير من معرفة الشمس وذلك امعد وهو في سير الارض
قال فاذا كانت مقادير الزمان معينة بالمدينة كان بلى للغيبان
فنقله العلماء في اهل الافاق ليعملوه في اقاضي البلدان ان يكيف
لسيارهم اهل بلد غيرها وهذا الذي قاله لغيني ايراده عن تكلف
البحث معه فيه وبالله التوفيق الحديث التاسع حديث السائب
بن يزيد في ذكر الصاع وقد تقدم شرحه في كتاب كفارة الايمان
وفي له في هذه الرواية مدا وثلثا ممن كان يومئذ ووقع لبعضهم
مد وثلث وهو على طريق من يكتب المنسوب بغير الكرماني ويكون
في كان ضمير الشان فيرتفع على الحين ومناسبته هنا الحديث للترجمة
ان الصاع مما اجتمع عليه ايدي الحرمين بعد العهد النبوي واستمر
فلما زاد سفيان في الصاع لم يتركوا اعتبار الصاع النبوي فيما وردوا

والتقدير بالصاع من زكاة الفطر وعينها بل استمروا على اعتباره في
ذلك ولو اشتغلوا الصاع الزايد ما وقع فيه التقدير
بالصاع كما نبه عليه مالك ورجع ابو يوسف في القصة المشهورة وقوله
وقدر به فيه زاد في رواية الاسماعيلي في زمن عمر بن عبد العزيز
قوله سمع القاسم بن مالك لسعيد تشير الى ما تقدم في كفارة الايمان
عن عثمان بن ابي شيبة عن القاسم حدثني الجعيد ووقع في رواية
زياد بن ايوب عن القاسم بن مالك انا ابو الجعد اخرجه الاسماعيلي
الحديث العاشر حديث السن في الدعا لاهل المدينة بالبركة في صاعهم
ومدهم تقدم شرحه في البيوع وفي كفارة الايمان وقوله اخره بعني
اهل المدينة قال ابن بطال عن المهلب دعاوه صلى الله عليه وسلم
لاهل المدينة في صاعهم ومدهم خصهم من بركته ما اضطر اهل
الافاق الى قصدهم في ذلك المعياد المدعوله بالبركة ليجعله طريقة
متبعة في معاشهم وادامة فرض الله عليهم الحديث الحادي عشر حديث
ابن عمر في قصة اليهود بين الذين ذبنا تقدم شرحه في النجاديين
وليس له هناك اتر وقوله حيث تي ضع الخبا بركذا الاكب في الفعل
المضارع ووقع في رواية المستملي حيث موضع الخبا بر الحديث الثاني
عشر حديث انس في احد هذا رجل يحبنا ويحبه وفيه لان ابا هبيرة
مكة وقد تقدم من هذا الوجه من طريق مالك في غزوة احد هكذا
مختصرا وقد تقدم بانر من هذا الليس في الجهاد من وجه اخر عن
وتقدم ما يتعلق بشرح ما ذكر هنا في اواخر الحج قوله الحديث
الثالث عشر قوله تابعه سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم في احد

تشير الى

تشيرا الى ما ذكره في كتاب الزكاة من حديث سهل بن سعد فان احد
جبل يحبنا ونحبه ونحبه اورده معلقا لسليمان بن بلال ليسنده الى
سهل عقب حديث ابي حميد الساعدي ومضى شرح المتن في اخر غزوة
احد الحديث الرابع عشر حديث سهل بن سعد انه كان بين حدار المسجد
مما يلي القبلة وبين الباب محر الشاة اي قدر ما تمر الشاة وقد تقدم
شرحه في اوايل الصلاة الحديث الخامس عشر حديث ابي هريرة ما بين بيتي
ومنبري روضة تقدم شرحه مستوفى في فضل المدينة وقوله عن حفص
بن عاصم في رواية روح بن عبادة عن مالك عن حبيب ان حفص
بن عاصم حدثه اخرجه النسائي في حديث مالك والدارقطني من طريقه
وقد اخرج البخاري هذا الحديث من رواية مالك بنزول درجة وعمر
وبن علي تبعه فيه هو القدوس وابن مهدي لا هو عبد الرحمن احد
الائمة الحفاظ وليس هذا الحديث في الموطا عند احد من الرواة الا
معن بن عيسى فيما قيل ورواه عن مالك جماعة خارج الموطا منهم
من قال فيه عن ابي هريرة فقط وهذه رواية عبد الرحمن ابن مهدي
وحده التي اقتصر عليها البخاري صرح الدارقطني بانه زادها عن مالك
هكذا وحده ومنهم عن ابي هريرة وابي سعيد وهذه رواية معن بن
عيسى ومطرف وابن نافع ومن تابعهما ومنهم من قال عن ابي هريرة وابي سعيد
بالشك وهذه رواية القعنبي والتنيسي والشافعي والزعفراني واختلف
فيه على روح بن عبادة ومعن بن عيسى فقيل بالشك وقيل بالجمع انتهى
ملخصا من كلام الاسماعيلي والدارقطني الحديث السادس عشر حديث
ابن عمر في المناقبة بين الخيل تقدم شرحه في كتاب الجهاد والحفيا

بفتح المهملة وسكون الفاء بعدها مثناة بنية مكان معروف بالمدينة بعد
وتقصر وربما قدمت الياء على الفاء وبنو زريق من الانصار تقدم الزاي
على الراء مصغرا وقوله هنا فارسلت بضم الهمزة بلفظ البناء للمجهول
وفي رواية الكشميهني فارسل بفتح الهمزة والقاط على النبي صلى الله
عليه وسلم ابي تابعه قال ابن بطال عن المهلب في حديث في مقدار
مابين الحجاد والمنزلة منبعة في موضع المبز ليدخل فيه من ذلك
ومسافة مابين الحفيا والثنية للمسابقة الخيل مئة متبعة يكون
ذلك العقد ميدانا للخيل المضمرة عند الساق تثنيه اورد ابو داود هذا
الحديث من هذا الوجه مختصرا من المتن من قوله وامدها الى اخره
وساقه عنده ووقع في رواية كريمة وغيرها عقبة حدثنا قتيبة
حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر ثم قال حدثني اسحق ابا عيسى وابن
ادريس فذكر حديث عمر في الاثر به وقد اشكل امره على بعض الشارحين
فظن انه ساق هذا السند للمتن الذي بعده وهو رواية ابن عمر
عن عمر في الاثر به وهو غلط فاحش فان حديث عمر من افراد الشعبي
عن ابن عمر عن عمر واما رواية الدراوردي عن نافع فمعلق بالمسابقة فهي
متابعة لرواية جرير عن اسماعيل عن نافع وقد اورده المصنف في الجهاد
من طريق الليث ايضا وسيق لفظه هناك واخرجه مسلم ايضا عن قتيبة
وقد اغفل المزي في الاطراف ذكر البخاري في تخريج هذه الطريق عن
قتيبة واقتصر على ذكر رواية احمد بن لولين عن الليث وذكر ان مسلما
والنسائي اخرجاها عن قتيبة وسبب هذا الغلط الاختلاف في الاختصار
فلو كان قال بعد قوله عن ابن عمر مثله فذكره او نحو ذلك او به لا وقع

دفع اشكال الحديث السابع عشر قوله حدثنا اسحق هو ابن عمر ابراهيم
المعروف بابن راهويه كما جزم به ابو نعيم والكلاباذي وغيرهما
وابن ادريس اسمه عبد الله وابن ابي غنية بمعجمة ونون لوزن علية
هو يحيى بن عبد الملك بن ابي غنية عنبسة الخزاعي وابو حيان قراد
فيه انه قد نزل تحريم الخمر الحديث ويضحى هنا لا مفرد
الحديث الثامن عشر قوله اخبرني السائب يزيد هم هو الصحابي
المعروف وقد تقدم له قوله الحديث التاسع عشر قوله انه سمع عثمان
بن عفان خطبنا على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا اقتصر
من الحديث على هذا القدر ابيض له ابو نعيم في مستخرجه فذكره
عند البخاري فقط ولم يصله من طريقه ولا من غيرها وقوله خطبنا
وهو حال من عثمان وفي بعض الرواة خطبنا بنون بلفظ الفعل الماضي
وبقية الحديث اوهم صنيع الاسماعيلي انه فيما يتعلق بالاذان الذي
زاده عثمان فانه اخرجه هنا وليس فيه شيء يتعلق بخطبة عثمان
على المنبر والحق انه حديث اخر وقد اخرجه ابو عبيد في كتاب الاموال
من وجه اخر عن الزهري قراد فيه يقول هذا شهر كان سليمان
عليه دعي فليوده الحديث وهو في اواخر الرابع الرابع منه و
نقل فيه عن ابراهيم بن سعد انه اراد شهر رمضان قال ابو عبيد
وجا من وجا اخر انه شهر الله المحرم قلت وقع قريب من ذلك في حديث
ابن من وجه ضعيف وقع لنا معلوا في جزء الفلكي بلفظ كان المسلمون
اذا دخل شعبان اكبوا على المصاحف واخرجوا زكوة اموالهم
هذا المحفوظ الحديث موقوف قال ابن بطال عن المهلب في هذين الحديثين

سنة متبعة ان الخليفة يخطب على المنبر في الامور المهمة قوله لفضل الموعظة
الى سماع الناس اذا شرف عليهم انتهى وفيه اشارة الى ان المفرز النبوي
بقي الى ذلك العهد ولم يتغير بزيادة ولا نقص وقد تحامى في عنزه ان بقي
بعد ذلك زمانا الخ الحديث التاسع عشر حديث عائشة قوله عبد الاعلى
هو ابن عبد الاعلى السامي بالمهملة البصري قوله هذا المركن بكسر
الميم وسكون الراء وفتح الكاف بعدها نون قال الخليل شبيه بتور من
ادم وقال غيره شبيه حوض من نحاس وابعد من فسره بالاجانة بكسر
الهمزة وتشديد الجيم ثم نون لانه فسر الغريب بمثله والاجانه هي
التي يقال لها المقرنية وهي ٢ القاف وقولها فشرع فيه جميعا
الى تناول منه بغيرانا ء واصله الورود والمشرب ثم استعمل في كل
حالة يتناول الماء فيها وقد تقدم بيان ذلك مع شرح الحديث
في كتاب الطهارة قال ابن بطال فيه سنة متبعة لبيان مقدار
ما يكفي الزوج والمراءة اذا غتسلا الحديث العشرون حديث النوم من رواية
عاصم الاحول عنه في المخالفة عن قريش والانصار وفي القنوت
شهرا يدعو على حيامن بني سليم وقد اختصره من حديثين كل منهما
اتم مما ذكره هنا وقد مضى شرح الاول في كتاب الادب وبيان
الفرق بين الاحياء والحلف ومضى شرح الثاني في كتاب الوتر
وفيه بيان الوقت والسبب الذي قنت فيه ومضى في المغازي
في غزوة بئر معونة بيان اسما الاحيا المذكورين من بني سليم
الحديث الحادي والعشرون قوله بريد بموحدة وراء مصغرا ابن
عبد الله ابن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري قوله قدمت المدينة

تلقني عبد الله ابن سلام وقع عند عبد الرزاق بيان سبب قدومي
الى بردة المدينة وبيان زمان قدومه فاخرج من طريق سعيد بن
ابي بردة عن ابي بردة قال اراهلني ابي الى عبد الله بن سلام يعلمني
منه فنا لني من انت فاخبرته فوجب لي قوله انطلق الى المنزل
زاد في رواية الاسماعيلي معي والالف واللام بدل من الاضافة
اي تعالى معي الى ولي وقد مضى في مناقب عبد الله بن سلام من
وجه اخر عن ابي بردة اتيت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام
فقال الا تجر فا طعمك وتدخل في بيت قوله فانطلقت معه فاسقاني
سويقا المعنى تمر اقد مضى في مناقب عبد الله بن سلام من طريق
سعيد بن ابي بردة عن ابيه بلفظ الا تجي فا طعمك سويقا وتمرا
فكانه استعمل الاطعام بالمعنى الاعم وليس هذا من قبيل علفتها
تبنا وماء لانه امامن الاكتفا واما من التضمين ولا يتاتى ذلك
هنا لان الاطعام كيستعمل في الاكل والشرب وبين في الرواية الاخرى
انه اسقاه السويق قوله وصلبت في مسجده زاد في مناقب عبد الله
بن سلام ذكر الدباغ ان من اقتنى من قرمها متقاضاه اذا حل فاهري
له المدينون هدية كانت من حملة الربا وتقدم البحث فيه هناك
وقعت هذه الزيادة في رواية ابي اسامة الهنائي كما اخرجه الاسماعيلي
من وجه اخر عن ابي كريب شيخ البخاري فيه لكن باختصار عن
الذي تقدم ووهم من زعم انه من رواية ابي احمد محمد بن
يوسف البيكندي عن سفيان بن عيينة وقد حزم المزي في الاطراف
حذفها واثبت في رواية سعيد التي اشرت اليها

عن ذلك الحديث الثاني والعشرون حديث عمر
المبارك وقد تقدم شرحه في اوايل كتاب الحج قوله وقال هرون ابن
اسمعيل حدثنا حجة يريد ان هرون خالف سعيد بن الرابع
في قوله في اخره وقل عمرة وحجة بواو العطف فقال عمرة في حجة
وقد تقدم هناك من رواية الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير شيخ ملي ابن
فيه بلفظ عمرة في حجة ورواية هرون هذه وقعت لنا موصولة
في مسند عبيد بن حميد وفي احاد المدينية البلوية لعمر بن ستية كلاهما
عن هرون بن اسمعيل الخزاعي بمعجمات ويجوز في قوله عمرة وحجة الوفع
والنصب الحديث الثالث والعشرون حديث ابن عمر في المواقيت تقدم
شرحه اي الخ وبيان من بلغ ابن عمر ميقات يلملم ومحمد بن يوسف شيخه
فيه هو الفريابي وشيخه سفيان هو الثوري وقوله في اخره وذكر
العراق فقال لم يكن عراق يومئذ كذا بضم اوله بني للمجهول ولم يسم
المجيب هو ابن عمر وواقع عند الاسماعيلي فقيل له العراق قال لم يكن يومئذ
عراق وقوله لم يكن عراق يومئذ اي بايدي المسلمين فان بلاد العراق
كلها كانت بايدي كسرى وعماله من الفرس والعرب كانه قال لم يكن
اهل العراق مسلمين حينئذ حتى يوقت لهم ويعكر على هذا الجواب ذكر اهل
ولعل مراد ابن عمر في العراقين وهما المصران المشهوران الكوفة والبصرة
وكل منهما انما صار مصرا جامعا بعد فتح المسلمين بلاد الفرس الحديث
الرابع والعشرون حديث سالم عن عبد الله عن ابيه اي ابن عمر قوله اي وهو
في مغرسه بذي الحليفة تقدم شرحه في كتاب الحج وبقيته يوافق
حديث عمر المذكور قبله بحديث قال ابن بطال عن المهلب غرض البخاري

بهذا الباب واحاديثه تفضيل المدينة بما خصها الله به من معالم الدين
وانها دار الوحي ومهبط الملائكة بالهدى والرحمة وشرف الله بقبضه
لنبيه وجعل فيها قبره ومنبره وبينهما روضة من رياض الجنة
ثم تكلم على احاديث الباب بما تقدم نقله عنه والبحث معه فيه بما ينبغي
عن اعادته وحذفت ما بعد الحديث العاشر من كلامه لقلة جدواه
وقد ظهر بحمد الله فيما ذكرته عنه في الاحاديث العشرة الاول وبالله التوفيق
وفضل المدينة ثابت لا يحتاج الى اقامة دليل خاص وقد تقدم من
الاحاديث في فضلها في اخر الحج ما فيه شفاء وان المراد هنا تقديمها
في العلم على غيرهم فان كان المراد بذلك تقديمها في بعض الاعصار
وهو العصر الذي كان فيه النبي صلى الله عليه وسلم يقيم بها فيه
والعصر الذي بعده من قبل ان تفترق الصحابة في الامصار فلا شك
في تقديم اهل العصرين المذكورين على غيرهم وهو الذي يستفاد من
احاديث الباب وغيرها وان كان المراد استمرار ذلك بجميع من بمكة
بها في كل عصر فهو محل النزاع ولا سبيل الى تسليم القول بذلك لان
الاعصار المتاخرة من بعد زمن الائمة المجتهدين لم يكن فيها بالمدينة
من فاق واحدا من غيرها في العلم والفضل فضلا عن جميعهم بل سكنها
من اهل البدع الشيء الكثير لا شك في سوء نيته وخبث طريقته كما تقدم
والله اعلم قوله باب قول الله تعالى ليس لك من الامر شيء ذكر
فيه حديث عن عمر في سبب نزولها وقد تقدم بيانه في تفسير ال عمران
وقد تقدم شيء من شرحه وتسمية المرتق عليهم في غزوة احد قال ابن
بطال دخول هذه الترجمة في كتاب الاعتصام من جهة دعاء النبي صلى

صلى الله عليه وسلم على المذكورين لكونهم لم يدينوا عنق اللاميان
ليعتصموا به من اللغة وان معنى قوله ليس لك من الامر شيء هو معنى
قوله ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء انتهى ويحتمل
ان يكون مراده الاشارة الى الخلافية المشهورة في اصول الفقه وهي
هل كان له صلى الله عليه وسلم ان يجتهد في الاحكام اولا وقد
تقدم بسط ذلك قبل ثمانية ابواب قوله عبد الله هو المبارك سالم
هو ابن عبد الله بن عمر ووقع في رواية حيان بن موسى عن ابن المبارك
في تفسير آل عمران حدثني سالم عن ابن عمر قوله سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول في صلاة الفجر ورفع راسه الحملة خالية اي قال
ذلك حال رفع راسه من الركوع قوله وقال ربنا لك الحمد يقول قوله
سمعت محذوف وقال الكرماني جعل ذلك القول كالفعل اللازم اي يفعل
القول المذكور محذوف قلت لم يذكر تقديره ويحتمل ان يكون
او لفظ قال المذكور زائد ويقول في رواية حيان
عن موسى بلفظ انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
رفع راسه في الركعة الاخيرة من الصلاة الفجر يقول ويزيد
محل القنوت عند رفع الراس من الركوع لا قبل الركوع وقوله
قال اللهم ربنا لك الحمد معين لكون الرفع من الركوع وانه ذكر الاعتدال
وقوله في الاخرة اي الركعة الاخرة وهي الثانية من صلاة الصبح كما
صرح بذلك في رواية حيان بن موسى وظن الكرماني ان قوله
في الاخرة متعلق بالحمد وانه بقية الذكر الذي قال النبي صلى الله
عليه وسلم في الاعتدال فقال فان قلت ما وجه التخصيص بالاخرة

مع ان له الحمد في الدنيا ثم اجاب بان تقييم الاخرة اشرف فالحمد عليه
هو الحمد حقيقة والمراد بالاخرة العاقبة اي كمال كل الحمد له انتهى
وليس لفظ في الاخرة من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بل عمر كذا من
كلام ابن عمر وينظر في جميع جمعه الحمد على جمود قوله فلانا وفلانا
قال الكرماني يعني وعلا وذكوان ووهم في ذلك وانما سميناهما
باعيانهم لاقتباس كما بينته في تفسير آل عمران قوله باب وكان
الانسان اكثر شيء جدلا ولاتجادلوا هل الكتاب الا بالتي هي احسن ذكر
فيه حديثين حديث علي في قول النبي صلى الله عليه وسلم الا
تصلون وجواب بقول وانما انفسنا بيد الله وتلاوة النبي صلى الله
عليه وسلم اليهود في بيت مدارسهم وهي متعلق بالركن الثاني
الهي الاية وهو متعلق بالركن الاول من الترجمة وحديث ابي هريرة
في مخاطبة النبي صلى الله عليه وسلم اليهود في بيت مدارسهم وهي
متعلق بالركن الثاني منها كما ساذكره قال الكرماني الجدال هو الخصام
ومنه قبيح وحسن فما كان للفرائض ففي احسن وما كان للمستحبات
ففي حسن وما كان لعين ذلك ففي قبيح قال وهو تابع للطريق فما
عشاره يتنوع الى اما وهن اهو الظاهر انتهى ويلزم على الاول
الا يكون في المباح قبيحا وكانه يتنوع القبيح الى قبح وهو ما كان في
الحرام وقد تقدم شرح حديث علي في الدعوات ويؤخذ منه ان عليا
ترك بعد الاولى وان كان ما احتج به منجها ومن ثم قال النبي صلى الله
عليه وسلم الاية ولم يلزمه مع ذلك بالقيام الى الصلاة ولو كان
اشغل وقام لكان اولى ويؤخذ منه الاشارة الى مراتب الجدال فما كان

فيما لا بد منه يقين بطلان الحق فان جاء ذا الذي ينبغي عليه المامور
نسب الى التقصير وان كان في مباح اكتفى فيه بمجرد الامر والاشارة الى تلك
الاولى وفيه ان الانسان طبع على الدفاع عن نفسه بالقول والفعل وانه
يلبغي له ان يجاهد نفسه ان يقبل النصيحة ولو كانت في غير واجب فان
لا بد دفع الا بطريق معتد له من غير افراط ولا تفريط ونقل ابن بطال
عن المهلب ما يلخصه ان عليا لم يكن له ان يدفع ما دعاه النبي صلى الله
عليه وسلم اليه من الصلاة بقوله ذلك بل كان عليه الاعتصام له
فلا حجة لاحد في ترك المامور انتهى ومن اين له ان عليا لم يمتثل ما
دعاه اليه فليس في القصة تعرض لذلك وانما اجاب على ما ذكر اعتذارا
عن تركه القيام بقليلة النوم ولا يمتنع انه صلى عقب هذه المراجعة
اذ ليس في الخبر ما ينفيه وقال الكرماني حرضهم النبي صلى الله عليه
وسلم باعتبار الكسب والقدرة الكاسبة واجاب على اعتبار القضاء
والقدر قال وضرب النبي صلى الله عليه وسلم فخذه تعجبا من شدة
جوابه على ويحتمل ان يكون تسليما لما قال وقال الشيخ ابو محمد بن ابي حمزة
في هذا الحديث من الفوائد مشروعية التذكير للفاضل خصوصا
القريب والصاحب لان الغفلة من طبع البشر فينبغي للمرء ان يتفقد
نفسه ومن يحبه بتذكير الخير والعون عليه وفيه ان الاعتراض
بان الحكمة لا يناسبه الجواب بان القدرة وان العالم اذا تكلم بمقتضى
الحكمة في امر غير واجب ان يكتفي من الذي كلمه في احتجاجه بالقدرة
ويوخذ الاول من ضربه صلى الله عليه وسلم على فخذه والثاني
من عدم الكاره القول صريحا قال وانما لم يشافهه بقوله وكان الانسان

اكثر شيء

اكثر شيء جدلا لعلم بان عليا لا يجهل ان الجواب بالقدرة ليس من
الحكمة بل يحتمل ان لهما عذرا يمنعهما من الصلاة فاستحيا على ما من
ذكره فاراد دفع التهمة عن نفسه وعن اهله فاخبر بالعذرة وبوبه
رجوعه صلى الله عليه وسلم عنهم سرعا قال ويحتمل ان يكون على اراد
بما قال استدعا جواب يزداد به فائدة وفيه جواز محادثة الشخص
نفس لهما يتعلق بغيره وجواز مزحه وبعض اعضائه عند التعجب
وكذا الاسف ويستفاد من القصة ان من شان العبودية ان لا يطلب
لها مع مقتضى الشرع معذرة الا الاعتراف بالتقصير والاخذ
بالاستغفار وفيه فضيلة ظاهرة لعلي تزاحم كونه

يدعي هذا الحديث مع ما يشبه صقداره ان يوجب

غاية العقاب فلم لذلك بل احدث به لما فيه من لا يزايد

الدنيئة انتهى وقوله في السنة المباني حديثا وقع

البيفي عني منسوب ووقع عنه ابي ذر وعنه منسوب بن سلام

وعقاب بالمهملة وتشديد المثناة واخره موحدة و بموحدة

ومعجمة وزن عظيم وساق عند النسفي وابي ذر عن منسوب ونسب

عند الباقين ابن الراشد وساق المتن على لفظه ومضى في التهجد

على لفظ شعيب عن ابي حمزة وياتي في التوحيد من طريق شعيب

وابن ابي عتيق قوله طرقه وفاطمة زاد شعيب الليلة قوله الا تصلون

في رواية شعيب الا تقومان بالتثنية الاول محمول على ضم من

يستصحبها اليه والتعظيم اولان اقل الجمع اثنان وقوله حتى قاله

ذلك فيه التفات ومضى في اوايل شعيب بلفظ قلت له وكذا قوله

سمعه في رواية شعيب سمعته وقوله وهو مد بر بضم ازله وكسر الموحدة
اي مول ٢ اللام كما في رواية شعيب ووقع هنا عند الكشميهني وهو
اشرف قوله قال ابو عبد الله هو المصنف يقال ما اتاك ليذا ذهب طارق
كذا الابي ذر وسقط للنسفي وثبت للباقين لكن بدون قال وقد تقدم
الكلام عليه في سورة الطارق الحديث الثاني قوله عن سعيد هو ابن ابي
سعيد المقبري بيت المدارس تقدم الكلام عليه في كتاب الاكراه قريبا
وقوله في اخره ذلك اريد بضم اوله بصيغة المضارعة من الارادة اي اريد
ان نقر وا باني بلغت لان التبليغ هو الذي امر به ووقع في رواية ابي ذيد
المروزي فيما ذكره القابسي بفتح اوله وباي بموحدة وا طبقوا على انه تصحيف
لكن وجهه بعضهم بان معناه اكون مقاتلي صابغة في التبليغ قال المهلب
بعد ان قرر انه متعلق بالركن الثاني من الراهة وجه ذلك انه بلغ
التهديد ودعاهم الى الاسلام والاستضارة به فقالوا ابلغت ولم يابوا
الطاعة فبالغ في تبليغهم وكرره وهذا مجادلة بالتي هي احسن وهو
في ذلك صائر لقول مجاهد انها نزلت فيمن لم يعاهد من مشركي العرب
عهدا اخرجه الطبري وعن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال المراد بن
ظلم منهم من استمر على كفره وعن قتادة هي منسوخة باية السيف
انتهى والذي اخرجه الطبري لسبط صحيح عن مجاهد ان قالوا شرفقولوا
حينئذ الا الذين ظلموا منهم فانتصروا منهم ولسبط فيه ضعف قال
الا من ظلم من فيؤدي ولم يعط الجزية واخرج لسبط حسن عن سعيد بن
جبير فاما هم اهل الحرب فمن لا عهد له فيما علمت ان به من الكتاب
لعله يكون حقا لا تعلمه انت ولا ينبغي ان تجادل الا على دينه ولسبط

الصحيح

الصحيح عن قتادة هي منسوخة باية براءة ان يقاتلوا ليشهدوا ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويؤدوا الجزية ورفع الطبري قول
من استثنى من اداء الجزية قال ومن اداها وان كان ظالما لنفسه بما
الا على كفره لكن الظالم في الاية من ظلم اهل الاسلام فجار جهم ومنع
من الاسلام او بدا بحربة ورد على من ادعى من شيخ كونه لا يثبت
لا بدليل والله اعلم وحاصل ما رجحه انه امر بمجادلته امر بمجادلة اهل
الكتاب بالتي هي احسن بطريق الانصاف فمن عاند منهم قال المفهوم
الاية جواز مجادلة بالتي هي احسن فمن عاند منهم قال المفهوم
اعلم قوله باب وكذلك جعلناكم امة وسطا وامر النبي صلى
الله عليه وسلم بلزوم الجماعة وهم اهل العلم ما الاية فلم تتقدم
التصريح بما وقع التسمية به والدلالة هي المدلول عليه بقوله بعد
ومن يشاء اي مثل الجعل قوله اختصصناكم فيه بالهداية كما تقتضيه
سياق الاية وقع التصريح به في حديث البراء الماضي في تفسير سورة
والوسط العدل كما تقدم بيانه في تفسير سورة البقرة وجا مثل ما في الاية الا
الاشتمال بالهداية العدالة والهداية واما قوله وامرا امرا في فمطا
قبنة لحديث لتاب حقيقة وكان من جهة ان لصفة المذكورة وهي
العدالة لما كان يعم الجميع مطلقا ان اضافتها من العام الذي ارادة
بدية ارادة الخاص او من العام المخصوص لان اهل الجهل

فعرف المراد بالوصف المذكور اهل السنة والجماعة

عة فهم اهل العلم بدع فعرف ان من

اليم وهي نسبة صلى رية لا حقيقة واورد الاسرابلي وم الجماعة

عة في عدد منها ما اخرجه الترمذي وصححه من حديث الحارث الا
شعري قد كرهت شياطين بنيه وفيه وانا امركم بخمس امرني الله بهن السمع
والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة فان من فارق الجماعة قيد شبر
فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه وفي خطبته عام المسوخ التي خطبها
بالجابية عليكم بالجماعة واياكم والفرقة فان الشيطان مع الواحد
وهو من الاثنين ابعد وفيه ومن اراد بحبوحة الجنة فليلزم
والجماعة وقال ابن بطال مراد البخاري عبد الاعظم بالجماعة
قوله كي تكونوا شهداء على الناس وشرط قبول الشهادة العدالة
وقد نبهت لهم هذه الصفة بقوله واسطا العدل والمراد بالجماعة اهل
الحل والعقد من كل عصر وقال الكرماني في ملقبي الامر بلزوم الجما
عة انه يلزم كل مكلف متابعته بعة مة عليه المجتهد وهم المراد بقو
له وهم اهل العلم واحتج بهم والاية التي ترجم بها اهل اصول لكون
الاجماع حجة لانهم قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا
اي عدولا ومقتضى ذلك انهم عصموا من الخطأ فيما اجمعوا عليه ولا
وخلوق قوله ثنا ابو نعامة قال لا اعلم من هو بحاب قال الثابتاني و
قوله في اخر وعون هو جعفر بن عون وهو معطوف على قول ابو اسامة والطا
ئفة الباقية هو سيار بن منصور وقوله في الحديث عن ابي اسامة بصيغة التحديث
وهذا التقصي صحيح ما لاحد طرق واما ابو نعيم فجزم بان رواية جعفر
بن عون ملقبة فقد بعد ان رجلة من طريق ابي مسلم دالي ابي عمير عن ابي اسا
مة وذكر ان جعفر بن عون تابع روايته انتهى واخرجها علي من رواية
ابن ادريس قال انبا حفص واخرجه من رواية ابي معاوية عن الاعمش

مطولا وقد تقدمت رواية ابي اسامة من رواية جرير بن عبد الحميد
في رواية جرير بن عبد عند الحميدي في تفسير سورة البقرة وشافيه منا
ل على قطع من برو تقدم شرحه هنال وفيه بيان ان الشهادة لا تختص
قوم نوح بل نعم الامم قوله باب اجتهاد العامل والحاكم في رواية
الكشميهني للعامل والتسويغ وقد تقدم في كتاب الاحكام ترجمة اجتهاد
الحاكم بجور او خلاف اهل فهو مردود وهي معقودة لمخالفة الامر
وهذه معقودة لمخالفة الرسول عليه فهي لضلوع الاسلام قوله
واخطا خلاف الرسول من غير علم اي لم يتعمد الخلاف فيه اما اذا
تعمد خطأ فهو مخالف لقوله النبي صلى الله عليه وسلم من
عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد اي مردود وقد مر هذا الحديث
موصولا في كتاب الصلح عن عشا بن سعد اخرجه هناك قال ابن بطال مراده من
حكم بغير السنة جهلا وغلطا حث عليه الرجوع الى حكم السنة وتمثيله ما
خالفها مثال ورد الله تعالى بالجلد طاعة رسوله وهو اهون من
الاعتصام بالسنة وقال الكرماني ان اراد بالعامل غير القاضي والوالي
كالقاضي وقول ابي في احد احب الي من اخر وفي رواية فاخلت وفي
تقدير ثوب رواية الكشميهني فالمراد بالعالم المفتي اي اخطأ في فتواه
قال والمراد بقوله فاتقوا واحذروا خلاف الرسول او يكون مجال القا
ئل قاضيا في الترجمة نزاع فلت ليس فيها قول ابي فلو لا ابي في اللقط
الذي بعد هذا قوله فالة خطأ فصار ظرفا لما تركت بناء على المقصود لا
ن من اخطأ خلاف الرسول لا يذم الجاوف من اخطأ وافاقة و

ليس ذلك المراد واتمام الكلام عند قوله فاخطا وهو يتعلق بقول المجتهد
وقوله خلاف الرسول اي فقال الرسول وحذف بال يقع في الكلام كثيرا
فاي عجرفة في هذا والشارح من شانه ان يوجه كلام الاصل مهما
امكن ويغتفر القدر اليسير من الخلل وتحمله على النساخ تارة وكل
ذلك مما قابله الاحسان الكثيرون لباهر ولا سيما مثل هذا الكتاب
ووقع بلي حاشية لنسخة الدسياطي تخطئة الصواب في الترجمة فاخطا
بخلاف الرسول انتهى وليس دعو ابغ للاشكال بل ان سلك
طريق التعليل فالعلة للامر متاخره ويكون في الاصل خالف بدل خلاف
قوله ا اسماعيل هو ابن ابي اويس كما جزم به المزي قوله
عن اخيه هو ابو بكر واسمه عبد الحميد ولا سيما عبيل في هذا حديث
فيفيد اخ كما تقدم في اخ غزوة خيبر عن اسماعيل عن مالك ونزل
اسماعيل في هذا السند درجة وسليمان هو ابن بلال وعبد المجيد تقدم
على الجميع وذكر ابو علي الجياني ان سليمان سقط من اصل العزيزي
فيما ذكر ابو زيد المروزي قال والصواب اثباته فانه لا يتصل السند
الا به وقد ثبت كذلك في رواية ابراهيم بن معقل النسفي قلت وهو
ثابت عندنا في النسخة المعتمدة من رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة
عن العزيزي وكذا في سائر النسخ التي اتصلت لنا عن العزيزي كلها فيها
سقطت من نسخة ابي زيد قطن من اصل شيخه وقد جزم ابو نعيم
في المستخرج بان البخاري اخرجه عن اسماعيل عن اخيه عن سليمان
وهو وهم منه عن ابي احمد الجرجاني عن العزيزي واما رواية المكوني
فلم اقف عليها قوله بعث اخا بني عدي اي ابن البخاري بطن من الازد

واسم هذا المبعوث سواد بفتح المهملة وتخفيف الواو وابن غزية بفتح
المعجمة وكسر الزاي مشددا وتقدم ذلك في اواخر البيوع وتقدم ترجمة
الثقفي في الشهادات وفي هذا السياق هنا زيادة قوله ولكن مثلا بمثل
يبعوا هذا واشتروا الى اخره والمذكور هناك فقال ولكن بيع الى اخره
ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الصحابي اجتهد فيما فعل
فرده النبي صلى الله عليه وسلم ونهاه عن ما فعل وعذره لاجتهاده
ووقع في رواية عقبة بن عبد الغافر عن ابي سعيد في غير هذه القصة
لكن في نظير الحكم فقال صلى الله عليه وسلم اما قوله عن الزنا لا تفعل
قوله باب اجر الحاكم اذا اجتهد فاصاب او اخطا شيئين الى انه لا يلزم
من رد حكمه او فتواه اذا اجتهد فاخطا ان ياثم بذلك بل اذا
بذل وسعه اجر فان اصاب فله اجران اخطا فله اجر لكن ان اتلف فحكمه
انه يغرم علم الحقه الاثر كما تقدمت الاشارة اليه قال ابن المنذر
وانما يوجر الحاكم اذا اخطا اذا كان عالما بالاجتهاد فاجتهد واما
اذا لم يكن عالما فلا واستدل بحديث القضاة ثلاثة وفيه وقاض
قضى بغير حق فهو في النار وقاض قضى وهو لا يعلم فهو هو حيث
اخرجه اصحاب السنن عن بريدة بالفاظ مختلفة وقد صححت طرقه
في جزء مفرد وليؤيد حديث الباب ما وقع في قصة سليمان في حكم
داود عليهما السلام في اصحاب الحرث وقد تقدمت الاشارة اليها
فيما مضى في البيوع قال الخطابي في معالم السنن يوجي المجتهد اذا كان
جامعا لآلة الاجتهاد فانه المذي يعذره بالخطا بخلاف المتكلف فيما
ليس عليه غرم فانما يوجر العالم لان اجتهاده في طلب الحق عبادة هذا اذا لم

واما اذا اخطا فلا يوجر على الخطا بل يوضع عنه الاثم لان اجتهاده في
طلب الحق عبادة هذا فقط كذا قال وكانه يرى ان قوله وله اجر واحد
مجاز عن وضع الاثم قوله عن محمد هو ابن ابراهيم بن الحرث هو التيمي
تابعي مدني ثقة مشهور ولا بيه صحبة وبسر بضم الموحدة وسكون
المهملة وابو قبيس بضم القاف وبن القاضي لا يعرف اسمه كذا قال البخاري
وتبعه الحاكم ابو احمد وجزم ابن يونس في تاريخ مصر بانه عبد الرحمن
بن ثابت وهو اعرف بالمعويين من غيره ونقل عن محمد بن سحنون
انه سماه اباه الحكم وخطاه حكى الدمياطي ان اسمه سعد و
عزا ابا المسلم في الكنى وقد راجعت نسخا من الكنى لمسلم فلم ار ذلك
فيها فيهما يخط الدارقطني الحافظ وقرات بخط المنذري وقع
عند البيتي يعني ابن حبان في صحيحه عن ابي قابوس بدل كذا لجزء
به وقد راجعت عدة نسخ من صحيح ابن حبان فوجدت فيها عن قبيس
احدها صحيحها ابن عساكر وفي السند اربعة من التابعين في نسق واحد
بزيد بن عبد الله وهو المعروف بابن الهاد وما لابي قبيس في البخاري
هذا الحديث قوله اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب في رواية ابي ذر
فاصاب قال القرطبي هكذا وقع في الحديث دا بالحكم قبل الاجتهاد
والامر بالعكس فان الاجتهاد متقدم الحكم اذ لا يجوز الحكم قبل الاجتهاد
انتهى قلت لكن التقديم في قوله اذا حكم اي اذا اراد ان يحكم فعند ذلك
يجتهد قال ويدل له ان اهل الاصول قالوا يجب على المجتهد ان يجود
النظر عند وقوع النازلة ولا يعتمد على ما تقدم له لامكان ان يظهر له
خلاف ما مضى ويحتمل ان تكون الفا تفسيرية لا تعقيبية وقوله فاصاب

اي صادف

اي صادف ما في الامر من حكم الله تعالى قوله فاخطا اي ظن ان الحق
في جهة فصادف ان الذي في نفس الامر خلاف ذلك فالاول له اجران اجر
الاجتهاد واجر الاصابة والثاني له اجر الاجتهاد فقط وقد تقدمت
الاشارة الى وقوع الخطا في الاجتهاد في حديث لم سلمة انكم تختصمون
الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض واخرج من وجه حسن
الحديث الباب عينا من وجه اخر عن عمرو بن العاص من طريق عبد الله
بن عمرو عنه قال جاء رجلان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يختصمان
فقال لعمرو اقض بينهما يا عمرو قال انت ولي ذلك مني يا رسول الله قال
وان كان قال فاذا قضيت بينهما فما لي فذكر نحوه لكن قال في الاصابة
فلك عشر حسنات واخرج من حديث عقبة ابن عامر نحوه بغير قصة
بلفظ فلك عشرة اجور في سند كل منها ضعف ولم اقف على اسم من ابهم
في هذين الحديثين قوله قال فحدثت بهذا الحديث ابا بكر بن عمرو بن
حزم القائل فحدثت هو يزيد بن عبد الله احد رواة ابو بكر بن عمرو بن
في هذه الرواية لحديثه وهو ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وثبت ذكره
في رواية مسلم من رواية
قوله عن ابيه هريرة يريد مثل حديث عمرو بن العاصي قوله وقال عبد العزيز
ابن المطلب اي ابن عبد الله ابن خطب المخزومي قاضي المدينة وكنيته
ابو طالب وهو من اقران مالك ومات قبله وليس له في البخاري سوى
هذا الموضع الواحد المعلق وعبد الله ابن ابي بكر هو والد الراوي المذكور
في السند الذي قبله ابو بكر محمد بن عمرو بن حزم وان قاضي المدينة
ايضا قوله عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم يريد ان محمد بن الله

بن ابي بكر خالف اباه في روايته عن ابي سلمة وارسل الحديث الذي وصله
وقد وجدت لبن بديل بن الهادفيه متابعا اخرجه عبد الرزاق عن معمر
عن يحيى بن سعيد هو الانصاري عن ابي بكر بن محمد عن ابي سلمة
عن ابي هريرة فذكر الحديث مثله بغير قصته وفيه فله اجران اثنان
قال ابو بكر بن العربي تعلق بهذا الحديث من قال ان الحق في جهة واحدة
للمصيب بخطئة واحد لا بعينه قال وهي نازلة في الخلاف عظيمة وقال
المازري تمسك به كل من الطائفتين من قال ان الحق في طرفين ومن
قال ان كل مجتهد مصيب اما الاولى فلانه لو كان كل مصيبا لم يطلق
على احدهما الخطأ لاستحالة النقيضين في حالة واحدة المصوبة فاحتجوا بانه
صلى الله عليه وسلم جعل له اجرا فلو كان لم يصب لم يوجر واجابوا
عن اطلاق الخطأ في الخبر على من ذهل عن النص اذا اجتهد فيها لسوغ
الاجتهاد فيه من القطعيات فيما خالف الاجماع قوله هذا اذا اتفق
له الخطأ فيه قوله حكمه وفتواه ولو اجتهد بالاجماع وهو الذي
يصح عليه اطلاق الخطأ اما من اجتهد في قضية ليس فيها نص ولا
اجماع فلا يطلق عليه الخطأ واطال المازري في تقرير ذلك والانتصار
له وختم كلامه بان من قال ان الحق في طرفين هو قول اكثر اهل التحقيق
من الفقهاء والمتكلمين وهو مروي عن الائمة الاربعة وان حكي عن كل
منهما اختلاف فيه قلت المعروف على الشافعي الاول قال القرطبي في
المفهم الحكم المذكور ينبغي ان يختص بالحكم بين الخصمين لان
هناك حقا معينا في نفس الامر ينازعه الخصمان فاذا قضي به لاحد
هما بطل حق الاخر قطعا واحدهما فيه مبطل لا محالة والحاكم لا يطلع

على ذلك

على ذلك فحمل هذه الصورة لا تختلف فيها ان السبب واحد لكون الحق
منها بطرق الدلالة وقال ابن العربي عندي في هذا الحديث ثالثة
زائدة حاصلة لها ولغيرها وهي ان الاجر على العمل الظاهر على العامد واحد
والاجر على العمل المتعدي يضاعف فانه يوجر في نفسه ويخرجه كما يتعلق
بصيره من تخليته فاذا قضى بالحق واعطاه لمستحقه ثبت له اجر اجتهاده
وحرمها له مثل قوله الحق فلو كان له اجر الاجتهاد فقط قلت وتمامه
ان يقال ولا يؤاخذ باعطاء الحق لغير مستحق لا يعلم بتعمد ذلك على وزر
المحكوم له قاصر عليه ولا يخفى ان ذلك ان يبذل وسعه في الاجتهاد
وهو من اهله والا فقد يلحق به الوزر ان اظهر بذلك والله اعلم قوله
الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة
اي للناس لا تخفى الا على النادر وقوله وما كان يغيب بعضهم من مشاهد
النبي صلى الله عليه وسلم واصوله الاسلام كذا للاكثر وفي رواية الصغاني
وعليها شرح ابن بطال مشاهدة وللبعض مشهد بالافراد ووقع في
مستخرج وما كان يفيد بعضهم بعضا بالغاء والدال من الا
ولما يره لغيره وما في قوله وما كان موصولة ان تكون نافية
والهما من بقية القول المذكور الساق بالياء وهذه
الترجمة مشتملة البيان ان كثيرا من الاكابر من الصحابة كان يغيب
عن بعض ما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم او يفعله من الافعال
التكليفية فلا يستمر على ما كان اطلع عليه هو او ما علم على النسخ لعدم اطلاعه
على ناسخه او ما على البراءة الاصلية واذا تقرر ذلك قامت الحجة على من
قد عمل الصحابي الكبير ولا سيما اذا كان قد روى الحكم على وانه عنده متمسكا

بان ذلك الكتاب لولا ان عنده ما هو اقوى من تلك الرواية لما خالفها
ورده ان في اعتماد ترك المحقق للمظنون وقال ابن بطال اراد الرد على الرافضة
والخوارج الذين زعموا ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم و سنة
متفق له عنه نقل تواتر وانه لا يجوز العمل بما لا ينقل متواترا قال
وقولهم مردود بما صح ان الصحابة كان ياخذ بعضهم عن بعض
ورجع بعضهم الى ما رواه غيره وانعقد الاجماع على القول بالعمل بالخبر
الاحاد قلت وقد عقد البيهقي في المدخل بابا الدليل على ان قد
كان يغرب على المتقدم الصحبة الواسع العلم الذي يجهل غيره ثم ذكر
حديث ابي بكر في الجدة وهو في الموطا ونحو حديث عمر في الاستيذان
وحديث ابن مسعود في الرجل عقد على امراة ثم طلقها قبل فاراد ان يتزوج
امها قال فلا باس واجازته بيع الفضة المكسورة بالصحيحة متفاضلا
ثم رجوعه عن الامرين معا لما سمع من غيره من الصحابة النهي عنهما
في اشياء غير ذلك وذكر فيه حديث ابن الين كلتا كان ليسمع الحديث
من النبي صلى الله عليه وسلم كانت لنا ضيعة واشتغال ولكن كان
الناس لا يكذبون قوله وسنده صحيح وكذا حديث السن ما كنا ياخذ
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعناه ولكن قوله بعضنا بعضا ثم
سردها وراه صحابي عن صحابي مما وقع في الصحيحين وقال في هذا دلالة
على اتقانهم في الرواية وفيه اما الحجة واضح الدلالة على قوله خبر
الواحد وان بعض السنن كان يخفى عن بعضهم وان الشاهد يهم كان
يبلغ الغايب ما شهد وان الغالب كان يقبله ممن حدثه ويعتمده و
يعمل به وفيه خبر الواحد قلت خبر الواحد في الاصطلاح خلاف التواتر

من رواية شخص واحد اهـ كذا قرره وهو مما لا مدخل فيه للاحتمال
فلا يدخل فيه خبر جمع حزر اولياء لا يدخل في قبيله من قبيله ما وقع حديث
الباب عن عمر من ابي موسى المدينة حديث لا استيذان ان لم يطلب ثم
يرجع موشهادة له وعزه عن كوة خبر واحد وانما طلب عمر من ابي موسى
البينة للاحتياط كما تقدم شرحه واضحا في كتاب الاشربة ان ولا تقدم
قيل عمر حديث عبد الرحمن ان عوف في اخذ الجزية من المجوس وحد
ثبيه في الطاعون وحديث عمر بن جرم في التوبة بين بين الرابع
في الدية وحديث الضحاك بن سفيان في توريث امراة من دية في
وجها وحديث سعد بن ابي وقاص في في المسح على الخفين ابي
غير ذلك وتقدم في العلم من حديث عمر انه كان ينبا واب النبي صلى
الله عليه وسلم هو و رجل من الانصار بين لهذا يوما ولهذا
اليوما وحن كل منهم بما جرى ما غاب عنه وكان عرض ابن ذلك بحفصة لما
يقوي له وحال عياله لتبعي عن الاحتياج لغيره وابتقويا على ما
هو بصدده من الجهاد وفيه انه لا ما على من امكنه المشافهة
ان تعمده ها ويكتفي بالواسطة لتوجب ذلك من فعل الضحاك
به في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بغير بكير واما حديث ابي هريرة
ثابي احد بني لبافان فيه بيان الشبث في احبا اللبن على الذي على بعض
كبار الصحابة وهو قوله المهاجرون لشيعلهم المتفق بالاسواق
وهو موافق لقول عمر في الدفيله الهاني الصفق بالاسواق يشير
الى انهم كانوا فحاجي بحان وقد تقدم بيان ذلك في اوبل التوبيل
وتوجيه قوله عمر ها هي احلف علي على الرهن في الوسطة بينه و

وبين هريرة فيه نيشه في العلم وتقدم قبله من رواية مالك مثله
لكن عند مالك زيادة ليست في رواية سفيان مما لعين في رواية
مالك قوله والله الموعد واكد ما في اجز كما سانيه وامه ابرهيم
بن سعد وذكر الحديث بتمامه فهو اتم الجميع سياقا واتيت ذلك
كله في رواية شعبت في النبوع بزيادة سيانيها لكن لم يقع عنده ذكر
الانبيا وقد تقدم هذا الحديث في العلم من طريق مالك واني المو
المواعدة من طريق ابرهيم بن سعد كلاهما عن الزهري بن سعد
واني سبا ابي هريرة قوله انكم تزعمون ان باهريرة يكثر الحديث و
في رواية مالك ان الناس يقولون منهو اكثر ابوهريرة علي رسوله صلي
الله عليه وسلم كان ابن شهاة به افبل هذا حدثنا عن عزة الله حد
انه عن عزة اية حدثنية عن عايشه قالت لا تحبك ابوهريرة
حالي مجلسي الي جانب حجرتي يحدث يشمعني بعد ذلك ولوامه لكنه
عليه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم يكن يسرد الحديث
اكثر كلكم قد راى الحديث ثم بقوفان سعد بن المسيب انه باهريرة قال
بقولون باهرين فذكر هكذا اخرجه مسلم من طريق ابن وهب عن
يونس عن ابن شهاب واحد بث عايشه تقدم في اكثر جملة النبوية
به من طريق الليث عن يونس بن يزيد بن يزيد معلقا وتقدم شرحه
وتقدم بعضه في الحديث من طريق من طريق جرير بن حازم عن نافع قال
قال حد ابن هران باهريرة يقول فذكر الحديث في فضل ابن اتباع الجا
برة فقال ابن عمر اكثر عليه ابوهريرة فصدقت عايشه ابا هريرة
اني في الحديث المذكور وقوله علي تتعلق بقوله يكثر ويتعلق بقوله

الحديث

الحديث قال عوفق لهو والله الموعد تقدم شرحها في كتاب الزكاة عن
احمد شعيب بن ابي حمزة في رواية ويقولون ما للمهاجرين وابنا بصارنا
يحدثون عن رسول الله صلي الله عليه وسلم مثل حديث ابي هريرة
في رواية يونس عبد مسلم مثل اجاديث وزاد واسا يشغلهم عن ذلك
تقدم في المزارعة نحو هذا وذهب علي في كتاب العلم قوله اني
كنت امرءا مسلينا اي مسلينا في رواية مسلم رجلا قوله الزام رسول الله
صلي الله عليه وسلم في رواية مسلم الخدم قوله علي ملي بطني بالنصب
الملء والهمزة اجره اي بسبب شبعي اي ان شرت لاصلي الله الذي اقتضى
له كثرة الحديث عن رسول الله صلي الله عليه وسلم كثرة مرور امره
لة لخادما يأكل الاية لم يكن يه لم شيء يخرج فيه واكل من يزرعها ولا يعمل فيها
فكان لا تنقطع عنه حشيته ان يقوية القوت فحصل في اهل الصفة من
سماع الاقوال وادية اضعاف ما لا تحصيل يعرفه من لم يلزم ملازمته
واعانة علي استمرار حفظه كذا اشار اليه من الدعوة النبوية له بذ
لك قوله وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالاسواق في رواية
شغلهم اخواني من هاجرين قوله وكانت الانصار يشغلهم
القيام علي اموالهم في رواية يونس وان اخواني من الانصار
كان يشغلهم عمل ارضهم وفي رواية شغلت عمل اموالهم وبينه
لبيان ذلك قريبا وزاد في رواية يونس فاشهد ادلسق او في
رواية شغلت وكنت امرءا مسلينا من مساكين الصفة اعي حين يتلون
قوله من رسول الله صلي الله عليه وسلم ذات يوم في رواية
شغلت وقد قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ذات يوم

في رواية شفيت وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث
بخد شيه قوله صلى الله عليه وسلم من بسط رداه في رواية الكشميهني فلن ينس
من لبط بلفظ الماضي قال فلم يبن في رواية الكشميهني فلن ينس
بالنون والجزم عن بعض البصريين ان من العرب من يجزم بلن قال وما
وجدت له شاهدا وافقه ابن التين ومن معه وقد ذكر عنه كذلك
شاهدا وقال الشاعر قوله لن يجب القوم من رجائك من تركك دون بابك الحلق
قوله وفيه نظر لانه يصح ان يكون في الاصل لم الجازمة فتغيرت بلن
لكن ان كان محفوظا فلعل الشاعر قصد لن لكونها ابلغ هنا في المدح
من لم اراه اعلم وتقدم في باب الامر من كتاب التعبير توجيه
ابن مالك لنظير هذا في قوله لن نزع وحكايته عن الكسائي ان الجزم
بلن لغة لبعض العرب قوله فنبطت بودة في رواية شيبزة وتقدم
تفسيرها في اول البيوع وذكر في العلم بيان الاختلاف في المراد بقوله
ما نسيت شيا سجد منه قوله باب من رأى ترك النكير من النبي
صلى الله عليه وسلم حجة النكير بفتح النون وزن عظيم المبالغة
في الانكار وقد اتفقوا على تقدير النبي صلى الله عليه وسلم ما يفعل
بحضرته او بقربه او يطلع عليه بغير انكار في الانكار دال على الجواز لان
العصمة تنفي عنه ما يحتمل في حق غيره ما يترتب على الانكار فلا يقر على
باطل ثم قال الا ان يرد دليل فان سكوته لا يدل على الجواز لكثرة غيره
الرسول ولان لغيره دواعي ان التين الى ان الترجمة تتعلق بالاجماع
السكوتي وان الناس اختلفوا فقالت طائفة لا ينسب لساكت قول
لانه في مهلة انه ظهر وقالت طائفة ان قال المجتهد قولا وانتشر ولم

ولم يخالفه غيره بعد الاطلاع عليه فهو حجة وقيل الراجح ليس بحجة
حتى يتبين الناسخ به ومحل هذا الخلاف ان لا يخالف ذلك القول
نص كتاب او سنة فان خالف فاجمعوا على تقدم النص واختلفوا من
امتنع مطلقا ان الصحابة اختلفوا في كثير من المسايل الاجتهادية
فمنهم من كان ينكر على غيره اذا كان القول عنده ضعيفا وكان
عنده ما هو اقوى منه من نص كتاب او سنة ومنهم من كان
سكت فلا يكون سكوته دليلا على الجواز لتجويز ان يكون لم يتضح
له الحكم فسكت لتجويز ان يكون ذلك القول لم يظهر
له هو وجهه قوله حدثنا حماد بن حميد هو خراساني مما ذكره
ابو عبد الله من مسنده في رجال البخاري وذكر ابن رشيد في فوايد
وهلة والمزي في التهذيب ان في بعض النسخ الوقتية من البخاري
حدثنا حماد بن حميد صاحب لنا حدثنا بهذا الحديث وعبد الله
بن معاذ في الاحاد وذكر ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ان حماد بن
حميد نزيل عسقلان روى عن بشر بن بكر وابي ضمرة وغيرهما وسمع
منه ابو حاتم ثم قال شيخ فزعم ابو الوليد الباجي في رجال البخاري
انه هو الذي روى عنه البخاري هنا وهو بعيد وقد اخرج مسلم
حديث الباب عن عبد الله بن رجاء بلا واسطة وهو احد الاحاد
الذي نزل فيها البخاري عن مسلم اخرجها مسلم عن شيخ واخرجها
البخاري بواسطة بينه وبين ذلك الشيخ وهي اربعة احاديث ليس
في الصحيح غيرها بطريق التصريح وفيه عدة احاديث نحو الاربعين
مما تنزل وقد افردتها في جزء وجمعت ما وقع للبخاري من ذلك

فكان اسعاف اضعاف ما وقع لمسلم وذلك ان مسلما في هذه الاربعة
باق على الرواية عن الطبقة الاولى او الثانية من شيوخه واما البخاري
فانه نزل فيها من طبقته العالية درجتين مثال ذلك من هذا الحديث
ان البخاري اذا روى حديث شعبة عاليا كان بينه وبين شعبة واو واحد
وقد ادخل بينه وبين شعبة فيه ثلاثة ولما مسلم فلا يرد
حديث شعبة باقل من واسطتين والحديث الثاني من الاربعة
مضى في تفسير سورة الانفال اخرجه عن محمد وعن احمد ابني النضر
النيابوري بن عن عبيد الله بن معاذ ابيهما عن ابيه عن شعبة بسند
اخر واخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ عن نفسه والحديث الثالث
اخرجه في المغازي عن احمد بن الحسن الترمذي عن احمد بن حنبل عن
معتمر بن سليمان عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن ابيه
في عدة الغزوات واخرجه مسلم عن احمد بن حنبل بهذا السند بلا واسطة
والحديث الرابع وقع في كتاب كفارات الايمان عن محمد بن عبد
الرحيم وهو الحافظ المعروف بصاعقة عن داود بن رشيد عن الوليد
بن مسلم عن ابي عمار محمد بن حرب عن زيد بن اسلم عن علي بن الحسين
بن علي عن سعيد بن مرجانة عن ابي هريرة في فضل العتق واخرجه
مسلم عن داود بن رشيد نفسه وهذا مما ترك فيه البخاري عن طبقته
درجتين لا يرد حديث ابي عمار بواسطة واحد كسعيد بن ابي
مريم وضابيهما ثلاث وسايط وقد اشتركت كل حديث من هذه
الاربعة في موضع وجميعها هنا تقيما للفائدة وعبيد الله بن معاذ
هو ابن معاذ بن نصر بن حسان العنبري وسعد بن ابراهيم اي ابن

عبد الرحمن بن عوف ورواية عن محمد بن المنكدر من الاقران لانه
من طبقته قوله رايت جابر بن عبد الله يحلف اي شاهدته حين حلف
قوله ان ابن الصياد وكذا الا بي ذر بصيغة المبالغة وقع لابن بطال
مثله لكن بغير واو قام كذا في رواية مسلم وللباقين ان ابن الصياد يوشك
الظالم قوله يحلف بالله قال اني سمعت عمر الى اخره كان جابر لما سمع عمر
يحلف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليه يفهم منه
الموافقة ولكن بقي ان شرط العمل بالتقرير ان لا يعارضه التصريح بخلافه
فمن قال او فعل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم فاقره دل ذلك على يمينه
فان قال النبي صلى الله عليه وسلم او فعل خلاف ذلك دل على نسخ
ذلك التقدير الا ان ثبت دليل الخصوصية قال ابن بطال بعد ان فرد بروايته
جابر فان قيل تقدم يعني كما في الحديث ان عمر قال للنبي صلى الله
عليه وسلم في قصة ابن صياد دعني اضرب عنقه فقال ان يكن هو
فلن تسلط عليه فهذا صريح في انه تردد في امره يعني فلا يدل على ملكونه
كفاره عند حلف عمر على انه هو قال وعن ذلك جوابان
احدهما ان التردد كان قبل ان يعلمه الله تعالى انه هو الدجال
فلما اعلمه لم ينكر عن عمر حلفه والثاني ان العرب قد تخرج الكلام
مخرج الشك وان لم يكن في الخبر شك فيكون ذلك من تلطف النبي
صلى الله عليه وسلم في عرفه عن قتله انتهى ملخصا ثم ذكر ما ورد عن
غير جابر يدل على ان ابن صياد هو الدجال كالحديث الذي اخرجه
عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن عمر قال لقيت ابن صياد يوما ومعه
بجل من النهدي فاذا عينه قد طفئت وهي ناتئة مثل عين الحمار فلما

رايتها قال شهدك الله يا ابن صياد بئي طفيت عنك قال لا ادري والى
جمن قلت كذبت رد ندري وهي في راسك قال فمسحاها وتحى ثلاثا وقرعم
اليهودي اني خبيت بيدي تصدره وقلت له حتى فلن تعدو قدرك
فذكرت ذلك لحفصة فقالت حفصه اصلت هذا الرجل فانا نتحدث ان
دجال يخرج عند عضة بعضها انتهى وقد اخرج مسلم احد الحديث بمعناه
من وجه اجر عن ابي ولفظه لفيته من بير فذكر بريا ثم قال لفيه لقسه
اجري وقد تقررت عليه فلت عليك ما اري قال لا ادري قلت ل
ندري وهو في راسك قال ان شاء الله جعلها الله في عيناك وهو
اك كاشد تحو حمار سمت دلعم اضحابي ابي صوبيه بعضي كابت معنى حتى
تكسرت والله والله ما شعرت قال وجاحتي دخل علي ام المو منين
حفصه فحدثها فقالت ما تريد اليه الم تسمع انه قد قال ان مم بعضه
على الناس غضب بعضه ثم قال ابن بطال فان فيما هذا ايضا دليل على
الرد في امره في الجواب انه ان وقع الشك في انه الدجال الذي يقتله
عيسى بن مريم فلم يقع الشك في انه الدجال الذي يقتله عيسى بن مريم فلم
يقع الشك في انه احد الدجالين الكذابين الذي انذرهم النبي صلى
الله عليه وسلم في قوله انه بين يدي الساعة دجالين كذابين يعني
الحديث الذي يخرجه في كتاب الفتن انتهى ومحصله تسليم
عدم الجزم بانه الدجال فيعود السوال الاول عن جواب خلف عمر ثم جاء
على انه الدجال المعهود لكن في قصة حفصة وابن عمر دلالة على انهما
اراد الدجال الاكبر واللام في القصة الواردة فيهما للعهد لا
الجنس وقد اخرج ابو داود الطيالسي عن موسى بن عقبة عن نافع قال

كان ابن عمر

قال كان ابن عمر يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال هو ابن صياد ويقع
لابن صياد مع ابي سعيد الخدري قصة اخرى يتعلق بامر الدجال اخرجه
مسلم من طريق داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال تجنني
ابن صياد الى مكة فقال لي ما قد لقيت من الناس يزعمون ان الدجال
انا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يولد له قلت
بلى قال فقد ولدت بالمدينة وهذا انا اريد مكة ومن طريق سليمان
التيمي عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال احدثني من ابن صياد دمامة
فقال هذا عذرت الناس مالي وانتم يا اصحاب محمد الم يقل نبي الله
صلى الله عليه وسلم يعني الدجال يهودي وقد اسلمت فذكر نحوه من
طريق الحريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد خرجنا حجاجا ومعنا ابن
صياد فخرجنا فتنزلنا منزلا وتفرق الناس وبقيت انا وهو فاستوحشت
منه وحشة شديدة مما يقال فيه فقلت الخ فلو وضعت ثيابك
تحت تلك الشجرة فنعمل فتن وقعت لنا غنيمة فاضطلق فجاء بعس فقال اشرب
يا سعيد فقلت ان الحر شديد وما لي فذ اني اكره ان اشرب من يده
فقال هممت ان اخذ حبل فاعلقه بشجرة ثم اختنق به مما يقول الناس
يا ابا سعيد من خفي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خفي
عليكم معشر الانصار ثم ذكر نحوه ما تقدم وزاد قال ابو سعيد حتى
كدت ان اعذره وفي آخر كل من الطرق الثلاثة انه قال اني لاعرفه
والعرف مولده واين هو الان قال ابو سعيد فقلت له تبا لك سايرا
اليوم لفظ الحريري ولحاب البيهقي عن قصة ابن صياد بعد ان
ذكر ما اخرجه ابو داود من حديث ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله

يمكث ابو الدجال ثلاثين عاما لما يولد ثم يولد لهما غلام اعور
امر شيئ واقله نفخا ونفت اليه وامه قال فتمنا مولد ولدا في
اليهود فذهبت انا والزبير بن العوام فدخلنا على اليه فاذا نفخت
فقلنا هل الكهان ولد قال امكث ولدنا ثم ولدلنا
غلام احر شيئ واقله نفخا الحديث قيل البيهقي تفرد به علي بن زيد بن
جدعان بالقوي قلت وفي هي حديثه ان ابا بكرة انما اتى
بما انزل عن الطائف حين هجرت شرح بان من الهجرة وفي حديث ابن عمر
الذي في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم لما توجه الى النخل التي فيها
ابن صياد كان ابن صياد بين مثل كا لمحتلم قوله يدرك ابو بكرة زمان
بالمدينة وهو المرسل بين المدينة الا قليلا الوفاة النبوية بنحو
كيف يتاتى ان يكون في الزمن النبوي كالمحتلم والذي في صحيحين
هو المعتمد ولعل الوهم وقع فيما يقتضي تراخي مولد ابن صياد ولادهم
منه بل يحتمل قوله بلغنا انه ولد لليهود على تاخر البلاغ وان كان
مولده كان سابقا على ذلك بمدة بحيث ما تلف مع حديث ابن عمر الصحيح
ثم قال البيهقي ليس في حديث جابر اكثر من سكوت النبي صلى الله عليه
وسلم على حلف عمر يحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم كان متوقفا
في امره فجاء التثبيت من الله تعالى بانه عثر على ما يقتضيه قصة
تميم الداري وبه تمسك من جزم بان الدجال غير ابن الصياد تكون الصفة
التي في ابن صياد وافقت ما في الدجال قلت قصة تميم اخرجها
مسلم من حديث فاطمة بنت قيس ان النبي صلى الله عليه وسلم
خطب فذكر ان تميما الداري في سفينة مع ثلاثين رجلا من قومه

تلعب بهم الموج شهرا ثم نزلوا الى جزيرة فلقيتهم دابة كثيرة
الشعر فقالت لهما انا الجساسة ودلتهم على رجل في الدير قال فانطلقنا
سراعا فدخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط خلقا و
اشده وثاقا مجموعة يداه الى عنقه بالحديد فقلنا ويلك ما انت
فذكر الحديث وفيه انه ساله عن بحيرة طبرية وعن
زغر وعن نخل بيسان وفيه قال اني مخبركم عني انا المسيح واني
اوشك ان يوذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع
قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة وهي بعض طريقة
عند البيهقي انه شيخ وسندها صحيح قال البيهقي الدجال الاكبر
الذي يخرج في اخر الزمان غير ابن صياد وكان ابن صياد احد الدجاجلة
الكذابين الذين اخبر صلى الله عليه وسلم بخروجهم وقد خرج
اكثر وكان الذين كانوا يخرجون بان ابن صياد هو الدجال لم يسمعوا
بقصة تميم والا فالجمع بينهما بعيد جدا اذا كيف يلبس ان يكون
من كان في الحياة النبوية شيبه المحتلم ويجتمع به النبي صلى الله
عليه وسلم وليس له ان يكون في اخرها شيخا مسجونا في جزيرة من
جزاير البحر موثقا بالحديد ليستفهم عن خبر النبي صلى الله عليه
وسلم هل خرج او لا فالاولى ان يحمل على عدم الاطلاع اما غير
محتمل ان يكون ذلك منه قبل ان يسمع قصة تميم ثم لما سمعها لم
يعد الى الحلف المذكور وما جابر فشهد حلفه عن النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يستصحب ما كان اطلع عليه من امر جزيرة النبي

صلى الله عليه وسلم لكن اخرج ابو داود من رواية الوليد بن عبد الله ابن
جميع عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر فذكر قصة الجساسة والدجال
بغير قصة تميم ثم قال الى الوليد فقال ابن ابي سلمة في هذا الحديث
شيئا ما حفظته قال شهد جابر انه ابن صياد قلت فانه مات قال
وان مات قلت فانه اسلم قال وان اسلم قلت فانه دخل المدينة قال
وان دخل المدينة انتهى وابن ابي سلمة اسمه عمر فيه مقال ولكن
حديثه حسن وتعقبه على من زعم ان جابرا لم يطلع على قصة تميم وقد تكلم
ابن دقيق العيد على سلمة التقدير في اوايل شرح الالمام فقال ما
محصله اذا اخبر شخص بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم عن امر ليس فيه
حكم شرعي فلم يكن سكوته صلى الله عليه وسلم دليلا على مطابقته
ما في الواقع كما وقع لعمر في حلفه على ان ابن صياد هو الدجال فلم ينكر
عليه ويعلم يدل على عدم انكاره على ان ابن صياد هو الدجال كما فهمه حتى
صار يحلف عليه وليستند الى حلف عمر ولا تدل فيه نظر قال والاقرب
عندي انه لا يدل لان ما السلمة ومن اطلعه من العصمة من التقدير
على باطل وذلك يتوقف على تحقق البطلان ولا يكفي فيه عدم
تحقق الصحة الا ان يدعي مدع انه يكفي في وجوب البيان عدم تحقق
الصحة فيحتاج الى دليل وهو عاجز عنه نعم التقرير يسوغ الحلف على ذلك
على غلبة الظن لعدم توقف ذلك على العلم انتهى ملخصا ولا يلزم من
عدم تحقق البطلان ان يكون السكوت سببا للطرفين بل يجوز ان
يكون المحلوف عليه من قسم خلاف الاولى قال الخطابي اختلف السلف
في امر ابن صياد بعد كبره وروي عنه انه تاب من ذلك القول ومات

باب نزول عيسى واما اراد الصلوة عليه كشفوا وجهه حتى يراه الناس
ويقال لهما اشهد وا وقال النووي قال العلماء انما قعد ابن صياد مشكلة
مشتبه ولكن لا شك انه دجال من الدجاجلة والظاهر ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يوح اليه بصفات الدجال وكان في ابن
صياد ان محتملة فلذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقطع
في امره بشيء قال لعمر لا حين لك في قتله الحديث واما احتجاجه هو
بانه سلم الى سايرما ذكر فلا دلالة فيه على دعويه لان النبي صلى الله
عليه وسلم انما اخبر عن صفاته وقت حتى وجه اخر الزمان قال
ومن جملة ما في قصة قوله للنبي صلى الله عليه وسلم اشهد اني
رسول الله وقوله ان يأتيه صادق وكاذب وقوله انه ينام عينه
ولا ينام قلبه وقوله انه يرى عرشه على الماء وانه لا يكره ان يكون
الدجال وانه يعرف مولده وموضعه وابن هو الان قال واما اسلامه
وصحبة جهاده فليس فيه تصريح بانه عين الدجال لاحتمال ان يخلق
له بالشر فقد اخرج ابو نعيم الاصبهاني في تاريخ اصبهان ما يدل ان
ابن صياد هو الدجال فساق من طريق سبيل بجيمة وموحدة مصغرا
اخره لام ابن عزره مهملة ثم راي بوزن مزة عن حسان بن عبد الرحمن
عن ابيه قال فما افتتحنا اصبهان كان بين عسكرنا وبين اليهود
فرسخ فكانا ياتيها فنمتار منها فاتيتها يوما فاذا اليهود يفتقدون و
يبكون فسالت صديقا لي منهم فقال ملكنا الذي استفتح به على
يد خلفيت عنده على سطح بضيت العذاة فلما فنظرت فاذا هو ابن
صياد فدخل المدينة فلم يعد حتى الساعة قلت وعبد الرحمن بن حسان

عبد الرحمن عن ابيه قال فما افتتحنا اصبهان كان بين عسكرنا وبين اليهود
فرسخ فكانا بيننا فاذا رمينا اليهود يرفيون ويضربون فينا
صديقال ملكا الذي ستفتح به علي يدخل فنبت عند علي سطيح نصلب العذا
فلما فطرت فاذا هو ابن صياد قد دخل المدينة فلم يعد حتى الساعة قلت لعبيد
الرحمن بن حسان ما عرفيه والباقر ان نعات وتقدم ابو دسند صحيح عن
جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وسند حسن ممشى الذين عليه قيل انه
مات قلت وهذا يخالف ما تقدم انه مات بالمدينة وانهم صلوا عليه وكشفوا
من وجهه ولا يلتئم خبر جابر عبد الرحمن بن ابزى فتح اصبهان كان في خلافة
عمر كما اخرجه ابو نعيم في تاريخه وبين قتل عمر ودفعه الحرة اربعين
سنة ويمكن الجمع على ان نفصده انما شاهدها والذي حدثنا بعد فتح اصبهان
بمدة مدة ويكون جواب لما لما في قوله الما وصلنا فنجدوا فيها
نقد بين جرت الخاهد واتردد اليها فجرت فيه ابن صياد فلم يحدثنا
ان فتحها ورمان وطوها ابن صياد وقد اخرج الطبراني في الاوسط من
حديث فاطمة بنت قيس نحو ان الدجال يخرج من اصبهان ومن حديث
عمران حصين واخرجه احمد بسند صحيح عن ابن لكن عند من يهود جية
اصبهان قال ابو نعيم والمعتمد فالتاريخ اصبهان كانت اليهودية
حمد فتاريخ اصبهان وانما سميت اليهودية لانها كانت تحتمي بسكنى اليهود
دقال ولم يترك علي ذلك الى ان سكنها ايوب بن زياد امير مصر في
زمن المهدي ابن نصير فسكنوا فيها سنون وبقيت لليهود منهم
قطعة منقرواة واما ما اخرجه عن ابي هريرة من رفعه قال يتبع
الدجال سبعون الفا من يهود اصبهان فلعلها كان يهودية اصبهان

بريد البلدان كورة من كور الري الان اجميع اهل صبيها يهود وابن العلقمي
ذكر الذي يتبع الدجال منهم سبعون الفا وذكر نعيم بن حماد شيخ البخاري
روى في كتاب الفتن احاديث يتعلق بالدجال وخرجه اذا تممت لوما
سبق ذكره في اخر كتاب الفتن استخرجت منها ترجمة تامة منها ما اخرجه
عمر بن طريق بقر وبقر وشريح بن عبيد وعمر بن الاسود وكتب بن مرثد قالوا
اجميعا الدجال ليس هو الشيطان وانما شيطان موثق بسبعين حلقة في
بعض جزائر البحر لا يعلم من اوثقه سليمان النبي صلى الله عليه السلام مرة
واني اذا ان طلعه مرة فكفر الله عند كل عام حلقة فاذا برد اذنه اتاني عرض
من اصبهان اديها اربعين الف دارعا فيتبع علي طلعها حتى بن يهود واتبعد عليه
وتتبعه قبل يأجوج الذي يخرجه حتى ابن الارض فلت وهذا يكون ابن صياد يقو
الدجال وبعده هو لا مع كونهم ثقت تلقوا ذلك من بعض كتب اهل
الكتاب اهل واخرج ايضا نعيم ايضا من طريق كعب الاحبار ان الدجال
يكبقام يقوم في بابة من ابواب من ارمنية قال وبين مولده ومخرجه ثلاثون
قال والله تبارك وتعالى اعلم والاحاديث واما هو في بعض كتب
الرواية التي فالحق يجب ان يكون الحديث الصحيح ان كل نبي
قد نبيا انذر وقومه الدجال والكوبة يولد قبل فخرجه بالمدينة
كورة فحا بكوفة ابن صياد والكوبة من نيا جزيرة من جزائر البحر
واتاكر ابن وصيف لموريح ان الدجال من وادي شق الكاهر بشق
قال ويقال بل هو شق يفتقده انظرة الله واكانت امه حبشية
اباه فاولدها واكان الشيطان يحمل له الجنابة فاحد سليمان حبشية
فيزيرة من جزائر البحر وهذا بعيد في غاية البعد اقرت بالجمع

به بين ما تضمنه حديث تميم وكون ابن صياد هو الدجال الرجل
بعينه هو الذي شاهوا ابرهيم موثقا وابن شطان يندا في صوته
الدجال في تلك المدة الى ان توجه الى اصبهان فان سبع مع قرينه
الى ان يخرج المدة التي قدر الله تعالى خروجه فيها سند التاسن الا برفي
ذلك سلك البخاري سلك الترجمة فاجتمع فتصر على حديث جابر عن
عمر في ابن صياد ولم يخرج حديث فاطمة بنت قيس في قصته تميم
وقد توهم انه عمر بن قرد وليس كذلك فقد رول مع فايث فا
قيس ابو هريرة وعايشه وجابر اما ابو هريرة فخرجه من رواية
عامر الشعبي عن المرر بن ابي هريرة عن ابيه بطوله فابو دا وقد اختصر
وابن ماجه عقب رواية الشعبي عن فاطمه قال الشعبه فلقيت المجا
وذكره واخرجه ابو يعلى من وجه اخر عن ابي هريرة قال المنبر
النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فقاعد تميم داري يتمم وراي يميا وراي
ناحيه المسجد فقال يا تميم حدث الناس ما حدثتني مرة فذكر الحديث
وفيه فاذا احد معتمر يدة مد احدي عيناه مطبوعه وفيه طان الارض يقدي ها بين الرومكوه واطايا له واما
حديث عايشه فمن في الرواية المدلس عن الشعبي قال ثم لقيت
القاسم بن محمد وقال اشهد على عايشه الحد ثني كما حد ثتك ما
طمة بن قيس واما حديث جابر فاخرجه ابو داود من رواية
ابي سلمه عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث
يوم على المنبر اني بتني ناس تنيرون في البحر فقد طعا منهم في فوجت
لهم جزيرة فخرجوا في البحر فلقيتهم الجساسة فذكر

الحديث فيه سوله عن نخل تبلسان وفيه ان جابرا شهد الطبين
صياد فقلت الله قد مات قال وان مات قلت فانه اسلم قلت فان
دخل المدينة قال وان دخل المدينة وفي كلام جابر اشارة الى ان
امره ملبس وانه يجوز ان يكون ما ظهر من امره اذ ذلك لا ينافي ما
تقع منه بعد خروجه في اخر الزمان وقد اخرج احمد من حديث
ابي ذر لان احلف عشرا ان ابن صياد هو الدجال احب عشرات
احزم للطبراني والله اعلم وفي الحديث جواز الحلف بما يغلب
على الظن ومن صور عليها عند الشافعية ومن شبههم ان وجد
خط ابيه الذي يعرفه ان له عند شخص مالا وغلب على ظنه
صدقه ان له اذا طالبه وترجحت عليه اليمين ان يحلف على البيت
انه لستحق قبض ذلك منه قوله باب الاحكام التي تفرق بالدلايل
كذا للاكثر وفي رواية الكشميهني بالدليل بالافراد والدليل
ليل ما يرشد الى المطلوب ويلزم من العلم به العلم بوجود المدلول
واصله في اللغة من ارشد قاصد مكان ما الى الطريق الموصل
اليه قوله وكيف معنى لانه وتفسيرها يجوز في الدلالة وتفسيرها
يجوز في لالة فتح الدال وكسرها وحلى الضم والفتح اعلى والمراد بها في
عرف الشرع الارشاد الى ان حكم الشي الخاص الذي لم يرد فيه نص
خاص داخل تحت حكم ذليل اخر بطريق العموم هذا معنى الدلالة
واما تفسيرها فالمراد منه بيانها وهي تعليم الامور كيفية ما لم ربه
والى ذلك الاشارة في ما لي احاديث الباب ولتستفاد من الترجمة
بيان الراي المحمود وهو ما يؤخذ مما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم

من افعاله بطريق التنصيص وبطريق الاشارة فسيدرج
في ذلك الاستنباط فخرج المحمود على الظاهر المحض قوله وقد
احبنا النبي صلى الله عليه وسلم من امر الخيل الى اخره تشبيب الى اول احاديث
الباب ومراده ان قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره الى اخر السورة
عام في العامل وفي عمله وانه صلى الله عليه وسلم لما بين حكم
اقتنا الخيل واهال مقتنيها ورجل عن الحمر اشار الى ان حكمها وحكم
الخيل وحكم غيرها مندرج في العموم الذي يستفاد من الاية قوله
وسئل عن الضب الى اخره تشبيب الى ثالث احاديث الباب ومراده بيان حكم
تقذيره النبي صلى الله عليه وسلم وانه ليفيد والجواز الى ان توجه
تركه تقرره الى غير ذلك ثم ذكر فيه خمسة احاديث الحديث الاول حديث
ابي هريرة الخيل الثلاثة وقد مضى شرحه في كتاب الجهاد ويسيل الى النبي
صلى الله عليه وسلم واسم السايل عن ذلك يمكن ان يفسر بصعصعة بن
معاوية عم الاحنف التميمي وحديثه في ذلك عند النسائي في التفسير
وصححه الحاكم ولفظه قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فتلوت
ان يعمل مثقال ذرة خيرا يره الى اخر السورة قال حسبي لا ابالي لان لا اسمع غيرها
حسبي حسبي وحكى ابن بطال عن المهلب ان الهدهد الحديث حجة في
اثبات القياس وفيه نظر لتقدم التنبيه عليه عند شرحه في كتاب
الجهاد واشرت اليه تقريره النبي صلى الله عليه وسلم امته الحديث
الثاني قوله في بعي كذا لابي ذر وغيره منوب وضبع ان السكن يقتضي
انها ابن موسى البلخي وتقدمت الاشارة اليه في كتاب الطهارة
وجزم الكلاباذي ومن تبعه كالبيهقي بانه ابن جعفر البكندي قوله

عن منصور

عن منصور بن عبد الرحمن في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان
ثنا منصور وهو عند ابي يعلى في المستخرج من طريق الحميدي حدثني
الرحمن والد منصور المذكور وهو ابن طلحة ابن الحارث بن طلحة
بن عبد الدار العبدري الحجبي كما تقدم في كتاب الحيض وقع هنا
منصور بن عبد الرحمن بن شيبة وشيبة انما هو جد منصور لام لان
اسم صفية بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة الحجبي وعلى هذا فيكتب
ابن شيبة بالالف ويعرب اعراب منصور لا اعراب عبد الرحمن وقد
تفطن لذلك الكرماني هنا ولصفية ولا سيما صحبة قوله ان امراة
سالت النبي صلى الله عليه وسلم كذا ذكر في المتن اوله تحول الى السند
الثاني ومحمد بن عتبة شيخه هو الشيباني يكنى ابا عبد الله فيما جزم
الكلاباذي وحكم المزي انه يكنى ابا جعفر وهو كوفي قال ابو حاتم ابو
حاتم ليس بالمشهور وتعقب بانه روى عنه مع البخاري يعقوب بن
سفيان وابو كريب واحمد بن حنبل وثقه مطين وابن عدي وغيرهما
قال ابن حبان مات سنة خمس عشرة ثلث وفي من قدماء شيوخ
البخاري وماله عنده سوى هذا الموضع فيما ذكر الكلاباذي لكنه متعقب
بان له موضعا اخر تقدم في الحج واخر في غزوة المريسيع وله في
الاحاديث الثلاثة عنده متابع فيما اخرج له شيئا استقلالا ولكنه
ساق المتن هنا على لفظه واما لفظ ابن عيينة فيه فتقدم في
الطهارة وتقدم هناك ان اسم المراة السايلة اسما بنت شكل بمعجمة
وكاف مفتوحتين ثم لام وقيل في اسم ابيها غير ذلك كما تقدم مع
باقي شرحه قال ابن بطال لم تفهم السايلة غرض النبي صلى الله عليه وسلم

لا لم يكن تعرف ان تتبع الدم بالفرصة ليصيب توصيبا اذا اتفق في بذكر الدم
والاذى وانما قيل له ذلك لكونه مما يستحي من ذكره فعهمت عائشة
غرضه فبينت للمراة ما يخفى عليها من ذلك وحاصله ان المجمل توقف
على بيانه من القرائن وتختلف الافهام في ادراكه وقد عرف امية
الوصول المجمل عا لم تتضح دلالته ويقع في اللفظ المفرد كالقرء لاحتماله
طهر والحيض وفي المركب مثلا او يعفوا الذي بيده عقدة النكاح
لاحتماله الزوج والولي ومن المفرد الاسما الشرعية مثل كتب عليكم
الصيام وقيل هو مجمل لصاحبه كل صوم لكنه بين بقوله تعالى شهر
رمضان الذي عينها واقرت على ذلك والله اعلم الحديث الثالث
حديث ابن عباس قوله امرحفين مهملة وفا مصغرا سمها بزيلة
بزاي مصغر بنت الحارث اخت ميمونة ام المومنين وهي خالة ابن
عباس وخاله خالد بن الوليد واسم كل منهما الباية بضم اللام وتخفيف
الموحدة وبعد الالف اخرى واخيرا بضم الهاء بدا المعجمة وتشديد
الموحدة جمع صند وقع في رواية الكشميهني له وكذا في قوله
ما اكل وتقدم شرحه هذا الحديث متوفى في كتاب الاطعمة
الرابع حديث جابر في كل الثوم والبصل قوله وليقعد في رواية
الكشميهني او ليقعد بزيادة الف في اوسله قوله اني بيد لقال
ابن ذهب يعني هو موصول لسند الحديث المذكور قوله قربوها ابن
بعض اصحابه كان معه هو منقول بالمعنى لان لفظة صلى الله عليه
وسلم لعلها لاتى ايوب فكان الراوي لم يحفظ فكنى عنه ذلك على
تقدير ان لا يكون النبي صلى الله عليه وسلم عينه ففيه التفات

لان تتقي العبادة ان تقول الى بعض اصحابي وليلي اكل من كلوا الذي
قوله بعدية كان محمه قوله فلما راه كره اكلها ناعلم كره هو ايوب وفيه
حذف تقديره فلما راه امتنع من اكلها وامر بتقيئ بها اليه كره اكلها
ويحتمل ان يكون التقدير فلما راه لم يا كل منها تقديره فلما راه امتنع
من اكلها وامر بتقيئ بها اليه كره اكلها ويحتمل ان يكون التقدير فلما
راه لم يا كل منها كره اكلها وكان ابا ايوب استدل بعموم قوله لعلكم
لكم في رسول الله اسوة حسنة على شروعه متابعته في جميع افعاله فلما
امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من اكل ملك النقول تاسى به فبين
له صلى الله عليه وسلم وجه تخصيصه فقال اني اناجي من لا تناجي وقع
عند مسلم في رواية له ابي ايوب كما تقدم في شرح هذا الحديث في
اواخر كتاب الصلاة قبل كتاب الجمعة اني اخاف ان اوذي حي
وعند ابن خزيمة ان استحي من ملايكة الله وليس بحرم قال ابن بطال
قوله قربوها بعض على جواز الاكل وكذا قوله فان جي الى اخره قلت
وما تكميله ما ذكرته واستدل به على تفضيل الملك على البشر وفيه نظر
لان المراد من كان النبي صلى الله عليه وسلم يناجيه من ينزل عليه
بالوحي وهو في الاغلب الاكثر جبريل ولا يلزم من وجود دليل يدل
على افضلية جبريل على مثل ابي ايوب ان يكون افضل ممن افضل من
ابي ايوب ولا سيما ان كان نبيا ولا يلزم من تفضيل بعض الافراد على
بعض تفضيل جميع الجنس على جميع الجنس قوله قال ابن عفير هو سعيد
ابن كثير بن عفير بمهملة وفا مصغر نسب لجده وهو من شيوخ
البخاري وقد صرح بتحديثه له في المكان الذي اشرت اليه وساقه على

لفظ وساق عن احمد بن صالح الذي ساقه هنا عنه قطعة منه وزاد
هناك عن الليث وابي صفوان طرفا منه معلقا وذكرت هناك من الذي
ساقه هنا عنه قطعة منه وزاد هناك عن الليث وابي صفوان طرفا
منه معلقا وذكرت هناك من وصلها الحديث الخامس قوله ثنا ابي
وعمي اسم عمه يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف قال الدمياطي مات يعقوب سنة ثمان وماءتين وكان
اصغر من اخيه سعد انفرد به البخاري واتفقا على اخيه انتهى وظن
بعض من نقل كلامه ان الضمير في قوله اخيه ليعقوب وتقضا ان
يكون اتفقا على التخريج لسعد ثم اعترض بان الواقع خلافه وليس
كما ظن والاعتراض ساقط الضمير انما هو لسعد والمتفق عليه يعقوب
والضمير في قوله به لاقرب مذكور وهو سعد لا يعقوب المحدث عنه
لا قوله قالا ثنا ابي اي قال كل منهما ذلك قوله ان امراة تقدم
في مناقب الصديق شرح الحديث وانما قلنا قوله زاد لنا حميدي
عن ابراهيم بن سعد الى اخره يريد بالسند الذي قبله والمتن كله
والزيد هو قوله كانها تفتي الموت وقد مضى في مناقب الصديق بلفظ
ثنا الحميدي ومحمد بن عبد الله قال ثنا ابراهيم بن سعد وساقه
تماما وفيه الزيادة ويستفاد منه انه اذا قال زاد نا وزادنا وكف
ازادني وزادلي وصلحق بقوله قال لنا وقال الي وما اشبهها ومنه
لقوله حدثنا بالنسبة الى انه حمل ذلك عنه سماعا لانه لا يستجيز بها
في الاجازة ومحل الرد ما لم يقم كلام القايل من التعميم وقد وجد له
في موضع زاد نا حدثنا وذلك لا يدفع احتمال انه كان يستجيز في الاجازة

ان يقول

ان يقول قال لنا ولا يستجيز حدثنا قال ابن بطال استدل البخاري صلى الله
عليه وسلم بظاهر قوله فان لم احدك ايهما اردت الموت وعرجا
بانبان ابي بكر قال وكذا اذا قترن لفظها حالة افهمت ذلك وان لم
تنطق بها قلت والى ذلك وقعت الاشارة في الطريق المذكورة هنا التي
فيها كانها تفتي الموت لكن قولها فان لم احدك اعم في النفي من حال
الحياة وحال الموت ودلالته لها على ابي بكر مطابق لذلك العموم وقال
بعضهم هذا يدل على ان ابا بكر هو الخليفة بعد النبي صلى الله عليه
وسلم صحيح لكن بطريق الاشارة لا التصريح ولا يعارض حزم عمر بان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يستخلف لان مراده نفي النص على ذلك صريحا
والله اعلم قال الكرماني مناسبة هذا الحديث للترجمة ليستدل به
على خلافة ابي بكر ومناسبة الحديث الذي قبله لانه لستدل به على
ان الملك ينادي بالرايحة الكريمة قلت في هذا الثاني نظر لانه قال
في بعض طرقه الحديث فان الملايكة تتادي مما تنادى منه واذم
فهذا حكم بعروة بالبض والترجمة لحكم يعرف استدلال فالذي
قاله في خلافة ابي بكر مستقيم بخلاف هذا والذي اشرت اليه من
استدلال ابي ايوب عين كراهته اكل الثوم بامتناع النبي صلى الله عليه
وسلم من جهة عموم الناسي اقرب كما قال قوله باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم لا تسالوا اهل الكتاب عن شيء هذا الترجم لفظ حديث اخرجه
احمد وابن ابي شيبة والبزار من حديث جابر ان عمر اتى النبي صلى الله
عليه وسلم بكتاب اصابه من بعض اهل الكتاب فقراه عليه فغضب
وقال لقد جيتكم بها بيضا بقية لا تسالوهم عن شيء فيخبروكم بحق

فتكذبوا به او تباطل قصد معاوية الذي نفى بنده لو ان موسى نبيصة
كان حيا ما وسعه الا ان يتبعني ورجال من نقلوا الاذان في فجاله صفا
واخرج البزار بمعنا من طريق عبد الله بن ثابت لا نعلم لثابت ان عمر
سمع صحيفة من التوراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تسالوا هل الكتاب عن شيء وفي سنده جابر الجعفي وهو ضعيف
واستدل به لترجمة لو وجد شخص بصحيفة من الحديث الصحيح واخرج
عبد الرزاق من طريق حديث بن طهير قال قال عبد الله لا تسالوا اهل
الكتاب وانهم لن يهدوكم وقد اضلوا انفسهم فتكونوا بالحري وبقبول
قرا باطل وخرجه سفيان الثوري موقوفا من هذا الوجه بلفظ لا تسالوا
اهل الكتاب عن شيء وانهم لن يهدوكم وقد اضلوا ان تكذبوا بالحق
او تصدقوا بالباطل وسنده حسن قال ابن بطال عن الطهلت هذا
النبي صلى الله عليه وسلم النهي انما هو في سوالهم عما لا نص فيه
لان شرعنا مكتف بنفسه فلا وجد فيه البتة في النطق ولا سند لا يستدل
لا غنى عن سوالهم ولا يدخل في النهي سوالهم عن الاخبار الصحيحة
قلت لشيء منها ولا اخبار عن السابقة واما قوله تعالى فاسالوا الذين يقرون
يقرون الكتاب من قبلك فالمراد به من امن منهم والنهي انما هو عن
سوال من ابى من منهم ويحتمل ان يكون الامر بحسب ما يتعلق بالبعث
عنه والى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وما اشبه ذلك والنهي عما سوى ذلك
قوله وقال ابو اليمان كذا عند الجميع والمراد بصيغة التاء
ابو اليمان من شيوخه فاما ان يكون هذا اكثر واما ان يكون تر
ك التمريح بقوله انبانا لكونه تر موقوفا ويحتمل ان يكون سماعه

سماعه ثم وجدت له اسماعيل اخرجه عن عبد الله بن العباس الطيا
لسي عن الجارود قال ثنا ابو اليمان ومن هذا الوجه ابو نعيم واخرجه
الله مسموع له ورجح الاحتمال الثاني ثم وجدت في التاريخ الصغير
للبخاري قال ثنا ابو اليمان قوله حدثنا جعفر بن عبد الله الرحمن ابي
ابن عوف وقوله سمع معاوية ابي ادة سمع معاوية وجدر ادة
نفع كثير قوله رهطا من قريش لم اقف على تعيينهم وقوله بالمدينة
يعني الحاج في خلافته قوله ان كان من اصدق ان يحققه
من القيلة ووقع في رواية اخرجه في من اصدق بن باءة اللام
الواو الاولى قوله يحدثون عن الكتاب الى القديم يشمل التوراة
والصحف وفي رواية الذهلي في الزهريات عن ابي اليمان بهذا السند
تجدثون بزيادة ثاء قوله لتبلون بنون ثم موحدة ابي تجزو
قوله عليه الكذب ابي يقع في بعضي ما تحبس ناعنه تخافوا
ما تخشى نابه قال ابن التين وهذا تخويف قول ابن عباس في حواب
المذكور ويدل من قبله وقع في الكذب قال والمراد بالحديث
انتظار كعب ممن كان من اهل الكتاب واسلم فكان يحدث
عنهم وكذا من خلفه في كتبهم فحدث عما فيها قال ولعلهم كانوا مثل
كعب كان اسلم بضرة واعرى بما يوجد وقال ابن حبان في كنا نبقات
الرد معاوية بهذه لتحفظ احيانا فيما لم يبن به ولم يرد ابدا كان كذبا رتل
غيرة الصحة في قوله اعليه الكتاب لا لكتب وانما يقع في كتابهم الكذب
لكونهم بدلوه وحرفوه وقال غيرهما من بقع عن حدة على الكتاب ويقع
عودة على كعب واحد بناه وان لم يتعمد الكذب وابتعده اه

لا يشترط في مشيي الكذب السعة بل هو الاخبار على الشيء وعلاف ما هو
عليه وليس فيه حرج للكعت بالكاف قال ابن الجوزي يحتمل ان بعض
الذي يهبوذية كعب عن اهل الكتاب يكون كذبا لانه ينعمد الكذب وان
فقد ربي كعب من اخبار الاحبار وهو كعب بن ماتع بكسر المثناة بعدها تاء
حميري ابن عم بن ذليس ابن ابي درد بن رويلي ذي الكلاع الحميري وقيل
عرف اللعبي اسم جد جده ولقبه يكنى ابن طريق الاباة في خبا النبي صلى الله
عليه وسلم رهطه يهود يا عالما بكتبهم حتى كان يقال له كعب الحبر
لكعب الاحبار وكان اسلامه في عهد عمر وقيل في خلافة ابي بكر وقيل
انه اسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وجرت هجرته وهو اول شهر رمضان
في قاله ابو معشر عن عبد العزيز واسنده ابن مندة من طريق ابي درس
الجولاني وسكن المدينة وعمر الروم في خلافة عثمان فجاء خلافة فتحمل
الى الشام فسكنها الى ان مات بحمص في خلافة عثمان سنة سبعين او ثلاث
وثلاثين وقال ابو اشعر قال ابن سعد دلو لا ابي الدرداء لقال ان
عند ابن الحميرية لعلما كثيرا واخرج ابن سعد من طريق عبد الرحمن
ابن جبير بن نفير قال قال معاوية لو ان رجلا اجد بعلما
العلما ان كان يجاورنا ان كان فيه لمقربا وفي رواية محمد بن عثمان بن
ابي شيبة من طريق ابي حذيفة عبد الله ابن الزبير قال ما اصبت
في سلطان شرا الا وقد اخبرني به كعب قبل ان يقع ثم مكث فيه معنا
الحديث ابو هريرة قوله كان اهل بقرة ان البقرة بالتاء التانيث
وبقرة بها تعريفه فقد يذكر السدي والمبين في تفسير سورة البقرة
واما احبار اهل الكتاب اليهود لكن الحمل على قياس ما قبله في البخاري

قوله

قوله لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم هذا لا يعارض حديث
الترجمة فانه نهى عن السؤال وهذا نهي عن التصديق والتكذيب
فيحمل الثاني على ما اذا بدا بهم اهل الكتاب بالخبر وقد تقدم في حديث
النهي عن الصدق والكذب في تفسير سورة البقرة الحديث الثاني
قوله نبأ ابرهم هو ابن سعد بن ابرهيم المذكور قبله قوله
كيف تسألون اهل الكتاب عن شيء تقدم شرحه في كتاب الشهادات ووقع في رواية عكرمة ابن عباس عند ابن ابي شيبة عن كتبهم
قوله وكتابكم الذي انزل على نبيه احدث كذا وقع لجميعهم هنا
وتقدم بلفظ احدث الكتب ووقع في رواية عكرمة وعنده
كتاب الله احدث الكتب عهدا بالله وتقدم توجيهه احدث حدث
وبابي وقع للاصيلي وكريمة هنا منقحا محذوف الهاء بدليل ما تقدم
في الشهادات والا تبلغوه وقع له عن مسلمتهم في رواية الكشميهني عن
ما تليهم فصحفوا والا موزون الماعلمة قوله باب قول الله تعالى
وامرهم بتوديهم وتشاورهم في امرهم كذا وقعت هذه
الترجمة مقدمة على التي قبلها عند ابي ذر والعبرة بموجرة
هما الشفي ايضا لكن سقطت عنده وتوجد على الجزم وامامقطعها
فاما الاية الاولى فاخرج البخاري في الادب المفرد وابن ابي حاتم
بسند قوي عن الحسن قال ما شاور قوم قط بينهم الا هدوا لاقوم
ما اجمع يقصد في لفظ الا عزم الله لهم بالرشد او بالذي ينفع واما الاية
الثانية فاخرج ابن ابي حاتم بسند حسن عن الحسن البصري قال قد علم الله ما به
اليهم حاجة ولكن اراد ان يستن به من بعده وفي لفظ حديث الباب

ما رايت احدا كثر مشورة لاصحابه من النبي صلى الله عليه وسلم ورجاله ثقات
الا انه منقطع وقد اشار اليه الترمذي في الجهاد فقال ويروي عن ابي
هريرة فذكره وتقدم في الشروط من حديث المسور بن مخرمة قوله صلى الله
عليه وسلم واشيروا علي في هولاء القوم وفيه جواب ابي بكر وعمله صلى الله
عليه وسلم فيه العزم واليقين لقوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله وجه
الدلالة ما ورد عن قراءة عكرمة وجعفر الصادق بضم التاء من عزمت
اذا ارشدك الله فلا تعدل عنه فكان المشاورة انما تشرع عند عدم
العزم وهو واضح وقد اختلف في متعلق المشاورة فقيل في كل شيء ليس
فيه نص وقيل في الامر الدنيوي فقط وقال الداودي انما كان تشاورهم
في امر الحرب مما ليس فيه حكم لان معرفة الحكم انما تلتمس منه قال
ومن زعم انه كان تشاورهم في الاحكام فقد غلط غلطة عظيمة واما عزم
الاحكام فرما راي عنده او سمع ما لم يسمعه او يره كما كان يستصحف
الدليل في الطريق وقال غيره اللفظ وان كان عاما لكن المراد به
الخصوص للاتفاق على انه لم يكن يشاورهم في فرايض الاحكام قلت
وفي هذا الاطلاق اخرج الترمذي وحسنه وصححه ابن حبان من
حديث علي قال لما نزلت يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول في
الاية قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ما ترى دينارا قلت لا يطيقونه
قال فنصف دينار قلت لا يطيقونه قال فكم قلت شعيرة قال انك لزهيد
فنزلت اشفقتم الاية قال فبي خفف عن هذه الامة فعلى هذا الحديث
المشاورة في بعض الاحكام ونقل السهيلي عن ابن عباس ان الشاورة
مختصة بابي بكر وعمر ولعله من تفسير الكلبي ثم وجدت له مستندا

في فضايل الصحابة لاسد بن موسى والعرزمة ليعقوب بن سفيان كلهم
لا باس به عن عباد الرحمن بزيادة فتح المعجمة وسكون الواو وهو مختلف
في صحبته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر وعمر لو اتفقتما
على امر واحد ما عصيتكما في مشورة ابدا وقد وقع في حديث ابن عباس
في نزولهم في الوادي ان تطيعوا ابا بكر وعمر يرشدا ولكن لا حجة
فيه للتخصيص ووقع في الادب من رواية طاوس عن ابن عباس
في قوله تعالى وشاورهم في الامر قال في بعض الامر قيل وهذا تفسير
لا تلاوة ونقله بعضهم قراءة عن ابن مسعود وعد كثير من الشافعية
المشاورة في الحضايض واختلفوا في وجوبها ونقل البيهقي في
المعرفة الاستحباب عن النص به جزم ابو نصر القشيري في تفسيره وهو المرجح
قوله فاذا عزمت الوسول فلم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله يريد انه
صلى الله عليه وسلم بعد المشورة اذا عزم على فعل امر ما وقعت عليه
المشورة وشرع فيه لم يكن لاحد بعد ذلك ان يشير عليه بخلافه
لورود النهي عن التقدم بين يدي الله ورسوله في اية الحجرات وظهر
من الجمع بين اية المشورة وبينها التخصيص عموما بالمشورة فيجوز التقدم
لكن باذن منه حيث يشير وفي غير صورة المشورة لا يجوز التقدم
فاباح لهم القول حيان الاستشارة وزجرهم عن الابتدا بالمشورة
وغيرها ويدخل في ذلك الاعتراض على من يراه بطريق الاولى
والمستفاد من ذلك ان امره صلى الله عليه وسلم اذا ثبت لم يكن للاحد
مخالفة ولا يتحيل في مخالفته بل يجعله الاصل الذي يرد اليه ما خالفه
لا بالعكس كما يفعل بعض المقلدين وتغفل عن قوله تعالى فليحذر الذين

يخالفون عن امره الاية والمثورة بفتح المثلثة وضم المعجمة وسكون الواو
وسكون المعجمة وفتح الواو ولفتان والاولى ارجح قوله وشاورا النبي صلى
الله عليه وسلم اصحابه يوم احد في القام والخروج الى احزه هذا مثال
لما ترجم به انه ليشاور فاذا عزم لم يرجع والقدر الذي ذكره هنا مختصر
من قصة طويلة لم تقع من صولة في موضع احر مني الجامع الصحيح
وقد وصلها الطبراني وصححها الحاكم من رواية عبد الله بن وهب عن
عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة
عن ابن عباس قال تقلب رسول الله صلى الله عليه وسلم سيف والفقار
يوم بدر وهو الذي راي فيه الرويا يوم احد وذلك ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لما جاءه المشركون يوم احد كان راى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يقيم بالمدينة فقال لهم فيها فقال له
ناس لم يكونوا شهدوا بدرا اخرج بنا يا رسول الله الى عدونا لا يرون
باجد وتوجوا ان تغيبت من الفضيلة عما اصاب اهل بدر فما زالوا
برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لبس لامته فلما لبس لامته ندموا
وقالوا يا رسول الله اقم فان راى رايك فقال ما ينبغي لنبي ان يضع لامته
بعد ان لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه وكان ذكر لهم قبل
ان يلبس الاداة اني راءيت اني في درع حصينة فاولتها المدينة وهذا
سند حسن واخرج احمد والدارمي والنسائي من طريق حماد بن سلمة
عن ابي الزبير عن جابر نحوه وتقدمت الاشارة اليه في كتاب التعبير
وسنده صحيح ولفظ احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال راءيت كان
في ذرع حصينة وراءيت بقرا تنحر فاولت الذرع الحصينة بالمدينة

الحديث

الحديث وقد ساق محمد بن اسحق هذه القصة في المغازي مطولة وفيها
ان عبد الله بن ابي راس الخزرج كان راية الاوس فلما خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم غضب وقال اطاعهم وعصاني فرجع بمن اطاعه
وكما بن الثلث الناس قوله فلما ليس لامته بسكون الهمزة هي الدرع
وقيل الاداة بفتح الهمزة وتخفيف وهي الالة من درع وبيضة
وغيرها من السلاح والجميع الام بسكون الهمزة مثل ثمرة وثمر وخفف
سهل وجمع القلة على لوم بضم ثم فتح على عين قياس واستلام الشيء
اذا لبس سلاحه كاملا قوله شاورهم فيها راي في
به اهل الافك عائشة فسمع فيها حتى نزل القران فجلد الرامين قاله
ابن بن القاسم الضمير في قوله منهما لعلي واسامة واما
جلد الرامين فلم يات فيه باسناد قلت اما اصل مسئلة درئها
فذكره موصولا في الباب باختصار وتقدم في قصة الافك مغزه
سين سورة النور مشروحا وقوله فسمع منهما اي سمع كلامها
ولم يعلم بجميعه حتى نزل الوحي اما علي فاوما من يراءى لقوله والنساء
سواها كثير وتقدم بيان عذرة في ذلك واما اسامة فنفى انه يعلم
عليها الا الخير فلم يعلم عما اوما اليه علي من المفارقة وعمار لقوله
واسال الجارية فسالها وعمل بقول اسامة في عدم المفارقة ولكنه اذن
لها في التوجه الى بيت ابيها واما قوله فجلد الرامين فلم يقع في شيء من
طرق حديث الافك في الصحيحين ولا احدهما وهو عند احمد واصحاب
السنن من رواية محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي بكر ابن محمد بن عمرو
بن حزم عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما نزلت براءتي قام

فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسيب فدعا بهم وفي لفظ نادى رجلين
وامراة فطرحوا لرحلهم وسموا في رواية ابي ذار ومسطح بن اثاثه
وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش قال الترمذي حسن لا طرقه وتقدم
بسيط القول في ذلك في شرح حديث الافك في التفسير قوله ولم يلتفت
الى تنازعهم ولكن حكم امر الله به قال ابن بطال عن القابسي كانه اراد نبا
زعمها الالف لان المراد اسامة وعلي وقال الكرماني القياس ان يقال
تنازعهما الا ان يقال اقل الجمع اثنان او اراد بالجمع هما من معهما او من
وافقهما على ذلك انتهى واخرج الطبراني عن ابن عمر في قصة الافك
وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي بن ابي طالب واسامة
بن زيد ويوحي اليه فكانه اشار فصيغة الجمع الى ضم بريرة الى علي واسامة
لكن استشكله بعضهم بان ظاهر سياق الحديث الصحيح انها لم تكن
حاضرة القرعة بانه ارسل اليها وجوابه ان المراد بالمتنازع اختلاف
قول المذكورين عند سماعهم واستشارتهم وهو عم من ان يكونوا
مجتمعين او متفرقين ويجوز ان يكون مراده بقوله فلم يلتفت الى تنازعهم
كلا من الفريقين في قضيتي احد والافك قوله وكانت ايمة بعد النبي
صلى الله عليه وسلم ليستبرئن الامنا من اهل العلم في الامور المباحة
ليأخذ وا باهلها اي اذا لم يكن فيها نص لحاكم معين وكانت على
اصل الاباحة فرادته ما احتمل الفعل والترك احتمالا واحدا واما ملزمة
وجه الحكم فيه فلا واما تقييد بالامنا فهي صفة موضحة لان
غير المؤتمن لا يستشار ولا يليق لقوله واما قوله باسهلها فالمعنى
الامر بالاخذ بالتيسير والنهي والنهي عن التشديد الذي يدخل

المشقة على مسلم قال الشافعي انما يؤمر الحاكم بالمشورة لكونها المشتملة
منه على ما يخفى عنه ويدله على ما لا يستحضره من امر ليس الا يقبل المشير
فيما يقوله فان الله لم يجعل هذا الاحد بعد رسوله صلى الله عليه
وسلم وقد ورد من استشارة الائمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم
اخبار كثيرة منها مشاورة ابي بكر رضي الله عنه في قتال اهل الردة
وقد اشار اليها المصنف واخرج البيهقي بسند صحيح عن ميمون بن مهران
قال كان ابو بكر الصديق اذا ورد عليه امر نظر في كتاب الله فان
وجد فيه ما يقضي به قضى بينهم وان علمه من سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم قضى به وان لم يعلم خرج فسال المسلمين عن السنة
فان اعياه ذلك دعا رؤس المسلمين وعلمائهم واستشارهم وان عمر
بن الخطاب كان يفعل ذلك وتقدم قريبا ان القراء كانوا اصحاب مجلس
عمر ومشاورته وليشاورنه وليشاورة عمر الصحابة في حد الخمر تقدمت في كتاب
الحدود وليشاورة عمر الصحابة في املاص المراءة تقدم في الديات
ومشاورة عمر في قتال الفرس تقدمت في الجهاد ومشاورة عمر المهاجرين
والانصار ثم قريشا لما اراد دخول الشام وبلغه ان الطاعون وقع بها
وقد مضى مطولا مع شرحه في كتاب الطب ورويناه في القطيعات
من رواية اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال رجل الى
معاوية فساله عن مسئلة فقال سل عليا قال ولقد شهدت عمر انكل
عليه شيء فقالها هنا على وفي كتاب الزوائد للحميدي والطبقات
لمحمد بن سعد من رواية سعيد بن المسيب قال كان عمر يتعوذ بالله
من معضلة ابو حسن يعني علي بن ابي طالب ومشاورة عثمان

عثمان الصحابة اول ما اختلف فيما يفعل بعبيد الله بن عمر لما قتل الهرمزان
وغيره ظنا لكنه ان للهم في قتل ابيه سلطان وهي عند ابن سعد
وغيره لسند حسن ومشاورته الصحابة في جميع الناس على مصحف واحد
اخرجها ابن ابي داود في كتاب المصاحف من طرق عن علي منها قوله
ما قوله ما فعل عثمان الذي فعل في المصاحف الا عن ملا منا وسنده
حسن قوله له ورأى ابو بكر قتال من منع الزكاة الى اخره بسياق الى
حديث ابي بكر الذي تقدم قريبا في باب الاقتداء بالسلف قوله
وقال النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوا ما تقدم موصولا
من حديث ابن عباس في كتاب المحاربين قوله وكان القراء اصحاب
مشورة عمر كهولا كانوا او شبانا هذا الطرف من حديث لابن عباس في
قصة الحر بن قيس عم عيينة بن حصين وتقدم قريبا في باب الاقتداء
بالسلف بقيا بلفظه ومشاورته ووقع بلفظه ومشاورته موصولا في التفسير
قوله في اخره منا وكان وقافا بقاف ثقيلة ابي كثير الوقوف و
هذه الزيادة لم تقع في الطريق الموصولة في باب الاقتداء وانما
وقعت في التفسير ثم ذكر طرفا من حديث الافك من طريق صالح بن كيسان
عن الزهري وقد تقدم بطوله في كتاب المغازي واقتصر على موضع
حاجته وهي مشاورة علي واسامة وقال في اخره فذكر براءة عائشة واشار
بذلك الى انه هو الذي اختصره وذكر طرفا منه من طريق هشام بن عروة
عن ابيه وقد اورد طريق ابي اسامة عن التي علقها هنا
موصولة في كتاب التفسير وقد ذكرت هناك من وصلها عن ابي اسامة
وشيخنا في الطريق الموصولة هو محمد بن حرب النشادي بنون ومعجمة

حنيفة

حنيفة ويحيى بن ابي زكريا هو يحيى بن يحيى الشالجي نزيل واسط وهو
اكبر من يحيى بن يحيى النيسابوري شيخ الشيخين والعشائي بفتح المعجمة
وهو بتحتانية ثم شين معجمة ثقيل قوله فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب
الناس فحمد الله واثنى عليه تقدم في رواية ابي اسامة ان ذلك
ان عقب لسياقه كلام بريرة وفيه قام في خطيبا اي من اجل ان تشهد
وحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد قوله ما بال رجال
على هكذا هنا بلفظ الاستفهام وتقدم في طريق ابي اسامة وبصيغة
الامر اشير وهما على الحاصل انه استشارهم فيما يفعل ممن نقل عن
عائشة فاشار عليه سعد بن معاذ واسيد بن حضير بالضرب والقتل
عند اخره موا فقول له فيما يقول او يفعل وقع النزاع في الكونين
السعدين فلما نزل عليه الوحي ببراءتها اقام حد القذف على من
وقع منه وقوله ليسوا اهلي هكذا الكن اهتا بالمهملة ثم الموحدة
الثقيلة من السبب وتقدم في التفسير بلفظ انوا موحدة ثم نون
وتقدم تفسيرها هلكت وان منهم من فسر ذلك بالسبب قوله ما علمت
عليهم من سوء قط يعني اهله وجمع باعتبار لفظ الاهل والقصة لما
كانت لعائشة وحدها لكن لما كان يلزم من مهاسب ابويها ومن
هو سبيل منها وكلهم كانوا سبب عائشة بعد ود بن في اهله صح الجمع
وقد تقدم في حديث الهجرة الطويل قول ابي بكر انما هما اهلك يا رسول الله
يعني عائشة وامها واسما بنت ابي بكر وقوله وعن عروة ما هو موصول
بالسند المذكور وقوله اخبرت بضم اوله على البناء للمجهول وقد تقدمت
تسميته من اخبرها بذلك قوله الا دان في ان انطلق الى اهلي في بادية

ابي اسامة ارسلني الى بيت ابي قوله وقال رجل من الانصار الى اخره وقع
عنه ابن اسحق انه ابو ايوب الانصاري وابو بكر الاخرى في طرق حديث
الافك من غط الخراساني عن الزهري عن عروة عن عائشة وتقدم
في شرحه في التفسير ان اسامة بن زيد قال ذلك ايضا لكن ليس هو
ايضا ياد في روايتنا في فوايد محمد بن عبد الله المعروف بابن اخي ميمي
من رسل سعيد بن المسيب وعنزه كان رجلا من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا سمعنا من ذلك قال سبحانك هذا بهتان
عظيم زيد بن حارثة وابو ايوب وزيد ايضا ليس بصاري وفي تفسير
سنيد من مرسل سعيد بن جبير ان سعد بن معاذ لما سمع ما قيل في ام
عائشة قال سبحانك هذا بهتان عظيم وفي الاكليل للحاكم من طريق
الواقدي ان ابي بن كعب قال ذلك وحكى عن السمعاني لابن لشبكوال
وانكره وانا فيها ان قتادة بن النعمان قال ذلك فان ثبت فقد اجتمع
من قال ذلك ستة اربعة من الانصار ومهاجران قوله باب فهي
النبي صلى الله عليه وسلم محمول على التحريم اي النهي الصادر منه
محمول على التحريم وهو حقيقة فيه قوله الا ما تعرف اباحته اي بدلالة
السياق او قرينة الحال او قيام الدليل على ذلك قوله وكذلك امره اي
تحريم مخالفته لوجوب امتثاله ما لم يقم الدليل على ارادة الندب
او غيره قوله حين حجوا يعني في حجة الوداع لما احرم نفسخوا
الحج الى عمرة وتحللوا من العمرة والمراد بالامر صيغة افعل والعمرة اختلفوا
في قول الصحابي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا او نهانا
عن كذا قال الحاج عند كثير من السلف لا فرق وقد نفى بعض الاصوليين

صيغة

صيغة افعل الى سبعة عشر وجها او النهي ثمانية اوجه ونقل القاضي
ابو بكر بن الطيب عن مالك والشافعي ان الامر عندهما على الايجاب
والنهي على التحريم حتى يقوم الدليل على خلاف ذلك وقال ابن بطال
هذا قول الجمهور وقال كثير من الشافعية وغيرهم الامر على
الندب والنهي على الكراهة حتى يقوم الدليل الوجوب في الامر ودليل
التحريم توقف كثير منهم وسبب توقفهم ورود صيغة الامر للايجاب
والندب والاباحة والارشاد وغير ذلك وحجة الجمهور ان الامر
مأمور به استحق الحمد وان من تركه استحق الذم وكذا بالعكس في
النهي وقول الله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم
فتنة او يصيبهم عذاب اليم فشمل الامر والنهي
ودل الوعيد فيه على تحريمه فعلا وتركا ثم ذكر في الباب احاديث
الحديث الاول قوله نبا المكي بن ابراهيم عن ابن جريج قال عطا قال جابر
قال محمد بن بكر عن ابن جريج اخبرني عطا سمعت جابر بن عبد الله
اما قوله وقال جابر فهو معطوف على شيء محذوف يظهر مما تقدم
في باب من اهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كاهلال النبي
صلى الله عليه وسلم من كتاب الحج وفي باب بعث علي الى اليمن
من اواخر المغازي بهذين السندين معلقا ومسوقا ولفظ امر النبي
صلى الله عليه وسلم عليا ان يقيم على احرامه فذكر هذه القصة
ثم قال وقال جابر اهللنا بالحج خالصا واما التعليق فوصله الاسماعيلي
من الطريقة المذكورة من محمد بن بكر وخرجه ايضا من طريق يحيى القطان
عن ابن جريج فاذا دات رواية محمد بن بكر التصريح بسماع عطا وجابر وقوله

في الناس معه فيه النفات وليس لكلام من يقول معنى دون غيره كذلك
في رواية يحيى القطان وقوله اهللنا بالحج خالصا ليس معه عمرة هو محمول
على ما كانوا اعتادوا به ثم وقع الاذن بادخال العمرة على الحج وبفسخ
الحج الى العمرة فصار واعلى ثلاثة اضاما قالت عائشة صفا من اهل
بالحج وصفا من اهل بالعمرة وصفا من جميع وقد تقدم ذلك مشروحا في كتاب
الحج وقوله قال عطاء عن جابر هو موصول بالسند المذكورين قوله
اصبوا النساء اذن لهم في جماع نسائهم اشارة المبالغة في الاحلال
اذ الجماع يفسد النسك دون غيره من المحرمات ووقع في رواية حماد بن
زيد عن ابن جريج في كتاب المشتركة فامرنا بعجلنا العمرة وان نحلل
في نسائنا قوله فبلغه ان قائلا منظر ملا كين نا الذي في رواية المستملي
المسي وكذا عند الاسماعيلي وليديه ما وقع في رواية حماد بن زيد
بلفظ فيروح احدنا الى منى وذكره يقطر منيا وانما ذكر منا لانهم تنوهون
اليها قبل توجههم الى عرفة قوله ويقول جابر بيديه هكذا وحركها
اي امالها وفي رواية حماد بن زيد فقال جابر بكفيه اي اشار فاد
الكرماني في هذه الاشارة لكيفية التقطر ويحتمل ان تكون الى محل التقطر
ويحتمل ان تكون الى محل المتقطر ووقع في رواية الاسماعيلي قال
يقول جابر كفا في انظر الى يديه يحركها وهذا يحتمل ان يكون مرفوعا
قوله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال راد في رواية
حماد خطيبا فقال بلغني ان اقواما يقولون كذا وكذا
قد علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم في رواية حماد والله لانا
ابر واتقى لله منهم قوله ولو استدبرت كما تحلون في رواية

الاسماعيلي لاحللت ما حللتم فيما مضى في باب تمتع القارن من طريق حبيب عن عطاء عن
جابر وهما فتان جل وجل وتقدم شرح الحديث هناك لانه ليس فيه ذكر
جابر تمام ولا الحطيئة قوله فحلوا كذا في نسخة الصغاني من حل وفي نسخة
وسمعنا واطعنا في الاسماعيلي واحللنا قوله وقد تقدم قول جابر هو موصول بالسند
المذكور وقوله وقال محمد ابن بكر عن ابن جريج هو موصول عند الاسماعيلي
كما تقدم قوله صبح رابعة تقدم بيانه في حديث انس في الباب المشار
اليه قوله ولم يعزم عليهم اي في جماع نسائهم اي لان الامر المذكور انما كان
للاباحة وكذلك وقال جابر ولكن احلهن لهم وتقدم في الباب المذكور
قال اي الحد قال الجل كله قوله فبلغه انا نقول لما لم يكن ثلثت بين عرفة
وخمس ليال او لهما الله بواحدة واجرها البلة الجمس لان توجههم من مكة
كان عشية الاربعاء فابات ليلة الجمس بمنى ودخل عرفة يوم
الحديث الثاني قوله وقالت ام عطية يعني عن الجنابر ولم يعز عليها تقيد
مواضع لاني كتاب الجنابر وبين حديث جابر من وجهه اختلاف
السيين والقضيتين في رواية جابر كلبت اباحا بعد حظر فانه يدل على الو
جوب للقوينة المذكورة لكن ادرج جابر التاكيد في ذلك ولقصة
في حديث بهتي بعد اباحة فكان ظاهرا في التحريم فاراد ان يبين
انهم صرح لهم بالتحريم واصحابي اعرف بالمراد من غيره وقد تقدم
شرح ذلك مستوفى في كتاب الحج الحديث الثالث قوله
عبد الوارث هو ابن سعيد وحبيب هو ابن ذكوان المعلم
ووقع مستوفيا في رواية الاسماعيلي وابن بريدة هو عبد الله
ابن عبد الله المدني هو بن مفعل بالجيم والقاف الثقيلة ووقع

بابه في كتاب الصلاة وبين الاسماعيلي سبب الاقتصار على قوله
عن عبد الله دون ذكر بنيه فاخرجه من طريق محمد بن عبد بن بن
جساب عن عبد الوارث فقال فيه عن عبد الله الملقب ابي كما لدي هنا
وفاكتفى فيه الادريسي ابن مفعل او ابن بالتحتية والقاف المهملة وفي القا
وقد تقدم شرح الحديث في باب كم بين الاذان والاقامة من كتاب
الصلاة وموضع الترجمة منه قوله في اخره لمن شاء فان فيه اشارة
الى ان الامر ليس حقيقة في الوجوب فقد ورد فيه ما يدل على
خيرية التعجيل والنزول فلما كان فالحمل على الوجوب لوقوله حشية
ان تجرها الناس سنة اي طريقة لازمة لو يجوز ترتيبه بكرة تركه
وليس المراد ما يقابل الوجوب لما تقدم والله اعلم قوله باب كراهية
الاختلاف في الحج الشرعية واعم او من ذلك وسقطه هذه الترجمة لابن
بطال فصار حديثها من جملة باب البقي للتيمم وجملة بان لا
من بالقيام عند عدم الماء فما اختلوا في ابقاء الباب لاحتمام انه عنى
ولا في ما واقع عند الجمهور وبه جزم الكرماني فقال في اخر جد
عبد الله بن مغفل هذا اخر ما وجد ما اريد ايراده لا في الجامع
من بل من اصوله تفرد قوله حديث اسحق هذا ابن راهويه
كما جزم به ابو نعيم في المستخرج قوله في اخره قال ابو عبد الله
عبد الرحمن يعني ابن مهدي المذكور في السند سدد لبابعني بسنده
بدل الوليد وهو ابن ابي مطيع بالشين المعجمة بدل الكشي ما ابي ما
اخرجه في فضائل القرآن عن عمر بن عمر عن عبد عن عبد الرحمن قال حدثنا
سلام بن ابي مطيع ووقع عند الحاكم للمستملي وحده قوله

وقال

وقال يزيد بن هرون ابي اخره وصلة الدارمي عن يزيد بن هرون
ون لكن قال عن تمام اخرجه عن ابي النعمان عن هرون الاعور ثقة
في اخرجه فضائل القرآن ليان اختلاف على ابي عمران في سند
هذا الحديث وقال الكرماني ما ابي مارت بزيد بن هرون سنه
ست وتمانين ظاهرها ان رواية لنا ري عنه بعلق البخاري وهذا
لا يلوقف فيه من اطلع على ترجمة البخاري فانه يرجل من بخا
ري الا بعد سنة تريد بن هرون بمدة قوله في حديث
ابن عباس واختلف اهل البيت اختصموا كذا لابي ذر وهو
تفسير لاختلقوا او العين والغين واختصموا بالواو والعاطفة
وكذا نقدم في اخر المغازي قوله قال عبد الله هو ابن عبد
بن عيينة هو موصول لسند المذكور وقد تقدم بيان ذلك
في كتاب العلم وفي اخر المغازي في الوفاة النبوية نبيه
وقع في بعض النسخ في هذا لابو الثلاثة اخيرة نقدا
تم بلغ واتاخير والخبط سجل خاتمه اشمل كتاب الاعمام من
الاجلاد ديب للموفقية واما في ما حكاها على بية سعده و
عشرين حديثا المعلق منها وما في معناه من المتابعة سنه
وعشرين حديثا وسائرها موصول المذكور فيه وفيه مضى مائة
وتمام مضى مائة حديث وعشرة احاديث والباقي في الخالص
واتفقه مسلم على تخريجها سوى حديث ابي هريرة
كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى وحديث سهيل عن ابيه عن
وحديث ابي هريرة في ما حد القرون واحاديث عائشة

في الرفق حديثهما الاركبة وحديث عثمان في الخطبة وحديث
ابي سلمة في الاجتهاد وحديث المشاورة في الخروج الى حنين وفيه من
الآثار في الصحابة ومن بعدهم ستة عشر شرط الله سبحانه وتعالى
الهادي الى الصواب حتى له بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التوحيد
الله المستعان وعليه اعتمد من شاء وعليه اعتمد لكشف الغطاء بوجه واد استعلى
الرد على الجهمية وغيرهم وشفعت الشملة بغراري درو ادفع لابن بطال
وابن لبيس كتاب رد الجهمية واغراضهم التوحيد اد التوحيدا
بالنصب على المفعولية وظاهره معرض لان الجهمية وغيرهم لم يلتبسه
عنه لم يرد التوحيد وبما في نفسير وجه الباب ظاهر في خلاف
والمراد بقوله في رد المشاشية واغراضهم القدرية واما الخوارج
فتقدم ما تعلق بهم في كتاب الفتن وكذا الرقصة فقدم ما تعلق
بهم اب رد حكام وهؤلاء القدرية اربعة هم رؤس البدعة وقد
سمى المغراوي نفسهم اهل العدل لسوء التوحيد عن توحيد عبقد ومن
نفى الصفات الالهية لاعتقادهم ان بنابها لسلوم التشبيه ومن
شبه الله بخلقه اشرك وهم النفاة موافقون للجهمية وما اهل لسنة
فقرروا التوحيد بنفي التشبيه والتعطيل ومن ثم قال الجسر فيما حكاه
ابو القاسم الفشيري في التوحيد اثر دالقدم عن المحدث وقال ابو
البقاء التميمي في كتاب الحجة للتوحيد وجد بصدر وواحد بن ذو
حد ومعنى وحدت الله اعتقدته منفردا بذاته وصفاته لا
مطرد له ولا ستة واثنين معنى وحد نبه عليه واحد وقيل سئلت
عنه الكينونة والكمنة وهو واحد في ذاته لا انقسام له وفي صفاته

لا شريك له وفي الاهيته وملكه وتدبيره لا شريك له ولا رب سواه
ولا خالق غيره وقال ابن بطال منضمت ترجمة الباب ان الله ليس
بجسم لان الجسم مركب من الاجزاء والمتعدد وذلك رد على الجهمية
في زعمهم انه جسم كذا وحديث ضعيف ولعله اراد ان يقول السبعة
واما الجهمية فلم يختلف احد ممن صنف في المقالات انهم سيقولون
حتى نسبوا الى التعطيل ونقل عن ابي حنيفة انه قال من بالغ في حجم ونفي
التشبيه حتى قال ان الله ليس بشيء وقال الكرماني الجهمية فرقة
من المبتدعة ينسبون الى جهم بن صفوان لتقدم الطائفة القائلة
ان لا قدرة للعبد اصلا وهم الجبرية كون الواحد
ومات نفق لا في زمن هشام بن عبد الملك انتهى وليس الذي انكره
على الجهمية مذهب واغا الذي اتفق السلف على
ذمهم لتسميته الكفار الصفات حتى قالوا ان القرون ليس كلام الله
وانه مخلوق وقد ذكر الاستاذ ابو منصور عبد القاهر بن طاهر
التميمي البغدادي في كتابه الفرق بين الفرق ان رؤس المبتدعة
اربعة الى ان قال والجهمية اتباع جهم بن صفوان الذي قال
بالاجبار والاضطرار الى الاعمال وقال لا يفعل لاحد غير الله وانما
ينسب الفعل الى العبد مجازا من غير ان يكون فاعلا او مستطيعا الى
وزعم ان علم الله حادث وامتنع من وصف الله تعالى بانه شيء
او حي او عالم او مريد حتى قال لا اصفه بوصف يجوز اطلاقه
على غيره قال واصفه بان خالق ومحيي ومميت وهو حب بفتح
الموحدة الثقيلة لان هذه الاوصاف خاصة به وزعم ان كلام الله

في الرفق حديثها لا اركبه وحديث عثمان في الخطبة وحديث
ابي سلمة في الاجتهاد وحديث المشاداة في الخروج الى حدائقها من
ولا تابع الصحابة ومن بعدهم سنة عشر شرحا لله سبحانه وتعالى
الهادي الى الصواب قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التوحيد
الدال للمستفتي وجاد من شاكر وعليه اعتمد لاكثر على القريب والداد المستملي
الرد على الجهمية وغيرهم وشقطت البسملة لغير ابي ذر واقتصر لابن بطال
وابن التين كتاب رد الجهمية وغيرهم التوحيد
بالنصب على المفعولية وظاهره مغاير لان الجهمية وغيرهم من جملته
عنه لم يرد التوحيد وبما في نفسه وجه الباب ظاهر في خلاف
والمراد بقوله في رد المشار اليهم وغيرهم القدرية واما الخوارج
فتقدم ما تعلق بهم في كتاب النبي وكذا الرقصة فتقدم ما تعلق
بهم ايراد حكام وهو لا القرن الاربعة هم رؤس البدعة وقد
سمى المعتزلة نفسهم اهل العدل والتوحيد عن توحيد عبد وعن
نفي الصفات الالهية لاعتقادهم ان بنابها التسلوم التشبيه ومن
شبه الله بخلقه اشرك وهم النفي موفقون للجهمية ولما اهل لسنة
فقرروا التوحيد بنفي التشبيه والتعطيل ومن ثم قال الجنيد في حكمة
ابو القاسم القشيري التوحيد افراد القديم عن المحدث وقال ابو
بوالقاسم التميمي في كتاب الحجة للتوحيد بصدر وواحد بن هو
حد ومعنى وحدت الله اعتقدت به منفردا بذاته وصفاته لا
نظير له ولا شبيه وافي معنى وحدته علمته واحدا وقيل سئلت
عنه الكينونة والكمنة وهو واحد في ذاته لا انقسام له وفي صفاته

لا شبيه له

لا شبيه له وفي الاهيته وملكه وتدبيره لا شريك له ولا رب سواه
ولا خالق غيره وقال ابن بطال منضمنت ترجمة الباب ان الله ليس
بجسم لان الجسم مركب من اشياء لعدوذ لك رد على الجهمية
في زعمهم انه جسم كذا وحديث نبه ولعله اراد ان يقول المسبهة
واما الجهمية فلم يختلف احد ممن صنف في المقالات انهم نفاة
حتى نسبوا الى التعطيل ونقل عن ابي حنيفة انه قال بالغ جهم في نفي
التشبيه حتى قال ان الله ليس بشيء وقال الكرماني الجهمية فرقة
من المبتدعة ينسبون الى جهم بن صفوان لتقدم الطائفة القائلة
ان لا قدرة للعبد اصلا وهم الجبرية كون الواحد
ومات نفتقرة في زمن هشام بن عبد الملك انتهى وليس الذي انكره
على الجهمية مذهب واغا الذي اتفق السلف على
ذمهم لتسميه الكفار الصفات حتى قالوا ان القرآن ليس كلام الله
وانه مخلوق وقد ذكر الاستاذ ابو منصور عبد القاهر بن طاهر
التميمي البغدادي في كتابه الفرق بين الفرق ان رؤس المبتدعة
اربعة الى ان قال والجهمية اتباع جهم بن صفوان الذي قال
بالاجبار والاضطرار الى الاعمال وقال لا يفعل لاحد غير الله وانما
تنسب الفعل الى العبد مجازا من غير ان يكون فاعلا او مستطيعا الى
وزعم ان علم الله حادث وامتنع من وصف الله تعالى بانه شيء
او حي او عالم او مريد حتى قال لا اصفه بوصف يجوز اطلاقه
على غيره قال واصفه بان خالق ومحيي ومميت وهو محب بفتح
الواو المشددة التثقيل لان هذه الاوصاف خاصة به وزعم ان كلام الله

حادث ولم يسم الله من كلمه به قال وكان جهم بجبال السلاح ويقاتل
وخرج الحارث ابن سريج وهو مهملة وجيم مصغرا قام على نصر بن
سيار عامل بني امية بخراسان وقال امره الى ان قتله سلم بن احوز
وهو بفتح المهملة وسكون اللام وابن ه مهملة واخره زاى وزن
عمر وكان صاحب شرطه نصر وقال البخاري في كتاب خلق
الافعال العباد بلغني ان جهما كان ياخذ عن الجعد بن درهم
وكان خالد القسري وهو امير العراق خطب فقال ايها مضحي بالجعد بن
درهم لانه زعم ان الله لم يتخذ ابراهيم خليلا ولم يكلم موسى
تكليما تعالى وكان ذلك في خلافة هشام بن عبد الملك فكان الكرماني
انتقل ذهنه من الجعد الى الجهم فان قيل جهم كان بعد ذلك بمدة
ونقل البخاري عن محمد بن مقاتل قال قال عبد الله بن المبارك
ولا اقول بقول الجهم ان له قولا يضارع قول الشرك اصابنا وعن
ابن المبارك انا نحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع ان نحكي
قول جهم وعن عبد الله بن شوذب قال ترك جهم الصلاة اربعين
يوما على وجه الشك واخرج ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية
من طريق خلف بن سليمان البلخي قال كان جهم من اهل الكوفة وكان
فصيحا ولم يكن له تعاد في العلم فلقيه قوم من الزنادقة فقالوا
له صف لنا ربك الذي تعبده فدخل لا يخرج مدة ثم خرج فقال هو
هذا الهواء مع كل شيء واخرج ابن خزيمة في التوحيد ومن طريق
البيهقي في الاسما قال سمعت ابا قدامة يقول سمعت ابا معاذ البلخي
يقول كان جهم على معبر ترمذ وكان كوفي الاصل فصيحا ولم يكن

له علم ولا مجالسة اهل العلم فقيل له صف لنا ربك فدخل البيت
لا يخرج مدة خرج بعد اياما فقال هو هذا الهواء مع كل شيء واخرج
البخاري من طريق عبد العزيز بن ابي سلمة قال كلام جهم صفة بلا
معنى دنيا بلا اساسه ولم يقيد نظر في اهل العلم وقد سيل عن رجل
طلق قبل الدخول فقال تعتد امراته واورد اثارا كثيرة عن السلف
في تذميم جهم وذكر الطبري في تاريخه في حوادث سنة سبع وثلاثين
ومائة ان الحارث بن سريج خرج على نصر بن سيار عامل خراسان
امية وحاربه والحارث حينئذ يدعوا الى العمل بالكتاب والسنة وكان
جهم حينئذ كاتبه ثم ارسله في الصلح وقال
والجهم فاتفقا على ان الامر يكون شورى حتى يتراضى اهل خراسان
على تامير يحكم بينهم بالعدل فلم يقبل نصر ذلك واستمر على محاربة
الحارث الى ان قتل الحارث في سنة ثمان وعشرين في خلافة مروان
الحمار فيقال ان الجهم قتل في المعركة ويقال بل اسر فامر نصر بن
سيار سلم ابن احوز بقتله فادعى جهم الامان فقال له سلم لقد كنت
في نفسي لشقشقته حتى اقتلك فقتله واخرج ابن ابي حاتم من طريق
محمد بن صالح مولى بني هاشم قال قال سلم حين اخذه جهم اني
لست اقتلك لانك قاتلتني انت عندي احقن من ذلك ولكن سمعتك
تتكلم بكلام اعطيت الله عهدا ان لا املكك الا قتلتك فقتله
ومن طريق معتمر بن سليمان عن خلاد الطفاوي بلغ سلم احوز كان
على شرطة خراسان ان جهم بن صفوان ينكر ان كلم الله موسى تكليما
فقتله ومن طريق بكير بن معروف قال اتي سلم بن احوز حين ضرب

عنق جهم فاسود وجه جهم وامر ابو القاسم اللالكائي في كتاب
السنة له ان قتل جهم كان في سنة ثلاث وثلاثين ومائة والمعتمد ما ذكره
الطبري انه كان في سنة ثمان وعشرين وذكر ابن ابي حاتم من طريق
سعد بن رحمة صاحب ابي محمد القرشي ان قضة جهم كانت سنته
ثلاث وثلاثين ومائة وهذا يمكن حمله على جبر الكسر وعلى ان قتل جهم
تراخى عن قتل الحارث بن سريج واما قول الكرماني ان قتل جهم كان
في خلافة هشام بن عبد الملك فوهم لان خروج الحارث بن سريج الذي
كان جهم كاتبه كان بعد ذلك ولعله ستذكر الكرماني ما اخرجه ابن
ابي حاتم من طريق صالح بن احمد بن حنبل قال قرأت ما اخرجه ابن
ابي حاتم من طريق صالح بن احمد بن حنبل قال قرأت في داود بن هشام
بن عبد الملك الى دوران سياد عامل خراسان اما بعد فقد بعثم قبلك
رجلا يقال له جهم من الدهرية فان ظفرت به فاقتله ولكن لا يلزم
من ذلك ان يكون قتله وقع في زمن هشام وان كان ظهوره فقالته
وقع قبل ذلك حتى كانت فيه هشام والله اعلم وقال ابن حزم في
كتاب الملل والنحل فرق المنتمين لملة الاسلام خمسة اهل السنة ثم
المعتزلة ومنهم القدرية ثم المرجية ومنهم الجهمية والكرامية
ثم الرافضة ومنهم الشيعة ثم الخوارج ومنهم الاباضية
ثم قال فرق كثيرة فاكثر افتراق اهل السنة في الفروع واما
في الاعتقاد ففي مسائل يسيرة واما المنتمون ففي مسائل لهم مما تخالف
اهل الخلاف البعيد والقريب فاقرب فرق المرجية من قال الايمان
المصدق بالقلب واللسان فقط وليست العبارة من الايمان والعمل

الجهمية

الجهمية القائلون بان الايمان هو عقد بالقلب فقط وان اظهر الكفر والتلفظ
بلسانه وعبد الوثن من غير تقية والكرامية القائلون بان قولنا
الايمان باللسان فقط وان اعتقد الكفر قلبه وساق الكلام على
بقيته الفرق ثم قال فاما المرجية فعهدنا بهم اكثر في الايمان
والكفر فمن قال ان العبادة من الايمان وانه يزيد وينقص ولا
يكفر من ما بذنب ولا نقول بانه مخلد في النار فليس مرجيا
لموافقتهم في تقية مقالاتهم واما المعتزلة فعهدنا بهم اكثر
في الوعد والوعيد والقدرة فمن قال القرآن ليس بمخلوق واثبت
للقدر وروية الله في القيامة واثبت صفاته الواردة في الكتاب
والسنة وان صاحب الكبيرة لا يخرج بذلك عن الايمان فليس بمعتزلي
وان وافقهم في سائر فقالاتهم وساق بقية ذلك الى ان قال واما
الكلام فيما يوصف الله فمشترك بين الفرق الخمسة من ثبت
وناف فراس النفاة المعتزلة والجهمية فغلت بالغوا في ذلك حتى
كادوا يعطلون وراس المشبهة فقاتل بن سليمان ومن تبعوه من
الرافضة والكرامية فانهم بالغوا حتى سيشبهوا الله تعالى الله سبحانه
عن اقوالهم علوا كبيرا ونظير هذين البيانين قول الجهمية ان العبد
لا قدرة له اصلا وقول القدرية انه يخلق فعل نفسه قلت وقد اخرج
البخاري خلق افعال العباد في تصنيف وذكر منه هنا اشياء تتعلق
مما تعلق بالجهمية قوله باب في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم
الى توحيد الله تعالى المراد بتوحيد الله تعالى الشهادة بانه اله واحد
وهذا الذي يسميه بعض سلفه الصوفية توحيد العامة وقد اخرج

فى طائفتان فى نفسه مرين اخت عوهما احد ثلث نفسيا المعتزلة
كما تقدم ثانيهما اغلاه الصوفية فان كان اكابرهم لما تكلموا فى
مسا المحو والفنا وكان مرادهم بذلك المبالغة بالرضى والتسليم
وتفى بعض الامر بالغ بعضهم حتى مناهى المرجية فى نفى نسبة الفعل الى العبد
وحمل ذلك بعضهم الى معذرة العصاة فمنهم الكفار ثم
غلا بعضهم فزعم ان المراد بذلك توحيد اعتقاد وحدة الوجود وعظم الخطب
حتى ساء ظن كثير من اهل العلم بمعتقديهم وحاشاهم من ذلك
وقد تقدمت كلام شيخ الطائفة الجنيد وهو فى غاية الحسن والاتجاز
وقد رد عليه بعض من قال بالوحدة المالقة فقال وهل من عين
ولوسمى ذلك كلام طويل لا ينبغى عنه سمع كل من كان على فطرة الاسلام
والله المستعان وذكر فى الباب اربعة احاديث الحديث الاول حديث
معاذ بن جبل فى بعثه الى اليمن اورده من طريقين الاولى اعلى من الثانية
وقد اورد الطريق العالية فى كتاب الزكاة وساقها هناك على لفظ
ابى عاصم راويها وذكره هناك وجه اخر ينزل وعند الله
بن ابى الاسود ينجبه فى هذا الباب هو ابن محمد بن ابى الاسود ينسب
الى جده واسم حميد بن الاسود والفضل بن العلاء يكنى ابا العلاء يقال
ابن العباس وهلم كوفى نزل البصرة وثقه على بن المدينى وقال ابو حاتم
الرازى شيخ يكتب حديثه وقال النسائى ليس به باس وقال الدارقطنى
كثير الوهم قلت وساله فى البخارى سوى هذا الموضع وقد قرنه
بغيره ولكنه ساق المتن هنا على لفظه قوله عن ابى معبد اكذا للجميع
بفتح الميم وسكون المهملة ثم موحدة وفى بعض النسخ عن ابى سعيد

وهو تصحيف

وهو تصحيف وكان الصواب فتحت وضبابت تشبه السين قوله سمعت ابن
عباس لما بعث كذا فيه عينك قال او نقال وقد جرت العادة على به
خطا ونقال لشترط التفويه قوله لما بعث النبى صلى الله عليه وسلم
معاذ بن جبل الى نحو اليمن اى الى جهة اليمن وهذه الرواية تقيد
الرواية المطلقة باللفظ حين بعثه الى اليمن فبينت هذه الرواية ان لفظ
اليمن من باب حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اومن
اطلاق العام وارادة الخاص والكون اسم الجنس يطلق على بعضه
كما يطلق على كله والراجح انه من حمل المطلق على المقيد كما مر بحث
به هذه الرواية وقد تقدم فى باب بعث ابى موسى ومعاذ الى اليمن
فى اواخر المغازى من رواية ابن بردة عن ابى موسى وبعث كل واحد
منهما على مخلاف قال واليمن من اطلاق الكل وارادة البعض
لانه انما بعثه الى بعضهم لا الى جميعهم ويحتمل ان يكون الجنس على
عمومه فى الدعوى الى الامور المذكورة وان كانت بعثة معاذ انما
كانت على جهة من اليمن من زمن مخصوص قوله انك تقدم على
قوم من اهل الكتاب هم اليهود وكان ابتداء دخول اليهودية اليمن
من زمن اسعد ذى كرب وهو تبع الاصغر كما ذكره ابن اسحق مطولا
فى السيرة فقام الاسلام وبعض اهل اليمن على اليهودية ودخل دين
النصرانية الى اليمن بعد ذلك لما غلبت الحبشة على اليمن وكان منهم
ابرهة صاحب الفيل الذى غزا مكة واراد هدم الكعبة حتى احلاهم
عنها سيف ذى نذر كما ذكره ابن اسحق مبسوطا ايضا ولم يتوجه
ذلك باليمن احد من النصارى اصلا الا بنجران وهى بين مكة واليمن و

وبقي ببعض بلادها قليل من اليهود قوله فليكن اول ما تدعوهم
الا ان يوحدوا الله فاذا عرفوا ذلك منهم في وسط الزكوة مظانها
اسماعيل بن امية عن يحيى بن عبد الله بلفظ فاليكن اول ما
تدعوهم اليه عبادة الله فاذا عرفوا الله وكذا اخرجه مسلم عن الشيخ
الذي اخرجه عبد الغني وقد تمسك به من قال اول واجب المعرفة
كما قاله الحرمين واستدل بانه لا ياتي الا ياتي لشيء من المامورات
على قصد الامتثال ولا الاكفان عن شيء من المنهيات على قصد
الانزجار ولا تعقب معرفة الله الناهي واعترض عليه بان المعرفة لا تاتي
الا بالنظر والاستدلال وهو مقدمة الواجب فتجب فيكون اول
واجب النظر وذهب الى هذا طائفة كابن فورك وتعقب بان
دراجا وتركيب بعضها على بعض فيكون اول واجب جزء من النظر
وهو يحكى عن القاضي ابي بكر بن الطيب عن الاستاذ ابي اسحق الاسفرايني
اول واجب القصد الى النظر وجمع بعضهم بين هذه الاقوال بان من
قال اول واجب المعرفة اراد عليا وتكليفا ومن قال النظر او القصد
اراد امتثالا لانه وسيلة الى التحصيل بالمعرفة فيؤخذ ذلك
على سبيل وجوب المقدمة وقد ذكرت في كتاب الايمان من اعتراض
على هذا من اصله وتمسك بقوله تعالى فاقم وجهك للدين حنيفا فطرة
الله التي فطر الناس عليها وحديث كما مولود يولد على الفطرة فان ظاهره
الاية والحديث ان المعرفة حاصلة باصل الفطرة وان التحريف في ذلك
بطارئ فيخص قوله عليه الصلاة والسلام فابواه يهودانه و
ينصرانه وقد وافق ابو جعفر السمناني وهو من مروس الاشاعرة هذا

وقال ان

وقال ان هذه المسئلة بقيت في مقالة الاشعري من مسايل المعتزلة
وتفرع عليهما وتفرع عليهما ان الواجب على كل احد معرفة الله بالادلة
الدالة عليه وانه لا يكفي التقليد في ذلك انتهى وقرات في جزء من
كلام شيوخنا الحافظ صلاح الدين العلائي ما ملخصه ان هذه المسئلة
مما تنازعت فيها المذاهب وتباينت بين مفرط ومفرط ومتوسط
فالطرف الاول قول من قال يكفي التقليد المحض في اثبات وجود الله
تعالى ونفي الشريك عنه وممن نسب اليه اطلاق ذلك عبد الله بن
الحسن العنبري وجماعة من الحنابلة والظاهرية ومنهم من بالغ فحرم
النظر في الادلة واستند الى ما نقل عن الائمة الكبار من ذم الكلام
كما سياتي بيانه والطرف الثاني قول من وقف صحة ايمان كل احد
على معرفة الادلة من علم الكلام ونسب ذلك لابي اسحق الاسفرايني
وقال الغزالي اسفرت طائفة فكفن واعوام المسلمين وزعموا ان من
لم يعرف العقايد الشرعية بالادلة التي حررها فهو كافر فضيقوا رحمة الله
الواسعة وجعلوا السمعاني واطال في الرد على قائله ونقل عن ائمة
الفتوى انهم قالوا لا يجوز ان تكليف العوام اعتقاد الاصول بالادلة
لان في ذلك من المشقة اشد من المشقة في تعلم الفروع والفقه واما
المذهب المتوسط فذكره وسادكره ملخصا بعد هذا وقال القرطبي في
المفهم في شرح حديث الجعل الرجال الى الله الا الخصم الذي تقدم شرحه
في اثناء كتاب الاحكام وهو في اوايل كتاب العلم من صحيح مسلم هذا
الخصم الذي يبغضه الله هو الذي يقصد تخطيه ومشاغبته مدافعة الحق
ورده بالاوجه الفاسدة والشبهة والمشاغبة واشد ذلك الخصومة

في اصول الدين كما نقع لاكثر المتكلمين المعرضين عن الطرق التي ترشد اليها
كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلف امته الى
طرق منحرفة واصطلاحات مجملة وحق ابن حدليه وهو رضا عنه
مهما اشكل عليه رده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او سنة ثقة يشافهه بها عن احد
فيها شيء ربما يحيد عنها وشكول يذهب بها معها واحبهم افضا
لا عنها احد لهم لا اهلهم فكم من علم نفيس اداه الشيطان وهي جلها وكم بين منقول
عنها ومدرك حقيقة علمها ثم ان هواء لا قد ارتكبوا انواعا من المحا
ل لا يرقصها ليل ولا طفال ولا لما تحقق عن مخبر الخبر الحبي اهو الا لو
ان ولا حوال فاحذر واحذر وافيما امسك الله السلف الصالح من بقية
تعلقات صفات الله تعالى وبعد يدها والجادها والبحث و
هل هي الذات او غيرها والكلام هل متحد او متغاير هم وعلى الثاني هل
تقسم بالنوع اوصف وكيف تعلق في الاول بالمأمور مع كونه حادثا ثم اذا قدم
المأمور بها سبق التعلق وهل لا مر المأمور بالصلاة قبل وهو نفس لا مر بعموم با
لركان لا لبعض اركان مما ابتدعوه من مسالم بامرية الشارع وسلك عنه يحيا
به ومن سلك سبيلهم بل دهو عن الحق من فيها بانه بحث عن كيفيت
ما لا نعلم كتيفيته بالعقل لا يكون الحق دليلها حتى تقف عنده واقيد
البحث عن الذات والكيفية الصفات ومن توقف في هذا فليعلم انه اذا
كان يجب عن كيفية نفسه مع وجودها وعن كيفية ادراكه ما يدر
به وهو عن عزة العجز وغاية العالم ان يقطع بوجودها على ما هو المعبو
عات فهو منزه عن الشبيه مقدس عن كل وصف ينقص صفات كمال
حتى تعقل عنه شيء من اوصافه واسمائه قبلناه واعتقدناه و

سكتنا عما عدا الا كما هو طريق السلف وما عدا ذلك ابتداع من كل من
من ذلك ويكفي الورع المخصوص في طرق المتكلمين ما ثبت عن
الائمة المتقدمين كمحمد بن عبد الله محمد بن عبد البر وما لك بن
انس والشفعي بعض الروايات ان بعض العجايز لم يجيبوا في الجو
هر وانما تعلق بذلك من مباحث المتكلمين فمن زعت عن طريق
فكفاضل الاول واقتفى الملازم كثرة من اهملة الى شك وتعبهم
الى الجاد وتعجمهم الى ايمان وان طايفة دات وسنت ذلك لك
اعراضهم عن فصوص الشارع وتطبيعهم حقايق الامن عين واحدة
وقع العقل ما بين ترك ما في بعض الشارع من الحكم التي شاهدها
وقد رجع كثير اسيهم عن طريقتهم حتى جاء عن امام الحرمين الله قال ركب
البحر الاعظم وغضت في كل شيء نهى عنه اهل العلم واطلب الحق
قرا التقليد والا الان فقد رجعت واعتقدت مذهب السلف
هذا الكلام او معناه واعناه الله موته نا اصحابنا للما تعلق با
لكلام قلو عرف قبح الله بدلهم لي ما ابلعت ما شا ما غلت به لي
ان قال العرطي لو لم يكن فيه الكلام سالنا ان هما من مهاد
يه لكان نفيقا بالذم احد بما فق بعضهم ان اول واجب الشك
وهو الذي ذم عن واجب النظر والقصد الى النظر والنيه اشار
الامام بقوله ركبت البحر الخ ثانيهما في ل جماعة منهم ان من لم يعرف
الله بالطرق التي رتبوها ولا بها بت التي جودوها لم يصح
ايمانه حتى لقد اوادعلى بعضهم ان هذا الذم منه نكفر بذلك
واسلافك واحترابا بلرفقال شيخ علي بكر بكر بوها النار قال

وقد وقع من طريق نقل بعضهم على من قال بهذا الطريق من الرد
النظري وهو خطأ منه فان القايل بالمسلكين كافر شرعا لجعله الملك
في الله واجبا ومعلم المسلمين كفارا حتى يدين في عموم الكافر سلف
الصالح من الصحابة والتابعين وهذا معاوم الفساد من الدين
بالضرورة فلا يوجد في البشر عيات صبرونى حتى القرطبي كذلك
بالاعتبار عن الحالة النفسية في الماشاع بين الناس من هذه البلية
البدعة حتى اعتقدها كثير من الاعمار وجبت بدل النصيحة و
الله يهدي من يشاء انتهى وقال الامدي في البكان ذهب ابو هاشم
من المعتزلة من المعتزلة الى ان من لا يعرف الله بالدليل فهو
كافر لان ضد المعرفة النكرة والنكرة قال واصحابنا يحكمون على خلافه
وانما اختلفوا فيما اذا كان لاعتقاده موافقا لكن عن دليل فمنهم
من قال ان ماجنه من عباس بترك النظر الواجب عليهم من كفى
مجرد الاعتقاد الموافق وان لم يكن عن دليل وانما كان علما وعلى
هذا فلا يلزم من حصول المعرفة بهذا الطريق وجوب النظر وقال
غيرهم منع التقليد واوجب الاستدلال لم يرد النعي من الطرف
المتكلمين بل كتفى بما وقع لمجموعة من شباب المسلمين من الادلة بالمعنى
على الصانع وعلمانيه انه لحصول الذهني مقدمات ضرورية نتائج
نالها صحيحا والنتيجة العلم الكنا سيل كيف حصل له ذلك ما اعتقد في
التعيين وقيل لا في هذه الكلمة المنع من التقليد في اصول الدين
وقد انتصل بعض الائمة عن ذلك بان المراد بالتقليد خذ
قول الغير بغير حجة ومن قامت عليه الحجة شهد النبوة حتى

حصل

حصل له ما تقطع به فيها سمعه من النبي كان مقطوعا عنده بصدق
فيه فاذا عند لم يكن مقلدا لانه لم يأخذ بقول غير مجرد وهذا
امتد السلف فاطبقة في الاخذ بما ثبت عندهم من ايات
القران واحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم فيما تعلق بهذا
الباب فاعجبوا ايا محكم من ذلك وقوموا من المشابه منه
الى يهم وانما قال ان مذهب الخلف احلق بالدنيه الى ارجح
على من لم تثبت النبوة فليجبا من يريد رجوعه الى الحق ان عرفه عليه
الاحلة ان يدعى بسلم وبعد ند فيهلك بخلاف المومن فانه
لا يحتاج في اصل ايمانه الى والبين سبب الاول جعل الاول بمان خلق
الحدب النظر الموصل الى المعرفة والاطريق السلف اسهل من
هذا كما تقدم ايضاحه من الرجوع الى ما مالت عليه النصوص
حتى يحتاج الى ذكر من اقامه الحجة على من لبس بمومن ما خلط
الامر على انه اشترط ذلك والله المستعان واضح بعض من وجب
الاستدلال بانه فاتهم على دم التقليد وذكر ولا يات الاجلويت
الواردة في التقليد وابان لا كلا وحد قبل الاستدلال بدليل
اي الامرين هو الهدى وبان وبان كل ما لا يصح الا بالدليل
فهو هوى ولا يعمل بها وابان العلم اعتقاد الشيء على ما هو
عليه لبا عن ضروري واستدلالي واستدلال وكل ما لم يكن عليها
فهو ضلال والجواب عن الاول ان المذموم من التقليد احد
قول الغير بغير حجة وهذا لبس منه حكم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فان الله اوجب اتباعه في كل ما يقول والبس العمل

بما امر به والنهي عنه واخلاعت التقليد المذموم انفا فامن دونه فمن
اتبعه في قول قاله واعتقد انه لم يقله لم يقبل هو به فهق المقلد المذموم
بخلاف ما لو اعتقد ذلك في حق الله ورسوله فانه يكون ممدوحا واما
احتجاجهم بان احدا لم لا يهدي فيلزم الاستدلال اي الامرين هو الهدى
فليس بسليم بل من الناس من نظمين نفسه وينشرح صدره بالاسلام من
اول وهلة ومنهم من يتوقف على الاستدلال لسفالذي ذكروه هما اهل
النوع الثاني فيجب عليه النظر لينجي نفسه النار لقوله تعالى قوا انفسكم
واهليكم نارا ويجب على من استرشده ان يرشده ويبرهن له الحق على
هذا معنى السلف الصالح من عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم بعده
واما من استقر في نفسه التصديق الرسول ولم تنازعه نفسه الى طلب
دليل يوثق فيقام من الله ويتسير لهم الذين قال الله ان يفهمهم ولكن
الله حبب اليكم الايمان في قلوبكم الاية وقال فمن يرد الله ان يهديه
يشرح صدره للاسلام الاية وليس هؤلاء مقلدين لا بائهم ولا لرؤسائهم
لو انهم كفروا بآبائهم ورؤسائهم لم يتبعوهم بل يحذرون
الفقرة عن كل من سمعوا منه ما يخالف الشريعة واما الايات والاحاديث
فانما وردت في حق الكفار الذين اتبعوا من يهوى من غير اتباعه وتركوا
اتباع من امروا باتباعه وانما كلفهم الله الايمان بالبرهان على
دعواهم بخلاف المؤمنين فلم يردوا قوله انه اسقط اتباعهم حتى يأتوا
بالبرهان فكل من خالف الله ورسوله فلا برهان له اصلا وانما كلف
الاتيان بالبرهان تبكيتا وتعجيزا واما من اتبع الرسول فيما جاء به فقد
اتبع الحق الذي امر به وقامت البراهين على صحته سواء علمه هو بوجه

ذلك البرهان اصلا وقول من قال منهم ان الله ذكره الاستدلال وامر به
لكن هو فعل حسن مندوب لكل من طاقة وهو واجب على من لم يمكن
نفسه الى التصديق كما تقدم تقديره وبالله التوفيق وقال غيره قول
من قال طريقة السلف اسلم وطريقة الخلف احكم ليس بمستقيم
لانه ظن ان طريقة السلف اسلم وطريقة الخلف احكم ليس بمستقيم لان
لانه ظن ان طريقة السلف مجرد الايمان بالفاظ القرآن والحديث من غير
تفقه في ذلك وان طريقة الخلف هي استخراج معاني النصوص المعروفة
عن حقائقها بقلبها بانواع المجازات فجمع هذا القايل بين قوله بطريقة
السلف والدعوى في طريقة الخلف وليس الامر كما ظن بل السلف
في غاية المعرفة بما يليق بالله تعالى وفي غاية المعرفة بما يليق بالله تعالى
وفي غاية التعظيم له والخضوع لامره والمراده وليس من سلك طريق
الخلف واتقانها الذي يتاولها هو احكم ولا يمكنه القطع بصحة
تاويله واما قولهم في العلم قرار وفي التوقف عن ضرورة او استدلال
وتوقف العلماء انتهى عند قوله عليه فان ابوا الا الزيادة فليرددوا
عن تلبيس الله له ذلك دخلته ذلك العقد في قلبه وان قال الذي
زادوه هو محل النزاع فلا دلالة فيه وبالله التوفيق وقال ابو المظفر
ان السمعاني تعقب بعض اهل الكلام قول من قال ان السلف
من الصحابة والتابعين لم يتعرضوا بالرد دلايل العقل في التوحيد لانهم
لم يشتغلوا بالتفريعات في احكام الحوادث وقد تبحر الفقهاء واستخرجوا
فدونوه في كتبهم فكذلك علم الكلام وممن انكر علم الكلام بانه يقتضي
الرد على الملحدين وهم اهل الاهواء وبه تزول الشبهة عن اهل الزيغ ويثبت

اليقين لاهل الحق وقد علم اكثر ان الكتاب لم يعلم حقيقة والذي
لم يثبت صدقه الا بادلة العقل واجاب اما اولا فان الشارع والسلف
الصالح نهوا عن الابتداع وامروا بالاتباع وصح عن السلف انهم نهوا
عن علم الكلام وعدوه ذريعة للشك والارتياب واما الفروع فلم
يثبت عن احد منهم النهي عنها الا من ترك النص الصحيح وقد علم القياس
واما من اتبع النص وقاس عليه فلا يحفظ عن احد من ائمته
السلف انكار ذلك لان الحوادث في المعاملات لا تنقضي وبالناس
حاجة الى معرفة الحكم فلن تجد من ترد واعلى استحباب الاشتغال بذلك
بخلاف علم الكلام واما ثانيا فان الدين كمل لقوله اليوم اكملت
لكم دينكم فاذا اكمله واتمه وتلقاه الصحابة عن النبي صلى الله عليه
وسلم واعتقده من تلقى عنهم واطمأنت نفوسهم فاي حاجة الى
تحكيم العقول والرجوع الى قضايا وجعلها اصلا والنصوص الصحيحة
يعرض عنها فتارة يعلم مضمونها وتارة تحرف عن مواضعها بتوافق
العقول واذا كان الذي قد كمل فلا يكون الزيادة الا نقصانا في المعنى
مثل زيادة اصبع في اليد فانها تنقص قيمة العبد الذي يقع به
ذلك وقد توسط بعض المتكلمين فقال لا يكفي التقليد بل لا بد من دليل
ينشرح به الصدر وتحصل به الطمانينة العلمية ولا يشترط ان يكون
بطريق الصناعة التقليد بل لا بد من دليل ينشرح به الصدر وتحصل به
الطمانينة العلمية ولا يشترط ان يكون بطريق الصناعة الكلامية بل يكفي
في حق كل واحد بحسب ما تقتضيه فهمه وتقي والذي تقدم ذكره
من تقليد النصوص كان في هذا العصر وقال بعضهم الطالب يدرك

احد الصديق الخبر في الذي لا ريب معه بوجود الله تعالى والايمان
برسله وما جاؤا به كيف ما حصل وباي طريق اليه توصل ولكان
من تقليد محض اذا سلم من التقليد لزال قال القرطبي هذا الذي
عليه ائمة الفتوى ومن قبلهم من ائمة السلف واحتج بعضهم
بما تقدم من القول في اصل الفطرة وبما ثبت عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان الصحابة انهم حكموا بالاسلام من اسلم من جفاة
العرب ممن كان يعبد الاوثان فتقبل منهم الاقرار الشهادتين
والتزام احكام الاسلام من غير التزام بتعلم الادلة ان كان كثير
منهم انما اسلم لوجود دليل ما اسلم لسبب وضوح له فالكثير منهم
قد اسلموا ظهر من غير تقدم استدلال بل بمجرد ما كان عندهم
من اخبار اهل الكتاب بان نبيا سيبعث وينتصر على من خالفه وبما
ظهرت لهم العلامات في محمد صلى الله عليه وسلم بادروا
الى الاسلام وصدقوه الى كل شيء تالوا دعاهم اليه من الصلاة
والزكاة وغيرهما وكثير منهم كان لا يذل له في الوجوع الى
معاشة من رعاية الغنم وغيرها وكانت الدار البوادي بركاتها
استمالتهم فلا انه الدين يزادون ايمانا ويقينا وقال ابو المظفر بن سمعاني
ايضا ما ملخصه ان العقل لا يوجب شيئا ولا يحرم شيئا ولا خطاه في
شيء من ذلك ولو لم يرد الشرع بحكم ما وجب على احد شيء لقوله تعالى
وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقوله لئلا يكون للناس على الله
حجة بعد الرسل ونحو ذلك من الايات فمن زعم ان دعوة الرسل
عليهم الصلاة والسلام انما كانت لبيان الفروع لزمه ان يجعل العقل

هو الداعي الى الله دون الرسول ويلزمهم ان وجود الرسول وعلمه بالنسبة الى الدعاة
الى الله سواء وكفى بهذا اضلالا لاومنن لا يتكران العقل يرشد الى التوحيد
وانما تذكرانه ليتقبل بايجاب ذلك حتى لا يصح اسلام الا بطريقه بعد قطع
النظر عن السمعيات لكون ذلك خلاف ما دلت عليه ايات الكتاب
والاحاديث الصحيحة التي تواترت ولو بالطريق المعنوي ولو كان كما يقول
اولئك لبطلت السمعيات التي ومحال ملعقل منها واكثرها بل يجب الايمان
بما ثبت من السمعيات فان عقلناه فبتوفيق الله ولا اكتفينا باعتقاد
حقيقته على توفيق مراد الله سبحانه وتعالى انتهى ويدل كلام ما اخرجه
ابو داود عن ابن عباس ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
انشدك الله الله ارسلك ان تشهد ان لا اله الا الله وان تدع اللات
والعزى قال نعم وامثلة في الصحيحين في قصة ضمام بن ثعلبة وفي
حديث عمرو بن عبسة عند مسلم انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت ما انت قال نبي قلت الله ارسلك قال نعم قلت باي شيء قال
اوحد الله لا اشرك به شيئا والحديث وفي حديث اسامة بن زيد في
قصة قتله الذي قال لا اله الا الله فانكر عليه النبي صلى الله عليه
وسلم وحديث المقداد في معناه وقد تقدما في كتاب الديات
وفي كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل وكسرى وغيرهما من
الملوك يدعوهم الى التوحيد الى غير ذلك من الاخبار المتواتره التواتر
المعنوي الدال على انه صلى الله عليه وسلم لم يرخص في دعاء المشركين
على ان يؤمنوا بالله وحده ويصدقوه فيما جاء به عنه فمن فعل ذلك
قبل منه سواء كان اذعانه عن تقدم نظر ام لا ومن توقف منهم بنه

حينئذ على النظر او اقامة الحجة الى ان يذعن او يستمر على عناده وقال
البيهقي في كتاب الاعتقاد سلك بعض ائمتنا في اثبات الصانع ومعرفة
العالم طريق الاستدلال بمعجزات الرسالة فانها اصل في وجوب قبول
ما دعا اليه النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا الوجه وقع ايمان
الذين استجابوا للرسل ثم ذكر قصة النجاشي وقول جعفر بن ابي طالب
له بعث الله الينا رسولا نعرف صدقه فدعانا الى الله وتلا علينا
شيئا يلامن الله لا يشبهه شيء فصدقناه وعرفناه وعرفنا ان الذي
جاء بالحق الحديث بطوله وقد اخرجه ابن خزيمة في كتاب الزكاة
من صحيحه من رواية ابن اسحق وحاله معروفة وحديثه في درجة
الحسن قال البيهقي فاستدلوا باصحاب القرآن على صدق النبي صلى الله
عليه وسلم فامنوا بما جاء به من اثبات الصانع ووحدانيته وحدث
العالم وغير ذلك مما جاء به الرسول في القرآن وغيره واكتفا قال من
اسلم بمثل ذلك مشهور في الاخبار فوجب في كل شيء ثبت عند بطريق
السمع ولا يكون ذلك تقليدا بل هو اتباع والله اعلم وفد استدل
من اشترط النظر بالايات والاحاديث الواردة في ذلك ولا حجة
فيها لان من لم يشترط النظر لم ينكر اصل النظر حتى يجعله شرطا
لبعضهم بان التقليد لا يفيد العلم اذ لو افاده لكان حاصلا لمن قلد في
قدم العالم ولمن قلد في حدوثه وهو محال لا فضا به الى الجمع بين
الضدين ولهذا انما ياتي في تقليد غير النبي صلى الله عليه وسلم
واما تقليده صلى الله عليه وسلم فيما اخبر به عن ربه فلا يتناقض
اصلا واعتذر بعضهم عن اكتفا النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة بما

من اسلم من الاعراب من غير نظر بان ذلك كان الضرورة البادي وما
بعد تقرر الاسلام وشهرته فيجب العمل بالادلة ولا يخفى ضعف هذا
الاعتذار وعدم الوجوب الا من اشترط ذلك من اهل الكلام وينكرون
التقليد وهم اول داع اليه حتى استقر في الاذهان ان من انكر قاعدة
من القواعد اصلها فهو مبتدع ولو لم يعلمها ولم يعرف ماخذها
وهذا هو محض التقليد قال امرهم الى تكفر من قلد النبي صلى الله عليه
وسلم في معرفة الله تعالى والقول بامان من قلدهم وكفى بهذا
اضلالا وما مثلهم الا كما قال بعض السلف انهم كمثل قوم كانوا سفرا
فنفد زادهم فبقوا في فلاة ليس فيها ما يقوم به كما لبد من المأكول والمشروب
وردا وافيها طريقان فاشتبه عليهم فقال بعضهم قفوا بنا نستعين فيها
عارف بهذه الطرق وطريق النجاة منها واحدة فاتبعوني فيها
نجوا فاتبعوه فنجوا وتخلفت عنه طائفة فاقاموا الى ان وقفوا على امارة
ظهر لهم ان في العمل بها فنجوا وهم هجمي البقين مرشد ولا امارة
بقلوبهم فلبثوا قليلا فنجا من اتبع الرشد بدون نجاة من اخذ بالامارة
ان لم يكن اولى منها وتقلت ومن هنا لحافظ صلاح الدين العلائي قال
يمكن ان يفصل فيقال من لا اهلية لفهم شيء من الادلة اصلا وحصل
له باليقين التام بالمطلوب امانبشاشة على ذلك او موثوق به
الله في قلبه فانه يكتفي منه بذلك ومن فيه اهلية لفهم الادلة
لم يكتف منه الا بالايمان عن دليل ومع ذلك فدليل كل احد بحسبه و
تكفي الادلة المحملة التي يحتمل بادنى نظر ومن حصلت عنده شبهة وجب
عليه التعلم الى ان تزول عنه قال فبهذا يحصل الجمع بين كلام الطائفة

واما من قلد فقال لا يكفي ايمان المقلد فلا يلتفت اليه لما بان مر عنه
من النقول تقدم ايمان اكثر المسلمين وكذا من غلا فيما قبله فقال لا يجوز
النظر في الادلة لما يلزم من ان كان السلف لم يكونوا من اهل النظر انتفى
ملحضا واستدل بقوله فاذا عرفوا الله بان معرفة الله بحقيقة كنهه
ممكنة للبشر فان كان ذلك مقيدا بما عرف به نفسه من وجوده وصفاته
اللائقة من العلم والقدرة والارادة مثلا وتنزيهه على كل قبيحة
كالحدث فلا باس به واما ما عدا ذلك فانه عين معلوم للبشر واليه
الاشارة بقوله تعالى ولا يحيطون به علما فاذا حمل قوله فاذا عرفوا
الله على ذلك كان واضحا مع ان الاحتجاج به ينوقف على الجزم بانه صلى
الله عليه وسلم نطق بهذه اللفظة وفيه نظر لان القصة واحدة
ورواة هذا الحديث اختلفوا هل ورد الحديث بهذا اللفظ او بغيره
فلم يقل صلى الله عليه وسلم الا بلفظ منها ومع احتمال ان يكون هذا
اللفظ من تصرف الرواة لا يتم الاستدلال وبنيت في اواخر الزكاة
ان الاكثر رووه بلفظ فادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله محمد
رسول الله فان لهم اطاعوا الى عبادة الله فاذا عرفوا الاقرار بالشهادتين
والشهادة بقوله ذلك الى التوحيد وقوله فاذا عرفوا الله اي عرفوا
توحيد الله والمراد بالمعرفة الاقرار والمطاعية فبذلك يجمع بين هذه
الالفاظ المختلفة في القصة الواحدة وبالله التوفيق وحديث ابن
عباس من القواعد عليه مما تقدم الاقتصار في الحكم بالاسلام على
الاقرار بالشهادتين فان من لازم الايمان بالله ورسوله التصديق
بكل ما ثبت عنهما والتزام ذلك فتحصيل ذلك لمن صدق بالشهادتين

واما ما وقع من بعض المبتدعة من انكار شيء من ذلك فلا يقدح في صحة
الحكم الظاهر لانه كان مع تاويل ظاهر وان كان عناد اقدح في صحة
الاسلام فنعامل بما بكيت عليه من ذلك كما جرا حكام المرتدين وعز ذلك
وفيه قبول خبر الواحد والعمل به ويعقب بان مثل ذلك خبر مفاد
حفته قرينة انه في زمن تنزل الوحي فلا يستوي مع سائر اخبار الاحاد
وقد مضى في باب اجازة خبر الواحد ما يغني عن عبادته وفيه ان
الكافر اذا صدق بشيء من اركان الاسلام كالصلاة مثلا يصير بذلك
مسلما وبالغ من قال كل شيء يكفر به المسلم اذا جحده يصير الكافر به
مسلما اذا اعتقده والاول ارجح كما جزم به الجمهور وهذا في الاعتقاد
اما الفعل كما لو صلى فلا يحكم باسلامه وهو ادنى بالمنع لان الفعل
لا عموم له فيه خلاف احتمال العجب والاستهزاء وفيه وجوب اخذ الزكاة
ممن وجبت ويقهر الممتنع على انه لها ولو لم يكن جاحدا فلو كان مع
امتناعه ذا شوكة فتل والا فان امكن تقييده على الامتناع عزر
بما يليق به وقد ورد في تعزيره بالمال حديث بهز بن حكيم عن ابيه
عن جده من فوعا على وعا لفظه ومن منعها يعني الزكاة فانا اخذ
وشاطر ماله عزمة من عزمات ربنا الحديث اخرجه ابو داود
والنسائي وصححه ابن خزيمة والحاكم واما ابن حبان فقال في ترجمة بهز بن
حكيم لولا هذا الحديث لما ادخلته في كتاب الثقات واجاب من صححه
ولم يعمل به بان الحكم الذي فيه منسوخ وان الاركان اولا كذلك
ثم نسخ وضعف النووي هذا الجواب من جهة ان العقوبة بالمال الا تقرن
اولا حتى يتردد في النسخ ولان النسخ لا يثبت الا بشرط كمعرفة التاريخ

ولا يعرف

ولا يعرف ذلك واعتمد النووي ما اشار اليه ابن حبان من تضعيف
بهز لين بجميع لانه موثق عند الجمهور حتى قال اسحق في مسنده
عن يحيى بن معين بهز بن حكيم عن ابيه عن جده صحيح اذا كان
دون بهز ثقة وقال الترمذي تكلم فيه شعبة وهو ثقة عند اهل
الحديث وقد حسن له الترمذي هذه احاديث واحتج به احمد واسحق
والبخاري في خارج الصحيح وعلق له في الصحيح وقال ابو عبيد الاجري
عن ابي داود وهو عندي حجة لا عند الشافعي فان اعتمد من قلد
الشافعي على هذا كفاه ويؤيده اطباق فقهاء الامصار على ترك العمل
به فدل على ان له معارضا احج وقول من قال عقتضاه نسخ في
نذرة المخالف وقد دل حديث الباب على ان الذي يقبض الزكاة
الامام او من اقامه لذلك وقد اطبق الفقهاء بعد ذلك على ان ارباب
الاموال الباطنة مباشرة الاخراج وشذ من قال بوجوب الدفع الى
الامام وهو رواية عن مالك وفي القديم للشافعي نحوه على تفصيل عنها
وفيه الحديث الثاني حديث معاذ ايضا قوله عن ابي حصين بفتح اوله
واسمه عثمان بن عاصم الاسدي والاشعث بن سليم هو ابن الشعثاء ابي
الشعثاء المحاربي وابوه مشهور بكنيته اكثر من اسمه قوله عن ابي حصين
بفتح اوله واسمه عثمان بن عاصم الاسدي والاشعث بن سليم هو
ابن الشعثاء ابي الشعثاء المحاربي وابوه مشهور بكنيته اكثر من اسمه قوله
الا ادري ما حق الله على العباد تقدم شرحه مستوفى في الرقاق و
دخوله في هذا الباب من قوله لا تشركوا به شيئا فان المراد بالتوحيد
فالاتي بالشيء يعتقد حق العباد على الله حقا علما من جهة الشرع لا بايجاب

العقل فهو كالواجب في تحقق وقوعه او هو على جهة المقابلة والمشاكلة
كقوله تعالى ليخزون منهم سخر الله منهم الحديث الثالث قوله حدثنا اسماعيل
هو ابن ابي اويس وتقدم المتن في فضل قل هو الله احد في كتاب فضايل
القرآن من وجه اخر عن مالك مشروحا واورده هنا لما صرح به من وصف
الله تعالى بالاحدية كما في الذي بعده وقوله هنا زاد اسماعيل ابن
جعفر تقدم وهناك بزيادة ناد في اوله فقال وزاد ابو معمر ثنا اسماعيل
بن جعفر وكذا وقع هنا في بعض النسخ وفي بعضها وقال ابو معمر وتقدم
هذا الاختلاف في المراد بابي عمرو لسنية من فضله الحديث الرابع
حديث عمرة عن عائشة فيما يتعلق لسورة الاخلاص الفيا وقد تقدم
معلقا في فضايل القرآن قوله حدثنا احمد بن صالح كذا للاكثر وبه
جزم ابو نعيم في المستخرج وابو مسعود في الاطراف ووقع في الاطراف
للمزي في بعض النسخ ثنا محمد ثنا احمد بن صالح قلت وبذلك جزم
البيهقي تبعا لخلف في الاطراف قال خلف ومحمد هذا الحسيه محمد بن
يحيى الذهلي ووقع عند الاسماعيلي بعد ان ساق الحديث من رواية
حرملة عن ابن وهب ذكره البخاري عن محمد بن يحيى عن احمد بن
صالح وكانه وقع عند الاسماعيلي بلفظ قال محمد وعلى رواية الاكثر
فمحمد هو البخاري المصنف والقايل قال محمد هو الفربري وذكر الكرماني
هذا احتمالا قلت ويحتاج حينئذ الى بيان النكتة في افصاح الفربري
به في هذا الحديث دون غيره من الاحاديث الماضية والاتية قوله
حدثنا عمر هو ابن الحارث المصري وابن ابي هلال هو سعيد وسماه مسلم
في روايته قوله نعت رجلا على سرية تقدم في باب الجمع بين السورتين

في ركعة

في ركعة في كتاب الصلاة بيان الاختلاف في تسميته وهل بينه
وبين الذي كان يؤم قومه في مسجد قبا مغايرة او هما واحد وبيان
ما يترجح من ذلك قوله فيختم بقول هو الله احد قال ابن دقيق
العيد هذا يدل على انه كان يقرأ بغيرها ثم يقرؤها في كل ركعة
هذا هو الظاهر ويحتمل ان يكون المراد انه يختم بها اخر قراءته فيخص
بالركعة الاخيرة وعلى الاول فيؤخذ منه جواز الجمع بين سورتين
في ركعة انتهى وقد تقدم البحث في ذلك في الباب المذكور من كتاب
الصلاة مما يغني عن اعادته قوله لانها صفة الرحمن قال ابن التين
انما قال انها صفة الرحمن لان فيها اسماه وصفاته واسماؤه مشتقة
من صفاته وقال غيره عثمان ان يكون الصحابي المذكور قال ذلك مستند
الشيخ سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم اما بطريق النصوصية واما
بطريق الاستنباط وقد اخرج البيهقي في كتاب الاسماء صفات بسند
حسن عن ابن عباس عن اليهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
صف لنا ربك الذي في عنيد فانزل الله عز وجل قل هو الله احد الى اخره
فقال اضفة ربي عز وجل وعن ابن كعب قال قال المشركون للنبي
صلى الله عليه وسلم انسب لنا ربك فنزل سورة الاخلاص الحديث
وهو عند ابن خزيمة في كتاب التوحيد وصححه الحاكم وفيه الليس
بشيء يولد الا يموت وليس شيء يموت الا يورث ولم يكن له شبيه ولا عدل
وليس كمثله شيء قال البيهقي معنى قوله ليس كمثله شيء ليس كهو شيء
قال اهل اللغة ونظيره قوله تعالى فان امنوا بمثل ما امنتم به فقد
اهتدوا يريد بالذي امنتم به وهي قراءة ابن عباس قال والكاف

في قوله كمثله للتاكيد فنفى الله عنه المثلية بابلغ ما يكون من
النفي وافتقد لورقة بن نوفل في زيد بن عمرو بن نفيل من ابيات
وذلك دين ليس دين كمثله ان تراسند عن ابن عباس في قوله تعالى
هل تعلم له سميا تعلم له شبيها او مثلا وفي حديث الباب حجة لمن
اثبت ان الله صفة وهو قول الجمهور وشذ ابن حزم فقال هذه لفظة
اصطلح عليها اهل الكلام من لة ومن تبعهم ولم يثبت عن النبي
صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من اصحابه قال اعتمد صواحديث
الالباب فمن افراد سعيد بن ابي هلال وفيه ضعف قال وعلى
تقدير صحته فقوله هو الله احد صفة الرحمن كما جاء في هذا الحديث
ولا يراد عليه بخلاف السنة التي يطلق عليها قال في لغة العرب لا
يطلق الاعلى جوهر او عرض كذا قال وسعيد متفق على الاحتجاج
به فلا يلتفت اليه في تضعيفه وكلام الاخير مردود بانفاق
الجميع على اثبات الاسماء الحسنى قال الله تعالى ولله الاسماء الحسنى
فادعوه بها وقال بعد ان ذكر منها اسماء في اخر سورة الحشر الاسماء
الحسنى والاسماء المذكورة منها بلغة العرب صفات فنفي اثبات اسمائه
اثبات صفاته لانه اذا ثبت انه حي مثلا فقد وصف بصفة ذاتية
على الذات وهي صفة الحياة ولولا ذلك لوجب الاقتصار على ما بني
عن وجود الذات فقط وقد قال سبحانه وتعالى سبحان ربك رب العزة
عما يصفون فنزه نفسه عما يصفونه به من صفة النقص ومفهوم
ان وصفه بصفة الكمال مشروع وقد قسم البيهقي وجماعة تبعا
السنة جميع الاسماء المذكورة في القرآن وفي الاحاديث الصحيحة على

على قسمين احدهما صفات ذاته وهي ما استحقه فيما لم يزل ولا يزال
والثاني صفات فعله وهي ما استحقه فيما لا يزال دون الازال فلا
يجوز وصفه الا بما دل عليه الكتاب والسنة الصحيحة الثابتة
او اجمع عليه ثم منه ما اقترنت به دلالة العقل والحياة والقدرة
والعلم والارادة والسمع والبصر والكلام من صفات ذاته ومما لخلق
والرزق والاحياء والاماتة والعفو والمعفو به من صفات فعله
ومنه ما اثبت بعض الكتاب والسنة كالوجه واليد والعين من صفات
ذاته وكالاستواء والنزول والمجيء من صفات فعله فيجوز اثبات
هذه الصفات له لثبوت الخبر بها على وجه ينفي عنه التشبيه وصفة
ذاته لم تزل موجودة بذاته وصفة صفة فعله تابعة عنه دلا
يحتاج في الفعل الى مباشرة انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن
فيكون وقال القرطبي في المفهم ان اشتملت قل هو الله احد على اسمين
يتضمنان جميع اوصاف الكمال وهما الاحد والصمد فانهما يدلان
على احدية الذات المقدسة الموصوفة بجميع صفات الكمال فان
الواحد والاحد وان رجعا الى معنى واحد فقد افترقا استعمالا
وعرفا فالوحدة راجعة الى نفي التعدد والكثرة والواحد اصل
العدد من غير تعرض لنفي ما عداه والاحد يثبت مدلوله ويتعرض
لنفي ما سواه ولهذا يستعملونه في النفي ولا يستعملون الواحد في الاثبات
تقول ما رايت احدا ولا يقال رايت واحدا قال الاحد في اسماء الله تعالى مختص
بوجوده الخاص به الذي لا يشركه فيه غيره واما الصمد فانه
يتضمن جميع اوصاف الكمال لان معناه الذي انتهى سودده بحيث

بعمه البيه في الجوامع كلها وهو لا تم جبقتم لا لله قال ابن دقيق العيد
قول لا نها صفة الرحمن يحتمل ان يكون مرادة ان فيها ذكر هذه الصفة من
كما لوا ذل وصف بعز من الذكر بانه الوه وان لم يكن نفس الوصف ويحتمل
غير ذلك الوه انه لا يخص ذلك بهذه الصورة لكن لعل تخصيصها
بذلك الوصف وان لم يكن نفس الوصف ويحتمل غير ذلك الوه انه لا
يختص ذلك بهذه الصورة لعل تخصيصها بذلك لونه ليس
فيها الا صفات الله سبحانه وتعالى فاختصت بذلك دون غيرها
قوله ان الله يحبه قال ابن دقيق العيد يحتمل ان يكون سيت فحبه
الله له محبة لهذه الصورة ويحتمل ان يكون لما دل كلا الان فحبه
كذلك صفات ابي دالة على صحة اعتقاده قال المازري ومن تبعه
فجرده الله لعبادة الله لعبادة اردلائق انهم واتعبهم وجعل هي نفسنا
لانه والتنعم وجنبهم انه لا يتعذر فيها الميل منهم اليه وهو
مقدس عن الميل وجعل محبتهم له استقامتهم على طاعته والتحقق
ان لاستقامته مرة تمرة المحبة وحقيقة المحبة لهم منهم اليه لا
بحقائقه سبحانه وتعالى محبته من جميع وجوهها التي هي وفيه
نظر لما فيه من لا طلاق في موضع التقييد وقال ابن التين معنى محبته
الله لعبده لا تقتضيه له والكرامة وليس بمعنى ولعله كما هي من العبد
محبته العبد لربه نفس لا ارادة بل هي تتجه ابدا عليها فان المرجح
من نفسه انه يحب ما لا تقدر على تحصيله ولا ارادة التي تحصل
بفعل شيء وجوهة المحبة ويحبب من نفسه انه يحب الموجود
فيه بالصفات الحميدة ولا يحال الجنة كالعلم والقصد والكيف

اما وان

اما وان لم تتعلق له بهم الدة لمحسنة وادة لمحبته واحاصل في
فالله تعالى يحبوب لمحبته على حقيقة المحبة معروف عند من ارادة
الله ليثا من ذلك فنسال الله تعالى ان يجعلنا من محبيه المخلصين وقال
البيهقي المحبة والبغض عند اصحابنا من صفات الفعل فمعنى محبته
اكرام من احبه ومعنى بغضه اهانته واما من المدح والذم فهو
من قوله وقوله من كلام وكلامه من صفات ذاته فيرجع الا ارادة
فمحبته الخصال المحمودة فاعلم يرجع الى ارادته اكرامه وبغضه
الخصال المذمومة ترجع ته اهانته قوله باب قول الله تعالى
قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى
ذكر حديث لا يرحم الله من لا يرحم الناس وتقدم شرح مستوفى
في كتاب الادب وحديث اسامة بن زيد في قصة ولد بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفيه فقاضت عيناه وفيه هذه رحمة
جعلها الله في قلوب عباده واما يرحم الله من عباده الرحماء وقد
تقدم شرحه مستوفى في كتاب الجنائز قال ابن بطال غرضه في هذا
الباب اثبات الرحمة وهي من صفات الذات فالرحمن وصف
واصف الله تعالى به نفسه وهو متضمن لمعنى الرحمة كما تضمن
صفته بانه عالم معنى العلم الى غير ذلك قال والمراد برحمته ارادته
من سبق في علمه انه ينعمه قال واسماؤه كلها ترجع الى ذات واحدة
فان دل كل واحد منها على صفة من صفاته تخصيص الاسم بالدلالة
عليها واما الرحمة التي يعلمها الله في قلوب عباده فهي من صفات
الفعل وصفها بانه خلقها في قلوب عباده وشيء رقة على المرحوم

وهي سبحانه وتعالى منزه عن الوصف بذلك فيتأول بما يليق به وقال
ابن السكن الرحمة والرحيم مشتقان من الرحمة وقيل هما من عنين
اشتقاق وقيل يرجعان الى معنى الارادة فرحمته ارادته تخصيص من
يرحمه وقيل يرجعان الى تركه عقاب من يستحق العقوبة وقال
الخليلي معنى الرحمن انه رزاق العلل لانه لما امر بعبادته بين حدودها
وشرائطها فعسر واتفق وكلق ما تحمله بنيتهم فضارت العلل عنهم مزاحة
والحج منهم منقطعة قال ومعنى الرحيم انه المثيب على العمل فلا يضيع
لعامل احسن عملا بل يثيب العامل بفضل رحمته اضعاف عمله وقال
الخطابي ذهب الجمهور الى ان الرحمن ماخوذ من الرحمة مبني على المبالغة
ومعناه ذو الرحمة لا نظير له فيها ولذلك لا يثنى ولا يجمع واحتج له
البيهقي بحديث عبد الرحمن بن عوف وفيه خلقت الرحمة وشققت
لها اسما من اسمي فلب وكذا حديث الرحمة الذي انتهى بالمسلسل بالاولية
اخرجه البخاري في التاريخ وابو داود والترمذي والحاكم من حديث
عبد الله بن عمرو بن العاصي بلفظ الراحمون يرحمهم الرحمن الحديث
ثم قال الخطابي فالرحمن ذو الرحمة الشاملة للخلق والرحيم فعيل بمعنى
فاعل وهو خاص بالمومنين قال الله تعالى وكان بالمومنين رحيما
واورد عن ابن عباس انه قال الرحمن والرحيم اسمان رقيقان احدهما
ارق من الاخر وعن مقاتل انه فقال عن جماعة من التابعين مثله
وزاد فالرحمن الرحيم بمعنى المترحم والرحيم بمعنى المتعطف ثم قال الخطابي
لا معنى لقول من قال في شيء من صفات الله تعالى وكان المراد بهما
اللطف ومعناه التفضل لا صغير الذي هو من صفات الاجسام قلت

والحديث

والحديث المذكور عن ابن عباس لا يثبت لانه من رواية الكلبي
عن ابي صالح عنه والكلبي متروك الحديث وكذلك مقاتل وقال
البيهقي عن الحسين بن الفضل الخفي انه لشب راوي حديث ابن عباس
الى التصحيف وقال انما هو الرفيق بالفاء وقواه البيهقي بالحديث الذي
اخرجه مسلم عن عائشة مرفوعا ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي
عليه ما لا يعطي على العنف واورد له شاهدا حديث عبد الله
ابن مغفل ومن طريق عبد الرحمن بن يحيى ثم قال والرحمن خاص في
التسمية عام في الفعل في التسمية خاص في الفعل واستدل
لهذه الاية على ان من حلف باسم من اسماء الله تعالى كالرحمن و
الرحيم انعقدت يمينه وقد تقدم في موضعه وعلى ان الكافر اذا
اقر بالوحدانية الرحمن مثلا حكم باسلامه وقد خطى الحليمي من
ذلك ما يقع به الاشتراك كما لو قال الطبايعي لا اله الا المحيي المميت
فانه لا يكون مؤمنا حتى يصرح بالاسم لا تاء ريل فيه ولو قال من ينسب
الى التجسيم من اليهود لا اله الا الذي في السماء لم يكن مؤمنا بذلك الا
ان كان عاميا لان التجسيم فيكيفي بذلك كما في قصة الجارية
التي سالها النبي صلى الله عليه وسلم اتشهد ان لا اله الا الله قالت نعم قال
اتشهد اني رسول الله قالت نعم قال اين الله قالت في السماء فقال اعتقها فانها مومنة وهو حديث
صحيح اخرجه مسلم وان من قال لا اله الا الرحمن حكم الاسلامها
الا ان عرف انه قال ذلك عنادا وليس كما وقع لاصحاب
مسيلمة الكذاب قال الحليمي ولو قال اليهودي لا اله الا الله لم يكن مسلما
حتى يقر بانه ليس كمثله شيء ولو قال الوثني لا اله الا الله وكان

ان الصنم يقربه الى الله لم يكن مؤمنا حتى يتبرأ من عبادته الصنم بيقين
احدهما الذي يظنه من تعرف البخاري في كتاب التوحيد انه لبوق
الاحاديث التي وردت في الصفات المقدسة فيدخل كل حديث منها
في باب ويؤيده بانه من الالقاب للاشارة الى حض وحجا عن احباد
الاحاد على طريق التنزيل في ترك الاحتجاج بها في الاعتقاديات وان
من انكرها خالف الكتاب والسنة جميعا وقد اخرج ابن ابي حاتم في كتاب
الرد على الجهمية بسند صحيح عن سلام بن ابي مطيع وهو شيخ شيوخ البخاري
انه ذكر المبتدعة فقال ويلهم ماذا ينكرون من هذه الاحاديث والله
ما في الحديث شيء الا وفي القرآن مثله يقول الله تعالى ان الله سميع
بصير ويحذركم الله نفسه والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات
مطويات بيمينه ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي وكلم الله موسى
تكليما الرحمن على العرش استوى ونحو ذلك فانزل من العصر الى غروب الشمس
وكانه لمح في الترجمة بهذه الاية الا ما ورد في سبب نزولها وهو ما اخرجه
ابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس ان المشركين سمعوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدعوا يا الله يا رحمن فقالوا كان محمد ياءمرنا بدعا
اله واحد وهو يدعو الهين فنزلت واخرج عن عائشة بسند اخرجه
الثاني - في السند الاول حدثنا محمد كذا للاكثر قال الكرماني تبعا
لابي علي الجياني هو ابن سلام وابن السكن انتهى وقد وقع التصريح بالثاني
في رواية ابي ذر عن شيوخه مقيدين لكن جزم به كما مضى المزي في الاطراف فانه
قال روح عن محمد وهو ابن سلام قلت ويؤيده انه عبر بقوله انا ابو معوية
ولو كان ابن السكن لقال حدثنا المعروف من عادته كل منهما والله اعلم

قوله باب

قوله باب قول الله تعالى ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين كذا
لابي ذر والاصيلي والحموي على وقف القراءة المشهورة وكذا وهو
عند النسفي وعليه حرف الاسماعيلي ووقع في رواية القابسي الى
انا الرزاق الى اخره وعليه حرف ابن بطال وتبعه ابن المنير والكرماني
وجزم به الصغاني وزعم ان الذي وقع عند ابي ذر وغيره من تغييرهم
لظنهم انه خلاف القراءة قال وقد ثبت ذلك قراءة عن ابن مسعود
قلت وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم اقراه كذلك كما اخرجه ابن
السني وصححه الحاكم من طريق عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن ابن مسعود
قال اقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال اهل التفسير
المعنى في وصفه بالقوة انه القادر البليغ اللا فتدار على كل شيء قوله
بالمهملة والزاي هو السكري وفي السند ثلاثة من التابعين نيما
لسق كلهم كوفيون قوله ما احد اصبر على اذى سمعه من الله يحدث
تقدم شرحه في كتاب الادب والغرض منه هنا قول و يرزقهم
وقوله يدعون بكسر الدال وحا بتشديدها قال ابن بطال يتضمن هذا
الباب صفتين الله تعالى صفة ذات وصفة فعل فالرزق فعل
فعل من افعاله تعالى فهو من صفات فعله لان رازقا يقتضي
موزوقا والله سبحانه وتعالى فان دلا مرزوق وكلما لم يكن فكان
فهو محدث والله سبحانه وتعالى موصوف بانه الرزاق ووصف
نفسه بذلك قبل خلق الخلق بمعنى انه سيرزق اذا خلق المرزوقين
والقوة من صفات الذات وهي بمعنى القدرة ولم يزل سبحانه وتعالى
ذا قوة وذا قدرة ولم تزل قدرة وجوده قائمة به موجبة له حكم

القادرين والمتين بمعنى القوى وهو فى اللغة الثابت الصحيح وقال البيهقي
القوى يأتى القدرة لا ينيب اليه عجز فى حالة من الاحوال ويوجع
معناه الى القدرة والقادر هو الذي له القدرة الشاملة لمقدرة
صفة له قائمة بذاته والمقتدر والتام القدرة الذي لا يمتنع عليه
شئ وفى الحديث رد على من قال انه قادر بنفسه لا بقدرة لان القوة
بمعنى القدرة وقد قال تعالى اذو القوة وزعم قوله المعتزلى ان المراد
بقوله ذو القوة الشديد والمعنى فى صفة بالقوة والمنازعة انه قادر
البليغ الاقتدار فجرى على طريقتهم فى ان القدرة صفة نفسه خلافا
لقول اهل السنة انها صفة قائمة به متعلقة بكل مقدور وقال غيره
كون القدرة قديمة وانما صفة الرزق حادثة لا نثبتها فبان لان الحادث
هو القدرة قائمة به متعلقة بكل مقدور وقال غيره كون القدرة
قديمة وانما صفة الرزق حادثة لا نثبتها فبان لان الحادث هو التعلق
وكونه رزق المخلوقين بعد وجوده لا يستلزم التغير فيه لان التغير
فى التعلق فان قدرته لم تكن متعلقة باعطاء الرزق بل بكونه
سيقع ثم قال لما وقع تعلقت به من تغير الصفة فى نفس
الامر ومن ثم نشأ الاختلاف هل القدرة من صفات الذات او من
صفات الافعال فمن نظر فى القدرة الى الاقتدار على ايجاد الرزق
قال هي صفة ذات قديمة ومن نظر الى تعلق القدرة قال هي حادثة
ولا استحالة فى ذلك فى الصفات الفعلية والاضافية بخلاف
الذاتية وقوله فى الحديث اصبر افعل تفضيل من الصبر ومن اسمايه
سبحانه وتعالى الصبور ومعناه الذي لا يعاجل العصاة بالعقوبة وهو

قريب

قريب ومن معنى الحليم والحليم ابلغ فى السلامة من العقوبة والمراد
بالاذى اذى رسله وصالحي عباده لاستحالة تعلق اذى المخلوقين
به لكونه صفة نفس وهو منزه عن كل نقص ولا يوجب النقصة تعلق
بل تفضل وكذيب الرسل فى الصاحبة والولد عن الله تعالى اذاهم
فاضيف الاذى الى الله تعالى للمبالغة فى الانكار عليهم والاستفظاع
لمقالتهم ومنه قوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم
الله فى الدنيا والاخرة فان معناه يؤذون اولياء الله واولياء
رسوله فاقيم المضاف مقام المضاف اليه قال ابن المنير وجه مطابقة
الاية الحديث اشتمالها على صفتي الرزق والقوة الدالة على القدرة
واما الرزق فواضح من قوله ويرزقهم واما القدرة فمن قوله ان
فان فيه اشارة الى القدرة على الاحسان اليهم مع اساءتهم بخلاف
طبع البشر فانه لا يقدر على الاحسان الى المسيء الا من جهة تكلف
ذلك شرعا وسبب ذلك ان خوف الفوت يحمله على المسارعة الى المكافأة
بالعقوبة والله سبحانه وتعالى قادر على ذلك حالا ومالا لا يعجزه
شئ ولا يفوته قوله باب قول الله تعالى عالم الغيب فلا يظهر
على غيبه احدا وان الله عنده علم الساعة وانزاله بعلمه وما
تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه اليه يرد علم الساعة اما الاية
الاولى فسياتي شئ من الكلام عليها فى اخر شرحه واما الاية
الثالثة فمضى الكلام عليها فى تفسير سورة لقمان عند شرح ابن
عمر المذكور هنا واما الاية الثالثة فمن الحجج النبية فى اثبات العلم
لله وزعم المعتزلي نظرا لمذهبه فقال انزاله منتف بعلم الخواص

وهم تالبقه علي نظم واسلوب بجز عنه كل بليغ وبعقت بان نظم القرآن
ت ليس هو نفس العلم القديم بدل عليه ولا ضرورة تخرج الى الجعل علي
غير الحقيقه التي هي الاخبار عن علم الحقيقي وهو من صفات الله وقال المعتزلة
في البصيا انزل بجملة وهو علي فاول علمه بعلم قرار من اثبات العلم لاية
تقتضي لاية به وقد قال تعالي ولا يحيطون بشئ من علمه الا بما
شاء وتقدم في قصة موسي والخضر ما علمي وعلمك في علم الله
ووقع في حديث الرؤية استجارة الماضي في الدعوات اللهم استخيرك
ك بعلمك واما الاية البينة فهي كالرؤية في انها العلم واخرج
وقال المعتزلي قوله بعلمه في موضع الحال اي انزله معلوما بعلمه
فة فنص فيما اول وعدل عن الظاهر بغير موجب واما الاية
الجامسة فقال الطبري معناها لا يعلم متي شئ وقت هيا منها
غير بعلي هذا قال اليقدير بن اليه بن ردعلم الساعة قال ابن بطال
في هذه الاية دليل يا ثبات علم الله تعالي وهذا من صفاته ات
دايمة خلافا لمن قال انه علم بلا علم ثم ادبلت ان علمه قديم واجب
تعلقه بكل معلوم علي حقيقته بدلالة هذه الايات وبهذا يقد
بن يرد علية هم القدرية والقوة والحياة وغيرها وقال
غير واحد ان الله من بدبدليل لتخصيص الممكنات بوجودها
وفي منها بدلا من عدمها من عدم للخلق وبها بد الا من وجود
ثم اما ان يكون فعله لها بصفة يصح منه بها التخا فمن البقدم
والباخير فلا والثاني لو كان فاعلا لها الا بالصفة المذكورة لزم
صدور الممكنات عنه بعد وروا حد الجز تقديم وتاخر ولا

بطو

بطو يروكان يلزم قدمها صورة استحالة تخلف المقتضي عن مقتضاه
لزم كون الممكن واجبا والحادث قديما وهو محال فثبت انه فاعل
بصفة منها بها التقدير وتتاخير بمعان للعقول واما برهان
المعقول فاي من القران كثيرة كقوله تعالي ان ربك فعال لما يريد شاله
الفاعل للمصنوعات بخلقه بالاختيار يكون متصفا بالعلم والقدرة
الارادة وهي الاختيار مشروطة بالعلم بالمراد ووجود المشروط بدون شرطه
محال ولان المختار للشئ ان كان عزفاد رعليه تعذر عليه صدور مختارة
ومراده ولما شوهدت المصنوعات صدرت عن فاعلها المختار من تعذر
قطعا انه قادر علي ايجادها وسيأتي من يذكر كلام في الارادة في باب
المشية والارادة سيف وعشرين بابا وقال البيهقي بعد ان ذكر الايات
المذكورة في الباب وغيرها مما هو في معناها كان ابو اسحق الاسفرائي
يقول معني العليم لتميز المعلومات ومعني الخبير يعلم ما يكون وغيرها
مما هو في معناها كان ابو اسحق الاسفرائي يقول معني العليم تميز
العلومات ومعني الخبير يعلم ما يكون قبل ان يكون ومعني الشهيد يعلم
الغايب كما يعلم الحاضر ومعني المحصي لا يشغله الكثرة عن العلم وبقي
عن ابن عباس في قوله تعالي يعلم السر واخفي ان قال يعلم ما اسر العبد
في نفسه وما اخفي عنه مما سيفعله قبل ان يفعله ومن وجه اخر عن ابن
عباس قال يعلم الذي في نفسك ويعلم ما ستعمل غدا اقوله قال يعني
الظاهر علي كل شئ علما والباطن علي كل شئ علما يعني هذا هو ابن زياد
الفراء النحوي المشهور ذكر ذلك في كتاب معاني القرآن له وقال غيره معني
الظاهر الباطن العالم بظواهر الاشياء وبواطنها وقيل الظاهر بالعقل الباطن

بالخبر وقيل معنى الظاهر العالي على كل شيء لان من غلب على شيء ظهر عليه
وعلاه والباطن الذي بطن كل شيء اي علم باطنه وشمل قوله كل شيء
اي علم باطنه وشمل قوله كل شيء ما كان وما سيكون على سبيل الاجمال
والتفصيل لان خالق المخلوقات كلها بالاختيار متصف بالعلم فهم بالاختيار
عليهم اما اولا فلان الاختيار مشروط بالعلم ولا يوجد المشروط دون
واما ثانيا فلان المختار للشيء لو كان غير قادر عليه لتعذر مراده لو كان
عين قادر عليه لتعذر مراده وقد وجدت بعز تعذر فدل على انه قادر
على ايجادها واذا تقرر ذلك لم يتخصص علمه في تعلق بمعلوم دون معلوم
لوجوب قدمه الماضي لقبول التخصيص فثبت انه يعلم الكليات لانها
معلومات والجزئيات لانها معلومات ايضا ولانه مريد لايجاد الجزئيات
والارادة للشيء المعين اثباتا ونفيا مشروطة بالعلم بذلك المراد الخبري فيعلم
الربيات للواي ورد يتهم لها على الخاص وكذا المسموعات وسائر المدركات
لما علم ضرورة من وجوب الكمال وامتناع هذه الصفات نقص والنقص
ممتنع عليه سبحانه وتعالى وهذا القدر كان من الادلة العقلية وهل
من زعم من الفلاسفة انه سبحانه وتعالى يعلم الجزئيات على الوجه
الكلي لا الجزئي واحتجوا بامور فاسدة منها ان ذلك يودي الى محال
وهو تغير العلم فان الجزئيات زمانية تتغير الزمان والاحوال
والعلم تابع للمعلومات في الثبات والتغير فيلزم تغير علمه والعلم
قديم بذاته فيكون محل الحوادث وهو محال والجواب ان التغير انما
وقع في الاحوال الاضافية وهذا مثل رجل قائم عن يمين اسطوانة
ثم عن يسارها ثم امامها فخلفها فالرجل هو الذي تغير والاسطوانة

عالها فالله سبحانه وتعالى عالم بما كان عليه امس وبما عن عليه الان
وبما يكون عليه غدا وليس هذا بابين عن تغير علمه بل التغير حاد
عليه احوالنا وهو عالم في جميع الاحوال على حال واحد واما السبعية
فالقرآن العظيم طافح بما ذكرناه مثل قوله تعالى احاط بكل شيء علما
وقال لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في السموات ولا في الارض ولا اصغر
من ذلك ولا اكبر وقال تعالى اليه يرد علم الساعة وما تخرج من ثمرة
من اكمامها وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه وقوله تعالى وعنده
مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من
ورقة الا يعلمها ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في
كتاب مبين وهذه النكتة اوردها لصحيح حديث ابن عمر في مفاتيح
الغيب وقد تقدم شرحه في كتاب التفسير ثم ذكر حديث عائشة يختص
قوله منه ومن حدثك انه يعلم الغيب فقد كذب وهو يقول لا يعلم
الغيب الا الله كذا وقع في هذه الرواية عن محمد بن يوسف وهو الفريابي
عن سفيان وهو الثوري عن اسماعيل وهو ابن ابي خالد وقد تقدم في
تفسير سورة النجم من طريق وكيع عن اسماعيل بلفظ من حدثك انه
يعلم الغيب ما في غد فقد كذب ثم قرأت وما تدري نفس ماذا
تكسب غدا وذكر هذه الاية الشك في هذا الباب لو افقته حديث
ابن عمر الذي قبله لكنه حمل على غاية التي اكثر منها من اختيار الاشارة
الى فرع العبارة وتقدم شرح ما يتعلق بالرؤية في تفسير سورة النجم وما
يتعلق بعلم الغيب في سورة لقمان وتقدم في تفسير المائدة لهذا السند
من حدثك ان محمدا كتم شيئا امرت بتبليغه عن كتاب التوحيد وساذكره

ان شاء الله تعالى في باب يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك
وتقدم ابن التين عن الداودي قال قوله في هذا الطريق من حدثك ان
محمدا يعلم الغيب ما اظنه محفوظا وما احد يدعي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يعلم من الغيب الا ما علمه انتهى وليس في الطريق
المذكورة هنا التصريح بذكر محمد صلى الله عليه وسلم وانما وقع في
لفظ ومن حدثك انه يعلم الغيب واظنه بنا على الضمير في قول عائشة
ومن حدثك انه يعلم الغيب لمحمد صلى الله عليه وسلم لتقدم ذكره
في الذي قبله حيث قالت ومن حدثك ان محمدا راى ربه ثم قالت ومن
حدثك انه يعلم ما في غد ويعكر عليه انه وقع في رواية ابراهيم النخعي
عن مسروق عن عائشة قالت ثلاث من قال واحدة منهن فقد اعظم على
الله الفرية من زعم انه يعلم ما في غد الحديث اخرجه النسائي وظاهر
هذا السياق ان الضمير للزاعم ولكن ورد التصريح بانه لمحمد صلى الله عليه
وسلم فيما اخرجه ابن خزيمة وابن حبان من عبد ربه بن سعيد عن داود
بن ابي هند عن الشعبي بلفظ اعظم الفرية على الله من قال ان محمدا
راى ربه وان محمدا كتم شيئا من الوحي وان محمدا يعلم ما في غد
وهو عند مسلم من طريق اسماعيل بن ابراهيم عن داود وساقه الا انه ولكن
قال فيه ومن زعم انه يخبر بما يكون في غد هكذا ابهم الضمير كما في رواية
اسماعيل معطوفا على من زعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم
شيئا وما ادعاه من النفي منعقب فان بعض من لم يرسخ في الايمان
كان يظن ذلك حتى كان يرى ان صحة النبوة تستلزم اطلاع النبي
صلى الله عليه وسلم على جميع المغيبات كما وقع في المغازي لابن اسحق

ان ناقة النبي صلى الله عليه وسلم ضلت فقال زيد بن اللصيت يضاد
مهملة وخاء مهملة وزن عظيم يزعم محمد انه نبي ويخبركم عن
خبر السماء وهو لا يدري اين ناقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان رجلا يقول كذا وكذا والله اعلم الا ما علمني الله وقد دلني
عليها وهي في شعب كذا قد حبستها شجرة فذهبوا فجاءوا بها فاعلم
النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يعلم من الغيب الا ما علمه الله وهو
مطابق لقوله تعالى فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول
الاية وقد اختلف في المراد بالغيب فيها فقيل هو على عمومه وقيل
ما يتعلق بالوحي خاصة وقيل ما يتعلق بعلم الساعة وهو ضعيف
لما تقدم في تفسير لقمان ان علم الساعة مما استاثر الله بعلمه الا ان
ذهب تاويل ذلك الى ان الاستثنا منقطع وقد تقدم ما يتعلق بالغيب
هناك قال الزمخشري في هذه الاية ابطال الكرامات لان الذين
تضاف اليهم وان كانوا اولياء من قضين فليسوا برسل وقد خص الله
الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على الغيب وتعقب ما تقدم
وقال الامام فخر الناس قوله على غيبه لفظ مفرد وليس فيه صيغة
عموم فيصح ان يقال ان الله لا يظهر على غيب واحد من غيوبه احدا
الا الرسل فيحمل على وقت وقوع القيامة ويقوي ذكرها عقب قوله
اقريب ما توعدون وتعقب بان الرسل يظهرون على ذلك وقال ايضا
يجوز ان يكون الاستثنا منقطعا اي لا يظهر على غيبه المخصوص
احدا لكن من ارتضى من رسول فانه يجعل له حفظة وقال القاضي
البيضاوي يخص الرسول بالملك في اطلاعه على الغيب والاولياء يقع لهم

من ذلك الالهام وقال ابن المنير دعوى الزمخشري عامة ودليله وخاص
والدعوى امتناع فان كلها والدليل يحتمل ان يقال ليس فيه الا نفي
الاطلاع على الغيب فخلاف سائر الكرامات انتهى وتمام ان يقال المراد
بالاطلاع على الغيب علم ما سيقع قبل ان يقع على تفصيله فلا يدخلها
هذا ما كشف لهم من الامر الغيبة عنهم ولا يخرق لهم من العادة كالمشي
على الماء وقطع المسافة البعيد مدة لطيفة ونحو ذلك وقال الطيبي
الاولى تخصيص الاطلاع بالظهور والكشف فاطلاع الله الانبياء على الغيب
امكن ويدل عليه حرف الاستعلاء في على عليه فضمن نظهر معنى يطلع
فلا يظهر على غيبه اظهارا تاما كشفا جليا الا لرسول يوحى اليه مع ملك
وحفظة ولذلك قال فانه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا
وتعليله بقوله ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم واما الكرامات ففي
من قبل التلويح واجاب وليها في ذلك كما مر شيا وقد اخرج الاسماعيلي
ابو اسحق باسناد كرامات الاولياء لا تنقضي ما هو معجزة الانبياء وقال ابو بكر
بن قوله الانبياء ما هو دون اظهارها والولي يجب عليه اخفاؤها
والنبي يدعى ذلك بما يقطع به بخلاف الولي فانه لا هو من الاستدراج
وفي الاية رد على المنجمين وعلى كل من يدعي انه يطلع على ما سيكون
من حياة او موت او غير ذلك لانه مكذب القرآن وهما بعد شيء
من الارتضاع سلب صفة الوسيلة عنهم وقوله في اول حديث
ابن عمر مفاتح الغيب الى ان قال لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله وقع
في معظم الروايات لا يعلم ما في الارحام الا الله واختلف في معنى
الزيادة ان والنقصان على اقوال فقيل ما ينقص من الخلقة وما يزاد

فيها وقيل ما ينقص من التسعة الاشهر وقيل ما يزاد في النفاس
الى الستين وقيل من ظهور الحيض في الحبل ينقص الولد وما يزداد
على التسعة الاشهر بقدر ما حاضت وقيل ما ينقص في الحمل بانقطاع
الحيض وما يزداد بلبث النفاس من بعد الوضع وقيل ما ينقص
من الاولاد قيل وما يزداد من الاولاد بعد وقال الشيخ ابو محمد بن
ابي جمرة استعار للغيب مفاتح اقتداء بما ينطق به الكتاب العزيز
وعنده مفاتح الغيب وليقرب الامر على السامع لان امور الغيب لا
يحيط بها الا عالمها واقرب الاشياء الى الاطلاع على ما غاب الابواب
والمفاتيح اسير الاشياء لفتح الباب فاذا كان ليس الا شيا لا يعرف
موضعها فما في فتحها حرج ان لا يعرف قال والمراد بنفي العلم عن الغيب
العلم الحقيقي فان لبعض الغيوب اسبابا قد ليستدل بها عليها لكن
ليس ذلك حقيقا قال فلما كان جميع ما في الوجود محصورا في علم
شيهة المصطفى بالمخازن واستعار لها بها المفتاح ثم كما قال تعالى
وان من شيء الا عندنا خزائنه قال والحكمة في جعلها خمسا الاشارة
الى حصر العوالم فيها ففي قوله ما تغيض الارحام اشارة الى ما يزيد في
النفس وينقص وخص الرحم بالذكر لكون الاكثر يعرفونها بالعادة
ومع ذلك فنفي ان يعرف احد حقيقتها فغيرها بطريق الاولى
وفي قوله ولا يعلم متى يأتي القطر اشارة الى امور العالم العلوي
وخص المطر مع ان له اسبابا قد تدل بجري العادة على وقوعه
لكنه من غير تحقيق وفي قوله ولا تدري نفس باي ارض تموت
اشارة الى امور العالم السفلي مع ان عادة اكثر الناس ان يموت ببلده

ولكن ليس ذلك حقيقة بل لو مات في بلده لا يعلم في اي بقعة يدفن فيها
ولو كان هناك مفترة او سلوفة بل قراءته هو الله وفي حق له ولا يعلم
ما في غد الا الله اشارة الى نوع الزمان وما فيها من الحوادث وغير بلفظ
عند لكون حقيقة اقرب وروفيه واذا كان مع قربه لا يعلم حقيقة
ما يقع فيه مع امكان الامارات والاوامة فالك بعد عنه اولى في قوله
فلا يعلم متى تقوم الساعة الا الله اشارة الى علوم الاخرة فان يوم القيمة
اولها واذا بقي علم الا قرب النبي علم ما بعده فجمعت الاية انواع
الغيوب وازالت جميع الدعاوي الفاسدة وقد تبين بقوله تعالى
في الاية الاجرى وهي قوله فلا يظهر على غيبه احدا الا
من ارتضى من رسول ان الاطلاع على شيء من هذه الامور لا يكون
الا بتوفيق الهي ملخصان قوله باب قول الله عز واجل السلام
المؤمن الجمع واراد بن بطال المهيمن وقال عرضه بهذا الباب
اثبات اسماء من اسماء الله قد بي ثم ذكر بعض ما ورد في معانيها
وفيما ذكره نظر سلمنا لكن وظيفة الشارح بيان وجه بحضض
هذه الاسماء السلوفة لذكر دون غيرها واقتادها بترجمة و
يمكن ان يكون اراد فيها بهذا القدر جميع الاوصاف الثلاثة
المذكورة في هذه السورة الحشر فانها اختمت بقوله تعالى له
الاسماء الحسنى وقد قال في سورة الاعراف ولله الاسماء الحسنى
فادعوه بها فكانه بدا باب حقيقة العبادة والقوة والعلم
اشار الى ان الصفات السبعة ليست محصورة في عدد معين
بدليل ما لم يذكر من اسمائه تعالى في ذكر الاسماء التي تسمى الله تعالى

بها واطلقت مع ذلك على المجلو فيبن فالسلام ثبت في القرآن في
كتب ثبت لصحيح الله من اسماء الله تعالى بها واطلقت مع ذلك على غيره
في وقد طعنت على النجبة الى اخفاء بين المؤمنين والمؤمنين بطلق
على من يتصف بالايمان وقد وقعا معا بين من عز بجل بينهما
في رواية المبارك بهما منها سبب ان نبين كل منهما في ترجمة وحده
قد قال هل تعلم معلم السلام في حقه سبحانه وتعالى الذي
سلم المؤمنون من عقوبته وكل في نفسه المؤمن هو الذي امن
المؤمنون عقوبته وقيل السلام من مسلم من كل نقص
وبري من كل آفة معة نبه افة وابمت فيها في صفة سلبية وقيل
المسلم على عباده انه لقول سلام قول من رب رحيم فيمنة
كلامه قيل السلام الذي سلم الجن امن سلم الجن من طعنه
وقيل منة السلام عباده فهي صفة فعلية وقيل المؤمن من
الذي صدق نفسه وصدق اولياءه ويصدق بقاء علمه بانه
صادق وانهم صادقون المؤمن نفسه وقيل خالق
الامن وقيل واهب وقيل خابق الطمانينة في القلوب وما
المهيمن فان تلت في الى ولبة فقد تقدم القول فيه في القشير
ومما اشبه ادابر لشباد ان فيه امن تبعه كالحطابي زعم
انه مفيعل من الامن من قلبت الهمزة هاء وقد بعدت
ذلك اسماء الجرميين وقيل اجمل العدل على ان سماء الله توقيف
وقيل والنهي عن الخليلي ان المهيمن معنا الذي هو البغض
المطيع من نواله شيأ والوكيل والاوابيد الحافظ على عقائد

لونه يجوز عليه الكذب فقد سهى الثوابت والعقاب جزاء والله اعلم
ينقص بزيادة الثواب ويعقبوه عن كثير من العثمانيين قال البيهقي
هذا شرح قول اهل التفسير في المهيمن انه الامين ثم شاهد من
طريق البيهقي عن ابن عباس في قوله مهيمنا قال مؤتمنا ومن
طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس الامين ومن طريق مجاهد
قال المهيمن الشاهد وقال المهيمن الرقيب على الشيء والحافظ
لقوله قطا وقيل المهيمن القيام على الشيء قال
الشاعر الا هل اخبر اليوم الناس بعدنا بمنقلة النابغة الذبياني (العرف ١٠)
يزيد القيام على الناس بعده بالي عادة لهم انتهى ولفظ ابن
مردويه عليهم فيوافق ما تقدم انفا ثم ذكر حديث ابن مردويه
منه فوقي الشهد واسناده كلهم ثقات واحمد بن يونس هو
ابن عبد الله بن يونس بن نشت لحدره ودهبر بن معاوية بن
وشاه الجعفي وامغيرة هو ابن ابي مقسم البغدادي وشقيق بن سلمة
هو ابو وائل مشهور بكنيته وابا سمية وشمه معاوية فقد اخرجه
اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق احمد بن يحيى الحلواني عن
احمد بن يونس فقال حدثنا زهير زهير بن معاوية ثنا
مغيرة وساق المتن مثله سواء اضاف علي لا من سمعه على
فرجعه فاكتفى برواية عثمان بن ابي شيبة عن جرير بن عبد
الحميد عن مغيرة وسياقه نحو رواية زهير وقد اخرجه
الشافعي من طريق شعبة عن مغيرة شيخ عن مغيرة بسنده
وقد اخرجه البزار فقال الا من اخرجه اسمى من رواية يونس وهنا

مغيرة

مغيرة اراد في رواية الاعمش بن عباد لا في لفظ معنى في الا
بسند ان قبل عبادة السلام على جبريل الى اخره وقد تقدم
بيان ذلك مفصلا في كتاب الصلاة في اوائل او اخر صفة
صلاة من قبل كتاب الجمعة والله الجمعة والله الحمد لله
قوله باب قول الله تعالى ملك الناس قال البيهقي الملك و
المالك هو الجامع للملك والمعبود في جميع الله حق الله تعالى
القادر على ذلك بحلاوة وهي صفة لسحقة لها الذابة وقال الزجاج
الملك المتصرف بالامر والنهي والذلك يختص بالناطقين ولهذا
قال الملك الناس ولم يقل من ملك لاشياء قال وامالك الدين فقد
يرد الملك في غير الناس تقول الملك البوادي انتهى والجمع ان يكون خص بالله
كتب في قوله تعالى ملك الناس دون المخلوقات جاء واضاف الناس
صاحبت وناطق متكلم واعم متكلم فاشرف الجميع المتكلم وهم
وهم ثلاثة الانس والجن والملائكة ومن عداهم بهائم حق
قبضهم ويضر فيهم واذا كان المراد بالناس في الاية المسلمين
ملكوه في ملكوه في ملك من ملكهم فكان في حكم ما لو قال ملك كل
كل شيء مع البرية بن كي الاشراف وهو المسلم قوله ابن النبي
صلى الله عليه وسلم اي بدخل في هذا الباب حديث ابن ثابه
عشر بابا في ترجمة قوله تعالى لما خلقت بيدي واسباني شرحه هنا
ان شاء الله تعالى ثم ذكر حديث ابي هريرة حديث
يقبض الله الارض يوم القيامة ويقبض السماء بيمينه ثم هو ل
انا الملك اين ملوك الارض اخرجه اسمى من رواية يونس وهنا

تزيد عن ابن شهاب ثم قال وقال شعيب والزبيدي وابن مسافر
واسحق بن يحيى عن الزهري سلمة مثله ذلك او تبع لابي واسقط
لغيره لفظ مثله وليس المراد ان ابا سلمة ارسله بل مراده انه ابن
شهاب وهو الزهري في شيخه فقال يونس سعيد بن المسيب وقال
الباقون ابو سلمة وكل منهما يرويه عن ابي هريرة فاما رواية شعيب
وهو ابن ابي حمزة الحمصي فسياتي في الباب المشار اليه في الحديث المعلق
الفا فانه قال هناك وقال ابو اليمان انا شعيب فذكر طرفا من المتن
وقد وصله الدارمي قال ثنا الحكم بن نافع وهو ابو اليمان فذكره
وفيه سمعت ابا سلمة يقول قال ابو هريرة وكذا اخرجه ابو عوانة
في كتاب التوحيد من صحيحه من محمد بن يحيى الذهلي عن ابي اليمان
واما رواية الزبيدي بضم الزاي بعدها موحدة وهو محمد بن الوليد
الحمصي فوصلها ابن خزيمة ايضا من طريق عبد الله بن سالم عنه عن
الزهري بن ابي سلمة عن ابي هريرة واما طريق ابن مسافر وهو عبد الرحمن
بن خالد بن مسافر الفهمي امير مصر لبني لحد به متقدمت موصولة
في تفسير سورة الزمر من طريق الليث بن سعد عنه كذلك واما رواية
اسحق بن يحيى وهو الكلبي فوصلها الذهلي في الزهريات قال الاسماعيلي
وافق الجماعة عبيد الله ابن زياد الرصافي في ابي سلمة قلت واخرجه
ابن ابي حاتم من طريق الصدفي عن الزهري كذلك ونقل ابن خزيمة
عن محمد بن يحيى الذهلي ان الطريقين محفوظات انتهى وضبع البخاري
يقتضي ذلك وان كان الذي تقتضيه القواعد ترجيح رواية شعيب
لكثرة من تابعه لكن يونس كان من خواص الزهري الملازمين له قال

ابن بطال

ابن بطال قوله تعالى ملك الناس واحد في معنى الجبايات مما اشكل
لامر ربه قل اعوذ برب الناس ملك الناس ووصفه بانه ملك الناس
واحد في معنى الجبايات لله اشكالا ووصفه بانه ملك يحتمل وجهين
احدهما ان يكون بمعنى القدرة فيكون صفة ذات وان يكون بمعنى
القهر والصرف عما يريدون فيكون صفة فعل وفي الحديث اثبات
اليمين صفة لله تعالى من صفات ذاته وليست خارجا فالمجسمة
انتفى محلصا والكلام على العينين ياتي في الباب المشار اليه ولم
يعرض على التوفيق من الحديث والترجمة والذي يظهر لي انه اشار
الى ما قال له شيخه نعيم بن حماد الخزاعي قال ابن ابي حاتم في كتاب الرد
على الجهمية ووجدت في كتاب عن نعيم بن حماد قال يقال للجهمية
اخبرونا عن قول الله تعالى لمن الملك اليوم فلا خلقه لمن الملك اليوم فلا
يجيبه احد اجيب دعلى نفسه لله الواحد القهار وذلك بعد انقطاع
الفاظ خلقه بموته فهذا مخلوق انتهى واشار بذلك الى الرد به على
من زعم ان الله يخلق كلاما فيسمعه من شاء فان الوقت الذي يقول
فيه لمن الملك اليوم لا يبقى حينئذ مخلوق حيا فيجيب نفسه فيقول
لله الواحد القهار فثبت انه يتكلم بذلك وكلامه صفة من صفات
ذاته فهو غير مخلوق وعن احمد بن سلمة عن اسحق بن راهويه
قال نحن ان الله يقول بعد فنا خلقه لمن الملك اليوم فلا يجيبه احد
فيقول لنفسه لله الواحد القهار قال فلا شك احد ان هذا كلام
الله وليس يوحى الى احد لانه لم يبق نفس فيها روح الا وقد ذاقت
الموت والله هو القائل وهو المجيب لنفسه قلت وفي حديث الصور

الطويل الذين تقدمت الاشارة اليه في اواخر كتاب الرقاق في صفة
الحشر فاذا لم يبق الا الله كان اخر امر كما كان اول امر على السماء والارض
ثم دهاهم بما تلقمهما ثم قال انا الجبار ثلاثا ثم قال لمن الملك اليوم
ثلاثا ثم قال لنفسه لله الواحد القهار قال الطيبي في قوله تعالى
ليومهم بارزون لا يخفى على الله منهم شيء لمن الملك اليوم يعني
يقول الله لمن الملك فتزل ذكر ذلك استعتابا لدلالة الكلام عليه
قال وقوله لله الواحد القهار ذكر ان الرب جل جلاله هو القائل
ذلك مجيبا لنفسه ثم ذكر الرواية بذلك من حديث ابي هريرة الذي
اشرت اليه وبالله التوفيق قوله باب قول الله تعالى العزيز الحكيم
سبحان ربك رب العزة عما يصفون ولله العزة ولرسوله اما الاية الاولى
فوقعت في عدة سورة وتكررت في بعضها واول موضع وقع فيه
العزيز الحكيم في البقرة في دعاء ابراهيم عليه السلم لاهل مكة مكة
ربنا وابعث فيهم رسولا منهم الاية واخرها انك انت العزيز الحكيم
واما الاية الثانية ففي اضافة العزة الى الرب بية اشارة الى ان
المراد بها هنا القهر والغلبة ويحتمل ان يكون المراد بالعزة بالكائنة
بين الخلق وهي مخلوقة فتكون من صفات الفعل فالرب على هذا
بمعنى الخالق والقريب في العزة المحبس فاذا كانت العزة كلها لله فلا
يجوز ان يكون لغيره منها الا به والعزة الاحد الا وهو بالكلها واما
الاية الثالثة فيعرف حكمها من الثانية وهي بمعنى الغلبة لانها
جاءت جوابا لمن ادعى انه الاعز وان صفته الازل فرد عليه بان
العزة لله ولرسوله وللمومنين فهي كقوله كتب الله لاغلبن انا ورسلي

ان الله قوي

ان الله قوي عزيز قوله ومن حلف بعزة الله وصفاته كذا للاكثر
وفي رواية المستملي وسلطانه بدل وصفاته والاول اولى وقد تقدم
في الايمان والنذر يحمى الحلف بعزة الله وصفاته وكلامه وتقدم
توجيهه هناك قال ابن بطال العزيز بين العزة والعزه سجنجل ان يكون
صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة وان تكون صفة فعل بمعنى
القهر المحاق قاصمة والغلبة ولذلك صحت اضافة اسمه تعالى
الفرق بين الحالف بعزة الله التي في صفة ذاته والحلف بعزة الله التي
هي صفة فعله بانه يحنث في هي الاولى دون الثانية وهو منهي عن
الحلف بهما كما نهي عن الحلف بحق السماء وحق زيد قلت واذا الحق
الحالف الظرف الى صفة الذات وانعقدت يمينه الى ان تصدر خلاف
ذلك بدليل احاديث الباب وقال الراغب العزيز الذي يقهر ولا يقهر
فان العزة التي لله هي الدائمة الباقية وهي العزة الحقيقة المحمودة
وقد تستعمل العزة الحمية والانفة فيما وصف بها الكافر والفاسق وهي
مذمومة ومنه قوله تعالى اخذته العزة بالاثم واما قوله
تعالى من كان يريد العزة فلله العزة جميعا فمعناه من كان يريد ان
يعز فليكتسب العزة من الله فانما له دلالة على الطاعته ومن ثم
اثبتها لرسوله وللمومنين فقال في الاية الاخرى ولله العزة ولرسوله
وللمومنين وقد تزداد العزة الصعوبة كقوله تعالى عز عليه ما عنتم
وبمعنى الغلبة ومنه وعزني في الخطاب وبمعنى القلة كقولهم شاة
عزوز اذا قل لبنها وبمعنى الامتناع ومنه قولهم ارض عزاز بفتح اوله
مخففا اي صلبة وقال البيهقي العزة بمعنى القوة فترجع الى القدرة ثم ذكر

في الباب خمسة احاديث الحديث الاول قوله وقال لنس تقول جهنم قط قط
وعزتك هذا طرف من حديث تقدم موصولا في تفسير سورة ق مع شرحه
وقد ذكره موصولا هنا في اخر الباب والمراد منه ان النبي صلى الله
عليه وسلم نقل عن جهنم انها تختلف بعزة الله واقرها على ذلك فيحصل
المراد سواء كانت هي الناطقة حقيقة امر الناطق عنها كالموكلين بالحديث
الثاني قوله وقال ابو هريرة الى اخره هو طرف من طرف حديث طويل تقدم
مع شرحه في اخر كتاب الرقاق والمراد منه قوله لا وعزتك وتوجيهه كما
في الذي قبله الحديث الثالث قوله قال ابو سعيد الى اخره هو طرف
من حديث مذكور في اخر حديث ابي هريرة الذي قبله ويستفاد منه
ان ابا سعيد وافق ابا هريرة على رواية الحديث المذكور الا ما ذكره
من زيادة في قوله عشرة امثاله الحديث الرابع قوله وقال ايوب
عليه السلام وعزتك لا غنا وهو بفتح العين المعجمة ممدود وكسر الباء
وعن الرجاء وتقدم بيانه في كتاب الايمان والنذور وهذا
طرف من حديث لابي هريرة وقد تقدم موصولا في كتاب الطهارة
واوله بينما ايوب يغتسل وتقدم ايضا في احاديث الانبياء مع شرحه وتقدم
توجيه الدلالة منه في الايمان والنذور ووقع في رواية الحاكم
لما عافى الله ايوب امطر عليه جرادا من ذهب الحديث الخامس حديث
ابن عباس قوله ابو معمر هو عبد الله بن عمرو المنقري بكسر الميم وسكون
النون وفتح القاف وعبد الوارث هو ابن سعيد وحسين المعلم هو ابن
ذكوان ويحيى بن يعمر بفتح اوله والميم وسكون المهملة بينهما وبجوز
ضم ميمه كان يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله الا انت قال الكرماني في العايد

للموصول محذوف لان المخاطب نفس المرجوع اليه فتحصيل الارتباط
ومثله انا الذي سميتني احمد رنه لان نفس الكلام سمتك احمد
قوله الذي لا يموت بلفظ الغايب للاكثر وفي بعضها بلفظ الخطاب
قوله والجن والانس يموتون استدل به على ان الملائكة لا تموت ولا
حجة فيه لانه مفهوم لقب ولا اعتبار له وعلى تقدير تنزيله فمنه
ما هو اقوى منه وهو عموم قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه
مع انه لا مانع من دخولهم في مسمى الجن الجامع ما يلي من الاستتار
عن غيرهم وقد تقدمت بقية الكلام عليه في الدعوات وفي
الايمان والنذور في المشار اليه منه بذكر الحديث الذي
من ثلثة اوجه عن قتادة وقد تقدم لفظ شعبة في تفسيرتي و
سا على اغط خليفة وهو ابن حياط ابوي ولقبه شباب
بفتح المعجمة وتخفيف الموحدة واخره موحدة ووقع في رواية شعبة
لا يزال يلقى في النار وفي رواية سعيد وهو ابن بشير وسليمان وهو
التيمي والد معتمر كلاهما عن قتادة لا يزال يلقى فيها والضمير في هذه
الروايتين لعين مذكور قبله وقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق
العباس بن الوليد عن بشر بن بكر بن ذريع ومن طريق ابي الاشعث عن
عن المعتمر هذين السندين وفي رواية لا تزال جهنم يلقى فيها حتى له
مني يضع رب العالمين قدمه في رواية ابي الاشعث حتى يضع الله
فيها قدمه وفي رواية عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عند مسلم حتى يضع
فيها رب العزة ولم يقع في رواية شعبة بيان من يضع وتقدم في تفسير
سورة ق من حديث ابي هريرة يضع الرب قدمه عليها وذكر فيه شرحه

وذكر فيه من رواه بلفظ الرجل وشرحه ايضا قوله ونفق له قد قدمنا بفتح
القاف وسكون الدال وكسرها ايضا بغير استاع وذكرنا التين انها رواية
ابي ذر وقد مر في تفسير ق ذكر من روايه بلفظ قد في ومن رواه بلفظ
قط قط وبيان الاختلاف فيها ايضا وشرح معانيها مع بقيه الحديث
قوله بعزتك وكرمك كذا ثبت عند الاسماعيلي في رواية بن بديل بن ذريع
عن سعيد بن ابي بردة وقع في رواية عبد الوهاب بن عطا عن سعد
عند مسلم بدون قوله وكرمك ويوخذ مشروعية الحلف بكرم الله كما
يشرع الحلف بعزة الله قوله ولا تزال الجنة تفعل كذا لهم بصيغة الفعل
المضارع ووقع في رواية المستملي بوحدة مكسورة وفا مفتوحة وضاد
معجمة ساكنة وكان الباء للمصاحبة قال الكرماني روي البخاري
هذا الحديث من ثلاثة طرق الاولى عن شيخه يعني ابن ابي الاسود واسمه
عبد الله بن محمد بالتحديث والثانية بالقول يعني قوله وقال لي خليفة
وكان ينبغي ان يزيد فيه بالقول لصاحب الحرف الجر للفرق بينه
وبين القول المجرد قال والثالثة بالتعليق يعني قوله وعن معتمر كذا
زعم وفيه نظر لان هذا الثالث ليس تعليقا بل هو موصول معطوف
على قوله ثنا بديل بن ذريع فالتقدم وقال لي خليفة عن معتمر
وبهذا جزم اصحاب الاطراف قال المزي حديث لا تزال تلقى الحديث
خ في التوحيد قال لي خليفة عن معتمر عن ابيه وقال ابو نعيم في
المستخرج لعله تخريجه رواه البخاري عن خليفة عن بديل بن ذريع
عن سعيد وعن المعتمر عن ابيه قال وحديث سليمان التيمي عن قتادة
قلت وكذا رجح الاسماعيلي بعد ما اخرجه من طريق الى الاشعث

عن المعتمر

عن المعتمر قوله باب قول الله تعالى وهو الذي خلق السموات والارض
بالحق كانه اشار بهذه الترجمة الى ما ورد في تفسير هذه الاية معنى
قوله بالحق اي بكلمة الحق وهي قوله كن ووقع في اول حديث الباب
قوله الحق كانه اشار الى ان المراد بالقول الكلمة وهي كن والله اعلم
ابن التين عن الداودي ان الباء هي بمعنى اللام اي للرجل الحق وقال
ابن بطال المراد بالحق هنا ضد الهزل والمراد بالحق في الاسماء الحسنى الموجود
الثابت الذي لا يزول ولا يتغير وقال الراغب الحق في الاسماء الحسنى
الموجود بحسب ما تقتضيه الحكمة وقيل له لكل موجود من فعله بمقتضى
الحكمة حق ويطلق على الاعتقاد وفي الشيء المطابق لما ذلك الشيء عليه في
نفس الامر وعلى الفعل الواقع بحسب ما يجب قدرا وزمانا ولكن القول
ويطلق على الواجب واللازم والثابت والجائز ونقل البيهقي في كتاب
الاسماء والصفات عن الحليمي قال الحق ما لا يسع الكافر جحده وتلزم اثباته
والاعتراف به وجود الباري اولى ما يجب الاعتراف به ولا يسع احدا جحده اذ
لا شيء تظاهرت عليه البينة الباهرة ما تظاهرت على وجوده سبحانه
وتعالى وذكر البخاري فيه حديث ابن عباس في الدعاء عند قيام الليل
ولك الحمد انت رب السموات والارض وقد تقدم شرحه وبيان
اختلاف الفاظه في كتاب التهجد قبيل كتاب الجنائز وذكر في كتاب
الدعوات ايضا قال ابن بطال قوله رب السموات والارض وقوله بالحق
اتى بالشاهد وهو كقوله تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا اي عبثا وقوله
في السند سفيان هو الثوري ولابن جرير هو عبد الملك عبد العزيز المكي
وقوله عن سليمان هو ابن قيس الاحول المكي وفي رواية عبد الرزاق

من ابن جريج اخبرني سليمان بن يسار وسياتي وقوله في اجر مبا ثابت
محمد نبا سفيان يعني بامد المذكور والمبزوا قرله وقال انت
الحق وقرلك البشير ابي ان رواية قتيبه ايا ان رواسقط منه قول
انت الحق فان اوليها قرب الحق وثلث قوله في اوله انت الحق في
رواية ثابت بن محمد كما سياتي سيا في سياقة تمامة في باب قول
الله تعالى وجره ابو عبيد نا مضرة وكذا في رواية عبد الرزاق المشا
راليها وكذا وقع في رواية بحتى بنا دم عن سفيان الثوري
عند الشافي والله اعلم قوله باب وكان الله سميعا بصيرا قا
ابن بطال غرض البخاري في هذا الباب الرد على جهم والاصم
الذي يعلمان في الناس اصوا تا ولا يسمعها والا شك ان
من سمع وابصر اديل في صفة الكمال ممن انفرد باحدهما دو
ن الاخر فنبه ان كونه شيئا بصيرا بعينه قد زاد على كونه
عالما بكونه سميعا بصيرا وبركونه يسمع ويبصر قال اهل
اللغة اهل الشام فاطيه انتهى واصل المغزلة بان اشمع عن وزن
الهوى مسوغ ابي الجبا المغزوشن في اصل الصماخ والله اعلم
الخوارج واجلب بها دة اجرها الله فمن يلوذ حيا فيجلفه الله
عند وصول الهوا الى المحل والمذكور والله سبحانه وتعالى
يسمع المسموعات بدون الوسايط والكل ابرى الموجودات بدون
المقابلة وخروج الشعاع فذات الباري مع كونه حيا موجودا
وشبة الذوات فكذلك صفات ذاته لا تشبه وشيء في من
يدلهبد اي باب واكان عرشه على الماء انتهى في الاسهو

الصفات

الصفات الشميع من له يدرك به المسموعات والبصير من يصير
يدرك به الموجودات وكل منهما في الحق الباري صفة قايمة
به وقد افادت الاية واحاديث الباب الرد على من زعم ان السمع
بصير بمعنى عليم ثم ساق حديث ابي هريرة الذي اخرجه ابو داود
بسند قوي على شرط مسلم من رواية ابي بونس عن ابي هريرة رفعه
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى
ان الله يامركم ان تودوا الامانات الى اهلها الى قوله ان الله كا
شميعا بصيرا واصنعا من معبده قال ابو هريرة بونس واضع
ابو هريرة ابهامه على اذنه والتي يليها على عينه قال النبهي وارد
بهذه الاشارة تحقيق اثبات السمع والبصر الله بسان محمد من
بشان يديدان له ان له سمعا وبصرا لان المراد بها العلم فلو كان
كذلك لاشار اليه اقلت رد نه فجلة العلم والمبرود بذلك الجا
رحه فان الله تعا منزة عن مشابهة المخلوق فين ثم ذكر حديث
ابي هريرة اشاهد من حديث عفيفه بني عامر سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر ان ربنا شميع بصير واشا
اليه عليه واسنده حبس وسند وسيا في باب والبصيع على عيني
حديث الله ليس يامن رواشار بسنده الي عليه وابا بي شرح
ذلك هناك وفي صحيح مسلم عن ابي موسى رفعه ان الله
سطر لا ينبغي لهم ان ينامو ولكن يخفض القسط ويرفعه يرفع اليه
حديث ابي جري الهجيمي ربعه ان رجلا سمن كان فيلم ليس برد
بين فينجبر فيهما فيطر اليه فمنيته الحديث ومعنى ان شيا من

من حديث ابن عمر رضي الله عنه ينبطل الله الذي من جر ثوبه خيلاء وفي
الكتاب العزيز ولا ينبطل الذين هم واردون في البيع وقد المصنف سمع الله لمن
حمده واهد صحيح متفق عليه بل مقاطوع بمشوعه في الصلوة
ثم ذكر المصنف في الباب اربعة احاديث احدها قوله وقال الاعمش
عن يمم هو ابو سلمة الكوفي تابعي صغير ثقة يحيى بن معين واوصل
حديثه المذكور احمد والنسائي وابن ماجه باللفظ المذكور هنا واو
اخرجه ابن ماجه ايضا من رواية ابي عبدة بن معين ابن الاعمش
بلفظ تبارك وساقه اتم وليس لمتمم المذكور عن عروة في الصحيحين
سوى هذا الحديث واخر عند مسلم قال ابن التين قول البخاري
قال الاعمش موصول رواه بالفه قال الشيخ ابو الحسن والهدوكلهم
المذكورة في تفسير سورة المجادلة النهي والشيخ هذا من سلاطيننا
لف ضلاوج والعليل ليس بمستقيم فاني لصحيح عن احد حديث معلقة
لم تذكر في تفسير الرواية التي تعلق بها قوله وسع سمعه الاصوات
في رواية ابي عبدة بن معين كل شيء بدل الاصوات قال ابن بطا
ل معنى قولها وسع ادراك وهو الذي يوصف بالاستماع فصح
وصفه بالتصوير وذلك من صفات الاجسام فيجب صرف قو
لها عن ظاهره وفي الحديث ما يحتج به الفريح بان له سمعا واكد
احاذكر البصري الحديث الذي اخرجه مسلم يزيد في موضع
مجده به اليه لو كشفه لاحترقت سبحات وجهه كله بصره قوله
فانزل الله على نبيه قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها الى
اخر سورة والتمام عند احمد وعبد الله المذكورين بعد قوله الا

صفحة ات

صلعم ان لقد جاءت المجادلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لكمة في جانب البيت وسمع ما تقول فانزل الله الاية وما ذكرهما
الى مجموع القول لما ان في رواية ابي عبدة بن معين ان اوسمع ما تقول
فانزل الله الاية وما ذكرهما بعد الى مجموع القول الاول في رواية
ابي عبدة بن معين ان بن ثعلبة ثم خولة بنت ثعلبة وبحتي
على بعضه وهي تشتد وتجهد وهي تقول اكل شبابي ونثرت له
بطني حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني والله ظاهر مني
الحديث فما برحت حتى نزل جبرئيل بهذه الاية قد سمع الله قول
التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله وهذا صريح ما ورد في قصة
المجادلة سمعها وقد اخرج ابو داود وصححه ابن حبان من طر
يق يوسف بن عبد الله بن سلام عن خولة بنت ثعلبة وا
لت ظاهر مني زوجي اوس بن الصامت الحديث وهذا يحمل على
ان سمعها كان ربما ضعف وان كان محفوظا فيكون لبست في الرواية
لاخرى الحرها وقد ظاهرت الى واباث بالاول ففي مرسل
محمد بن كعب القرظي عند الطبري كان خويلة بنت ثعلبة تحت
اوس بن الصامت فظاهر منها من ابنة خولة بنت ثعلبة وا
عبدة الصامت من مرسل ابي العالية كانت خولة بنت ذليح
تحت رجل من الانصار يدعى اوس فبا نعته في شيء فقال ابن علي
كظهر امي ودليح بمهملتين مصغر بعلة من احدها واخرج
ابو داود من رواية حماد بن سلمة عن هشام عن عمه انه ان
صمد له كانت تحت اوس بن الصامت وامه من وجه اخر عن

عكسية والرواية المرسلة اقوى واخرجه ابن مردويه من رواية اسماعيل عن
الحجاز بن صفية وهذا امسنها فان كان حفظه فالمراد بقوله عن اوس بن
الصامت اي ضمنا اوس لان عروة حمله عن اوس فيكون مرسلا كالرواية
المحفوظة وان كان الراوي حفظ انها حميلة فلعله كان لقبها واما
تا اخرجه النقاش في تفسيره بسند ضعيف الى الشعبي قال المراءة التي
جادلت في زوجها هي خولة بنت اصامة واسمها معادة امة عبد الله
بن ابي التي نزل فيها ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء وقوله بنت الصامت
خطا فان الصامت والد زوجها كما تقدم فلعله سقط منه شيء و
تسميته امها غريب وقد مضى ما يتعلق بالطها في النكاح الحديث الثاني
قوله عن ابي عثمان هو عبد الرحمن بن مهدي النهدي والسند كله
بصريون وقد مضى شرح المتن في كتاب الدعوات اربعوا بفتح الموحدة
الى ارفقوا بضم الفاء وحكى ابن التين انه وقع في رواية بكسر الموحدة
وانه في كتب اهل اللغة وبعض كتب الحديث بفتحها وقوله فانكم لا
تدعون اصم الى اخره قال الكرماني في اوجاه الرواية لا تدعون اصم ولا
اعمى كان اظهر في المناسبة لكنه لما كان الغايب كالاعمى في عدم
الرؤية نفى لازمه ليكون ابلغ واشمل وزاد قريبا لان البعيد وان
كان ممن يسمع ويبصر لكنه لبعده قد لا يسمع ولا يبصر وليس المراد قرب
المسافة لانه منزه عن الحلول كما لا يخفى قال ابن بطال في هذا الحديث
نفي الافة المانعة من السمع والافة المانعة من النظر واثبات كونه
سميعا بصيرا قريبا ليستلزم ان لا يضح احداد هذه الصفات عليه و
قوله في اخره او قال الا ادلك سلك من الراوي هل قال ياعبد الله
بن قيس

بن قيس قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة وقال
يا عبد الله بن قيس الا ادلك على ما هي بقية الحديث وقد ذكر في الدعوات
في باب الدعاء اذا اعلا عقبة فناق الحديث بهذا الاسناد بعينه
وقال بعد قوله الا ادلك على كلمة من كنوز الجنة لا حول ولا
قوة الا بالله الحديث الثالث حديث عبد الله بن عمران ابا بكر يعني
الصديق قال رسول الله علمني دعاء الحديث وتقدم في اواخر صفة
الصلاة وفي الدعوات مع شرح وبيان من جعله من رواية عبد الله
بن عمرو عن ابي بكر الصديق فجعله من سند ابي بكر واشار ابن بطال الى ان
مناسبة للترجمة ان دعا ابي بكر مما علمه النبي صلى الله عليه وسلم
يقتضي ان الله سميع الدعاء ومجازيه عليه وقال غيره حديث ابي
بكر ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه صفتي السمع لكنه ذكر
لازمهما من جهة ان فايدة الدعاء اجابة الداعي لمطلوبه فلو كان
سمعه سبحانه يتعلق بالسر كما يتعلق بالجهر لما حصلت فايدة الدعاء
اذا كان يقبده من يجهر بدعائه انتهى من كلام ابن المنير ملخصا وقال
الكرماني لما كان ان نوب مما يسمع وبعضها مما يبصر لم تقع
مغفرته الا بعد الاسماع والابصار شبيه المشهور في الروايات ظلم
كثيرا بالمثلثة وقع هنا للقابسي بالموحدة الحديث الرابع حديث
عايشة قوله ان جبريل اتاني فقال ان الله قد سمع قول قومك
وما ردوا عليك هكذا اذكر هذا القدر منه مقتصرا عليه وساقه بتمامه
في بدء الخلق وتقدم شرحه هناك والمراد منه هنا قوله ان الله قد سمع
وقوله ما ردوا عليك اي اجابوك ويحتمل ان يكون اراد ردهم ما دعاهم

اليا من التوحيد لعدم قبولهم وقال الكرماني المعتمد مذهب
الاحاديث اثبات مفتي السمع والبصر وهما صفتان قد تبان من الصفات
الذاتية وعند حدث المسموع والمبصر يبقى التعلق واما المعتزلة فقالوا
انه سميع بسمع كل سموع وبصير ببصر كل مبصر فادعوا انما صفتان حادثتان
وظاهر الايات والاحاديث ترد عليهم وبالله التوفيق قوله باب قوله
قل هو القادر قال ابن بطال القدرة من صفات الذات وقد تقدم في
باب قول الله تعالى انا الرزاق ان القوة هنا والقدرة بمعنى واحد و
تقدم نقل الاتفاق بال في ذلك وبالبحث فيها قوله سمعت محمد بن المنكدر
يحدث عبد الله ابن الحسن اي ابن الحسن بن علي بن علي بن ابي طالب وكان
عبد الله كبير بني هاشم في وقته قال ابن سعد كان من العباد وله قوله
وهيب وقال مصعب الزبيري كان عالما المدينة لكن مون احاديثه ما يكون موضوعا
ونقله ابن معين والنسائي وغيرهما وهو من صغار التابعين روى عن عم
جده عبد الله بن جعفر بن ابي طالب وله رواية عن امه فاطمة بنت
الحسين وعن غيرها ومات في حبس المنصور سنة ثلاث واربعين وله
خمسين وستون سنة وليس له ذكر في البخاري الا في هذا الموضع وقد
وقع عبد الرحمن بن ابي الموال بالواقع في حالة تحمله ولم يتعرض فيه بان
يقول حدثني ولا اخبرني لكن اخرجه ابو داود من وجه اخر عنه فقال
حدثني محمد بن المنكدر وسلك البخاري كان النسائي فيما سمعه في الحالة
التي لم يقصده المحدث فيها بالتحديث لا يقول حدثنا ولا اخبرنا ولا
سمعت بل يقول فلان قراءة عليه وانا اسمع وكان البرقاني يقول
سمعت فلانا يقول وهو بل اكثر اطلاق المحدث والمخبر لكون

المقصود

المقصود بالتحديث من قوله ولو لم يكن مقصودا فيجوز ذلك عند هم
لكن بصيغة الجمع فيقول ثنا اي حدث قومنا فانهم سمعته كذلك
منه حين حدث ولو لم يقصد في بالتحديث وعلى هذا فيمتنع التفرد
بان يقول مثلا حدثني بل ويمتنع الاصطلاح ايضا لانه مخصوص
بمن سمع وحده من لفظ الشيخ ومن كان ثم التعيين بالسماع اصرح
الصنع لكونه اول على الواقع وقد تقدم حديث الباب في صلاة
الليل وفي الدعوات من وجهين اخرين عن عبد الرحمن ابي الموال
ذكره في كل منهما بالعنعنة قال محمد بن المنكدر ولم يقل سمعت
ولا حدثني وكذا اخرجه الترمذي والنسائي وهو هو بل لانها صيغة
محتملة نا فادت هذه الرواية بيقين احد الاحتمالين هو التصريح
بسماعة ولهذا نزل فيه البخاري درجة لانه عنده في الموضعين
المذكورين بواسطة واحدة عن عبد الرحمن وهذا وقع بينه وبين
عبد الرحمن اثنان لكن سهل عليه النزول بتحصيل فائدة الاطلاع
على الواقع وفيها تصريح عبد الرحمن السماع في موضع العنعنة فامن
ما يخشى من الانقطاع الذي يحتمله العنعنه وقد وقع لي من رواية
خالد بن مخلد عن عبد الرحمن قال سمعت محمد بن المنكدر يحدث
عن جابر اخرجه ابن ماجة وخالد بن شيوخ البخاري فيحتمل ان
لا يكون سمع منه هذا الحديث مع انه لم يصرح بما صرحت به الرواية
الثانية من تسمية المقصود بالتحديث وهو عبد الله بن الحسن وقوله
في الحديث واستقدرك بقدرتك الباء للاستعانة او الاستعطاف ومعناه
اطلب منك ان تجعله منك ان تجعل لي قدرة على المطلوب قوله فاقدره

بضم الدال ويجوز كسرها اي يجزه لي ان وقول رضيني بتشديد الياء المعجمة
الى جعلني بذلك واضيا وقوله وتسمية بعينه في رواية خالدين
مخلد بتسمية ما كان من شيء معنى اي شيء كان وقوله ثم ليقل ظاهر
في ان الدعاء المذكور يكون بعد الفراغ من الصلاة ويحتمل ان يكون
الترتيب فيه بالنسبة للاذكار وقوله ثم ليقل ظاهر في ان الدعاء المذكور
يكون بعد الفراغ من الصلاة ودعائها فيقول بعد الفراغ وقبل السلام
وقد تقدم سائر فوائده في كتاب الدعوات قوله باب مقلب القلوب
وقول الله تعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم وقال الراغب تقلب الشيء
تغييره من حال الى حال والتقلب التصرف والتقليب الله القلوب والبصائر
صرفها من راى الى راى وقال الكرماني ما معناه وكان يحتمل ان يكون
المعنى بقوله فقلت انه يجعل القلب قلبا لكن منعان استعماله يشعر
هنه ويستفاد منه ان اعم من القلب كالارادة وغيره بخلق الله تعالى
وهي من الصفات الفعلية ومرجعها الى القدرة قوله حدثنا سعيد
بن سليمان هو الواسطي نزيل بغداد يكنى ابا عثمان ويلقب سعدويه
وكان احد الحفاظ وابن المبارك هو عبد الله الامام المشهور وقد تقدم
شرح الحديث الاول المذكور في هذا الباب في كتاب الايمان والنذور
وكذا الاية ويستفاد منهما ان قوله القلوب من ارادة وغيرها يقع
بخلق الله تعالى وفيه حجة لمن اجاز تسمية الله تعالى بما ثبت في الخبر
المتواتر وجواز اشتياق الاسم له من الفعل الثابت وقد تقدم البحث
في ذلك عند ذكر الاسماء الحسنى من كتاب الدعوات ومعنى قوله وتقلب
افئدتهم تغيرها عما شيئا كما تقدم تقريره وقال المعتزلي معنى تطبع

عليها يختمون والطبع عندهم الترك فالمعنى على هذا انهم ما اختاروا
والا لفهموا وليس هذا معنى التقليب في لغة العرب ولان الله يجازي
بالافعال بذلك ولا مشارك له فيه فلا يصح تفسير الطبع بالترك
فالطبع عنده اهل السنة خلق الكفر في قلب الكافر واستمراره عليه الى
ان يموت ومعنى الحديث ان الله تعالى يتصرف في قلوب عباده كيف
شاء لا يمتنع عليه شيء منها ولا تفوته ارادة وقال البيضاوي في نسبة
تقليب القلوب الى الله اشعار بانه يتولى قلوب عباده ولا يكلها
الى احد من خلقه وفي دعائه صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب
ثبت قلبي على دينك اشارة الى شمول ذلك للعباد حتى الانبياء ورفع
من توهم لهم لسبقون من ذلك وحض نفسه بالذكر اعلاما بان
نفسه الزكية اذا كانت مفتقرة الى ان تلجا الى الله سبحانه فاستقاد
غيرها من هو دونه احق بذلك قوله باب ان لله مائة اسم الا
واحدا ذكر فيه حديث ابي هريرة ان لله تسعة وتسعين اسما وقد
تقدم شرحه في كتاب الدعوات وبيان من رواه باللفظ المذكور في
هذه الترجمة ووقع هنا في رواية الكشميهني مائة الا واحد
بالتذكير ومائة في الحديث بدل من قوله تسعة وتسعين وقد اتى
الترجمة من البدل الى المبدل هو فصيح ويستفاد منه زيادة توضح
وبان ذكر العقد اولى من ذكر الكسور واول العقود العشرات وثانيها
المائة فلما قاربت العدة اعطيت حكمها وحبر المكسر بقوله مائة ثم
ارشد المحقق في العدد فاستثنى واو لم يستثنى لكان استعمالا عن بيان شائعا
قوله اسما قيل معناه تسمية وحينئذ لا مفهوم لهذا العدد بل له اسماء كثيرة

غير هذه قوله قال ابن عباس ذو الجلال العظمة في رواية الكشميهني
العظيم وعلى الاول ففيه تفسير الجلال بالعظمة وعلى الثاني هو تفسير
ذو الجلال قوله اليا للطيف هو تفسير ابن عباس الضيا وقد تقدم
الكلام عليه وبيان من وصله عنه في تفسير سورة الطور قوله
احصيناه حفظناه تقدم الكلام على معنى الاحصاء بيان الاختلاف
فيه في كتاب الدعوات قال الاصيلي الاحصاء للاسماء العمل بها لا
فيها وحفظها لان ذلك قد يقع للكافر والمنافق كما في حديث
يقرؤن القرآن يجاوز حلوقهم وقال ابن بطال الاحصاء يقع بالقول
ويقع بالعمل فالذي بالعمل ان اسما تختص بما كالاحد والمتعالي
والقدير ونحوها فيجب الاقرار بها والخضوع عندها وله اسما
يتعبد الا قند به في معانيها كالرحيم والكريم والعفو ونحوها
ويتجب للعبد ان يتجلى بمعانيها ليؤدي حق العمل بها من هذا يحصل
الاحصاء العملي واما الاحصاء القولي فتحصيل بجمعها وحفظها
بها ولو شارك المؤمن غيره في العد والحفظ فان المؤمن يمتاز عنه
بالايمان والعمل بها وقال ابن ابي حاتم ب الرد على الجهمية ذكر
نعيم بن حماد ان الجهمية قالوا ان اسما الله مخلوقة لان الاسم عين
المسمى وادعوا ان الله كان ولا وجود لهذه الاسما ثم خلقها تسمى بها
قال فقلنا لهما ان الله قال سبح اسم ربك الاعلى وقال ذلكم الله ربكم
فاعبدوه فاخبرنا انه المعبود ودل كلامه على ان اسمه مبادل على نفسه
فمن زعم ان اسم الله مخلوق فقد زعم ان الله امر نبيه ان يسبح مخلوقا
ونقل عن اسحق بن راهويه عن الجهمية ان جهما قال لو قلت ان الله

تسعة وتسعين اسما ليست تسعة وتسعين الها قال فقلنا لهما ان الله
قال سبح اسم ربك الاعلى وقال ذلكم الله ربكم فاعبدوه فاخبرنا ان
المعبود ودل كلامه على ان اسمه مبادل به على نفسه فمن زعم ان اسمه
مخلوق فقد زعم ان الله امر نبيه ان يسبح مخلوقا ونقل عن اسحق
بن راهويه عن الجهمية ان جهما قال لو قلت ان الله تسعة وتسعين
اسما لعبدت تسعة وتسعين الها قال فقلنا لهما ان الله امر عباده
ان يدعوه باسمائه فقال ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها والاسما
جمع اقله ثلاثة ولا فرق في الزيادة على الواحد بين الثلاثة والتسعة
او تسعين قوله باب السوال باسماء الله والاستعاذة به قال ابن بطال
مقصوده بهذه الترجمة تصحيح القول بان الاسم هو المسمى فلذلك
صحت الاستعاذة بالاسم كما تصح بالذات واما مشيئة القدرية التي
اوردوها على تعدد الاسما فالجواب عنها ان الاسم يطلق ويراد به
المسمى كما قررناه ويراد به التسمية وهو المراد بحديث الاسماء وذكر في
الباب تسعة احاديث كلها في التبرك باسم الله والسوال به والاستعاذة
الحديث الاول حديث ابي هريرة في الحق لله عند النوم وقد تقدم
شرحه في الدعوات وفيه باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه قال ابن
بطال اضاف الوضع الى الاسم والرفع الى الذات فدل على ان المراد بالاسم
الذات قوله ليستعان في الموضع والوضع لا للفظ قوله عن سعيد في ابي
سعيد المقبري عن ابي هريرة قال الدارقطني في غرائب مالك تفرد ان
اخرجه من طرق ابي عبد العزيز بن عبد الله وهو الاويسي لشيخ البخاري
فيه لا اعلم احدا قوله عن مالك الا الاويسي رواه ابراهيم بن طهمان

غير هذه قوله قال ابن عباس ذو الجلال العظمة في رواية الكشميهني
العظيم وعلى الاول ففيه تفسير الجلال بالعظمة وعلى الثاني هو تفسير
ذو الجلال قوله البر اللطيف هو تفسير ابن عباس الضياء وقد تقدم
الكلام عليه وبيان من وصله عنه في تفسير سورة الطور حتى له
احصاه حفظناه تقدم الكلام على معنى الاحصاء وبيان الاختلاف
فيه في كتاب الدعوات قال الاصيلي الاحصاء للاسماء العمل بها لا
عدها وحفظها لان ذلك قد يقع للكافر والمنافق كما في حديث
يقرؤن القرآن يجاوز جرهم وقال ابن بطال الاحصاء يقع بالقول
ويقع بالعمل فالذي بالعمل ان اسما تخلق بها كالواحد والمتعالي
والقدير ونحوها فيجب الاقرار بها والخضوع عندها وله اسما
ليتجب العبد التقدم به في معانيها كالرحيم والكريم والعفو ونحوها
وليتجب للعبد ان يتجلى بمعانيها ليؤدي حق العمل بها فهذا يحصل
الاحصاء العملي واما الاحصاء القولي فتحصيل بجمعها وحفظها
بها ولو شارك المؤمن غيره في العد والحفظ فان المؤمن يمتاز عنه
بالايمان والعمل بها وقال ابن ابي حاتم ب الرد على الجهمية ذكر
نعيم بن حماد ان الجهمية قالوا ان اسماء الله مخلوقة لان الاسم عين
المسمى وادعوا ان الله كان ولا وجود لهذه الاسماء ثم خلقها تسمى بها
قال فقلنا لهما ان الله قال سبح اسم ربك الاعلى وقال تبارك الله ربكم
فاعبدوه فاخبر انه المعبود ودل كتابه على ان اسمه يدل على نفسه
فمن زعم ان اسم الله مخلوق فقد زعم ان الله امر بنبيه ان يسبح مخلوقا
ونقل عن اسحق بن راهويه عن الجهمية ان جهما قال لو قلت ان الله

تسعة وتسعين اسما ليست تسعة وتسعين الها قال فقلنا لهما ان الله
قال سبح اسم ربك الاعلى وقال تبارك الله ربكم فاعبدوه فاخبر انه
المعبود ودل كتابه على ان اسمه يدل على نفسه فمن زعم ان اسم الله
مخلوق فقد زعم ان الله امر بنبيه ان يسبح مخلوقا ونقل عن اسحق
بن راهويه عن الجهمية ان جهما قال لو قلت ان الله تسعة وتسعين
اسما العدت تسعة وتسعين الها قال فقلنا لهما ان الله امر عباده
ان يدعوه باسمائه فقال ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها والاسماء
جمع اقله ثلاثة ولا فرق في الزيادة على الواحد بين الثلاثة والتسعة
او تسعين قوله باب السؤال باسماء الله والاستعاذة به قال ابن بطال
مقصوده بهذه الترجمة تصحيح القول بان الاسم هو المسمى فلذلك
صحت الاستعاذة بالاسم كما تصح بالذات واما شبهة القدرية التي
اوردوها على تعدد الاسماء فالجواب عنها ان الاسم يطلق ويراد به
المسمى كما قررناه ويراد به التسمية وهو المراد بحديث الاسماء ذكر في
الباب تسعة احاديث كلها في التبرك باسم الله والسؤال به والاستعاذة
الحديث الاول حديث ابي هريرة في القنوت بعد الرفع من الركوع وقد تقدم
شرحه في الدعوات وفيه باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه قال ابن
بطال اضاف الوضع الى الاسم والرفع الى الذات فدل على ان المراد بالاسم
الذات قوله ليستقان في الرفع والوضع لا بالفظ قوله عن سعيد بن ابي
سعيد المقبري عن ابي هريرة قال الدارقطني في غرائب مالك تفرد ان
اخرجه من طريق ابي عبد العزيز بن عبد الله وهو الاويسي الشيخ البخاري
فيه لا اعلم احدا قوله عن مالك الا الاويسي رواه ابراهيم بن طهمان

من مالك عن سعيد بن النبي صلى الله عليه وسلم عليه الصلوة والسلام مرسلا

قوله فلينفسه بضفة ثوبه الضفة بفتح المهملة وكسر المعجمة وتشديد النون بعدها

فالراء طرفه وقيل جانبه وقيل حاشيته التي تليها هدبه وقال في

النهاية طرفها الذي يلي عطرته قلت وتقدم في الدعوات بلفظ داخله

ازاره وتقدم هناك معناها فالاولى هنا ان يقال المراد طرفه الذي

بين الداخل جمعا بين الروايتين قوله ثلاث مرات هذا زاد مالك في الرواية

الموصولة والمرسلة وتابعه عبد الله بن عمر بسكون الموحدة وقد فرق بينهما

الدارقطني في الرواية المذكورة عن الاوزاعي عنهما وحذف البخاري عبد الله

بن عمر العمري لضعفه واتفق على مالك وقد تقدم البحث على جواز ذكر الضعيف

على النقة اذا اشتركا في الرواية في كتاب الاعتصام وضبع البخاري يقتضي

الجواز لكن لم يظهر له في ذلك عمل فانه حذفه تارة كما هنا واثبته

لكنه كنى عنه ابن فلان كما مضى التنبيه عليه هناك ويمكن الجمع بانه

حيث حذفه كان اللفظ ساقه الذي اتفق عليه بخلاف الاخر قوله

فاغفر لها تقدم في الدعوات بلفظ فارحمها وجمع بينهما اسماعيل

بن امية عن سعيد المقبري اخرجه العمري وسعيد هو المقبري وزهير

هو ابن معاوية وابو ضمرة هو انس بن عياض والمراد بايراد هذه التعليق

بيان الاختلاف على سعيد المقبري هل روى الحديث عن ابي هريرة بلا

واسطة او بواسطة ابيه وقد تقدم بيان من وصلها كلها في كتاب

الدعوات الحديث الثاني والثالث حديث حذيفة وابي ذر في القول عند

النوم ايضا وفيه اللهم باسمك احيا واموت وقد تقدم شرحهما في الدعوات

الحديث الرابع حديث ابن عباس في القول عند الجماع وقد تقدم شرحه في

في كتاب النكاح وقوله فانه ان يقدر بينهما ولد الراجح ان الكاف زائدة

لان التقدير وكان عمر بصيغة المضارعة بالنسبة للمعلق الحديث الخامس

حديث عن في الصيد وقد تقدم شرحه في الذبائح ايضا

وقوله تابعه محمد بن محمد عبد الرحمن هو الطفاوي وعبد ابن

محمد هو الدراوردي وامامه بن جعفر هو المدني وتقدم في الذبائح

بيان من وصلها وطريق الدراوردي وامامة في مسنده عنه وتقدم

القول في هذا السند باتبع من هذا هناك تنبيه وقع قوله تابعه الى

اخره هنا عقب حديث ابي هريرة المبدا بذكره في هذا الباب عند كريمة

والاصيلي وغيرهما والصواب ما وقع عند ابي ذر وغيره ان محل ذلك

عقب حديث عائشة وهو سادس احاديث الباب الحديث السابع

حديث السن في الاضحية بكسرتين وضمه فتحي فكبر وقد تقدم شرحه في

الاضاحي الحديث الثامن حديث جندب في منع الذبح قبل

الصلاة وفيه قوله فليذبح باسم الله وقد تقدم شرحه في الضحايا

ايضا الحديث التاسع حديث ابن عمر لا تحلفوا بابائكم تقدم شرحه في الايمان

والنذور وقال نعيم بن حماد في الرد على الجهمية دلت هذه الاحاديث يعني

الواردة في الاستعاذة باسماء الله وكلماته والسؤال بها مثل احاديث

الباب وحديث عائشة وابي سعيد باسم الله ارقيك وكلاهما عند مسلم

وفي الباب عن عبادة وميمونة وابي هريرة وغيرهم عند النسائي وغيره

باسانيد صحاح على ان القرآن غير مخلوق واذ لو كان مخلوقا لم يستعذ

بهذا اذ لا يستعاذ بمخلوق قال الله تعالى فاستعذ بالله وقال النبي

صلى الله عليه وسلم واذا استعذت فاستعذ بالله وقال الامام احمد

في كتاب السنة قالت الجهمية من قال ان الله لم يزل باسمائه وصفاته
فلم يحدث الا واحدا بصفاته كما قال تعالى ذرني ومن خلقت وحيدا
فوصفه بالوحدة مع انه كان له لسان وعينان واذنان وسمع وبصر
ولم يخرج بهذه الصفات عن كونه واحدا والله المثل الاعلى قوله باب
ما يذكر في الذات واسماء الله عز وجل اي ما يذكر في ذات الله والغرض
من بحوثه اطلاق ذلك كاسمائه او امتناعه لعدم ورود النص به فانه
قال الراغب هي تأنيث ذو وهي كلمة تتوصل بها الى الوصف باسماء الاجناس
بالاجناس والانواع وتضاف نظائر وقت المضمر وتبنى وتجمع ولا
يستعمل شيء منها استعمالها وقد استعاروا لفظ الذات العزائز والشعلو
مقودة ومقاوده واخلوا عليها الرواة واجروها مجرى قوله النفس
والحاصلة والليس كلام العرب انتهى وقال غيره من ذات
الشيء نفسه وحقيقته وقد استعمل اهل الكلام الذات بالالف لقد
الدوم وعليطهم اكثر النحاة وجر بعضهم به بها نزد بمعنى النفس وحقيقة
الشيء وجاء الشعر بكثرته شاد واستعمل النجاري لهما على ما تقدم من ان
المراد بهما نفس الشيء على الطريقة المتكلمين في حق الله تعالى قعرين
التعقوب والذات وقال بن هاب اطلاق المتكلمين الذات في حق الله
تعالى من جهلهم لان ذات تأنيث ذو وهم جلبت عطيته لا يطلق
الجفاة التأنيث ولهذا امتنع ان يقال علامة وان علي قال ولهم في
الصفات الذاتية مزية جهل منهم انها لا تنفك عن الذات دعجي
قال التاج السبكي في الرد على الخطيب وبين نيابة بمعنى صاحب ما ثبت
دون ولين بها في اللغة مدلول في ذلك واطلاق المتكلمين وغرضهم الذات

بمعنى

بمعنى النفس خطأ عند المحققين وتعقبت بان المنع استعمالها بمعنى بذاته
اما اذا قطعت عن هذا المعنى واستعملت بمعنى لا سيما فهو مجاز
كقوله تعالى ويحذركم الله نفسه اي بذاته المقدسة وقد حكى
في كل ذات شيء وكل واحد ذات والشيء ابو الحسن بن فارس بن
فعم ابن عم القوم في ذات ماله اذا كان بعض الغوغاء في ماله وقد حكى
ان يكون ذات هنا معجمة كما في قولهم ذات ليلة وقد ذكر ما فيه
في كتاب العلم بات لعطه بالغطه بالليل وقال النووي في تهذيبه
وامنه ما قرأ لهم اي لفقهها في باب الاياب الى بيان حلف بصفة
من اصفات الذاتي وقرأ المهذب كمه اللون كالسواد والبياض
او ان يحمل الذات على ادهم بالذات الحقيقة وهو اصطلاح المتكلمين
وقد ابكى انكرة بعض الرواة وقال لا يعرف في لغة ذا التي بمعنى حقيقة
قال وهذا لانكار منكر فقد قال الواحدي في حق تعالى فاتقوا الله
واصلحوا ذات قال ثعلب اي الحالة التي فالتأنيث عند المجالة و
لة وقال الزجاج معنى ذات حقيقة والمراد ابين لو صل فالتفتوا فاصلحوا
حقيقتو وصلكم قال قد قال فذات عند بمعنى النفس وقال غيره ذات
هنا كناية عن المنازعة والملاقة وقد تقدم في اوائل البقرة
شيء في معنى ذات يدوا ما البغوث فانها جمع بغث وهو الذي بقاء
فلان بغثا مثل وصفة وصفاورنة ومعناه وقد تقدم
البحث في اطلاق الصفة في اوائل كتاب التوحيد واما الرسالي
فهي جمع ايضا على سما قال ابن بطال سما الله تعالى على ثلاثة اضرب
احدها يرجع الى ذاته وهو الله والثاني يرجع الى صفة قائمة به كالحي

والثالث يرجع الفعل كالخلق وطريق اثباتها السمع والفرق وبين الصفات
الذات وصفات الفعل ان صفات الذات قائمة وصفات الفعل بانه
له لقدرته وجود المفعول باراديه جل وعلى قوله وقال حبت
بالمجهة والموحدة مصغر حبر ابن عدي الانصاري قوله وذلك
في ذات الوشيم الشالي الذبيب المذكور في الحديث المذكور في الباب
وقد تقدم شرحه مسلسلا في المغازي والمقدم في كتاب الجهاد وفي كتاب
الجهاد في باب فضل لسبابة الرجل قوله فذكر الذات باسمه تعالى
اي ذكر الذات ملتبسا باسم الله واذكر حقيقة الله بلفظ الذات قال الكر
ماني قلت واظاهر بان المراد بما اضاف لفظ الذات الى اسم الله تعالى
هي وسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره فكلاهما براجع قال الكر
ماني فيل ليس فيه يعني في ترجمة ذات لله دليل على الترجمة له
لم يرد بها بالذات الحقيقة التي هي المراد بالنصارى وانما المراد ذلك
في طاعة الله او في سبيل والله فقد كان بان عن صحة جواز اطلاق
الذات في الجملة انتهى قلت وعزا من افترى من الجوات واصل اصل
الوعزا من للشيخ تقي الدين السبكي فيما اخبر في به عنه عن سجا ابو
الفضل بجاقطا وقد ترجم البيهقي في الاسماء والصفات ما جاء في الذات
واورد حديث ابي هريرة الصحيح المتفق عليه في ذكر ابرهيم عليه السلام
الا ثلاث كذبات تنتين في ذات الله وقدم شرحه في ترجمة من
من احاديث الانبياء واحد ابي هريرة المذكور في الباب وحديث
ابن عباس تفكروا في كل شيء ولا تفكروا في ذات الله من وفق
وسند بعد وحديث ابي الدرداء قوله في ذات الله وجاء لصفات

الذات اما به منقطع ولفظ ذات في الاحاديث في المذكورة بمعنى موجد
او بمعنى حق ومثله قول حسان وان احاقف له اذ خافوا فيهم
قوله بجاهدين في ذات قوله وبعدك قوله وهو كقولهم
تعالى في حكاية عن قول القابل يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله
الذي نظهر ان المراد جنوب طاعة لفظ ذات لا بالمعنى الذي اجاب به
المتكلمون والكنه عن مرد واذا عرف ان المراد باضافة النفس ثبوت
لفظ النفس في الكتاب العزيز وبهذا التكنية عفت المصنف بترجمة
النفس وساق في باب اية الله ورد بمعنى الرضى وقال ابن دقيق العيد في
العقيدة يقول في الصفات المشكلة انها حق واصدق على المعنى الذي
اراده الله ومن تاول منا نظر فان قد كان تاويله قريبا على مقتضى لسان
العرب لم ننكر عليه وان كان بعيدا وقصر عنه ورجعنا الى انه في
الصديق مع النبوية وما كان فيها معناه ظاهر المفهوم مما من بحا
طب العرب حملناه عليه ان كقوله على ما فرطت في جنب الله فان
المراد به في اسقاطهم الشايع حق الله فلا نتوقف في حمله عليه
وكذا قوله ان قلت ابن ادم بين اصبعين من اصابع الرحمن فاذ الارادة
ان القلب فقال لت ان ادم مصرفة بقدرة ومما يقوي هذا قوله تعالى في
قاني الله تبارك من القواعد متناة جرت لله تبارك نعالى وهو يفصل بايع قال من تنقطا
الله تبارك معناه رجل وداوس على ذلك وهو يفصل بايع قال من تنقطا
له وقال غيره اتفق المحققون على ان حقيقة الله مجالقة السابر الجلما تقدم
هنا بعض اهل الكلام الى انها من جلب انها ذات مساوية لسبابة
واذات وانما عبارة عنها بالصفات التي تخص منها كوجوب الوجود

القدرة والتامة والعلم التام وتعقب بان لا تشابه المقابلة في تمام الحقيقة
بحث ان يصح على كل واحد ما يصح على الاخر ويلزم من دعوى التشا
وي للمحال وابان امثل مما ذكره قياس الغلبة على الشاهد وهو
وهو اصل كل خطاء والصواب الامساك عن امثال هذه المباحث
والبقين بان الله في جميع ما اوجب الله في
لتاب به او على لسان نبيه اثبات له تعالى بنو يهم عنه على سبيل الاجمال
وبالله توفيق والو لم يكن في ترجيح البقين على الناويل الا ان صاحب
التاويل ليس جازما بانه اراده لجاز ان مراد البقين بقوله باب
قوله تعالى ويحذركم الله تعالى ما نفسه والا اعلم مما في نفسك قال
الى اعلم انفسه ذاته وهذا ان كان يقتضي المغايرة من حديث
انه مضاف ومضاف اليه فلا شيء من حديث للمعنى سوى واحد
واجب سبحانه وتعالى عن الابتلبسه من كلمه وجاز قبل ان اضافة
ملك والمراد بالنفس بقوس عبادة انهى ملخصا ويخفى بعد
لاخبر وتكلفه وارجح البيهقي في الاسماء والصفات بنفس ودكش
هابين لا بين لاثنين وقوله تعالى كنت ربكم على نفسه رحمة وقوله
تعالى وسطعتك النفس وامثل الاحاديث الحديث الذي ضربه ابن كما
اثبت على نفسك والحديث الذي فيه اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته
في واهما في صحيح مسلم قلت وفيه ايضا الحديث الذي فيه تجا
ان الله رضي نفسه ثم قال القشيري في كلامهم انه العرب على ايجابه منها
الحقيقة كما يقولون في نفسي به الامر والنهي للوم من نفسي ملقوسة
ومنها الذات واوا قال وقد قال قوله تعالى تعلم نفسي ولا اعلم

ما في نفسك

ما نفسك مما سنره على وجه ذكر النفس المقابلة والمشاكلة و
وتعقب بالاية التي في اول المائدة فيهما مقابلة وقال ابو اسحق
جاج في قوله تعالى ويحذركم الله نفسه اي اياه وحكى ابن فارس نحو
ع في قوله تعالى ولا اعلم ما في نفسك ثلاثة اقوال احدها
اذ ابك ثانيها لا اعلم ما في غيبك ثالثها علم ما عندك وهو معنى قوله
عز وجل علم معلوم لك واسد واستاثرت به فلا يكون سواك ثم ذكر الخا
بي في الثالث انه اخذ حديث وهو ابن مسعود ما من اقر من ذه
وفيه وما احد احب اليه المدح من الله وقع هنا بحث وقد في تفسير
سورة الانعام من طريق ابي وايل واهل وهي سوء شفيق سلمة
المذكور هنا اتم منه وهذا الحديث مما استدركه المحبين على ابي وايل
واخرجه مسلمة من رواية عبد الرحمن ابن يزيد النخعي عن ابن مسعو
بن المجوة وزاد فيه ولا احد اصبر على اذى سمعه من الله من جل ذلك
الترك الكتب وارسل الى الرسل وهل لن بادة عبد المصنف في حديث
العبد ثم الى في اباب لا شخص اغير من الله قال ابن بطال ابن في هذه
الايات والاحاديث اثبات ما لنفس لله واما ان المراد بنفس الله
ذاته والبس بامر يزيد عليه وعليه وجب ان يكون هو وها
قوله اغير من الله فيتفق الكلام عليه في كتاب الكوف وقبل غيرة الله
كرهة ارتكاب القواحش اي عدم رضاه بها لا التقدم وقبل اغف
وارحم الغيرة ورد رحم القضب اردة بعيدا ان يعقوبية وقال بعضهم
الكرماني في حديث ابن مسعود هذا احكى النفس والعلم اقال ثم سمعا
احد مقام النفس ثلاثة ومعهما في صحاح استعمال كما واحد منها

مقام بحر ثم قال واعطاهم ان هذا الحديث كان قبل هذا الباب
البخاري وكل هذا نقله عن ابن التين فان ذكر النفس ثابت بهذا الحديث
الذي اوردناه وان لم يقع في هذه الرواية لكنه اشار الى ذلك لما
ذكره فقد اورده في تفسير سورة لا نعلم اللفظ ولا شيء في تفسير
سورة الا عرف بلفظ ولا احد ثم ترجم ابن المنذر من امن واكد
ح نفسه وهذا القدر هو المطابق للترجمة واقل كثر منه ان بما يتعين
مما ورد في طرق الحديث الذي بوب له والا لم يكن ذلك القدر هو
جود في تلك الترجمة وقد سبق الكرماني بجزم ذلك ابن المنذر فقال بعد
ج على ذكر النفس في حق الباري والنبي في الحديث الاول للنفس ذكر
فوجه مطابقته ابنه صدر الكلام باحد الواقع في البقي عباده
عن النفس على وجه مخصوص من يخلق في احد الواقع في تعالى قال هو
الله احد انتهى وخفي عليه مع ذلك ما على الكرماني مع انه نقل ذلك
ذلك نها بعض ثم قال ابن المنير فوك لقايل ما في الذات احد له بفهم
منه الا نفي لا لهذا كان فوق لهم ما في الذات احد لا بد بين اثنين
من الحس ومقتضى الحديث طلاقة على الله لا نه لا يطلق عليه
لا طلاق ما نعم الكلام كما سلم ما احد اعلم مني الا بد قال بين
من احد بن نجاد في ما احد احسن من تولي كتب في ابنه وهو
مكتب على نفسك اكد لا بي دود وسقطت الواو بعزة فاعلي الاول
والجملة حالية واو على الثاني على النفس بيان لقوله كتب او مكتوب
ب هو قوله ان رحمتي اي حتى حنوة وافله وهو في المكتوب مع
فتح ثم سكون اي موضوع وقع ذلك في الحديث بلفظ موضوع

وهي رواية اسماعيلي فانما رجمه واجمه جر عن ابي ضمرة ساكن في اسمه
وهو المهملة والى ابي واسمة محمد بن يحيى ان سلم في رواية
ص عن رواية ابي اذ هو موضع بالفتح باعلى المدينة فعل ما مر في
الفاعل وادمة بلده ابي في نسخة معجمة بفتح الصاد مع التنوين وقد مضى
شرح هذا الحديث في اوائل بدء الخلق وباقي شيء من الكلام عليه في
باب وكان عرشه على الماء في الباب بل هو قرن الحديث في لوح محفوظ
واخر الكتاب ان شاء الله تعالى الله واما قوله عند فقال ابن بطال
عند في اللغة للمكان والله منزه عن الحلول في الموضع لغة الموضع من
بعني وهو جلد ب والحق ادب الله بلغ الله فعلى هل قيل معنا انه يثيب
علمه باثابة من يعمل بطاعته وعقوبة من يعمل بمعصيته وبويده
قوله في الحديث الذي يعد انا عند ظن عبدي بي ولا يمكن
هنا قطعا وقال الراغب عند لفظ موضوع للقرب ويستعمل في المكان
وهو الاصل ويستعمل في الاعتقاد تقول عندي في كذا اي اعتقادة
ويستعمل في المرتبة ومعه احيانا عند ربهم واما قوله ان كان هذا الحق
من عندك فمعناه في حكمك وقال ابن التين معنى العندية في هذا
الحديث العلم بانه موضوع على العرش واما معنى كتبه فليس للاستغاثة
ليلا ينساه فانه منزه عن ذلك لا يخفى عنه شيء وانما كتبه من اجل الملائكة
الموكلين الحديث الثالث قوله يقول الله تعالى انا عند ظن عبدي
بي اي انا قادر على ان اعامله بما اظن اي عامله به وقال الكرماني
وفي النسيان اشارة الى ترجيح جانب الرجاء على الخوف وكانه اخذ من جهة
التوتر فان العاقل اذا سمع ذلك لا يعدل الى ظن ايقاع الوعيد وهو

جانب الخوف لانه لا يختاره لنفسه بل يعدل الى ظن وقوع الرهد وهو
جانب الرجاء وهو كما قال اهل التحقيق مقيد بالمحتضر واما قبل ذلك ففي
الاولى قولان فالمثبتها الاعتدال وهو ثلثة مسلم من حديث جابر وقال
ابن ابي حمزة المراد بالظن هنا العلم وهو كقوله وظنوا ان لا ملجا من الله
الا اليه وقال القرطبي في المفهم قيل معنى ظن عبدي بي ظن الاجابة
عند الدعاء وظن القبول عند التوبة وظن المغفرة عند الاستغفار
وظن المجازاة عند فعل العبادة بشروطها تمسكا بصادق وعده قال
ويؤيده في الحديث الاخر ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة قال و
لذلك ينبغي للمرء ان يجتهد في القيام بما عليه معتقدا بان الله يقبله
ويغفر له لان الله وعد بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان اعتقد ظن
ان الله لا يقبلها وانها لا تنفعه فقد اهوى الياس من رحمة الله وهو
من الكبائر ومن مات على ذلك وكل الى ما ظن كما في بعض طرق الحديث
المذكور فليظن بي عبدي ما شاء الله قال وما ظن المغفرة مع الاصرار
ذلك محض الجهل والغرة وهو يجري على مذهب المرجئة قوله وانا معه
اذا ذكرني اي بعلمي وهو كقوله انني معكما اسمع واري والمعية المذكورة
اخص من المعية التي في قوله تعالى ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو
رابعهم الى ان قال الا هو معهم اين ما كانوا وقال ابن ابي حمزة معناه
انا معه بحسب ما قصد من ذكره لي قال ثم يحتمل ان يكون والمذكر
باللسان فقط او بالقلب فقط او لهما او بل متناول الامور اجتناب
الهي قال والذي تدل عليه الاحاديث ان الذكر على نوعين احدهما منقطع
لصاحبه بما تضمنه هذا الخبر والثاني على خطر قال والاول لسيقاد

من قوله

من قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره والذي من الحديث
منه من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا
لكن ان كان في حال المعصية يذكر الله بخوف وجل مما هو فيه فانه يرجى
له قوله فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي اي ان ذكرني بالتقرب
فالتقدير ليس سرا ذكرته بالثواب والرحمة سرا وقال ابن ابي حمزة يحتمل
ان يكون مثل قوله تعالى اذكروا في اذكركم معناه اذكروني بالتعظيم
اذكركم بالانعام وقال تعالى واذكروا الله اكثيرا لعلكم تفلحون فمن
ذكره هو خائف امنه ومن حسن ظنه قال تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب
قوله وان ذكرني في ملا بفتح الميم واللام مقصور اي جماعة ذكرته في ملا
خير منه قال بعض اهل العلم لستفاد منه ان الذكر الخفي افضل من الذكر
الجهري والتقدير وان ذكرني في نفسه ذكرته ثواب الاطلاع عليه
وان ذكرني جهرا ذكرته ثواب اطلع عليه الملا الاعلى قال ابن بطال
هذا نص في ان الملائكة افضل من بني ادم وهو مذهب جمهور اهل
العلم وعلى ذلك شواهد من القرآن مثل قوله الا ان تكون ملكين
او تكونا من الخالدين والخالد افضل من الفاني فالملائكة افضل
من بني ادم وتعقب بان المعروف عن الجمهور اهل السنة صالحي بني ادم
افضل من سائر الاجناس والذين ذهبوا الى تفضيل الملائكة الفلاسفة
والمعتزلة وقليل من اهل السنة من اهل التصوف وبعض اهل الظاهر
ثم هم من افضل الجنسين فقالوا حقيقة الانسان لا انها نورانية
وجبلة ولطيفة مع سعة العلم والقوة والصفا الجواهر وهذا لا يستلزم
تفضيل كل كامل على فرد ما لجواز ان يكون ثم بعض الاناسي ما في ذلك وزيادة

ومنهم من خص الخلاف بصالحي البشر والملائكة ومنهم من خصه بالانبياء
ثم منهم من فضل الملائكة على عين الانبياء ومنهم من فضلهم على
الانبياء الا على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ومن ادلة تفضيل
النبي على الملك ان الله امر الملائكة بالسجود لادم على سبيل التكريم
له حتى قال ابليس ارايتك هذا الذي كرمت علي ومنها قوله تعالى لما
خلقت بيدي لما فيه من الاشارة الى العناية ولم يثبت ذلك للملائكة
ومنها قوله تعالى ان الله اصطفى ادم ونوحا وال ابراهيم وال عمران
على العلمين ومنها قوله تعالى وسخر لكم ما في السموات وما في الارض فدخل
في عمومه الملائكة والمسخر له افضل من المسخر ول ان طاعة الملائكة
باصل الخلقة وطاعة البشر غالبا على المجاهدة للنفس لما طبعت عليه من الشهوة
والحرص والهوى والغضب كانت عبادتهم اشق وايضا لطاعة الملائكة
بالامر الوارد عليهم وطاعة البشر بالبعض تارة وبالاجتهاد تارة و
الاستنباط كانت اشق ولان الملائكة سلمت من وسوسة الشياطين
والقاء الشهوة والاغواء الحاجزة على البشر ولان الملائكة تشاهد حقايق
الملكوت والبشر لا يعرفون ذلك الا بالاعلام فلا يسلم منهم من ادخال
الشهوة والاغواء الحاجزة على البشر ولان الملائكة تشاهد حقايق الملكوت
والبشر لا يعرفون ذلك الا بالاعلام فلا يسلم منهم من ادخال الشبهة
من جهة تدبير الكواكب وحركة الافلاك الا الثابت على دينه ولا يتم
ذلك الا بشقة شديدة ومجاهدات كثيرة واما ادلة الاخرين فقد
قيل ان حديث الباب اقوى ما استدل به لذلك للتصريح بقوله فيه
ملا خير منهم والمراد بهم الملائكة حتى قال الخلاف في ذلك دكم من

دكاسه في

من ذكر الله في ملا فيهم محمد صلى الله عليه وسلم ذكرهم الله في ملا خير
منهم واجاب بعض اهل السنة بان الخير المذكور ليس نصا ولا لازما بل
المراد بل نظيره احتمال ان يكون المراد بالملا الذين هم من الملا الذاكر
الانبيا والشهدا فانهم احيا عند ربهم فلم يخص ذلك في الملائكة
واجاب اخر وهو قوي من الاول بان الخيرية انما حصلت بالذكر
واللامعا فالحاجب الذي فيه رب العزة خير من حاجب الذي ليس هو فيه
بل ارتباب فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع على المجموع وهذا الجواب
ظهر لي فظننت انه مبتكر ثم رايته في كلام القاضي جمال الدين ابن
الزملكاني في الجزء الثاني جمعه في الوثيق الاعلى فقال ان الله قابل
ذكر العبد في نفسه بذكره له في نفسه وقابل ذكر العبد في الملا بذكره
له في الملا فاخصا والذكر في الملا الثاني خيرا من الذكر في الاول لان
الله هو الذاكر فيهما والملا الذين يذكرون الله فيهما افضل من الملا
الذين يذكرون وليس فيهم ومن ادلة المعتزلة تقديم الملائكة
في الذكر في قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسله ان الله
انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم الله يصطفي من الملائكة رسلا
ومن الناس وتعقب بان محمد تقديم في الذكر لا يستلزم التفضيل لانه
لم يخص فيه بل له اسباب اخر كالتقديم بالزمان في مثل قوله ومنك
ومن نوح وابراهيم فقدم نوحا على ابراهيم لتقدم زمان نوح مع
ان ابراهيم افضل ومنها قوله تعالى لن يستنكف المسيح ان يكون عبدا لله
ولا الملائكة المقربون وبالغ الزمخشري فادعى ان دلالتها هذا المطلوب
قطعية بالنسبة لعلم المعاني فقال قول تعالى ولا الملائكة المقربون

اي ولا من هو على قدرا من المسيح وهم الملائكة الكروبيون الذين
حول العرش كجبريل وميكائيل واسرافيل قال ولا يقتضي علم المعالي
غير هذا من حيث ان الكلام انما يسيق للرد على النصارى لعلوهم في
المسيح فقيل لهم لن يترفع المسيح عن العبودية ولا من هو ارفع درجة
منه انتهى ملخصا واجيب بان الترقي لا يستلزم التفضيل المتنازع فيه
وانما هو محسب المقام وذلك ان كلا من الملائكة والمسيح عبد من دون الله
فرد عليهم بان المسيح الذي تشاهدون لم يتكبر عن عبادة الله وكذلك
من غاب عنكم من الملائكة لا تتكبر والان النفوس لما غاب عنها
اهيب ممن تشاهده ولان الصفات التي عبد والمسيح لاحلها من الزهد
في الدنيا والاطلاع على المغيبات واحيا الموتى باذن الله موجودة في الملائكة
فان كانت توجب عبادته فهي موجبة لعبادتهم بطريق الاولى وهم
مع ذلك لا يتنكفون عن عبادة الله تعالى ولا يلزم من هذا الترقي
ثبوت الافضلية المتنازع فيها وقال البيضاوي احتج بهذا العطف
من زعم ان الملائكة افضل من الانبيا وقال هي شنا عة للرد على النصارى
في رفع المسيح عن مقام العبودية وذلك يقتضي ان يكون المعطوف
عليه اعلا درجة منه حتى يكون عدم استنكافهم كالدليل على
استنكافه وجواب ان الاية سيقت للرد على عبدة المسيح والملائكة
قادرين بالعطف المبالغة باعتبار الكثرة دون التفضيل كقولك القايل
امير الامير لا يخالفه ويبيس والامر دس وعلى تقدير ارادة التفضيل
فغايته تفضيل المقربين من حول العرش بل من هو على رتبة منهم
على المسيح وذلك لا يستلزم فضل احد الخمسين على الاخر مطلقا وقال

وقال الطيبي لا تتم الدلالة الا ان سلم ان الاية سيقت للرد على النصارى
فقط فيصح ان لا يترفع المسيح عن العبودية ولا من هو ارفع منه ولكن
يدعي ذلك يحتاج الى اثبات ان النصارى تعتقد تفضيل الملائكة على
المسيح وهم لا يعتقدون ذلك يعتقدون فيه الالهية فلا يتم استدلال
من استدل به قال وسياقه الاية من اسلوب التهكم والمبالغة لان قي
وذلك انه قدم في قوله انما الله اله واحد الى في قوله وكيلا فقرر الوحدانية
والكلية والقدرة التامة ثم اتبعه بعدم الاستنكاف فالتقدير
لا يستحق من اتصف بذلك ان يستكبر عليه الذي يتخذونه ايها
النصارى الها لاعتقادكم فيه الكمال ولا الملائكة الذي اتخذهم
غيركم الهة ليستكبر عليه الذي تتخذونه ايها النصارى لاعتقادهم
فيهم الكمال قلت وهذا ذكر ذلك البغوي ملخصا ولفظه لم يقل
ذلك رفعا لمقامهم على مقام عيسى بل رد على الذين يزعمون
ان الملائكة الهة فرد عليهم كما رد على النصارى الذين يقولون
الثليث ومنها قوله تعالى قل لا اقول لكم عندي خزائن الله
ولا اعلم الغيب ولا اقول لكم اني ملك فينفي ان يكون ملكا دل على انهم
افضل وتعقب بانه انما نفى ذلك لكونهم طلبوا منه الخزائن وعلم
الغيب وان يكون بصفة الملك من ترك ياكل والشرب والجماع وهم
من غلظ كفارهم ان يرسل الله بشرا مثلهم فنفى عنه انه ملك ولا
يستلزم ذلك التفضيل ومنها انه سبحانه لما وصف جبريل ومحمدا
قال لجبريل انه لقول رسول كريم وقال في حق النبي صلى الله عليه
وسلم وما صاحبكم بمجنون وبين الوصفين بون بعيد وتعقب بان

ذلك انما سيق للرد على من زعم ان الذي يأتيه شيطان فكان وصف جبريل
بذلك تعظيما للنبي صلى الله عليه وسلم وقد وصف النبي صلى الله عليه وسلم
في غير هذا الموضع بمثله مما وصف به جبريل هنا واعظم منه وقد افرط
الزمخشري في سياق الترهيب هنا وقال كلاما لا يستلزم تنقيص المقام المحمدي وبالغ
الامية في الرد عليه في ذلك وهو من زلاته المستنكرة قوله وان تقرب الى البر
في رواية المستملي والحموي بزيادة موحدة قبل الواو وسيأتي شرحه في
اواخر كتاب التوحيد في باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته
عن ربه قوله باب قول الله عز وجل كل شيء هالك الا وجهه ذكر في حديث
جابر في نزول قوله تعالى قل هو القادر على ان يبعث عليكم الاية وقد تقدم
شرحه في تفسير سورة الانعام وقول في آخره هذا اليهودي في رواية ابن السكن
هذه وسقط لفظ الاشارة من رواية الاصيلي والمراد منه قوله فنبه اعوذ
بوجهك قال ابن بطال في هذه الاية والحديث دلالة على ان الله وجها وهو
من صفة ذاته وليس بجارحة وكالوجوه التي تشاهدها من المخلوقين
كما نقول انه عالم ولا نقول انه كالعلماء الذين نشاهدهم ولا غيرة دلت
الاية على ان المراد بالوجه الذات المقدسة ولو كانت صفة من صفات الفعل
لسهلها الهلاك كما شمل غيرها من الصفات وهو محال وقال الراغب اصل
الوجه الجارحة المعروفة ولما كان الوجه اول ما يستقبل وهو اشرف ما في
ظاهر البدن استعمل في مستقبل كل شيء وفي مبدأه وفي اشرافه فقيل وجه
النهار وقيل وجه كذا اي ظاهره وربما اطلق الوجه على الذات كقولهم كره الله
وجه كذا قوله تعالى ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام وقوله كل شيء
هالك الا وجهه وقيل ان لفظ الوجه صلة والمعنى كل شيء هالك الا وجهه

هو وكذا

هو وكذا ويبقى وجه ربك وقيل المراد بالوجه القصد اي يبتغى ما عند الله
به وجهه تلت وهذا الاخير نقل عن سفيان وغيره وقد تقدم ما فيه
فيه في تفسير سورة القصص وقال الكرماني قيل المراد بالوجه في الاية
والحديث الذات او الوجود او لفظه زائد او الوجه الذي لا كالوجوه
لاستحالة حملة على العضو المعروف فتعين التاويل او التفويض وقال البيهقي
تكرر الوجه في القرآن والسنة الصحيحة وهو في بعضها صفة ذات كقوله الا ان
الكبرياء على وجهه وهو في صحيح البخاري عن ابي موسى وفي بعضها بمعنى
من اجل كقوله انما نطعمكم لوجه الله في بعضها بمعنى الرضى كقوله يريدون
وجهه الا ابتغاء وجه ربه الاعلى وليس المراد الجارحة جزما والله اعلم
قوله باب قول الله تعالى ولتصنع على عيني تعدى كذا وقع في رواية
المستملي والاصيلي بضم التاء وفتح العين المعجمة بعدها معجمة ثقيلة من
التعدية ووقع في نسخة الصغاني بالدال المهملة وليس بفتح اوله على
حذف احد التاءين فانه تفسير تصنع وقد تقدم في تفسير سورة طه
قال ابن التين هذا التفسير لقتادة وتقال صفت الفرس اذا احسنت القيام
عليه قوله وقوله تعالى تجري باعيننا اي بعلمنا وذكر فيه حديث
ابن عمر ثم المسيح في ذكر الدجال وقد تقدم ما شرحت في كتاب
الفتن وفيها ان الله ليس باعور وقوله هنا واشار بيده الى عينيه كذا
للاكثر عن موسى بن اسماعيل عن جويرية ابو مسعود في الاطراف
عن مسدد بدل موسى والاول هو الصواب وقد اخرجه عثمان الدارمي
في كتاب الرد على بشر المريسي عن موسى بن اسمعيل مثله ورواه عبد الله
بن محمد بن اسماعيل عن عمه جويرية بدون الزيادة التي في آخره اخرجه

ابو يعلى والحسن بن سفيان في مسنديهما عنه واخرجه الاسماعيلي عليهما
قال الراغب العين الجارحة ثم استعير للمحافظ للشيء اي له عين وعنه
قوله تعالى واصنع الفلك باعيننا اي بحفظنا وبحفظك ومثله
بمرأى باعيننا وقوله واصنع علي عيني قال وتستعار العين معان اجراها
كثيرة وقال ابن بطال احتجب لحشمة نفسه الحديث وقالوا في قوله اشار
زيد الى عليه دلالة على ان عليه كشاير لا عابر والعقب باستحالة
الجسمية عليه لان الجسم حادث وهو قديم قال على ان المراد نفي
الفضل عنه النهي وقد تقدم شيء من هذا في باب قوله تعالى وكان
اسميعا بصيرا وقال البيهقي منهم من قال العين
صفة ذات كما تقدم في في الوجه ومنهم من قال المراد بالعين الرؤ
ية بغلي هذا افقوله والبصنع علي عيني اي لتكون ثم بمرأى مني وكذا
قوله واصنع ابك باعيننا اي بمرأى منا والقول للتعظيم وما
روي في ترجيح الاول لانه مذهب السلف واشار البيهقي في الحديث
واشار بنبذ قال فيه انما ابى الرد على من يقول معناها هنا القدر
خرج بذلك قول من قال انها صفة ذات وقال ابن المنير واجه
الاستدلال على اثبات العين لله من حديث الدجال من حيث ان
الله ليس باعور ومن جهة ان الاعور ناقص فاعدم العور وصف الاعور
يثبت العين فلما ترعت هذه الصفة الى ما اثبت الكمال بضد
هما وهو وجود العين وهو على سبيل التمثيل والتقريب للفهم
وعلى معنى اثبات الجارحة قال واهل الكلام في هذه الصفات
كالعين والوجه واليد على ثلاثة اقوال احدها انها صفات

ذات

ذات انبها الشيء ولا يهتدي الى بها العقل واجابوا ان العين كناية
عن صفة البصر واليد كناية عن صفة القدرة والوجه كناية عن
صفة الوقف وان العين به عن صفة البصر والبد كناية عن
صفة القدرة والوجه كناية عن صفة الوجود والثالث
ادها على ما جاء معبوض منا منعاها الى الله تعالى وقال الشيخ منهم
الذين اشهروا وفي في كتاب العقيدة له اخبر الله في كتابه ثلث
عن رسوله في الاسوا والبرو البرو البغض والتعرف والتشرف
فيهما تسمية وله تعطيل اذ لو له اخبار الله تعالى ورسوله بما
سوعقل ان يحوم احوذلك الحمي قال الطبي هذا هو المذهب
المعتمد وابه يقول السلف الصالح وقال غيره لم ينقل عن صلى الله
عليه وسلم ولا عن احد من صحابته ما يقطع الشرح بوجوب تاول
شيء من ذلك وهو المنع من ذكره ومن المحال ان يأمر الله تعالى
نبيه بما انزل الله اليه من ربه وينزل عليه اليوم اكملت لكم دينكم ثم تبر
يترك له هذا البيان فيه اعظم ما يجب ان يعلمه البشر مما يجب له
وينتفي به وما فعل يخبره فدل على انهم اتفقوا على انها على الوجه
الذي اراده الله منها وجب تنزيه عن مشابهة المخلوق قال بقوله
تعالى ليس كمثله شيء فهو اجب خلافا لذلك بعدهم وقد حالف
سبيلهم وبالله التوفيق وقد سلبت هل يجوز لقائل يجوز هذا الحديث
ان يتبع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم واجيب وبالله
التوفيق ان خطر عند من يوافقه على معتقده واكان يعتقد وكان
يعتقد تنزيه الله تعالى عن صفات الحديث وان الناس يجب اجاز

والمراد بالترك حقيقته ان يدخل على من يراه يشهمة التشبيه تعالى
الله عن ذلك فلم ار في كلام احد من الشراح في اجمل هذا الحديث
على معنى خطر لي فيه اثبات التنزيه وجسم به مادة للشبهة عنه وهو
ان الاشارة الى عليه صلى الله عليه وسلم انما هي بالسبابة الى غير الدجال
فانها كانت صحيحة مثل هذه ثم طرا عليها العوار الى بادة كذبه في دعوى
الالهية وهو انه كان صحيح العين مثل هذه فطرا عليها القفن ولم
يستطع دفع ذلك عن نفسه قوله باب قول الله تعالى هو الخالق
البارئ المصور كذا لابي ذر والثلاثة وانا هو الله الخالق الخ وثبت كذلك
في بعض النسخ من رواية كريمة قال الطيبي قول ابي ذر الفاظ الثلاثة
مترادفة وهو هم وافاك الخالق من خلق واصله التقدير المستقيم
والطلق على الابداع وهو ابداع الشيء عن غير قبله لقوله تعالى خلق
السموات والارض على التكرير لقوله خلق الانسان من صلصال كالفخار
البرء اصله خروج الشيء عن غيره اما على سبيل القضي منه واليه كقولهم
برئ فلان من مرضه والمابون من دينه ومنه استعير
المجاردة واما على سبيل النشاء بر الله النسمة بمعنى وقيل الخالق البارئ
من التفاوت والتفاوت الى التلاؤم والتناسب والمصور مبدع صور المخلوقات
واسمائها بحسب مقتضى الحكمة قال الله خلق كل شيء بمعنى انه موجده
من اصل وفي اصل واوجد بحسب ما اقتضته الحكمة من غير تفاوت
ولا اختلال وامصوره في صورة تترتب عليها جوارحه واتمها
كماله والثلاثة من صفات الفعل اذ الاول بالجذب فقلوب
من صفات الذات الا ان مرجع التقدير الى الارادة والعلم فالخلق

فالخلق يقع والمراد احداث على وجه مخصوص يقع ثانيا على الصور
به يقع ثانيا بمعنى وقال الحليمي الخالق معناه الذي جعل الاشياء
اصنافا واجعز بكل صفة منها قدرا فقدرا والثاني معناه الموجد
لما كان في معلمية واليه الاشارة بقوله تعالى من قبل ان
نبرأها قال ويحتمل ان المراد به قالت الرحمة له ابدع المذروء
ت والنا والهواء من شيء ثم خلق منها لاجسام المختلفة والمعنى
ومعناه المعنى للاشاعلى ما اراده من تشابه والمخالف وقال الزين
بين المثلوث بمعنى الابدع الاوسع وفي ذلك الاشارة بقوله
تعالى لمن يخلق ملك لا يخلق وامر الذي يوجد بلا سخالة فقد وقع
لغيره بتقديره وتعالى مثل قوله الا تي على لسان عيسى عليه السلام
واذ تخلق من الطين كهيئة الطير باذني الخالق في حق غير الله بقع
وبمعنى التقدير لتقدير ومعنى الكذب واداري اصبغ بوضع
الله تعالى والبرية الخلق اقتبل اصله الهمز فهو من برا وقيل
اصله البرى من تبت يعبد وقيل من البرية من ري وهو التراب
فيحتمل ان يكون معنا من وجد الخلق من التربي وهو التراب
والمعبود وامنعناه المهو قال تعالى عصوركم في الارحام كيف
يشاء والصورة في الاصل ما يتميز به الشيء عن غيره ومنه محسوس
كصورة الانسان والفرس ومعقول كان الذي به
يتميز به الانسان من العقل وغيره الى وغيره كل منها الاشارة بقوله
تعالى خلقناكم ثم صورناكم واصورناكم فاحسن صوركم هو الذي
يصوركم في الارحام كيف يشاء قوله حدثنا اسحق قال ابو علي انبأنا

هو ابن منصور قلت ويؤيد ذلك وان كمال قد حكى الله ابن ابي هريرة
به لكونه روى الصاغ عن عقان ان ابن راهوية يقول اذا خبرنا وهناه
ثبت في السبع حدثنا ابن ابي مصور واقد تقدم شرح حديث ابي
سعيد المذكور هنا في العزل في كتاب النكاح مستوفى قوله وقال لي
هدبة هو ابن خالد وهو من رواية الاكثر ان لم يكن في جميعها وهو
بن خير المفسر المشهور المكي صدوق قوله سألت اباسعيد فقال
قال النبي صلى الله عليه وسلم الذي واقع هنا لم يخالف المسئول عنه
واقع لغير ابي سعيد سمعت بدل سألت وقد وصله مسلم وابو
السبع الثلاثة من رواية شعبان بن عيسى عن الله ابن ابي نجيح عن
مجاهد بلفظ ولكن العزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ولم يقل ذلك احدكم ويقل قد يقل ذلك ثم ذلك بقدره الحديث وهو
والقدر المذكور منه هنا قال ابن بطال الحائق في هذا الباب براد به
البارع المشي لا ميان المخلوقين ومعنى اراد شيئا اذا اراد الله خلقه احد قال
فاولم يرد الله مسمى نفسه خالقا على معنى سبحانه له وقال المهلب
بمعنى وفق الحديث الاول وهي مجازاة اي مقدرة الخلق او معلق مقدمة
الخلق اعلم الله لابد من ايهامهم الى الوجود والله سبحانه وتعالى اعلم
بالصواب قوله باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي قال ابن بطال في
هذه الاية اثبات يدين لله تعالى هما صفتان من صفات ذاته والله
مجازا جسم ولا كالاجسام والمشبهة من المشبه والمجسمة من المعطلة و
ويلقى الرد على من زعم انها بمعنى القدرة انهم جميعا علموا ان لله قدرة
واجبة في قول المشبه ولا قدرة لله في قول المقابل انهم يقولون

له قادر لذاته وايضا على ان المراد بمعنى القدرة ان في قوله تعالى
بلسان ما معناه وان كان اشارة الى معنى الذي وجب السجود لآدم
اليد القدرة لم يرد ادم وبلس فرق ابليس بينهما فيما خلق هو منها به وهي
قد يبدو الفضل ابليس وان فضيلة له على حاله خلقني بقدرتك كحجة
وبقدرتك فما قال خلقتني من نار وخلقته من طين رد له على حسب اعتراضه
بان الله خلقته بيده قال والاجابة ان نزاعه بالبد المعنى الذي ذكرناه سبحانه
خلق المخلوق فاذا كان الامر مخلوقا وجب ان يكون بينهما معنى فلت ان
يكون جارحة قال ابراهيم فقوله والبد بيده الاجري المزيد فيه فاد
البد هاهنا بالقدرة وكذا قوله في حديث ابن عباس رفعه اول
ما خلق الله القلم فاخذه بيمينه وكلتا يديه يمين الحديث وقال ابن فورك
قيل البد بمعنى الذات وهذا السبق في مثل قوله تعالى مما عملت ايدينا
بنا نجاوز فيه لما خلقت بيدي فانه سئل عن ابليس فلم يجز على
الذات لما يلحقه الرد في ذلك قال عن هذا السياق ملتبسا فالمتبادر للفريق الاول
عضدان عبني بني وابهم به باشرة بيده به منه بمشيئة من ان العبارة
بخلق ادم كانت اتم من العبارة بخلق عيسى وليد في اللغة يطلق على
معان كثيرة اجمع لنا منها خمسة واعشر وامعنى ما يبر حقيقة فالجارحة
الجارحة القوة بخوارحة وذا الايد الملك ان تضر بيد الله عهد بيد الله فوق ايديهم ومنه قوله هذا بيدي بيدك بالوفاء
لا مسكم والمنقاد قال الشاعر اطلع يدا بالقول فهو حل لول
الغيبة قال واما طلوع الليل عبدك من يدك فقد القصد بيد الله
الذل حتى تعطوا الجزية عن يد او يحقق الذي بيده عقدة النكاح

هو ابن منصور قلت ويؤيد ذلك وان كمال قد حكى الله ابن رهوي
به لكونه روى الصاغ عن عقال ان ابن رهوية يقول الا خبرنا وهناه
ثبت في السبع حدثنا بداية ابن منصور واقد تقدم شرح حديث ابي
سعيد المذكور هنا في العزل في كتاب النكاح مستوفى قوله وقال لي
هدبة هو ابن يحيى وهو من رواية الاقران كذا في جامعه وهو
بن خير المفسر المشهور المكي طيفه قرعة قوله سألت اباسعيد فقال
قال النبي صلى الله عليه وسلم الكذا واقع هنا بخلاف المسئول عنه
واقع بغير الذي ذكر سمعت بدل سألت وقد وصله مسلم وابو
السبع الثلاثة من رواية شعبان بن عيسى عن الله ابن ابي يحيى عن
جامعه بلفظ ذكر العزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ولم يفعل ذلك احدكم ويقل قال يقل ذلك ثم ذلك بقيته الحديث وهو
والقدر المذكور منه هنا قال ابن بطال الحامل في هذا الباب براد به
البارع المشي لا ميال المخلوقين واصل معنى ذلك شيئا ذلك الله فيه احد قال
قال ولم يرد الله مسميا لنفسه خالقا على معنى سبحانه له وقال الله تعالى
بمعنى قوله الحديث الا وهي حاقة اي مقدرة الخلق او معلق منه مة
الخلق اعلم الله لا بد من ابرهم الى الوجود والله سبحانه وتعالى اعلم
بالصواب قوله باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي قال ابن بطال في
هذه الاية اثبات يدين لله تعالى هما صفتان من صفات ذاته ولا
يجاز حمل رجل والمشبهة من المشبه والمجسمة من المعطلة و
وبقي الرد على من زعم انها بمعنى القدرة انهم جمعوا على ان لله قدرة
واجد في قول المشبه ولا قدرة لا في قول له التقابل بهم بقول ان

انه قادر

هو قادر لان الله وابطل على ان لبنا معنى القدرة ان في قوله تعالى
بلس ما عمله وك ان تجيا شارة الى معنى الذي وجب السجود لقوله
اليد القدرة لم يرد ادم وبلس فرق ابليس بينهما فيما خلق منها به وهي
قد يرد والفضل بلس وفي فضيلة له على حاتا خلقني بقدرتك كحجة
وبقدرتك فما قال خلقتني من نار وخلقته من طين فله على حنيفا ده
بان الله خلقته بيده قال والاجابة ان نزاد بالبد المعنى الذي تعلق
خلق المخلوق فاذا كان النعم مخلوقة وارد بلس من كونهما صفتي فلت ان
يكون جار حبر وقابرين في له واليد به الاجري المزيد فيه قاد
البد هابي هنا بالقدرة وكذا في له في حديث ابن عباس رفعه اول
ماخلق الله القلم فاخذه بيمينه وكلتا يد عبارة الحديث وقال ابن فورك
قيل اليد بمعنى الذات وهذا السبق في مثل قوله تعالى مما عملت ايدينا
بنا بخلاف في له لما خلقت بيدي فانه سئل دعي ابليس فاجرى
الذات لما يخلو الردي دعوا قال على هذا السياق ملبسا قال المتبتل للغريب رده
عصدان عيني بني واهم به باشرة بيده به منه بمشيئة دمن ان العباية
بخلق ادم كانت اتم من العناية بخلق عيسى واليد في اللغة يطلق على
معان كثيرة لجمع لنا منها خمسة واعشر واصل معنى ما يبن حقيقة فالجارحة
الجارحة القوة بخود اقة ذو الايد ثم الملك ان نضر بيد الله على
العهد بيد الله فوق ايديهم ومنه هو له هدي بيدي للتبالوا على
لا مسكم والمنقاد قال الشاعر اطلع يد بالقول فهو حل اول
النعمة قال واما طلوع الليل عبدك من يد فقد القصد بيد الله
الذي تعطو الحديثة عن يد او يحقق الذي بيده عقدة النكاح

١٠ السطان ١١ الطاعة ١٢ الجماعة ١٣ الطريق يقال احذ بهم يد السباجل
١٤ البقرق بقوابي ١٥ اي الجمعة ١٦ القوس اعلاه ١٧ يد السيف مقبضه ١٨
يد الرجل القابض ١٩ اجناح الطائر ٢٠ المدثر بفالا القابل الدهر ٢١ الابد
يقدل نفسه اوادا ذلت بدابي ١١ عطاة عن طهر بد ٢٣ بد الموت ما
ما فضل منه ٢٤ الطافة البقد بعثة بد ابتدا ثم حكى في الباب اربعه
احاديث الثاني منها الاربعه طرق واللذ وابه طريقان الحديث
الاول حديث انس في الشفاعة وقد تقدم شرحه مستوفى في اوائل كتاب
الرقاق والغرض منه هنا قول اهل الموقف لادم احلقك بد قوله
حدثنا معاذ بن فضاله بفتح الفاء والضاد المعجمة واحكى بعضهم
ضم الفاء وهشام مثلثه هو الذي ينتمي ابي واقوله عن له ابن نفقد
مت بمشاركة في الوفاة ابي ما وقع في بعض طرقه بلفظ حدثنا الش
قوله بجمع الموءمنون ابو القيمه كذلك هكذا للجميع والظن اول
هذه الكلمة يوم واله شارة لبوم القيمه والمايل كوبعين ما وقع عند
مسلم رواية معاذ بن هشام عن ابيه الموءمنون ابو القيمه فيهتمو
ن لذلك وفي رواية سعيد بن ابي عروبة عن قتادة يجمع ايد لك و
قول هنا اشفع لنا الى ربك الك كثر واهو المذكور في عرهذا الطريق
واوقع انا ابي دارا عن عم الكشميهني شبع بكسر القاف القبلة قال الازهري
هو من الشفيع واعناة فتوالشفاعة واللبس هو المراد لها فيحتمل
ان يكون التفعيل للتكثير بعنة وقوله لست هناك كذلك في قلبو
معبر ولا في دراعن الترمذي هناكم وقوله فيودك بي في رواية
ابي ديسعن الكشميهني وابودن بي بالواو وقوله قل يسمع له

كثر بالتحتانية ولابي ذر عن المرحتي والكشميهني بالفوقانية في الموضعين
وقوله سبل يعطا ابي ذر عن المستملي يعطه في الموضعين
بلدها الحديث الثاني حديث ابي هريرة بن الزيادة بعد الاخراج فوق ابن
الله تقدم في تفسير سورة هود في الاوال وال هذا الحديث من الز
يادة بفتح الفوق الحديث من الزيادة عليه واوقعت هذه الزيادة
هذه الزيادة ايضا في رواية همام لكن سافيها فيه مسلم واورجها
البخاري كما سياتي في باب يريدون ان يبدلوا كلام الله واوقع فيها
يدل يد الله بمعنى البه وانجعت بها علي من فسر اليد هنا بالنعمة و
بعد منه من فسرها بالجارحة وقال الطوفي يد علي الجارحة ابن لنعرفها
فيها قوله ملاء بفتح الميم واسكون اللام وهمزة مع القصر تاتي
قلون واوقع بلفظ ملوان في رواية لمسلم وقبل هي عطاوجهها
بعضهم بادادية المين لمين وانهدر تل كل واتوبث وكذلك الكف واخ
من قوله ملاء اوامك ان لازمة وهي في عامة العين وعنده من
الزاق مالا نهاية له في علم الله ابن قوله لم يغضها بالمعجمتين
بفتح اوالله ابي لا يغضها يقال غاض الماء يغيض ادا نقص قوله
سحاء بفتح المهملتين مثقل ممدود اداي دائمة الصب يقال سح
اول متقل يسح بكسر السين في المضارع وجود منها صاحبه
في مسلم سحاء بلقظ المصدر قوله الليل والنهار بالنصب على
الظرف فيهما ويجوز الرفع ووقع في رواية لمسلم سح الليل
والنهار بالاضافة وبفتح الجاء ويجوز ضمها قوله ارايتم ما انفق
تنبيه على وجه ذلك لمن له تصبر قوله منذ خلق الله السموات

والارض من سقط لفظ الجلالة وزاد هو رواية همام لم ينفض ما في يمينه

قال الطيبي يجوز ان يكون ملا ولا يغيضها وسحا وارايت ردافة

لبيد الله ويجوز ان يكون الثلاثة او مناقا لملاه ويجوز ان يكون استيناقا

فيه معنى الترقي كما نه لما قيل ملاه وهم حو بن النقصان فازيل بقوله لا

يغيضها بشيء وقد يتلى الشيء ولا يغيض فقيل سحا اشارة الى الفيض وترنه

بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم اتبعة ما يدل على ان ذلك

ظاهر عرفان على ذي بصر وبصيرة بعد ان اشتمل من ذكر الليل والنهار

بقوله ارايتم على تطاول المدة لانه خطاب عام عظيم والهزة فيه للتقرير

قال وهذا الكلام اذا اخذ بجملة من غير نظر الى مفرداته ابان لزيادة

الغنى وكمال السعة والنهاية في الجود والبسط في العطا قوله وقال عرشه

على الماء سقط لفظ قال من رواية همام ومناسبة ذكر العرش هنا ان السامع

ليتطلع من قوله خلق الله السموات والارض ما كان قبل ذلك فذكر ما

يدل على ان عرشه قبل خلق السموات والارض كان على الماء كما وقع في

حديث عمران بن حصين الماضي في بدء الخلق بلفظ كان الله ولم يكن

شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والارض قوله وبيده

الاخرى الميزان يخفض ويرفع اي يخفض الميزان ويرفعها قال الخطابي

الميزان مثل والمراد القسمة بين الخلق واليه الاشارة بقوله يخفض و

يرفع وقال الداودي معنى الميزان انه قدر الاشياء ووقفها وحدها

فلا يملك احد نفعا ولا ضرا الا منه وبه ووقع في رواية همام وبيده

الاخرى القبض او القبض الاولى معا وتحتانية والثانية بقاف وموحدة

كذا للبخاري بالشك ولمسلم بالقاف والموحدة بلا شك وعن بعضهم رد

بما حكاه عياض بالفا والتحتانية والاول اشهر قال عياض المراد بالقبض

قبض الارواح بالموت وبالقبض الاحسان بالعطا وقد يكون بمعنى

الموت يقال قاضت نفسه اذا مات ويقال بالضاد وبالطا المعجمة

والاولى ان يفسر بمعنى الميزان ليوافق رواية الاعرج التي في هذا

الباب فان الذي يوزن بالميزان يخف ويرجح فكذلك يخفض ويرفع

ان يكون المراد بالقبض المنع لان الاعطا قد ذكر في قوله قبل ذلك سحا

الليل والنهار فيكون مثل قوله تعالى والله يقبض ويبسط ووقع في

حديث النواس ابن سمعان عند مسلم وسياتي البقية عليه في اواخر

الباب الميزان بيد الرحمن ترفع اقواما وتضع اخرين وفي حديث ابي

موسى عند مسلم وابن حبان ان الله لا ينام ولا ينبغي ان ينام يخفض

القسط ويرفعه وظاهره ان المراد بالقسط الميزان وهو مما يوزن والضمير

المستتر في قوله يخفض ويرفع للميزان كما بدات الكلام به قال

المازري ذكر القبض والبسط وان كانت القدرة واحدة لتفهيم العباد ما

يفعل بها المختلفات واشار بقوله بيده الاخرى الى ان عادة المخلوقين

تقاضي الاسباب باليدين معا فنبه عن قدرته على التصرف بذكر اليدين

لتفهيم المعنى المراد مما اعتقادوه وتعقب بان لفظ البسط لم يقع في

الحديث واجيب بانه فهمه من مقابله كما تقدم والله اعلم الحديث

الثالث حديث ابن عمر قوله مقدم بن محمد تقدم ذكره وذكر عمه في

تفسير سورة النور قوله ان الله يقبض يوم القيمة الارض في حديث

ابي هريرة الماضي في باب من لم يملك الناس يقبض الله الارض وتطوي

السموات بيمينه وفي رواية عمر بن حمزة التي ياتي التنبيه على من وصلها

يطوي الله السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيديه اليمنى ويطوي
الارضين ثم يأخذهن بشماله وعند ابي داود بدل قوله بشماله
بيده الاخرى وزاد في رواية ابن وهب عن اسامة بن زيد عن
نافع وابي حازم عن ابن عمر فيجعلها في كفه ثم يرمي بها كما يرمي
الغلام بالكرة قوله ويقول ان الملك فرد في رواية عن بن حمزة ابن الحمار
ابن المتكبرون قوله رواه سعيد عن مالك يعني عن نافع وصله الدار
قطني في غرايب مالك وابو القاسم الاكاي في السنة من طريق ابي بكر
الشافعي عن محمد بن خالد الاجري عن سعيد وهو ابن داود بن ابي
زنبر فتح الزاي وسكون النون بعدها موحدة مفتوحة ثم راء وهج
وهو مدني سكن بغداد وحدث بالري وكنية ابو عثمان وماله
في البخاري الا هذا الموضع وحدث عنه في كتاب الادب المفرد
كلهم فيه جماعة وقال في رواية ان نافعا حدثه ان عبد الله بن
عمر اخبره وقد روي عن مالك عن اسمه سعيد ايضا سعيد بن كثير
بن عفير وهو من شيوخ البخاري لكن لم يخرج هذا الحديث من روايته
وجرح المزي وجماعة بان الذي علق به البخاري هذا هو المنبري قوله
وقال عمر بن حمزة يعني ابن عبد الله بن عمر الذي تقدم ذكره في الا
نتساقه وشيخه سالم هو ابن عبد الله بن عمر عم عمر المذكور وحديثه
هذا وصله مسلم وابو داود غيرهما من رواية ابي اسامة عنه قال
البيهقي تفرد بذكر الشمال فيه عمر بن حمزة وقد رواه عن ابن عمر ايضا
نافع وعبد الله بن مقسم اليد ونها ورواه ابو هريرة وغيره عن النبي
صلى الله عليه وسلم كذلك وثبت عند مسلم من حديث عبد الله بن

بن عمر ودعا المقسطون يوم القيمة على منابر من نور عن يمين الرحمن
وكلتا يديه يمين وكذا في حديث ابي هريرة قال ادم اختلفت يمين
ربي وكلتا يدي ربي يمين وساق من طريق ابي يحيى القتات
بقاف ومثناة ثقيله وبعد الالف مثناة ثقيله ايضا عن مجاهد
في تفسير قوله تعالى والسموات مطويات بيمينه قال وبلغنا سيدنا
يمين وفي حديث ابن عباس رفعه اول ما خلق الله القلم فاخذه
بيمينه وكلتا يديه يمين وقال القرطبي في المفهم كذا جاءت هذه
الرواية باطلاق لفظ الشمال على يد الله تعالى على المقابلة المقارنة
في لفظنا واكثر الروايات وقع النهي عن اطلاقها على الله حتى قال
وكلتا يديه يمين لئلا يتوهم نقص في صفته سبحانه وتعالى
لان الشمال في حقنا اضعف من اليمين قال وذهب بعض اهل النظر الى
ان اليد صفة سميت جارحة وكل موضع جاء ذكرها في كتاب الله والسنة
الصحيحة فالمراد تعلقها بالكماين المذكور معها كالطي والاخذ والقبض
والبسط والقبول والشح والانفاق وغير ذلك تعلق الصفة بمقتضاها
من غير مماسة وليس في ذلك تشبيه وسياتي كلام الخطابي في ذلك
في باب قوله تعرج الملائكة والروح اليه قوله وقال ابو اليمان انا شعيب
الى اخره تقدم الكلام عليه في باب قوله ملك الناس في الحديث الرابع قوله
وقال ابو اليمان انا شعيب الى اخره تقدم الكلام عليه هو كالذي قبله
وابراهيم هو النخعي وعبيده بفتح اوله وهو ابن عمرو قد تابع سفيان
الثوري عن منصور على قوله عبيدة بن سليمان وعبد الرحمن عن منصور
كما سيأتي في تفسير سورة الزمر وفضيل بن عياض المذكور بعده وجرير بن

عبد الصمد عند مسلم وخالفه عن الاعمش في قوله عبيدة حفص بن غياث
المذكور في الباب وجرير وابو معاوية وعيسى بن يونس عن مسلم ومحمد
بن فضيل عند الاسماعيلي فقالوا كلهم عن الاعمش عن ابراهيم عن
علقمة بدل عبيدة وتقرف الشيخين تقتضي انه عند الاعمش على الوجهين
واما ابن خزيمة فقال هو رواية الاعمش عن ابراهيم عن علقمة وفي رواية
منصور عن ابراهيم عن عبيدة وهما صحيحتان قوله قال يحيى هو ابن
سعيد القطان روايته عن الثوري قوله وزاد فيه فضيل بن عياض
موصول ووهم من قال يحيى انه معلق وقد وصله مسلم عن احمد بن
يوسف عن فضيل قوله ان يهود يا حبر في رواية علقمة حبر رجل من
اهل الكتاب وفي رواية فضيل بن عياض عند مسلم حاجب مجملة
وموخذة زاد شبيان وروايته من الاحبار قوله فقال يا محمد في روايته
علقمة يا ابا القاسم وجمع بينهما في رواية فقيل قوله ان الله
يمسك السموات في رواية الى معوية عند الاسماعيلي ابلغك يا ابا
القاسم ان الله يحمل الخلائق قوله والشجر على اصبع زاد في روايته علقمة
والثرى وفي رواية شيبان الماء والثرى وفي رواية فضيل بن عياض
الجبال والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع قوله والخلائق اي من
لم يتقدم له ذكر ووقع في رواية فضيل وسبتيان وساير الخلق وزاد
ابن خزيمة عن محمد بن خلد عن يحيى بن سعيد القطان عن الاعمش
فذكر الحديث قال يحمد عدها علينا يحيى باصبعه يضع باصبع
وكذا اخيه احمد بن حنبل في كتاب السنة عن يحيى بن سعيد قال
وجعل يحيى يشير باصبعه يضع اصبعا على اصبع الى اخرها

ورواه

ورواه ابو بكر الخلال في كتاب السنة عن ابي بكر المروذي عن احمد
وقال رايت يا عبد الله بشير باصبع ووقع في حديث ابن عباس عند
الترمذي ان يهودي يا النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودي
حدثنا فقال كيف تقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه
والارضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وساير الخلق على ذه
واشار ابو جعفر يعني احد رواته بخنصره اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام
قال الترمذي حسن غريب صحيح ووقع في مرسل مسروق عند الهروي
مرفوعا بنحو هذه الزيادة قوله ثم تقول ان الملك كورها علقمة في روايته
وزاد فضيل في روايته قبلها ثم يهزهن قوله فضحك رسول الله صلى الله
عليه وسلم في رواية حريرة بلفظه ولقد رايت قوله حتى بدت
نواجذه جمع ناجذ بنون وجيم مكسورة ثم زاي معجمة وهو ما
ظهر عند الضحك من الاسنان وقيل هي الانياب وقيل الاضراس وقيل
الذ داخل من الاضراس التي في اقي الحلق زاد شيبان ونحمد الرحمن
قصد بقال القول الجهر وفي رواية فضيل المذكورة هنا تعجبا وتصد
بقاله وعند مسلم تعجبا مما قال الحبر تصديقا له وفي رواية حتى يرعنه
وتصديقا له بزيادة واو واخرجه ابن خزيمة من رواية اسرائيل عن
منصور حتى بدت نواجذه تصديقا لقوله قال ابن بطال لا يجوز ذكر
الاصبع على الجارحة بل يحمل على انه صفة من صفات الذات لا يكيف
ولا يحد وهذا منسوب للاشعري وعن ابن فورك يجوز ان تكون الا
صبع خلقا خلقه فنحمله على ما يحمل الاصبع ويحتمل ان يراد به القدرة
والسلطان كقول القايل ما فلان الا بنان اصبعي اذا اراد الاجادة في فعل

عليه وابدا بن التين الاول انه قال على اصبع ولم يقل على اصبعه قال ابن بطال
وحاصل الخبر انه ذكر المخلوقات واخبر عن قدرته الله تعالى على جميعها
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تصديقا له وتعجبا من كونه يستعظم
ذلك في قدرة الله تعالى وان ذلك ليس في جنب ما يقدر عليه بعظيم
ولذلك قرأ قوله تعالى وما قدروا الله حق قدره الاية اي ليس قدره
في القدرة على ما يخلق على الحد الذي ينتهي اليه الوهم ويحيط به
الحصر لانه تعالى يقدر على امساك المخلوقات على غير شيء كما هي اليوم قال
تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا وقال رفع السموات
بغير عمد نراها وقال الخطابي لم يقع ذكر الاصبع في القرآن ولا في حديث
مقطوع به وقد تقرر ان اليد ليست جارحة حتى يتوهم من ثبوتها
ثبوت الاصابع بل هو توفيق الطائفة المتنازع فلا يكيف ولا يشبه و
لعل ذكر الاصابع من تخييل اليهودي مشبهة وفيما يرويه عوانه من التوراة
تدخل في باب التشبيه ولا تدخل في مذاهب المسلمين واما ضحك صلى
الله عليه وسلم من قول الحبر فنحتمل الرضى والانكار واما قول الراوي
يصدق بقوله فظن منه وحسبان وقد جاء الحديث من عدة طرق ليس
فيها هذه الزيادة وعلى تقدير صحتها فقد ليس دل بحجة على المحل
وبصفته على الوجه ويكون الامر بخلاف ذلك فقد يكون الحمرة والسمرة
حلت في البدن كثوران الدم والصفرة لتوران خلط مرار وغيره
وعلى تقدير ان يكون ذلك محفوظا فهو محمول على تاويل قوله تعالى
والسموات مطويات بيمينه اي قدرته على طيها وسهولة الامر عليه
في جمعها بمنزلة من جمع شيا في كفه واشتمل عليه من غير ان يجمع

له كلها عليه بقبله بعض اصابعه وقد جيء في اشاريهم فقال ان
يقل كذا باصبعه ويعيله يخبره انتهى ملخصا وقد تعقب بعضهم كثيره
ورود الاصبع لورودها في عدة احاديث كالحديث الذي اخرجه مسلم
ان قلب ابن ادم بين اصبعين من اصابع الرحمن ولا يرد عليه لانه انما
نفى القطع وقال القرطبي في المفهم قوله ان الله يمسك السموات الى اخره
الحديث هذا كله قول اليهود وهم يعتقدون التجسيم وان الله شخص
ذو جوارح كما يعتقده غلاة المشبهة من هذه الامة وضحك النبي
صلى الله عليه وسلم انما هو للتعجب من جهل اليهودي ولهذا قرأ عند
ذلك وما قدروا الله حق قدره اي عرفوه حق معرفته ولا عظموه
حق تعظيمه فهذه الرواية هي الصحيحة للحقيقة واما من زاد ونقد نقلا
له فليست بشيء فانها من قول الراوي وهي باطلة ان النبي صلى الله
عليه وسلم لا يصدق المحال وهذه الاوصاف في حق الله تعالى محال
اذ لو كان ذا يد واصبع وجوارح لكان كواحد منا فكان يجب له من
الافتقار والحدوث والنقص والعجز ما يحسب له اذ لو كان كذلك لاستحال
ان يكون الها اذ لو جازت الالهية لمن هذه صفته لصحت للرجال وهو
محال فالمفضي اليه كذب فقول اليهودي كذب ومحال ولذلك
انزل الله في الرد عليه وما قدروا الله حق قدره انما يتعجب النبي
صلى الله عليه وسلم من جهله فظن الراوي بان ذلك التعجب بتصديق
وليس كذلك فان قيل قد صح حديث ان قلوب بني آدم بين اصبعين
من اصابع الرحمن فالجواب انه اذا جاء ما مثل هذا في كلام الصادق
تاولناه او توقفنا فيه الى ان نتبين وجهه مع القطع باستحالة ظاهره

لضرورة صدق من ذلك المعجزة على صدق واما اذا جاء على لسان من
يجوز عليه الكذب بل على لسان احد الصادق عن نواعة بالكذب
والتحريف كذبا وفجاءة ثم لو سلمنا ان النبي صلى الله عليه صلى صح
تصديقه لم يكن ذلك تصديقا له في المعنى بل اللفظ الذي يقله لم
في المعنى بل في اللفظ الذي يفاهمنا من كتابه بينه وايقطع بان طاهرة
غير من ادنبهنى ملحصا وهذا الذي لجا اليه اخيرا اولى
مما ابداه فيه من الطعن على بقا الراوي راد الاحبار الثابته والوكان
لامر على خلاف ما فهمه الى اوائل بالطل لزمه تفريز النبي صلى الله عليه و
سلم على الباطل واسكوتة على الانكار واحاشى الله من ذلك وقد
اشتد انكار ابي جرمة على من ادعى ان الصبي المذكور كان على سبيل
الانكار فقال بعد ان اورد هذا الحديث في كتاب النبوة فقد من
صحيحه بطرقه قد اجل الله تعالى نبيه صلى الله واسلم عن ان يوصف
بجهلية بما ليس هو صفا فنجفل بدا الانكار واعتصت على الوصف
صحابه الذي وصف النبي صلى الله عليه واسلم بهذا الوصف من يوم
نبوته من نبوته وقد واقع في الحديث الماضي في الى فاق عن ابي سعيد
رفعه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة يتكفاها الجبار بيديه كما
يتكفا احدكم خبزته في السفر الحديث وفيه ان يهودا خل فاخبر بمثل ذلك
فيظر النبي صلى الله عليه واسلم الي صحابه ثم ضحك قوله باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لشخص غيره اللهم وقع
عبد ابن بطا بلقط احد بدل شخص واكان له من تغييره قوله
لا شخص غيره اكد اللهم وقع عبد ابن بطا بلقط احد بدل شخص

عبد الملك هو ابن مقرن والمغيرة هو ابن شعبة تقدم التنبيه
عليه في اواخر الجهاد وان الجار بين فانه ساق من الحديث هذا
ك يهدي النسه الى قوله والله اعلم مني وانفرد شرح القدر المذ
كور هناك وتقدم الكلام على بقيته في غزوة الله في شرح حديث
ابن مسعود وان الكلام عليه تقدم في شرح حديث شمائل
اي يكن في كتاب اللسوف فالمراد افق العبد المتوهو ب الله
اما سالكت عن الباء ما مول والثاني نقول المراد بالغيرة المنع
من الشيء والحماية واهما مرابوادم الغيرة فاطلقت على سبيل المجاز
كالمدة رمز وغيرها من الالفاظ الشاذة في لسان العرب
قوله والا احد اجب اليه العذر من الله من اجل ذلك بعث
المنذرين ابي طلب الي بعني الرسل وقد واقع في رواية مسلم
بعث المرسلين مبشرين وابين ومنذرين واجي اوائله في حديث
والذي انزل الكتاب والي سل اي وارسل الذي سبق قال ابن بطا هو من
قوله تعالى والذي في بعض التوبة بن عبادة بعضوا عن الشتمات وفي البعد
بوا هذا الحديث التوبة ولا تابه واكذا قد وافقال عياض المعنى بعث
المرسلين لانه عذر اوارد ان يعذر الخلق فبل جد هم بالعقوبة واهو كقو
له تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل اواجلى الغرض الذي فهم
من بعض اهل المعاني فقال لما قال النبي صلى الله عليه واسلم لا
جد احد احب اليه العذر من الله اعقب فبقوله لا احد اعذر من الله
منها لسعد ابن عبادة على ان الصبي الصبي اجعلك فما ذهب
اليه واراد غالبه على الاقدام على قيل من يجد مع احد من ابنائه فاحا

قال كان الله مع كونه اشد غيرة منك يجب الاعذار فلا يأخذ الا بعد
الحجة فكيف بقدم انت على الفتل في تلك الحالة قوله ولا احد احب اليه
من الله بكسر الراء اي الرفع النصيب كما تقدم في الحدود قوله لمدحة من الله بكسر
الميم مع ها التنبيه وفتحها مع حذف الها والمدح الباذل او اضاف
الكمال واخصر فيه القرطبي وابن التين ذلك واعد واعن الله المجبه كذا
قيده بحذف احد المفعولين وهو الله قال ابن بطال اردفه المدح من
عباده بطاعته واتوا تهم عماده تليق به والثنا عليه بتعديد ايادية عليهم على
ذلك واقال القرطبي والكرماني مقوما ان العبرة والعدد انبيها التنبيه على
ان لا يعمل بمقتضى غيرته ولا يعجل بل يتبايى ويتروى ويتثبت حتى يحصل
على يحصل على واجه الطراب والعذر لهما فيما كمال الثنا والمدح والثواب
وبنارة الحق واقع نفسه واليها عند هيجانها وهو يحق الشديد
تركك نفسه عند الغضب وهو حديث صحيح متفق عليه واقال عيا
معنى قوله وعد الجزاء الله لما واعدها وانا واعب فيها اكثر السؤال له و
والطلب اليه والثنا عليه قال والا لهد يحيج بعد اعلى جود
استجلاب الانسان الثنا على نفسه فاله مذموما فنهى عنه بجلاء وجهه
له قلنا ذلم يجد من ذلك بد والله سبحانه وتعالى مستحق للمدح
به اله به والنفس للجبر له رم اولى استحق المحامد من جهله ما ملكه
نفسه قلته واعظمه في نفسه حتى يحتقر به والهذا جاء انه واجوا المدح
المدح التراب التراب وهو حديث صحيح اخرجه مسلم قوله
وقال عبد الله عمر وهو الزبيري الاسدي وعن عبد المدبر عمير
قوله رد شخص غيرا من اخيه يعني ان عبد الله بن عمر وابي الحديث

المذكور

ابن مسعود اية بلفظ لا جد فظهر ان لفظ شخص جامع صح احد
فكانه من تصرف الرواة ثم قال على انه باب المستثنى من غير جنسه
كقوله تعالى به من علم ان تبعون الا الظن والبين الظن من نوع العلم
قلت واهن اهو المعتمد وقد رده ابن بطال
فقال بعد ما تقدم من تمثيل يقول له ان يتبعون الا الظن فافهم
بان الاشخاص الموفاة باداء تبلغ عن بهاء ان تباهت عزة الله تعالى
وان لم يكن شخصا بوجه واما الخطابي فمبني على ان هذا اللفظ
لثبت فيقتضي انه باب هو الوصف الله تعالى بالعين والاذن والحظه
الرواة فاطلاق الشخص في صفات الله تعالى غير جائز اذ لا شخص
الا يكون ان الا جسما مولفا فحيث ان لا يكون هذه اللفظة صحيحة
وان تكون مصحفا من الرواة والدليل ذلك ان بعض اذنه رواه
بدل الحر عن عبد الملك ولم يذكرها واقع في حديث ابي هريرة
واسما بنت ابي بكر لفظ شيء والشيء شخص في الوجود سواء لم
يعني في الوهم والبين كالى وانا براع لفظ الحديث حتى لا يتبعد ابل
كثر منهم يحدث بالمعنى والبين كليهم بل في كلام بعضهم جفاء يعرف
فلعل لفظ شخص جرى على جاري هذا السبيل ان لم يكن غلطا من قبل التحف
يعني السمعي قال ثم ان عبد الله بن عمر وانفرد عن عبد الله ولم يتابع
عليه وانجبرة الفساد من هذه الوجوه وقد تلقى هذا على الخطا
في ابكر بن قوراك فقالوا لفظ الشخص غير ثابت من طريق السند فا
ن صح فيحاذيه في الحديث فيبانه في الحديث الاول وهو قوله لا شخص
الواو في لفظ الشخص موضع احد ثم ذكر نحو ما تقدم عن ابن بطال

ومنه خذ ابن بطال وامنه احد بث بن بطال ثم قال بن قوراك فيها
منعنا من طلاق في لفظ الشخص امور احدها ان اللفظ لم يثبت
من طريق السمع والثاني الاجماع على المنع منه والثالث ان معناه الجسم المولف
المركب ثم قال ومعنى الغيرة الاجر والتحريم فالمعنى ان سعد الزجر عن المحارم
وانا اشد زجرا منه والله ازجر من الجميع انتهى وطعن الخطابي ومن تبعه في
السند معنى على تفرد عبد الله بن عمر وليس كذلك كما تقدم وكذا ظنه
في انه لم يراجع صحيح مسلم ولا غيره من الكتب التي وقع فيها هذه اللفظة
من غير رواية عبد الله بن عمر ووردت الروايات الصحيحة والطعن في ائمة
الحديث الضابطين مع امكان توجيه ما رووا من الامور التي انكرت عليها
كثير من غير اهل الحديث وهو يقتضي قصور فهم من تعقل ذلك منهم
ومن ثم قال الكرماني لا حاجة لتخطئة الرواة الثقات بل احكم هذا حكم
سائر المتشابهات اما التفويض واما التاويل وقال عياض لعل ان ذكر
معنى قوله ولا احد احب اليه العذر من الله انه لا عذار والانذار
قبل اخذهم بل عقوبة وعلى هذا لا يكون في ذكر الشخص ما يشكل كذا
قال ولم يخبه اخذ نفي الاشكال مما ذكر ثم قال ويجوز ان يكون لفظ الشخص
وقع تحرزا من شيء واحد كما يجوز اطلاق الشخص على عين الله تعالى وقد
يكون المراد بالشخص المرتفع لان الشخص هو ما ظهر وشخص وارتفع فيكون
المعنى للمرتفع ارفع من الله كقوله تعالى علا من الله وقال ويحتمل ان
يكون المعنى لا ينبغي لشخص ان يكون اغير من الله تعالى وهو مع ذلك لم
يعجل ولا يادر بقوله احد لا دراكه بما نهاه عنه بل احذره وانذره و
اعذر اليه وامهله فمتى ان يتادب بادبه ويقف عند امره ونهيه

وهذا يظهر مناسبة تعقيبه بقوله ولا احد احب اليه العذر من الله وقال
القرطبي اصل وضع الشخص يعني في لجرم الاجسام وجسميه يقال شخص
فلان وجثمانه واستعمل في كل شي ظهر يقال شخص الشي اذا ظهر وهذا يعني
مجال على الله تعالى فوجب صرفه الا معنا له من بقع وقع جيل وكل شي وظهر شبيه
من هذا اول واوضح منه لا موجود ولا اجل واجسمها واقد ثبت في الرؤية
لاجري واكان لفظ شخص اطلق بنا بقة في تبليغ ايمان من بعد بعلى فهم
موجودات تبدد تقضي به ذلك الى البقى واي التعطيل واهو بحق قوله
صلى الله عليه وسلم للجارية اين الله قالت في السما فجلم باثباتها فجاقه ان بقع
في التعطيل لقيقق دفنها عما يليق من تنزيهه مما تقضي الشبيه تعالى الله
عن واذلك علوا كبيرا تتمة بفتح المصنف باطلاق الشخص على الله ورد
ذلك عن طريق باحتمال واقد جزم الذ بعده بتسميه سبحانه الطهور ذلك
فما ذكر تمام لا ينبغي قوله باب بالتنوين ذكر في بشي اكثر شهادة قل الله
فشي نفسه شيئا اكبر الا في دراك واسقط لفظ باب لجزهما من رواية
القابري واستطبت الترجمة من رواية النسفي واذكر قل له اي شي اكثر شهادة
وحديث شهل بن سعد بعد اثر في العالية وهي هذه في تفسير اسق
على العرش واقع عند لاصيلي واكريمة قل اي شي اكثر شهادة بيني الله واه
نفسه والذي واجبه الترجمة ان لفظ اي واجاب شهادة منه اقتضى ان
هذا ان يكون بي باسم ما اضيف اليه فعلى هذا يجيء الشي الله شيئا
ويكون الجملة لا جزم مبتدا محذوف الخبر والله شهيدا واله اعلم
قوله النبي صلى الله عليه وسلم لفظ ان شيئا وهو صفة من صفات
الله تعالى بشرط الجواز الذي لم دة م حديث شهل بن سعيد فيه

انتهى

معك ج القرآن شي وهو مخرج الحديث لطويل في قصة الذي خطب
بطول شروجا في كتاب النكاح واجهده ان بعض القرآن قرآن واقتسرا
شيئا قوله وقال كل شي هالك وجهه الاستدلال بهذه رواية لمطوب
بنى على ان لا شيئا فيها مستقبل فانه تقتضي انذراج المذكر منه والمؤنث
اج واعلى ان لفظ شي يطلق على الله تعالى والراجح ايجابا والمراد بالوجه
الذات واتوجيهه انه عبر عن الجملة بما شهر من اجزائها واجمل ان يراد بالوجه
ما يعمل جل جل واقل ان الاشيا ممتنع والتقدير الا كل من الله سبحانه
يهلك والتي لشابن للوجود اب لغة واعلى فاواما فق لهم فانه لا ليس شي
فهو على طريقة في الله الذم والا لك وصفة المدوام واشار ابن بطال
الى اشي هذا جمة من كلام ابن عبد البر بن يحيى المالكي فانه قال
كانت الجهمية نفى الله نفسه شيئا لانه لا وجود له وهذا للعلوم عندا
كل جاحد كلام اما اجرى على نفسه والمجمل الذي عاسما من ية
بل دليل على نفسه انه شي تكلم بانه هو به وامتنع لا لهيته من لا يعلم وسق
عليه ان سيكون من يلحد في اسمائه ويليس على خلقه ويدركه مه في لا
شبنا المخلوقات فقال ليس كمثل شي واجرج بنفسه واكلامه من لا شيا
المخلوقة ثم واصف كلامه بما واصيفت به نفسه فقال واما قد رالله
حق قدره اذ والوا ما انزل الله على البشر من واخال تعالى واني قال و
في البه شوق الله على كاهة تما دال على على بما دال على العلم ان كلامه صفة
من صفات ذاته فكاصفه بشي شبا معنى انها موجودة وحكى ابن بطال
انطا ان في هذه الايات والاحاديث ما يرد على من زعم ان الله لا يجوز ان
يطلق على الله شي كما صرح به عبد الله الداشي المتكلم والرد على من زعم ان

ومن شيء وقد اطلق العقل على ان لفظ شيء يقع على اثنين موجودة عليه
شيء يقتضي ان كل شيء موجود فهو اله ما تقدم من ادلة فهم ليس الشيء في
الذهن غائبا بطريق المجاز فقوله باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم
كذا وذكر قطعتين من ابتين وتطف في ذكر الثانية عقب الاولى لورد من
من توهم من قوله في الحديث كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء
ان العرش لم يزل الله تعالى وهو مذهب باطل وكذا من زعم من الفلاسفة
ان العرش الخالق الصانع وربما ضلك بعضهم وهو ابو اسحق الهروي فاخرجه
من طريق سفيان الثوري حدثنا ابو هاشم هو الرماني بالراء والنون شديد
عن مجاهد عن ابن عباس قال ان الله كان على عرشه قبل ان يخلق شيئا
فاول ما خلق الله القلم وهذه الاولية مجهولة على خلق السموات
والارض وما فيهما فقد اخرج عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة
في قوله تعالى وكان عرشه على الماء قال هذا ابتداء خلقه قبل ان يخلق السماء
وعرشه من ياقوته حمراء فارد ق المصنف بقوله رب العرش العظيم اشارة
الى ان العرش مربوب مخلوق وختم الباب بالحديث الذي فيه فاذا انا بموسى
اخذ بقائمة من قوائم العرش قال في اثبات القوائم للعرش دلالة على
انه جسم مركب الابعاض واجزاء الجسم المؤلف محدث مخلوق وقال البيهقي
في الاسماء والصفات اتفقت اقاويل اهل التفسير على العرش هو السرير وانه
جسم خلقه الله وامر ملائكة بحمله وتقييدهم بتعظيمه والطواف به كما
خلق في الارض بيتا وامر بني ادم بالطواف به واستقباله في الصلاة
وفي الايات التي ذكرها والاحاديث والاثار دلالة على صحة ما ذهب
اليه قوله وقال ابو العالية استوى الى السماء ارتفع استوى خلق في رواية

الكشميهني سواهن خلقهن وهو الموافق للمنقول عن ابي العالية كان
بلفظ فقضاهن كما اخرجه الطبري من طريق ابي جعفر الرازي عنه في
قوله تعالى ثم استوى الى السماء وقال ارتفع وفي قوله فقضاهن خلقهن
وهذا هو المعتمد والذي وقع سواهن تغيير لفظي في سورة النازعات
في قوله تعالى ثم استوى الى السماء قال ارتفع في قوله فقضاهن خلقهن
وهذا هو المعتمد والذي رفع سواهن تغيير وقع لفظ سوى ايضا
في سورة النازعات في قوله تعالى رفع سمكها سواها وليس المراد هنا
وقد تقدم في تفسير سورة فصلت في حديث ابن عباس الذي اجاب به
على الاسيلة التي قال السائل انها اختلفت علينا في القرآن فان فيها
اية خلق الارض قبل السماء ثم استوى الى السماء فسواهن سبع سموات
ثم دى الارض ثم ان في تفسير سوى خلق نظر الامران في المسوية قدرا
زائدا على الخلق كما في قوله تعالى الذي خلق فسوى قوله وقال مجاهد
استوى على على العرش وصله الريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه قال
ابن بطال اختلف الناس في الاستوى المذكور هنا فقالت المعتزلة
معناه الاستيلاء به بالقهر والغلبة واحتجوا بقول الشاعر قد استوى
بشر على العراق من غير سيف ودم مهراق وقال المحسمة معناه الاستقرار و
قال بعض اهل السنة معناه ارتفع وبعضهم معناه علا وبعضهم معناه
الملك والقدرة ومنه استوى له الممالك لقال لمن اطاعة اهل البلاد
وقيل معنى الاستواء التمام كما تقدم في فعل الشيء ومنه قوله تعالى ولما
بلغ اشده واستوى وعلى هذا فمعنى استوى على العرش انه خلق وحفظ لفظ
العرش لكونه اعظم الاشياء وقيل ان معنى على في قوله على العرش بمعنى الى فالمراد

على هذا انتهى الى العرش اي فيما يتعلق بالعرش لانه خلق الخلق شيئا بعد
شيء ثم قال ابن بطال واما قول المعتزلة فانه فاسد لانه لم يزل قاهرا
غالبا مستوليا وقوله ثم استوى يقتضي افتتاح هذا الوصف بعد ان لم
يكن ولازم ذلك وباطل بما انه كان مغالبا فيه فاستوى عليه فقهر من غالبه
وهذا منتف عن الله سبحانه واما قول المجسمة ففاسد ايضا لان الاستقرار
من صفات الاجسام ويلزم منه الحلول والتناهي وهو محال في حق الله تعالى
ولائق بالمخلوقات كقوله تعالى فاذا استويت انت ومن معك على الفلك
وقوله لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم اذا استويتم عليه
قال واما تفسير استوى علا فهو صحيح وهو المذهب الحق وقول اهل السنة
لان الله سبحانه وتعالى وصف نفسه بالعلم وقال سبحانه وتعالى
عما يشركون وهي صفة من صفات الذات واما من فسر ارتفع ففيه نظر
لانه لم يوصف نفسه قال واختلف اهل السنة هل الاستواء صفة ذات
او صفة فعل فمن قال فمن قال معناه علا قال بن صفوان ذات ومن قال
غير ذلك قال هي صفة فعل وان الله فعل فعلا سماه استوى على عرشه
لان ذلك قاله بذاته لاستحالة قيام الحوادث به انتهى ملخصا وقد
الزمه من نفره بالاستيلاء مثل ما الزم من نفره بما هو به من انه وصارفا
قاهرا بعد ان لم يكن فيلزمه انه صار عالما بعد ان لم يكن والانفصال
عن ذلك الفريقين بالتمسك بقوله تعالى وكان الله عليما حكيما فان اهل
العلم بالتفسير قالوا منه او لم يزل كذلك كما تقدم بيانه عن ابن عباس
في تفسير فصلت ونفى من معاني الاستواء استوى استوى انتقم استولى
واستوى فلان وفلان تماثلا واستوى الى المكان اقبل واستوى القاعد

قائما والقائم

قائما والقائم قاعدا ويمكن رد بعض هذا المعاني الى بعض وكذا ما
تقدم عن ابن بطال وقد نقل ابو اسماعيل الهروي في كتاب الفاروق
لسبذه الى داود بن علي بن خلف قال كنا عند ابي عبد الله بن
الاعرابي يعني محمد بن زياد اللغوي فقال له رجل ابرس على العرش
استوى فقال هو على العرش كما اخبر هاما ابا عبد الله انما سمعناه
استوى فقال اسكت لا يقال استوى على الشيء الا ان يكون له مضادر
من طريق محمد بن احمد بن النضر الازدي سمعت ابن الاعرابي يقول
اراني احمد ابن ابي داود ان احدا له في لغة العرب الرحمن على العرش
استوى بمعنى استولى فقلت والله ما اصبت هذا وقال غيره لو كان
بمعنى استولى لم يختص بالعرش لانه غالب على جميع المخلوقات ونقل
محيي البغوي في تفسيره عن ابن عباس واكثر المفسرين معناه
ارتفع ونحوه قال ابو عبيدة والفراء وغيرهما واخرج ابو القاسم الكلا
بادي في كتاب السنة من طريق الحسن البصري عن امه عن ام سلمة
انها قالت الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والاقرار به ايمان
والجحود به كفر وطريق ربيعة بن ابي عبد الرحمن انه سيل كيف استوى
على العرش فقال الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول وعلى الله الرسالة
وعلى رسوله البلاغ وعلينا التسليم واخرج البيهقي بسند جيد عن
الاوزاعي قال كنا والتابعون متوافرون نقول ان الله على
عرشه ونؤمن بما ورد به السنة من صفاته واخرج الثعلبي من وجه
اخر عن الاوزاعي انه سيل عن قوله تعالى ثم استوى على العرش فقال هو
كما وصف نفسه واخرج البيهقي بسند جيد عن الاوزاعي انه سيل عن قول

تعالى ثم استوى على العرش فقال هو كما وصف نفسه واخرج البيهقي بسند
جيد عن الاوزاعي قال كنا والتابعون متوافرون نقول ان الله على عرشه
ونؤمن بما ورد به السنة من صفاته واخرج البغلبي عن وهب اخرج عن الا
الاوزاعي انه سئل عن قوله تعالى ثم استوى على العرش فقال هو كما
وصف نفسه واخرج البيهقي بسند حسن عن عرواية بن وهب قال كنا
عند مالك فدخل رجل فقال يا عبد الله الرحمن على العرش استوى
كيف دستوى فاطرق مالك واحدا له حتى ثم رفع راسه فقال الرحمن
على العرش استوى كما وصف نفسه ولا يقال كيف وكيف عنه مرفوع
وما اراك الا صاحب بدعة اخرجوه ومن طريق يحيي بن يحيي عن مالك
نحو المنقول عن ام سلمة لكن قال فيه والاقرار به واجب والسوال
عنه بدعة واخرج البيهقي من طريق ابي داود الطيالسي قال كان سفيان
الثوري وشعبة بن حماد بن زيد وحماد بن سلمة وابو عوانة لا يحدثون
ولا تشبهون ويردون هذه الاحاديث ولا يقولون كيف قال ابو داود
وقال هو البيهقي وعلى هذا مضى كما رونا واسند اللالكائي عن محمد بن
الحسن الشيباني قال اتفق الفقهاء من المشرق الى المغرب على الايمان بالقرآن
وبالاحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في صفة الرب من غير تشبيه ولا تفتيش فمن فسر شيئا منها وقال بقول
جهم فقد خرج مما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
فهو مفارق الجماعة لانه وصف الرب بصفة لا شيء ومن طريق
الوليد بن مسلم سالت الاوزاعي ومالكا والثوري والليث ابن سعد
عن الاحاديث التي فيها الصفة فقالوا امروها كما جاءت بلا كيف

واخرج

واخرج ابن ابي حاتم في مناقب الشافعي عن يونس بن عبد الاعلى سمعت
الشافعي يقول لله اسماء وصفات لا يسع احدا ردها ومن خالف بعد
ثبوت الحجة عليه كفر واما قبل قيام الحجة فانه يعذر بالجهل لان علم
ذلك لا يدرك بالعقل ولا الروية والفكر فتثبت هذه الصفات
وينفى عنها التشبيه كما نفى عن نفسه فقال ليس كمثله واسند البيهقي
بسند صحيح عن احمد بن ابي الحواري عن سفيان بن عيينة قال كل ما وصف
الله به نفسه في كتابه فتفسيره تلاوته والسكوت عنه ومن طريق
ابي بكر الهجيمي قال مذهب اهل السنة في قوله الرحمن على العرش استوى
قال بلا كيف والاثار فيه عن السلف كثيرة وهذه طريقة الشافعي
واحمد بن حنبل وقال الترمذي في الجامع عقب حديث ابي هريرة في
النزول وهو على العرش كما وصف نفسه في كتابه كذا قال غير واحد
من اهل العلم في هذا الحديث وما يشبهه من الصفات وقال في
باب افضل الصدقة قال ثبت هذه الروايات فنؤمن بها ولا نتوهم
ولا يقال عن مالك وابن عيينة وابن المبارك امروها بلا كيف
وكذا قول اهل العلم من اهل السنة والجماعة واما الجهمية فانكروها
وقالوا هذه تشبيه فقال اسحق بن راهويه انما يكون التشبيه لو قيل
يد كيد وسمع كسمع وقال في تفسير المائدة وقال الائمة نؤمن بهذه
الاحاديث من غير تفسير منهم الثوري ومالك وابن عيينة واما ابن
المبارك وقال عبد البر اهل السنة مجمعون على الاقرار بهذه الصفات
الواردة في الكتاب والسنة ولم يبق شيئا منها واما الجهمية والمعتزلة
والخوارج فقالوا من اقر بها فهو مشبه فسماهم من اقر بها معطلة

وقال امام الحرمين في الرسالة النظامية اختلفت مسالك العلماء في هذه الظواهر
فرأى بعضهم تاويلها والذي نرتضيه في اي كتاب وما يصح من السنن
وذهب ائمة السلف الى الامساك عن التاويل واجراء الظواهر على موارِدها
وتفويض معانيها الى الله عز وجل والذي نرتضيه رايا وندين الله به
عقيدة اتباع سلف الامة للدليل القاطع ان اجماع الامة حجة فلو كان
بل هذه الظواهر حتما لاولاشك ان يكون اهتمامهم به توفر اهتمامهم
بفروع الشريعة واذا انقرض عصر الصحابة والتابعين على الاضراب عن التاويل
كان ذلك هو الوجه المتبع انتهى وقد تقدم النقل عن اهل العصر الثالث وهم
نقوه الامصار كالثوري والاوزاعي ومالك والليث وعن عامرة وكذا
من اخذ عنهم الائمة فكيف لا يوثق بما اتفق عليه اهل العراق الثلاثة
وهم حيز القرون بشهادة صاحب الشريعة وتسلم بعضهم اقوال الناس
في هذا الباب الى ستة اقوال قولان لمرجئ لهما على ظاهرها احدهما من
يعتقد انهما من جنس صفات المخلوقين وهم المشبهة ويقنع من قولهم
عدة اداو الثاني من ينفي عنها شبهة صفة المخلوقين فان ذات
الله سبحانه وتعالى لا تشتمل الذوات وصفاته لا تشبه الصفات فان صفات
كل موصوف تناسب ذاته وتلايم حقيقة وقولان لمرثبت كونها صفة
ولكن لا يجزم بها على ظاهرها احدهما يقول لا نزول شيا نقول الله اعلم
بمراده والاخر يقول مثلا يعني الاستواء استيلاء والعين القدرة و
نحو ذلك وقولان لمن لا يجزم بانها صفة احدهما يقول يجوز ان
تكون صفة وظاهرها غير مراد ويجوز ان لا يكون صفة والاخر يقول
لا نخاض في شيء من هذا بل يجب الايمان به لانه من المتشابه الذي

لا يدرك معناه قوله وقال ابن عباس المجيد الكريم والودود الحبيب
وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة وانما رفع تفسير المجيد
قبل الودود هنا لان المراد تفسير لفظ المجيد الواقع في قوله ذو العرش
المجيد فلما فرغ استطرد لتفسير الاسم الذي قبله اشارة الى انه قرئ
مرفوعا بالاتفاق وذو العرش بالرفع صفة له واختلفت القراء في المجيد
بالرفع فيكون من صفات الله تعالى وبالكسر فيكون صفة للعرش
قال ابن المنير جميع ما ذكره البخاري في هذا الباب يشتمل على ذكر العرش
الا اثر ابن عباس لكنه نبه به على لطيفة وهي ان المجيد في الاية
على قراءة الكسر ليس صفة للعرش حتى يتخيل انه قد يزول هي صفة
الله بدليل قراءة الرفع وبدليل اقترانه بالودود فيكون الكسر ليس
صفة للعرش حتى لا يتخيل انه قد يزول هي صفة الله بدليل قراءة الرفع
وبدليل اقترانه بالودود فيكون الكسر على المجاورة ليجتمع القراءتان على
معنى واحد انتهى ويؤيد ايضا عند البخاري صفة الله تعالى ما اردفوا
به وهو قوله حميد مجيد الى احنه ويؤيده حديث ابي هريرة الذي
اخرجه الدارقطني بلفظ اذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم
قال الله تعالى حمدني عبدي ذكره ابن المنير قال ويقال المجيد في كلام
العرب الشرف الواسع فاما احد من له اما يستعمل في
والكرم فيكونان في الرجل وان لم يكن اباشرفا فالمجيد صيغة مبالغة
من المجد وهو الشرف القديم قال الراغب المجد السعة في الكرم والمجلة
فاصلة قولهم مجدت الابل اي وقعت في مرعى كثير واسع
والمجد هذا الراعي وصفت القرآن بالمجيد لما تضمن من الكلام الدينية

والاجر وية ابنهم ويع ذلك كله قال ع بمنع بذلك لخارجية
واعظم هذه الاشارة الية الزعم والذلك وصف بالكرم في سورة
قد افلح واما تفسير لغلو دواد بالحبوب فانه يأتي بمعنى المحبب لا المحبوب
لكن اصله لوداد المحبة التي قال لابلت الود واد نبصمت ما دخل في
قوله تعالى فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه وقد يقدم معنى محبة
الله تعالى لعباده محبتهم له قوله تعالى حميد محمد كانه فعيل من
ماجد محمود من حمد كرم يعز ما قالوه ما صنا والعجاب ابي ذر عن
الكشميهني مجود من جود واصل هذه اقوال ابي عبيدة في كتاب
المجاز في كتاب المجاز في قوله ابي عبيدة في كتاب المجاز في قوله عليكم
اهل البلت انه حميد مجيد محمد ابي ماجدن واقال الكرماني عرضة منه
انه محمد بمعنى قادر واحميد بمعنى مقصود فكذلك قال محمد من
محمود قال وفي بعض النسخ محمود من حميد وابي احزم من نلشا للفاعل
والمفعول ايضا وذلك لاحتمال ان يكون حميد بمعنى حمد ومجيد
بمعنى مجده ثم قال وفي عبارة البخاري بعضهم قلت واهو في قوله
محمود من حميد واقد اضيف الى واوفيه والاوابي فيه ماوجد
في اصلية وهم كلاهما ابي عبيدة ثم ذكر في الباب تسعة احاديث البعض منها
طريق احزي الاوالة حديث عمران بن حصرت واقوله في نسبه
اخبرنا ابو حمزة هو السكوني وقد مر نبابي باب واتجدركم الله
لفسه واوقع في رواية الكشميهني عن ابي حمزة واقوله عن جابر
بن نمشد وتقدم ابي حميد الحلوني في رواية اخفص بن غياث
عن الاعمش نبا جامع وجامع هذا البلخي باصخرة قوله ابي البني ص

صلى الله عليه وسلم في رواية حفص اني دخلت على النبي صلى الله
عليه وسلم وغفلت نافي بالبات فاتاه ابا س من بني تميم وهذا في
ان هذه القصة كانت بالمدينة بالمدينة فحدثه فحدثت على موجب
بين هذه القصة بين القصة التي تقدمت في المغازي من حديث
ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم
واباه الجعرانة بين مكة والمدينة وهو بالل فقال اعن ابي فقد اكثرت
ماواعدني فقال الله اشر فقال قد قد اكثرت علي من البشرى فاقبل على
ابي موسى وابا بكر فقال رد البشرى فاقبلا انتما قاله
قبلنا الحديث فقص القايل هذا من بني تميم لشر نبا فانبطا بعد نا لاعرابي
وهذا اهل اليمن باتي موسى واجه المعنيق البهلج في حضرة في
باب القصة كانت في الجعرانة واظهر قصة عمران نها كانت بالمدينة
بنية واوهم ابي الجوزي ان القابل اعطاها هو فزع بن جاس الحنفي
قوله ادجاله قوم من بني تميم في رواية ابي عاصم عن الثوري في الفاظ
زوجات ابو تميم ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم والجمع
ل على ادنى عدد بعضهم واقي رواية محمد بن الكثيرة في بدء الخلق جاء نفر
من من بني تميم والمراد واقد تميم كما جزم به ابو عبد ابن حبان من
طريق موسى بن اسماعيل عن سفيان جاء وفد بني تميم قوله
اقبلوا البشرى يا بني تميم في رواية بني عاصم البشرى يا بني وام تقبل
البشارة ان من سلم بجامن الخلق دخل النار ثم بعد ذلك بعد
بتريث بن اوعلى واقو عمله الا ان يعفو الله له واقال الكرماني ابشر
هم رسوله صلى الله عليه وسلم بما يقتضي دخول الجنة حتى

عرفهم اصول العقايد التي هي المبدا واما بليهم كذا قال وانما واقع
التعريف هنا اراد هذا اليمن وذلك طاهر من سياق الحديث وبقل
ابن البرس بن بحن الداودي قال دعوى له بني يميم التفقه في
الدين دليل على اجماع الصحابة الا ينعقد باهل المدينة واجد
هذا وابعقته باب الجواب اليه فقاله اهل اليمن الى بني يميم
وهو كما قال نفر من بني يميم فقالوا يا رسول الله جيناك لنفقهنا
في الدين واسالك عن اول هذا الامر واخبر بذلك اهل اليمن
من هو خطا من هذا الراوي كانه احفظ الحديث فوقع هذا الوهم
قوله بشرنا واعطنا زاد في رواية حفص من ثنى واداد في رواية
الثوري عن جامع في المغازي فقاموا فقاموا البشرنا فاعطا
واحدا فبعض واجهه وفي رواية ابن عون اليه عن ابي جمرة في
في المسجد فكان النبي صلى الله عليه وسلم لرد اد وفي رواية
حرب في المعارف من طريق سفيان ايضا فرؤي ذلك في وجهه
وفيها فقالوا يا رسول الله ابشرنا وهو دال على اسلحة منهم وانما
راوا انها راعى لعاجل واسبب غضبه صلى الله عليه وسلم اشتغالها
رهم بقبله عليهم لكونهم علقوا مالهم بعاجل لدنيا لفاوفدوا
ذلك على التفقه في الدين الذي لتحصيل لهم نوادا باقيه قال لكن
مالي والله والله فقد لهم انهم بشرنا على انهم قبلوا في الجملة لكن
طلعوا مع ذلك شيبا من الذنا وبقي عليهم القبول المطلوب لك
القبول اوا عميته حيث لم يجيبوا باسوال عن جفا بين كلمة البوجدوا
ابتدا والعبيد والجسوا بضبطها والم ليسالوا من اوجنها او

الموصلات البها وقال بطني لما لم يكن جل همتهم مثلهم لا يشان الذي بتلقاهم
قالوا بشرنا فاعطنه ثم قال بصلها بنو تميم قوله فدخل ناس من اهل
اليمن في رواية حفص ثم جعل عليه وفي رواية ابي عاصم فجاء ناس من
اهل اليمن قوله فقالوا قبلنا يا ابا عاصم وابو نعيم يا رسول يعني
كذا عند ابن حبان من راوا شيبان عند الاسمعي عن جامع قوله
جيناك السقيفة في الدين والبنسالك عن اصل هذا الامر ما كانت الو
افقه عند المصنف واحد ذلك كله بعضها او بعضه و
وقع في رواية ابي امية نه عن عمش عند بهما سمعا يعني قال جاء جد
ناغير جبرنا عن اول هذا الامر كيف كان كان ولم اعرف انه قابل
ذلك قابل ذلك دلك من اليمن والمراد ابا لامر في لهم من تقدم
نبانة في بدء الخلق قوله كان افده ولم يكن شيء قبله تقدم ابدء
الخلق بلفظ ولم يكن شيء غيره وفي رواية ابن معوية كان
الله قبل كل شيء وهو بمعنى كان الله اولا واشي منه معة وهو
احراج في الرد على من اثبت اوال لها من رواية الباب وهي من متبتع
المبابيل المسيعية لا بر بمنه واوافقت في كلام له على هذا الحديث
بعج الوواربة التي في هذا الباب على غيرها مع ان قصبة الجمع بين
مقتضى جمله هذا على التي في بدء والحلوك بعكس والجميع واعدام
على الترجيح باك بفاق قال الطبي قوله ولم يكن شيء قبله جالبة و
في المذهب الكوفي خبر والمعنى ساعده ذا البقدير كان الله منفو
دو قد جوز الاخفش دخول الواو في خبر كان واضي انها يجي كاد
بدا بوبا تم في جعل الجملة خبرا مع امع الواو واو بتثها الجنوبا الجا

وما الذي دعا الى ذكرهما معا مسبقلتان وقد تقدم تقريره في بدء
الخلق وقال الطيبي انظر كان في الموضعين بحسب حال مدخلها فالمراد
بالاول الازلية والقدم وبالثاني في الحدوث بعد العدم قال فالحاصل
ان عطف قوله وكان عرشه على الماء على قوله كان الله من باب الاخبار
عن حصول الجملتين في الوجود وتفويض الترتيب الى الذهن قالوا
وفيه نظر قال الكرماني في قوله وكان عرشه على الماء معطوف
على قوله كان الله ولا يلزم منه المعية اذ اللازم من الواو والعاطفة
الاجتماع في اصل الثبوت وان كان هناك تقديم وتاخير قال غيره
ومن ثم جاء قوله ولم يكن شيء غيره لنفي توهم المعية قال الراغب كان عبارة
عما مضى من الزمان لكنها في كثير من وصف الله تعالى تنبئ عن
معنى الازلية كقوله تعالى وكان الله بكل شيء عليما قال وما
استعمل منه في وصف شيء متعلقا بوصف له هو موجود فيه اثنية على
ان ذلك الوصف لازم له او قيل الانفكاك عنه كقوله تعالى وكان
الشيطان لربه كفورا وقوله وكان الانسان كفورا واذا استعمل في
الزمن الماضي جاز ان يكون المستعمل على حاله وجاز ان يكون قد تغير
نحو كان فلان كذا ثم صار كذا واستدل به على ان العالم حادث
لان قوله ولم يكن شيء غيره ظاهر في ذلك وان كل شيء سوى الله
وجد بعد ان لم يكن موجودا قوله ادرك ناقتك فقد ذهب في رواية
ابي معوية الخلت ناقتك من عقالها وزاد في اخر الحديث قال
ادري بعد ذلك انما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم لكلمة
لذلك الحديث قلت ولم اقف على شيء من الاسانيد عن احد من الصحابة

على نظير هذه القصة التي ذكرها عمران ولو وجد ذلك لامكن ان
يعرف ما شاء الله عمران ويحتمل ان يكون اتفق ان الحديث ان لفتى
عند قيامه قوله وايم الله تقدم شرحها في كتاب الايمان والنذور
في قوله لوددت انها ذهبت ولوانها الوداء المذكور تسلط على مجموع
ذهابها وعدم قيامه لا على احدهما فقط لان ذهابه كان تحقق
الفلاتها والمراد بالذهاب الفقد الكلي الحديث الثاني حديث
ابي هريرة ان يمين ملاي وقد تقدم شرحه قبل ما بين في قوله
هنا وعرشه على الماء ووقع في رواية ابن بحتري راهوية والعرش
على الماء وظاهره انه كذلك حين التحديث بذلك وظاهر الحديث الذي
قبله ان العرش كان على الماء قبل خلق السموات والارض ويجمع بانه لم
يزل على الماء وليس المراد بالماء البحر بل هو ما تحت العرش كما شاء الله تعالى
وقد جاء بيان ذلك في حديث ذكرته في اول الباب ويحتمل ان يكون
على البحر بمعنى ان ارجل حملته في البحر كما ورد في بعض الاثار فيما
اخرجه الطبري والبيهقي من طريق السدي عن ابي مالك في قوله تعالى
وسع كرسيه السموات والارض قال ان الصخرة التي الارض السابعة
عليها وهي منتهى الخلق على ارجائها اربعة من الملائكة لكل واحد
منهم اربعة اوجه وجه انسان وجه اسد وثور ونسر فهم قيام عليها
فاحاطوا بالارضين والسموات ورؤسهم تحت الكرسي تحت العرش
وفي حديث ابي ذر الطويل الذي صححه ابن حبان ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يا ابا ذر ما السموات السبع مع الكرسي الا كحلقة ملقاة
بارض فلاة وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على الحلقة وله

من مجاهد اخرجه سعد بن منصور في التفسير بسند صحيح عنه ان الحديث
الثالث قوله حدثنا احمد كذا للجميع غير منسوب وذكر ابو نصر الكلاباذي
انه احمد بن شيبان المروزي وقال الحاكم هو احمد بن النضر النيسابوري
يعني المذكور في سورة الانفال وشيخه فيه محمد بن ابي بكر المقدمي
نفسه والاول المعتمد وقد اخرج البخاري عن فاما منه في تفسير سورة
الاحزاب من وجه اخر عن حماد بن زيد وتقدم الكلام في قصة زينب
بنت جحش وزيد بن حارثة هناك مبسوطا قوله قال انس لو كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذا ظاهره بانه موصول
بالسند المذكور لكن اخرجه الترمذي والنسائي وابن خزيمة من وجهين
اخرين بدون هذه الزيادة ولفظ احمد بن عبدة عن حماد عند الترمذي
وابن خزيمة والاسماعيلي غنه نزلت وتخفي في نفسك ما الله مبديه
في شان زينب بنت جحش وكان زيد جاء يشكوها فجعل يقول لها
النبي صلى الله عليه وسلم يقال له اتق الله وامسك عليك زوجك واتقى الله وهذا
القدر وهذا المذكور في اخر الحديث هنا بلفظ وعن ثابت وتخفي في
نفسك الى اخره وليستفاد منه انه موصول بالسند المذكور وليس
معلقا واما قوله ولو كان كاتما الى اخره فلما ان في غير هذا الموضع
موصولا عن انس وذكر ابن التين عن الداودي انه لبس قوله لو كان
كاتما لكتم قصة زينب الى عائشة قال وعن غيرها لكنه عاد
نزلت قلت قد ذكرت في تفسير سورة الاحزاب حديث عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا من الوحي الحديث واخرجه
مسلم والترمذي فزاد في حديثه في مسند الفردوس من وجه اخر عن عائشة

من لفظه صلى الله عليه وسلم لو كتم شيئا من الوحي لكتمها وتمامه
وانتقد عياض في الشفا على نسبتها الى عائشة والحسن البصري واغفل
حديث انس هذا وهو عند البخاري وقد قال الترمذي غريب
عائشة وفي الباب عن ابن عباس اشار اليه اخرجه قوله واما الرواية
الاخرى في عيسى وتولى فلم ارها الا عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم
احد الضعفاء اخرجه الطبري وابن ابي حاتم عنه قال كان يقول لوان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من الوحي لكتم هذا عن
نفسه وذكر قصة ابن ام مكتوم ونزول عيسى وتولى انتهى وقد
اخرج القصة الترمذي وابو يعلى والطبري والحاكم موصولة عن
عائشة وليس فيها هذه الزيادة واخرجها في الموطا عن هشام بن
عروة عن ابيه مرسلة وهو محفوظ عن هشام وتفرد يحيى بن سعيد الاموي
بوصله عن هشام واخرجها ابن مردويه من وجه عن عائشة كذلك
بلوغها وكذا من حديث ابي امامة اوردها عبد بن حميد والطبري
وابن ابي حاتم من مرسل قتادة ومجاهد وعكرمة وابي مالك الغفاري
والضحاك والحاكم وغيرهم وليس في رواية واحد منهم هذه الزيادة
والله اعلم قوله قالت وكانت تفخر على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
الى قولها زوجني الله من فوق سبع سموات اخرجه الاسماعيلي من
طريق عادم بن الفضل عن حماد به بهذا السند بلفظ نزلت في زينب
بنت جحش فلما ذكر رواية عيسى بن طهمان عرس في ذلك وهو اخر
ما وقع في الصحيح من ثلاثيات البخاري وقد تقدم لعيسى حديث
اخر في اللباس لكنه ليس ثلاثيا ولفظها هنا وكانت تفخر تقول انا التي

صلى الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله انكحني في السماء وزاد
الاسماعيلي من طريق الفريابي فتتيه عن عيسى ابن انكحنى ابا وكن
وهذا الاطلاق محمول على البعض والا فالمحقق ان التي زوجها
ابوها الاعائشة وفي صورة وزينب بنته خزيمة وجويريه احتمال
وامالم سلمة وام حبيبة وميمونة فلم يزوجه واحدة منهن ابوها
ووقع عند ابن سعد من وجه اخر عن الشعبي بلفظ قالت زينب يا
رسول الله ليست كاحد من نسائك وحضر زوجها ابوها واخوها واهلها
وسنده ضعيف ومن حديث ام سلمة قالت زينب ما انا كاحد من نسا
النبي صلى الله عليه وسلم انهن زوجن بالبهر وزوجهن الاولياء وانا
وجني الله رسوله واترك في الكتاب وفي مرسل الشعبي قالت زينب يا
رسول الله انا اعظم نسائك انا خيرهن منكحا وسفيرا واقربهن
رحما وجبيك الرحمن من فوق عرشه وكان جبريل هو السفير بذلك وانا
ابنة عمك وليس لك من نسائك غيري اخرجه ابو القاسم البغوي
في كتاب الحجة والباقي له قوله سموات في رواية عيسى ابن طهمان
ان عن الشعبي مذكور عقيب هذا وكانت تقول ان الله انكحني في السماء
وسند هذه اخرجه الثلاث التي ذكرت في النجاري وقد تقدم ليس
في طهمان حديث اخر غير ثلاثي وتكلم فيه ابن حبان كلم لم
يقبلوه منه وقوله في هذه الرواية واطلع عليها يومئذ خبئا
وكما يعني في دليتهما وقد تقدم بيانه واضحا في سورة الاحزاب في
قدين سليمان في المغيرة عن ثابت عن انس كيفية التزويج لو ثبت
قال لما انقضت عدة زينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكرها

على فقالت ما انا بصانعة شيئا حتى اوامر ربي فقامت الى مسجدها
ونزل القرآن وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير اذن اخرجه مسلم فهذا معنى قولها زوجني الله تعالى الكوفي
قوله في السماء ظاهره غير معين مراد الله منزه عن الحلول في المكان
لكن لما كانت جهة العلو اشرف من غيرها اضافتها اليها اشارة الى علو
الذات والصفات ونحو هذا اجاب عنه عن الالفاظ الواردة من
الفوقية ونحوها قال الراغب فوق استعمل في المكان والجسم والعدد
والمنزلة والفرق فالاول باعتبار العلو وبقابله تحت نحو قل هو القادر
على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم ومن تحت ارجلكم والثاني
باعتبار الصعود والانحدار نحو اذ جاءوكم من فوقكم ومن اسفل منكم
والثالث في العدد نحو فان كن نساء فوق اثنتين والرابع في الكبر
والصغر كقوله بعوضة فما فوقها والخامس يقع تارة باعتبار الفضيلة
الدينية نحو ورفعنا لبعضكم فوق بعض درجات او الاخروية
نحو والذين اتقوا فوقهم يوم القيمة والسادس على قوله وهو القادر
فوق عباده فيما فوق ويهم من فوقهم انتهى ملخصا الحديث الرابع
حديث ابي هريرة ان الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتي
سبقت غضبي وقد تقدم في باب وحيذركم الله نفسه وباقي بعض
الكلام عليه في باب قوله في لوح محفوظ قال الخطابي في المراد بالكتاب
احد شيئين اما القضاء الذي قضاه كقوله كتب الله لاغلبن انا ورسلي
ليقضين ذلك قال ويكون معنى قوله فوق العرش اي عنده علم ذلك فهو
لا ينساه ولا يبيد له كقوله تعالى في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى وما لح

المحفوظ الذي فيه اصناف الخلق وبيان اسمائهم واجالهم وارزاقهم
واعمالهم ويكون معنى نهض عنده فوق العرش اي ذكره وعلمه وكل ذلك
جائز في التنزيح على ان العرش خلق مخلوق تحمله الملائكة فلا يستحيل
ان يماشي العرش اذا حملوه وان لم يحامل العرش وحامل حملته هو الله و
ليس قولنا ان الله على العرش انه مما بين له ولو متمكن فيه او متحيز
في جهة من جهاته بل هو خلق حباه التوفيق فقلنا به ونفينا عنه التكييف
اذ ليس كمثله شيء وبالله التوفيق وقوله فوق رءوسهم صفة الكتاب
وقيل ان فوق هنا بمعنى دون كما جاء في قوله يعوضه فما فوقها وهو
بعيد وقال ابن ابي حمزة يؤخذ من كون الكتاب المذكور فوق العرش
ان الحكمة اقتضت ان يكون العرش حاملا لما شاء من اثر حكمة الله وقدرته
وغايض عينيه ليستأثر هو بذلك من طريق العلم والاحاطة فيكون
من اكبر الادلة على انفراده بالغيب قال وقد يكون ذلك تفسيرا لقوله
الرحمن على العرش استوى اي ما شاءه من امر قدرته وهو كرسيه الذي
وصفه فوق العرش الحديث الخامس حديث ابي هريرة الذي فيه ان
في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين وقد تقدم شرحه في
الجهاد مع الكلام على قوله كان حقا على الله وان معناه معنى قوله
تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة وليس معناه ان ذلك لازم له لانه
كلم والامر هي يوجب عليه ما يلزمه اغلبية به وانما معناه انجاز
ما وعد به من الثواب وهو لا يخلف الميعاد واما قوله مائة درجة فليس
في سياقه التصريح بان العدد المذكور هو جميع درج الجنة من غير زيادة
اذ ليس فيه ما ينفيها ويؤيد ذلك ان في حديث ابي سعيد المرفوع

الذي

الذي اخرجه ابو داود وصححه الترمذي وابن حبان يقال لصاحب
القرآن اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلتك عند
اخر اية تقرأ بها وعد اي القرآن من مئة الاف وعشرين الحديث
فما زاد على ذلك من الكسور وقوله كل درجتين ما بين هما كما بين السماء
والارض اختلف الحين الوارد في قدر مسافة ما بين السماء والارض
وذكرت هناك ما ورد في الترمذي انها مائة عام والطبراني خمسمائة
عام وهنا ما اخرجه ابن خزيمة في التوحيد من صحيحه وابن
ابي عاصم في كتاب السنة عن ابن مسعود قال بين السماء الدنيا والتي
يليها خمسمائة عام وبين كل سماء خمسمائة عام وفي رواية وغلظ كل منها
مسيرة خمسمائة عام وبين السابعة وبين الكرسي خمسمائة عام وبين
الكرسي وبين الماء خمسمائة عام والكرسي فوق الماء والله فوق العرش
ولا يخفى عليه شيء من اعمالكم ذ اخرجه البيهقي من حديث ابي ذر
فرعا نحوه دون قوله وبين السابعة بالكرسي الى اخره وزاد فيه وما
بين السما السابعة الى العرش مثل جميع ذلك وفي حديث العباس بن عبد
المطلب عند ابي داود وصححه ابن خزيمة والحاكم مرفوعا هل تدرون
كم بين السماء والارض قلنا الله اعلم قال احدى او اثنتان او ثلاث
وسبعون قال وما فوقها مثل ذلك حتى عد سبع سموات ثم فوق السابعة
البحر اسفله من اعلاه مثل ما بين سما الى سما فوقه ثمانية اوعال ما بين
اظافيرهن وركبهن مثل ما بين سماء الى سماء ثم العرش فوق ذلك بين
اسفله واعلاه مثل ما بين سماء الى سماء ثم الله فوق ذلك والجمع
بين اختلاف هذ الوارد في هاتين الروايتين ان يحمل الخمسمائة عام

على السير الطي كسير السعادة ولا التحديد بالزيادة على الشعير فحملنا السير
على المبالغة فلا مباينة في الجسامة وقد تقدم الجواب عن القوة فيه في
الذي قبله واقوله واقفة عرش الرحمن كذا للاكثر شبت فوق على الطرفية
ويؤيده الحديث الذي قبل هذا واهذا واحكى في المشارق ان لاصيلي
ضبطه بالرفع بمعنى اعلاه وكذلك في المطالع وقال انما قيده لاصيلي
بالنبت كعبيرة الضمري في قوله قوفة للعرش وقال ابن التين بل هو
جمع ابي لجبة كليها وتعقبت بما في اخر الحديث هنا ومنه ففجر ينهارا
فالجمع فان الضمير يفرد واس جمعا ولا سبيل ان يكون للجنان كليهما وان
كان وقع في رواية للكشميهني وامنها تفرد بها حفظا فقد اخرج لهشام علي
علي الجعد بن سقيان عن ابرهيم بن المنذر شيخ البخاري فيه بلفظ ومنه
بالضمير المذكر الحديث السادس حديث ابي ذر واقد تقدم شرحه
جده في بدء الخلق واني تقدير سورة يس والمراد منه هنا اثبات
ان العرش مخلوق وفيه رد على من زعم ان الله قوفا واجبا واهذا من صفات
المخلوقات واقد تقدم صفة طلوع الشمس من المغرب في باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين من
كتاب الرقاق لابن بطال سيدات الشمس معناه ان الله يخلق فيها
حياة يوصف القول عند هذا بان الله قادر على احياء الجماد
الموات وقائل يحتمل ان يكون لا سيدان اسند اليها فجاء واو الجمع
من هو كائن بها من الملائكة الحديث السابع حديث الشارب يثبت
زيد بن ثابت في جميع الفرائض وقد تقدم شرحه في فضائل القرآن
منه اخر سورة براءة المشار اليه بقوله تعالى لقد جاءكم

رسول من انفسكم واهو قوله رب العرش العظيم الاية
للعرش بالهو مخلوق وهو بي شجة فيه هو ابن اسمعيل
واسمعيل وابرهيم شيخاه في الاسناد الاول هو ابن سعد وابو اليمان
معلقة تقدم اخرى ان واصلها في تفسير سورة براءة وابو اسحاق
تقدم اسمه في فضائل القرآن مع شرح الحديث الثامن
من حديث ابن عباس في دعاء الكرب واقد تقدم شرحه في كتاب
الدعوات واسعيد في سعيد في سنده هو ابن ابي عروبة وابو
العالية هو الرياحي بكسر الراء وسكون التحتانية واسمه رفيع بمعجمة وعين
العالية التي بفتح للموحدة وتشديد الى الى القاسمة راباد بن فيروز
وقد رواه عن ابن عباس في باب تقصير الصلاة الحديث التاسع حديث
ابي سعيد ذكوة هنا فحسب واقدم احمد السند الذي اهنا تاما
في الكتاب الاشجاعي وقوله واقال المراحيشون بكسر الحاء واهملة
المخففة هو عبد الغني ابي سلمة واعبد الله بن الفضل ابي ابن
العباس بن ربيعة بن الحي بن عامر عبد المطلب اليها قوله
عن ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف قال ابن
مسعود الدمشقي في الطريق وابعه جماعة من ابناء ابن انماء واي
المراحيشون هذا من عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج وعن
وعن ابي سلمة واحكم اعلمني اعلي النجادي بالوهم في قوله عن ابي
سلمة المراحيشون كما قال واكد اخرجه مسلم بن القضاء بن والنسا
عن النيسابوريين من يقله واكن يجاب بان عبد الله بن الفضل
في هذا الحديث شيخين فقد اخرج ابو داود الطيالسي في مسنده

عن عند العزيز بن ابي سلمة ثنا عن عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة
طرفا من هذا الحديث وطهو في الذي قول موقال عن الماجشون عن
عبد الله بن الفضل عن الاعرج الخ ومن ثم اعلها البخاري والاخر
قال سلكنا سبيل الجمع اسعفي سئلنا عن الترجيح والافراد اسلوك
على البخاري بصحته بخلاف ما الزم الجزم اخبره فانه لا يكون جازما بصحة
وقد تمسك بعض من اعترض عليه بهذا المتأخر قال الحرام بهذه الى
وابنة واهي وهم وا وعرف مما ذكرته الجواب عما هذا الاعتراض والله
شرح المن في احاديث الاذيا في قصة موسى وافتتاحه هناك ثم
مة بسند الحديث هنا بكلمة وقع في مرسل قتادة ان العرش من يا
ياقوتة حمراء وجه عبد الرزاق عن معمر عنه في قوله وكان عرشه
على الماء قال هذا ابتداء خلقه قبل هذا بدا خلقه قبل ان يخلق
السموات والارض وعرشه على الماء من ياقوتة حمراء والله شاهد على سهل بن سعد
موضع بكل سند ضعيف قوله باب قوله تعالى تعرج الملائكة والروح
اليه وقوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب وقال ابو جمرة بالجهمو
والى عن ابن عباس الخ اما دى متعا النبي صلى الله عليه وسلم الحديث
وقال مجاهد العمل الصالح يرفع الكلم الطيب يقال ذي المعارج
المدارج اليها ملائكته واني فاشار الى ما في نفسي بقوله في الكلام
الاخير وهو ترك العود والمعارج من بعث تعالى واصعت بذلك
ون الملائكة تعرج اليه واحكى غيره ان معنى قوله ذي المعارج
اي التواصل تعالى اليه بنيه واشار الى تفسير مجاهد بها في الاثر الذي
قبله قد صله الطبراني من رواية ابن نجيح عن مجاهد واخرج الثوري

من طريق

من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في هذا الكلام الطيب ذكر انه
والعمل الصالح اذا قرأ بقي الله فمن ذكر الله والعمل يرفعه والله اعلم
يفسره بالحلاوة وقال الزمخشري معناه ان العمل الصالح الكلم الطيب
تقبل الكلام الا الطيب فاذا كان معه عمل صالح واما المعلق عن ابي هريرة
فهي موصولة في مسلم ابي ذر واقتصر هنا على طرفه الاخير
ترجم علم الرجل بابنه الخ من السنا والله اعلم شرجه بذلك قال الرمخ
العروج ذهاب في الصعود وقال ابو علي القالي كتابه البارع المعارج
جمع معروج يقضي بان المصاعد جمع مصعد والعراج لا يقاع يقال
عرج بفتح الراء يعوج بضمها عراجا ومعراجا المعبد واجا وجمع جاء
المعرج المصعد والطريق التي تعرج بعرج فيه الملائكة الى السماء و
المعراج شيء سلم او درج تعرج فيه الارواح اذا قضيت واحيث
تصعد اعمال بني ادم او قال دري بدء هو الذي يعاينه المريض
عند الموت فلنتحص فما دينهم رقم اهول التفسير وبقاية ابقه با
بالغ في الحسن بحيث ان السيف اذا رايته رؤيتها لك ان تخرج قال
البيهقي صعود الكلام الطيب والعمل فالله الطيبة عبارة عن
القول وعروج الملائكة هو الي مناديلهم وابسماء اياما دفع
من يختبر ذلك بقوله الي الله فهو على ما تقدم الشك في التعريض
واعن لا يمنه بعدهم في الدلائل قال ابن بطال عرض البخا
رحمه في هذا الباب الرد على الجهمية المجسمة في تعلقه بهذه الظو
اهو قد تقرر ان الله تعالى ليس بجسم فلك بجناح الجارحة
فقد كان والمكان وانما اضاف المعارج اليه اضافة تشريف و

معنى اذ ويقاع البه اعتذر واما مع بشر بهذه عن المكاف البهقي وخلطة
المحشمشه بالجهمية من اعجب ما يسمع ثم ذكر فيه اربعة احاديث ليعضها
زيادة على الطريق الواحد الحديث الاول عن ابي هريرة تتبعا فنون
فيكم ملائكة فقد شرحه في اوايل كتاب الصلاة واسماعيل شيخه هو ابن ابي
اويس والمراد منه قوله ثم يعرج الذين باتوا فيكم وقد تمسك بظواهر احاديث
الباب من زعم ان الحق سبحانه وتعالى في جهة العلو وقد ذكرت معنى
العلو في حقه جل وعلا في الباب الذي قبله الحديث الثاني قوله
وقال خالد بن مخلد كذا للجميع ووقع عند الخطابي في شرحه قال
ابو عبد الله البخاري حدثنا خالد بن مخلد قوله نا سليمان هو ابن بلال
المدني المشهور وقد وصله ابو بكر الجوزقي في الجمع بين الصحيحين قال حدثنا
ابو العباس الدغولي ثنا محمد بن معاذ السلمي نا خالد فذكره مثل رواية
البخاري سواء وكذا اخرجه ابو عوانة في صحيحه وبين له ابو نعيم في
المستخرج ثم قال رواه فليح وقال خالد بن مخلد واخرجه عن احمد بن
عثمان عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال لكن خالف في شيخ سليمان
فقال عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه كما اوضحت ذلك في اوايل الزكاة
وقد ضاق فخرجه على الاسماعيلي وابي نعيم في مستخرجهما فاخرجاه
من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح وهذه
الرواية هي التي تقدمت للبخاري في كتاب الزكاة ودلت الرواية
المعلقة وموافقة الجزء في لها على ان لخالد فيه شيخين كما ان لعبد
الله بن دينار فيه شيخين على ما دل عليه التعليق الذي بعده قوله
وقال ورقاء يعني ابن عمر عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن

ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصعد الى الله الا الطيب
يريد ان رواية ورقاء وافقت رواية سليمان الا في شيخ شيخها فقد
سليمان انه عن ابي صالح وعند ورقاء انه عن ابي سعيد بن يسار هذا
في السند واما في المتن فظاهره انهما سواء الا في قوله الطيب فانها
في رواية ورقاء طيب بغير الف ولام وقد وصلها البيهقي من طريق ابي
النضر هاشم بن القاسم عن ورقاء فقال في تبع عنده الطيب وقال في اخر مثل
احد عوض قوله في رواية المعلقة مثل الجبل وقوله في الرواية المعلقة
بتقبلها وقع في رواية الكشميهني بقبلها مخففا بغير ثناة وهي
رواية البيهقي وقوله يربي بها لصاحبه ويجمع في رواية المستملي يربيها
لصاحبها وهي رواية البيهقي والباقي سواء وقد ذكرت في الزكاة اني
لم اقف على رواية ورقاء هذه المعلقة ثم وجدتها بعد ذلك عند
كتابي هنا وقد تقدم شرح المتن في كتاب الزكاة ولله الحمد
قال الخطابي ذكر اليمين في هذا الحديث معناه حسن القبول فان العادة
قد جرت من ذوي الادب بان يضاف اليمين عن مس الاشياء الدنية
وانما شربها الاشياء التي هاوقد رووه ميرته وليس فيما يضاف
الى الله من صفة اليدين بشمال لان الشمال لمحل النقص في الصفة
وقد روي كلتا يديه يمين وليس لله عندنا الجارحة انما هي صفة
جاء بها التوقيف فنحن نطلقها على ما جاءت ولا نكيفها وهو مذهب
اهل السنة والجماعة انتهى وقد مضى تعقب به كلامه في
باب قوله لما خلقت بيدي الحديث الثالث حديث ابن عباس رضي
الله عنهما الكرب وتقدمت الاشارة اليه في الباب الذي قبله الحديث

الرابع حديث ابي سعيد ذكره من وجهين عن سفيان وهو الثوري
وابو هو سعيد بن مسروق وابن ابي نعيم بضم النون وسكون المهملة
نعم اسمه عبد الرحمن والذي وقع عند قتيبة فاغا اورد طريق عبد الرزاق
عقب رواية قتيبة مع نزولها وعلو رواية قتيبة لخلو رواية عبد
الرزاق من الشك وقد مضى في احاديث الانبياء عن محمد بن كثير عن
سفيان بالجزم ومضى شرح الحديث مستوفى في كتاب قوله وقول بعث
الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة كذا في نسخ بعث على البناء للمجهول
وبينه في رواية عبد الرزاق بقول بعث علي وهو ابن ابي طالب وهو
في اليمن وفي رواية الكشميهني باليمن وقوله تقسمها بين الاقرع
بن حابس الحنظلي احد بني مجاشع بجيم خفيفة وشين معجمة مكسورة
وبين عيينة مهملة ونون مصغر ابن بدر الفزاري وبين علقمة
ابن علاثة بضم المهملة وتخفيف اللام بعدها ثلثة العامري ثم
احد بني كلب وبين زيد الخيل الطائي احد بني نبهان وهو لاء الاربعة
كانوا من المؤلفة وكل منهم رئيس قومه فاما الاقرع بن حابس
فمهملتين وموحدة ابن عقال بكسر المهملة وقاف خفيفة وقد تقدم
نسبة في تفسير سورة الحجرات وله ذكر في قسم الغنيمة يوم حنين قال الزبير بن بكار
في صدر الاسلام ورئيس خندف وكانت نخلة فيها محل عيينة بن
حصن في قيس قال المرزباني هو اول من حرم القمار وقيل كان سفوطا عرج
مع قرشة وغيره وكان يحكم في المواسم وهو اخو الحكام من بني تميم ويقال
انه كان ممن دخل من العرب في المجوسية ثم اسلم وشهد الفتوح واستشهد
باليرموك وقيل بل عاش للا خلافة عثمان فاصب بالجونحان وامامعينة

بن بدر تنسب الى جده وهو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بن
عمرو بن لوذان بن ثعلبة بن عدي بن فزاره وكان رئيس قومه في
في اول الاسلام وكنية ابو مالك وقد مضى لم يذكر في اوايل المغازي
موسماه النبي صلى الله عليه وسلم بالاحمق المطاع وان تدمع لمحة
فقد عاد الى الاسلام واما علقمة فهو ابن علاثة بن عوف بن الحوص
بن جعفر بن كلاب ابن ربيعة بن عامر بن صعصعة وكان رئيس بني كلاب
مع عامر بن الطفيل وكانا تباينا زمان الردة فهزمه وتيقاحزان ولهما
في ذلك اخبار تشهيرة وقد مضى في بعث علي الى اليمن من كتاب
المغازي بلفظ والرابع اما علقمة بن علاثة واما علا عامر بن الطفيل
وكان علقمة حليما عاقلا لكن كان عامر اكثر عطاء منه وارتد علقمة
مع من ارتد ثم عاد وساد في خلافة عمر يجوز ان ومات عامر بن الطفيل
على شركه في الحياة البدوية واما الاقرع والخيل فهوان مهلهل بن
زيد بن منهيب بن عبد بن صبي بضم الراء وتخفيف المعجمة وقيل له
زيد الخيل لغاياته لغاياته بها ويقال لم يكن في العرب اكثر خيلا
منه وكان شاعرا خطيبا شجاعا جوادا وسماه النبي صلى الله عليه وسلم
زيد الخير اكرا بدل الله اسلام لما كان فيه من الخير وقد ظهر ذلك
فانه مات على اسلامه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ويقال
بل توفي في خلافة عمر قال ابن دريد كان من الخطاطين يعني من
طوله وكان على صدقات بني اسد فلم يرتد عن ارتد قوله فتغطف
قريش كذا للاكثر من الغيظ وفي رواية الى ذر عن الحموي فتغضبت
بضاد معجمة بغير الف بعدها موحدة من الغضب وكذا للمستملي وقد

في قصة عاد من وجه اخر عن سفيان بلفظ فتغضبت قريش والانصار
قوله انما انا لفهم في الرواية التي في المغازي الا تامنوني وانا امين من
في السماء ويهذا تظهر مناسبة الحديث للترجمة لكنه جرى على عادته في
ادخال الحديث في الباب بلفظة تكون في بعض طرقه هي المناسبة لذلك
الباب لشيء فيها ويريد بذلك تحريك الاذهان والبحث على كثرة
على الاستحضار وقد حكى البيهقي عن ابي بكر الصيفي قال العرب تضع في
موضع على كقوله فسيحوا في الارض وقوله ما ولا صلبنكم في جذوع النخل
فلذلك قوله من في السماء اي على العرش فوق السماء كما صحت الاخبار
بذلك الحديث الخامس حديث ابي ذر في قوله والشمس تجري لمستقر لها اورده
مختصرا وقد تقدمت الاشارة اليه في الباب الذي قبله قال ابن المنير
جمع الاحاديث في هذه الترجمة مطابق لها الا حديث ابن عباس فليس
فيه الا قوله رب العرش ومطابقته والله اعلم من جهة اذنه على
بطلان قوله من اثبت الجهة اخذا من قوله ذي المعارج فهم ان
العلو الذي مضاف الى الله تعالى فبين المصنف ان الجهة التي يصدق
عليها انها اسماء الجهة تصدق عليها انها عرش كل منها مخلوق ومربوب
محدث وقد كان الله قبل ذلك وحده فحدث هذه الاماكنة وقد يحيل
وصفه بالتحيز فيها والله اعلم قوله قول الله تعالى وجوه يومئذ ناظرة
الى ربها ناظرة كانه مشير الى ما اخرجه عبد بن حميد والترمذي والطبري
وغيرهم وصححه الحاكم من طريق نوير بن ابي فاخته عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان ادنى اهل الجنة منزلة لمن ينظر في ملكه
الف سنة وان افضلهم منزلة لمن ينظر في وجه ربه عز وجل كل يوم مرتين

قال ثم

قال ثم تلا وجوه يومئذ ناضرة قال يا ليتنا من والصفا الى ربها ناظرة
قال نوير في وجه الله لفظ الطبري من طريق مصعب بن المقدام
عن اسرائيل عن نوير واخرجه عبد عن شبابة عن اسرائيل ولفظه لمن
ينظر الى خيامه وازواجه وخدمه ونعيمه وسريره مسيرة الف سنة
واكرمهم على الله من ينظر الى وجهه غدوة وعشية وكذا اخرجه
الترمذي عن عبد وقال غريب روى عن واحد عن اسرائيل مرفوعا
ورواه عبد الملك بن الحجر عن نوير عن ابن عمر موقوفا ورواه الثوري
عن نوير عن مجاهد عن ابن عمر موقوفا ايضا قال ولا نعلم احدا ذكر فيه
مجاهد غير الثوري قلت اخرجه ابن مردويه من اربعة طرق عن
اسرائيل عن نوير قال سمعت ابن عمر من طريق عبد الله بن الحجر عن
نوير مرفوعا وقال الحاكم بعد تخريجه نوير لم يثقل عليه الا التشيع
قلت لا اعلم احدا مرح نوير بل ائمة طبقوا على تضعيفه وقال ابن
عدي الضعف على احاديثه بين واقوى ما رايت فيه قول احمد بن حنبل
فيه وفي ليث بن ابي سليم ويزيد بن ابي زياد ما اقرب بعضهم من
بعض واخرج الطبري من طريق الى الشعبي موقوفا نحو حديث ابن
عمر واخرج بسند صحيح الى يزيد النحوي عن عكرمة في هذه الاية قال
تنظر الى ربها نظرا واخرج عن البخاري عن ادم عن مبارك عن الحسن
قال تنظر الى الخالق وحق لها ان تنظر واخرج عبد بن حميد عن ابراهيم
بن الحكم بن ابان عن ابيه عن عكرمة انظر اما اذا اعطى عبده من
النور في عينيه من النظر الى وجه ربه الكريم يرعبانا يعني في الجنة ثم قال
لو جعل نور جميع الخلق في عيني عبد ثم كشف عن الشمس ستر واحد دونها

سبعون سترا ما قد رعلى ان ينظر الجها ونور السرجين من سبعين حجابا
من الكرسي ونور الكرسي جزء من سبعين جزا من نور العرش ونور العرش
جزء من سبعين جزا من نور الستر واحتج ابراهيم فيه ضعف وقد اخرج
عبد بن حميد عن عكرمة من وجه احر انكار الروية ويمكن الجمع بالحمل
على غير اهل الجنة واخرج باسناد صحيح عن مجاهد ناظرة تنتظر الثواب
وعن ابي صالح نحوه واورد الطبري الاختلاف فقال الاولى عندي
بالصواب ما ذكرناه عن الحسن البصري وعكرمة وهو ثبوت الروية للموافقة
للاحاديث الصحيحة وبالغ ابن عبد البر فرد الذي نقل عن مجاهد وقال
هو شاذ وقد تمسك به المعتزلة وتمسكوا ايضا بقوله صلى الله عليه
وسلم في حديث هوال جبريل عن الاسلام والايمان والاحسان وفيه
ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال بعضهم فيه
اشارة الى انتفاء الروية وتعقب بان المنفي فيه دوامه في الدنيا لان العبادة
خاصة بها فلو قال قائل ان فيه اشارة الى جواز الروية في الاخرة لما
بعد ونعمت طائفة من المتكلمين كالسامية من اهل البصرة ان في
الخبر دليلا على ان الكفار يرون الله في القيمة من عموم اللفظ والخطاب
وقال بعضهم يراه بعض دون بعض واحتجوا بحديث ابي سعيد حيث
جا فيه ان الكفار يتساقطون في النار اذا قيل لهم الا ترون بعض
واحتجوا بحديث ابي سعيد حيث جا فيه ان الكفار يتساقطون في النار
اذا قيل لهم الا ترون بعض ويبقى المومنون وفيهم المنافقون وزيدة
ما نصيب الجسر وتحته بحيث يعطى كل انسان منهم نوره ثم يطفى نور
المنافقين واجابوا عن قوله انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ان بعد

وهو احتجاج مردود فان بعد هذه الاية انا انهم اصلوا الجحيم فدل
على ان الحجب وقع فيما ذلك واجاب بعضهم بان الحجب يقع عنه فعا
البين ولا يلزم من كونه يتجلى على المومنين ومن معهم من ان يتجلى
لهم ان يعمهما الروية لانه اعلم بهم فيعم على المومنين برويته
دون المنافقين كما يعمهم من التجلي والعلم عند الله تعالى وقال
البيهقي فيه الدليل من الاية ان لفظ ناظرة الاولة بالصاد المهملة
الساقطة من النظرة بمعنى السرور ولفظ ناظرة بالطا المعجمة المشالة يحتمل
في كلام العرب اربعة اشيا انظر التفكر والاعتبار كقوله تعالى افلا
ينظرون الى الابل كيف خلقت وانظر الانتظار كقوله ما ينظرون الا صيحة
واحدة وانظر التعطف والرحمة كقوله لا ينظر الله اليهم وانظر الروية
ينظرون اليك نظر المغشي عليه من الموت والثلاثة الاولى عين
مرادة اما الاول فان الاخرة ليست بدار استدلال واما الثاني فلاية
الانتظار تنغيظا وتكديرا والاخرة خرجت من حد الامتحان والبشارة
واهل الجنة لا ينتظرون شيئا لانه مهما خطر لهم اتوا به واما الثالث
فلا يجوز لان المخلوق لا يتعطف على خالقه فلم يبق الا نظر الروية
وانضم الى ذلك ان النظر اذا ذكر معه الوجه انصرف الى نظر العينين
اللتين في الوجه ولانه هو الذي يتعدى بالى كقوله تعالى ينظرون
اليك واذا ثبت ان ناظرة هنا بمعنى رايه اندفع من زعم ان المعنى
ناظرة الى ثواب ربها لان الاصل عدم التقدير وايد منطوق الاية
في حق المومنين لمفهوم الاية الاخرى في حق الكافرين انهم عن ربهم
يومئذ لمحجوبون وعضدها بالقيامة في الايتين اشارة الى ان الروية

عصمة المؤمنين في الاخرة دون الدنيا انتهى ملخصا من صحاح وقد اخرج ابو العباس
السراج في مسند عن الحسن بن عبد العزيز الجروي وهو من شيوخ البخاري
سمعت عمرو بن ابي سلمة يقول سمعت مالك بن انس وقيل له يا ابا
عبد الله قوله تعالى الى ربها ناظرة يقول قوم الى ثواب ربها فقال فكذبوا
فان هم عن قوله تعالى انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون دليل على ان
النظر ان كل موجود يصح ان يرى وهذا على سبيل التنزيل والا فصفات
الخالق وتقدس لا تدرك بحاسة من حواس صفات المخلوقين وادلة السمع طافحة بوقوع ذلك في
الاخرة لاهل الايمان دون غيرهم ومنع ذلك في الدنيا الا انه اختلفت
في نبينا صلى الله عليه وسلم وما ذكره من الفرق بين الدنيا والاخرة
ان ابصار اهل الدنيا فانية وابصارهم في الاخرة باقية جيد ولكن
لا يمنع تخصيص ذلك من ثبت وقوعه له ومنع جمهور المعتزلة الرؤية
ممتنعة بان من شرط المرئي ان يكون في جهة والله منزه عن الجهة واتفقوا
على انه يرى عادة فهي راى لا من جهة واختلف من اثبت الرؤية
في معناها فقال قوم تحصيل المرأى العلم بالله تعالى برؤية العين
كما في غيره من المرئيات وهو على وفق قوله في حديث الباب كما
ترون القمر الا انه منزه عن الجهة والكيفية وذلك امر زائد على العلم
وقال بعضهم ان المراد بالرؤية العلم وغرضه بعضهم بانها حصول حالة
في الانسان لنسبتها الى ذاته المخصوصة لنسبة الابصار الى المرئيات وقال
بعضهم رؤية المؤمن لله نوع كشف وعلم الا انه اثر وافضح من
العلم وهذا اقرب الى الصواب من الاول وتعقب الاول بانه حينئذ
لا اختصاص لبعض دون بعض ولان العلم لا يتفاوت وتعقبه

ابن التين بان الرؤية بمعنى العلم تتعدى لمفعولين تقول رايت زيدا
فقيها اي علمته فان قلت رايت زيدا منطلقا لم تفهم منه الا رؤية
البصر دون غيره فحقيقة قوله في الحديث انكم سترون ربكم عيانا ان تكون
الرؤية بالعيان لا يحتمل ان يكون بمعنى العلم وقال ابن بطال ذهب
اهل السنة وجمهور الامة الى جواز رؤية الله تعالى في الاخرة ومنع
الخوارج والمعتزلة وبعض المرجية وتمسكوا بان الرؤية توجب كون
المرئي محدثا وحالا في مكان واولوا قوله ناظرة بمنتظرة وهو خطا لانه
لا يتعدى بالى ثم ذكر نحو ما تقدم ثم قال وما تمسكوا به فاسد لقيام
الادلة على ان الله تعالى موجود والرؤية في تعلقها بالمرئي بمنزلة العلم
في تعلقه بالمعلوم فاذا كان تعلق العلم بالمعلوم لا يوجب حدوثه فكذلك
المرئي قال وتعلقوا بقوله تعالى لا تدركه الابصار وبقوله تعالى لموسى
عليه السلام لن ترانى والجواب عن الاول انه لا تدركه الابصار في الدنيا
جميعا بين دليلي الايتين وبان الادراك لا يستلزم نفي الرؤية لامكان
رؤية الشيء من غير احاطة بحقيقة وعن الثاني المراد لن ترانى في الدنيا
جميعا ايضا ولان نفي الشيء لا يقتضي احالته مع ما جاء من الاحاديث الثابتة
على وقف الاية وقد تلقاها المسلمون بالقبول من لدن الصحابة والتابعين
حتى حدث من انكر الرؤية وخالف السلف وقال القرطبي اشترط
النفاة شروطا عقلية كالنسبة المخصوصة والمقابلة واتصال الاشعة
ونحو ذلك لوازم كالبعد والحجب في خبط لهم وتحكم واهل السنة لا يشترطون
شيأ من ذلك سوى وجود المرئي وان الرؤية ادراك يخلقه الله تعالى للحي
بشرط المرئي ويقرون بها احوال يجوز تشبه لها والعلم عند الله تعالى وقد ذكر

المولف في الباب احد عشر حديثا الحديث الاول حديث جرير ذكره مطولا
اوجه قوله خالد او هشيم كذا في نسخة من رواية ابي ذر عن المستملي بالشك
وفي اخرى بالواو وكذا اللباقين قوله عن اسماعيل هو ابن ابي خالد
قوله عن قيس هو ابن ابي حازم ولشيب في رواية مروان بن معوية عن اسماعيل
هو ابن خالد قوله عن قيس هو ابن ابي حازم ولشيب في روايته وان بن معوية
عن اسماعيل المشار اليها قوله عن جرير في رواية مروان المذكورة سمعت
جرير بن عبد الله وفي رواية بيان في الباب عن قيس بن ابي حازم قوله كنا
جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم في رواية جرير عن اسماعيل في تفسير
سورة ق كنا جلوس سامع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ليلة البدر
وفي رواية جرير عن اسحق ليلة اربع عشرة ووقع في رواية بيان المذكورة
خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال ويجمع بينهما
ان القول لهم صدر منه بعد ان جلسوا عنده قوله انكم سترون ربكم
في رواية عبد الله بن نمير وابي اسامة ووكيع عن اسماعيل عند مسلم
انكم ستعرضون على ربكم فترونه في رواية ابي شهاب انكم سترون ربكم
عيانا هكذا افتقر ابو شهاب على هذا القدر من الحديثين للاكثر ووقع
في رواية المستملي في اوله خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة البدر فقال واخرجه الاسماعيلي من طريق خلف بن هشام عن ابي
شهاب كالاكثر ومن طريق محمد بن زياد السلدي عن ابي شهاب مطولا
واسم ابي شهاب هذا عبد ربه بن نافع الحناط الى المهملة والنون
واسم الراوي عنه عاصم بن يوسف كان خياطا بالحاء المعجمة والحناطية
قال الطبراني تفرد ابو شهاب عن اسماعيل بن ابي خالد بقوله عيانا وهو

حافظ متقن من ثقات المسلمين انتهى وذكر شيخ الاسلام الحرويجي في
كتاب الغارات ان ابي خالد بقوله عيانا وهو حافظ متقن ان زيد
بن ابي انيسة رواه الضبا عن اسماعيل بهذه اللفظة وساقه من روايته
اكثر من ستين نفسا عن اسماعيل بلفظ واحد كالاول قوله لا تضامون
بضم اوله وتخفيف الميم للاكثر وفيه روايات اخرى تقدم
بيانها في باب الصراط جهنم من كتاب الرقاق وقال البيهقي سمعت
الشيخ الامام ابا الطيب سهل بن محمد الصعلوكي يقول في املائه في
قوله لا تضامون في رويته بالضم والتشديد معناه لا تجهدون لرويته
في جهة ولا يضم بعضكم الى بعض ومعناه بفتح التاء لك والاصل
لا تتضامون في رويته بالاجتماع في جهة وبا لتخفيف الضم ومعناه
لا تظلمون في رويته بعضكم دون بعض فانكم ترونه في جهاتكم
كلها وهو متعالى عن الجهة والتشبيه برو ية القمر للروية دون تشبيه
المرئي تعالى الله عن ذلك الحديث الثاني حديث ابي هريرة ان الناس
قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال هل تضارون في الشمس
ليس دونها سحاب الحديث بطوله وقد مضى شرحه مستوفى في كتاب
الرقاق ووقع هنا في قوله فاذا جاء ربنا عرفناه وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني فاذا نحن ناو يحتاج الى تاويل وقوله اول من يحيى في رواية المستملي
يحيي من المحي وفي قوله ويعطى ربه في رواية الكشميهني ويعطى الله
وفي قوله اي رب لا اكون في رواية المستملي لا اكون وقد تقدمت الاشارة
لذلك وغيره في شرح الحديث الثالث حديث ابي سعيد في معنى
حديث ابي هريرة بطوله وتقدم شرحه هناك الضا وقوله في سنده عن زيد

عن زيد هو ابن اسلم وعطا هو ابن ابي رباح وقوله فيه واصحاب كل الهمة
مع الهمتهم مع الهمتهم في رواية الكشميهني مع الهمم بالافراد
في قوله ما يحبسكم بالحاء الموحدة من الحبس اي ضيعكم وهي معناه
وقوله فيما شبههم الله في صورة ان استدل ابن قتيبة بذكر الصورة
على ان الله صورة لا كالصور كما ثبت انه شيء لا كالاشياء وتعقبوه وقال
ابن بطال تمسك به المجسمة فاثبتوا لله صورة ولا حجة لهم فيه
ولا احتمال ان يكون بمعنى العلامة وضعها الله لهم دليلا على معرفته
كما يسمى الدليل والعلامة صورة وكما تقول صورة حديثك كذا
وصورة الامر كذا والحديث والامر ليس صورة انما حقيقته واجاز غيره
ان المراد بالصورة الصفة واليه ميل البيهقي ونقل ابن التين ان
معناه صورة الاعتقاد واحاب الخطابي ان يكون الكلام خرج على وجه
المشاكلة لما تقدم من ذكر الشمس والقمر والطواغيت وقد تقدم بسط
هذا هناك وكذا قوله نعوذ بالله وقال غيره في قوله في الصورة التي
نعرفه فيها يحتمل ان يشير بذلك الى ما عرفوه حين اخرج ذرية ادم من
صلبه فاراهم ذلك في الدنيا ثم تذكرهم بها في الاخرة وقوله
فاذا اربنا ربنا عرفناه قال ابن بطال عن المهلب ان الله يبعثهم
ملكا ليختبرهم في اعتقاد صفات ربهم الذي ليس كمثله شيء فاذا
قال لهم انا ربكم ردوا عليه من صفة المخلوق فقوله فاذا اربنا
عرفناه اي اذا ظهر في ملك لا ينبغي لغيره وعظمته لا تشبه شيئا
من مخلوقاته فحينئذ يقولون انت ربنا قال واما قوله هل بينكم
وبينه علامة تعرفونها فيقولون الساعة فهذا يحتمل ان الله

عرفهم على سبيل الاختبار من الملك كما تقدم ولا يمتنع ان يجعل لهم علامة
تحليه الساق والله اعلم ان يحتج بالسؤال من يقول لهم انا ربكم ورد
ذلك الا ان يقال ثبات الله بقوله تعالى يوم يكشف عن ساق فاذا ثبت ان من
امن بالقول الثالث وهي وان وردت في عذاب القبر فانها تعم ذلك
اليوم وقد فسر ايضا قال ولما الشاق في حديث ابن عباس في قوله تعالى
يوم يكشف عن ساق قال عن شدة من الامر وامر عرت فتقول قامت الحرب
على ساق اذا شدت وامنه قد سن اصحابك ضرب الاعناق واقامت الحرب
بنا على ساق واجاب ابن ابي موسى الاشعري في تفسير نفسه بما عن ابن
عباس وهو عظيم قال ابو عبيد وكذلك وامعناه يجد حلموه منين من الفوائد والله
اعلم وقال المهلب كشف الشاق للمؤمنين رحمة والعزهم فيه وقال
الخطابي يحتمل كثير من السبوج الحوص في معنى الشاق معنى قول ابن
عباس ان الله يكشف عن قدرته التي يتهيأ بها الشدة واسند البيهقي
الاثر المذكور عن ابن عباس عباس شدتين كل منهما حسن وارد احدهما
شيء من القرآن فاتبعوه من الشدة واذكى الوجه المشار اليه واليه والشدة الحا
ئية في اطلاق الشاق على الشاق على الامر الشديد في سنه قد كشف عن ساقه
فيها والبيهقي من وجه اخر صحيح عن ابن عباس قال يريد يوم القيامة قال
الخطابي وقد يطلق وتراد الشدة عبر به واقال غيره في قوله
في الصورة التي نعرفونها يحتمل ان يشير بذلك الى ما عرفهم حين اخرج
ذرية ادم من صلبه ثم اشاهم ذلك بها ثم يذكرهم بها في الاخرة وقوله
والفاجر فيه والمنافق من كان يحب الله رياء وسمعة فيعود كما كان
فيصير الطبقة واحدة اذا كان الحد ما قال الله بن هشام ومعنى

الله وقع في البخاري في هذا الموضع كيما هو ولبس بعدها لقط بسجدة
ل بعدان حكي عن الكوفيين ان في ناصية الماقال وتركه حتى لهم كما
تقفو لون لمه واجابوا بان البقدين كي تفعل ما داوا بكر منهم كثرة
الحذف وخراج ما الا شبهها منه عن الصدر واخذ واخذ حذف
الفها في غير الفعل واحذف الفعل المبغوب مع بقاء عامل النصب
وكل ذلك لم تلبث نعم واقع في صحيح البخاري في تفسير واجوه
بوبتدنا منزة فيد هت كما فيعود اطهر طلقا واحدا جدا بي كما
يسجد واهو عربت خلوا الوجمل القياس عليه انتهى كلامه وكا
نه واقعت له بنسخة سقط منها هذا للقطه لكيها تا ثلثه في جميع
النسخ التي وقفت عليها حتى واقعت بطال ذكرها بلقط في اسجده
تحذف واما كلام ابن هشام بوهم ان البخاري اراد في
السقشر وليس كذلك بل ذلك هنا قط واقع قوله فيه
فيعود طهرا طبا وقد قال ابن بطال تمسك به من اجاز للكيف
ما ذا بطال بطاق من لا شاعرة واحتج انصبا نقصبة اي طهرا وان
كلفة الايمان بلا مع اعلاه بثبوت على الكفر وعلى نار اذت
طت قال وامنع الفقيهان ذلك وانمسكوا بقول تعالى الا يتكلف
الله نفسه الا وسعها واجابوا عن بحاسنخ دا بانهم بدعوة
اليه تبكنا داخل انفسهم في المؤمنين الساجد بث في الله
فدعوا فتح عوا مع المؤمنين الي السجود فغبه بعليهم فا
طهر الله بذلك الذي نفاقهم وامر اهم قال ومثله من التكبت
ما نيال لهم بعد ذلك ارجعوا دثم فالتمسوا نورا وليس في هذه

تكلف بارد نفاق بل اطهار من جهم وامثاله كلف ان يعقد شعيرة
فانها للن دياده في البوبنج والعقوبة انجلى ولم تجب وفيه
الى لهب وقد ادعى بعضهم ان مسلة تكليف ما لا يطاق
يقع الا يمان نقطار هي مسلة طريلة الذيل اليس موضع ذكر
واقول له فامذ حضة بفتح الميم وكسر الذي وانجور فتحها وشد
بدال الدوم قال في موقع الوابقانا لكسر في بقانا لكثر في المكان
وابا بفتح في رواية اني ددعن الكشميهني هذا الدحض الزلق ليد
حضوار لقا الا تثبت فيه قديم لهم في تفسير سورة الكهف
واتقدم هناك الدوم اعليه حطا طفت واطاء تقدم بيانه وفي
له ومسكه بفتح الجاء السير المهملتين قال صاحب الهدايت و
عرة الحلسك نبات الدحش تعلق باضواف والعم والعم وربما
الحرمثله متله من حديد وهو من الوت الجوبت واقوله بعد
بعد بفتحتين طلحة الميم وفتح المثناة وسكون الدال بعدها طاء مهملة ثم جاء مهملة
الدواقع عبد الاكثر وفي رواية الكشميهني مطلقة تقدم
لطادنا خير الفاء الدوم قبلها واليعضهم كالاول لكن تقدم
الجاء على الطاء الذهو المعروف بالعدد واللعدة واهو الذي
فيه انشاع وانطريقا فلاد طلح القرص بسطه وصته واقوله شو
له مفيفه بالقاف ثم الفوبوزابون عظمه واليعضهم بالقبهم الدا
عقيقا صعده الصعير ممدودا وتثنيه قراءات في بفتح الراء كبي وافع
هنا في حديث ابي سبعد شفاعة لا نكيا قيقول الله بقيت شفعا
فتي فخرج من لم الناء من يعمل خيرا وانمسك بعضهم في نجوبن

اخرج غير المؤمنين من النار ورجح الوجه الاول بان هذه الزيادة
صحيحة لانها غير منفصلة كما قال عند والثاني ان المراد بالخير المنفي
المنفي ما اعد على اصل الاقتراب بالشهادة تر كما يدل عليه بقية الحديث
لاجاديث بعكد اقال والوجه الاول اغلط منه فان الرواية +
متصلة هنا وما نسب ذلك العبد الحبشي فغلط على غلط لان الرواية
لم تجئ الا في طريق واحد اخرجي وقع فيها اخرجوا فيها اخرجي من كان
في قلبه مثقال حبة خردل من خير قال هذا لفظ رواية عن متصلة و
لما ساق حديث ابي سعيد الذي في هذا الباب سافقه بلفظ البخاري
ولم نعقبه بانه عن منصل و لو قال ذلك الفقيه باحديث
ابي سعيد الذي في هذا الباب سافقه بلفظ البخاري ولم نعقبه
بانه عن منصل و لوافق قال ذلك المعقبة عليه بانه لا يقطع
في السنة اصلا ثم ان حديث حديث ابي سعيد هنا ليس كما سافقه
الزراكشي واتمه وافيه ل الجبار بقيت عني فيخرج اقوام قد محشوا
ثم قال في اخره فيقول اهل الجنة هؤلاء عقبا الرحمن ادخلهم الجنة
بغير عمل قدموه ولا خير قدموه فيجيء ان الزركشي ذكر بالمعنى الحديث
الرابع حديث انس في الشفاعة وقد مضى شرحه مستوفى في باب
صفة الجنة والنار من كتاب الرقاق وقوله هنا وقال حجاج عن
منهال ثنا همام كذا عند الجميع لا في رواية ابي احمد المرداسي عن الفربري
فيقال فيها حديث حجاج واسقوا الحديث كله الا الشيء حشاه
منه الا قوله خلقك الله بيده ثم قال الحديث ووقع لابي ذر عن
الحموي والمستملي لكن قال واذا الحديث بطوله بعد قوله هؤلاء عتقاء

بذلك وبجوة للكشميهني وساق الحموي والكشميهني في رواية
ابي ذر عنها الحديث بطوله واما الباقون فذكروه الى قوله حتى يخلص المؤمنون
وقد وصلها الاسماعيلي من طريق اسحق بن ابراهيم والنسائي من طريق
محمد بن اسلم الطوسي قال ثنا حجاج بن منهال فذكره بطوله وقوله
فيه ثلاث كذا بالمثناة في رواية المستملي ثلاث كلمات وقوله فاستاذن
على ربي في داره فيؤذن لي عليه قال الخطابي هذا يوهم المكان والله
منزه عن ذلك وانما معناه في داره التي اتخذها وليابه وهي الجنة
وهي دار السلام واسقيت اليه اصطلاح تشريف مثل بيت الله وحرم
الله وقوله فيه قال قتادة وسمعته ايضا يقول والمستملي وسمعته
يقول فاخرجهم الاول بفتح الهمزة وضم الواو والثاني بضم الهمزة وكسر الواو
الحديث الخامس حديث اسيد اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله فاني على الحوض
قوله في السند حدثني عمرو هو بن ابي عمرو يعقوب بن ابراهيم بن سعد وابوه ابراهيم
بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وليعقوب فيه شيخ
اخر اخرجه مسلم من طريقه ايضا عن ابن اخي ابن شهاب عن عمه وهي
اعلا من روايتهما اياه عن ابيه عن صالح وهو ابن كيسان عن ابن شهاب
الزهري قوله ارسل الى الانصار فجمعهم في قبة كذا اورده مختصرا وقد
اخرجه مسلم من هذا الوجه فقال في اوله لما افاء الله على رسوله ما افاء من
اموال هوازن ثم احال ببقيته على الرواية التي قبلها من طريق يونس
عن الزهري فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا من قريش
فاتاه الحديث في معاتيهم وفي اخره فقالوا بلى يا رسول الله نصيبا
قال فانكم ستجدون بعدي اثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله

ورسوله نافي على الحرض وقد تقدم شرحه مستوفى هناك بحمد الله تعالى
من وجه في غزوة حنين وساقه ومن حديث عبد الله بن يزيد بن عاصم
اتم منه وتقدم شرحه مستوفى هناك بحمد الله تعالى والغرض منه هنا قوله
حتى يلقوا الله فانها زيادة لم تقع في بقية الطرق وقد تقدم في اوائل
الفتن من رواية الثوري عن سعيد بن الحصين في قصة فيها فترون
بعدي اثره فاصبروا حتى تلقوني وترجم له في مناقب الانصار باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم للانصار اصبروا حتى تلقوني على الحوض
قال الراغب اللقاء مقابلة الشيء ومصادفته لغيره ثم للقاء ويقال ايضا
في الادراك بالحس وبالبصيرة ومنه ولقد كنتم تمنون الموت
من قبل ان تلقوه وملاقاة الله تعبر بها عن الموت وعن يوم القيمة
وقيل ليوم القيمة يوم التلاق لالتقاء الاولين والاخرين فيه الحديث
السادس عن ابن عباس في الدعاء عن قيام الليل وقد تقدم شرحه في اول
كتاب التهجد مستوفى والغرض منه قوله ولقاؤك حق وقد ذكرت
ما تعلق باللقاء في الذي قبله وسفيان في سنده هو الثوري وسلمان
هو ابن ابي مسلم وقوله فيه وقال قيس بن سعد وابو الزبير عن طاؤس
قيام يريد ان قيس بن سعد روى هذا الحديث عن طاؤس عن ابن عباس
فوقع عنده بدل قوله انت قيوم السموات والارض وكذلك ابو الزبير
عن طاؤس من طريق قيس وصلها مسلم وابو داود من طريق عمران ابن
مسلم عن قيس وليس فيها لفظه وساقها النسائي كذلك وابو نعيم في
المستخرج ورواية ابي الزبير وصلها مالك في الموطا عنه واخرجها مسلم
من طريقه ولفظه قيام السموات والارض قوله قال مجاهد القوم القائم

على كل شيء

وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
بهذا قال الخليل القيوم القائم على كل شيء من خلقه يدبره بما يريد وقال
ابو عبيدة بن المثنى القيوم فيعول وهو قايم الذي لا يزول وقال الخطابي
القيوم نعت للمبالغة في القيام على كل شيء بالرعاية له فهو القايم
على كل شيء قوله وقواعم القيام من قلت تقدم ذكر من وصله غير مرة
في تفسير سورة نوح قوله وكلاهما مدح اي القيوم والقيام لانهما من
صيغ المبالغة الحديث السابع حدثني عدي ما منكم من احد الا سيكلمه
ربه ليس بينه وبين ترجمان قوله في سنده عن حتيمة في رواية حفص
بن غياث عن الاعمش حدثني بن عبد الرحمن كما تقدم في كتاب
الوفاق وسياتي هناك اتم وسياتي ايضا من وجه اخر عن الاعمش وقوله
ولا حجاب يحجبه في رواية الكشميهني ولا حاجب قال ابن بطال اعني
برفع الحجاب ازالة الادلة من اصباد المؤمنين المانعة لهم من الرؤية
لئلا ونه لارتفاعها عنهم فخلق صدقها فيهم ويشير اليه قوله في
حق الكفار كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وقال الحافظ صلاح
الدين العلائي في شرح قوله في قصة معاذ واتق دعوة المظلوم فانه
ليس بينها وبين الله حجاب والمراد بالحجاب والحجاب نفي المانع من رؤية
كما نفى عدم اجابة دعاء المظلوم استعار الحجاب للرد كان نفيه دليلا على
ثبوت الاجابة والتعبير بنفي الحجاب ابلغ من التعبير بالقبول لان
الحجاب من شانه المنع من الوصول الى المقصود فاستعير نفيه لعدم المنع
ويخرج كثير من احاديث الصفات على الاستعارة التخييلية وهي ان تشبه
بتياره في وصف ثم تعتمد لاحد اصدها حيث تكون جهة الاشتراك وصفا

نثبت كماله في المستعار بواسطة شيء اخر فثبت ذلك للمستعار مبالغة
في اثبات المشترك قال وبالحمل على هذه الاستعارة التخييلية يحصل التخلص
من مهاوي التجسيم قال ويحتمل ان يراد بالحجاب استعارة محسوس لمعقول
لان الحجاب حسي والمنع عقلي قال وقد ورد ذكر الحجاب في عدة احاديث
صحيحة والله سبحانه منزه عما اذا الحجاب انما يحفظ ممقدر محسوس
ولكن المراد بالحجاب ما منعه ابصار خلقه او ابصار بعضهم مما شاء كيف شاء
واذا شاء كشف ذلك عنهم وفي يده قوله في الحديث الذي يعقبه وما
بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء على وجهه فان
ظاهره ليس مرادا قطعا ففي استعاره حسن ها وقد يكون المراد بالحجاب
في بعض الاحاديث الحجاب الحسي لكنه بالنسبة الى المخلوقين والعلم عند الله
تعالى ونقل الطيبي قرني في شرح حديث ابي موسى عند مسلم وحجابه
النور لو كشفه لاحرقت سبحات وجهه ما ادركه بصره ان في اشارة الى
ان حجابه خلاف الحجب المعهودة فهو محتجب عن الخلق بانوار هي من
جلاله واشعة عظمته وكبريائه وذلك هو الحجاب الذي تدهش
دونه العقول وبهت الابصار وتحير البصائر فلو كشفه فتجلى لما وراءه
بحقائق الصفات وعظمته القات لم يبق مخلوق الا احترق ولا منفطر
الا اضمحل واصل الحجاب الستر الحايل بين الراي والمرئي والمراد به هنا
مع الابصار من الرواية لما عاة ذكر فقام ذلك المنع مقام الستر الحائل
نعبر به عنه وقد ظهر من نصوص الكتاب والسنة ان الحالة المشار اليها
في هذا الحديث هي في دار الدنيا المعدة للفناء دون دار الاخرة التي الحق لبقاء
والحجاب في هذا الحديث وغيره يرجع الى الخلق لانهم هم المحجوبون عنه

وقال النووي

وقال النووي اصل الحجاب المنع من الرواية والحجاب في حقيقة اللغة
الستر وانما يكون في الاجسام والله سبحانه منزه عن ذلك فعرفنا ان
المراد المنع من رويته ذكر النووي لانه يمنع من الادراك في العادة والمراد
بالوجه الذات وبما انتهى اليه بصره جميع المخلوقات لانه سبحانه
محيط بجميع الكائنات الحديث الثامن حديث ابي موسى وعبد العزيز
بن عبد الصمد هو عبد الصمد العمي بفتح المهملة وتشديد الميم وابو عمران
هو عبد الملك بن حبيب الجوني وابو بكر هو ابن ابي موسى الاشعري وقد
تقدم كذلك في تفسير سورة الرحمن قوله جنتان من ذهب انيتهما
فيهما وجنتان من فضة انيتهما وما فيهما في رواية حماد بن سلمة
عن ثابت البناني عن ابي بكر بن موسى عن ابيه قال حماد لا اعلمه الا قد
رفعه قال جنتان من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق
لاصحاب اليمين اخرجه الطبري وابن ابي حاتم ورجاله ثقات وفيه
رد على ما حكيته عن الترمذي الحكيم ان المراد بقوله تعالى ومن دونهما
جنتان الدنو بمعنى القرب لانهما دون الجنتين المذكورتين قبلهما
ورجح جماعة بان الاولتين افضل من الاخريين وعكس بعض المفسرين
والحديث حجة للاولين قال الطيبي اختلف في قوله من دونهما فقال
بعضهم معناه في الدرجة وقال اخرون معناه في الفضل وقوله جنتان
اشارة الى قوله تعالى ومن دونهما جنتان وتفسير له وهو حين مبتدا
محذوف اي هما جنتان وانيتهما مبتدا ومن فضة خبره قاله الكرماني قال
ويحتمل ان يكون فاعل فضة كما قال ابن مالك مررت برجل ابوه كريم
اي جنتان منفض انيتهما انتهى ويحتمل ان يكون بدل اشتمال وظاهر الاولان

الحسين بن ذهب وقصه فيهما وابعاس ويعارضه حديث ابن هريرة خلنا يا
رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عن الجنة ما بناؤها قال لبنة
من ذهب ولبنة من قصة الحديث اخرجه احمد والترمذي وصححه ابن
حبان والحاكم شاهد عن ابن عمر عند الطبراني وسنده حسن واخرجه عن
وجه ابي سعد اخرجه البزار والقطيعة خلق الله الجنة لبنة من ذهب
ولبنة من فضة الحديث والجمع بان ذلك وان صفة ملاط كل جنة من ذلك
وعرضها والثاني صفة جوانبه فجمعا ان كلا منهما ويؤيده انه وقع انه النبي
في البعث في حديث ابي سعيد ان الله احاط حائط الجنة البنة من ذهب
والبنة من فضة قوله وملاطه بيز القوم وابين والانبطر وابي بريهم الا
رد الكبريا على وجهه قال المازري كان النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب العرب
بما يفهمهم ويخرج لهم الاشياء المعنوية ابي الحسي القريب منا وانهم لها فقر
عن ل والموانع دفعة عن الابصار بذلك وقال عياض كان من العرب
مستعملا لرداء سعا الرداء ساترا وهو ارفع اداوهو يريد فيما
جهاوا بجانها وامثاله قوله تعالى جناح الذل فيجافيها طبه النبي
صلى الله عليه وسلم لهم برداء الكبريا على وجهه واجود ذلك من
المعنى وامن م افهم ذلك ناه من اخر في الكلام على ظاهره فضى به
الى ان ابى الجنة ومن لم يتفطن الله علم ان من رعى الذي يقتضيه ظا
هرها انما ان يكذب قائلها وامان يوكل بها كان يقول سبحان
سلطان الله وكبريائه وعظمته وهيبته وجلاله الى ما بلغ ادراك
العباد البشر مع ضعفها لك رد الكبريا اشارة بقوية تضياد
هم وقلوبهم كتشبث عنهم جوان هقنية وامع لغ عظمته انها

ملخصا واقال على وجهه من حد الكبريا وقال لكن ما هذا الحديث
من المشابهات قلت قد ما بقوض وامامها وامابل الجنة ان ذات الله وجهة
من صفات الذات الذي هو المتوحة عابشره المخلوق قائم سلسلة هيط
هزة بانه يقتضي ان رواية الله عز واغة وفقه واجاب بان معنى
بان قرب النبطر اداد الكبريا لا يكون مانعا من الرواية وعجز عن رد
الماع عن لا بصار بان الله الرداء الفخر واحاصله ان ذلك الكبريا
يع عن الرواية فكان في الكلام حذف فانقدر ورد فقوله الا
رد الكبريا فانه بمن عليهم برفعة فحجبته والهم القرار بالنظر اليه فقال
اذان ملوك منبر اذ بنو مقاعدهم من الجنة لولا عذرهم من هشيته
دي الجلال لما يليهم واينزل وية جابل فاذا داد الربهم حقيقهم من
فيه وانفصل عليهم بتفويضهم على النظر اليه سبحانه وبقائهم و
حديث في حديث صهيب في تفسير قوله تعالى للذين احسنوا الحسنى
واياه ما يدل على ان المراد برداء الكبريا في حديث ابي موسى الحجاب
المذكور في حديث صهيب وانه سبحانه يكشفه لاهل الجنة الى
لهم والحديث عند مسلم والترمذي وابو داود النسائي وابن ماجه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خل اهل الجنة الجنة
يقول الله تعالى اتريدون ان شيا ازيدكم فيقولون الم تبيض
جوهنا وتدخلنا الجنة قال فيكشف لهم الحجاب فما اعطوا شيا
احب اليهم منه ثم تلا هذه الاية للذين احسنوا الحسنى وزيادة تفرد
اخرجه مسلم عن حديث ابي موسى وابن ماجه ابي ناوابلة به واقال
واقال القرطبي في المفهم المراد بتعاقد كونها عن العطية كما في الحديث

الوجه الكبيرة والعظيمة اي التي ليس فوقها من الثياب المنسوجة لكن المذهب
ان الرداء والازار كانا ملاءتين تلتحف بهما من فوق العرعر عن العمة
والكرباس بهما والمعنى حديث الثاني ان معتمدي غير الله واستغاثتي ان
لا يراعد الكرب حجة للمعتزلة ان نصت ان يريهم وجهه اكالا لبقاء
فاذا ان الاله المانع فعل معهم حدوث يقتضي الكرب بانكابه رفع عنهم
حجابا كان يمنعهم هم والبقل الطي عن علي علي واعترض في قوله تعالى ولد
بناء من بدن قال هو النظر الى وجه الله وقوله في حبه عدب قال ابن
بطال تعلق للمجسمة في انبات المكان تثبت من المحالة ان يكون حجا
نة صنما واجلا في فيكون واقل الى ذا الاباه الموجود لا جولا بصارهم
المانعة لهم من رؤية قال ليها فعل من الله يفعله في مجل ويتم له قال
برؤية عدام اذلك المانع موجودا فاقبل الى رؤية زال ذلك
المانع واسعاه واذا انتزلة في المنع منزلة في الحجب الوجه عن رؤيه
فاطلق عليه الى ذا مجازا وقوله في حبة عدن راجع الى القوم معنا
راجع الى الناظرين اي واهم في حبة عدن لا الى الله وانه لا يحجبه له
بة لا امكنه سبحانه واقال القرطبي متعلق بمجد واجد واجد واجد في
موضع من الحال من هو القول امثل كانين في حبه عدن ب وقال
الطيبي قوله في حبة عدن متعلق بمعنى لا سقرار في الظرف فعند
بلتقوم بشاهد الحقير محطر في عراحبه البه شال البه والبو
البوذنبي اي بقوله بشير اي ان الموعود من اخر انبو مقعد المحدث من بقعه
واجبت معهم بقوله والموانع التي حجبت عبث عن النظر الى ربه سبحانه
اي ما يصدهم من الهيبة كما قيل شقاوة داء دل عرفت من

اخذه لدن

اخلاق الدين واد اجمعهم بالجنة برحمته ثم فراق فيهم بقضاء منه
عليهم الحديث التاسع عن عبد الله وهو ابن مسعود قوله قال عبد
الله وهو قوله ابن مسعود راقته وهو موصول بالسند المذكور
قوله مصداقه اي في الحديث ومصداق ليس قوله الله معقل
من الصداق والصدق بمعنى الموافقة قوله ابن الدين يشترون
اي الذين قال ولا يكلمهم كلاية الذلا في دار دواعزة والمراد هنا
من هذه الاية قوله بعده والا ينظر اليهم ولا يزكيهم فقسر
قوله لعني الله واهو عليه عمدا مقتضيا سد المنع الكلام والرواية
والرضى سيت لوجودها وقد تقدم شرح هذا الحديث في
كتاب الايمان والنذور الحديث الحادي شر حديث ابي هريرة عن
وهو لنزد بنار المرئي فلتقدم هذا الحديث سندا ومتنا في كتاب
الشرب وابقد شرحه مستوفا في اخر كتاب الاحكام الحديث ابو
بي بكرة واعبد الوهاب في سند هو ابن عبد المجيد الثقفي وابو
هو السجستاني واحمد هو ابن منيع من وابن بي بكرة هو عبد الرحمن
كما وقع التصريح به في كتاب الحج والسند كله بصريون وقد
بقدم نفيضه في بدء الخلق في الجاري واهو ثامن فيها ورغم
انه اخرجه في التفسير مع انه بدكر مه في بدء الخلق. اذ فطنه لنكتة
الى قوله واستعان واسافقه مة في نما في المغازي واهذا انه سقط
من وسطه هنا عند ابن درعن الشرابي الشرجبي في قوله قال قال
يوم هذا الى قوله قال فان وامنه لم واقد بقدم شرحه مفرقا اماما
بتعلق باوالله واهو ان الرمان قد اسند اذ كهيئته في نفس سورة

بر الا واما ما يتعلق بالمسجد الحرام البلد ففي باب المحيطه ابواب بني من كلا
الحج واما ما يتعلق بالنهي عن ضرب بعضهم رقاب بعض ففي كتاب الفتن
واما ما يتعلق بالحث على التبليغ ففي كتاب العلم والمراد منه هنا قوله
وسيلقون ركبهم فيقال لكم من انتم فقد ذكرت ما فسر للقاء في الحديث
الخامس وبالله التوفيق بكميل جمع الدار قطني طرق الاحاديث الواردة
في رواية الله تعالى في الاخرة ذات على العشرين وتتبعها ابو القيم في جادي
الارواح فبلغت الثلاثين واكثرها حياد واسند الدار قطني عن يحيى
بن معين قال عندي سبعة عشر حديثا في الرؤية صحاح قوله باب ما جاء في قول
الله عز وجل ان رحمة الله قريب من المحسنين قال ابن بطال الرحمة تنقسم الى
صفة ذات والى صفة فعل وهنا يحتمل ان تكون صفة ذات فيكون
معناها ارادة اثابة الطايعين ويحتمل ان تكون صفة فعل فيكون
معناها ان فضل الله لسوق السحاب وانزال المطر قريب من المحسنين
كما ان ذلك رحمة لهم لكونه بقدرته وارادته ونحو تسمية الجنة رحمة
لكونها فعلا من افعاله حادثة بقدرته وقال البيهقي في كتاب الاسما
والصفات باب الاسما التي تتبع اثبات التدبير لله دون من سواه
فمن ذلك ان الرحمن الرحيم قال الخطابي معنى الرحمن ذو الرحمة الشاملة
التي وسعت الخلق في ارزاقهم واسباب معاشهم ومصالحهم قال
الرحيم خاص بالمومنين الخلق كما قال سبحانه وكان بالمومنين رحيما
وقال غيره الرحمن خاص في التسمية عام في الفعل انتهى وقد تقدم شيء من
هذا في اوايل التوحيد في باب قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما
تدعوا فله الاسماء الحسنى وكلام اهل العربية على الحكمة في تذكير

قريب مع انه

قريب مع انه وصف الرحمة فقال الفراء قريب وبعيدة ان اريد بها المكان
ثبوتا ونفيا فتؤنث حينما فتقول فلانة قريبة لك او ليست قريبة
لي فان اريد المكان حاز الوجهان لانه صفة المكان فتقول فلانة
قريبه وقريب اذا كانت في مكان غير بعيد ومنه قوله عشية لا
عفرا منك قريبة قوله فتدلى او لا عفرا منك بعيد ومنه قول حري
القيس له ويلي ان امسى ولا ام سالم قريب البيت ذ قوله واما قول
بعضهم سبيل المذكر والمونث ان يجريا على افعالها فمردود لانه رد
الخاص بالمشهود وقال تعالى وما يدريك لعل الساعة تكون قريبا وقال انث
قريب في قوله تعالى قريب من المحسنين ليس وصف الرحمة انما هو طرف
لها يجاز فيه التانيث والتذكير ويصلح للجمع والمثنى والمفرد وا ويذكر
الصفة لوصف المطابقة وتعقبه الاخفش بانهما لو كانت ظرفا لنصبت
واجيب بانه يتسع في الظرف دون ذلك اجوبة اخرى منقاربة ويقال
ان اقواها قول ابي عبيدة فقيل هو صفة لموصوف محذوف اي شيء
قريب وقيل لما كانت بمعنى المغفرات او العفو وللطل والاحسان حملت
عليه وقيل الرحمة بالضم والرحمة بمعنى واحد فذكر باعتبار الرحيم وقيل
المعنى انها ذات قرب كقولهم حايض لانها ذات حيض وقيل هو مصدر
جاء على فعيل مثل نعيق الصوت الصفدع وقيل لما كان وزنه وزن المصدر
نحو زفير وشهيق اعطي حكمه في استوا التذكير والتانيث ان الرحمة
بمعنى مثله فتكون بمعنى مفعول وفعيل بمعنى مفعول كثير وقيل اعطى
معنى فاعل حكم فعيل بمعنى مفعول وقيل هو من التانيث المجازي كطلع
الشمس وهذا احزم ان التين وتعقب بان شرط تقدم الفعل وهذا

جاءنا حق فلا يجوز الا في ضرورة الشعر واجيب بان بعضهم حكى الجواز مطلقا
والله اعلم ثم ذكر في الباب ثلاثة احاديث احدها حديث اسامة
بن زيد وقد تقدم التنبيه عليه في اوائل كتاب التوحيد وقوله انما
يرحم الله فيه اثبات صفة الرحمة وهو مقصود الرجمة ثانيهما حديث
ابي هريرة اختصمت الجنة والنار ويعقوب في سنده هو ابن ابراهيم ابن
سعد الذي تقدم في الحديث الخامس من الباب قبله والاعرج هو
عبد الرحمن بن هرمز ودليل لصالح بن كيسان عنه في الصحيحين الا هذا
الحديث قوله اختصمت في رواية همام عن ابي هريرة المتقدمة في سورة ق
تحاجت ولمسلم من طريق ابي الزناد عن الاعرج احتجت وكذا له من طريق
ابن سيرين عن ابي هريرة وكذا في حديث ابي سعيد عنده قال الطيبي تحاجت
اصله تفاعلت وهو مفاعلة من الحجاج وهو الخصام ونحوه ومعناه تقول
حاججته فحاججته ومحاجه ومحاجا اي غالبته بالحجة ومنه فحج ادم موسى
لكن حديث الباب لم يظهر فيه غلبة احد امنهما قلت انما وان فحج
ادم موسى لو قال تحاجت الجنة والنار والا فلا يلزم من وقوع الخصام
الغلبة قال ابن بطال عن المهلب يجوز ان يكون هذا الخصام حقيقة
بان يخلق الله فيهما حياة وفهما وكلامهما والله قادر على كل شيء ويجوز
ان يكون مجازا كقولهما مثلا الحوض والجوض لا يتكلم وانما
ذلك عبارة عن ابتلائه وانه لو كان ممن ينطق لقال ذلك وكذا قول
النار هل من مزيد قال وحاصل اختصامهما افتخار احداهما على الاخرى
بمن يسكنها فتظن النار انها بمن التي فيها من عظماء الدنيا اثرة عند
الله من الجنة وتظن الجنة بانها بمن يسكنها من اولياء الله اثرة عند الله

فاجيبتا بانه

فاجيبتا بانه لا فضل لاحدهما على الاخرى من طريق من يسكنهما
وفي كلامهما شايبة شكاية الى ربهما اذ لم تذكر واحدة منهما الا
اختصمت به وقد رد الله الامر في ذلك الى مشيته وقد تقدم كلام
النووي في هذا في تفسير ق وقال صاحب المفهم يجوز ان يخلق الله
ذلك القول في ما شاء من اخر الجنة والنار لانه لا يشترط عقلا في
الاصوات ان يكون محلها حيا على الراجح ولو سلمنا الشرط لجاز ان
يخلق الله في بعض اجزائهما الجمادية حياة لا سيما وقد قال بعض المفسرين
في قوله تعالى وان الدار الاخرة لهي الحيوان ان ان كل ما في الجنة هي
ويحتمل ان يكون ذلك بلسان الحال والاول اولى قوله فقال الجنة يارب
مالها فيه التفات لان السياق الكلام ان نقول ما في وقد وقع ذلك
في رواية همام بنا لي وكذا لمسلم عن ابي الزناد الا ضعفاء الناس
سقطهم زاد مسلم وعجزهم وفي رواية له وغرتهم وقد تقدم بيان
المراد بالضعفاء في تفسير ق وسقطهم بفتحتين جمع ساقط وهو النازل
القدر الذي لا يبالي به له وسقط المتاع رديه وعجزهم بفتحتين ايضا
جمع عاجز ضبط عياض وتعقبه القرطبي بانه يلزم ان يكون بتا الثانيث
كالبتة وكتبه وسقوط الثاني هذا الجمع نادر قال والصواب بضم
اوله وتشديد الجيم مثل شاهد وشهد واما غرتهم فهي بمعجمة
ومثلثة جمع غر وثان اي جهيان ووقع في رواية الطبري بكبرا وله
وتشديد الراء ثم شناة اي غفلتهم والمراد به اهل الايمان الذين
لم يفيظ الدنيا ولم توسوس لهم الشياطين بشيء من ذلك فهم اهل
عقايد صحيحة وايمان ثابت وهم الجمهور وانما اهل العلم والمعرفة

فهم بالنسبة اليهم قليل قوله وقالت النار فقال للجنة كذا وقع هنا
مختصرا قال ابن بطال سقط قول النار هنا من جميع النسخ وهو محفوظ
في الحديث ابن وهب عن مالك عن ابي الزناد بلفظ اوشرت المتكبرين
والمتجبرين قلت وهو في غريب مالك للدارقطني وكذا هو عند مسلم
من رواية ورقا عن ابي الزناد وله من رواية سفيان عن ابي الزناد
يدخلني الجبارون والمتكبرون وفي رواية محمد بن سيرين عن
ابي هريرة مال يدخلني الا اخرجه النسائي وفي حديث ابي سعيد فقالت
النار في اخرجه ابو يعلى وساق مسلم سنده قوله فقال للجنة انت رحمتي
وادا بك ابو الزناد ارحم بك من اشاء من عبادي وكذا لهمام قوله وقال
للنار انت عذابي اصيب بك من اشاء ادا بك ابو الزناد من عبادي قوله
ملؤها بكسر اوله وسكون اللام بعدها همزة قوله فاما الجنة فان الله
لا يظلم من خلقه احدا وانه ينشيء للنار من يشاء قال ابو الحسن القابسي
المعروف في هذا الموضع ان الله ينشيء للجنة خلقا واما النار فيضع
فيها قدمه قال ولا اعلم في شيء من الاحاديث انه ينشيء للنار خلقا
الا هذا انتهى خلقا واما تفريق من طريق محمد بن سيرين عن ابي
هريرة بلفظ يقال للجنة هل امتلأت وتقول هل من مزيد فيضع الرب عليها
قدمه فتقول قط قط ومن طريق همام بلفظ واما النار فلا تمتلئ
حتى يضع رجله فتقول قط قط فهناك تمتلئ ويزوى بعضها الى بعض
ولا يظلم الله من خلقه احدا وتقدم هناك بيان اختلاف فهم في المراد
بالقدم مستوفى واجاب عياض بان احدا قيل في تاويل القدم انهم قوم
تقدم في علم الله انه يخلقهم قال فهذا مطابق للانشاء وذكر القدم بعد

يج ان يكونا متغايرين وعن المهلب قال في هذه الزيادة حجة لاهل السنة
في قولهم ان الله يعذب من لم يكلفه لعبادة في الدنيا كما يشاء
ملكه فلو عذبهم الكان جائرا انتهى واهل السنة انما يحتجون بقوله
تعالى لا يسأل عما يفعل ما شاء واعترضه واهل عذبهم من جهة العقل
لا واما الوقوع فقيدنظر وليس في الحديث حجة لانه اختلف في المقصود
بقوله التاويل واجاب واقال وقد قال جماعة من ائمة من ائمة ان
من الائمة ان هذا الموضع مقلوب واجزم ابن القيم بانه غلط واحتج
بان الله تعالى اخبر بان جهنم تمتلئ من ابليس واتباعه والدليل لكل الروية
شعبا البلقيني واحتج بقوله تعالى واذكر بطم رابك اجدا تم قال وجعل
على الجار يلقى في النار اقرت من حملة على على دني رواج تعذب بعزبن
انتهى ويمكن الالتزام ان يكون لها من دوني الله رواج لكن تعذيبون
كما في الجرة والمحتمل ان يراد بالانشاء ابتداء دخال الكفار النار عن ابتداء
بدخول بالانشاء فهو انشاء دخال له الانشاء بمعنى ابتداء الخلق يدل
قول له فليقلب فيها وايقول هل من مزيد واعادها ثلاث ثم
ات ثم قال حتى يضع فيها قدمه فجبذه فتمثلي والذي نفسي بيده لاملؤها حتى يقول
لحبي هو القدم الحما هو طريح الجبروبل القدم اقدم نفذ والله اعلم و
قد يقدم والله اعلم وقد ايد ابن ابي ان في حمو تحمله على ظاهره بقوله
تعالى بل كان انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون واذا كان على ظاهره كان
اهل النار في نعم المشاهدة كما تنعم اهل الجنة برؤيته بجهم دون
مشاهدة الجائز له يكون معها عذاب واعاض بحمل يكون يكون
معنى قوله عند ذاك الجنة والله ان الله لا يظلم من خلقه احدا

بعد ب من بضاعة ولم لله كما قال لاعد يك من اشاء ويحتمل ان يكون ا
جعل ابى بجامع الجنة والنار كان الذى جعل لكل منهما عدلا وحكمة
بدا واما استحقاق كل منهم من غير ان يظلم احدا فقال غيره يحتمل ان
يكون ذلك على سبيل التفضل بقوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصا
الحات انا لا نضيع اجر من احسن عملا فغير عن تركه فتضيع الاجر تبرك
العلم والارادة يدخل من احسن الحنا التى واعد المنقوب به جمله
وقد قال للجنة انت رحمتى وقال دان رحمة الله قريب من المحسنين
ويجد استظهر مناسبة الحديث للترجمة والعلم عند الله تعالى وانى
روبة الحديث دلالة على اتباع الجنة واتسع كل من كان وايكون
ابى يوم القيمة والجنة ج الى زيادة واقد نقدمى اجر الى قال ان
من يدخل الجنة يعطى مثل الدنيا عشر امثالها واقال الذاود ج
من الحديث ان لا شابق وصف بعالبها لان الجنة قد يدخلها عنين
الضعفا والنار قد ايدخلها قتل المتكبرين وافيه رد على من حمله
قول النار هل من مزيد على انه استقيها مم انكا وانه تحتاج الى بنا
دا الحديث الثالث حديث انس قوله سقع بقتح المهملة واسكون
القاف مخففة هو اتى بعد الشرة فبقى فيها السواد قوله قال
هما بنا فجاءة بنا انس تقدم اموى الذى فى كتاب الرقاق مع
شرحه وزاد به هنا ان لبعضه التى بى طريق اهشام فحمولة على
السماع بدليل روايتهما والله اعلم بالصواب قوله باب
فى قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تز
ولئن وقع لبعضهم مبيضة بين السموات على سبع فاهو خطا ذكى

فيه حديث ابن مسعود قال المهلب لا يلزم ان يقتضى انها ممسكات
بعرائب والحديث ينص انها ممسكة ان زالت صبح ولجواز بدل
الله صبح من تكلم من اهل السنة مع ترجمة فى باب قول ما جاء
بندبى قال الزاعب امساك الشى التعلق واحفظ وامن الله فى قوله
الباقى قوله تعالى يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه وابقاء ممنك
عن كل امنعت عنه واهل ممسكات رحمة قوله ان الله يصبع استعير
على صبع الحديث ومعنى هنا لك بلفظه ان الله يمسك وهو المطابق
للترجمة لكن جرى على عادته فى الله شارة ذكره فيه من وجه اخر من
الاعمش وفيه تصريحه بسماعه له من ابرهيم والهو النخعى وموتى
شيخ البخارى فيه هو ابن اسماعيل كما جزم به ابو نعيم فى المستخرج
وفيه له جا اجر تشبا هو بقتح المهملة والجوز اكثر هابعدها من
حديثه شاكينه ثم راواحد الاصار واد لى صاحب المشارق انه وقع
فى بعض الى واباب جاخير وهو تصحيف فاهو كما قال فقد مضى فى
الباب الهاد اليه بلفظ جا رجل وفى الى واية التى قبلها ان يهوديا
لمسلم جاخير من اليهود فعرف ان من قال جبريل فقد صحف قوله
باب ما جا فى تخليق السموات والارض وما ذا رها من الخلق قال بن كثير
كثر تخليق وفى رواية الاكثر تهى خلق السموات وعليها
شرح ابن بطال وهو المطابق للترجمة واصله التخليق فهو من خلق
بالتشديد وقد استعمل فى مثل قوله تعالى بن تخلقون افكا ومنها الصفة
وتقدمت الاشارة الى بعضها فى الكتاب افعل ومنها الصفة
والشان والحال والمراد هنا قوله والرب بضم الموحدة وفتحه و

وامن ٥ الكذا ئيك للجميع وان اداد ابو دبق رواية وكلاهما حق له هو
الحق والمكون غير مخلوق والمنون بشد يد الواو للكسو ر لم يزل ولا يزل
ولكن وارد معذا ة وحق المولمصبود وحق له والكامة بحد حق له امن بين
من عطف الخاص على العام الان المراد بالامر هذا حق له لكن وهي من جملة
كلامة واسقط قولة من هذ الموضع واضافه في بعض النسخ قال الكر
ملي واهما وابي البقع لقطع عن مخلوق الذ اقال واشياق لمصب تقتضي
التقرقه بين الفعل وما يشا عن الفعل فالاول من صفة الفاعل والثاني
مخلوق فصفاتة غير مخلوقة واما مفعوله واهلي يشا عن فعله
فهو مخلوق ومن ثم عقبة بقوله واما كان نفعله واما ة وتخليقه
ومكون بفتح الواو والمراد هنا الما موربة واهنا المراد بقوله تعالى
والله غالت على امرة ان قلنا الضمير لله وبقوله تعالى لعل الله يحدث
بعد ذلك امرا بقوله تعالى خلق الروح من البرهي وفي الحد الصحيح
ان الله يحدث من امرة ما يشا وهذه سبوح قدوس رب الملائكة
والروح واما قوله تعالى الا له الخلق والامر فتباين في اواخر كتاب
البوجه فتحاج ابن عبينه واعزاية على ان القران غير مخلوق لان ا
المراد بالامر المامور به قوله تعالى كن وافد عطف على الخلق ويعطف
بغي المغايرة والكن من كلامة فصح الاستدلال واجاهم بوطران
المراد بالامر هنا الله بقوله تعالى وكان امر الله مفعولا لان المراد بالله
في هذ الاية المامور به الذي يوجد بكن صنعية الامر وهو
من هو كلامه واهو غير مخلوق والذي هو يوجد بها هو المخلوق
وطلق عليه الامر اة لغا عنه ثم واحد يث بيان مراد في كتابه

الذي افرده في خلق افعا دحقال اختلف الناس في الفاعل والفعل والمفعول
فقالت القدرية الافاعيل كلها من البشر وقالت الجبرية الافاعيل
كلها من الله وقالت الجهمية الفعل والمفعول واحدة ولذلك قالوا
كن مخلوق وقد السلف التخليق فعل الله وافاعيلنا مخلوقة فعل الله
صفة الله والمفعول من سواه من المخلوقات انتهى ومسلة التكوين
مشهورة بين المتكلمين واصلها انهم اختلفوا هل صفة الفعل قديمة
واحادثه فقال جمع من السلف منهم ابو حنيفة هي قديمة وقال
اخرون منهم ان كلاب وان شوري هي حادثه لبيلا يلزم ان يكون
المخلوق قديما واجاب الاول بانه حدث في الازل صفة الخلق ولا
مخلوق واجاب الاشوري بانه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا يكون ضارب
ولا مضروب فالزمه بحدوث صفات فيلزم حلول الحوادث بانه
فاجاب بان هذه الصفات لا تحدث في الذات شيئا جديدا فتعقبوه
بانه يلزم ان لا يسمى في الازل خالقا ولا رازقا وكلام الله قديم
وقد ثبت فيه ان الخالق الرازق فانفصل بعض الاشعرية بان اطلاق
ذلك انما هو بطريق المجاز وليس المراد بعدم التسمية عدمها بطريق
الحقيقة ولم يرتفع من هذ العصم بل قال وهو المنقول عن الاشوري
نفسه ان الاسامي جارية مجرى الاعلام والعلم ليس بحقيقه ولا مجاز
في اللغة واما في الشرع فلفظ الخالق الرازق صادق عليه تعالى بالحقيقة
الشرعية والبحث انما هو فيها لا في الحقيقة اللغوية فالزمه
بجوز اطلاق اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل فاجاب ان الاطلاق
شرعي لا لغوي انتهى وتقرب البخاري في هذ الموضع لقبض رائقة

القول الاول والصاير اليه ليسلم من الوقوع في مسلمة حوادث الاول
لها وبالله التوفيق واما ابن بطال فقال غرضه بيان ان جميع السموات
والارض وما بينهما مخلوق لقيام دلايل الحدث عليها ولقيام البرهان
على ان لا خالق غير الله وبطلان قول من يقول ان الطبايع خالقة
او الافلاك او الفور والظلمة او العرش فلما ثبت جميع هذه المخلوقات
لقيام الدليل على حدوث ذلك كله وافتقاره الى محدث لاستحاله وجود
محدث لا محدث له وكتاب الله شاهد بذلك كاية الباب استدل
باثبات السموات والارض على واحدانية الله تعالى وقدرته وانه
الخلاق العظيم وانه خلاق سايل المخلوقات لانفكاك الحوادث عنه
الدلالة على حدث من يقوم به وان ذاته وصفاته غير مخلوقة
والقران صفة له فهو غير مخلوق ولزم من ذلك ان كلما سواه كان
عن امره وفعله وتكوينه وكل ذلك مخلوق له ينشيء ولم يعرج على
ما شاء اليه البخاري فلله الحمد على ملا النعم قوله في الحديث فلما
كان ثلث الليل الاخير او بعضه في رواية الكشميهني او نصف
بدل ثلث مهملة وفاء وقد تقدم في تفسير ال عمران بهذا السند والمتن
لكن لم يذكر فيه هذه اللفظة قوله باب قول الله تعالى ولقد سبقت
كلمتنا لعبادنا المرسلين ذكر فيه ستة احاديث اولها حديث ابي هريرة
ان رحمتي سبقت غضبي وقد تقدم شرحه في باب قوله تعالى ويحذركم
الله نفسه واشار به الى ترجيح القول بان الرحمة من صفات الذات
لكونه الكلمة من صفات الذات فمهما استشكل في اطلاق البين في صفة
الرحمة وامثاله في صفة الكلمة ومهما اجيب به عن قوله سبقت رحمتي

وقد غفل عن هذا من ادعى من قال وصف رحمة بالسبق على انها من صفات
الفعل وقد سبق في شرح الحديث قول من قال المراد بالرحمة
بعقوبة فالسبق حينيذ يراد به فاعله اشكال فواحيل والحديث
يقضي الله الخلق اي في خلقهم واكل صفة محمله مقتضيه فخرج قضاء ومنه
قوله تعالى اذا قضى امرا الحديث الثاني حديث ابن مسعود
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق
في واقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب القدر وانما ذكره هنا قوله
فلش عليه الكتاب وافيه من الحبث متقدم في الذي قبله وقيل ابن
البين عن الداودي انه قد قال في هذا الحديث رد على من قال ان الله
لم يزل متكلما اذا منبع كلامه يقول له قوم انما يتكلم بالاوامر والنواهي
انما يقع عند التخليق والكلام قول واكد قوله ثم ينفخ فيه ملك وجاء
وقع بقول له كن وهي من كلامه سبحانه قال ويرد قول من قال انه لو شاء
لعذب اهل الارض ولا يدل على ان ذلك ليس من صفة الحكم اذ ليس له ان يفعل
وقد علم في الادلة من يرحم ومن يعذب وانعقد ابن البين بانفصال
كلام اهل السنة ومن لم يخض لهم يواجه الرجل ما اداه عاقبة الذنوب
اي اما الاول فما انتهى اليك والجمهور على ان به يتلقاه من ملك الله
من اللوح المحفوظ واما الثاني فالمراد انه لن قدر ذلك في الازل
لوقوعه قال بكر ومما الحديث الثالث حديث ابن عباس واما الثالث
فالمراد انه لو قدر اذلك سبل لوقوع ما قال الحديث في نزول قوله
تعالى له تعالى وما نتنزل بامرك وقد تقدم شرحه في تفسير سورة
مريم وبهذا قال كان هذا الجواب لمحمد والكشميهني هذا كله الحديث

ولا مرا في حق الحق هنا مرد بلغني بالمعنى الاول اي ما ينزل الا بعض بادئة
ويحتمل ان يكون المراد بالمراء المعنى والتالم من صاحبه واني قوله خير بل
عليه البلاء م ابا مرا بابك البحر الذي تقدم قبل ثلاثة عشر الذي اعاد في الحديث
الرابع حديث ابن مسعود في نزول في قوله تعالى واسالق بدالي عن ان
والروح وابحتي شجبه فيه هو ابن جعفر واندم اشرجه في الثلجة في
البقشير وابان شيء منه الباب الذي بعده واني له قطعت ابته لوحي
البناء بالي في الذي بعده بلفظ فعلمت فقد اطلق العلم واراد الظن
وقيل بالعكس وقيل ظن اولا ثم تحقق الحق احراطه باعباد و
احر الحال الحديث الحسن حديث ابن هرايس كلف الله لمن جاهد في
سبيله والمراد منه هنا قتله وقصيدتي كلمادة اي الواردة في القي
من الحمس على الجاد ما واجد به من من الثواب واسجيه اسما
عيل فيه هو ابن اولبس واتقدم بعيد البساق قرن الحسن وتقدم
شرحه في كتاب الجهاد ستاتي الاشارة اليه ايضا بعد باب الحديث الستا
دس حدث ابي موسى بن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل
الله واقد تقدم شرحه في الجهاد واهذا بقوله كلمة الله هي العليا
كلمة التاحيد اي الكلمة بوحدة الله واهي المراد بقوله تعالى كلمة
سواء بيننا وبينكم لا اله الا الله والمحتمل ان يكون المراد بالكلمة القضية
الرعسكل قصده ليتمشى كلمة سواء كانت قولا او فعلا او المراد بها
حكمه واشرجه وشرجه قوله فقول الله تعالى انما امرنا لشيء اذا
ارد اني اذا ان نقول له كن فيكون وانقض اداتا من رواية
اني بعد المراد انتهى قال العياض واكد واقع لجميع الرواية عن القزاز

ي من طريق ابي حدرد وابي صالح السماني وغيرهم الذي واقع في رواية
السبتي واصواب الذي قلناه لشيء ولكن اراد ان تلزم ما بقي
سماه الاول مرايا وامارا ما فاجد طلح السمر حتى القلم اي اهد فليتتبع
في نسخه معتمده من رواية ابي ذر انما قولنا في واثبا فاعليها شرح
ابن التين فان لم يكن امن اصلاح من تاخر عنه والله اعلم قال
قال ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية حدثنا ابي قال احمد بن حنبل
دليل على ان القرآن انما مخلوق حديث ابي عبادة او ال انما خلق لله
فقالت الجنة الحديث قال فانما خلق العلم بكلمة من امة انما قولنا الشيء اذا ر
ثانية ان نقول له كن فيكون قال فكلمة سنابن واخلقه فهو غير وغير
وغير الله مخلوق واعن الربيع البوطي يقوله خلق الله الخلق كلمة
بقوله كن فلو كان كن مخلوقا لكان قد خلق الله مخلوقا وليس كذ
لك ثم ذكر فيه جملة احاديث لا وال حديث المعنى لا تقول فيه عن
اسماعيل هو ابن ابي خالد وليس هو ابن ابي جارم والمراض منه ومن الذ
ي بعده قولهما امرهم امر الله واقد تقدم ايضا تقديرا المراد به عند ش
به في كتاب الاعصام واقال ابن بطال المراد بامر الله في هذا الحديث
الساعة والصواب امر الله بقيام الساعة فيرجع الى احكمه وقضا
به الثاني والثالث حدثنا ومعاوية في دلالة وفيه رواية مالك بن
بن مجابصم المتجنبا ثبا وتخفيف الجاء المعجمة والنون الميم عن معاوية هم
باشا واذكر معاوية عند ذلك واهي له فيه والا من حالم وقع
لهم وقع في رواية الاصيلي والا من حداهم بكسر الهملة ثم اجل معجمة
بعدها لام ثم كبه قال والها واجة يعني من جاوا لهم ممن لا يرى قصدهم

قال والذي الصواب بقطع الجا المجاهد وابا لك من الحذف وابن جابز امن
المذكور جده عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر ثبت لجد الحديث الرابع حديث
ابن عباس في شان مسيلمة ذكي منه طرفان واقد تقدم ايقنمه
منه منه مة في اواخر المغازي مع شرحه الحرام منه حق له والبزيعقد
وامر الله فيك ابي ما قدرته عليك من الشقاوة والسعادة الحديث الخامس
حديث ابن مسعود في سوال اليهود عن الروح وافق له قل الروح من
مراد بي بمسك بنه من زعم ان الي واج وقد يرد عما ان المراد بالروح هنا
بالامر الذي في قوله تعالى الا له الخلق والامر والحق قاف ان روحا في
وامر القران لمعان بنيتر المراد بكل منها منها منها سنها في الكلام اوسيا
وسيابي في باب والله خلقكم وما تعملون ما تعلق بالامر الذي في قوله
تعالى الا له الخلق والامر بانه اله بمعنى الذي هو اجد ابو نوع العلام
والامر الذي في حديث ابن مسعود هذا فالمراد بنا المامور به كما يقابل الخلق وا
يريد المخلوق وقد وافق المصنف في بعض طرق الحديث فتى نفسي بيده
في عن ابن مالك عن ابن عباس عن عز في فتى له الروح من امر ربي بقول
هو خلق من خلق الله لبين هو شئ من الله وقد اقبلني المراد وج المسطر
عنها هو هي الي وج الذي بقوم ايها الجباء والي وج المذكور كور في فتى له
في بقول الربقوم الروح والملائكة صفا وفي فتى له تعالى تنزل الملائكة
والروح فيها وامسك من قال بابي بان السوال انما تقع في العادة عما
لا يعرف الا نوعي والذي يجاب في المبتدئين فيها قد بما واحد شا يخالف
الي واج المذكور فان الكتر دشن الا علم الهم به بل هي من علم الغيب
تجلاف الاول في وقد اطلق الله القطاني واج على الذي في فتى له جبلني

الروح من امن على من يشاء على القوة والنشاط والنشاء والسخاء في طاعته
وايدهم بروح منه وعلى جبريل في عدة ايات وعلى عيسى بن مريم
ولم يقع في القران اسمية روح بني ادم روحا بل سماها نفسا في قوله
النفس المطمئنة والنفس الامارة بالسوء والنفس اللوامة واخرجوا انفسكم
وما سواها كل نفس ذائقة الموت وممتلك من زعم بابنها قديمة باضافتها
الى الله تعالى في قوله تعالى ونفخت فيه من روحي ولا حجة فيه لان
الاضافة تقع على صفة تقوم بالموصوف كالعلم والقدرة وعلى ما
سنفصل عنه لبيت الله وناقة الله فقوله روح الله من هذا القبيل
الثاني وهي اضافة تخصيص وتشريف وهي فوق الاضافة العامة التي
بمعنى الايجاد وفالاضافة على ثلاث مراتب اضافة ايجاد واضافة
تشريف واضافة صفة والذي يدل على ان الروح مخلوقة عموم
قوله تعالى خالق كل شئ وقوله وهو رب كل شئ ربكم ورب اباءكم
الاولين والارواح مربوبة مخلوق رب العالمين وقوله تعالى ان كل نا
وقد خلقتك من قبل ولم تك شيا هذا الخطاب لجسده وجسده معا ومن
قوله هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيا مذكورا وقوله
تعالى ولقد خلقناكم ثم صورناكم سواء قلنا ان قوله خلقنا بيتنا دل
الارواح والاجساد معا امر الارواح فقط ومن الاحاديث الصحيحة
حديث عمران بن حصين كان الله ولم يكن شئ غيره وقد تقدم
التنبيه عليه في كتاب بدء الخلق وقد وقع الاتفاق على ان الملائكة
مخلوقون وهما رواح وحديث الارواح جنود مجندة والجنود لا تكون الا مخلوقة وقد تقدم هذا الحديث وشرحه في كتاب الادب

قال والذي الصواب بفتح الجا المعجمة وبا للا من الحدة وابن جابز المذكور جده عبد الرحمن ابن يزيد بن بجا بشبث بجد الحديث الرابع حديث
ابن عباس في شان مسيلمة ذكى منه طرفا فان واقد تقدم ابقتمه
منه منه مة في اواخر المغازي مع شرحه العرامن منه حق له والبزبعد
وام الله فيك ابى ما قدرته عليك من الشقا والسعاد الحديث الخامس
حديث ابن مسعود في سوال اليهود عن الروح وافق له قل الروح من
مراد بي بمسك بنه من دهم ان الى واج وقد يرد عما ان المراد بالروح هنا
لامر الذي في قوله تعالى الدالة الخلق والامر والحق فان ذلك صرا في
وامر القرآن لمعان بتبر المراد بكل منها منها منها سنها في الكلام اوسيا
وسيابي في باب والله خلقكم وما تعملون ما تعلق بالامر الذي في قوله
تعالى بي الالة الخلق والامر بذه اللة بمعنى الذي هو احد انواع العلم
والكلام في حديث ابن مسعود هذا فالمراد بنا المامور به كما يقابل الخلق و
يريد الخلق وقد وافق المصنف في بعض طرق الحديث فتى نفسي بيده
في عن ابن مالك عن ابن عباس عن عمر في فتى له الروح من امر ربي يقول
هو خلق من خلق الله لبين هو شئ من الله وقد اقبلني في المراد بالروح المسوط
عنها هر هي الروح الذي يقوم بها الحياة او الى وح المذكور كور في فتى له في
في يقول الريقوم الروح والملائكة صفا وفي فتى له تعالى تنزل الملائكة
والروح فيها واتمسك من قال بان السوال انما تقع في العادة عما
لا يعرف او نوعي والتي يجها في المبتدئين فيها قد بما واحد شا يخالف
الروح المذكور وفي الترمذي ان علم اليهود بذلك بل هي من علم الغيب
يخالف الاول في وقد اطلق الله تعالى الروح على الذي في فتى له لهجبني

الروح من امن على من يشاء على القوة والنشاط والتسخير في وظيفة
وايدهم بروح منه وعلى جبريل في عدة ايات وعلى عيسى بن مريم
ولم يقع في القرآن اسمية روح بني ادم روحا بل سماها نفسا في قوله
النفس المطمئنة والنفس الامارة بالسوء والنفس اللوامة واخرجوا انفسكم
وما سواها كل نفس ذائقة الموت وتمسك من زعم بانها قديمة باضافتها
الى الله تعالى في قوله تعالى ونفخت فيه من روحي ولا حجة فيه لان
الاضافة تقع على صفة تقوم بالموصوف كالعلم والقدرة وعلى ما
سنفصل عنه لبيت الله وناقة الله فقوله روح الله من هذا القبيل
الثاني وهي اضافة تخصيص وتشريف وهي فوق الاضافة العامة التي
بمعنى الايجاد وفالاضافة على ثلاث مراتب اضافة ايجاد واضافة
تشريف واضافة صفة والذي يدل على ان الروح مخلوقة عموم
قوله تعالى خالق كل شئ وقوله وهو رب كل شئ ربكم ورب اباءكم
الاولين والارواح مربوبة مخلوق رب العالمين وقوله تعالى انا كوبا
وقد خلقتك من قبل ولم تك شيا هذا الخطاب لجسده وروحه معا ومن
قوله هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيا مذكورا وقوله
تعالى ولقد خلقناكم ثم صورناكم سواء قلنا ان قوله خلقنا بيتنا دل
الارواح والاجساد معا امر الارواح فقط ومن الاحاديث الصحيحة
حديث عمران بن حصين كان الله ولم يكن شئ غيره وقد تقدم
التنبيه عليه في كتاب بدء الخلق وقد وقع الاتفاق على ان الملائكة
مخلوقون وهما ارواح وحديث الارواح جنود مجندة والجنود لا تكون
الا مخلوقة وقد تقدم هذا الحديث وشرحه في كتاب الادب

وحديث ابى قتادة ان بلالا قال لما نا موا فى الوادي ما رسول الله اخذ
بنفسي الذي اخذ بنفسك والمراد بالنفس الروح قطعا لقوله صلى الله عليه
وسلم في هذا الحديث ان الله قبض ارواحكم حين شا الحديث كما في
قوله تعالى يتوفى الانفس حين موتها الاية وقد تقدم الكلام
على بقية فوايد هذا الحديث في تفسير سورة سبحان وقوله في اخره
واوتوا من العلم الا قليلا وقع في رواية الكشميهني وما
اوتيتم من العلم الا قليلا على وفق القراة المشهورة وهي الاول قوله
في بقية قال الاعمش هكذا في قراتنا قال ابن بطال غرضه الرد على
المعتزلة في زعمهم ان امر الله مخلوق فبين ان الامر هو قوله للشي
كن فيكون بامره له وان امره وقوله بمعنى واحد وانه ليقول كن
حقيقة وان الامر غير الخلق العطفة عليه بالواو انتهى وسياتي
مزيد لهذا في باب والله خلقكم وما تعملون **قوله باب** قول الله
تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الى قوله جينا بمثله مددا
في رواية ابي ذر الهروي الى اخر الاية وساق في رواية كريمة الاية
كلها **قوله** وقوله ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر ممده
من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله جا في سبب نزولها ما
اخرجه ابن ابي حاتم بسند صحيح عن ابن عباس مختصرا سوال اليهود
عن الروح ونزول قوله تعالى قل الروح من امر ربي وما اوتيتم من
العلم الا قليلا قالوا كيف وقد اوتينا التوراة فنزلت قل لو كان البحر
مدادا لكلمات ربي الاية فاخرج عبد الرزاق في تفسيره من طريق الحسن
قال لو كان كل شجرة في الارض اقلاما والبحر مدادا لكلمات الله وتكسرت

الاقلام قبل ان تنفد كلمات الله وفي معمر عن قتادة ان نحو و
فيه فانزل الله لو كان شجر الارض اقلاما ومع البحر سبعة ابحر مدادا
لتكسرت الاقلام وتنفد ما البحر قبل ان تنفد قال ابن حاتم نا ابي
سمعت بعض اهل العلم يقول الله عز وجل انا كل شي خلقناه بقدر
قوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الاية يدل على ان القران غير
مخلوق لانه لو كان مخلوقا لكان له قدر وكانت له غاية ولنفد كنفاد
المخلوقين وتلا قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الى اخر
الاية ان ربكم الله خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى
على العرش يغشى الليل النهار سخر ذلك كذا الاصيلي وذر عن المستملي وحده
وفي رواية ابي زيد المروزي وقال له ان ربكم الله وساق الى ان
قال بعد قوله على العرش الى قوله تبارك الله العلمين وساق في رواية
كريمة الاية كلها وذكر فيه حديث ابي هريرة الشار اليه قريبا
تكفل الله لمن جاهد في سبيله والمراد منه قوله وتصديق كلمته ووقع
في نسخة من طريق ابي ذر وكلمات بصيغة الجمع قال ابن التين يحتمل
ان يكون المراد بكلماته الاوامر الواردة بالجهاد وما وعد عليه
من الثواب ويحتمل ان يراد بها الفاظ الشهادتين وان تصديقه
بها يثبت في نفسه عداوته ومن كذب بها والخوض في قتله وقوله
خلق السموات والارض في ستة ايام تقدم بيان الستة في الكلام على
حديث ابن عباس في تفسير حم فصلت وقوله يغشى الليل النهار اي
يغشى النهار والليل فحذف لدلالة السياق عليه وهو قوله يولج
الليل في النهار ويولج النهار في الليل والغرض من الاية قوله فيها الا

لقا لخلق والامر ديباتي لسبط القول فيه في اخر هذا الكتاب في باب الله
خلقكم وما تعملون ان شاء الله تعالى وحذف ابن بطال هذا الكتاب وما فيه

قوله باب في المشية والارادة المشية عند الاكثر والارادة سواء عندهم
بعضهم ان المشية في الاصل ايجاد الشيء واصابته فمن الله الايجاد ومن
الناس الاصابة وفي العرف ليستعمل موضع الارادة **قوله** وقوله تعالى لمن
الملك من تشاء وقوله وما تشاؤن الا ان يشاء الله وقوله ولا تقولن
لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وقوله انك لا تهدي من
احببت ولكن الله يهدي من يشاء قال البيهقي بعد ان ساق لبنده
الى الربيع بن سليمان قال الشافعي في المشية ارادة الله وقد اعلم خلقه ان
المشية له دون نفسه فقال وما تشاؤن الا ان يشاء الله فليست للخلق
مشية الا ان يشاء الله وبه الى الربيع قال سمعت الشافعي يقول عن القدر
فقال ما شئت كان وان لم اشأ وما شيت ان لم تشأ لم يكن الايات
نوساق ما تكرر من ذكر المشية في الكتاب العزيز اكثر من اربعين موضعا
منها غير ما ذكر في الرحمة قوله تعالى في البقرة ولو شاء الله لذهب
بسمعهم وابصارهم وقوله يختص برحمته من يشاء وقوله ولو شاء
الله لاعنتكم وقوله وعلمه مما يشاء قوله في ال عمران قل ان الفضل
بيد الله يؤتيه من يشاء وقوله يجتبي من رسله من يشاء وقوله في
النساء ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء واما
قوله في الانعام سيقول الذين اشركوا لو شاء الله ما اشركنا ولا اباؤنا
الاية فقد تمسك بها المعتزلة وقالوا ان فيها ردا على اهل السنة والجواب
ان اهل السنة تمسكوا بها قامت عليه البراهين وهو ان الله خالق كل

مخلوق وليحتمل ان يخلق المخلوق شيئا والارادة شرط في الخلق وليحتمل
ثبوت الشروط بدون شرطه فلما هاتين المقدمتين المعقول وكذبوا بالمعقول
الذي جاءت به الرسل والزموا الحجة بذلك تمسكوا بالمشية والعقل الثاني
وهي حجة مردودة لان المعقول لا تبطل به الشريعة وحتى بان الاحكام
على العباد باكسابهم فمن قدر عليه بالعصيان كان ذلك علامة
على انه قدر عليه بالعقاب الا ان يشاء الله ان يغفر له من غير التوبة
ومن قدر عليه بالطاعة كان ذلك علامة على انه قدر عليه بالثواب
وحرف المسئلة المعتزلة وناسوا الخالق على المخلوق لان المخلوق لو عاقب
من يعطيه من اتباعه غلط لكونه ليس مالكا بالحقيقة والخالق
لو عذب من يعطيه لم يعد ظالما لان الجميع ملكه فله الامر كله
يفعل ما يشاء الله عما يفعل وقال الراغب يدل على ان الامور كلها موقوفة
على مشية الله ان افعال العباد متعلقة بها وهو توقيف عليها ما اجمع
الناس على تعليق الاستثناء به في جميع الافعال واخرج ابو نعيم في الحلية
في ترجمة الزهري من طريق ابن اخي الزهري عن عمه قال كان عمر بن الخطاب
يامرنا بالرواية قصيدة لبيد التي تقول فيها الا كل شيء ما خلا الله باطل
وما دون الله ديني وهلمل احمد الله فلا ند له بيديه الخير ما شاء فعل
من هداه سبل الخير اهتدى ناعم البال ومن شاء اضل وحرف النزاع
بين المعتزلة واهل السنة ان الارادة عند اهل السنة تابعة للعلم وعند
تابعة للامر ويدل لاهل السنة انه لا يمكن ان يكون الغير يريدها ويطلع
ان يكون الباري مريدا اذا المريد من صدرت منه الارادة منه
دون غيره والرابع باطل لانه يستلزم قيام معنى بنفسها واذا صدرت منه

الاشياء فصح انه مريد بارادة قديمة هي صفة قائمة به ويكون تعلقها
بما يصح كونه مرادا انما وقع بارادته قال وهذه المسئلة مبنية على القول
بانه سبحانه خالق افعال العباد وانهم لا يفعلون الا ما يشاء وقد دل
على ذلك قوله وما تشاءون الا ان يشاء الله وغيرها من الايات وقال
ولو شاء الله ما اقتتلوا قلت اذا كان ذلك يقينا له ولكن الله ما يريد فدل
على انه فعل اقتتالهم الواقع منهم لكونه مريدا له واذا كان هو الفاعل
لاقتتالهم فهو المريد لمشيتهم والفاعل فثبت بهذه الاية ان كسب
العباد انما بمشيئة الله وارادته ولو لم يرد وقوعه ما وقع وقال بعضهم
الارادة على قسمين ارادة امر وتشريع وارادة قضاء وتقدير فالاول
تتعلق بالطاعة والمعصية سواء وقعت امرا والثانية شاملة لجميع
الكائنات محيطة بجميع الحادثات طاعة ومعصية والى الاول بالاشارة
بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر والى الثانية الاشارة
بقوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان
يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وفرق قوم بين الارادة والرضا فقالوا
يريد وقوع المعصية ولا يرضاها لقوله تعالى ولو شئنا لاتينا كل نفس
هداها الاية وقوله ولا يرضى لعباده الكفر وشكوا ايضا بقوله ولا
يرضى لعباده واجاب اهل السنة بما اخرجه الطبري وغيره بسند
رجاله ثقات عن ابن عباس في قوله تعالى ان تكفروا فان الله غني
عنكم ولا يرضى لعباده المخلصين الذين قال فيهم ان عبادي ليس لك عليهم
عليهم سلطان فجمعت الديم الايمان والاسلام كلمة التقوى شهادة
ان لا اله الا الله وقالت المعتزلة في قوله تعالى وما تشاءون الا ان يشاء الله

معناه

معناه وما تشاءون الطاعة الا ان يشاء الله فرد عليهم ذلك بقوله
بانه لو كان كذلك لما قال الا ان يشاء الله في موضع ما تشاءون لان
الشرط للاستقبال وحرف المشية الى التعريف لاشعار الاية بشيء منه
وانما المذكور في الاية مشية الاستعانة كسبا وهو المطلوب من العباد
وقالوا في قوله تعالى تؤتي الملك من تشاء اي تعطي من اقتضت حكمتك
الملك يريد وان الحكمة تقتضي رعاية المصلحة ويلزم من وجوب ذلك
على الله تعالى الله عن قولهم وظاهر الاية ان يعطي الملك من شاء اذا
كان متصفا بصفات من يصلح للملك اما لا من غير رعاية استحقاق ولا
وجوب ولا اصلح بل يولي الملك من يكفر به ويكفر نعمته حتى يهلكه
لكثير من الكفار مثل نمرود الفاسق ويوتيه اذا شاء من يؤمن به
ويدعو الى دينه ويرحم به الخلق مثل يوسف وداود وسليمان
وحكمته في كل الامرين عامة واحكامه بارادته تخصيص مقدوراته
قوله انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء قال سعيد بن
المسيب عن ابيه نزلت في ابي طالب تقدم موعود لاتمامه في تفسير سورة
القصص تقدم شرحه هناك مستوفى وبعضه في الجنائز وقالت المعتزلة في
هذه الاية بمعنى لا تهدي من اجبت لانك لا تعلم المطبوع على قلبه متى
اللطف حتى تدعوه الى القبول والله اعلم بالمهتدين القابلين لذلك
وتعقب بان اللطف الذي يستندون اليه لا دليل عليه ومرادهم
بمن يقبل ممن لا يقبل من يقع ذلك منه لان الله لا يحكم الا بما
المراد بقوله تعالى وهو اعلم بالمهتدين الذين خصصهم بذلك في
الازل قوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر هذه الاية مما تمسك بها

معيرة لقرحقال وهذا يدل على انه لم يترك بترك المعصية وانجقت
بان معنى ارادة التيسير التحيير بين الصوم السفر ومع المرض وارة فطار
ربشر وارادة العسر المتقبقه لم الى ام ابالصوم السفر وجميع الجاوات ولا
لم واهو الذي الم يقع لم وابعد تظهر الحكمة في تاخيرها عن الحديث المذ
كور بالمتصل به بروايات بمسنده وايات الم بلدة وقد بكر ذكر الخلق
ان في موضع كثيرة انضا وقد ابقق اهل السنة على انه لم ما يريد ة الحد
الله تعالى بن وانه مريد لجميع الكائنات وان لم يكن مرجها وقالت المعتزله
ان يريد الشرة نه لو ارادة لطيه واعو ان الم مريفس الم ارادة شعو
على اهل السنه انه بكن منهم ان يقو لمن ان القبحشا مرادة الله وهليع
الت برعنها وانفصل اهل السنة ذلك بان الله تعالى قد يريد الش
ليعاقب عليه والبنوت انه خلق النار واخلق لها اهلا واخلق الجنه
واخلق لها اهلا والمعتزله بانهم جعلوا الله يقع في ملكه مما يريد
ويقال ان بعض ائمة السنة حضر للمناظرة مع بعض ائمة المعتزله فلما
جلس المخبر بي قال سبحان من تنزه عن الفحشا فقال السنجان من يقع في
ملكه الم ما شا فقال المتعزلي رايت الا معنى الجد بي او قضى علي بالرجو
حسن ابي واسا فقال ان كان منعك ما هو فقال اسد واب كان
منعك ما هو لة فانه نخص برحمته من يشا فايقطع ثم ذكر الجانب
بعد الحديث المعلق فيه سبعه عشر حديث فيها كلها ذكر المشا وقد تقد
مت كلها في ابواب متفرقة كما شا في فيه الحديث الا ولة حديث
انس اداد عوتم لله فاسئلوه علي الدعا بي اي من واطلاق وامن عزمت
علي فعلة وجزل عزم المسئلة الجزم بها من غير ضعف في الطلب فيوقل

هو حسن

هو حسن الظن بالله تعالى في اره جابة والحكمة في طيه ان في ة تعليق
بالمشيتا من المطلوب عنه واعن المطلوب واقو لة اذا مسئلة الذي
دون التعلق بوجم امكان اعطا به علي بة علي غرامشيه والبين بحال منه
الا الاكراه والله تعالى اعلم لة وقد تقدم شرحه في كتاب الذ
عوات الحديث الثاني حديث علي وقد تقدم شرحه في كتاب المحن
وضع الذ لة منه فو علي انما انفسنا بيد الله فابي اشا ان يلقن
بعشاه اقرة له فقال لهم كذا فقو ل علي بعشا اشا ة الي نفسه والي
ابي من عبدة فاضل له فبه ثبا عبل هل ابي ابي وليس واجو عبد ة
الجهد هو ابي بكر مشهو ربكنيه اكثر من سما واسمه واسمة واسلمة
هو ابن برول وافد بيح اسما عبل من سمبلان بلا واسطة كما تقدم
في عداة هو صح الحديث الثالث حديث ابي برة مثل المو من كمثل
جه مة الزرع وقد تقدم شرحه الم قال في الروق والمراد منه قلبه
في اخر تقتسمها الله اذ شا ي في الوافت الذي سفت اداد بقه ان يقيمه
فيه احديث الى ابع احديث ابن عمر انهما يقان بنما وكم فيما سلف من قبلكم
من الام بطو له وقد تقدم شرحه في الصلاة واذكر لقو لة في اجرد
ذلك فضل او نبه من شا والاشارة بقواة ذلك الى جميع البقو
اب لة ابي بقدر الذي في بقابل العمل كما بزعم اصل الم عبدال الحديث
الخامس عبادة بن الصامت في في المبالغه وقد تقدم شرحه في
كتاب الايمان في اوايل بكتاب وامنه هنا قو لة ومن ستره الله
فذلك الى الله ان شا عذبة وان شا عفى لة الحديث ليشلدن
حديث ابي هريرة في وقف له سلما نعليه المسلم اللبلة على بناء

وقد تقدم شرحه في احاديث الانبياء وبيان ان الراوي حذفه في عدد لشيء
بقوله ذكر هذا بلفظ لو كان سمان اسيني وقوله لحملت كل امرأة منهم ابنا لو
قال ان شاء الله كما في الرواية الاخرى واطاف به اشتد على وقوله ان شاء
الله لحبشت اللغة الحديث الشابع حديث الشابع ابن عباس في رؤيا
ابي لذئبي قال البرهي حي نقوروا تقدم احسنه في الطب واذكر لقوله
طهور ان شاء الله ن الحديث الثامن حديث ابي قتادة حين نام عن
الصلاة ان الله قبض ارواحكم حين شاء واعادها حين
شاء ذكر هذا المجبرا وتقدم شيء منه في باب الاذان هاب الرجل
فذ من كتاب الصلاة الحديث الثاسع حديث الشيخ ابي هريرة في قصة
المسلم الذي اسلم اليهودي احجارة من واحجين واذكر لي بقوله فجاء
او كان ممن شاء الله ان يشاء الى قوله تعالى فتصعق من في السموت
ومن في الارض الا من شاء الله وقد تقدم الحديث العاشر حديث
النبي في المدينة وجنبه ولا الطاعون ان شاء الله وقد تقدم شرحه
في كتاب القبر واسحق بن الاعبشي الذي لقيه احمد الجاحظ عشي
حديث ابي هريرة لكلاب بني دعوة وقد تقدم الشرح في اول
كتاب الدعوات الحديث الثاني عشر حديث ليلة التعريس انا ناتم اديني علي فلبت
فترعت ما شاء الله الحديث وقد تقدم شرحه مناقبه وفي
الطب واسيره شرحه بفتح النجا منه والمتحمل له شريك موجد وفي محمد
قوله في اسناد حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابي هريرة في الفتح يعقوب
بن ابراهيم بن سعد عن ابيه فقال عن صالح بن كيسان عن الزهري
وادين ابراهيم والزهري عند احمد اخرجه مسلم تعليقا على ذلك ابو

مسعود وقد تعقبه قبله بابيهما عبلي فقال انما يرويه عن صالح عن
الزهري شاذة من رواية جماعة عن ابراهيم بن سعد كذلك وقال يعقوب
بن ابراهيم على الغلط واقال الذي باد كل من رواه عن ابراهيم ادخل بينه
وبين الزهري صالحا الحديث الثاني عشر حديث ابي موسى سقعوا فلين
حرا وقد تقدم بيد السنة الميز الكتاب الادب وشرحه هناك ومن
منه قوله فاجعني الله على البيان رسوله ما شاء الله على ان
رسوله بالوحي او به لهام اما قد رواه في علمه بانه سيقع الحديث
الرابع عشر حديث ابي هريرة ادعوا بقل احدكم اللهم اغفر لي ان شئت و
تقدم شرحه في الكتاب الدعوات مع حديث انس المبدا بدا الكوة
في هذا الباب الحديث الخامس عشر حديث ابن عباس بن ابي بكرة
في صاحب موسى والخضر وتقدم شرحه مسعود في في السجود
وتقدم الشيء منه في الكتاب العلم واسحق عبد الله بن فجر هو السدوسي
وشيخ المشدي ابو حفص عمرو الفلاس هو ابن علي بن سلمة النقيلي منا
وبقول نقيله ممكسورة ابو سلمة بوزه لم اقف على اسمه وورد
منه قوله فيه حدثنا بهز عن موسى سمعت ان شاء الله مباشر
وفيه اشارة الى ان قول ذلك يرجى به الحج واوقع المطلوب عالم
وقد يتخلف ذكر اذا لم يقدر الله عدم كما سيأتي مثاله في الحديث
الاخر الحديث السادس عشر حديث ابي هريرة ينزل عدان شاء الله يحيى
بن كعابة وقد تقدم باتم هذا في كتاب الحج وتقدم شرحه ايضا الحديث
السابع عشر حديث عبد الله بن عمرو حاجر النبي صلى الله عليه وسلم الطايف
الحديث وقد تقدم شرحه في العمرات بيان الوهم فيه على ابي

العباس العلبه جل هو من عن اعبد الله بن عمر بضم العين والفيحهاو
بيان الصواب من وذكر هذا القول له اثنا قالون عذاب ان شاء الله
مرتين فهذا فعلق اني اله واني وخلق اني الثانية اثنا والله اعلم قول الصاب
قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له وساق الى احر الاية
ثم قال ولم يقل ماذا خلق الله ربكم قال ابن بطال استدل البخاري بهذا
بهذا على ان قول الله تقدير كذا له وتدبير هيفاته لم يزل موجودا به ولا يزال
كلامه لا يشبه المخلوق فبين خطا فالمعتزلة التي فعت كلام الله والكلابية
في قولهم هو كناية عن الفعل والتكوين وتمسكوا بقول العرب قلت بيدي
هكذا اي حركتها واحتجوا بان الكلام لا يعقل الا بالاعضا ولسان
والباري منزه عن ذلك فرد عليهم البخاري بحديث الباب والاية
وفيه انهم اذا هب عنهم القزع قالوا الى فوقهم ماذا قال ربكم فدل
ذلك على انهم سمعوا قولا لم يفهموا معناه من اجل فزعهم فقالوا ما
ذا قال ربكم ولم يقولوا ماذا خلق وكذا اجابتهم من فوقهم من
الملائكة بقولهم قالوا الحق والحق احد صفتي الذات الذي يجوز عليها
عين لانه لا يجوز على كلامه الباطل فلو كان خلقا او فعلا لقالوا خلق
خلق لسانا او غيره فلما وصفوه بما يوصف به الكلام لم يجز ان يكون
القول بمعنى التكوين انتهى وهذا الذي نسبه للكلابية بعيد من كلامهم
دائما هو كلام بعض المعتزلة فقد ذكر البخاري في خلق افعال العباد
عن ابي عبيد القاسم بن سلام ان المريسي قال في قوله تعالى انما قولنا لشيء
اذا اردناه ان نقول له كن فيكون هو قول العرب قال السما فامطرت
وقال الجدار هكذا اذا مال ليسقط معنى قوله اذا ذكره وتعقبه ابو عبيد

باب

بانه اعلى وطة لان الفاعل اذا قال قالت السما فلم يكن كلاما صحيحا حتى
يقول فا فطلقت من يقول قال الانسان فيفهم منه قال كلاما
فلولا قوله فامطرت لكان الكلام ناقصا لان السماء لا تقول لها قائل
هذا اشار البخاري وهذا اوله بان كلام فيه البخاري على مسالة كلام
وهي طويلة الذيل قد اكثر فيها ائمة الفرق فيها القول وملخص ذلك
قال البيهقي في كتاب الاعتقاد القران كلام الله وكلام الله صفة من
صفات ذاته وليس شيء من صفة ذاته مخلوقا فلا محدثا ولا حادثا
قال تعالى فما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون فلو كان
القران مخلوقا لكان وليحتمل ان يكون قول الله لشيء يقول لانه يوجب
قولا ثانيا وثالثا فيتسلسل وهو فاسد وقال الله تعالى الرحمن علم القران
خلق الانسان محض القران بالتعليم لانه كلامه وصفته ومحض الخلق
لانه خلقه ومصنوعة ولولا ذلك لقال خلق القران والانسان وقال
تعالى وكلم الله موسى تكليما ولا يجوز ان يكون كلام المتكلم قايما
بغيره وقال تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من وراء
حجاب الاية فلو كان لا يوحيه مخلوقا في الشيء لم مخلوق لم يكن
لاشتراط الوجوه المذكورة في الاية معنى لاستواء جميع الخلق في سماع
من غير الله تعالى فبطل قول الجهمية انه مخلوق في غير الله تعالى
وليس منهم في قولهم ان الله خلق كلاما شجرة كلم بها موسى ان يكون
من سمع كلام الله من ملك او نبي افضل في سماع الكلام من موسى و
ليس منهم ان تكون الشجرة في المتكلمة بما ذكر الله انه كلم به موسى وهي
قوله اني انا الله لا اله انا فاعبدني وقد اكفر الله تعالى قول المشركين

ان هذا الا قول البشر ولا يعتد من بقوله تعالى انه لقول رسول كريم لان
معناه قول تلقاه عن رسول كريم كقوله تعالى فاجره حتى يسمع كلام الله
ثم ابلغه ولا يقول له انا جعلناه قرانا عربيا لان معناه سميناه قرانا
وهو كقوله وتخلقون افكا انكم تكذبون وقوله ويجعلون لله
ما يكرهون وقوله ما ياتيهم من ذكر من ربهم محدث فالمراد ان تنزيله
الينا هو المحدث لا الذكر نفسه وبهذا احتج الامام احمد ثم ساق
البيهقي بيا بكسر الموحدة وتخفيف التحتانية ابن مكرم ان ابا بكر قرا عليهم
سورة الروم فقالوا هذا كلامك او كلام صاحبك فقال ليس كلامي
ولا كلام صاحبي وانما هو كلام الله واصل هذا الحديث اخرجه الترمذي
مصححا وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ما حكمت مخلوقا ما حكمت
الا القران ومن طريق سفيان بن عيينة سمعت عمرو بن دينار وغيره
ومن شيخنا يقولون القران كلام الله ليس بمخلوق قال حنبل في الملل
والنحل اجمع اهل الاسلام على ان الله تعالى كلم موسى وعلى ان القران
كلام الله وكذا غيره من الكتب المنزلة والصحف ثم اختلفوا فقالت
المعتزلة ان كلام الله وصفة فعل مخلوقة وان كلم موسى كلاما
احدثه في الشجرة وقال احمد ومن تبعه كلام الله تعالى هو علم لم يزل
وليس بمخلوق وقالت الاشعرية كلام الله تعالى صفة ذات لم
تزل وليس بمخلوق وهو غير علم الله تعالى وليس الله الكلام واحد
واحتج لاحمد بان الدلايل القاطعة قامت على ان الله تعالى لا يشبه
شيا من خلقه بوجه من الوجوه فلما كان كلامنا عينا وكان مخلوقا
وجب ان يكون كلامه سبحانه وتعالى ليس عينه وليس بمخلوق واما

في الرد على المخالفين كذلك وقاله غيره اختلفوا فقالت الجهمية
والمعتزلة وبعض المزيدية والامامية وبعض الخوارج كلام الله
مخلوق خلقه بمشيته وقدرته في بعض الاجسام كالشجرة حين كلم
موسى وحقيقة قولهم ان الله تعالى لا يتكلم وان نسب اليه ذلك
فبطريق المجاز وقالت المعتزلة له تكلم حقيقة لكن مخلق ذلك الكلام
في غيره قالت الكلابية الكلام صفة واحدة قديمة العين لازمة للذات
الله تعالى كالحياة وانه لا يتكلم بمشية وقدرته وكلمة لن كلمة انما
هو ادراك له ليسمع به الكلام ونداؤه لموسى عليه السلام لم يزل
اسمه ذلك المناجين اياه ويحكى عن ابي منصور السلف الذين
قالوا ان القران ليس بمخلوق واخذ يقول ابن كلاب العلاسي والاشعري
واتباعهما قالوا اذا كان الكلام قديما بعينه لازما لذات الرب
سبحانه وثبت انه ليس بمخلوق فالحروف ليست قديمة لانها متعاقبة
وما سبوقا بغيره لم يكن قديما والكلام القديم معنى قايم بالذات
لا يتعدد ولا يتجزي بل هو معنى واحد ان عبر عنه بالعربية
فهو قران او بالعبرانية فتوراة مثلا وذهب بعض الحنابلة وغيرهم
الى ان القران العربي كلام الله تعالى وكذا التوراة وان الله لم يزل
متكلما اذا شاء وانه تكلم بحروف القران او سمع من الملايكة والانبيا
صوته وقالوا ان هذه الحروف والاصوات قديمة العين لازمة
للذات ليست متعاقبة بل لم تزل قايمة بذاته مقترنة لا تتبرز
التعاقب انما يكون في بعض المخلوقات خلاف الخالق وذهب اكثرهم
الى ان الاصوات والحروف هي المسموعة من القارين وذهب بعضهم

المانه متكلم بالقرآن العربي بمشية وقدرة بالحروف والاصوات القائمة
بذاته وهو غير مخلوق لكنه في الازل لم يتكلم لامتناع وجود الحادث
في الازل كلاما له حادث في ذاته وانه لا يحدث وذهب الكرامية
الى انه حادث في ذاته ويحدث وذكر الفخر الرازي في المطالب العالية ان
قول من قال انه تعالى متكلم كلاما يقوم بذاته بمشية واختياره هو اصح الاقوال
نقلا وعقلا والطالب في تقرير ذلك والمحفوظ عن جمهور السلف ترك الخوض
في ذلك والتعمق فيه ولا اعتماد على القول بان القرآن كلام الله تعالى وانه
غير مخلوق ثم السكوت عما وراء ذلك وسيأتي في الكلام على مسلة الفطحية
ذكره المصنف بعد ان شاء الله تعالى قوله وقال من ذا الذي يشفع عنده
الا باذنه زعم ابن بطال انه اشار بذلك الى سبب النزول لانه حا بالهم
لما قالوا شفعاؤنا عند الله الاصنام نزلت فاعلم الله ان الذين يشفعون
عنده من الملائكة ولا يشفعون الا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون
بخلاف قول من زعم ان الصنمين للكفار المذكورين في قوله تعالى ولقد
صدق عليهم ابليس ظنه فاتبعوه كما نقله بعض المفسرين وزعم ان المراد
بالتفزيع حالة مفارقة الحياة ويكون اتباعهم اياه مستصحبا الى يوم
القيمة على طريق المجاز والجملة من قوله قالوا ادعوا الى آخره معترضة
وحمل هذا القايل على هذا الزعم ان قوله حتى اذا فزع عن قلوبهم
غاية لابد لها من مغيا فادعى انه ما ذكره وقال بعض المفسرين من
المعتزلة المراد بالزعم الكفر في قوله زعمتم اي تماديتم في الكفر
الى غاية التفزيع ثم تركتم زعمكم وقلتم قال الحق وفيه التفات
من الخطاب الى الغيبة ويفهم من سياق ان هناك فزعا ممن يوحى اليه الشفاعة

هل يؤذن

هل يؤذن له في الشفاعة او لا كما نه قال يقفون زمانا ففزع عن
حتى اذا كشف الفزع عن الجميع كلام بقوله الله في اطلاق الاذن
لباشروا ذلك وسال بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا الحق اي القول
الحق وهو الاذن في الشفاعة لمن ارتضى قلت وجميع ذلك مخالف لهذا
الحديث الصحيح والاحاديث كثيرة تقدم بيانه فذكرت بعضها في تفسير
سورة سبا وساشير اليها هنا بعد والصحيح في اعرابها ما قاله ابن
عطية وهو ان الفيا محذوف كانه قيل فلا هم شفعا كما تزعمون
بل هم عنده ممتثلون لامره الى ان يزول الفزع عن قلوبهم
المراد بهم الملائكة وهو المطابق للاحاديث الواردة في ذلك فهو
المعتمد واما اعتراض من تعقبه بان هم لم يزالوا منقادين فلا يلزم
منه دفع ما تاولوه لكن حق العبارة ان يقول بل هم خاضعون لامره
مرتقبون لما يامرهم من قبله خايفون ان يكون ذلك من امر الساعة
الى ان يكشف عنهم ذلك باخبار جبريل بما امر به من ابلاغ الوحي
للرسل وبالله التوفيق ثم ذكر فيه ستة احاديث الحديث الاول
قوله وقال مسروق عن ابن مسعود اذا تكلم الله تبارك وتعالى بالوحي
سمع اهل السموات فاذا فزع عن قلوبهم سكن الصوت عرفوا انه الحق
ونادوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وقع في رواية الكشميهني وابشر
بمثلثة وموحدة مفتوحتين بدل وسكن هكذا ذكر هذا التعليق
مختصرا وقد وصله البيهقي في الاسماء والصفات من طريق ابي معاوية
عن الاعمش عن مسلم بن صبيح وهو ابو الضحى عن مسروق وهكذا اخرجه
احمد عن ابي معاوية ولفظه ان الله عز وجل اذا تكلم بالوحي سمع اهل

السما للسما صلصلة كجر السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك
حتى يأتيهم جبريل فاذا اجاهم جبريل فزع عن قلوبهم قال ويقولون
يا جبريل ماذا قال ربكم قال فيقول الحق قال فينادون الحق الحق قال البيهقي
ورواه احمد ابن ابي شريح الرازي وعلي بن الشكاب وعلي بن مسلم ثلاثتهم
عن ابي معاوية مرفوعا واخرجه ابو داود في السنن عنهم ولفظه
مثله الا انه قال فيقولون ماذا قال ربكم فزاده شعبة عن الاعمش
موقوفا وجا عنه مرفوعا ايضا قلت وهكذا رواه الحسن بن محمد الزعفراني
عن ابي معوية مرفوعا واخرجه البخاري في كتاب خلق افعال العباد
من رواية ابي حمزة السكري عن الاعمش بهذا السند الى مسروق قال من كان
عندنا تفسير هذه الاية لولا ابن مسعود سالناه عنه فذكره مرفوعا باللفظ
المذكور في الصحيح ثم ساقه من طريق حفص بن غياث عن الاعمش قال يهذيه
اخرجه ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية عن علي ابن الشكاب مرفوعا
وقال هكذا احدث به ابو معوية مسندا وحدث به الكوفة موقوفا
ثم اخرجه من رواية عبد الله بن نمير وشعبة كلاهما عن الاعمش موقوفا
ومن رواية شعبة عن منصور والاعمش معا ومن رواية الثوري عن منصور
كذلك وهكذا رواه عبد الرحمن بن محمد المحاربي وجرير عن الاعمش
موقوفا ورواه فضيل بن عياض عن منصور عن ابي الضحى ورواه الحسن
بن عبد الله النخعي عن ابي الضحى مرفوعان واخرجه ابن ابي حاتم من طريق
السدي عن ابي مالك عن مسروق كذلك واغفل ابو الحسن بن القصاني
الجزء الذي جمعه في الكلام على احاديث الصوت فهذه الطرق كلها واقفة
على طريق البخاري فنقل كلام من تكلم فيه واستدل ان الجرح مقدم

على التعديل

على التعديل وفيه نظر لانه ثقة فوجود حديثه في الصحيحين دليل توثيقه
وقد نقل ابن دقيق العيد عن ابن المفضل وكان شيخ والده انه كان
يقول فيمن خرج له في الصحيحين هذا احاذ القنطرة وقرر ابن دقيق
العيد ذلك بان اتفق الشيخان على تخريج لهم ثبتت عدالتهم بالتقادي
بطريق الاستدلال اما لاتفاق العلما على تصحيح ما اخرجاه ومن لازمه
عدالة رواته الى تبيين العلة القادحة بان تكون مفسرة ولا تقبل
التاويل قوله سمع اهل السموات في رواية ابي داود وغيره سمع اهل
السما للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا وبعضهم الصفوان بدل
الصفا وفي رواية الثوري الحديد بدل السلسلة وفي رواية عامر
الشعبي عن ابن مسعود سمع من دونه صوتا كجر السلسلة ووقع في حديث
النواس ابن سمعان عند ابن ابي حاتم اذا تكلم الله بالوحي اخذت
السموات منه رجفة او قال رعدة شديدة من خوف الله تعالى
فاذا سمع ذلك اهل السموات صعقوا وخروا لله سجدا وكذا وقع
قوله ويخرون سجدا في رواية الى مالك وكذا في رواية سفيان وابن
نمير المشار اليها ووقع في رواية شعبة فيرون انه من امر الساعة
فيفزعون الحديث الثاني قوله ويذكر عن جابر بن عبد الله عن عبد الله
بن انيس بنون ومهملة مصغر هو الجهني كما تقدم في كتاب العلم
وان الحديث الموقوف هنا طرف من هذا الحديث المرفوع وتقدم
بيان الحكمة في ايراده هناك بصيغة الجزم وهنا بصيغة التمريض
وساق هنا من الحديث بعضه واخرجه بتمامه في الادب المفرد
وكذا اخرجه احمد وابو يعلى والطبراني كلهم من طريق همام بن يحيى

عن القاسم بن عبد الواحد المكي عن عبد الله بن محمد بن عقيل انه
سمع جابر بن عبد الله يقول فذكر القصة واول المتن المرفوع يحشر الله
الناس يوم القيمة او قال العباد عراة غرلا بهما قال قلنا وما بهما قال
ليس معهم شئ ثم ينادي بهم فذكروه وزاد بعد قوله الديان لا
ينبغي لاحد من اهل النار ان يدخل النار وله عند احد من اهل الجنة
حتى اقصه منه ولا ينبغي لاحد من اهل الجنة ان يدخل الجنة ولاحد
من اهل النار عنده حق حتى اقصه منه حتى اللطمة قال قلنا كيف وانا
لاتي عراة بهما قال الحسنات والسيات لفظ احمد عن يزيد ابن هرون
عن همام وعبد الله بن محمد بن عقيل مختلف في الاحتجاج به وقد
اشرت الى ذكر من تابعه في كتاب العلم وقوله عرلا بضم المعجمة
وسكون الراء وقد بيانه في الرقاق في شرح حديث ابن عباس وفيه
حفاة بدل قوله بهما وهو بضم الموحدة وسكون الهاء قيل معناه
الذين لاشئ معهم وقيل المجهولون وقيل المتشابهو الالوان والاول
الوافق لما هنا وقوله ثم ينادي بهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه
من قرب حمله بعض الائمة الحذف اي ممن ينادي واستبعده
بعض من اثبت الصوت بان في قوله يسمعه من بعد اشاره الى انه ليس
من المخلوقات لانه لم يعهد مثل هذا فيهم وبان الملائكة اذا تكلموا
صعقوا كما في الكلام على الحديث الذي بعده واذا سمع بعضهم بعضا
لم يصعقوا قال فعلى هذا فصوته صفة من صفات ذاته لا تشابه صوت
غيره اذ ليس يوجد شئ من صفاته في صفات المخلوقين هكذا قرره
المصنف في كتاب خلق افعال العبد وقال غيره معناه ينادي بهم يقول

ز قوله

وقوله يسمعه الى المخلوق عني فاير بذاته وحكمته في اجرائه خارقا
العادة الاصفات المخلوقة المتفاوتة التي يظهر التفاوت في سماعها
بين البعيد والقريب هيهات يعلم ان المسموع كلام الله كما ان موسى
لما كلمه الله كان يسمعه من جميع الجهات وقال البيهقي الكلام ما
ينطق به المتكلم وهو مستقر في نفسه كما جاء في حديث عمر في قصة
السقيفة وقد تقدم سياقه في كتاب الحدود وفيه وكنت زورت
في نفسي مقالة وفي رواية هيات في نفسي كلاما قال فسماه كلاما
قبل التكلم به قال فان كان المتكلم ذا مخارج سمع كلامه داخرون
واصوات وان كان غير ذي مخارج فهو بخلاف ذلك والباري عز وجل
ليس بذي مخارج فلا يكون كلامه بحروف واصوات فاذا يفهمه السامع
تلاه بحروف ذلك والباري عز وجل ليس بذي مخارج فلا يكون كلامه
بحروف واصوات فاذا يفهمه السامع تلاة بحروف واصوات ثم ذكر
حديث جابر على عبد الله ابن السن وقال اختلف الحفاظ في الاحتجاج
بروايات ابن عقيل ليس حفظه ولم يثبت لفظ الصوت في حديث
جابر على عبد الله ابن السن وقال اختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات
ابن عقيل ليس يحتج بمن البني صلى الله عليه وسلم غير حديثه فان
كان ثابتا فانه يرجع الى معنى كما في حديث ابن مسعود يعني الذي
تسلفه وفي حديث ابي هريرة يعني الذي بعده ان الملائكة ليسمعون
عند حصول الوحي صوتا فيحتمل ان يكون الصوت للسما والملك الاتي
بالوحي او لاحيجة للملائكة ليسمعون عند حصول الوحي صوتا فيحتمل ان
يكون الصوت للسما والملك الاتي بالوحي او لاحيجة للملائكة واذا احتمل ذلك

لم يكن قضا في المسئلة واشار في موضع اخر الى ان الراوي اراد فينادي
نداء غير عنه بقوله بصوت انتهى وهذا حاصل قضا في المسئلة واشار
في موضع اخر الى ان الراوي اراد فينادي نداء غير عنه بقوله بصوت
انتهى وهذا حاصل كلام من نفى الصوت من الائمة ويلزم منه ان
الله لم يسمع احدا من ملائكته ولا رسله كلاسه بل المسموع اياه وحاصل
الاحتجاج المنفي الرجوع الى القياس على اصوات المخلوقين لانها التي
عهد انها ذات مخارج ولا يخفى ما فيه اذ الصوت قد يكون من غير
مخارج كما ان الرؤية قد تكون لا تقاس على صفات المخلوق واذا ثبت
ذكر الصوت بهذه الاحاديث الصحيحة وجب الايمان به نعم اما التفويض
واما التاويل وبالله التوفيق قوله الديان قال الخليلي هو ماخوذ من
قوله مالك يوم الدين وهو المحاسب المجازي لا يضيع عملا عاملا انتهى
ووقع في مرسل الى قلابة البر لا يبلى والاثم لا ينسى والديان لا يموت
وكن كما شئت كما تدين تدان ورجاله ثقات اخرجه البيهقي في
الزهد وقد تقدمت الاشارة اليه في تفسير سورة الفاتحة وقال
الكرماني المعنى لا ملك الا انا ولا يجازي الا انا وهو من حصر المبتدا
في الخبر وفي هذا اللفظ اشارة الى صفة الحياة والعلم والارادة و
القدرة وغيرها من الصفات المتفق عليها عند اهل السنة قوله
في اخر الحديث قال الحسنات والسيئات يعني ان القصاص بين المتظالمين
انما يقع بالحسنات والسيئات وقد تقدم بيان ذلك في الرقاق وتقدم
ايضا من حديث ابي هريرة مرفوعا قبيل اخيه مظلمة الحديث الثالث
قوله حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة

قد تقدم

قد تقدم بهذا السند والمتن في تفسير سورة الحجر وسياقه هناك اتم
وتقدم معظم شرحه هناك قوله يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم
في رواية الحميدي عن سفيان كما تقدم في تفسير سورة سبا ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال قوله اذا قضى الله الامر في السماء وقع في حديث
ابن مسعود المذكور ولا اذا تكلم الله بالوحي وكذا في حديث النواس
بن سمعان عند الطبراني قوله ضربت الملائكة باجنحتها في حديث
ابن مسعود سمع اهل السما صلصلة قوله خضعانا مصدر كقوله غفرانا
قال الخطابي وقال غيره هو جمع خاضع قوله قال علي هو ابن المديني
وقال غيره صفوان ينفذهم قال غيا من ضبطوه بفتح الراي صفوان
وليس له معنى وانما اراد الصنيا المبهم قوله ينفذهم وهو بفتح اوله
وضم الفاي اي يعمهم قلت وكذا اخرجه ابن ابي حاتم عن محمد بن
عبد الله بن بزيد عن سفيان بن عيينة بهذه الزيادة ولكن لا
يفسرها لغير المذكور لان المراد به غير سفيان وذكر الكرماني لفظ
صفوان ينفذ فيهم ذلك بزيادة لفظ الا نفاذ اي ينفذ الله ذلك
القول الى الملائكة او من النفوذ اي ينفذ ذلك اليهما وعليهم ثم
قال ويحتمل ان يراد غير سفيان قال او صفوا بفتح الفا فلا اختلاف في
الفتح والسكون وينفذهم غير محيص بالغين المعجمة مشترك بين سفيان
وغيره انتهى وسياتي علي في هذه الرواية يخالف هذا الاحتمال لكن
قد وقعت زيادة ينفذهم في الرواية التي ذكرتها وهي من سفيان
فيقوى ما قال قوله قال علي وثنا سفيان الى قوله قال نعم هو امني المديني المذكور
ومراده ان ابن عيينة كان ليوق السند مرة بالعنعنة ومرة بالتحديث والسماع

فاستثبته على عن ذلك فقال نعم وقد نقدم عن على بن عبد الله المذكور
في تفسير سورة الحجر بصيغة التمريض في جميع السند وكذا عن الحميدي عن سفيان
في تفسير سبا قوله قال على هو ابن المديني ايضا قوله فان ايضا يا روي عن
عمرو بن دينار الخ قال قوا فزع هو بالزا المهملة والمعين المعجمة بوزن
القراءة المشهورة وقد ذكرت في سورة سبا من قراها كذلك ووقع للاكثر
هنا كالقراءة المشهورة والسياق يريد الاول وقوله قال سفيان هكذا
قراهم يعني ابن دينار قوله فلا ادري سمعه كذا ام لا ابي اسمعه من عكرمة
او قراها كذلك من قبل نفسه بنا على انها قراءته وقول سفيان وهي قراءتنا
يريد نفسه ومن تابعه نبه عليه وقع في تفسير سورة الحجر بالسند المذكور هنا
بعد قوله وهو العلي الكبير سمعها مسترق السمع ومسترق السمع هكذا
الى آخر ما ذكر من ذلك وهذا صريح ان التفزيع المذكور يقع للملائكة في الدنيا
وان الضمير في قلوبهم الملائكة لا للكفار بخلاف ما خرج به من قدمت
ذكره من المفسرين وقد وقع في حديث النواس بن سمعان الذي اشرت
اليه ما نصه ما خرج به من قدمت ذكره من المفسرين وقد وقع في حديث
اخذت اهل السموات منه رعدة خوفا من الله وخروا سجدا فيكون اول
من يرفع راسه جبريل فيكلمه الله بما اراد فيمضي به على الملائكة من
سما الى سما وفي حديث ابن عباس عند ابن خزيمة وابن مردويه كر السلسلة
على الصفوان فلا تنزل على اهل سما الا صعقوا فاذا فزع عن قلوبهم الى آخر
الاية ثم يقول يكون العام فيسمع الحق وعند ابن مردويه من طريق يحيى بن
حكيم عن ابيه عن جده لما نزل جبريل بالوحي فزع اهل السما لاحتطاط
وسمعوا صوت الوحي كاشد ما يكون من صوت الحديد على الصفا فيقولون

ياجبريل بل امرت الحديث وعنده وعند ابن ابي حاتم من طريق عطاء بن
السايب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس لم اكن قبيلة من الجن الا لهم
مقاعد للسمع فكان اذا نزل الوحي سمعت الملائكة صوتا كصوت الحديدة
القيتها على الصفا فاذا سمعت الملائكة ذلك خروا سجدا فلم يرفعوا حتى
ينزل فاذا نزل قالوا ماذا قال ربكم فان كان مما يكون في السما قالوا الحق
وان كان مما يكون في الارض من غيث او صوت تكلموا فيه فسمعت الشياطين
فينزلون على اوليائهم من الانس فيقول يكون العام كذا فيسمعه الجن
فيحدثه الكهنة وفي لفظ ينزل الامر الى السما الدنيا له وقعة كوقع
السلسلة على الصخرة فينزع له جميع اهل السموات الحديث فهذه الاحاديث
ظاهرة جدا في ان ذلك وقع في الدنيا بخلاف قول من ذكر انه من المفزعين
الذين اقتدموا على الجزم بان الضمير للكفار والى ذلك يقع يوم القيمة
مخالفين لما صح من الحديث النبوي من اجل حقا بمعنى الغاية في قوله
حتى اذا فزع عن قلوبهم وفي الحديث اثبات الشفاعة وانكرها الخوارج
والمعتزلة وهي انواع اشتها اهل السنة منها الاخلاص من هول الموقف
وهي خاصة بمحمد رسول الله المصطفى صلى الله عليه وسلم كما تقدم
بيان واضحا في الرقاق وهذه لا ينكرها احد من فرق الامة ومنها الشفاعة
في قوم يدخلون الجنة بغير حساب وخص هذه المعتزلة ممن لا تتبعه
عليه ومنها الشفاعة في رفع الله الدرجات ولا خلاف في وقوعها ومنها
الشفاعة في اخراج قوم من النار بعد ما دخلوها بذنوبهم وهذه
الذي انكرو وقد ثبت بها الاحاديث الكثيرة واطبق اهل السنة على
قبولها وبالله التوفيق الحديث الرابع حديث ابي هريرة في التلقي بالقرآن

وقد مضى شرحه في فضائل القرآن وقوله في آخره وقال صاحب له يجهر به
في رواية الكشميهني يجهر بالقرآن وقد تقدم بيانه هناك وسياتي
بعد الباب من وجه آخر واشار بايراده هنا الى حديث فضالة عبيد
الذي اخرجه ابن ماجة من رواية مسيرة مولى فضالة عن فضالة بن
عبيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد اذنا الى الرجل الحسن
وقوله اذنا بفتح الهمزة والمعجمة استماعا لحديث احادس حديث ابي سعيد في بعث
النار ذكره مختصرا وقد مضى شرحه مستوفى في اواخر الرقاق وقوله يقول
الله يا ادم في رواية التفسير يقول الله بن الفيئة يا ادم قوله فيادي بصوت
ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار هذا آخر ما اورده منه
من هذه الطريق وقد اخرجه بتمامه في تفسير سورة الحج بالسند المذكور
هناك وقع فيناديّ مضبوطا للدكتن بكسر الدال وفي رواية ابي ذر فتقفي
على البنا للمجهول والمحذوف في رواية الحموي فان قرينة قوله ان الله
يامرك تدل له ظاهرا على ان المنادي ملك يامر الله بان ينادي بذلك
وقد طعن ابو الحسن بن القصار في صحة هذه الطريق وذكر كلاما مهما
في جعفر بن غياث وانه تفرد بهذا اللفظ عن الاعمش وليس كما قال
فقد رواه عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن الاعمش اخرجه عبد الله
بن احمد في كتاب خلق الافعال العباد على ان الله يتكلم كيف شاء وان
اصوات العباد مخلوقة حرفا منها الضرب بالهمزة والتر جميع بحديث
لا سلمة من ساقه من طريق يعلى بن مملك بفتح الميم واللام بينهما
ياء ساكنة فذكر انه سالوا رسلم عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم
وصلاته فذكرت الحديث وفيه ونعتت قراءته فاذا هي قراءة حرفا حرفا

فهكذا

فهكذا اخرجه ابو داود الترمذي وغيرهما واختلف اهل الحديث في السماع الله هل يجب
وصوت او لا فقالت طائفة يكون الكلام لا بحرف ولا بصوت كالمسموع من
ابي الله قائم بالشخص وقائم بكل شاء غير كلام الله ليس بحرف ولا صوت الكلام
النفسي وحقيقته بمعنى قائم وان اختلفت عنه العبارة كالاسم يدل والمسمى
واختلفوا فيها لا بد دليلها استدل في المغرلة عنه والكلام النفسي هو ذلك
المعرعنه واثبت الخنابلة ان لله متكلما بحرف وبصوت اما بحرف وقلم يسمع
بها في طهر يقلان واما بصوت فمن منع قال ان يصوت هو الهواء المقطع
المسموع من الحنجرة واجاب من اثبته بان الصوت المصوت المصوت موجود
بذلك هو المعهود من الادميين كالسمع دميين واصفك الرب بما ورد
ذلك فلا يلزم المجسم كونه مع اعتقاد التنزيه واعتقاد انه يجوز ان
يكون بجوارحه من غير الجنحرة فلا يلزم التشبيه وقد قال عبد الله ابن احمد بن
حنبل في كل كتاب السنة سالت ابي عن قوم يقولون ان الله موصوف
بكلامه لم يزل متكلما وصوت يقال بل ابي متكلم فصوت بصوت هذه الاحاديث
تزدي كما جاءت واذكر حديث ابن مسعود واعني الحديث الشاذ من
حديث عائشة في فضل احد بحة وفيه والقد اعلم الله في رواية المسيب
والشرجبي والقد اخرجه في رواية قوله ينتب من الجنة في رواية الكشميهني
ينتب في الجنة وقد مضى شرحه مستوفى في المناقب قوله باب
كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة ذكر فيه اثرا واتبعه احاديث
في الحديث الاول نادى الله الجنرئيل والثاني سوف ال الله ملكا يكلم على
عكس ما واقع في الترجمة وكان اشار الى ما وقع في بعض طرقه واوقع
عند مسلم من طريق سهيل بن ابي صالح عن ابيه في هذا الحديث ان الله

اذا احب عبدا دعا جبريل فقال اني احب فلانا فاحبه واذكر في الملا
بان ان احمد اخرجه من حديث نافع باب بلفظ حتى يقول يا جبريل اني اعبد
في فلانا فاسمعني ان يرصدني الحديث قوله وقال معمر انك لتلقى القران
اي يلقى عليك وتلقاه انت اي تاخذه عنهم ومنه فتلقى ادم من
ربه كلمات معمر هذا قد بينا انه راشد شيخ عبد الرزاق وليس
كذلك بل هو ابو عبيدة معمر بن المثنى لغوي قاله ابو ذر الهروي ووجدت
ذلك في كتاب المجاز له فقال في تفسير سورة البقرة في قوله تعالى
فتلقى ادم من ربه كلمات اي قبلها واخذها عنه قال ابو عبيدة
وتلا علينا ابو مهدي انه قال تلقينا من عمي تلقاها عن ابي هريرة
تلقاها عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال في غيره قوله تعالى ولا
يلقاها الا الصابرون اي لا يوفق لها ولا يرزقها ولا تلقفها ا ٧
حاصله انها تاتي بالمعاني الثلاثة وانها هنا صالحة لكل منهما
واصله اللقاء وهو استقبال الشيء ومصادفته الحديث الاول قوله حدثنا
اسحق هو ابن منصور ويروى ابو علي الحياني بينه وبين اسحق بن راهويه
وانما جزمت به لقوله حدثنا عبد الصمد فان راهويه لا يقول الا اخبرنا
وقد تقدم في الحديث الثاني من باب ما يكره من كثرة السوال في
كتاب الاعتصام بخو هذا وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث وقد تقدم
بهذا السند في كتاب الطهارة حديث اخر وجزم به ابو نعيم في المستخرج
بان اسحق المذكور فيه هو ابن منصور وتكلمت على سنده هناك وهو
في باب الا الذي يفسل شعر الانسان قوله ان الله قد احب فلانا كذا
هذا بصيغة الفعل الماضي وفي رواية نافع عن ابي هريرة بالمضارعة

في الادب بان الله يحب فلانا بصيغة المضارعة والاول اشارة الى
ان سبب المحبة على الدوام والثاني اشارة الى استمرار ذلك وقد تقدمت
مباحثه في كتاب الادب قال الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة في تعبيره من
كثرة الاحسان بالحب تانيس للعباد وادخال المسرة عليهم لان العبد
اذا سمع من مولاه انه يحبه حصل على الاعلى المزيد عنده وتحقق
بكل خير ثم قال وهذا انما يالفي لمن في طبعه فتوة ومروة وحسن
لباقة كما قال تعالى وما يتذكر الا من ينيب واما من في نفسه
دعونة وله شهوة غالبته فلا يرده الا الزجر بالعنيف والضرب قال
وفي تقدير الامر بذلك لجبريل بل قيل لغيره من الملائكة اظهار لرفيع
منزلته عند الله تعالى على غيره منهم قال ويوخذ من الحديث
الحث على توفيته اعمال البر على اختلاف انواعها فرضها ونفلها ويوخذ
منه ايضا كثرة التحذير عن المعاصي والبدع لانها منطفئة النور
وبالله التوفيق الحديث الثاني حديث ابي هريرة يتعاقبون فيكم
ملائكة بالليل الحديث وقد تقدم شرحه في اوائل كتاب الصلاة
والمراد منه قوله فيسالهم وهو اعلم بهم اي من الملائكة و
ليس في رواية مالك المذكورة هنا التصريح بتسميته الذي فيسيلهم وقع
التصريح به في بعض طرقه في الصلاة بلفظ فيسيلهم ربهم وهو من
رواية مالك ايضا والشهود عند جمهور رواة مالك حافظها وقع
عند ابي خزيمة من طريق ابي صالح عن ابي هريرة فيسيلهم ربهم
وقد ذكرت لفظه هناك وتقدم القول في العروج في باب يقترع
الملائكة والروح اليه قريبا الحديث الثالث حديث ابي ذر قوله

اذا احب عبدا دعا جبريل فقال اني احب فلانا فاحبه واذكر في الملا
بان ان احمد اخرجه من حديث نافع بلفظ حتى يقول باجبريل اني احب
اي فلانا فالتمس ان يرصدني الحديث قوله وقال معمر انك لتلقى القران
اي يلقى عليك وتلقاه انت اي تاخذه عنهم ومنه فتلقى ادم من
ربه كلمات معمر هذا قد بينا انه راشد شيخ عبد الرزاق وليس
كذلك بل هو ابو عبيدة معمر بن المثنى لغوي قاله ابو ذر الهروي ووجدت
ذلك في كتاب المجاز له فقال في تفسير سورة البقرة في قوله تعالى
فتلقى ادم من ربه كلمات اي قبلها واخذها عنه قال ابو عبيدة
وتلا علينا ابو مهدي انه قال تلقينا من عمي تلقاها عن ابي هريرة
تلقاها عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال في غيره قوله تعالى ولا
يلقاها الا الصابرون اي لا يوفق لها ولا يرزقها ولا تلقنها احد
حاصله انها تاتي بالمعاني الثلاثة وانها هنا صالحة لكل منهما
واصله اللقاء وهو استقبال الشيء ومصادفته الحديث الاول قوله حدثنا
اسحق هو ابن منصور ويروى ابو علي الحنائي بينه وبين اسحق بن راهويه
وانما جزمت به لقوله حدثنا عبد الصمد فان راهويه لا يقول الا اخبرنا
وقد تقدم في الحديث الثاني من باب ما يكره من كثرة السوال في
كتاب الاعتصام نحو هذا وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث وقد تقدم
بهذا السند في كتاب الطهارة حديث اخر وخرج به ابو نعيم في المستخرج
بان اسحق المذكور فيه هو ابن منصور وكملت على سنده هناك وهي
في باب الا الذي يغسل شعر الانسان قوله ان الله قد احب فلانا كذا
هذا بصيغة الفعل الماضي ولابي ذر عن ابي هريرة بالماضية الماضية

في الادب بان الله يحب فلانا بصيغة المضارعة والاول اشارة الى
ابتداء المحبة على الدوام والثاني اشارة الى استمرار ذلك وقد تقدمت
مباحثه في كتاب الادب قال الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة في تعبيره عن
كثرة الاحسان بالحب تانيس للعباد وادخال المسرة عليهم لان العبد
اذا سمع من مولاه انه يحبه حصل على الاعلى السرور عنده وتحقق
بكل خير ثم قال وهذا انما يالفه من في طبعه فتوة وسرور وحسن
لقابة كما قال تعالى وما يتذكر الا من ينيب واما من في نفسه
دعونة وله شهوة غالبته فلا يرده الا الزجر بالتعنيف والضرب قال
وفي تقديم الامر بذلك لجبريل بلا قيل عنه من الملائكة اظهار لرفيع
منزلته عند الله تعالى على غيره منهم قال ويوخذ من الحديث
الحث على توفيته اعمال البر على اختلاف انواعها فرضها ونفلها ويوخذ
منه ايضا كثرة التحذير عن المعاصي والبدع لانها منطفئة النور
وبالله التوفيق الحديث الثاني حديث ابي هريرة يتعاقبون فيكم
ملائكة بالليل الحديث وقد تقدم شرحه في اوائل كتاب الصلاة
والمراد منه قوله فيسالهم وهو اعلم بهم اي من الملائكة و
ليس في رواية مالك المذكورة هنا التصريح بتسميته الذي فيشير وقع
التصريح به في بعض طرقه في الصلاة بلفظ فيسيلهم ربهم وهو من
رواية مالك ايضا والشهد عند همهود رواه مالك حذفها وقع
عند ابي خزيمة من طريق ابي صالح عن ابي هريرة فيسيلهم ربهم
وقد ذكرت لفظه هناك وتقدم القول في العروج في باب يقترح
الملائكة والروح اليه قريبا الحديث الثالث حديث ابي ذر قوله

عن واصل هو معروف بالاحدب والمعروف بمجهلات قوله اتاني جبريل فبشرني
هو طرف من حديث تقدم بتمامه مشروحا في كتاب الرقاق قوله وان
الزنى وان زنا في رواية الكشميهني وان سرق وان زنا المصنفين
في مناسبة الترجمة غموض وكانه من جهة ان جبريل انما بشر النبي صلى الله
عليه وسلم بامر تلقاه عن ربه عز وجل فكان الله تعالى قاله لبشر
محمدا بان من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فبشره بذلك قوله
قوله انزله بعلمه والملائكة يشهدون كذا للجميع ونقل في التفسير
عن قال ابن بطال المراد بالانزال افهام العباد معاني الفروض التي
في القرآن وليس انزاله كما نزل للاجسام المخلوقة لان القرآن ليس
بجسم ولا مخلوق انتهى والكلام المثاني متفق عليه بين اهل السنة
سلفا وخلفا اما الاول فهو على طريقة اهل التاويل والمنقول عن السلف
اتفاقهم على ان القرآن كلام الله غير مخلوق تلقاه جبريل عن الله
وبلغه جبريل الى محمد صلى الله عليه وسلم وبلغه صلى الله عليه وسلم
الامته قوله وقال مجاهد ينزل الامر بينهن بين السماء السابعة والارض
السابعة في رواية ابي ذر عن الحرشي من مبدل بين فد واصلة العربي و
الطريق من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد بقد لقد بلغظ من في السماء بعثه الى
الارض السابعة واخراج الطريق من وجه اخر عن مجاهد قال الكعبة بيت
البعة عشر بيتا من السموات السبع والاراضين السبع وعن قتادة
نحو ذلك ثم ذكر فيه ثلاثة احاديث الحديث الاول حديث البشر
في القول عند النوم وقد تقدم شرحه مسعود في في كتاب بدء
عبيد وامر جمعه قوله فيه امنت بكتابك الذي انزلت الحديث الثاني

حديث عبد الله بن ابي اوفى وقد تقدم شرحه مسعود في في كتاب
دعوات والمراد منه قوله فيه امنت بكتابك الذي انزلت الحديث الثالث
حديث عبد الله بن ابي اوفى وقد تقدم شرحه كتاب الجهاد وغرض
منه هنا انهم متزل الكتاب وقوله في اخره وانزل فيهم في رواية
حتى وانزل فيهم قوله داود الحميدي في مناسبات ابي ذر ينشد
مراده بالزيادة التصريح الواقع في رواية الحميدي السفيان وابو نعيم
وعبد الله بخلاف رواية غيره فانها ما بعثه في الثلاثة وقد
اخرجه الحميدي في مسنده هذا وابو نعيم في المستخرج من طريقه وقال
اخرجه البخاري عن غيره والحميدي واظهر انه البخاري في جميع
في سياقة والذي الثالث الحديث الثالث حديث ابن عباس في قوله تعالى
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها انزلت وابن رسول الله صلى الله
عليه وسلم مختفيا بمكة الحديث وقد تقدم شرحه في اخر في تفسير
سورة سبحان المراد منه قوله انزلت والايات المصرحة بلفظ
نزل والتنزيل يختص بالموضع الذي ينشر اي انزاله منفرقا وامرأة
بعد اخرى ولا تنزلا يعم من ذلك وامثله قوله تعالى انا انزلناه في
ليلة القدر قال الزمخشري نزلا بعد نزول بعد وان الذي بين القراءتين انزل
دفعة واحدة الى بيت العزة من السماء الدنيا ثم نزل بعد ذلك شيئا فشيئا ومنه
قوله تعالى وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا
وبتجويد المفصل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا امنوا بالله ورسوله
ورسوله الكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي انزل من قبل
فان المراد بالكتاب الاول القرآن والثاني ما عدا القرآن نزل الجنس الذي

لا رض تجسست ابو ذابح بجلد عراة من الكبث وابرد على التفصيل المذكور
قوله تعالى واقال الذين كفروا لقرآن لولا ابدل عليه القرآن جملة واحدة
اجيب بانه انطلق نزوله منجما اقال ولولا هذا لقالوا هلا انزل الكتاب
افعالهم القولة جملة واحدة وهذا بناء باطل على ان نزل بالبشر
بد يقتضي النظر يفهم واحتاج على ادعاه اما ذكر وهو قد قال عيسى ان
الترصعيب لا يفهم احقيقه البكتر بل يرد للعظم واهو في حكم البكتر
معنى فيهذا يندفع الاشكال قوله باب قال الله تعالى ابريدون ان
يبدلوا كلام الله كذا للجميع زاد ابو ذر لابنه قال ابن بطه الراد بهذه
الترجمة واحاديثها اما اراد في الابواب بذلك ان كلام الله صفة قائمة
به وان لم يزل متكلما اذا شاء لا بزل ثم اجد في ذكر سبب نزول الاية والذي
بظهر ان مراده ان كلام الله يحتمل بانه قابة ليس نوعا واحدا كما
تقدم نقله عن من قاله وانه وان كان غير مخلوق وهو صفة قائمة
به فانه يلقيه على من يشاء من عباده بحسب حاجتهم في الذ حكام الشرعية
وغيرها من مصالحهم واحاديث الباب كالمترجمة بهذا المراد قوله
الا بقول فضل الله واما هو بالهزل باللعب الذي ذكره واسقط لفظ
الله من رواية عزة وابتث الكل من اعداني ذ رحق بعشر الف وادم
وسقط من رواية ابي ذر الماوا والعشير المذكور ماجود من كلام
ابي عبيدة فانه قال في كتاب المجاز بعد قوله واما هو بالهزل ابي واما هو
باللعب والمراد بالمجاز المعنى اللغوي لا الاصطلاحي وبهذا تظهر مناسبة
هذه الاية للترجمة ثم ذكر فيه سبعة عشر حديثا تقدم
منها حديث ابي هريرة اكثرها فيه تكرار وفيها حديث ابي هريرة قوله

قال الله

قال الله تعالى لو دنني بن ابي مريم النبيت الذي هذا الحديث والعرض منه اثبات
سناد القول اليه سبحانه وتعالى واقوله واقوله تعالى لو دنني ابي ليست اني
اني ما لا يليق بي واقدم له توجيه اجز في تفسير سورة اني ابنه مع بيا
برمباحثه واهو من الاحديث القدسية وكذا ما بعده بعد اني
الخامس الثاني الحديث اني هريرة ايضا قوله بقول الله تعالى ادل يصوم
لي واني وانا اجزي به وقيه والصوم اجنه واقيه الخلوف فم الصائم
وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الصيام اقوله في السند ال
بوتهم بريد الصبل بن ذكوان الذي في الجاقطا ثم المشهور المقدم واليس
هو الجد قط المتاجر صاحب الحلية والمستجر واقوله بنا الاعمش كذا
للجميع هنا الا في علي بن السكن فرفع عنه بنا ابو نعيم بنا الله سفيان وهو
الثوري بنا الاعمش زاد فيه قال ابن علي الجبائي وانصوب فقول من
خالفه من ثابر الرواة واريث في رواية القاسم عن ابي زيد المروزي
بنا ابو نعيم اثنا سفيان الثوري بنا محمد فقط قوله ادنة بضم الهمزة
ابي اطيه وابو نعيم سمع من الاعمش واما من الستة السقا عن الاعمش
لكن سفيان المذكور هنا هو الثوري بالجزم واتفق البخاري
بقابل اباه يحتمل ان الجبائي ان يكون سمعه هو الرجح وقد
اخرجه ابو نعيم في المستخرج من رواية الحميدي عن ابي اسامة عن
الاعمش بدون الواسطة واهذا من اعمن واقع وابي نعيم من
الغوفي في الجد مع الصحيح الحديث الثالث حديث ابي هريرة ايضا
في اعتشال ابو عليه السلام اعمرا واقد تقدم في كتاب الطهارة
الغرض منه هنا قباداة وابة بابو ابي الحرف الحديث الرابع حديث ابي هريرة

ايضا قوله تتردد به الى الكثير فشاة واحد دعن المتملي والسرحشي نزل الرب في
الثاني التخفيف وقد تقدم شرحه في كتاب البيوع في باب عاقبة الصنعة
من احر الليل فوهم له في الدعوات الدعا بعد نصف الليل وانقد هناك
منه سبب الترجمة الحديث الباب مع الباب مع ان لفظه حين يبقى
ثلث الليل ومعنى بيان الاختلاف وتمامه تعلق باحاديث الصيف اني ولي
في اوائل كتاب الثوب اعيد بي باب وكان عائشة على الماء الف ض
منه هذه فوائد من بدء خلق الى اخره وهو طرف في المرادسوا كان
المراد ثبات نسبة القول اليه او الفعل صلة على كل من الحد البارئ وانقد
تغلبت على من اخرج الزنادقة المطير خبر بان الله باسم احمد كافيا دي
في كتاب التوحيد وانا قال ابن حزم البزل بانه فعل يعتاده الله في سما
الدنيا كالفجر القبول الدعاء وان ذلك الشائعة من معطه الاجابة وهو
معنى هو في اللغة بقوله فلان نزل بي عن حقة بمعنى وهبه قال وال
بزل على انها صفة فعل بوقت مجدد واد ومنه لم ابزل الا بالى مات وفتح
الله فضل جاد بث وقد عقد شيخ الاسلام ابو اسماعيل الهروي وهو من
المبالغين في الاثبات حتى طوفيه بعضهم بسبب ذلك في ذبه الغار فيا بانقد
لهذا الحديث واورده من طرق كثيرة ثم ذكر له من طرق نعم انها لا تقبل التا
التاويل مثل حديث عطاء مولى ام شريك عن ابي هريرة يبلغ به حاذهب ثلث
الليل واذكر الحديث واراد فالبه تنزل بها حتى يطلع الفجر فيقول هل من داع فيجا
اوجه الشاذ والبس ما تبعه في صحيحه وهي من رواية محمد بن اسحق واخبره في
واحد بث ابو مسعود واخبره اطلع الفجر صعد ابن العز فخرجه ابن خزيمة
من رواية ابو هيثم الفجر قد فيه مقال واخرجه ابو اسماعيل من طريق

عن ابن مسعود

عن ابن مسعود قال جاء رجل من بني سليم الى ابن مسعود سأل النبي صلى الله
عليه وسلم فقال علمني فذكر الحديث وفيه فاذا الفجر صعد وهي من رواية
عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عم ابيه ولم يسمع منه ومن حديث
عبادة بن الصامت وفي اخره يعلو ربنا على كرسيه وهو من رواية اسحق بن يحيى
عن عباده ولم يسمع منه ومن حديث جابره فيه ثم يعلو ربنا الى السماء الدنيا
الكرسيه وهو من رواية محمد بن اسماعيل الجعفي عن عبد الله بن مسلمة
بن اسلم وفيهما مقال ومن حديث ابي الخطاب انه سأل النبي صلى الله عليه
وسلم عن الوتر فذكر الحديث وفي اخره حتى اذا طلع الفجر ارتفع وهو من
رواية توبان بن ابي فاخته وهو ضعيف فهذه الطرق كلها ضعيفه وعلى
تقدير ثبوتها لا يقبل قوله انها لا تقبل التاويل فان محصلها ذكر الصعود
بعد النزول فكما قبل النزول التاويل لا يمتنع قبل الصعود والتسليم
اسلم كما تقدم وان يعلم وتد احاد هو في قوله في احد كتابه فاشار الى ما
ورد من الصفات وكلها من التقريب لا من التمثيل وفي مذاهب العرب
سمعه يقولون امور بين كالشمس وجياد كالريح وحق كالنهار ولا يريد تحقيق
الا يشاه بالصحي والله يقول في موج كالجبال فاراد العظم والعلو للسبة
في الحقيقة والعرب تشبه الصورة بالشمس والقمر واللفظ المخرد المواعيد اكما
بالرياح ولا تعد شيا من ذلك كذبا ولا يوجب حقيقة وبالله التوفيق
الحديث الخامس حديث ابي هريرة قوله انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون السابقون يوم القيمة
وبهذا الاسناد قال الله انفق انفق عليك تقدم القول في الحكمة في
تقييد برها هذا الحديث بقوله نحن الاخرون السابقون في كتاب الديات

في باب من اخذ حقه واقتص دحاصله انه اول حديث في النسخة فكان
البخاري احيانا اذا ساق منها حديث ذكر طرفا من اول حديث فيها ثم ذكر
الحديث الذي يريد ايراده واحيانا لا يضبع ذلك وقد وقع له في هذا الحديث
بعينه كل من الامرين فان هذا القدر وهو قوله انفق ينفق عليك طرف من حديث
طويل اورده بتمامه في تفسير سورة هود وفيه وقال يد الله ملى لا يغيضها
نفقة الحديث بتمامه واقتطع هذا القدر وساقه في باب قوله تعالى لما خلقت
بيدي فذكر انه يد الله ملى ولم يذكر اوله نحن الاخرون والاولون
عليك واقتصر منه هنا على هذا القدر ووقع في الاطراف للمزي في ترجمة
شعيب بن ابي حمزة عن ابي داود عن الاعراج عن ابي هريرة البخاري
في التفسير وفي التوحيد بجميعه عن ابي اليمان عن شعيب

من اطلاقه انه في التوحيد تظير ما في التفسير وليس كذلك والغرض من
هذا الحديث نسبة هذا سبحانه وهو قوله انفق انفق عليك وهو من الحديث
السادس حديث ابي هريرة قوله ابن فضيل هو محمد قوله عمارة هو ابن
القعقاع بن شبرمة قوله عن ابي هريرة فقال هذه حديجه كذا اورده
هنا مختصرا والقابل جبريل كما تقدم في باب تزويج حديجه في
اواخر المناقب عن قتيبة بن سعيد عن محمد بن فضيل بهذا السند عن ابي هريرة قال
اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه حديجه الى اخره
وبهذا يظهر ان حزم الكرماني في باب هذا الحديث موقوف غير مرفوع
مردود قوله انك في رواية المستملي هنا يا نيك بصيغة الفعل المضارع
وتقدم هناك بلفظ انت بغير ضمير يا بانا فيه طعاما وانا اد
شراب كذا للاصيلي وما في ذر وفي رواية لابي ذر وانا فيه شراب وكذا

للسيافين

للسيافين وتقدم هناك بلفظ اد امراد طعاما او شراب وقال الكرماني في
قوله يا بي فيه طعام اد ناشك من الراوي هل قال فيه طعاما او قال
انا فقط لم يذكر ما فيه ويجوز في قوله او شراب الرفع والجر قوله فاقرئها
زاد في رواية قتيبه فاذا هي اتتك فاقرأ عليها وقد تقدمت مباحث
في الباب المذكور بالغرض منه قوله فاقرئها من جبريل السلام وتقدم
هناك حديث عائشة وفيه فامره الله ان يبشرها ببيت من قصب و
تقدم شرح المراد بها القصب ومطابقته للترجمة من جهة اقرأ السلام
فانه بمعنى التسليم عليها الحديث السابع حديث ابي هريرة قال الله
اعددت لعبادي وهو من الاحاديث القدسية والاضافة في قوله
لعبادي للتشريف وقد تقدم مع شرحه في تفسير سورة السجدة وسياقه
هناك اتم الحديث الثامن حديث ابن عباس في الدعاء في التهجد في الليل
وقد تقدم قريبا في باب قول الله تعالى خلق السموات والارض
بالحق اورده من وجه اخر عن ابن جريج والغرض منه هنا قوله وقولك
الحق وقد تقدم ان المراد بالحق اللازم الثابت الحديث التاسع حديث
عائشة في قصة الافك ذكر منه بتمامه طرفا وقد ذكر منه لهذا الاسناد
قطعا يسيرة في مواضع منها في الجهاد والشهادات والتفسير وساقه
في الشهادات وفي تفسير سورة النور وتقدم شرحه فيها والغرض منه هذا
قولها والله ما كنت اظن ان الله عز وجل كان ينزل له في براءتي وحيا يتلى
ومناسبته للترجمة ظاهره من قولها يتكلم الله الحديث العاشر حديث
ابي هريرة ايضا قوله يقول الله تعالى اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة
فلا تكتبوها عليه حتى يعملها تقدم شرحه في الرقاق في باب من هم

حسنة او سيئة وهو من الاحاديث القدسية ايضا قوله فاذا عملها في
رواية الكشميهني فان عملها وقوله في اخره الى سبعمائة زاد في
رواية ابي ذر عن المرخي ضعيف وهي ثابتة للجميع في اخر حديث
ابن عباس في الرقاق واستدل بمفهوم الشرط في قوله فاذا عملها فاكتبوها
له بمثلها من قال ان العزم على فعل المعصية لا يكتب سيئة حتى يقع
العمل ولو بالشروع وقد تقدم بسط البحث فيه هناك الحديث الحادي
عشر حديث ابي هريرة ايضا فيما يتعلق بالرحم وفيه قال الا ترضين ان
اصل من وصلك وفيه قالت بلى يا رب وقد تقدم شرحه في اوايل
كتاب الادب واسماعيل بن عبد الله شيخه هو ابن ابي اويس سليمان
هو ابن بلال وصرح اسماعيل بتحديثه له وقد تقدم له حديث في باب
المشيئة والارادة ادخل فيه اخاه بينه وبين سليمان المذكور قال
الكرماني الرحم التي توصل وتقطع انما هي معنى من المعاني لا يتاتى منه
الكلام اذ هي قرابة بجمعها رحم واحدة فتصل بعضها ببعض فالمراد
بعضهم شانها وبيان فضله من وصلها واثم من قطعها فورد
الكلام على زيادة العرب في استعمال الاستعارات وقال غيره يجوز حمله
على ظاهره وبجسيد المعاني غير ممتنع في القدرة الحديث الثاني عشر
حديث زيد بن خالد وهو الجهني ذكر فيه طرفا من حديث مضى تماما
في اخر الاستسقاء مع شرحه وسفيان فيه هو ابن عيينة وصالح هو ابن
كيسان وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة وقد اخرجه النسائي
عن قتيبة والاسماعيلي من رواية محمد بن عباد وابو نعيم من رواية
اسحق بن ابراهيم ثلاثتهم عن سفيان وذكرت ما في سياقه من فائدة

هناك

هناك وقوله سقط البني صلى الله عليه وسلم بضم المهملة اي وقع المطر
بدعائه او لسبب ذلك البيقان من علا اذا كان بتعاله يقال مطرت السما
وامطرت بمعنى واحد وقيل مطرت في الرحمة وامطرت في العذاب
وقيل مطرت في اللازم وامطرت في المتعدي الحديث الثالث عشر حديث
ابي هريرة ايضا قوله اذا احب عبدي لقائي احببت لقاءه تقدم الكلام
عليه مستوفى في باب من احب لقاء الله من كتاب الرقاق بعون الله
تعالى قال ابن عبد البر بعد ان ورد الاحاديث الواردة في تخصيص ذلك
بوقت الوفاة دلت هذه الاثار ان ذلك عند حضور الموت ومعاينة ما
هناك وذلك حين لا تفيد توبته التايب ان لم يتب قبل ذلك الحديث
الرابع عشر حديث ابي هريرة ايضا قوله قال الله تعالى انا عند ظن عبدي
فيتقدم في اوايل التوحيد في باب ويحذركم الله نفسه من روايته
ابي صالح عن ابي هريرة وانا معه اذا ذكرني
الحديث الخامس عشر حديث ابي هريرة ايضا في قصة الذي امر بنوه
اذا مات وقد تقدم شرحه في الزياق ومن قبيل ذلك في بني اسرائيل
وباقي شي منه في اخر هذه الباب وقوله في هذه الطريق قال رجل لم
يعرا خير لفظ اذا مات فحرقوه فيه التفات وسبق الكلام ان يقول اذا
مت فحرقوني فامر الله البحر في رواية المستملي والكشميهني بجمع الحديث
السادس عشر قوله نبا احمد بن اسحق هو السرماري بفتح المهملة وكسرها
وسيكون اكر تقدم بيانه في ذكر بني اسرائيل وعمرو بن عاصم هو الكلابي
البصري يكني ابا عثمان وقد حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب
الصلاة وغيرها فنزل البخاري في هذا السند بالنسبة لهما درجة وقد رفع

هذا الحديث لمسلم عاليا فانه اخرجه من طريق حماد بن سلمة عن اسحق نعم
واخرجه من طريق همام نازلا كالبخاري واسحق هذا الله هو ابن ابي طلحة
الانصاري التابعي المشهور وعبد الرحمن بن ابي عمرة تابعي جليل من اهل
المدينة له في البخاري عن ابي هريرة احاديث غير هذا الحديث واسم
ابيه كنيته وهو انصاري صحابي ويقال ان لعبد الرحمن رؤية وقال ابن
ابي حاتم ليست له صحبة وهم عبد الرحمن بن ابي عمرة اخرا دركة مالك
قال ابن عبد البر هو عبد الرحمن ابن عبد الله بن ابي عمرة نسبت لجده قلت
لعل هذا هو ابن اخي الراوي هنا قوله ان عبدا اصاب ذنبا او ربما قال
اذنب ذنبا كذا لكن وهذا الشك في هذا الحديث من هذا الوجه ولم
يقع في رواية حماد بن سلمة ولفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما
يحكي عن ربه عز وجل قال اذنب عبد ذنبا وكذا ان تقبيه المواضع قوله
فقال ربه اعلم بضمزة استفهام والفعل الماضي قوله ياخذ به اي يعاقب
فاعله وفي رواية حماد ويأخذ بالذات قوله مكث ما شاء الله اي من
الزمان وسقط هذا من رواية حماد قوله ثم اصاب ذنبا في رواية
حماد ثم عاد فاذنب قوله في اخر غفرت لعبدي في رواية حماد
اعلم ما شئت فقد غفرت لك قال ابن بطال في هذه الحديث ان المصر
على المعصية في مشيئة تعالى ان شاء عذبه وان شاء غفر له مغلبا لحسنة التي
جاء بها وهي اعتقاد ان له ربا خالقا يعذب به ويغفر له باستغفاره اياه
على ذلك يدل عليه قوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ولا حسنة اعظم
من التوحيد فان قيل ان استغفاره ليس بتوبة منه قلنا ليس الاستغفار
اكثر من طلب المغفرة وقد يطلبها المحرم التائب ولا دليل في الحديث

على انه تاب مما سأل الغفران عنه لان حد التوبة الرجوع عن الذنب
والعزم ان لا يعود اليه والاقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا يفهم منه
ذلك انتهى وقال غيره شروط التوبة ثلاثة الاقلاع والعزم على ان لا يعود
والتعبير بالرجوع عن الذنب لا يفيد معنى الندم بل هو الى معنى الاقلاع
اقرب وقال يكفي في التوبة تحقق الندم على وقوعه منه فانه يستلزم
الاقلاع عنه والعزم على عدم العود فهما نشآن عن الندم لا صلا
معه ومن ثم جاء الحديث الندم توبة وهو حديث حسن من حديث
ابن مسعود اخرجه ابن ماجة وما صححه الحاكم واخرجه ابن حبان من
حديث انس وصححه وتقدم البحث في ذلك في باب التوبة من
اوائل كتاب الدعوات مستوفى وقال القرطبي في المفهم يدل على عظم
فائدة الاستغفار وعلى عظيم فضل الله وسعة رحمته وحلمه وكرمه
لكن هذا الاستغفار هو الذي يثبت معناه في القلب مقلوبا باللسان
ليحل به عقد الاصرار ويحصل معه الندم فهي ترجمة للتوبة ويشهد
حديث خياركم كل مفتن تواب ومعناه الذي يتكرر منه الذنب
والتوبة فكلما وقع في الذنب عاد الى التوبة لا من قال استغفر الله
بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية وذا الذي استغفاره يحتاج للاستغفار
قلت ويشهد له ما اخرجه ابن ابي الدنيا من حديث ابن عباس مرفوعا
التائب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه
كالمستهزئ بربه والراجح ان قوله والمستغفر الى آخره موقوف واول حديث
ابن ماجة والطبراني من حديث ابن مسعود وسنده حسن وحديث خياركم
كل مفتن تواب ذكره في مسند الفردوس على من قال القرطبي وغايته هذا الحديث

ان العود الى الذنب وان كان اليم من ابتدائه لانه اضاف الى ملابسة
الذنب نقض التوبة لكن العود الى التوبة احسن من ابتدائها لانه
اضاف اليها ملازمة الطلب من الكريم ولا يحاج في سواله والاعتراف
بانه لا يغفر الذنب سواه وقال النووي وفي الحديث ان الذنوب
ولو تكررت مائة مرة بل الف او تاب في كل مرة قبلت توبته او تاب
عن الجميع توبة واحدة صحت توبته وقبولها عملا بما ثبت مغفاه ما دمت
تذنب فتتوب غفرت لك وذكر في كتاب الاذكار عن ابي الربيع من حيث
انه قال لا اقل استغفر الله واتوب اليه فتكرث ذنبا وكذا بان لم تكن
تفعل بلا قال اللهم اغفر لي وتب علي قال النووي هذا احسن واما كراهية
استغفارا لله وتسميته كذا ولا يوافق عليه ان معنى استغفر الله اطلب
مغفرته وليس هذا كذا بان قال ويكفي في رده حديث ابن مسعود بلفظ
من قال استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه غفرت
ذنوبه وان كان قد فر من الزحف اخرجه ابو داود والترمذي وصححه
الحاكم قلت هذا في لفظ استغفر الله ما اتوب اليه فهو الذي في الربيع
رحمة الله كذب وعرك ذلك وذا قاله ولم يفعل التوبة كما قال وفي الاستدلال
المرد عليه بحديث ابن مسعود نظر لجواز ان يكون المراد منه ما ذا قالها وفعل
شروط التوبة ويحتمل ان يكون الربيع قصد بمجموع اللفظين الاحضوص
استغفر الله فيتجه كلامه كله والله اعلم ورايت في الحلبيات للسبكي
الكبير الاستغفار طلبا المغفرة واما باللسان او بالقلب او بهما فالاول
فيه نفع لانه من ملكوت ولانه يعتاد قول الخير والثاني نافع حثا و
الثالث ابلغ منه لكنه لا يحصل ان الذنب وقد توجب التوبة قال الحاجي

المصين بطلب المغفرة اما ولا يستلزم ذلك وجوب التوبة منه الى ان
قال والذي ذكرته من ان معنى الاستغفار غير معنى التوبة هو حسب وضع
اللفظ لكنه غلب عند كثير من الناس ان لفظ استغفر الله معناه
التوبة فمن كان ذلك معتقده فهو يريد التوبة لا محالة ثم قال
وذكر بعض العلماء ان التوبة لا يفهم الا بالاستغفار لقوله تعالى وان
استغفروا ربكم والمشهور انه لا يشترط لحديث السابع عشر حديث ابن ابي
سعيد في قصة امران يحرقوه تقدم التنبيه عليه في الخامس عشر قوله
معتمر سمعت ابا هو سليمان من طرخان التيمي والسند كله بصريون وفيه
ثلاثة من التابعين في نسق قوله عن عقبة بن عبد الغافر في رواية
شعبة عن قتادة سمعت عقبة وقد تقدم في الرفاق مع سائر شرحه
وقوله انه ذكر رجلا فيمن سلف وفيمن كان قبلكم شك من الراوي
ووقع عند الاصيلي قبلهم وقد مضى في الرقاق عن موسى بن اسماعيل
عن معتمر بلفظ ذكر رجلا في من كان سلف قبلكم ولم يسك وقوله
قال كلمة يعني اعطاه الله مالا في روايته الى موسى اتاه مالا وولدا
وقوله اي اركنت لكم قال ابو البقاء هو بنصب اي على انه حين كنت
بحال تقدمية لكونه استفهاما ويجوز الرفع وجوابهم يقولهم خيرت
الاجود النصب على تقدير كنت خيرا بنوا في ما هو جواب عنه فيوافي
ما هو جواب عنه ويجوز الرفع بتقديرات خيار وقوله فانه لم يتب
او يثبت تقدم عيره وهذا الشك بالواو والذي لرواية ابي ذئب المروزي
تبعا للقاضي عياض وقد وجدتها هنا فيما عندنا من رواية ابي ذر عن
شيوخه قوله فاستغفر لي وقال فاستحكى لي في رواية موسى مثله لكن قال

فاشتكوني بالهاء بدل الجيم المعجمة واشتكهل قالها بالقاف او الكاف قال الجاجي وزوية
اجري فاعني بالاء مخال معنا اورد وني بالسين وهو المروي قال للبراذة واما شكو
في بالكاف فاصله السجق فابدلت التا قافا كافا ومثله السهلك بالها
والكاف وقوله في اخره قال فحدث به ابا عثمان النهدي هو سليمان النهدي
واهل الكوفة يقولون بابة فناداه ابو عثمان هل لبندي وقوله سمعت
هذا من سليمان اي جزذكي هذا الحديث من مسند سليمان في الا
طراف وقد تقدم ايضا في الرقاق ونبهت على صفة بخرج عيلى له قوله
حدثنا موسى بن معمر وقال لم يسمعه مني الا مرة واحدة يشك وقد شافهه
ثماني في رواية قال عن موسى المذكور وهو ابن اسمعيل التبوذكي
وساق في اجر وانية حديث مثيلان كذلك واقوله بعدة
وقال لي بن بخلقه هو ابن حياط واسبقه لم اكتر هذا بي نبا معهم
لم نثير يعني بالحديث بكماله ولكنه قال بتبر بان ابي واقوله فشيوه
فناداه لم يرخ وافقت هذه الزيادة في رواية خليفة دوب والله
موسى بن اسمعيل وعبد الله بن ابي الاسود قد اخرجه الاسماعيلي
من رواية عبد الله بن احمد الشعبي عن معتمر واذكر فيه لفنير
فناداه هذا واكد اخرجه ابو نعيم في المستخرج من رواية اسحق بن
ابراهيم السهيدي عن معتمر وقد استوعبت القاط لتا فليين
بعد الخبر في هذه اللغة في كتاب الرقاق بما يغني عن اعادته وبالله
البقوفيق قوله باب كلام الرب مع ادم ونبا وابراهيم ذكر فيه
خمسة احاديث الحديث الاول حديث النبي في الشفاعة اورده
مختصرا ثم مطولا وقد مضى شرحه مشبعا في كتاب الرقاق

قوله

قوله حدثنا يوسف بن راشد هو يوسف بن موسى بن راشد بن راشد
القطان الكوفي نزيل بغداد نسبه لجده وهو بالسين المهملة وابنه اشتهر
بهم شيخ اخر يقال له يوسف بن موسى بن البيتر بتحتانيتين اكبر من القطان
وشيخه احمد بن عبد الله هو احمد بن عبد الله بن يوسف نسبت لجده
لكثرة ابو بكر بن عياش هو بغدادي وقد اخرج البخاري عن احمد بن عبد الله
بن يونس عن ابي بكر بن عياش حديث غير هذا بغير واسطة بينه وبين احمد
وتقدم في باب البني عن البقيع من كتاب الرقاق قوله اذا كان يوم القيمة
بتقيعت الكاف اللغة الكثيرة بضم الواو مشددا والكشيمنية بفتحه محققا قوله
فعلت بادن اجل لمحمد من كان في قلبه مثقال حبة خردلة هب لكل من تاله
وفي التي بعدها ان الله سيجابة هو للنافي بقول ذلك واهو المعروف
في سائر الاجناد قال ابن بزيزة قوله كلام الرب مع ادم ونبا الرب يسمى كلاما
للرب مع ادم ونبا واقوله ذكتا عبد بلقط ثم بقول بالبنون قال عياض
رواية بالباء والذي كان رواي بالطا بين التبتو بن اي بقول الله جزيا غير
اعبر اضن الراوي بحديث قال حدث قال قوله خلاف بسائر الرواية
فان منها ان الله امن ادم ان يخرج قلت فيه نظر والمخرج داعبد الكثير الرواة
اقول ابا بهم كذا في ذرو الذي اطرطر البخاري انشانا بي بادي في
بعض طرقه فقد اخرجه ابو نعيم في في عام ابي عاصم احمد بن حرب من
بفتح النجم والشديد عن ابي بكر بن عياش والقبطه شفع يوم القيمة
فيقال ليتك من في قلبه ادنى مثقال حبة خردل كذا في قلبه قوله
هذا من كلام الملك الى النبي صلى الله عليه وسلم ويمكن البوقيق
بينهما بانه صلى الله عليه وسلم بنقل ذلك اولا فيجاب ابي

ذلك ثابتا بل في احدى الروايتين ذكر سبحان والبقية ذكر الحاجة
وقوله في الرواية الاولى من كان في قلبه ادنى شيء فاخرج من النار وفي هذه
الرواية الاخيرة على سبيل الترديد وبعث بالنبيين في الرواية الثانية
حديث جابر فيها ادنى منقاتيله من خردل من ايمان قال الكرماني قوله
اذ في اذا في الليكن التاكيد الكتاكيد ويحتمل ان يزاد التوديع على الحبة وبدل
اي قل حبة من اقل جزء له من من الايمان وشبه قياد منه صحة القول
بتحري الايمان وازديادن وانقصانه واقوله قال من كان في النظر فاخرجوه من
من النار من النار من النار من النار بتكرير التاكيد ايضا للمبالغة والنظر
الى الامور المذكورة من الجنة والى دلالة والة والايمان مجمل للعبادات صاموبت
قلت سبق بكرار قوله له من النار عند مسلم وامن ذكر معها في رواية
جابر رابعا هذا والله اعلم وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى في في
اوائل كتاب الرقاق وقوله فرهنا معنا ثابت في البناني البه نسبه له في روايته
الكشميهني فسالته بها واضبعة الفعل الماضي قال ابن التين فيه تقديم
الرجل الذي هو من جاصية الفعل العالم بسببه وفي قوله فاذا هو في
في معين قال ابن التين فيه ايجاد القصر لمن كثرت درنته واقوله باج النار
اي خبطوبقاماج اليخ اخبطوبزا من اجله وقوله فرأيتهما كذا لهم بحذف
المفعول والمنتهى فوقفا له واقوله فانه كلم الله لكن كذا وللكشميهني
فانه كلم الله بلفظ الماضي قوله فيقال يا محمد في رواية فيقول له في امتي
صبح الثلاثة انه قوله وهو منبوذ بي في منزل اي خلقبقه هو حجاج
بن عباب العباي البطريق والذي عم ابن ابي خلقبقة سما البخاري في ترجمة
واتبعه الحاكم ابو احمد في الكنى واقوله واهو جميع ابي فجتمع الجمع فجتمع

العقل وهو اشارة الى انه كان حينئذ لم يدخل في التمييز الذي هو مظنة
تقرب الذهبت وحدوث الحنكة ان يحنكه وقوله لجبل يا سيكون امثيته
والمثلثة ووقع للكشميهني بقع للسلمة واحدث نظر واقوله فقلت يا
باسعيد في رواية للكشميهني فقلنا قال ابن فائد ابن التين قال لعل سعيد
بها واني ترها بالتين هنا لم فاذا هبا ذكر بن وادفا قول يا فاقول امتي فاد
لا الله فحقوط لون الجاء بن جنهم وسيشفعون والوكان لم يرد هذا
لامة خاصة ثم بتعجب اني ترانيها قد قال ان المراد الجميع وادكانت الشفاعة
غير لهم في فضل الفصل فكيف يجمعها بقوله بقوا مني فهم قال ابو هذا الحديث
لتين منفصل باخر بل بقي بين طبقتهم الشفاعة وابن قوله شفي موالكثرة
من اهوا لقيمة قلت وقد بلبث الجواب عن هذا الاشكال عند شرح حديث
بما نغني عن اعادته هنا واقد اجاب عنه القاضي عياض القاضي عياض بان
معنى الكلام فيقول لله في الشفاعة الموعود بها في واصل واقوله
وباهمني ابتدا كلام اخر او ابان للشفاعة الاخرى الخاصة المحدودة
بامتة وفي الشفاء احتصارا واعني المهلبت الاقول فاياد رجا امتي سماه
سليمان بن حرب على سابر الرواة لن قال وهو اختيار علي ابن المديني
لاسيما في دليل فان سليمان بن حرب لم ينفرد بهذه الزيادة بل رواها معه
سعيد بن منصور عند مسلم وابو الوليد الطيالسي عند مسلم ايضا
تعليقه ويحيى بن حليت بن عرفة عند النسائي في التفسير ومحمد بن عبد
بن حساب ومحمد بن سليمان بن كلاهما عند الدارقطني كلهم عن حماد بن
زيد شيخ سليمان بن حرب فيه هذه الزيادة فالذي اوقعه هذه الزيادة
في هذا الموضع من حديث الشفاعة في رواية ابي هريرة الماضية في كتاب الرقاق

بالله الثاني الحديث الثالث قوله حديث محمد بن خالد في رواية الكشميهني
محمد بن بحلد والاول هو الصواب ولم يذكر احد ممن صنف في رجال البخاري
ولا في رجال الكتب الستة احد اسمه محمد بن بحلة والمعروف محمد
بن خالد وقد اختلف فيه فقيل هو الدهلي وهو محمد ابن يحيى بن
عبد الله بن خالد بن فارس بن الحذاء بيد وبذلك جزم الحاكم والكلا
باذي وابو مسعود وقيل محمد بن خالد بن حيلة الواقفي وبذلك
جزم ابو احمد بن عدي وخلف الواسطي في الاطراف وقد روي هنا
عن عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بالواسطة وروي عن عبيد الله
بن موسى عن اسرائيل بلا واسطة عدة احاديث منها في الغازي
والتفسير والفرائض ومنصور في السند هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي
وعبيده بفتح اوله هو ابن عمرو السلماني وعبد الله هو ابن مسعود ورجال
سند الى عبيد الله بن موسى كوفيون قوله ان احدكم الخ اهل الجنة دخول الجنة
الحديث ذكره مختصرا حذا وقد مضى بتمامه مشروحا في الرقاق وقوله
كذلك يعيد عليه الجملة في رواية الكشميهني كلا ذلك وقوله
في اخره عشرا وفي رواية الكشميهني عشر مرات الحديث الثالث
حديث ابن حاتم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه وقد تقدم شرحه
في كتاب الرقاق وقوله قال الاعمش وحدثني عمرو بن مرة هو موصول بالسند
الذي قبله اليه الحديث الرابع حديث عبد الله وهو ابن مسعود قال
جاء رجل من اليهود فذكر الحديث وقد تقدم شرحه مستوفى في باب قول
الله تعالى لما خلقت بيدي وتقدم كلام الخطابي في الكراهة تازة وفي
تاويله اخرى وقال الطيبي الاستدلال بالتسليم والضحك في مثل هذا

العظيم غير سايغ مع كما في وجهي الدلالة التعارضين فيه ولو سلم
الخبر كان ظاهر اللفظ منه متناولا على نوع من المجاز وقريب من
التمثيل مما جرت عادة الكلام بين الناس في عرف تخاطبهم فيكون
المعنى ان قدرته على طيها وسهولة الامر في جمعها منزلة من جميع
شيا في كفه فاستخف حمله فلم يشتمل عليه بجميع كفه لكنه اقل
بعض اصابعه وقد يقول الانسان في الامر الشاق اذا اضيف
الى القوى انه ياتي عليه باصبع او انه ياتي عليه باصبع او انه
يقله بخنصره ثم قال والظاهر ان هذا عند الله تعالى الحديث الخامس
حديث ابن عمر في النجوى قوله يدنو احدكم من ربه قال ابن التين
يعني يقرب من رحمته وهذا سايغ في اللغة يقال فلان قريب من
فلان ويراد الرتبة ومثله ان رحمة الله قريب من المحسنين وقوله
فيضع كنفه بفتح الكاف والنون بعدها فالمراد بالكنف الستر وقد جا
مفسرا بذلك في رواية عبد الله بن المبارك عن محمد بن سوا عن
قتادة فقال في اخر الحديث قال عبد الله بن المبارك كنفه ستره
اخرجه المصنف في كتاب خلق افعال العباد والمعنى انه تحيط به
عنايته التامة ومن رواه بالمثناة والمكسورة فقد صحف على ما جزم
به جمع من العلما قوله وقال ادم حدثنا شيبان هو ابن عبد الرحمن
الى اخره ذكر هذه الرواية لتصريح قتادة فيها بقوله ثنا صفوان
وهذا ذكره ادم في خلق افعال العباد تبينها احدها ليس في احاديث
الباب كلام الرب مع الانبيا واذا ثبت كلامه مع عين الانبيا فوقوعه
للانبيا بطريق الاولى الثاني تقدم ما في الحديث الاول مما يتعلق

بالترجمة والمراد الثاني فيحتاج بالركن الثاني من الترجمة وهو قوله وغيرهم
واما سائرها فهو ش مالك للانبيا ولغير الانبيا على وفق الترجمة تو باب
ماجا في قوله عز وجل وكلم الله موسى تكليما كذا للابي ذر الهروي ومثله
لابي ذر لكن بحذف لفظ قوله عز وجل ولغيرهما باب قوله تعالى وكلم
الله موسى تكليما قال الائمة هذه الاية اقوى ما ورد في الرد على
المعتزلة قال النحاس اجمع النحويون على ان الفعل اذا اكد بالمصدر لم
يكن مجازا فان اقال تكليما وجب ان يكون كلاما على الحقيقة التي تعقل
واجاب بعضهم بانه كلام على الحقيقة لكن محل الخلاف هل سمعه
موسى من الله تعالى حقيقة او من الشجرة فالتاكيد رفع المجاز عن كونه
غير كلام واما ما المتكلم به فسكوت منه ورد بانه لا بد من مراعاة الحدث
هنا فهو لرفع المجاز عن النسبة ولانه قد تنسب الكلام تارة الى الله فهو المتكلم
حقيقة ويؤكده قوله في سورة الاعراف اني اصطفيتك على الناس
وكلامي واجمع السلف والخلف من اهل السنة وغيرهم على ان كلامه هنا من
الكلام ومثل الكشاف عن يدع بعض التفا من كلم بمعنى الجرح
وهو المراد بالاجماع المذكور قال ابن التين اختلف المتكلمون في سماع كلام
الله فقال الاشعري كلام الله القايم بنفسه لم يسمع منه تلاوة قال وقراءة
كل قاري وقال الباقلاني انما تسمع التلاوة دون المتلو والقراءة دون
المقروء تقدم في باب يريدون ان يبدلوا كلام الله شيء من هذا واورد
البخاري في كتاب خلق افعال العباد ان خالد بن عبد الله القاسري قال
اي سمعي بالجعد بن درهم فانه يزعم ان الله لم يتخذ ابراهيم خليلا
ولم يكلم موسى تكليما وتقدم في اول التوحيد ان سلم بن احوز قاتلهم

ابن صفوان لانه كان ينكر ان الله كلم موسى تكليما ثم ذكر فيه ثلاثة احاديث
احدها حديث ابي هريرة احتج ادم وموسى وقد مضى شرحه في كتاب القدر
والمراد منه قوله انت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه
وللكشميهني وكلامه ثانيها حديث انس في الشفاعة وورد منه
طرفا من اوله الى قوله في ذكر ادم وبذكر لهم خطيئته التي اصاب وقد
مضى شرحه مستوفى في كتاب الرقاق قال الاسماعيلي اراد ذكر موسى
فالوالد وحكمك الله فلم يذكره قلت جرى على عادته في الاشارة وقد
مضى في تفسير البقرة عن سلم بن ابراهيم شيخه هنا وساقه فربطوله
وفيه ايضا موسى عبد كلمه الله واعطاه التوراة الحديث ومضى
ايضا في كتاب التوحيد هذا في باب قول الله تعالى اله اخلقت بيدي
عن معاذ ان فضاله عن عطا وبهذه السند وساق الحديث بطوله ايضا
وفيه ايضا موسى عبد اتاه التوراة وكلمه تكليما وكذا وقع في حديث ابي
بكر الصديق في الشفاعة الذي اخرجه احمد وغيره وصححه ابو عوانة وغيره
فيأتون ابراهيم فيقول انطلقوا الى موسى فان الله كلمه تكليما وذكر البخاري
في كتاب خلق افعال العباد منه هذا القدر تعليقا ثالثها حديث انس
في المعراج اورده من رواية شريك بن عبد الله اي ابن ابي نمر بفتح النون
وكسر الميم وهو مدني تابعي يكني ابا عبد الله وهو اكبر من شريك بن عبد الله
النخعي القاضي وقد اورد بعض هذا الحديث في الترجمة النبوية واورد حديث
الاسراء من رواية عبادة عن انس عن مالك بن صعصعة في بدء الخلق وفي
اوايل البعثة قبيل الهجرة وشرحه هناك اخر ما يتعلق برواية شريك هذه
عما اختصت به من المخالفات قوله ليلة اسري برسول الله صلى الله عليه وسلم

من مسجد الكعبة انه جاءه ثلاثة نفر قبل ان يوحى اليه في رواية الكشميهني فاتاه
والاولى اولى والنفر الثلاثة لم اقف على تسميتهم صريحا لكنهم من الملائكة
واخلق بهم ان يكونوا ممن ذكر في حديث جابر الماضي في اوايل الاعتصام بلفظ
ذات ملائكة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نايم فقال بعضهم انه نايم وقال
بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان وبيت هناك ان منهم جبريل وميكائيل
ثم وجدت القرع وتسميته ماني رواية معمر عن الزهري عند الطبري
ولفظه فاتاه جبريل وميكائيل فقالا ايهم وكانت قريش تاوه حوله والكعبة
فقالا ازما سيدهم ثم ذهبا ثم جاؤهم ثلاثة فالقوة فقلبوه لظهره
وقوله قبل ان يوحى اليه انكرها الخطابي وابن حزم وابن عبد الحق والقاضي
عياض والنووي وعبادة النووي وقع في رواية شريك يعني هذه اوهام
انكرها العلما على ان الفرض الصلاة كان ليلة الاسرا فكيف يكون قبل الوحي
انتهى وصريح المذكور دون بان اشركا نفرد بذلك وفي دعوى التفرد نظر
فقد روا فقه كثير بن جابر بمعجمة ونون مصغر عن الزهري كما اخرجه سعيد بن
يحيى بن سعيد الاموي في كتاب المغازي من طريقه قوله وهو نايم في المسجد
الحرام قد اكدها بقوله في اخر الحديث فاستيقظ وهو في المسجد الحرام ونحوه ما
وقع في رواية مالك بن صعصعة بين النايم واليقظان وقد قدمت وجه الجمع
بين مختلف الروايات في شرح الحديث قوله فقال اولهما لاخيهم هو فيه اشعار
بانه كان قايما بين جماعة انه يوم اثنان وقد جا انه كان نايما معه حينيذ
حمزة بن عبد المطلب عمه وجعفر بن ابي طالب ابن عمه فقال احدهم خذ وسطهم
وكانت تلك الليلة الضميا استنار فيها الحذوف وكان احتفاف والتقدير
كانت القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكرها قوله فلم يرهم اي بعد ذلك

حتى اتوه

حتى اتوه ليلة اخرى ولم يعين المدة التي بين المجيئين وعيد على ان المجيء
الثاني كان بعد ان اوحى اليه وحينيذ وقع الاسرا والمعراج وقد سبق
بيان الاختلاف في ذلك عند شرحه واذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق
بين ان تكون تلك المدة ليلة واحدة او ليالي كثيرة او عدة سنين بعضها
يرتفع الاشكال عن الهجرة ويسقط تشنيع الخطابي وابن حزم وغيرهما بان
شريكا خالف الاجماع في دعواه ان المعراج كان قبل البعثة وبالله التوفيق
واما ما ذكره بعض الشراح انه كان بين الثلثين الليلتين اتاه فيهما الملائكة
بضع وقيل ثمان وقيل تسع وقيل عشر وقيل ثلاث عشرة فيحمل على ارادة السنين
لا كما فهمه الشارح المذكور انها ليالي وبذلك جزم ابن القيم في هذا الحديث
نفسه واقوى ما يستدل به لان المعراج كان بعد البعثة قوله في هذا الحديث
نفسه ان جبريل قال لبواب السما اذا قال له افتح قال نعم فانه ظاهر في ان
المعراج كان بعد البعثة فيتعين ما ذكرته من التاويل واما قوله في اخره
فاستيقظ وهو عند المسجد الحرام فاحمل وعلى ظاهره جدا ان يكون نام بعد
ان هبط من السما فاستيقظ وهو عند المسجد الحرام وجدا ان يوول قوله
استيقظ اي افاق مما كان فيه فانه كان اذا اوحى اليه ليتعرق فيه فاذا
انتهى رجع الى حالته الاولى فكني عنه بالاستيقاظ قوله فيما يرى قلبه
وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبيا تقدم الكلام عليه في الترجمة
النبوية قوله فلم يكلمه حتى احتملوه تقدم وجه الجمع بين هذا وبين قوله
في حديث ابي ذر وفرج سقف بيتي وقوله في حديث مالك بن صعصعة
انه قال في الخطيمة عنه شرحة بنا على ما وقع له الاسرا ما ان قلنا ان الاسرا
كان منفردا فلا اشكال اصلا قوله فشق جبريل ما بين عنقه الى لبته بفتح

الدو وتشديد الموحدة واهي موضع القلادة من الصدر وامن هناك
نحر لابن دقيق العيد عند شرحه الرد على من انكر شق الصدر بعد الاسراء
ثم ان ذلك انما وقع وهو صغير وهو ثابت ابدا لذلك في غير رواية
شريك في الصحيح من حديث اني ذر وانشق الصدر وقع ايضا عند
البيهقي كما اخرجه ابو داود الطيالسي في مسنده والغنم والبهمي في ذلك
بل البيهقي وذكر ابو بشر الدولابي بسنده انه صلى الله عليه وسلم راي
في المنام ان بطنه شق ثم اعيد فذكر ذلك لحذيفة فحدث به الحديث وقد
تقدم لنا الحكمة في بعد ذلك الكريم البصري في حديث ابي هريرة كان
ابن عشرين وهو عند عبد الله بن احمد في زوائد المسند وتقدم
لاطه م شيء من ذلك الترجمة النبوية واوقع في الفقا ان خير بدفا
على قلبه قلت شديد فيه غيبان نبطان وادنان تسمعان قوله
اللهم اني نطقت فحشوا لكن اكدروا بالبغت واعراب بانه جاهل من البعير
في الجار والمجرور والبقدر بطشت كابن من ذهب فعل الصغير من اسد الفا
على ابي الجارود والمجرور وقد تقدم ابي كتاب في الصلاة بلقط فحشو
بالجيم على الصفة ولا اشكال فيه قوله الطشت من ذهب فيه نور
من ذهب النور ممتنا نيابة به كتاب الوضوء وهذا تقضي به
غير الطيبين وانكان داخل وانقد تقدم ابي اول الصلاة في شرح
حديث ابي ذر في الاوقوله ثم مسلوة بما زمن م لا فان كانت هذا لان
الزيادة محفوظة اجميع ان يكون احدهما فيه ماتم مزم ولا فهو الجو
الحشو لا يمان واحتمل ان يكون النور ظرف انا وعرقوله والطشت
لما شت فيه عند الغسل صيانة عن التدخل في الاعراض واجرا على العادة

لطشت وما يوضع فيه الماء يوضع فيه الماء وما في اناء من ذهب
على المعتبر وافقوله وحكمة معطوف عليه قوله تحشية صدره في رواية
لكشفهتي فحشا بفتح الجاء المشالة بدرة البضت واليه وقع لخلق كثير
من الشيوخ واصبدرة بالرفع قوله وتعاديد بعين مهملة بدء بعين معجمة
فنغرة في هذه الرواية بالنهابانها غرواق خلقة وقال دهل المعجمة حوايا
ان التي يلي الحلمك الحمك وضحقه العين واحدها العرواد العرديد وبقليا
وابقا البدو اجد ابعار قوله ثم اطبقه عرج به السما الدنيا ان كان الفيه
معدد قلاه اشكال وان كان كانت مخذوفة في حد نشد واحذف فيه
بن ثم اكتبد البراق اي نبلت المذ من ثم اي العراج كما كا في حديث مالك و
فعل به حتى ثم عبد ثم تبلت بدابة فحملت عليه فانطلق بي جبريل حتى اتى
السماء اي لسباقة الصاحب بث بقل برة حتى اتى بيت المقدس ثم اتى بابا
ج كما في رواية ثابت عن انس ربطه اليه بالتزلن فركت حتى اتى اتى بيت المقدس
فربطه حلقة كا دخلت المسجد فربطة كا دخلت المسجد وصليت فيه عرج بي سما
قوله فاستشار اهل لشمالا لهم كانوا علموا ان ابنه سيعرج به فكا اجبر جبريل
ذلك قوله لا يعلم اهل السما بما يريد في رواية المنتهى ما يريد به
بي الارض حتى يعلمهم الله بي وعلي لسان شا لجبريل قوله فاذهو في
الدنيا نهم بن بهمدن ابي بحر يان وظاهر هذا مخالف حديث ما
مالك بن صعصعة فان فيه بعد ذكر سدرة المنتهى فاتي صلها اربعة
انهار وتجمع بالراصل بنعيها من تحت شدرة المنتهى واهما في السما الدنيا
وانهما يزرك الصن وقع هنا التيل نيلها وانجمع بكراصل نبعيها يخرج من
سدرة المنتهى واهما في السما الدنيا ومنها يزرعون في الارض وادفع هذا

التلبل و الهرات عنترهبا و العيهر بضم العين الصياد المتهمليين للسماوة
سالكة هرادة صعل قوله ثم حيث به في اسماء الذي قاهو بنهاج عليه
حضير مولولو ول برجد فضرب يده في البحر فاذا هي ابي طيبة مثلا
ادفر قال ماهذ يافال هذ الكوثر الذي خبأ لك ربك المعجمة و المهملة
منهبو ربي ادجر لك هذا هما شتشكا من رواية شريك قال الكوثر
في الجنة و الجنة في السماء السابعة و خرج احمد من طريق عبد الطويل
بلفظ السن افعة دخلت الجافا انا بنهر جافتاه خام اللولو فضرب
بيدي في مجرى مابة و ادمشك ادفر فقال خير بل هذا الكوثر الذي
ي اعطاك الله سحقا بي و اصل هذا الحديث عند البخاري بنحوه وقد
مضى في المساجد طريق قتادة عن انس لكن ليس فيه ذكر الجنة و ا
رجد ابو دم الطيرمن طريق سليمان التيمي عن قتادة فاقطه
والمعراج بني الله صلى الله عليه وسلم في الجنة فعلى الحديث و يمكن
ايكون في هذا موضع شيء محذوف تقديره ثم مضى به في السما
الدنيا السابعة فاذا هو بنهر الخ قوله كل سما فيها انبيا قد سماهم نس
غلب منهم ادريس في الثانية و هرون في الرابعة و ابرهيم في السادسة
و يحتمل اسمه و ابرهيم في السادسة و موسى في السابعة كذا في
رواية شريك و في حديث الزهري عن انس عن ابي ذر قال انس فذ
كر اية واجد في واحد في السموات اوم و ادريس في السما الثانية ا
نبهم في السما السما دسبه النجي و هذا موفق لرواية شريك ابن ابي نمر
وهو مخالف لرواية قتادة عن مالك بن صعصعة وقد في شرحه ان ا
كثر وافقوا قتادة و مخالفة يدل على ان رواية قتادة ضبطه

كل نحو ا السما التي هو فيها و فعة ثابت عن انس و اجابة ان ظاهر
هناك فهو المعهد لكن ان قلت ان فيه تعدد فاذ ترجيح و اد
اشكال قوله فاذا موسى في السابعة فيفصل كلام الله في رواية ابي ذر عن
الكشميهني تفضيلا كلام الله و هي رواية الاكثر و هي مراد الترجمة بالتفاوت
لقوله تعالى اني اصطفيتك على الناس برسالاتي و بكلامي و هذا التفضيل
يدل على ان شريكا ضبطه كون موسى في السما السابعة و قد قدمنا ان حديث
ابي ذر ليس فيه لكن المشهور في الروايات ان الذي في السابعة هو ابراهيم
و اكد ذلك في حديث مالك بن صعصعة بان كان مسند اظهره الى البيت المعمور
مع التعدد و الاشكال و مع الاتحاد فقد جميع بان موسى كان حالة العروج
في السادسة و ابراهيم في السابعة على ظاهر حديث مالك بن صعصعة و عند
الهعط كان موسى في قوله لانه لم يذكر في القصة ان ابراهيم كلم في شيء مما
تعلق بما فرض على امته من الصلاة كما كلمه موسى و السما السابعة هي
اول شيء انتهى اليه حاطه الهبوط مناسب ان يكون موسى بها لانه هو الذي
خاطبه في ذلك كما ثبت في جميع الروايات و يحتمل ان يكون لقي موسى
في السادسة فاصعد معه في السابعة تفضيلا له على غيره من اجل كلام
الله تعالى و ظهرت فائدة ذلك في كلامه مع المصطفى صلى الله عليه
وسلم فيما تعلق بامر امته في الصلاة و قد اشار النووي الى شيء من ذلك
والعلم عند الله تعالى قوله قال رب لم اظن ان ترفع علي احدا
كذا للاكثر بفتح المثناة في ترفع واحدا بالنصب و في رواية الكشميهني
ان يرفع بضم واحدا بالرفع قال ابن بطال فهم موسى اختصاصه
كلام الله تعالى له في الدنيا دون غيره من البشر لقوله تعالى اصطفيتك

برسالاتي وكلامي ان المراد بالناس هنا البشر كلهم وانه استحق بذلك ان
لا يرفع احد عليه فلما فعند الله محمدا عليه وعليهما الصلاة والسلم
بما اعطاه من المقام المحمود وغيره ارتفع على موسى وغيره بذلك
ثم ذكر الاختلاف في ان الله سبحانه وتعالى في ليلة الاسراء كلم محمدا
صلى الله عليه وسلم بغير واسطة او بواسطة والخلاف في وقوع الرؤية
لنبينا صلى الله عليه وسلم بعين راسه اربعين قلبه في اليقظة او في
المنام وقد مضى بيان الاختلاف في ذلك في تفسير سورة النجم بما يغني
عن اعادته قوله ثم علا به فوق ذلك عالا لا يعلمه الا الله حتى جاء سدرة
المنتهى كذا وقع في رواية شريك وهو مما تخالف فيه عنه فان الجمهور
على ان سدرة المنتهى قبل ثم في السابعة وعند بعضهم في السادسة وقد
قدمت وجه الجميع بينهما عند شرحه ولعل في السياق تقديما وتاخيرا
وكان ذكر سدرة المنتهى قبل ثم علا به فوق ذلك عالا لا يعلمه الا الله
وقد وقع في حديث ابي ذر ثم عرج بي حتى ظهرت بمستوى اسمع فيه
صريف الاقلام وقد تقدم تفسير المستوى والصريف عند شرحه في
اول كتاب الصلاة ووقع في رواية ميمون بن سياه عن انس عند
الطبري بعد ذكر ابراهيم في السابعة فاذا هو بنفر فذكر اموالكوثر قال
ثم عرج الى سدرة المنتهى وهذا موافق للجمهور ويحتمل ان يكون المراد
بالصفة هذه الرواية من العلو البالغ لسدرة المنتهى صفة اعلاها وما
تقدم صفة اصلها قوله ودنا الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه
قاب قوسين او ادنى في رواية ميمون المذكورة ثم دنا ربك عز وجل فكان
قاب قوسين او ادنى قال الخطابي ليس في هذا الكتاب يعني صحيح

البخاري هذين استغنى ظاهرا ولا يشبع هذا قاص هذا الفصل فانه يقتضي
تحديد المسافة بين احد المذكورين وبين الاخر وتعيين مكان كل
واحد منهما هذا الى ما في القدر المذكور من التشبيه والتمثيل له بالشيء الذي
يعلق من فوق الى اسفل قال فمن لم يبلغه من هذا الحديث الا هذا
القدر مقطوعا من غيره ولم يعتبر باول القصة واخرها التبس عليه
وجهه ومعنى ادلى وكان قضاه اما راوي الحديث من اصله واما الوقوع
في التشبيه وهما خطآن مرغوب عنهما واما من اعتبر اول الحديث باخره
فانه يزول عنه الاشكال فانه مصرح فيهما بانه كان رؤيا لقوله في اول
وهو نائم وفي اخره استيقظ وبعض الرؤيا مثل اضرب لتساوي في الوجه
الذي يجب ان يصرف اليه معنى البعيد في مثله وبعض الرؤيا لا يحتاج
الى ذلك بل يأتي كالمشاهدة قلت وهو كما قال ولا التفات الى من تعقبه
كلامه بقوله ان في الحديث الصحيح ان رد بالانبياء وحي يعني فلا يحتج
الى تعبير لانه كلام من لم يمعن النظر في هذا المحل فقد تقدم في كتاب
التعبير ان بعض مرائي الانبياء يقبل التعبير وتقدم من امثلة ذلك قول
الصحابة له صلى الله عليه وسلم في رواية القميص فما اولته يا رسول الله
قال الدين وفي رواية اللبن قال العلم الى غير ذلك لكن حمزة الخطابي بانه
كان في المنام متعقبا بالقدم تقريره قيل ثم قال الخطابي شيرا الى رفع
الحديث من اصله بان القصة رطلها انما هي حكاية تحكيها السن من تلقاء
نفسه لم يعزها الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقلها عنه ولا اضافها
الى قصة فحاصل الامر في النقل انها من جهة الراوي اما من السن واما من
شريك فانه كثيرا ما يأتي بالالفاظ التي لا يأتي بمثلها سائر الرواة انتهى

ومانفاه من السالم ليسند هذه القصة الى النبي صلى الله عليه وسلم
لانا نقول له فاذن امره فيها ان يكون من غير صحابي فاما ان يكون تلقاها عن
النبي صلى الله عليه وسلم او عن صحابي تلقاها عنه ومثل ما اشتملت عليه لا
يقال بالراي فيكون لها حكم الرفع ولو كان لما ذكره تاثير لرد بمثله حديث احد
روي مثل ذلك على الرفع اصلا وهو خلاف عمل المحدثين قاطبة فالتعليل
بذلك مردود ثم قال الخطابي ان الذي وقع في هذه الرواية من النسبة التدلي
الباري عز وجل مخالف لعامة السلف والعلما واهل التفسير من تقدم منهم
ومن تاخر قال والذي قيل فيه ثلاثة اقوال احدها انه دنى جبريل من محمد
فتدلى ان يقرب منه وقيل هو على التقديم والتاخير اي تدلى فدنا لان
التعديل بسبب الدور الثاني تدلي ان تقرب جبريل بعد الانتصاب والارتفاع
حتى راه مستلقيا كما راه مرتفعا وذلك الله حيث اقدره وعلى ان
يتدلى في الهوى من غير اعتماد على شيء ولا تمسك بشيء الثالث وفي جبريل
لربه تعالى شكرا على ما اعطاه قال وقد روي هذا الحديث
عن انس من غير طريق شريك فلم يذكر فيه هذه الالفاظ المستغربة وذلك
مما يقوي الظن انها صادرة من جهة شريك انتهى وقد اخرج الاسماعيلي في مغازيه
ومن طريقه البيهقي عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابن عباس في قوله تعالى
ولقد راه نزلة اخرى قال دنى منه ربه وهذا اسناد حسن وهو شاهد
قوي لرواية شريك ثم قال الخطابي وفي هذا الحديث لفظة اخرى تفرد بها
شريك فيما لم يذكرها غيره وهي قوله فغلى به يعني جبريل الى الجبار تعالى انما
هو مكان النبي صلى الله عليه وسلم في مقامه الاول الذي قام فيه قيل
هبوطه انتهى وهذا الاخير متعين وليس في السياق تعرض باضافة المكان الى

الله تعالى

الله تعالى واما ما حزره به من مخالفة السلف وتخلف الرواية شريك عن
الناس للتدلي ففيه نظر فقد ذكرت من وافقه وقد نقل القرطبي عن ابن عباس
انه قال دنا الله قال والمعنى دنا امره وحكمه واصل التدلي النزول الى الشيء
حتى يقرب منه قال وقيل تدلى الرفرف لمحمد حتى جلس عليه فدنا محمد
من ربه انتهى وقد تقدم في تفسير سورة النجم ما ورد من الاحاديث في ان
المراد بقوله راه النبي صلى الله عليه وسلم راى جبريل بذله سقاية جناح و
معنى بسط القول في ذلك هناك ونقل البيهقي نحو ذلك عن ابي هريرة قال
فاتفقت روايات هولا على ذلك ومعكر عليه قوله بعد ذلك فاوحى الى عبده
ما اوحى فدنقل عن الحسن ان الضمير في عبده لجبريل والتقدير فاوحى الله
الى جبريل وعن القول التقدير فاوحى جبريل الى عبد الله محمد ما اوحى وقد
قال العلما اشكاله فقال القاضي عياض في الشفا اضافة الدنو والقرب الى الله
او من الله ليس دنو مكان ولا قرب زمان وانما هو بالنسبة الى النبي صلى الله
عليه وسلم اية لعظيم منزلته وشريف رتبته وبالنسبة الى الله عز وجل
تاييس للنسبة واكرام له وتناول فيه ما قالوه في حديث ينزل ربنا الى السماء
وكذا في حديث من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا وقال غيره المراد مجاز
عن القرب المعنوي لاظهار عظم منزلته عنده والتدلي طلب زيادة
القرب وقاب قوسين بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم عبارة عن لطف
المحل وايضاح المعرفة وبالنسبة الى الله تعالى اية مواله ورفع درجته
وقال ابن عبد الحق في الجمع بين الصحيحين زاد فيه يعني شريكا زيادة مجهولة
واتى فيه بالفاظ غير معروفة وقد روى الاسراء جماعة من الحفاظ فلم يقف
احد منهم مما اتى به شريك وشريك ليس بالحافظ فنسب الى ذلك ابو محمد

بن حزم فيما حكاه الحافظ ابو الفضل بن طاهر في جزء جمعه سماه الانتصار
لما في الامصار فنقل فيه عن الحميدي عن ابن حزم قال لم يخرج البخاري
ومسلم في كتابيهما مما لا يحتمل مخرجا الحديثين ثم علله في تخريجه
الوهم مع القائمة وصحة معرفتهما فذكر هذا الحديث وقال فيه الفاظ
منكرة والافة من شريك في ذلك قوله قبل ان يوحى اليه وانه خولف
فرض عليه الصلاة وقال وهذا لا خلاف فيه بين احد من اهل العلم انما كان
قبل الهجرة بسنين وبعد ان اوحي اليه بنحو اثنتي عشرة سنة ثم قال الحباب
دلى فتدلى جبريل قاب قوسين او ادنى وعائشة تقول الذي دنا
فتدلى جبريل انتهى وقد تقدم الجواب عن ذلك وقال ابو الفضل بن
ظاهر بعد تعليل الحديث بتفرد شريك ودعوى ابن حزم ان الافة منه شيء
لم يسند اليه فان شريكا قد احتمله الجرح والتعديل ووثقوه وروى عنه
وادخلوا حديثه في صحاحهم واحتجوا به وروى عبد الله بن احمد الدور
في عثمان الدارمي وعباس الدوري عن يحيى بن معين لا باس به وقال
ابن عدي مشهور من اهل المدينة حدث عنه مالك وغيره من الثقات و
حديثه اذا روى عنه ثقة لا باس به الا ان يروي عنه ضعيف قال انت
ظاهر وحديثه هذا اذا عنه ثقة وهو سليمان بن بلال قال وعلى تقدير
تسليم تفرده بقوله قبل ان يوحى اليه لا يقتضي طرح حديثه فوقهم ثقة في
موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث ولا سيما اذا كان الوهم لا يستلزم
الكذاب محذور ولو وهم حديث من وهم في تاريخ الترك حديث جماعة من
ائمة المسلمين وسلبه اما ان يقول بعد ان يقبله بعد ان اوحي اليه فقال
قبل ان يوحى اليه انتهى وقد سبق الى التنبيه على ما في رواية شريك

من المخالفة

من المخالفة صحيحه فانه قال بعد ان ساق سياقه وبعض الناس
ثم قال فقدم واخر وزاد ونقص وسبق بن حزم ايضا الى الكلام في شريك
كما قدمته وقال فيه النسائي وابو محمد بن الجارود ليس بالقوي
كان يحيى بن سعيد القطان للحديث عنه ثم قال محمد بن سعد ابو
داود ثقة فهو مختلف فيه فاذا تفرد عدد ما يتفرد به شاذا وكذا
منكرا على راي من يقبل المنكر والشاذ بنحو واحد والاولى التزام ورود
الموانع التي خالف فيها غيره والجواب عنها اما بدفع تفرده واما بتاويله
على دقائق الحاجة ومجموع ما خالفت فيه رواية شريك غيره من الثقات
بن عمرة اسفاوذ يدل على ذلك الاول امكنة الانبياء في السموات وقد
اتضح بان لم يضبط منازلهم وقد وافقه الزهري في بعض ما ذكر
كما سبق في اول كتاب الصلاة الثاني كون المعراج قبل البعثة وقد سبق
الجواب عن ذلك واجاب بعضهم عن قوله قبل ان يوحى اليه بان القبلية
هنا هي في امر مخصوص وليس مطلقة واحتمل ان يكون المعنى قبل ان يوحي
اليه في شان الاسراء المعراج مثلا اي ان ذلك وقع بغتة قبل ان يتدبره
ويدل عليه قوله في حديث الزهري فرج سقف بيتي الثالث كونه منامات وقد
سبق الجواب عنه ايضا ما فيه عنه الرابع انه مخالفته في محل سدرة
المنتهى وانها فوق السماء السابعة مما لا يعلمه الله والمشهود انها في
السابعة والسادسة كما تقدم الخامس مخالفته في النهرين وهما النيل
والفرات وان عنصرهما في السماء الدنيا والمشهود في غير رواية انهما في
السماء السابعة وانهما من تحت سدرة المنتهى السادس شق الصدر عند
الاسراء فذكر في القصة رواية عنه كما بينت ذلك في شرح رواية قتادة

عن انس من مالك بن صعصعة وقد اشرت اليه ايضا هنا السابع ذكر
كوثر في السماء الدنيا والمشهود في الحديث انه في الجنة كما تقدم التنبيه
عليه الثامن نسبة الدنو الى الله عز وجل والمشهود في الحديث انه جبريل
كما تقدم التنبيه عليه التاسع نظر صحيه بان امتناعه صلى الله عليه
وسلم من الرجوع الى سوال ربه التخفيف كان عند الخامسة ومقتضى رواية
ثابت عن انس انه كان بعد التاسعة العاشر قوله فعالج به الى الجبار
فعال وهو مكانه وقد تقدم ما فيه الموضع الحادي عشر بعد الخمس
والمشهود والاحاديث ان موسى عليه السلام امره بالرجوع بعد ان تنقى
التخفيف الى الخمس فامتنع كما سيبينه الثاني عشر زيادة ذكر الثور في
الطشت وقد تقدم ما فيه وهذه اكثر من عشرة مواضع في هذا الحديث
لم ارها مجموعة في كلام احد ممن تقدم وقد بينته في كلام واحد
لينكال من اشتكله والجواب عنه وان امكن وبالله التوفيق وقد
جزم ابن القيم في الهدى بان رواية شريك عشرة ادهام لكن عد مخالفة
لحال الانبيا اربعة منها وانا جعلتها واحدة فعلى طريقته تزيد العدة
ثلاثة قوله ماذا عهد اليك ربك اى مرك او اوصاك قال عهد الى
خمسين صلاة فيه حذف تقديره عهد الى ان اصلي وامرتي ان نقول
خمسين صلاة وقد تقدم بيان اختلاف الالفاظ في هذه المواضع
في اول كتاب الصلاة قوله فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم
الى جبريل كانه يستشير في ذلك ثانيا واليه جبريل اى نعم في رواية
الكشميهني ان نعم وان بالفتح والتخفيف مفرقة وهي في المعنى مثل
اي بالتخفيف قوله ان شئت تقوى ما ذكرته في كتاب الصلاة انه

صلى الله عليه وسلم فهما ان الامر بالخمس لم يكن على سبيل الحتم فقوله
فعال به الى الجبار تقدم ايضا عيب الخطابي فيه وجوابه قوله وانه لقد
راودت بني اسرائيل قومي على ادنى من هذه فى الخمس وفي رواية
الكشميهني من هذا اي العدد فضعفوا وتركوه اما قوله راودت
فهو من الرود من راد يرود واذا طلب المرعى وهو الرايد ثم اشتهر فيما
يريده الرجال من النبا واستعمل في كل مطلوب واما قوله ادنى فالراد
به اقل وقد وقع في رواية يزيد بن مالك في تفسير ابن مردويه بيقين
ذلك ولفظه فرض على بني اسرائيل صلاتا فما قاموا بهما قوله فاستحيا
في رواية الكشميهني وامتنع اضعف احبسادي من بني اسرائيل قوله
ضعف احباد وثلوبا وابدانا الاحبار والاحباد سوا الحبس والحبد
جميع الشحق والاحبار اعم من الابدان لان البدن من الحيوان سوي
الرؤس والاطراف وقيل البدن اعالي الجسد دون اسافة قوله كل
ذلك يليقت في روايته يلتفت يتقدير المشاة وتشديد
الفاء قوله فرفعه في رواية المستملي يرفعه والاول اولى قوله
الخامسة هذا التخفيف على الخامسة على انها الاخرة تخالف رواية ثابت
عن انس انه قطع عن في كل مرة خمسا وان المراجعة كانت تسع مرات وقد
تقدم بيان الحكمة في ذلك ورجوع النبي صلى الله عليه وسلم بعد تقرير
الخمس الطلب التحقيق مما وقع من انفرادات شريك في هذه القصة
المحفوظ ما تقدم انه صلى الله عليه وسلم قال موسى في الاخرة ليخيب
من تبي وهذا مريح بارا جع الى الاخرة وان الجبار قال له يا محمد قال
لبيك وسعديك قال انه لا يبدل القول لدي وقد انكر ذلك الداودي فقال

تقاله ابن التين فقال الرجوع الاخير ليس بثابت والذي فيه لرواياتٍ
انه قال استحييت من ربي فنودي امتضيت فريضتي وخففت عن عبادي
وقوله هنا فقال مورجع الى ربك قال الداودي كذا وقع في هذه الرواية
ان موسى قال له ارجع الى ربك بعد ان قال لا يبدل القول لدي فلا يثبت
تواطي الروايات على خلافه وما كان موسى ليامره بالرجوع بعد ان
يقول الله تعالى له ذلك انتهى واغفل الكرماني رواية ثابت فقال
اذ خفف في كل مرة عشرا كانت الاخيرة سادسة فيمكن ان يقال ليس
فيه حصر لجواز ان يخفف مرة من عشرة او اقل او اكثر قوله في الاخرة
قد والله راودت الى اخره دراودت تتعلق بقيد والقسم معترض بينهما للارادة
التاكيد قوله لا يبدل القول لدي يمنك به من اكثر النسخ وورد بان النسخ
بيان انتهاء الحكم فلا يلزم فيه تبديل القول قوله قال فاهبط بسم الله
ظاهر السياق ان موسى هو الذي قال له ذلك لانه ذكره عقب قول له
صلى الله عليه وسلم قد والله استحييت من ربي مما اختلف اليه
قال فاهبط وليس كذلك بل الذي قال له فاهبط بسم الله هو جبريل
وذلك مستفاد من رواية ثابت قوله فاستيقظ وهو في المسجد الحرام قال القرطبي
يحتمل ان يكون استيقاظا من نومه نامها بعد الاسراء لان اراه لم يكن
طول ليلته وانما كان في بعضها ويحتمل ان يكون المعنى افقت مما كنت
فيهما خاسرة باطنه من مشاهدة الملاء الاعلى لقوله تعالى لقد راى
من ايات ربه الكبرى فلم يرجع الى حال البشرية الا وهو بالمسجد الحرام
واما قوله في اوله بينا انا نايم فمراده في اول القصة وذلك انه
كان قد ابتدا نومه لما ناه الملك فاستيقظه وفي قوله في الرواية الاخرى
بينا انا

بينا انا نايم فمراده في اول القصة وذلك انه كان قد ابتدا نومه فاتاه
الملك فاستيقظه وفي قوله في الرواية الاخرى بينا انا بين النايم واليقظان
اتاني الملك اشارة الى انه لم يكن استحكم في نومه انتهى وهذا كله
مبني على توحيد القصة والا فمتى حملت على التعدد بان كان المراجعة
في المنام واخرى في اليقظة فلا يحتاج لذلك تنبيه قيل اختص موسى
بهذا دون غيره ممن لقيه النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء
من الانبيا لانه اول من تلقاه عند الهبوط ولان امته اكثر من امة
غيره ولان كتابه اكبر الكتب المنزلة قبل القران تشريعا واحكاما ولان
ان امته موسى كانوا كلفوا من الصلوات ما ثقل عليهم فخاف موسى
على امته محمد مثل مثل ذلك اليه الاشارة بقوله فاني بلوت بني
اسرائيل قاله القرطبي قال واما قول من قال لانه اول من لاقاه بعد الهبوط
فليس بصحيح لان حديث الكرسي معصعه اقوى من هذا وفيه انه لقيه
في الصعود في السادسة وصعد موسى الى السابعة فلقيه فيها بعد الهبط
ارتفع الاشكال وبطل الرد المذكور والله اعلم قوله باب كلام الرب
مع اهل الجنة اي بعد دخولهم الجنة ذكر فيه حديثين ظاهرين فيما
ترجم له احدهما حديث ابي سعيد ان الله يقول لاهل الجنة الحديث
وفيه فيقول احل عليكم رضواني وقد تقدم شرحه في اواخر كتاب الرقاق
في باب صفة الجنة والنار قال ابن بطال استشكل بعضهم هذه الاية بوهم
ان لله ان يسخط على اهل الجنة وهو خلاف ظواهر القران كقوله خالدين
فيها ابدا رضي الله عنهم ورضوا عنه اولئك لهم الامن وهم مهتدون
واجاب بان اخراج العباد من العدم الى الوجود من فضله واحسانه وكذلك

للبر ما وعد هو به في الجنة والنعيم من تفضله واحسانه وامادوام ذلك فزيادة
من فضله على المجازات لو كانت دونه وامادالله ان بخت عليه شي
فلما كانت المجازات تزيد في البعاد على المدوامدة الدنيا متناهيه
جاز ان يقابلها في مدة المجازاة بقيضة عليه بالدوام فارتفع الاشكال
جملة انتهى ملخصا واقاد غرة طاهر الحديث الرضى افضل من اللقاء اهو
مشكل واجبت بانه ليس في الخبر ان الرضى فضل من كل شي فما فيه
ان الرضى فضل من القطر وعلى بعد وعلى بعد يوم البيلم فالبقاء مسلم
للرضى دائرة ملزم لكن ابقل بكر مليين والمحمل ان يقال لما حصل
لابواع الصواب وامن جملتها للقاء اشكار قال الشيخ يحيى بن حمدين في هذا الحديث
جواز اضافة المفعول لشائنة وان لم يكن في الاصل له فاد الجنة ملك
الله عز وجل وقد ابقاها لسالكيها بقوله يا اهل الجنة في ذكر قال الحكما
في دوام بقاء بعد الاستقرار نهاية لو جاز بها فيل لا يشتق الامكان جزء من
باب علم اليقين فاخبرية بعد الاستقرار يكون من باب عين اليقين وخبر
بعد الاستقرار ينكون من باب عين اليقين واليه الاشارة بقوله في تعالى
قرة تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين قال رشيد فاد من هذه فليتبع
ان يخاطب احد بشي حتى يكون عنده ما يستدل به عليه ولو على بعضه
وكذا ينبغي لمن ان لا يدخر من الله موجودا الا قادرا وما لجملة والمراد
بجملة وافيه الشمال لقولهم اي شي افضل من ذلك لا نهم لم يعلموا شيا
للتوان يكون لاحد من الله لا قد آثروا ما بجملة وفيه الشمال لقولهم
واي شي افضل من ذلك لا نهم لم يعلموا افضل مما هم فيه فاستفهموا
انما هو على انهم بنوه وفيه ان بخير كهة والفضل والاعتناط انما هو

في رضى الله سبحانه وتعالى واصل بشي عند الله وان ضلت الواحدة فهو
من انبله وفيه دليل على رضى كل من اهل من اهل الجنة بما اتاه
مع اختلاف منازلهم وانواع درجاتهم والكل احباب لفظ
واحد وهو خلقك بالله التوفيق تاتها حديث ابي هريرة رجاله من
اهل الجنة استاذت ربه في زراعة الشرح بشاء ان ربه في الزرع
قوله واجب ان الزرع فاسرع فيه حصد وفي نقد من نوة فاد فزرع
فاشرع قوله فانه لا يشبعك شي كذا للاكثر بالمعجمة والموجد
من الشبع والمشملي لا يشعك شي بالمهملة بمعنى موجدة من الزرع
قوله فالاعرابي يا رسول الله لا نجد هذا الا قرشيا او انصاريا فانا
بهم اصحابي زرع قال لان واحي قوله قرشيا واهم لا نهم لم يكن لا كثرهم
لذهوع قلت وتعليله بنة دعلى نفيه المظنون فاد انبلت ان لبعض
زراعا صدق قوله ان الزراع المذكور منهم واشكل قوله لا يشبعك
شي بقوله تعالى في صفة الجنة ان لجوع فيها والا تعري واجيب بان
الجوع لا دوان نبيهما واسطة وهي الكفاية واكل الجنة للنعيم والاستدلال
ذكر لا عن الجوع واختلف في تنعم فيها والمصنف ان لا تشبع فيها
اخلو لو كان لمنع دوام لا كله المتكرر والمراد بقوله لا يشبعك
شي حتى اله دبي ما طبع عليه فهو في طيب الاذ يادا له من
شاء الله تعالى وقد تقدم شرحه الحديث في واجر كتاب الجهاد
عنه بعون الله تعالى قوله باب ذكر الله بارة مراد وكين العبد با
لدعاء والبقرة والرسالة واسالة والبلاغ في رواية الكشميهني
واله بلاغ في عليها انبقر انت النبي قوله تعالى ذاكرون

اذكركم في ذكر قال البخاري في خلق افعال العباد باين بعيدة الاية ان ذكر العبد
غير ذكر الله عبده لان ذكر العبد الدعا والتضرع في الثنا وذكر الله الاجابة
ثم ذكر حديث عمر رفعه يقول الله من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل
ما اعطي السايلين قال ابن بطال معنى قوله باب ذكر الله بالامر والنهي
بان امرهم بطاعته ويكون من رحمته لهم وانعامه عليهم اذا اطاعوه
او بعذابه اذا عصوه وذكر العباد لربهم ان يدعوه ويضرعوا اليه
ويبلغوا رسالاته الى الخلق قال ابن عباس في قوله تعالى اذكروني
اذكركم اذا ذكر العبد ربه بالطاعة اذكركم بالمغفرة وعن سعيد
بن جبير اذكروني بالطاعة اذكركم بالمغفرة وذكر الثعلبي في تفسير
هذه الاية نحو الاربعين عبادة اكثرها عن اهل الزهد ومرجعها
الى معنى التوحيد والثواب والمحبة والوصل والدعاء والاجابة واما
قوله وذكر العباد بالدعاء الى اخره فجميع ما ذكره واضح في جل الاشياء
وبقي كلهم في الدعاء سايرا العباد وذكر ابن التين ان ذكر العبد بلسانه
عند ما يهم بالسيئة فيذكر مقام ربه فيكف ونقل عن الداودي
قال قوم ان هذا الذكر افضل قال وليس كذلك بل قوله بلسانه
لا اله الا الله مخلصا من قلبه اعظم من ذكره بقلبه ووقوفه
عن عمل السيئة قلت اذا كان اعظم لانه جمع بين ذكر القلب واللسان
وانما يقع التفاضل بصحة التقابل لذكر الله باللسان دون القلب
فانه لا يكون افضل من ذكره بالقلب في تلك الصورة واما وقوفه
تلك الصورة وليا وقوفه سبب الذكر عن عمل السيئة فقد رزايله
يزداد بسببه فضل الذكر فظهر ما نقلته عن القوم دون ما يجعله

قوله

قوله واتل عليهم نبا نوح الى اخره قال ابن بطال اشار الى ان الله كما ذكر قد
حاجا بلغ به عن امره وذكر نا باياد ربه وكذلك فرض على كل نبي تبليغ
كتابه وشريعته وقال الكرماني في المقصود من ذكر هذه الاذن
النبي صلى الله عليه وسلم مذكرا ربانه امر بالتلاوة على الامة
والتبليغ اليهما ان نوحا كان يذكرهم باياات الله واحكامه قوله
غمة هم وضيق هو تفسير قوله تعالى حكايته عن نوح ثم لا يكن امركم
عليكم غمة وهو تقيه الاية المذكورة اولا وهي قوله تعالى واتل عليهم
نبا نوح وحكى ابن التين ان معنى غمة ليس ظاهرا قال القومر في غمة
اذا غطى عليهما مرهم والقبر ومنه غم الهلال اذا شيء شيء غطاه
والغم ما يغشى الطلب من الكرب قوله قال مجاهد اقضوا الي ما في
انفسكم يقال افرق اقض وصله القول بالي في تفسيره عن ورقا
ابن عمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ثم اقضوا الي ولا
تنظرون قال اقضوا الى ما انفسكم وحكى ابن التين اقضوا الى افعلوا
ما بدا لكم وقال فيه اظهروا امركم وميزوه بحيث لا تبقى بشبهة
وفي بعض النسخ يقال افرق اقض فلا يكون من كلام مجاهد ويؤيد
اعادة قوله بعده وقال مجاهد قوله وقال مجاهد وان احد من
المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله الساكن ياتيه اي
يالي النبي صلى الله عليه وسلم فيسمع ما يقول وما انزل عليه فهو ان
حتى ياتيه في رواية الكشميهني حتى ياتيه فيسمع كلام الله حتى يبلغ
مامنه حيث جا يصله الفريابي بالسند المذكور الى مجاهد في هذه
الاية وان احد المشركين استجارك الساكن ياتيه فيسمع كلام الله

وحتى يبلغ ما منه قال ابن بطال ذكر هذه الاية من اجل امر الله تعالى نبيه
باجارة الذي يسمع الذكر حتى يسمع فان امن فذاك والا يبلغ مامنه
حتى يقضي الله فيه ما شاء قوله والثناء العظيم القرآن هو تفسير مجاهد
اوصله الفريابي بالسند المذكور اليه قال ابن بطال سمي نبأ لانه ينبأ به
والمعنى به اذا سألوا عن النبأ العظيم فاجيبهم وبلغ القرآن اليهم وقال
الراغب النبأ الخبر ذو الفائدة الجليلة تحصل به علم او ظن غالب وحق
الخبر الذي ليسمى نبأ ان يتعرى عن الكذب قوله صوابا حقا في الدنيا وعمل
قال ابن بطال ويدل قوله تعالى الا من اذن له الرحمن وقال صوابا اي
قال حقا في الدنيا وعمل هو الذي يؤذن له في الكلام بين يدي الله
بالشفاعة لمن اذن له قلت وهذا وصله الفريابي ايضا عن مجاهد
بالسند المذكور قال الكرماني عادة البخاري انه اذا ذكر اية مناسبة
للترجمة يذكر معها بعض ما يتعلق بتلك السورة التي فيها تلك الاية
مما ثبت عنده من تفسير ونحوه على سبيل التبعية انتهى وكانه لم يظهر له
وجه مناسبة هذه الاية الاخيرة والترجمة والذي يظهر في مناسبتها
ان تفسير قوله صوابا بقول الحق والعمل به في الدنيا يشمل ذكر الله بالعباد
والقلب مجتمع ومنفردين فيناسب قوله ذكرني العباد بالدعاء والتفرع
بتنبيه لم يذكر في هذا الباب حديثا مرفوعا ولعله بعض له فاد بجه
الشراح كغيره والذي يتبادر به الحديث القدسي من ذكرني في نفسه ذكرته
في نفسي وقد تقدم قريبا فانه يصح في قوله من ذكر في ملا من الناس
اي بالدعاء والتفريج وذكرته في ملا خير اي من الملائكة بالرحمة والمغفرة
ثم وجدته في كتاب خلق افعال العباد وقد اورد حديث ابي هريرة الذي

قيه

قيه اقر دان شيئا يقول العبد اياك نعبد واياك نستعين يقول
الله هذه الاية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل قال البخاري
قيه بيان ان سؤال العبد غيرما يعطيه الله وان قول العبد غير كلام
الله وهذا من العبد الدعاء والتضرع ومن الله الامر والاجابة انتهى
وحديث ابي هريرة اخرجه مالك ومسلم واصحاب السنن وليس هو على شرط
البخاري في صحيحه فلذا كتفى فيه بالاشارة اليه وفي كتابه من ذلك نظائر
قوله قوله فلا تجعلوا لله اندادا وقاله وتجعلون له اندادا ذلك رب
العالمين ثم ذكر اثرا واثرا الى ان اذكر حديث ابن مسعود بان النبي
صلى الله عليه وسلم اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك
الند بكسر النون وتشديد الدال يقال له الند ايضا وهو نظير الشئ
الذي يعارضه في امره وقيل ند الشئ من يشاركه في جوهره وهو ضرب
من المثل لكن المثل يقال في اي مشتركه كانت فكل ند مثل من غير عكس
قاله الراغب قال والضد احد المتقابلين وهما الشيئان المختلفان الذان
لا يجتمعان في شئ واحد ففارق الند في المشاركة ووافقه في المعارضة
قال ابن بطال غرض البخاري في هذا الباب اثبات نسبة الافعال كلها
الله تعالى سواء كانت من المخلوقين خيرا او شرا فمعنى لله خلق العباد
لست ولا ينسب شئ من الخلق لغير الله تعالى فيكون شريكا او ندا او حسادا
في نسبة الفعل اليه وقد سمى الله تعالى عباده على ذلك بالاثبات المذكورة
وعنها المعرة تنفي الانداد والالهة المدعوة معه فتضمنت الرد على من
يزعم انه يخلق افعاله ومنها ما حمد ربه المؤمنين او اثنى عليهم حمد منها ما يرغم
به الكافرين وحديث الباب ظاهر في ذلك وقال الكرماني في الترجمة مغرة

سئرة بان المقصود اثبات نفي الشريك عن الله فكان المناسب ذكره في اوايل
كتاب التوحيد لكن ليس المقصود هنا ذلك بل المراد كون افعال العباد بخلق
الله تعالى اذ لو كانت افعالهم بخلقهم كما قالوا اندادا لله وشركاء له في الخلق
وهذا عطف ما ذكر عليه وتضمن الرد على الجهمية في قولهم لا قدرة
للعبد اصلا رد على المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة الله تعالى فيها والمذ
الحق ان لا جبر ولا تفويض امر بين امرين فان قيل لا يخلو ان يكون بفعل العبد
بقدرته منه او لا ادلا واسطة بين النفي والاثبات ففي الاول يثبت
القدر الذي تدعيه المعتزلة ولا تثبت قول الجبرية الذي هو قوله الجهمية
فالجواب ان يقال بل للعبد قدرة يفرق بها بين الناذل من المنارة و
الساقط منها ولكن لا تاثير لها فعله ذلك واقع بقدرته الله تعالى
فتاثير قدرته فيه بعد قدرته العبد عليه وهذا هو المسمى بالكسب
وحاصل ما يعرف به قدرة العبد انها صفة يترتب عليها الفعل والترك
عادة ويقع على وفق الارادة انتهى وقد اطنب البخاري في كتاب خلق
افعال العباد في تقرير هذه المسئلة واستظهر بالايات والاحاديث والاثار
الواردة عن السلف في ذلك وغرضه هنا الرد على من لم يفرق بين التلاوة
والملفوظ ولذلك اتبع هذا الباب بالتراجم المتعلقة بذلك مثل باب لا
تحرك به لسانك لتعجل به وباب وامروا قولكم او اجهروا به وغيرها
وهذه المسئلة هي المشهورة بمسئلة اللفظ ويقال لاصحابها اللفظية و
اشتد انكار الامام احمد ومن تبعه على من قال لفظي بالقران مخلوق
ويقال ان اول من قال له الحسين بن علي الكرابيسي احد اصحاب الشافعي
الشافعيين لكتابه القديم فلما بلغ ذلك احمد هجره ثم قال بذلك

حماد

داود بن علي الاصبهاني في راس الطبقة الثانية وهو يومئذ بيسابور فانكر
عليه اسحق وبلغ ذلك احمد فلما قدم بغداد لم يوذن له في الدخول
عليه وجمع ابن ابي حاتم اسماء من اطلق على اللفظية انهم جهمية فبلغوا
عددا كثيرا من الائمة وافرد لذلك بابا في كتاب الرد على الجهمية
والذي يحصل من كلام المحققين منهم انهم اراد حسم المادة صونا
للقران ان يوصف بكونه مخلوقا واذا حقق الامر عليهم لم يفصح احد منهم
بان حركة لسانه اذا قرا قديمة وقال البيهقي في كتاب الرد على الجهمية والذي
يحصل من كلام المحققين منهم انهم اراد وا المادة صونا للقران
ان يوصف بكونه مخلوقا واذا احقق الامر عليهم لم يفصح احد منهم بان
حركة لسانه اذا قرا قديمة وقال البيهقي في كتاب الاسماء والصفات
مذهب السلف واهل الحديث والسنة ان القران كلام الله وهو
صيغة من صفات ذاته واما التلاوة فهم على طريقين منهم من فرق
بين التلاوة والملفوظ ومنهم من اهب ترك القول فيه وله اما نقل
عن احمد بن حنبل انه سوى بينهما فانما اراد حسم المادة لئلا يتدرج احدا الى
القول بخلق القران ثم استدل من طريقين الى احمد انه انكر على من نقل عنه
انه قال لفظي بالقران غير مخلوق فاخذ بظاهر هذا الثاني من لم يعزم
مراده وهو مبين في الاول وكذا نقل عن محمد بن اسلم الطوسي انه قال
الصوت من الصوت كلام الله عبارة رديئة لم يرد ظاهرها وانما اراد
نفي كون التلو مخلوقا ووقع نحو ذلك للامام الائمة محمد بن خزيمة
ثم رجع وله في ذلك مع تلامذته قصة منه بودة وقد الى ابو بكر
الصبغي الفقيه احد الائمة من تلامذة ابن خزيمة اعتقاده وغيره

يزل الله متكلما ولا مثل انه لا انه نفى المثل عن صفاته كما نفى المثل عن
ذاته ونفى النفاد عن كلامه كما نفى الهلاك عمن قال لهذا المجرة قبل
ان تنفذ كلمات ربي وقال لكل شيء هالك الا وجهه فاسقوت
ذلك ابن خزيمة ورفي به وقال غيره طلب بعضهم ان البخاري خالف
احمد وليس كذلك بل من تدبر كلامه لم يجد فيه خلافا فاعرفه يا
لكن العالم من شانه اذا ابتلي برد بدعة يكون اكثر كلامه في ردها دون
ما يقابلها فلما ابتلي احمد بمن يقول القران مخلوق كان اكثر كلامه
في الرد عليهم حتى بالغ فاكفر على من يقف ولا يقول ولا غير مخلوق
وعلى من قال لفظي بالقران مخلوق ليبلا يندرج بذلك من يقول
لفظ مخلوق مع ان القران بينهما لا يخفى على عالم لكنه قد يخفى على
البعض واما البخاري فابتلي بمن يقول اصوات العباد غير مخلوقة حتى
بالغ بعضهم فقال والمداد والورق بعد الكتابة فكان اكثر كلامه
في الرد عليهم وبالغ في الاستدلال بان افعال العباد مخلوقة
بالايات والاحاديث واطنب في ذلك حتى نسب الى انه من اللفظية
مع ان القول من قال ان المرء ليسمع من القاري هو الصوت القديم لا
يعرف عن السلف ولا قاله احمد ولا ائمة اصحابه وانما سبب نسبة ذلك
لاحمد قوله من قال لفظي بالقران مخلوق يفهم منه فظوا انه سوى بين
اللفظ والصوت ولم ينقل عن احمد في الصوت ما نقل عنه في اللفظ بل صرح
في مواضع بان الصوت المسموع من القاري هو صوت القاري وفي بعضها
حديث زينوا القران باصواتكم وياتي قريبا والفرق بينهما ان اللفظ
اللفظ يضاف الى المتكلم به ابتداء فيقال عن من روى الحديث بلفظه هذا لفظه

ولمن رواه بغير لفظه هذا معناه ولفظه كذا ولا يقال لفظي شيء من ذلك هذا
صوته والقران كلام الله لفظه ومعناه ليس هو كلام غيره واضافة له
تعالى انه لقول رسول كريم فاختلف هذا المراد جبريل او الرسول عليهما
الصلاة والسلام فالمراد التبليغ لان جبريل مبلغ عن الله تعالى ورسوله
والرسول مبلغ للناس ولم ينقل عن احمد قط ان فعل العبد قال يرد اصوته
وانما انكر اطلاق اللفظ وصرح البخاري بان اصوات العباد مخلوقة وان
احمد لم يخالف ذلك فقال في كتاب خلق افعال العباد ما يدعونه عن احمد
ليس الكثير منه بالبين ولكنهم كرهوا التنيف عن الاشياء الغامض
وتجتنبوا الخوض فيها والتنازع الا فيما بينه الرسول عليه الصلوة والسلم
ثم نقل عن بعض اهل عصره انه قال القران بالفاظنا والفاظنا بالقران شيء
واحد فالتلاوة هي المتلو والقراءة هي المقروء قال فيقال له ان التلاوة
فعل التالي فقال لم نقل مصدرين قال فيقال له ارسل الى من كتب
عنك ما قلت فاستردده فقال كيف وقد مضى الشهر فمحصل ما نقل
عن اهل الكلام في هذه المسئلة خمسة اقوال الاول قول المعتزلة
انه مخلوق الثاني قول الكلابية انه قديم قايم بذات الرب ليس بحروف
ولا اصوات والموجود بين الناس عبارة عنه لا عينه بالثالث قول
السالمية انه حروف واصوات قديمة الاعين وهو عين هذه الحروف
المكتوبة والاصوات المسموعة والرابع قول الكرامية انه محدث وسياتي
بسط القول فيه في الباب الذي بعده والخامس انه كلام الله غير مخلوق
وانه لم يزل يتكلم به اشار فخر على ذلك احمد في كتاب الرد على الجهمية
وافترق اصحابه فرقتين منهم من قال هو لازم لذاته والحروف

والاصوات مفترنة لا متعاقبة وسمع كلامه من شاء واكثرهم قال انه متكلم
بما شاء متى شاء وانه نادى موسى حين كلمه ولم يكن ناداه من قبل والذي
اتفق عليه الاشعرية ان القرآن كلام الله غير مخلوق مكتوب في المصاحف
محفوظ في الصدور مقروء بالالسنة قال الله تعالى فاجره حتى يسمع كلام الله
وقال تعالى بل هو آيات بينات في صدور الذين اوتوا العلم وفي الحديث
المتفق عليه عن ابن عمر كما تقدم في الجهاد ولا تسافروا بالقرآن الى ارض
العدو كراهية ان يناله العدو وليس المراد ما في الصدور وبل ما في المصحف
واجمع السلف على ان الذي بين الدفتين كلام الله وقال بعضهم القرآن
يطلق ويراد به المعنى وهو الصفة القديمة ويطلق ويراد به القراءة
وهي الفاظ الدالة على ذلك ولسبب ذلك وقع الاختلاف واما قوام
منزه عن الحروف والاصوات فزادهم الكلام القديم القائم بالذات فان
كانت حروف او اصوات كالسان والشفتين فهي اعراض وان كانت كناية
فهي احسام وقيام الاحسام والاعراض بذات الله تعالى محال والجزم من
اثبت ذلك ان يقول مخلوق القرآن وهو بابي ذلك فالجاذ ذلك بعضهم الى
ادعاء قدم الحروف كالتزمه السالمية ومنهم من التزم قيام ذلك بذاته
ومن شدة اللبس في هذه المسئلة كف بعض السلف عن الخوض فيها و
اكتفوا باعتقاد ان القرآن كلام الله غير مخلوق ولم يزيدوا على ذلك
شيء وهو سالم لان قوله والله المستعان قوله وتجعلون له اندادا ذلك
رب العالمين وقع في بعض النسخ فلا يحط تجعلوا له اندادا ذلك رب
العالمين وهو غلط قوله ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك لئن
اشركت ليحبطن عملك الى قوله بل الله فاعبد وكن من الشاكرين سياق

في بردا يتيم

في دلالة كريمة الايتين كلها لهما قال الطبري هذا من كلام الموحى
الذي يراد به القديم والمعنى ولقد اوحي اليك لئن اشركت الى قوله
من الخاسرين واوحي الى الذين من قبلك مثل ما اوحي اليك من ذلك و
معنى ليحبطن ليبطلن ثواب عملك انتهى والغرض هنا تشديد الوعيد
على من اشرك بالله وان الشرك محذور منه في الشرايع كلها وان الانسان
عملا تبات عليه اذا سلم من الشرك ويبطل ثوابه اذا اشرك قوله والذين
لا يدعون مع الله الها اخر اشار بايرادها الى ما وقع في بعض طرق الى
الحديث المرفوع في الباب كما تقدم في تفسير سورة الفرقان ففيه بعد
قوله ان تزاني حليلة جارك ونزلت هذه الاية تصديقا لقول رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها اخر الى اخر الاية
وكان المصنف اشار بها الى تفسير الجعل المذكور في الايتين من قبلها
وان المراد الدها اما بمعنى العذى واما بمعنى العبادة واما بمعنى التقرب
وقد رد احمد على من تمسك من القايلين بخلق القرآن بقوله تعالى انا
جعلناه قرانا عربيا وقال هي حجة في ان القرآن مخلوق لان المجعول مخلوق
قلت قضية يحيى قوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا وذكر ابن ابي حاتم في
الرد على الجهمية ان احمد رد عليه بقوله تعالى فجعلهم كعصف ماكول فليس
المعنى فخلقهم ومثله احتجاج محمد بن اسلم الطوسي بقوله تعالى وقوم
نوح لما كذبوا الرسل اغرقناهم وجعلناهم للناس اية قال فخلقهم بعد
ان اغرقهم وعن اسحق بن راهويه انه احتج بقوله تعالى وجعلوا لله شركاء
الجن وعن نعيم بن حماد انه احتج بقوله تعالى جعلوا القرآن عضين وعن
عبد العزيز بن يحيى المكي في مناظرته لبشر المريسي حين قال له ان قوله تعالى

انا جعلناه قرانا عربيا بين في انه فعل ذي اقتضاه ان يقوله تعالى واتقاني
وقد جعلهم الله عليكم كفيلا وبقوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم
كدعاء بعضكم واصل ذلك الجعل جاء في القرآن وفي لغة العرب
لمعان متعددة قال الراغب جعل لقط عام اذي لا فعل كلها ويتطرق على
جملته اوجه الاول صار نحو جعل زيد يقول والثاني اوجد بقوله
تعالى وجعل الظلمات والنور الثالث اجراء شيء من شيء بقوله تعالى واجعل
لكم من ازواجكم بنين والرابع تصيير شيء على حاله فحضوصه كقوله تعالى
جعل لكم الارض فراشا والخامس الحكم بالشيء على الشيء فتناول مكان منه حقا
قوله تعالى انا رادوه اليك وجاعلوه من المرسلين وتناول مكان باطلا نحو جعلوا
لله مما ذرأ من الحرث والانعام نصيبا انتهى واثبت بعضهم سادسا وهو الوصف
بمعنى ايجاد بقوله تعالى وقد جعلتم الله عليكم كفيلا انتهى واثبت بعضهم سابعا وهو
بمعنى الاعتقاد والتسمية عند الله تعالى وقال عكرمة الى آخره
وصله الطبري عن هناد بن السري عن ابي الاحوص عن سماك بن حرب عن
عكرمة في قوله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون قال ليسألهم من خلقهم
ومن خلق السموات والارض فيقولون الله فذلك ايمانهم وهم يعبدون
غيره ومن طريق الفضيل بن مرزوق العرني عن عكرمة في هذه الآية وما يؤمن
اكثرهم قال اذا سئلوا عن الله وعن صفته وصفوه بغير صفته وجعلوا له و
اتركوا به وباسمائه صحيحة عن عطاء وعن مجاهد نحوه وبسنده حسن
من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال من ايمانهم اذا قيل لهم
من خلق السموات ومن خلق الارض ومن خلق الجبال قالوا الله وهم مشركون
وما ذلك خلق افعال العباد في رواية الكشميهني اعمال في الدال الكثر

قوله

قوله واكسابهم بالجر عطفا على افعال وفي روايته واكتسابهم بزيادة مثناة
وتنه والمؤدى واحد قال في الكسب وبابي الملاط في شرح قوله والله خلقكم
وما تعملون قوله لقوله وخلق كل شيء فقدره تقديرا وجه الدلالة
ظهور قوله خلق كل شيء والكسب شيء فيكون مخلوقا لله تعالى قوله وقال
مجاهد ما نزل الملائكة الا بالحق يعني بالرسالة والعذاب وصله الفريابي
عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قوله لبيان الصادقين المبلغين الرسل
من الرسل هو تفسير الفريابي ايضا بالسند المذكور وقال الطبري معناه
انهم الميثاق من الانبياء المذكورين كيما يسأل من ارسلتهم اليهم اممهم
به امتهم قوله وانا لحافظون عندنا هو ايضا من قول مجاهد اخرجه الفريابي
بالسند المذكور قوله والذي جاء بالصدق القرآن وصدق به المؤمن يقول
يوم القيامة هذا الذي اعطيتني عملت بما فيه وصله الطبري من طريق يحيى
المعمر عن مجاهد قال الذي جاء بالصدق وصدق به هم اهل القرآن يجيئون
به يوم القيامة يقولون هذا الذي اعطيتمونا عملنا بما فيه ومن طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس الذي جاء بالصدق وصدق به رسول الله
لا اله الا الله ومن طريق ابن ابي علي بن ابي طالب الذي جاء بالصدق
محمد والذي صدق به ابو بكر من طريق قتادة بسند صحيح الذي جاء
بالصدق وصدق به هو محمد صلى الله عليه وسلم قال الطبري الاولى
ان المراد بالذي جاء بالصدق كل من دعا الى توحيد الله الايمان برسوله
وما جاء به والمصدق به الموصف بذلك وبين يديه ان ذلك ورد عقب قوله
فمن اظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق اذ جاءه الآية واما حديث ابن
مسعود فيقدم شرحه في باب انفاق المال من كتاب الحدود وتقدم باقي سنده

من الاختلاف على ابى وائل والمراد هنا الاشارة الى من زعم انه يخلق فعل
بعينه بكون كمن جعل الله هذا وقد ورد فيه الوعيد الشديد فيكون اعتقاده
حراما قوله تعالى وما كنتم تستترون ان تشهد عليكم سمعكم الاية
ساق فى رواية كريمة الاية كلها ذكر فيه حديث عبد الله وهو ابن
مسعود اجتمعي عند البيت وفيه يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا فانزل
الله تعالى وما كنتم تستترون وقد تقدم شرحه فى تفسير فصلت قال ابن
بطال غرض البخارى فى هذا الباب اثبات السمع لله وطال فى تقرير ذلك
وقد تقدم فى اوائل التوحيد فى قوله وكان الله سميعا بصيرا والذى
اقول ان غرضه فى هذا الباب اثبات ما ذهب اليه ان الله تكلم متى
شاء وهذا الحديث من امثلة انزال الاية بعد الاية على السبب الذى يقع
فى الارض وهذا يفضد عنه من ذهب الى ان الكلام صفة الله قائمة
بذاته ان الانزال يحسب النواجم من اللوح المحفوظ او من السماء الدنيا
كما ورد فى حديث ابن عباس وقد نزل القرآن دفعة واحدة الى السماء
الدنيا فوضع فى بيت العزة ثم انزل الى الارض نجوما رواه احمد فى سنده
وسياتى مزيد لذا فى الباب الذى يليه قال ابن بطال وفى هذا الحديث اثبات
القياس الصحيح وابطال القياس الفاسد لان الذى قال ان يسمع ان جهرنا ولا
يسمع ما لا اخفينا قاس قياسا فاسدا لانه شبه سمع الله تعالى باسماع خلقه
الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون ليس والذى قال ان كان انه يسمع ان جهر
سمع ان اخفينا اصاب فى قياسه حيث لم يشبه الله بخلقه ونزهه
عن مماثلتهم وانما وصف الجميع بقلة والغفلة لان هذا الذى اصاب
لم يعتقد حقيقة ما قال مثل شك لقوله ان كان وقوله فى وصفهم كذبة

بنجم يطوى بفتح

نجم يطوى بضم قليلة فقه قليل فهم وقرئ بالرفع على الصفة ويجوز النصب
وان النجم والفقه لاصقا فتما الى المطوى والقلوب والثانية ترجع الضمير
اليه الى المضاف او انث تاويل نجم بنجوم وفقه بمفهوم قوله باب
قول الله تعالى كل يوم هو فى شان تقدم ما جاء فى تفسيرها فى سورة
الرحمن فى التفسير قوله ما ياتيهم من ذكر من ربهم محدث وقوله لعل الله
يحدث بعد ذلك امرا وان حدثه لا يشبه حدث لقوله ليس
كمثله شئ وهو السميع البصير قال ابن بطال غرض البخارى الفرق بين وصف
كلام الله مخلوق وبين وصفه بانه محدث فاحال وصفه بالخلق
واجاز وصفه بالحدث ليس هو تفسيرا اعتمادا على الاية وهذا قول بعض
المعتزلة وبعد الظاهر وهو خطا لان الذكر الموصوف فى الاية بالحدث
ليس هو تفسير كلامه تعالى القيام الدليل على ان محدثا ومنشا ومخترعا
ومخلوقا الفاظ مترادفة على معنى واحد فاذا ارجع وصف كلامه القايم
بذاته تعالى انه مخلوق لم يجز وصفه انه محدث واذا كان كذلك فالذكر
المضاف فى الاية بانه محدث هو الرسول لان الله تعالى نفاه فى قوله
تعالى قد انزل الله اليكم ذكرا رسولا فيكون المعنى ما ياتيهم من رسول
محدث ويحتمل ان يكون المراد بالذكر هنا وعظ الرسول اياهم وتحذيره
من المعاصى فسماه ذكرا واضافة اليه اذ هو فاعله ومقدور رسوله على
كتابه وقال بعضهم فى هذه الاية ان مرجع الاحداث الى اتيان لا الى
الذكر القديم لان نزول القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن شيا بعد شيا فكان نزوله حدثا جيدا بعد حين كما ان العالم يعلم
الشئ بعد ان لا يعلمه الجاهل فاذا علمه الجاهل حدث عنده العلم ولم يكن اصلا انه عندنا العلم

احداث عين العلم قلت والاحتمال الاخير اقرب الى مراد البخاري لما قدمت
قبل ان مبنى هذه الترجمة اجمع عنده على اثبات ان افعال العباد مخلوقة
ومراده هنا الحديث بالنسبة للانزال وبذلك جزم ابن المنير ومن تبعه
وقال الكرماني صفات الله تعالى سلبية ووجودية واضافية قال وبعبي
هي التنزيهات والثانية هي القدمية والثالثة الخلق والرزق وهي
حادثة ولا يلزم من حدوثها تغير في ذات الله تعالى ولا في صفاته الوجودية
كما ان تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات والمقدورات حادث
ولكن اجميع الصفات الفعلية فاذا تقرر ذلك فالانزال حادث والمنزل
قديم وتعلق القدرة حادث ونفس القدرة قديمة فالمذكور وهو القرآن
قديم والذكر حادث واما ما نقله ابن بطال عن المهلب ففيه نظر لان
البخاري لا يقصد ذلك ولا يرضى بما نسب اليه اذ لا فرق بين مخلوق
وحادث لا عقلا ولا نقلا ولا عرفا وقال ابن المنير قبله ويحتمل ان يكون
مراده حمل لفظ محدث على الحدث نعني ذكر محدث اي محدث اي متحدث
به ما خرج ابن ابي حاتم من طريق هشام بن عبد الله الرازي ان رجلا من
الجهمية احتج لزعمه ان القرآن مخلوق بهذه الاية فقال له هشام محدث
الينا محدث الى العباد عن احمد بن ابراهيم الدورقي بنحوه ومن طريق نعيم
بن حماد قال محدث عند الخلق لا عند الله قال وانما المراد انه محدث عند
النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان كان لا يعلم واما الله سبحانه فلم
يزل عالما وقال في موضع اخر كلام الله ليس بمحدث لانه لم يزل متكلما
لانه كان لا يتكلم حتى احدث كلاما لنفسه فمن زعم ذلك فقد شبه الله
بخلقه لان الخلق كانوا لا يتكلمون حتى احدث ربهم كلاما فتكلم به وقال

الراغب

الراغب المحدث ما اوجد بعد ان لم يكن وذلك اما في ذاته او احداثه عند من
حصل عنده ويقال لكل ما قرب عهده حدث فعلا كان او مقالا وقال
غيره في قوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك امرا وفي قوله لعلهم يتقون
او يحدث لهم ذكرا المعنى يحدث عندهم ما لم يكن يعلمونه ويفهمون نظير
الاية الاولى وقد نقل المروزي في الفارق لسنده الى حرب الكرماني سألت
اسحق بن ابراهيم الحنظلي يعني بن راهويه عن قوله تعالى ما يأتيهم من ذكر
من ربهم محدث قال قديم من رب العزة محدث لا الا رض فهذا هو سلف
البخاري في ذلك وقال ابن التين احتج من قال بخلق القرآن بهذه الاية
قالوا والحدث هو المخلوق والجواب ان لفظ الذكر في القرآن
يتصرف على وجوه الذكر بمعنى العلم ومنه فاسئلوا اهل الذكر والذكر
بمعنى العظمة ومنه ص والقرآن ذي الذكر والذكر بمعنى الصلاة و
منه فاسعوا الى ذكر الله والذكر بمعنى الشرف ومنه وانه لذكر لك ولقومك
ورفعنا لك ذكرك قال فاذا كان الذكر يتصرف الى هذه الاوجه وهي
كلها محدثة كان حمله على احدها اولى ولانه لو لم يقل ما يأتيهم من ذكر
من ربهم الا كان محدثا ونحن لا ننكر ان يكون من الذكر ما هو محدث
كما قلنا وقيل محدث عندهم ومن زائدة للتوكيد وقال الداودي
الذكر في هذه الاية هو القرآن وهو محدث عندنا وهو من صفاته تعالى
ولم يزل سبحانه بجميع صفاته قال ابن التين وهذا منه اي من الداودي
عظيم واستدلاله يرد عليه لانه اذا كان لم يزل بجميع صفاته قديما كيف
يكون وهو لم يزل بها الان يريد ان المحدث غير المخلوق كما يقوله
البلخي ومن تابعه وهو ظاهر كلام البخاري قال وان صدقه لا يشبه

حدث المخلوقين فاثبت انه محدث انتهى وما استعظمه من كلام ابن داود
هو عجب ما تخيله والذي يظهر ان مراد ابن داود ان القرآن هو كلام
القديم الذي هو من صفات الله تعالى وهو غير محدث وانما يطلق الحدث
بالنسبة الى انزاله الى المكلفين وبالنسبة الى قراءتهم له واقرائهم غيرهم
ونحو ذلك وقد اعاد ابن داود نحو هذا شرح قول عائشة رضي الله عنها
والثاني في نفسي كان اخوف من ان يتكلم الله في بابر سئلي قاله ابن داود فيه
ان الله تكلم ببراءة عائشة حين انزل براءتها فلا خلاف قول بعض الناس
ان لم يتكلم فقال ابن التين اليس هذا من ابن داود عظيم لانه يلزم
منه ان يكون الله متكلما بكلام حادث فتحل فيه الحوادث تعالى الله عن
ذلك وانما المراد بانزل ان الانزاله هو المحدث ليس ان الكلام القديم نزل
لان انتهى وهذا مراد البخاري وقد قال في خلق افعال العباد قال ابو عبد
يعني القاسم بن سلام احتج هؤلاء الجهمية بايات الله وليس فيما احتجوا به
اشد لباسا من ثلاث ايات وخلق كل شيء فقدره تقديرا وانما المسيح
عيسى بن مريم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلمته وما يأتيهم من
ذكر من ربهم محدث قالوا ان قلتم ان القرآن لا شيء كفرتم وان قلتم
ان المسيح كلمة الله فقد اقررتم انه خلق وان قلتم ليس بمحدث رددتم
القرآن قال ابو عبد اما قوله وخلق كل شيء فقدره قال في اية اخرى انما
قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون فاخبر ان خلقه بقوله اول
خلقه هو من شيء الذي قال وخلق كل شيء وقد اخبر انه خلقه بقوله فدل
على ان كلامه قبل خلقه واما المسيح فالمراد ان الله خلقه بكلمة لا انه هو
الكلمة بقوله القاها الى مريم وروح منه ولم يقل القاها وبدل عليه قوله

تعالى

تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون
واما الاية الثالثة فانما احدث القرآن عند النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه لما علمه ما لم يعلم قال البخاري والقرآن كلام الله غير مخلوق
ثم ساق الكلام على ذلك الى ان قال سمعت عبيد الله بن سعيد يقول سمعت
يحيى بن سعيد يعني القطان يقول ما زلنا نسمع اصحابنا يقولون ان افعال
العباد مخلوقة قال البخاري حركاتهم واصواتهم واكسابهم مخلوقة فاما
القرآن المتلو المبين المثبت في المصاحف المسطور المكتوب الموعى في القلوب
فهو كلام الله ليس بمخلوق قال وقال اسحق بن ابراهيم يعني ابن راهويه
فاما الاوعية فمن لبنك في خلقها قال البخاري فالمداد والورق ونحوه خلق
وانت تكتب الله فالله في ذاته هو الخالق وخلقك من فعلك وهو خالق
لان كل شيء دون الله فهو يصنعه ثم ساق حديث حذيفة رفعه ان الله يصنع
كل صانع وصنعته وهو حديث صحيح قوله قال ابن مسعود عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان الله يحدث بامره ما شاء وان مما احدث ان لا تكلموا في الصلوة
هذا طرف من حديث اخرجه ابو داود واللفظ له واحمد والنسائي وصححه ابن
حبان من طريق عاصم بن ابي النجود عن ابي وايل عن عبد الله قال كنا نسلم
في الصلاة ونامر بحاجتها فقدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي السلام فاخذني ما تقدم وما تأخر وما حدث نفسه
قضى صلاته قال فان الله يحدث من امره ما يشاء وان الله قد احدث
ان لا تكلموا في الصلوة وفي رواية النسائي وان مما احدث ان لا تتكلموا في الصلوة
في الصحيحين رواية علقمة عن ابن مسعود لكن قال فيها ان في الصلاة لشغلا
وقد مضى في اواخر الصلاة وفي هجرة الحبشة وتقدم شرحه في الصلاة والحمد لله

مقصود الباب نذكر حديث ابن عباس موقوفا من وجهين قوله كيف
تسئلون اهل الكتاب عن كتبهم هذه رواية عكرمة عنه ورواية عبيد الله
وابن عتبة عنه يا معشر المسلمين كيف تسئلون اهل الكتاب عن شيء قوله
وعندكم كتاب الله اقرب الكتب عهدا بالله عنده رواية عكرمة وروايته
عبيد الله وكتابكم الذي انزل الله عليكم احدث الاخبار بالله اي
نزولا اليكم واخبارا من الله سبحانه وتعالى وقد جرى البخاري على عادته
في الاشارة بلفظ احدث وهي التي مراده هنا وقد جاء نظير هذا الوصف
من كلام كعب الاحبار منقولا الى الله سبحانه وتعالى فاخرج ابن ابي حاتم
بسنده حسن عن عاصم من بعده له عن مغيث بن سمي قال كعب عليكم بالقرآن
فانه احدث الكتب عهدا بالرحمن زاد في رواية اخرى عن كعب وان الله
تعالى قال في التوراة يا موسى اني منزل عليك توراة حديثة افتحي بها
اعينا عميا واذانا صما وقلوبا غلفا قوله نقرؤنه محضا لم يشب هذا اخر
حديث عكرمة وقوله لم يشب هذا اخر حديث عكرمة وقوله لم يشب بضم
اوله وفتح الشين المعجمة مسكون الوحدة اي لم يخالط غيره وزاد عبيد الله
في روايته وقد حدثكم الله ان اهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا
الى اخره يشير الى قوله تعالى فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم ثم
يقولون الى يكسبون وقوله ليشتروا بذلك في رواية المستملي ليشتروا به
وقوله عن الذي انزل عليكم في رواية المستملي اليكم وقوله هالكم من العلم
اسناد الجي الى العلم كاسناد النهي اليه قاله في الله ما رأينا رجلا منهم
نسايلكم عنه تاكيد الحض بالقسم وكانه يقول لا انهاء لونكم عن شيء مع
عليهم بان كتابكم لا اخر في فيه فكيف تسالونهم وقد علمتم ان كتابهم

تحرف قوله باب قوله تعالى لتعرك به لسانك يعني الحركة قوله
وتعجل النبي صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه الوحي قد بينه في حديث
الباب بانه كان يعالج شدة من اجل تحفظه فلما نزلت صار لا يستمع
فاذا ذهب الملك قراه كما سمعه قوله وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الله عز وجل انا مع عبدي اذا ذكرني في رواية الكشميهني
ماذكرني وتحركت بي شفتاه هذا طرف من حديث اخرجه احمد والبخاري في
خلق الله افعال العباد والطبراني من رواية عبد الرحمن بن يعقوب عن
اسماعيل ابن عبيد الله بن ابي المهاجر عن كريمة بنت الحسحاس عنهما كلتاهما
عن ابي هريرة فذكره بلفظ اذا ذكرني وفي رواية لاحمد ثنا ابو هريرة ونحن
في بيت هذه يعني ام الدرداء انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
واخرجه البيهقي في الدلائل من طريق ربيعة بن يزيد الدمشقي عن
اسمعيل بن عبيد الله قال دخلت على ام الدرداء فلما سلمت جلست فسمعت
كريمة بنت الحسحاس وكانت من صواحب ابي الدرداء قالت سمعت ابا هريرة
وهو في بيت هذه تشير الى ام الدرداء يقول سمعت ابا القاسم صلى الله
عليه وسلم يقول فذكره بلفظ ماذكر في واخرجه ايضا ابن ماجة والحاكم
من رواية الاوزاعي عن اسماعيل بن عبيد الله عن ام الدرداء عن ابي هريرة
ورواه ابن حبان في صحيحه من رواية الاوزاعي عن اسماعيل عن كريمة
عن ابي هريرة وذكر الحفاظ طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وربيعة
بن يزيد يحتمل ان يكون عند اسماعيل عن كريمة وعن ام الدرداء معا وهذا من
الاحاديث التي علقها البخاري ولم يصلها في موضع اخر من كتابه وبالله
التوفيق قال ابن بطال معنى الحديث انا مع عبدي زمان ذكره اي انا معه بالحفظ

والكلاة لا انه معه بذاته حيث حل العبد ومعنى قوله تحركت بي شفتاه
اي تحركت بسببي لان شفتيه ولسانه يتحركان بحركة تعالى الله سبحانه ذلك انتهى
ملخصا قال الكرماني البعثة هنا الرجمة واما في قوله تعالى وهو معكم اينما
كنتم فهي معيته العلم يعني فهذا اخص من المعية التي في الحديث ثم ذكر
حديث ابن عباس في قوله تعالى لا تحرك به لسانك قلت كان النبي صلى
الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة الحديث وهي من اوضح الدلالة
على ان القرآن يطلق ويراد به القراءة فان المراد بقوله قرآنه في الآيتين
القراءة لا نفس القرآن وقد تقدم شرحه في بدء الوحي قال ابن بطال
غرضه في هذا الباب ان تحريك اللسان والشفتين بقرآن القرآن وعمل له
يوجر عليه وقوله فاذا قرأناه فاتبع قرآنه فيه اضافة الفعل الى الله
تعالى والفاعل له من يأمره فان القاري لكلامه تعالى على النبي صلى الله
عليه وسلم هو جبريل ففيه بيان لكل ما اشكل من كل فعل ينسبه الى
الله تعالى مما لا يليق به فعله من المجيء والنزول ونحو ذلك انتهى والذي
يظهر ان مراد البخاري بهذين الحديثين الموصول والمعلق الرد على من زعم
ان قراءة القاري قديمة فبان ان حركة لسان القاري بالقرآن من فعل القاري
بخلاف المقروء فانه كلام الله القديم كما ان حركة لسان ذاكر الله حادثة من
فعله المذكور وهو الله سبحانه وتعالى قدير وما الى ذلك بالترجم
التي تأتي بعد هذه قوله باب قول الله تعالى واسروا قولكم او اجهروا به
انه عليم بذات الصدور الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير اشار بهذه
الآية الى ان القول اعم من ان يكون بالقرآن او بغيره فان كان القرآن
فالقرآن كلام الله وهو من صفات ذاته فليس بمخلوق لقيام الدليل

القاطع

القاطع بذلك وان كان بغيره فهو مخلوق بالدليل قوله الا يعلم من خلق بعد
قوله الله عليم قال ابن بطال مراده بهذا الباب اثبات العلم لله صفة
ذاتية لاستواء العلم بالجهر من القول والسر وقد بينه بقوله في آية اخرى
سواء منكم من اسر القول ومن جهر به وان الكتاب بعيد من القول الفعل
لله تعالى لقوله انه عليم بذات الصدور ثم قال عقب ذلك الا يعلم من
خلق ودل على انه عالم بما اسروه وما جهروا به وانه خالق لذلك فيهم
فان قيل قوله من خلق معاجم الى القائلين قيل له ان هذا الكلام خرج
مخرج المدح منه بعلمه بما اسر العبد وجهر وانه خلقه فانه جعل خلقه
دليلا على كونه عالما بقولهم فيتعين رجوع قوله خلق الى قولهم ليتم
مدحه بالامرين وليكون احدهما دليلا على الاخر ولم يفرق احد بين القول
والفعل وقد دلت الآية على ان الاقوال خلق الله تعالى فوجب ان تكون الافعال
خلقا له سبحانه وتعالى وقال ابن المنير في الحاشية انه قصد بالترجمة
اثبات العلم وليس كما ظن والالتفاتات المقاصد مما اشتملت عليه الترجمة
لانه لا مناسب بين العلم وبين حديث ليس منا من لم يتغن بالقرآن
وانما قصد البخاري الاشارة الى النكتة كما تقدم سبب بحثه عن مسألة اللفظ فاشار
بالترجمة الى ان تلاوات الخلق تتصف بالجهر والسر ليستلزم ان تكون مخلوقة
وسياق الكلام يأتي ذلك فقد قال البخاري في كتاب خلق افعال العباد
بعد ان ذكر عدة احاديث دالة على ذلك بين النبي صلى الله عليه وسلم
ان اصوات الخلق وقراءتهم ودراستهم وتعلمهم والتئامهم مخلوقة بعضها
احسن واوزن واجلى واصوت واشد والحن واعلاه اخفض واغض واخشع
واجهر واخفى وامهن وامد والين من بعض فوائحا تتفاوتون تتباينون

بتشديد الراء والسين مهملة وفي بعضها لبتين معجمة وزيادة راء ثم تغيير
شقيا اي يتلاحقون فيما بينهم سرا ثم ذكر حديث ابن عباس في نزول قوله
تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت وفي اخره فقال الله لنبيه ولا تجهر
بصلاتك اي بقرائتك وحديث عائشة انها نزلت في الدعاء وقد تقدم شرحهما
في تفسير سبحان وحديث ابي هريرة ليس منا من لم يتغن بالقرآن وزاد غيره
يجهر به اورده من طريق ابن جريج عن ابن شهاب وقد مضى في فضائل القرآن
وفي باب قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له من طريق
عقيل عن ابن شهاب بلفظ ما اذن الله لشيء لنبي تغني بالقرآن وقال صاحب
له يجهر به وساقه قريبا من طريق محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة
بلفظ ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به فيستفاد من
ان العود المبهم في حديث الباب وهو الصاحب المبهم وفي رواية عقيل هو
محمد بن ابراهيم التيمي والحديث واحد الا ان بعضهم رواه بلفظ ما اذن و
وبعضهم رواه بلفظ ليس منا واسحق شيخه فيه هو ابن منصور وقال الحاكم
ابو نعيم رجح الاول ابو علي الحنبلي وابو حاتم هو الصيل وهو من شيوخ البخاري
قد اكثر عنه بلا واسطة واقرب ذلك في اول حديث من كتاب التوحيد
قوله باب قال النبي صلى الله عليه وسلم رجل اتاه الله القرآن
فهو يقوم به اناء الليل واناء النهار في رواية الكشميهني والنهار
بحذف واو الثانية قوله ورجل يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا
فعلت كما يفعل قال الكرماني كذا اورد الترجمة مخرومة اذ ذكر من
صاحب القرآن حال الحسود فقط ومن صاحب المال حال الحاسد فقط لكن
لا ليس في ذلك لانه اقتصر على ذلك حامل القرآن حاسد ومحسود وترك

فبين اي قيامه بالكتاب هو فعله في رواية
الكشميهني ان قوله الكتاب هو فعله قوله ومن اياته خلق السموات
والارض واختلاف السنتكم والوانكم وقالوا وفعلوا الخير لعلكم تفلحون
اما الاية الاولى فالمراد منها اختلاف السنتكم لانها تشمل الكلام كله فتدخل
القراءة واما الاية الثانية فعمومها فعل الخير يتناول قراءة يتناول
قراءة القرآن والذكر والدعاء وغير ذلك فدل على ان القراءة فعل القارئ
ثم ذكر حديث ابي هريرة لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله القرآن
فهو يقوم به وقد مضى شرح المتن في فضائل القرآن وقوله سمعت من
سفيان مرارا هو كلام علي بن عبد الله وهو ابن المديني شيخ البخاري وقوله
ولم اسمعه يذكر الحميدي ما سمعه منه الا بالعنعنة قوله وهو من صحيح
حديثه قلت قد اخرجه الاسماعيلي عن ابي يعلى عن ابي خيثمة عن سفيان هو ابن
عيينة عن الزهري عن سالم به قال ابن المنير دلت احاديث الباب الذي قبله
على ان القراءة فعل القاري وانها فيتي تقيسا وهذا هو الحق اعتقادا لا اطلاقا
حذرا من الايهام وفرارا من الابتداع بمخالفته السلف في الاطلاق وقد
ثبت عن البخاري انه قال من نقل عني فخلقت لفظي بالقرآن مخلوق
فقد كذب وانما قلت ان افعال العباد مخلوقة قال وقد تادب الا بعضاح
في هذه الترجمة بما ورد به في التي قبلها قوله باب قول الله عز وجل
يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته
الاية كذا للجميع وظاهره اتحاد الشرط والجزاء لان المعنى ان تفعل لم تبلغ
لكن المراد من الجزاء لازمه فهو كحديث ومن كان هجرته الى دنيا يصيبها فهجرته
الى ما هاجر اليه واختلف في المراد بهذه الاية فقيل المراد بلغ كلما انزل اليك وهو على

ما فهمت عايشة وغيرها وقيل المراد بلغه ظاهرا ولا يخشين احدا فان الله
يعصمك والثاني اخص من الاول وعلى هذا لا يتجه الشرط والجزاء الكن الاول
قولا الاكثر لظهور العموم في قوله ما انزل والامر للوجوب فيجب عليه
تبليغ كل ما انزل الله والله اعلم ورجح الاخير ابن التين ولفظه للاكثر
اهل اللغة فقد احتج احمد بن حنبل بهذه الاية على ان القرآن غير مخلوق
لانه لم يرد في شيء من القرآن ولا من الاحاديث انه مخلوق ولا ما يدل على
انه مخلوق ثم ذكر عن الحسن البصري انه قال لو كان ما يقول الجهمية حقا
لبلغه النبي صلى الله عليه وسلم قوله وقال الزهري من الله الرسالة وعلى
رسوله البلاغ وعلينا التسليم هذا وقع في قصة اخرجها الحميدي في
النوادر ومن طريقه الخطيب قال الحميدي حدثنا سفيان قال قال رجل للزهري
يا ابا بكر قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من شق الجيوب ما معناه
فقال من الله العلم وعلى رسوله البلاغ وعلينا التسليم وهذا الرجل هو
الاوزاعي اخرجه ابن ابي عاصم في كتاب الادب وذكر الدينا عن رجل عن
الوليد بن مسلم عن الاوزاعي قال قلت للزهري فذكره قوله وقال الله تعالى
لنعلم لقد ابلغوا رسالات ربهم وقد ابلغكم رسالات ربي قال البخاري
في كتاب خلق افعال العباد بعد ان ساق قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل
قال فذكر تبليغ ما انزل الله ثم وصفت فعل تبليغي الرسالة فقال وان لم
تفعل فما بلغت قال فمنعني تبليغه الرسالة وتركه فعلا ولا يمكن احدا ان
يقول ان الرسول لم يفعل ما امر به من تبليغ الرسالة يعني فاذا بلغ فقد
فعل ما امر به وتلا الاية وما انزل الله اليه هو التبليغ وهو فعله وذكر
حديث ابي داود من طريق عوف بن مالك الجشمي عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم فذكر القصة وفيها قال اتتني رسالته من ربي فصدقتها
وذكرها ورايت ان الناس سيكذبوني فقيل لنفا لتفعلن او لتفعلن
ذلك واصله في السنن صححه ابن حبان والحاكم وحديث سمرة بن جندب
في قصة الكسوف وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته اما بعد ايها
الناس فاذكركم بالله ان كنتم تعلمون اني فرطت عن تبليغ شيء من
رسالاتي ربي يعني فقولوا فقالوا نشهد انك قد بلغت رسالاتي ربك ونصحت
الذي عليك واصله في السنن وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وقال
في الكتاب المذكور ايضا قوله تعالى بلغ ما انزل اليك من ربك معناه بلغ ذلك
اتمم الصلوة طاعة الله وقراءته القرآن من جملة الصلاة فالصلاة طاعة
والامر بها قرآن وهو مكتوب في المصاحف محفوظ في الصدور مقروء على
الالسنة فالقراءة والحفظ والكتابة المقروء والمحفوظ والمكتوب ليس مخلوقا
ومن الدليل عليه انك تكتب الله وتحفظه وتدعوه وتعاديه وحفظك
وكتابتك فعلك وهو مخلوق والله خالق قوله وقال كعب بن مالك حين
تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم فسيرى عملكم ورسوله والمؤمنون
قد تقدم هذا مسندا في تفسير براءة في حديثه الطويل وفي آخره قال الله تعالى
يعتذرون اليكم اذا رجعتم اليهم قال لا تعتذروا لن نؤمن لكم قد نبانا الله
من اخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله الاية قال الكرماني ومناسبة
الترجمة من جهة التفويض والانقياد والتسليم ولا ينبغي لاحد
عمله بل يفوض الى الله عمل ومراد البخاري بسوق ذلك عملا كما تقدم
من كلامه في الذي قبله قوله وقالت عائشة اذا اعجبك حسن عمل امرئ فقل اعملوا
فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك احد قلت زعم مغلطاي ان عبد الله

بن المبارك خرج هذا الاثر في كتاب البر والصلة عن سفيان عن معاوية بن
اسحق عن عروة عن عائشة وقد وهم في ذلك وانما وقع هذا في قصة ذكرها الزبير
في كتاب خلق افعال العباد من رواية عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
قالت وذكرت الذي كان من شان عثمان وددت اني كنت نسيا منسيا فوالله
ما احببت ان ينقلب بن عثمان امر قط الا انتهك مني مثله حتى والله لواجيبن
فتاله لقتلته باعدي بن عدي لا يغرنك احد بعدي بعدا الفي يعلم فوالله ما افترقت
اعمال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يجم الفئ الذي طعنوا في عثمان
فقالوا قولا لا نحسن مثله وقرأوا قراه لا نحسن مثلها وصلوا صلاة لا نحسن
مثلها فما ذريت الضبع اذا والله ما يقاربون اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاذا تجبك حسن قول امرئ فقل اعملوا تسنيري الله
عملكم ورسوله والمومنون ولا يخفك احد واخرجه ابن ابي حاتم من رواية
يونس بن يزيد عن الزهري اخبرني عروة ان عائشة كانت تقول لما حقرت
اعمال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يجم الفئ الذين طعنوا
على عثمان فذكر نحوه وفيه الله يقاربون عمل اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين يجم الفئ الذين طعنوا على عثمان فذكر نحوه وفيه الله
يقاربون عمل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا تجبك حسن
عمل امرئ منهم فقل اعملوا الى اخره والمراد بالفئ المذكور الذين قاموا على
عثمان وانكروا عليه اشيا اعتذر عن فعلها ثم كانوا تابوا على فرحوا بعد
ذلك على علي وقد تقدمت اخبارهم مفصلة في كتاب الفتن وفي سياق
القصة على ان المراد بالعمل ما اشارت اليه من القراءة والصلوة وغيرهما فشمل
كل ذلك عملا وقولها في اخره ولا يخفك احد بالخاء المعجمة المكسورة اي

المفتوحة

المفتوحة والفاء الثقيلة المتاكيد قال ابن التين عن الداودي معناه لا
تفتن بمديح احد وحاسب نفسك والصواب ما قاله غيره ان المعنى ولا يغرنك
احد بعملك فتظن به الخير الا ان رايته واقفا عند حدود الشريعة قوله
قال معمر ذلك الكتاب هذا القول هدى للمتقين بيان ودلالة لقوا ذكره
حكم الله هذا حكم الله لا ريب فيه لا شك تلك الايات يعني هذه اعلام
القران ومثله حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم يعني بكم معمر هذا هو
ابن المثنى اللغوي ابو عبيدة وهذا المقول عنه ذكره في كتاب مجاز القران
وهم من قال انه معمر بن راشد شيخ عبد الرزاق وقد اغتر مغلطاي بذلك
فزعم ان عبد الرزاق اخرج ذلك في تفسيره عن معمر وليس ذلك في شيء
من نسخ تفسير عبد الرزاق والفظ ابي عبيد ذلك الكتاب معناه هذا
القران قال وقد يخاطب العرب الشاهد بمخاطبة الغايب وقد اكثر من ضرب
هذه المقالة وقال استعمال اهل اللفظين موضع الاخر يقلب المعنى وانما
المراد هذا القران هو ذلك الذي هذا القران هو ذلك كانوا يستفتحون
به عليكم وقال الكسائي لما كان القول والرسالة من السماء الى الارض
في الارض قيل ذلك يا محمد وقال الفراء هو كقولك للرجل وهو محدثك ذلك
والله الحق فهي في اللفظ بمنزلة الغايب وليس بغايب وانما المعنى ذلك
الذي سمعت به واستشهد ابو عبيدة بقوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك
وجرين بهم بريح طيبة فلما حالتا ان يخبر بضمير مختلفين ضمير المخاطب
للحاضر وضمير الغيبة عن الغايب في قصة واحدة فكذلك يعود الخبر
عن ضمير القريب البعيد وهو منبع مشهور في كلام العرب لشبه اصحاب
المعاني الالتفات وقيل الحكمة في هذا هنا ان كلا من الخطاب يعود بان يركب

الملك لكن لما كان في العادة ان لا يركبها الا ملك وقع الخطاب اولا للجميع
ثم عدل الى الاحياء من البعض الذين من شانهم الركوب وقال ايضا لاريب
فيه لاشك فيه هدى للمتقين اي بيانا للمتقين ومناسبة هذه الاية
لما تقدم من جهة ان الهداية نوع من التبليغ وقال في السورة اخرى تلك
الايات الكتاب وهذا قد تقدم في تفسير سورة يونس التنبيه عليه و
اما قوله ومثله حتى اذا كنتم فمراده انه نظير استعمال ذلك موضع هذا فلما
ساغ استعمال ما هو للبعيد للقريب جاز استعمال ما هو للغايب للحاضر ولفظ مثله
بكسر الميم وسكون المثلثة وفتحها بعضهم بضم الميم والمثلثة واللام وهو
بعيد ان والاول هو الموجود في كتاب ابي عبيدة ما له في مقدمة كتاب المذكر
فانه قال ومن محاورات مخاطبة الشاهد ثم تحول الى مخاطبة الغايب
قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم اي بكم ثم ذكر فيه اربعة
احاديث الحديث الاول قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاخرجها
الى قوم وقالوا ترضون حتى يبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجعلهم يحيدون هذا طرف من وصله المولف في الجهاد من طريق همام عن
اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
اقواما من بني سليم الى بني عامر في سبعين راكبا فلما قدموا قال لهم خالي اتقدمكم
فان كتوا بلغتهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والا كنتم مني قريبا
مني فتقدم فامنوه فبينما هو يحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
القصة ولفظة في المغازي عن انس فانطلق حرام اخو ام سليم فذكره
وفيه وان قتلوا في اثرهم اصحابكم فقال اترضون ان ابلغ رسالة رسول
الله صلى الله عليه وسلم فجعل يحيد ثم مد وما والى رجل فاتاه فطعنه

من خلفه

من خلفه الحديث وساقه في المغازي اقرب الى لفظ المصنف وفي سياق
حذف في تقديره بعد قوله اترضون اصحابكم فاتى المشركين فقال اتومنوني الحديث
الثاني قوله ثنا سعيد بن عبيد الثقفي كذا للاكثر ووقع في رواية القابسي
عن ابي زيد سعيد بن عبيد الله بفتح العين وسكون الموحدة قال ابو علي
الجياني وكذا كان في نسخة ابي محمد الاصيلي الا انه اصلحه عبيد الله بالتصغير
وقال هو سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قوله عن جبير بفتح الجيم وبعدها
موحدة ثقيلة وحية هو الذي روى عنه زياد بن جبير الراوي عنه قوله المغيرة هو
ابن شعبة قوله اخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا انه من
قتل منا صار الى الجنة هذا القدر هو المرفوع من الحديث وقد مضى بطوله
وشواهده في كتاب الجزية وبيان الاختلاف في ضبط المعقر بن سلمان المذكور
في سنده بما اغنى عن اعادته الحديث الثالث قوله حدثنا محمد بن يوسف
ثنا سفيان عن اسماعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة من حدثك ان محمدا
كتم شيئا وقال محمد ثنا ابو عامر العقدي ثنا شعبة عن اسماعيل ابن ابي خالد
اما محمد بن يوسف فهو الفريابي كما جزم ابو نعيم في المستخرج واما سفيان
فهو الثوري واما اسماعيل فهو ابن ابي خالد المذكور في الرواية الثانية
واما محمد المذكور اول الرواية الثانية فيحتمل ان يكون هو محمد بن يوسف
الفريابي المذكور في الرواية الاولى فيكون موصولا ويحتمل ان يكون غيره
فيكون معلقا وهو مقتضى صنيع المزي واما ابو نعيم فقال في المستخرج رواه
عن محمد عن ابي عامر ومقتضاه ان يكون وقع عنده ثنا محمد او قال لي محمد
لانه اذا وقع بصيغة قال فمجرده ان يقول اخرجه بالرواية يعني صريحة
وابو عامر العقدي هو العبد الملك بن عمرو قد اخرجه الاسماعيلي من طريق احمد

احمد بن ثابت عن ابي عامر العقدي مثل ما ساقه البخاري وزاد في حديثه
ان الله راه احد من خلقه فلا نصدقه ان الله تعالى يقول لا تدركه
الابصار وقد تقدم هذا العقد مفردا في الباب قول الله تعالى عالم
الغيب فلا يظهر على غيبه احدا في كتاب التوحيد هذا عن محمد
بن يوسف بهذا السند وزاد من حديثه انه يعلم الغيب الحديث واخرجه
احمد عن عبد الرحمن شعبة كذلك وقد تقدم الكلام على قصة الرؤية والغيب
هناك وكلما انزل على الرسول صلى الله عليه وسلم فانه النطفة وقال
طرق الاخذ من جبريل وقد مضى في الباب السابق وطرق الاداء اللامة
وهي المسببة بالتبليغ وهو المقصود الحديث الرابع حديث عبد الله وهو ابن
مسعود اي الذنب اكبر تقدم قريبا في باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله
اندادا وانتم تعلمون في اخره فانزل الله وصدقها والذين لا يدعون مع الله
الها اخرى الاخر الاية ومناسبة للترجمة ان التبليغ على نوعين احدهما
وهو الاصل ان يبلغه بعينه وهو خاص بما تعبد بتلاوته وهو القرآن
وثانيهما ان يبلغ ما يستنبط من اصوله مما تعبد بانزاله فيقول عليه موافقته
فيما استنبطه اما تعبد به واما مما يدل على موافقته بطريق الاولى كهذه الاية
فانه اشتملت على الوعيد الشديد في حق من اشرك وهي مطابقة بالنص
وفي حق من قتل النفس بغير حق وهي طابقة للحديث بطريق الاولى لان
القتل بغير حق وان كان عظيما لكن قتل الولد اشنع فبحيا من قتل من
ليس بولد وكذا القول في الزنا بحليلة الجار اعظم قبحا من مطلق الزنا
ويحتمل ان يكون انزل هذه الاية سابقا على اخباره صلى الله عليه وسلم
بما اجتنبوه لكن لم تسمع في الصحابي الا بعد ذلك ويحتمل ان يكون كل من الامرين

الثلاثة بمنزلة تعظيم الاثم فيه سابقا ولكن اختصت هذه الاية
بمجموع الثلاثة في سياق واحد مع الاقتضاء عليها فيكون المراد
بالتصديق الموافقة في الاقتصار عليها فعلى هذا فطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة والله اعلم واستدل ابو المظفر بن السمعاني بابيات الباب
واحاديثه على فساد طريقة المتكلمين في تقسيم الاشياء الى جسم وجوهر وعرض
قالوا فالجسم ما اجتمع من الافتراق والجوهر ما حمل على العرض والعرض
ما لا يقوم بنفسه وجعلوا الروح من الاعراض وردوا الاخبار في خلق
الروح قبل الاجساد والعقل قبل الخلق واعتمدوا على حدسهم وما يؤدي
اليه نظرهم ثم يعرضون عليه المنقول فما وافقه قبلوه وما خالفه
ردوه ثم ساق هذه الايات ونظائرها من الامر بالتبليغ وكان
مما يامن تبليغه التوحيد بل هو اصل ما امر به فلم يترك شيئا من اصول
الدين اصوله وقواعده وشرعه الا بلغه ثم لم يدع الاستدلال بما
تمسكوا به من الجواهر والعرض ولا يوجد عنه ولا عن احد من اصحابه من
ذلك حرف فانى وقه عرف لذلك انهم ذهبوا خلاف مذهبهم وسلكوا
غير سبيلهم بطريق محدث مخترع لم يكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا اصحابه قوله ويلزم من سلوكه العود على السلف بالطعن والقدح
ونسبتهم الى قلة واشياء الطرق فالحد من الاشغال كجلالتهم والا
كثرات بمقالتهم فانتهاشريعة النهافت كثيرة التناقض وما من كلام
لمتكلم لفرقة منهم الا ويجب لخصومهم عليه كلاما يؤديه او نهاريه كل
كل مقابل وبعض وبعض معارض وحسبك ما يلزمهم من طريقتهم انا اذا
احتجنا على ما قالوا والزمنا الناس بما ذكروه لزم من ذلك تكفير العوام

احمد بن ثابت عن ابي عامر العقدي مثل ما ساقه البخاري وزاد في حديثه
ان الله راه احد من خلقه فلا نصدقه ان الله تعالى يقول لا تدركه
الابصار وقد تقدم هذا العقد مفردا في الباب قول الله تعالى عالم
الغيب فلا يظهر على غيبه احدا في كتاب التوحيد هذا عن محمد
بن يوسف بهذا السند وزاد من حديثه انه يعلم الغيب الحديث واخرجه
احمد عن عبد الرحمن شعبة كذلك وقد تقدم الكلام على قصة الرؤية والغيب
هناك وكلما انزل على الرسول صلى الله عليه وسلم فانه النطفة وقال
طرق الاخذ من جبريل وقد مضى في الباب السابق وطرق الاداء اللامة
وهي المسببة بالتبليغ وهو المقصود الحديث الرابع حديث عبد الله وهو ابن
مسعود اي الذنب اكبر تقدم قريبا في باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله
اندادا وانتم تعلمون في اخره فانزل الله وصدقها والذين لا يدعون مع الله
الها اخرى الاخرالاية ومناسبة للترجمة ان التبليغ على نوعين احدهما
وهو الاصل ان يبلغه بعينه وهو خاص بما تعبد بتلاوته وهو القرآن
وثانيهما ان يبلغ ما يستنبط من اصوله المعتمدة وانزاله فيقول عليه وافقته
فيما استنبطا ما تعبد واما مما يدل على موافقته بطريق الاولى كهذه الاية
فانه اشتملت على الوعيد الشديد في حق من انزلته وهي مطابقة بالفحوى
وفي حق من قتل النفس بغير حق وهي طابقة للحديث بطريق الاولى لان
القتل بغير حق وان كان عظيما لكن قتل الولد اشنع فبحيا من قتل من
ليس بولد وكذا القول في الزنا بحليلة الجار اعظم قبحا من مطلق الزنا
ويحتمل ان يكون انزل هذه الاية سابقا على اخباره صلى الله عليه وسلم
بما اجتنبوه لكن لم تسمع الصحابي الا بعد ذلك ويحتمل ان يكون كلما نزل

الثلاثة بمنزلة تعظيم الاثم فيه سابقا ولكن اختصت هذه الاية
بمجموع الثلاثة في سياق واحد مع الاقتضاء وعليها فيكون المراد
بالتصديق الموافقة في الاقتصار عليها وعلى هذا فطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة والله اعلم واستدل ابو المظفر بن السمعاني بابيات الباب
واحاديثه على فساد طريقة المتكلمين في تقسيم الاشياء الى جسم وعرض
قالوا فالجسم ما اجتمع من الافتراق والجوهر ما حمل على العرض والعرض
ما لا يقوم بنفسه وجعلوا الروح من الاعراض وردوا الاخبار في خلق
الروح قبل الاجساد والعقل قبل الخلق واعتمدوا على حدسهم وما يؤدي
اليه نظرهم ثم يعرضون عليه المنقول فما وافقه قبلوه وما خالفه
ردوه ثم ساق هذه الايات ونظائرها من الامر بالتبليغ وكان
مما يامن تبليغه التوحيد بل هو اصل ما امر به فلم يترك شيئا من اصول
الدين اصوله وقواعده وشرعه الا بلغه ثم لم يدع الاستدلال بما
تمسكوا به من الجواهر والعرض ولا يوجد عنه ولا عن احد من اصحابه من
ذلك حرف فانى وقه عرف لذلك انهم ذهبوا خلاف مذهبهم وسلكوا
غير سبيلهم بطريق محدث مخترع لم يكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا اصحابه قوله ويلزم من سلوكه العود على السلف بالطعن والقدح
ونسبتهم الى قلة وانتباه الطرق قالحد من الاشتغال كلامهم والا
كثرات بمقالتهم فانها شريعة النهافت كثيرة التناقض وما من كلام
لمتكلم لفرقة منهم الا ويجب لخصومهم عليه كلاما يؤديه وانها ربما كل
كلام مقابل وبعض وبعض معارض وحسبك ما يلزم من طريقتهم انا اذا
احتجنا على ما قالوا والزمنا الناس بما ذكروه لزم من ذلك تكفير العوام

جميعا لا يفهمون لا يعرفون الا اتباع المجرد ولو عرض عليهم هذا الطريق ما
يفهمه اكثرهم فضلا عن ان يصير منهم صاحب نظر او نما غاية توجيهه
التزام ما وجدوا عليه آباءهم في عقايد الدين والعض عليها بالنواجذ
والمواظبة على وظائف العبادات وملازمة الاذكار بقلوب سليمة ظاهر
عن الشبه والشكوك فتراهم لا يجدون عما اعتقدوه ادنى فهشيا لهم هذا
اليقين وطوبى لهم هذه السلامة فاذا كان هؤلاء هم السواد الاعظم وجمهور
الامة فما هذ الا على لسباط الاسلام وهدم مناد الدين والله المستعان
قوله باب قل فاقرؤا بالتوراة فاتلوها بارادة ترجمة الترجمة الى ان
ان المراد بالتلاوة القراءة وقد فرق التلاوة بالعمل والعمل من فعل العامل
وقال في كتاب خلق افعال العباد ذكر صلى الله عليه وسلم ان بعضهم
يزيد على بعض في القراءة وبعضهم ينقص فهم يتفاضلون في التلاوة
بالكثرة والقلة واما المتلو وهو القرآن فانه ليس فيه زيادة ولا نقصان
ويقال فلان حسن القراءة وردي القراءة ولا يقال حسن القرآن ولا ردي
القرآن وانما يسند الى العباد القراءة لا القرآن لان القرآن كلام الرب
سبحانه وتعالى والقراءة فعل العبد ولا يخفى هذا الا على من لم يوقف ثم يقال
قرأت انت على قراءة لم يحبث هو قال وقال احمد لا يجبني قراءة حمزة قال
البخاري ولا يقال لا يجبني القرآن فظهر افتراقهما قوله وقول النبي
صلى الله عليه وسلم اعطي اهل التوراة الى آخره وصله في اخر هذا
الباب بلفظ اوتي في الموضعين واتيتم وقد مضى في اللقط المغلق
اعطي واحطيتم في باب المشية والارادة في اوايل كتاب التوحيد
وقال ابو رزين لرايم ذاي نوزن عظيم هو مسعود بن مالك الاسدي الكوفي

من كبار التابعين

تتلونه حق تلاوته ويعملون به حق عمله هذا
وصله سفيان الثوري في تفسيره من رواية ابي حذيفة موسى بن مسعود
عنه عن مسعود بن المعتمر عن ابي رزين في قوله تعالى يتلونه حق تلاوته
قال يتبعونه حق اتباعه ويعملون به حق عمله قال ابن التين وفق
ابا رزين لكرمة واستشهد بقوله تعالى والقمر اذا تلاها اي تبعها وقال
وقال الشاعر قد حملت دلوي لتستقيني وقال قتادة اصحاب محمد امنوا
كتاب الله وعملوا بما فيه قوله يقال تيلا يقيل هو كلام ابي عبيدة في كتاب
المجاز في قوله تعالى اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم
يقرأ عليهم وفي قوله تعالى وما كنت تتلوا من قبله من كتاب ما كنت
تقرأ كتابا قبل القرآن قوله حسن التلاوة حسن القرآن للقرآن الراغب
التلاوة الاتباع وهي تقع في الجسم تارة وتارة بالاقتداء في الحكم وتارة بالقرآن
وقد يراد بمعنى التلاوة في عرف الشرع تختص باتباع كتب الله المنزلة تارة
بالقرآن وتارة بما اشتمل عليه من امر ونهي وهي اعم من القراءة فكل قراءة
تلاوة من غير عكس قوله لا عيبه لا يجد طعمه ونفعه الا من امن بالقرآن
ولا يحمله لحجة الا الموقف في رواية المستملي المؤمن لقوله مثل الذين حملوا
التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا حاصل هذا التفسير لا يمس القرآن
لا يجد طعمه ونفعه الا من امن به واتقن بانه من عند الله فهو المطهر
من الكفر ولا يحمله بحقه الا المطهر من الجهد والشك ذا الغافل عنه الذي
لا يعمل فيكون كالحمار الذي يحمل اسفارا قوله وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام
والايمان والصلاة عملا اما التسمية صلى الله عليه وسلم الاسلام عملا فاستنبط
المصنف من حديث سوال جبريل عن الايمان والاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم يجب ان يعبد

ساله عن الايمان فقال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ثم قال ما الاسلام
قال تشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله ثم ساقه من حديث عمر عن عمر فقال
يارسول الله ما الاسلام قال ان تسلم وجهك لله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة
وتصوم رمضان وتحج البيت الحديث وساقه من حديث انس نحوه قال
فسمى الايمان والاسلام والاحسان والصلاة بقراتها وما فيها من حركات
الركوع والسجود فعلا انتهى والحديث الاول اسنده فى كتاب الايمان عن ابى هريرة
والثانى اخرجه مسلم واما تسميته الايمان فهو فى الحديث المعلق فى الباب
اى الايمان افضل قال ايمان الله الحديث وقد اعاده فى باب والله خلقكم
وما تعملون واما تسمية الصلاة عملا فهى ما فى الباب الذى يليه كما سيأتى
بيانه قوله وقال ابو هريرة قال النبى صلى الله عليه وسلم لبلال الى اخره تقدم
موصولا مشروحا فى مناقب بلال من مناقب الصحابة ودخل له فيه ظاهر
من حديث ان الصلاة لا بد فيها من القراءة وسبيا اى العمل افضل قال
ايمان بالله ورسوله ثم الجهاد ثم الحج مبرور هو حديث وصله فى كتاب الايمان
وفى الحج من طريق ابراهيم بن سعد عن الزهرى ومن وجهين سعيد بن المسيب
عن ابى هريرة واورده فى كتاب خلق افعال العباد من وجهين اخرين عن
الزهرى ومن وجهين اخرين عن ابراهيم بن سعد واورد فيه من طريق
ابى جعفر عن ابى هريرة سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول افضل الاعمال
عند الله ايمان لا شك فيه الحديث وهو اخر فى مراده لكن ليس سنده
على شرطه فى الصحيح وقد اخرجه احمد والدارمى وصححه ابن حبان واخرج
البخارى فيه ايضا عن حديث عبد الله بن خشيبى بضم المهملة وسكون
الموحدة بعدها معجمة وياكى السبب شل حديث ابى جعفر عن ابى هريرة

وهو عند

وهو عند احمد والدارمى وورد فيه حديث ابى ذر انه سال النبى صلى
الله عليه وسلم اى الاعمال احسن قال ايمان بالله وجهاد فى سبيله وقد
تقدم فى العتق وحديث عائشة نحو حديث سعيد بن المسيب عن ابى هريرة
وهو عند احمد معناه وحديث عبادة بن الصامت ان النبى صلى الله
عليه وسلم سئل اى الاعمال افضل فقال الايمان بالله والتصديق بكتابه
قال فجعل النبى صلى الله عليه وسلم الايمان والتصديق والجهاد والحج عملا
ثم اورد حديث معاذ قلت يارسول الله اى الاعمال اخرجه الى الله قال ان
تموت ولسانك رطب من ذكر الله قال مذين ان يذكر الله هو العوانى
ذكر حديث اغابقا وذكر فيمن سلف من الامم السالفة وقد تقدم فى مواقيت
الصلاة مشروحا واحد طرفى التشبيه محذوف والمراد فى النهار وعمدان
شيخه هو عبد الله بن عثمان وعبد الله هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد
وسالم هو ابن عبد الله بن عمر وقوله فيه حتى غربت الشمس فى رواية الكشميهنى
حتى غروب الشمس وقوله هل ظلمتكم من حقكم من شئ فى رواية الكشميهنى
شيا قال ابن بطال معنى هذا الباب كالذى قبله ان كلا ما يكسب الانسان
مما يوجر به من صلاة او صيام او جهاد وسائر الشرايع عمل يجازى على فعله
ويعاتب على تركه ان اتقد الوعيد انتهى ليس غرض البخارى هنا بيان
ما تعلق بالوعيد بل ما اشرت اليه قبل وشاغل ان البين ببعض ما
تعلق بلفظ حديث ابن عمر فيقال الدودى انه اكثر قوله فى الحديث انهم
اعطوا قيراطا قيراطا ممتك ابى موسى انهم قالوا للاجابة لنا فى اجرك
فقال لعل هذا انى طائفة اخرى وهم من امن بنبيه قبل بعثه محمد
صلى الله عليه وسلم وهذا الاخير هو المعتمد وقد صحته لشواهده فى كتاب

المواقيت وفي بشاغل من شيوخ هذا الكتاب بمثل وهذا اعراب عن
مقصود المصنف هنا وحق الشارح بيان مقاصد المصنف تقريرا واكتفا
وبالله المستعان قوله باب كذا الهمز بغير ترجمة وهو كالفصل من
الباب الذي قبله وهو ظاهر قوله وسمى النبي صلى الله عليه وسلم
الصلاة عملا وقال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب اما التعليق
الاول فمن كور في حديث ابن مسعود في الباب واما الثاني فمضى في كتاب
الصلاة من حديث عبادة بن الصامت قوله نا سليمان هو ابن حرب قوله
عن الوليد وحدثني عباد اما الوليد فهو ابن العيار المذكور في السند الثاني
القابل وحدثني عباد هو المخاري وعباد شيخه هو امذكور بالرفض ولكنه
موصوف بالصدق وليس له عند المخاري الا هذا الحديث الواحد ساقه
على لفظه وقد تقدم لفظ شعبة في باب فضل الصلاة لوقتها في الواب الماضي
من كتاب الصلاة وفيه قراي في الوصفين واوله سالت النبي صلى الله
عليه وسلم اي العمل احب الى الله وعرف منه تسمية المبهم في هذا الرواية
حيث قال منها ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم اي الاحتمال افضل
يحتمل ان يكون الباري حدث به بالمعنى فابهم السايل وهو لا عن الراوي
كما حذف من صورة السوال المرتب في قوله قلت قراي ويحتمل ان يكون
مسعود حدث على الوجهين وال اول اقرب والوعل الشيباني شيخ الوليد
بن العيزار وهو سعد بن اياس احد كبار التابعين والشيبان الراوي
عن العيزار هو سعد بن ابي اياس احد كبار التابعين والشيبان الراوي
عن العيزار هو ابو اسحق الكوفي واسمه سليمان وهو تابعي مخضرم في
السند ثلاثة من التابعين في فتق ورجال سنده كلهم كوفيون وقد خرج

الاسماعيلي من رواية احمد بن ابي شريح الرصافي عن عباد بن العوام فقال في
روايته عن ابي اسحق يعني الشيباني وقال فيه سال رجل النبي صلى الله عليه
وسلم او قال رسالت النبي صلى الله عليه وسلم عن الاعمال ايها افضل وهذا
مما يزيد الاحتمال الاول وان الراوي لم يضبط اللفظ وشعبة اتقن من شيباني
واضبط الالفاظ الحديث نرى انه هي المعتمد والله اعلم قوله باب
قول الله تعالى ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير
منوعا استقط لابي ذر لفظ قول الله تعالى وزاد في رواية هلوعا بحوه وهو
تفسير اي عيينة قال هلوعا اي ضجورا والعلاع معذرة وهو اشد الجزع قوله
عن الحسن هو البصري والسند كله بصريون وعمر بن تغلب بالمثناة المفتوحة والمعجمة
الساكنة واللام المكسورة بعدها موحدة هو العمري بفتح العين والميم والتخفيف
وقد تقدم شرح حديثه هذا في فرض الخمس والمراد منه قوله فيه لما في قلوبهم
من الجزع والهلع قال ابن بطال مراده في هذا الباب اثبات خلق الله الاشياء
باخلاقه من الهلع والصبر والمنع والاعطاء قد استثنى الله المصلين الذين
هم على صلوتهم دايمون لا يضجرون من منكر رها عليهم ولا يمنعون حق الله
في اموالهم لانهم يحتسبون بها الثواب ويكتسبون بها التجارة الرابحة في
الاخرة وهذا انفهمان من ادعى لنفسه قدرة وحولا بالامساك والشح
والضجر من الفقر وفوق الضعفين لقد والله تعالى ليس بعالم ولا عابه
لان ان له قدرة على نفع نفسه ودفع الضر عنها فقد اذى انفى بخلق الله
وانه كان في المراد فان فضل البخاري ان الصفات المذكورة بخلق الله
تعالى في الانسان لان الانسان مخلوقها بفعله وفيه ان الرزق في الدنيا
ليس على قدر درجة المرزوق في الاخرة واما في الدنيا فانما تقع العطية والمنع

بحسب السياسة الدينوية فكان صلى الله عليه وسلم يعطي من يخشى على
الجزع والهلع لو منع ويمنع من يثق بحسن ايمانه وقناعته بثواب الاخرة
وفيه ان البشر جبلوا على حب العطا وبغض المنع والاسراع الى انكار ذلك
قيل الفكرة الا من شاء الله وفيه ان المنع قد يكون خيرا للممنوع كما
قال تعالى وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم ومن ثم قال الصحابي ما
احب ان لي بتلك الكلمة حمر النعم والثاني قوله بتلك المسئلة اي
ما احب ان لي به لكلمة النعم الحمر لان الصفة تدل على قوة
امانه المنوه به بدخول الجنة وثواب الاخرة حتى والقى وفيه استئلاف
من يخشى جزعه او يرجى بسبب اعطائه طاعة من يتبعه والاعتذار
الى من ظن خلافا والرد بخلافه قوله باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
وروايته عن ربه يحتمل ان يكون الجملة الاولى محذوفة المفعول
والتقدير ذكر الله عن ربه ويحتمل ان يكون ضمن الذكر معنى التحديث
فعداه بعن فيكون قوله عن ربه متعلق بالذكر والرواية معا
قد ثبت حبه هذا في كتاب خلق افعال العباد بلفظ ما كان النبي صلى
الله عليه وسلم يذكرون ويروي عن ربه وهما وضح وقد ثوابهم قال
ابن بطال معنى هذا الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم روى عن ربه
السنة كما روي عنه القرآن انتهى والذي يظهر ان مراده تفسير ما ذهب
اليه كما تقدم التنبيه عليه في التفسير والمراد بكلام الله تعالى ذكر
فيه اربعة احاديث الحديث الاول قوله نبا محمد بن عبد الرحيم هو
ابن عيسى البغدادي الملقب صاعقة وابو زيد من شيوخ البخاري قد حدث
عنه بلا واسطة في نيف وعشرين موضعا في اول كتاب الحج و

وكذا في غزوة بينه قوله عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم هذه رواية
قتادة وخالفه سليمان التيمي كما في الحديث الثاني فقال عن انس عن ابي
هريرة فعلى هذا فالاول مرسل صحابي قوله يرويه عن ربه عز وجل في
رواية الاسماعيلي من طريق محمد بن جعفر ومن طريق حجاج بن محمد
كلاهما عن شعبة سمعت قتادة يحدث عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال قال ربكم وفي رواية ابي داود الطيالسي عن شعبة
ومن طريقه اخرجه ابو نعيم يقول الله قال الاسماعيلي قوله قال ربكم
وقوله يرويه عن ربه سواء في المعنى قوله قال اذا تقرب العبد الى
شبرا في رواية الاسماعيلي مني وفي رواية الطيالسي ان تقرب مني
عبدي والاصل هذه الاتيان ممن لكن معنى استعمالها في بعني الانتها
فهو ابلغ قوله تقرب اليه ذراعا واذا تقرب الي في رواية الكشميهني
مني وكذا للاسماعيلي والطيالسي قوله ذراعا تقرب منه باعا واذا
اتاني يمشي اتيته هرولة لا يقع واذا اتاني الى اخره في رواية الطيالسي
قال ابن بطال وصف سبحانه نفسه بانه يتقرب الى عبده ووصف العبد
بالتقرب اليه ووصفه بالاتيان والهرولة كل ذلك يحتمل الحقيقة
والمجاز فحمله على الحقيقة يقتضي قطع المسافات وتداني الاجسام و
ذلك محال في حقه تعالى فلما استحالت الحقيقة تعين المجاز الشهرته
في كلام العرب فيكون وصف العبد بالتقرب اليه شبرا واذراعا
واتيانه وشيه معناه التقرب اليه بطاعته واذا صفت اضافة وفوائله
فيكون تقربه سبحانه وتعالى من عبده واتيانه والشي عبارة عن اثابته
على طاعته وتقربه من رحمته ويكون وكيون قوله اتيته هرولة اي اتاه

تو ابي سرعا ونقل عن الطيبي انه انما مثل القليل من الطاعة بالشبر منه
والضعف من الكرامة والثواب بالذراع فجعل ذلك دليلا على مبلغ
كرامته لمن ادمن على طاعته ان ثواب عمله له على عمله الضعف وان
كرامته مجاوزة حده الى ما يشبه الله تعالى فقال ان التين التقرب
هنا نظير ما تقدم في قوله فكان قاب قوسين او ادنى ان المراد به
قرب الرتبة وتوفير الكرامة والهرولة كناية عن سرعة الرحمة اليه و
رضي الله عن العبد وتضعيف الاجر قال والهرولة قرب من الشيء
السريع دهو دون العدو وقال صاحب المشارق المراد بما في هذا الحديث
سرعة قبول توبة الله من العبد او يتسير طاعة وتقويته عليها وتمام
هدايته وتوفيقه والله اعلم بمراده وقال الراغب قرب العبد من الله
التخصيص بكثير من الصفات التي يتحمد ان يوصف الله بها وان لم
يكن على الحد الذي يوصف به الله تعالى نحو الحكمة والعلم والحلم والرحمة
وغيرها وذلك بحصول اية الة القاذ وذات الصوصه من الجهل والطيش
والغضب وغيرها بقدر طاقته البشر وهو قرب روحاني لا بدني وهو
المراد بقوله اذا تقرب العبد مني شبرا تقربت منه ذراعا الحديث الثاني
قوله يحيى هو ابن سعيد القطان والتيمي هو سليمان بن طرخان قوله
رفعا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم اذا تقرب العبد مني كذا للجميع
ليس فيه الرواية عن الله تعالى وكذا اخرجه الاسماعيلي من رواية
محمد بن خلد عن يحيى القطان واخرجه من رواية محمد بن ابي بكر
المقدمي عن يحيى فقال فيه عن ابي هريرة ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم فيما يقال عز وجل وقال مسلم حدثني محمد بن سار ثنا يحيى هو

ابن سعيد وابن ابي عدي كلاهما عن سليمان فذكره بلفظ عن ابي
هريرة النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل قوله واذا تقرب
مني ذراعا تقربت منه باعا او بوعا كذا في الاصل بالشك وكذا في رواية مسلم والا
على وقد تقدم مرارا في باب قول الله تعالى ويحذركم الله ونظائره بغير شك
من رواية ابي صالح عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي فذكر الحديث وفيه وان تقرب الي
شبرا تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي ذراعا تقربت اليه باعا ووقع
ذكر الهرولة في حديث ابي ذر الذي اوله رفعه يقول الله عز وجل من عمل
حسنة فله عشر امثالها وفيه ومن تقرب الي شبرا الحديث وفي اخره
ومن اتاني يمشي اتيته هرولة ومن اتاني بقراب الارض خطيئة
لا يشرك بي شيئا جعلتها له مغفرة اخرجه مسلم قال الخطابي الباع معروف
وهو قدر مد اليدين واما البوع فهو بفتح الموحدة فهو مصدر باع
يبوع بوعا قال ويحتمل ان يكون بضم الباء جمع باع مثل دار ودور
النووي فقال الباع والبوع والفتح كلها بمعنى فان اراد ما قال الخطابي
فالاقل يصرح احد بان البوع بالضم والباع بمعنى واحد وقال الباجي الباع
طول ذراعي الانسان وعضد به وعرض صدره وذلك قدر اربعة
اذرع وهو من الدواب قدر خطوها في المشي وهو ما بين قوائمها قال
مسلم في رواية المذكورة واذا اتاني يمشي اتيته هرولة وفي رواية ابن
ماجه عن ابي عدي عن سليمان التيمي عند الاسماعيلي واذا تقرب مني بوعا
اتيته هرولة قوله وقال معتمر هو ابن سليمان التيمي المذكور واراد بهذا
التعليق بيان التصريح بالرواية فيه عن الله عز وجل وقد وصله مسلم

ويؤيده من رواية المعمر كما مالنية قوله عن ابي هريرة غريبة كذا اسقط
من رواية ابي ذر عن السرخسي والكشميهني لفظه عن النبي صلى الله
عليه وسلم وثبت للمستملي والباقين وقال عياض عن لا صلى الله عليه
لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم في كلمات الفريري وقد الحقها عبد
مسلم عن محمد بن عبد الاعلى عن المعتمر وليس لفظ لكن احال به على رواية
محمد بن يشار اخرجه الاسماعيلي عن القاسم بن القاسم بن زكريا عن محمد بن
عبد الاعلى فقال في سياقه من اتيه حدثني بشر ان اباهريرة حدثه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه حدثه عن ربه تعالى او تعالوا واصله عند
الاسماعيلي ايضا من رواية عبد الله بن معاذ بنا المعتمر قال حدثني
ابي عن انس ان باهلي بن حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حدث
عن ربه تبارك وتعالى فصله ابو يعلم من طريق اسحق بن ابرهيم
هيم الشهيد في انبا معتمر عن انس عن ابي هريرة بن قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل وقع عند ابن حبان
في صحيحه من الحسن بن سفيان نبا محمد بن القوطل العسقلاني نبا
معتمر بن سليمان حدثني ابي خير في انس بن مالك عن ابي عن ابي هريرة
قال قال رسول الله عليه وسلم قال الله عز وجل ان تقرب العبد
مني شبرا تقربت منه باعا وان تقرب مني باعا تقربت منه ذراعا وان
هرولة وان هرول سعيي اليه والشبر بالمعتمر قال البزار قال
في هذا الحديث اخرجه في مسنده من طريق الحسن بن شعبان لم اجد
من اهل الى ياحه في حديث غريبة ينفي المشكل انتهى وهو صدوق
فبالحديث عبد الله بن وافر وهو بن شيوخ ابي داود وابي بكر

والقول

والقول في معنى ما تقدم قال الخطابي مثل معناه ثوب من
قيل لمن قرض شعرا فاستطاله بقدر ذراع قال واحتمل ان يكون معنى
التوفيق له بالعمل الذي يقربه منه وقال الكرماني لما بين لما قامت
البراهين على استحالة هذه الاشياء في حق الله تعالى وجب ان يكون
المعنى من تقربت الي بطاعة قليلة جازيته بثواب كثير وكلما
ودب في الطاعة ازيد في الثواب وان كان يكفيه البدء بالطاعة
بطريق التاني يكون كيفية اتياني بالثواب بطريق الاسراع والحاصل
اصل ان الثواب دائر على العمل بطريق الكيف والكم والقرب و
ظهر والله اعلم في سبيل المشاكلة والكلفة والاستعانة او ارادة
المرء الحديث حديث الثالث حديث محمد بن زياد وهو الجمحي سمعت
ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم قال كل عمل كفارة
والصوم لي وانا اجزي به في رواية محمد بن جعفر وهو غندر عن شعبة
بزيادة عز وجل كل العمل كفارة الصوم فانه لي وانا اجزي به اخرجه احمد
عنه وابو داود الاسماعيلي من طريق غندر وابو داود طريق علي بن الجعد وابن
طريق عبد الرحمن مهدي كلهم عن شعبة بلفظه كل عمل كفارة وقد بقية
تخريجه في كتاب الصيام الحديث الى الخ حديث ابي المعاليه وهو رفيع
مصغر الرياحي بكسر الى العين المهملة ثم مهملة عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم فيما رواه عن ربه من طريق شعبة ومن طريق
سعيد وهو ابن ابي عروبة كلاهما عن قتادة عنه وساقه على
لفظ شعبة وقد تقدم في ترجمة يونس عليه السلام من
احاديث الانبياء عن خلاد بن يزيد عن شعبة الحديث كما هنا بلفظ عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى ذكر ذلك
من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة كذلك وصرح به في التحديث عن ابن
عباس ولفظه عن ابي العالية حدثني ابن عم نبيكم يعني ابن عباس قال ابو
داود بعد ان اخرجه عن حفص بن عمر عن شعبة لم يسمع قتادة من
ابي العالية الا ثلاثة احاديث وفي موضع اخر اربعة احاديث قلت
احدها قلت وقد اخرجه مسلم من طريق محمد بن جعفر بن غندر عن
شعبة عن قتادة سمعت ابا العالية وكذا اخرجه الاسماعيلي من رواية
عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ولما في شيء من الطرق عن شعبة
فيه عن ربه ولا عن الله عز وجل وكذا تقدم في اخر التفسير للنسائي من حديث
ابن مسعود ومن حديث ابي هريرة ليس فيه عن ربه وحكى ابن التين
عن الداودي قال اكثر الروايات ليس فيها فيما يروي عن ربه قال
كان هذا محفوظا فهو من سوء النبي صلى الله عليه وسلم وساق
الكلام على ذلك كما مضى في احاديث الانبياء وهو وارد سواء كان في رواية
عن ربه او لم يكن بخلاف ما توهمه كلامه في الحديث الخامس قوله احمد
بن ابي سريج بمهملة ثم جيم وهو احمد بن عمر قال هو اسم ابي سريج
وقيل ابن سريج لقب احمد واحمد بكنى اما جعفر قوله عبد الله بن المغفل
بالعين المعجمة وتشديد الفاء وفي رواية حجاج بن منهال عن شعبة
اخبرني ابو اياس وهو معوية بن قرة سمعت عبد الله بن مغفل يعني
في فضائل القرآن قوله سورة الفتح او من سورة الفتح في رواية حجاج
سورة الفتح ولم يشك قوله فرجع فيها يتغنى بالجيم اي رددا لصوت
في الحلق والحنجرة بالقول مكررا لعدد حقائق به ورتع في رواية ادم

عن شعبة

عن شعبة وهو يقرأ سورة الفتح او من سورة الفتح قراءة ليّنة يرجع
فيها اخرجه في فضائل القرآن ايضا قوله فرأ معاوية بن قرة يحكي قراءة
ابن مغفل هو كلام شعبة وظاهره ان معاوية قرأ وفي غزوة الفتح
من ابي الوليد عن شعبة له لولا ان تجمع الناس حولي لرجعت كما رجع
وهذا ظاهر ان لم يرجع وهو المعتمد ويحمل الاول على انه حكى القراءة دون
الترجيع بدليل قوله واخره كيف كان ترجيعه وقد اخرجه الاسماعيلي من
وجه اخر عن شعبة فقال فيه قال معوية لولا ان اخشى ان يجتمع عليكم
الناس لحكيت لكم عن عبد الله بن مغفل ما حكى عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قوله فرأ معاوية بن قرة يحكي قراءة ابن مغفل هو كلام شعبة
وظاهره ان معوية قرأ ورجع ووقع في رواية مسلم بن ابراهيم في تفسير
سورة الفتح عن شعبة قال معاوية لو شئت ان امنكي لكم قراءة لفعلت
قوله فقلت لمعوية اي ابن قرة والقائل شعبة قوله كيف كان ترجيعه
قال قوله ثلاث مرات قال ابن بطال في هذا الحديث اجازة القراءة
بالترجيع ولا تلتفت الى اصغاء ولتسهيلها بذلك حتى لا تكاد تفصيل
عن استماع الحان الملهاة للقلوب بحسن الصوت وقوله معاوية لولا ان يجتمع
الناس لشبيه الى ان القراءة بالترجيع تجمع نفوس الناس الى اصغاء
ولتسهيلها بذلك حتى لا تكاد تصيرهن استماع الترجيع الشوب بلذة الحكمة
المفهمة وفي قوله اميد الهمزة والسكون دلالة على انه صلى الله عليه وسلم
كان يراعي في قراءته المد والوقف انتهى وقد تقدم شرح هذا كله في
اواخر فضائل القرآن في باب الترجيع وقال القرطبي يحتمل ان يكون
ذلك حكاية صوته عند هذه الراحلة كما ثبت انه رفع صوته اذا كان

اذا كان راكبا من انضغاط صفوته وتقطيعه لاجل هذا المركب وبابه
التوفيق قال ويبن بطال وجه دخول حديث عبد الله بن مغفل في هذا
الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ايضا يبين ما يوحي القرآن عن ربه كذا
قال قال الكرماني الواو بمعنى عن الرب اعم من ان يكون قراءة او غيره
بدون الواسطة بالواسطة وان كان المتبادر هو ما كان بغير واسطة
والله اعلم قوله باب ما يجوز من تفسير التوراة وكتب الله بكل الالسنة
ذر ولغيره من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله وكل منهما من عطف
العام على الخاص لان من كتب الله قوله بالعربية وغيرها اي من اللغات
في رواية الكشميهني بالعربية وغيرها قال وجه والجا صل ان الذي
بالعربية مثله الجوهري يعبر عنه بالعرابية وبالعلبس وهل يقيد
المجاورة عن لا يفيده ذلك الله للسان او الله قول او كثر قوله لقول
تعالى فاتوا بالتوراة واتلوها ان كنتم صادقين وجه الدلالة ان التوراة
بالعربية وقد امر الله ان تتلى على العرب وهم لا يعرفون العرابية +
فتضمنه ذلك الاذن في التعبير عنها بالعربية ثم ذكر فيه ثلاثة احاديث
الحديث قوله فقال ابن عباس اخبرني ابو سفيان بن حرب ان هرقل دعا
ترجمانه في رواية الكشميهني بترجمانه ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه
وسلم فقرأه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد وعبد الله ورسوله الى
هرقل وابن الكتاب تقابلوا بين كلمة سواء لبيا وتسلم لهذا طرف من
الحديث المطول الذي تقدم موصولا في بدء الوحي واثبتنا في
عدم وضع وتقدم شرحه اوائل الكتاب وفي تفسيره لهرقل دعاه
وجه الذي لاجله ان النبي صلى الله عليه وسلم كتاب الى هرقل

باب

بالنسبان العربي واللسان الحبشي وهل يدخل احدهما في الآخر
باب في الكتاب على من يترجم عنه باللسان المبعوث اليه ليفهمه والمترجم الكاتب
وهو الترجمان وكذا وقع لاسد البخاري في كتاب خلق افعال العباد
بقصتهم قبل المطلوبة ان القرآن فعل القاري فقال قد كتب النبي صلى الله
عليه وسلم في كتابه الى قيصر بسم الله الرحمن الرحيم وقراءة نجاشي
قيصر على قيصر واصحابه ولا شك في قراءة الكفار انها اعمالهم واما الملفوظ
وهو كلام الله ليس بمخلوق ومن خلف باصوات الكفار وذلك المشركين
لم يكن عليه بمن يخالف ما وصف به القرآن الحديث الثاني قوله محمد بن
بشار ذكره بهذا الاسناد في تفسير البقرة وفي باب لا تسألوا اهل الكتاب
عن شيء من كتاب الاعتصام وهنا وهو من افراده وما وقع له فانه لا يكاد
يخرج الحديث في مكانين فصلا عن ثلاث سياق واحد بل يتصرف في
المتن بالاختصار والاقتصار وبالتمام وفي الاسناد بالوصل والتعليق
من جميع او جهه وفي الرواة بسياقة عن راو وغيره لاخر فيحسب ذلك لا يكون
مكررا على الاطلاق وبهذا له وقع هنا وانما يقع ذلك غالبا حيث يكون
المتن مقصورا والنسبة فردا وقد تقدم بسط الكلام على بعضه في تفسير البقرة
قال ابن بطال استدل بهذا الحديث من قال يجوز قراءة القرآن بالفارسية
وبهذا قال ابو حنيفة واصحابه قول الانبياء كنوح وغيره من ليست عربيا
بلسان القرآن وهو عربي مبين وتقوله تعالى لانذركم به ومن بلغ
والانذار انما يكون بما يفهمه من لسانهم فقوله اهل كل لغة بلسانهم
حتى يقع لهم الانذار به قال واحتج من منع بان الانبياء انما خاطبوا
الامم بحكم الله عليهم في القرآن سلمنا ولكن يجوز ان يحكي الله قول لهم

بلسان العرب ثم يتعبدنا بتلاوته على ما انزل له ثم نقل الاختلاف في اجزاء
وصلاة من قرأفيها بالفارسية ومن اجاز ذلك عند العجز لون الامكان
ومن عممه ولا الى ذلك والذي يظهر التفصيل فان كان قادرا القادر الادرا
على التلاوة باللسان العربي فلا يجوز له العدول عنه ولا يجوز صلاته
وان كان عاجزا فان كان خارج الصلاة فلا تمتنع عليه القراءة بلسانه
لانه معذور به حاجة الى حفظ ما يجب عليه فعلا وتركا وان كان داخل
الصلاة فقد جعل الشارع له بدلا وهو الذكر وكل من الذكر والعجز عن
النطق به من ليس بعربي فيقولها ويكررها فيجري على الذي يجب عليه
قراءته في الصلاة حتى يتعلم وعلى هذا فمن دخل في الاسلام واراد الدخول
فيه فقرئ عليه القرآن فلم يفهمه فلا باس ان يعرب له التعريف الكلام
اولتقوم عليه الحجة فيدخل فيه واما الاستدلال لهذه المسئلة بحديث
الحديث وهو قوله اذا خذ تكم اهل الكتاب فهو وان كان ظاهره ان
ذلك بلسانهم فيحتمل ما لا يكون بلسان العرب فلا يكون نصا في الدلالة
ثم المراد بايراد هذا الحديث في هذا الباب ليس ما شاغل به ابن
بطال وانما المراد منه كما قال البيهقي فيه دليل على ان الكتاب اذا صدقوا
فيما فسروا من كتابهم بالعربية كان ذلك مما انزل اليهم على طريق التعبير
عما انزل وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات فباي لسان
قرئ فهو كلام الله ثم استدل عن مجاهد الى قوله تعالى لانذركم به ومن
بلغ يعني ومن اسلم من العجم وغيرهم قال البيهقي وقد يكون لا يعرف
القراءة اذا بلغه معناه بلسانه فهو له نذير وقد تقدم الكلام
على هذه الاية في اول الكتاب الذي قبل هذا الثلاثة ابواب الحديث

الثالث

الثالث حديث ابن عمر في رجم اليهود بين وتقدم شرحه في كتاب
الحدود واسمعيل في السند هو ابن ابراهيم بن مسلم المعروف بابن علية
وايوب هو السختياني في قوله فيه فقالوا لا ندعه ممن يرضون اخوذ قرا
كذا للكشميهني وهو محرود بالفتحة صفة رجل وفي رواية غرويا
اعور وهو بالضم وقوله فوضع يده عليها اي على اية الرجم وعند
الكشميهني عليه اي على الموضع قوله فقال ارفع يدك كذا لهم القايل
وتقدم انه عبد الله بن سلام الواضع هو عبد الله بن صوريا وقوله
متكأ ته اي الرجم وعند الكشميهني تكأمها اي الاية قوله باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن اي الحاذق والرابعة
هنا جودة التلاوة مع حسن الحفظ مع سفرة الكرام البررة كذا للاكثر
وذر الاعن الكشميهني فقال مع السفرة الكتبة جمع سافر مثل
كاتب وزنه ومعناه وهم هنا الذين ينقلون من اللوح المحفوظ و
صفوا بالكرام اي المكرمين عند الله والبررة اي المطهرين
من الذنوب واصل الحديث تقدم مسندا الى التفسير قوله بلفظ
مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة واخرجه
مسلم بلفظه من طريق عزراه من ادفى عن سعد بن هشام عن عايشة مرفوعا
الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام والبررة وقال القرطبي الماهر الحاذق
واصله الحذق بالسباحة قال الخطابي والمراد بالماهر بالقرآن حدة
الحفظ وجودة التلاوة من غير تردد فيه لكونه سهل عليه كما
يسير على الملائكة فكان مثلهم في الحفظ والدرجة قوله وزين القرآن
باصواتكم هذا الحديث من الاحاديث التي علقها ولم يصلها في موضع

اخر من كتابه وقد اخرجه في كتاب خلق افعال العباد من رواية عبد
الرحمن بن عوسجة عن البراء بهذا الا واخرجه احمد وابو داود و
النسائي وابن ماجة والدارمي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحها من
هذا الوجه وفي الباب عن ابي هريرة اخرجه ابن حبان في صحيحه وعن
ابن عباس اخرجه الدارقطني في الافراد باسناد حسن وعن عبد الرحمن بن عوف
اخرجه البزار باسناد ضعيف وعن ابن سعود وقع لنا في الاول من فوائد
عثمان بن سماك ولكنه موقوف قال ابن بطال المراد بقوله زينوا القرآن
باصواتكم الحث والترغيب والمهارة في القرآن جودة التلاوة بجودته
الحفظ فلا تلقمه ولا تشكل مكون قراءته سهلة بتيسير الله تعالى
كما ييسره على الكرام البررة قال ولعل البخاري اشار باحاديث هذا
الباب الى ان الماهر بالقرآن هو الحافظ له مع حسن الصوت به والجهر
بصوت يطرب بحيث يلتذ سامعه انتهى والذي قصده البخاري
اثبات كون التلاوة فعلا للعبد فانها يدخلها التزيين والتحسين
والتطريب وقد تقع باضداد ذلك وكل ذلك دال على المراد وقد
اشار الى ذلك ابن المنير فقال ظن الشارح ان غرض البخاري جواز قراءة
القرآن بتحسين الصوت وليس كذلك وانما غرضه الاشارة الى ما تقدم
من وصف التلاوة بالتحسين والترجيع والخفض والرفع ومقدمته
الاجوال والترتيل كقوله عائشة يقرأ القرآن في حجري وانا حائض فكل
ذلك تحقيق ان التلاوة فعل القاري وتتصف بما تتصف به الاصوات
وتتعلق بالظروف الزمانية والمكانية انتهى ويؤيده ما قال في
كتاب خلق افعال العباد بعد ان اخرج حديث زينوا القرآن باصواتكم

من حديث

من حديث البراء وعلقه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وذكر حديث
ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي موسى لقد اوتيت
من مزامير ال داود اخرجه من حديث البراء لفظا ليسمع ابا موسى يقرأ
فقال كان هذا من اصوات ال داود ثم قال لا ريب في تخليق من امير
ال داود واخرجه من حديث البراء لفظا ليسمع ابا موسى يقرأ فقال كان
هذا ثم قال لا ريب في تخليق من امير ال داود او الهيم لقوله تعالى وخلق
كل شيء ثم ذكر حديث عائشة الماهر بالقرآن مع السفرة الحديث وحديث
انس انه سئل عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فرأى في صلاة والنخل
اسقات لها طلع نضيد ميدها صوته ثم قال فبين النبي صلى الله
عليه وسلم ان اصوات الخلق وقراءتهم مختلفة بعضها حسن
من بعض واوزن واهلا وارتد وامهر وغير ذلك ثم ذكر في هذه ستة
احاديث الحديث الاتية ابي هريرة قوله ابن ابي حاتم زاد هو عبد العزيز بن
سلمة ابن دينار وزيد شمسه هو ابن الهاد ومحمد بن الكراهية هو
التيمي وقد تقدمت الاشارة اليه في باب واسروا قولكم او اجهروا
به من كتاب التوحيد الحديث الذي حديث عائشة في قصة الافك وذكر
منه طرفا من رواية يحيى بن بكير عن الليث عن يونس هو ابن يزيد
عن ابن شهاب عن مشايخه وفيه ولكن والله وفي رواية الكشميهني
ولكني والله ما كنت اظن ان الله ينزل في شاني وحيا يتلى فانزل الله
ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم العشر ايات كلها هكذا اقتصر على
هذا القدر منه وتقدم بطوله في تفسير سورة النور مع شرحه
فليراجع وهذا القدر من هذا الحديث في باب قوله يريدون ان

بيد لو كلام الله من واحد اخر عن يونس وذكر في خلق افعال العباد من
طريق اخرى عن ابن شهاب ثم قال قلت لربي الله عنها ان لا نزال الله و
ان الناس ليكرهونه ثم ذكر نحو ما في حديث الباب ثم قال قيس سجان ان
الله في من النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وان الوحي من الله
سجان وتعالى الحديث الثالث حديث البر قوله يقال له في هذا
بالبر في رواية الكشميهني بالبر وافيه فما سمعت احدا حسن صوتا او قرأ
لا منه وقد تقدم شرحه في كتاب الصلاة وامن دون منه هنا بيان ان
اختلاف الاصوات بالقراءة من جملة ما انعم الله به على اصحاب
ابن عباس في نزول قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك وقد تقدم في تفسير
سجان وتقدم في تفسير سجان وبعدهم اقرأ نبيا في قوله واشرفوا
لكم واجهدهم وانه ومن ادلة هنا يقال اختلاف الاصوات بالجهر و
له في الحديث الخامس حديث ابي سعيد لا سمع صدى صوت
المؤذن جلا الس واثنى له شهد له وقد تقدم شرحه في كتاب
له ذان وامراده منه هنا بيان اختلاف اصوات بالبر والجهاد من وقال
ما وجه مناسبته ان رفع الصوت بالقرآن رفع احد بالشهادة له
واو في الحديث الشاد منه حديث عبادة قوله شعبان
هو الثوري ومنصور هو ابن عبد الرحمن الشيبي وامه صفية بنت
صفار الصحابة قوله يقوم القرآن راسه بن حي وان جابر
تقدم شرحه في كتاب الجنائز وقد تقدم بيان المراد من
كلام ابن المنير وهذه رطهر وجه مناسبة ذكر في هذا الباب في
قوله باب فاقرؤا ما تيسر منه ذكر الكشميهني والباقي بر من القرآن

فاطر

وكل من التقطير في السجود والمراد بالقرآن الصلاة او ان البقر بعض
اسكانها ذكر فيه حديث ثم في قصته مع حنش ابن علي في قراءة
القرآن قال وقد تقدم شرحه مستوفى في قصة ابن القرآن وقوله
في اخره ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه
الضمير للقرآن والمراد بما تيسر منه في الحديث غير المراد منه هنا في الترجمة
لان المراد بالميسر في الترجمة ما سبق له السبب ان ما سبق له سبب خير
من القرآن فالاول من الخبر هنا والثاني من الكشميهني وهذا
سبب للترجمة وجزم بهذا لباب بقوله الباب الذي قبلها من جهة ان الاول في
الكشميهني وامن جهة ان نسبة القراءة للقارئ قوله باب
قول الله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر وهل من مدكر وقيل
المراد بالذكر الادكار والتقابل والحفظ وهو معنى قول
مجاهد قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل ميسر لما خلق له قد
ذكر موصولا في الباب من حديث علي قوله وقال مجاهد يسرنا القرآن
بلسانك هونا عليك في رواية ابي ذر وغيره هونا قال ابو عبيدة هو بفتح الهاء
والواو وتشديد النون وقد وصله الفريابي في جمع من مجاهد في قوله
تعالى ولقد يسرنا او ان الذكر فاهون عليه قال ابن بطال يسير القرآن
تسهيله على لسان القارئ حتى يسارع ابن قراءة من ما شق سبانه في
الجاوف ابن ما بعده وحذف الكلمة جريا على ما بعدها هنا في وجه
نحو هذا ابو اخ ابن اخيه قوله وقال غيره ولقد يسرنا القرآن
للذكر اهل من مدكر قال هل من طالب علم فيعان عليه وقع عند
وقع هذا التعليق عند ابي ذر عن الكشميهني واحد وثمانية ابيات بحال

عن القرشي دوصله النهر بالي عن صخرة بن بيعة عن عبد الله بن شوذب
عن مطر واخرجه ابو بكر الي عاصم في كتاب العلم من طريق صخرة نذكر
حديث عمران بن حصين قلت يارسول الله فيم يعمل العاملون قال كل
ميسر لما خلق له وهو مختصر من حديث سبق في كتاب القدر فيه عن
عمران قال قال رجل يارسول الله اعرف اهل الجنة من اهل النار قال نعم قال
العاملون وتقدم شرحه تاك دين بد شيخ عبد الوارث وفيه هو
المعروف بالوسلي وتقدم هناك من رواية شعبة الوسلي فذكره وحدث
علي وفيه ما منكم من احد الا كتب مقعده من النار ومن الجنة وتقدم
شرحه هناك ايضا وفيه وفي حديث عمران الذي قيله كل ميسر لما خلق
له قال الشيخ ابو محمد بن ابي حمزة في شرح حديث ابي سعيد المذكور في
باب كلام الله مع اهل الجنة فيه ند الله لاهل الجنة بقرينة حوابهم
بلبيك وسعديك والمراد بقوله هل رضيتم وقولهم والنا لا نرضى
وقوله الا اعطيتكم كفضل وقولهم بلا نا واي شيء افضل وقوله احد
عليكم رضواني فان ذلك كلمته يدل على انه سبحانه وهو كلهم
وكلامه قديم ازلي ميسر بلغة العرب والنظر في كيفية ممنوع ولا
نقول بالحلول في الحدث وهي حروف ولا انه دل عليه وليست موجود
بل الايمان بانه منزل حق ميسر باللغة العربية صدق وبالله التوفيق
كلا الكرماني حاصل الكلام انهم قالوا اذا كان الامر مقدرا فلا تترك
المشقة التي في العمل الذي من اجلها سمي بالتكليف وحاصل الجواب ان كل
من خلق لشيء ميسر لعمله فلا مشقة مع التيسير وقال الخطابي اراد ان
نخذ واما استحقاق في ترك العمل فاخبرهم ان هذا امر لن لا يطلع احد هما

الخ

اللخ بالمن وهما اقتضاه حكم الزمنية وظاهره وهو السمة اللازمة لخلق العورة
وهو امارة للعاقبة فبين لهم ان العمل في العاجل يظهر اثره في الاجل وان
الظاهر لما يترك للباطن قلت وكان مناسبة هذا الباب لما قبله من تجيد
في لوح محفوظ قال البخاري في خلق افعال العباد بعد ان ذكر هذه الاية والتي
بعدها فذكر انه ان القرآن يحفظ وليس القرآن الموعي في القلوب المسطور
في المصاحف المقلوبا الالسنة كلام الله ليس بمخلوق واما المداد والورق
والجلد فانه مخلوق قوله والطور وكتاب مسطور قال قتادة مكتوب وصله
البخاري في كتاب خلق افعال العباد من طريق يزيد بن زريع عن سعيد
بن ابي عروبة في درج منشور وهو الكتاب ووصله عنه بن حميد من رواية
شيبان بن عبد الرحمن وعبد الرزاق عن معمر كلاهما عن قتادة نحوه و
اخرج عبد بن حميد عن حميد ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله وكتاب مسطور
قال صحف مكتوبة في رق منشور قال في صحف قوله ليطرون يخطون اي
يكتبون اورده عبد بن حميد من طريق شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة
وفي قوله والقلم وما يسطرون قال وما يكتبون قوله في ام الكتاب جملة
الكتاب واصله وصله ابو داود في كتاب الناسخ والمنسوخ من طريق
معمر عن قتادة في قوله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب قال
جملة الكتاب واصله وكذا اخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن
قتادة وعند ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله
تعالى وعنده ام الكتاب يقول جملة ذلك عنده في ام الكتاب الناسخ
والمنسوخ وما يكتب وما يبدل قوله ما يلفظ من فيه ما يتكلم من شيء الا كتب
عليه وصله ابن ابي حاتم من طريق شعيب بن اسحق عن معمر عن ابي عروة عن

عن قتادة والحسن في قوله ما يلفظ من قول قال ما يتكلم به من شيء الا كتب عليه
من طريق نائلة بن ذؤامة والاعمش عن مجمع قال الملك مذاده ريقه وقلمه
لسانه قوله وقال ابن عباس يكتب الخير والشر وصله الطبري وابن ابي حاتم
من طريق هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس في قوله ما يلفظ من قول
قال انه يكتب الخير والشر واخرج ايضا من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
في قوله ما يلفظ من قوله لا لديه رقيب عتيد فاكتبت كما ما يكلم به
من خير او شر انه لمكتوب قوله اكلت شربه دابت اذا كان يلي الخدمة بنفسه
بمن حق له واخدمه فافرد الضمير كان خيرا او شرا والتي سياقه ذلك قوله يحبو
الله ما يشاء او نبيت واعتذر الكتاب واخرج الطبري هذا من طريق الكلبي
عن ابي صالح عن جابر بجا عبد الله بن رياب الكواثم ما منهم من دواب موجة
متروك وابو صالح هذا ليس الباهلي واخرج الطبري من طريق سعيد
بن ابي عروبة قتادة والحسن ما يلفظ ما تنطق به من شيء عم الا كتبت الهدى كان
عكرمة يقول انما ذلك في الخير والشر قلت والجمع بينهما بما
اخرجه علي بن ابي طلحة كما مر قوله قوله يريد والله اعلم ان هذا كلام
ابن عباس من وجه ثابت مع ان الذي في ضمن من كلامه فاكتبت الذي هو
قوله دراهمهم تلد فتهم اخرج جميع ذلك من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
وقد تقدم شرحه في باب قول الله يوم نشاء مالف ما ذكر هنا وهو
تفسير قوله يريدون ان يعمهم غاجا بن ابي حاجا من طريق ذهبت ملبنه
قال هو عندي في كتاب امي يا قوله الا عن من اضعافا كثيرة
وقال الزمخشري الحرف الا الكلام ان تجعله على حرف
من الدين حتى يجيء فيه على وجهين قلت قوله وليس احد يتربص

كتاب من كتب الله تعالى وانهم لا يكتبهم بحق وقد بناه قوله من مبين يا وبين
في رواية الكشميهني على غير واقال شيخنا ابن الملقن وشرحه هذا ابن الخطيب
القويري في تفسيره عن الاصيلي وهو مجاز ما رواه ابو الشيخ وابن مردويه
من الضحاك ابا بان اليهود والبصري بدليل قراءة الا يجعل واعتذر
جوابهما بان واقعهما واقع بحالة ما يجاب هذا وهو ان قوله
قوله اليس احد ابي اجرأ من طلاوم اه يجاب دليل بالتفسير ابن عباس ابن
وهو يحمل ان يكون بقية كلام ابن عباس في تفسير بعض السور في هذا
لسند على ان قوله حدثنا بذلك بدا وهو مقتضى بقول المحي يحيى ونحوه لا
منهما وهو اقرأ واتبع جعل الطلاق من اطلاقه على الكثرة والا
وبات والاحباب كثيرة في انه يجيء منها شيء المتبادر بعد ذلك من ذلك قوله
تعالى الذين يقولون الوسواس الخناس الذي يجن ما نه يملي يا ابا عبد الرحمن
في التوراة والله يحدثه ما من ذلك وما من ذلك فضحه الرحمن اليهود بتبين وجهه
واجوبته ايه الرحمن وبعبد قوله تعالى فاتوا بالتوراة فاعلموها ان كنتم
صادقين كذبتم صادقين ثانيها ان البندبل وقع لكن في معطفها والله
لبنة كثيرة وابتدع جعل الاول عليه تالبها في السير فيها واسقطها
بان قاعلى جاله وتعقبه الشيخ بعلي الذي نبه عليه في كتابه الى ذلك الضحاك على
مرتدل اسبيع ابوها انما وقع البندبل بل والقبر بل وبل المعاز بعا
وفي الالقاط وهو المذكور هنا وعند ان نبه عبد الله المشار اليه فجزاه
واجاب في وبه به ان الله تعالى علمها في ذلك قوله لين واخلع لك ما بك من
واحة كثيرة منها قوله تعالى مبدل لكلماته وهو مطرح من يقوله لمن
بد بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ولا تعتبر بالبغاء

بما ذكر من الحمل على السقط وعلى الليقا واعلى المعنى السقط والمعنى في اللغة
شباب يخوان ان الخبر في البقي على الحلم وفي الاسباب ربح ما هو عم
من السقط المعنى ومنها ان تسلح البقر وافي المشرق والمراب والمغرب
والجنوب والشمال لا تختلف وامن المحال ان يقع التبديل فيها وهذا
ادل السبح يدل ذلك على منهاج واحد وهذا سبد لا عجب لانه اجاز وقوع
وقوع التبديل جاز اعدام المبدول والسبح الموجودة الآن هي التي تنزل
عليها الآن مر عند التبديل لا اصبا دبن ذلك طرفة عين فانما تعلق بالتوراة
قال الخبر بصير ما ذكرت ليت المقدس واهلك بني اسرائيل وما
فيهم بين قتيل واسر واعدم الجهم حتى جاءهم ما ملكها عليهم وانما يتعلق
بحل وان الوفا خلوا البطن جميع مذكيهم اكابرهم على ما في الانجيل
الذي بايديهم والذي يقيم الغابات لا بد لكبيرهم موجود عندهم
بكثرة وانما النزاع هل حرفت الالفاظ ولا وقد وجد في الكتابين ما لا يجوز ان
يكون بهذه الالفاظ من عند الله عز وجل اصلا وقد يرد ابو محمد بن حزم
في كتابه الفصل في الملل والنحل اشياء كثيرة من هذا الجنس من ذلك انه
ذكر ان في اول فصل في اول ورقة من توراة اليهود التي عندهم
وبايديهم وقرائهم ان وعانا نهم وعيسويهم حيث كانوا في الشارق والغارب
لا يختلفون فيها على صفة واحدة لو امر الله ان يزيد فيها لفظة او ينقص
منها لفظة لا فتضح عندهم الاحبار فيها وبنية الذين كانوا قبل الخراب
الثاني يذكرون انها مبلغة من اول الملك الى عزرا النبي وفي ان في التوراة
الاول ان الله تعالى قال لما اكل ادم من الشجرة هذا ادم قد صار كواحد منا
في معرفة الخير والشر وان الشجرة عملوا الغرغون نظيرها ارسل عليهم من اجلها

والضفادع وانهم تخزنوا عند احوض وان البقي لو طاعن هلاك قومه
لاحبت كل منهما اباها العبد ان سقتة تخزنوا في كل منهما لحما نامنا
لهذا ذلك من الامور المنكرة الشنيعة وذكر في مواضع اخر ان التبديل
وقع فيها الى ان اعدمت فاما ان يزين لمذكور على ما هي عليه الآن فحاش
اشيا من نص التوراة التي ايديهم الآن الكذب فيها ظاهر جدا ثم قال
وبلغنا عن من قوم من المسلمين يتكون ان التوراة والانجيل اللتين
بايدي اليهود والنصارى محوفان والحامل لهم على ذلك قلة
موص القران السنة اشتملا على انهم حرفون الكلم عن مواضعه و
يقولون على الله الكذب وهم يعلمون ويقولون هو من عند الله وما هو
من عند الله ويلبسون الحق بالباطل ويكتمون الحق وهم يعلمون ويقال
لهولا المنكرون قد قال الله تعالى في صفة الصحابة ذلك مثلهم في التوراة
ومثلهم في الانجيل كزرع اخرج شطاه الى اخر السورة وليس ايدي اليهود
والنصارى شي من هذا ويقال لمن ادعى ان نقلهم نقل تقل متواتر فقوا
على ان لا ذكر صلى الله عليه وسلم في الكتابين فان صدقتموهم
فما بايديهم لكونهم منه نقل المتواتر حقق قولهم ما زعموا ان لا ذكر
لمحمد ولا لاصحابه وان فلا يجوز تصديق بعض وتكذيب بعض مع تحيلها
تحيل واحدا انتهى كلامه وفيه قوايد وقال الشيخ سعد
الدين الذي اعتقد بعض المتاخرين بهذا يعني ما قال الخباري
فقال ان في تحريف التوراة خلافا هو في اللفظ والمعنى او في المعنى
فقط ومال الى الثاني وراى جواز مطالعتها وهو قول باطل والاختلاف
انهم حرفوا وبدلوا والاشتغال بنظرها وكتابتها لا يجوز بالاجماع

وقد غضب النبي صلى الله عليه وسلم حين راى مع عمر صحيفة فيها شئ
من التوراة وقال لو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي ولولا انه معصوم
ما غضب فيه قلت ان ثبت الاجماع فلا كلام وقد قيده بالاشتغال
بكتابتها ونظرها فان اراد من يتشاغل بذلك دون غيره فلا يحصل
المطلوب فافهم نعم يفهم انه لو تشاغل بذلك مع تشاغله بغيره جاز
وان اراد مطلق التشاغل فهو محل النظر وضعفه القول المعلول
بالبطلان ما تقدم ونظر ايضا فقد نسب لوهب بن منبه وهو من اعلم
الناس بالتوراة ونسب ايضا لابن عباس ترجمان القرآن وكان ينبغي
له ترك الدفع بالصدر والتشاغل برد ادلة المخالف التي جبلتها وفي
اسنده لا دليل على عدم الجواز الذي ادعى الاجماع فيه نقصة عمر نظر
ايضا ما ذكره بعد تخريج الحديث المذكور وقد اخرجه احمد والبزار
اللفظ له من حديث جابر قال لنسخ عمر كتابا من التوراة بالعربية فجاء به
الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقرا ووجه رسول الله صلى الله عليه
وسلم يتغير فقال له رجل من الانصار ويحك يا ابن الخطاب الا ترى
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تسالوا اهل الكتاب عن شئ فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا وانكم
ان تكذبوا بحق وتصدقوا باطل والله لو كان موسى بن عمران
ما حل له الا ان يتبعني وفي سنده مجالد وهو ضعيف ولا حمد ايضا
وابي يعلى من وجه اخر عن جابر ان عمر اتى بكتاب اصابه من بعض
كتب اهل الكتاب فقراه على النبي صلى الله عليه وسلم فغضب فذكر
نحوه دون قول الانصاري وفيه والذي نفسي بيده لو ان موسى جهارا

وسعه

وسعه الا ان يتبعني وفي مسنده مجالد بن سعيد وهو لين واخرجه الطبراني
بسند فيه مجهول ومختلف فيه عن ابي الدرداء ان عمر جاء مع من التوراة
فذكر نحوه وسمى الانصاري الذي خاطب عمر عبد الله بن ثابت الذي
ارى الاذان وفيه لو كان موسى بين اظهركم ثم اتبعتموه وتركتموني
لضللتم ضلالا بعيدا واخرجه احمد والطبراني من حديث عبد الله بن
ثابت قال جاء عمر فقال يا رسول الله اني مررت باخ لي من بني قريظة فكتب
لي جوامع من التوراة الا اعرضها عليك قال فتغير وجه رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه والذي نفس محمد بيده لو اصبح موسى
فيكم ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم واخرج ابو يعلى من طريق
خالد بن عرفطة قال كنت عند عمر فجاء رجل من عبد القيس فضرب به
بعض معه فقال مالي يا امير المؤمنين قال ائت الذي نسخت كتاب
قال من في بابرك قال انطلق فامحه فلين بلغني انك قرأته او اقرأته
لاعقوبة ثم قال انطلقت فانسخت كتابا بابرز فاهل الكتاب ثم جئت
فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا قلت كتاب انسخته لنزداد
به علما الى علمنا فغضب اية احمرت وجنتاه فذكر قصة فيها يا ايها
الناس قد اوتيت جوامع الكلم وخواتمه واختصر لي اختصارا وانتم
بها بقيته فلا تتهوكوا وفي سنده عبد الرحمن بن اسحق الواسطي وهو
ضعيف وهذه جميع طرق هذا الحديث وهي وان لم يكن فيها بحجة
به لكن مجموعها يقتضي ان لها اصلا والذي يظهر ان كراهة ذلك
لتنزيه لا لتحريم والاولى في هذه المسئلة التفرقة بين من لم يتمكن
ويحرس الواسخين في الايمان فلا يجوز له النظر في شئ من ذلك بخلاف

قال الراغب فيحمل ذلك ولا سيما هذا الاحتياج الى الرد على المخالف ويدل
على ذلك نقل قد بما وحديثا من التوراة واتباعهم اليهود وبالصدق
محمد صلى الله عليه وسلم بما لا يمكن جحوده من كتابهم ولولا استقادهم
بجواز النظر فيه لم يردوا عليه واما استدلاله للتحريم بما ورد من
الغضب ودعواه انه لو لم يكن معصية ما غضب فهو معترض بانه قد
يغضب من فعل المكروه ومن فعل ما هو خلاف الاولى اذا صدر ممن لا
يطيق منه ذلك كغضه من تطويل معاذ صلاة الصبح بالقراءة وقد يغضب
من يقع منه تقصير في فهم الامر الواضح لها من الذي سأل عن لفظة
الايلاء وقد تقدم في كتاب العلم الغضب في الموعظة ومضى في كتاب
الادب ما يجوز من الغضب قوله بيتا ولونه قال ابو عبيدة وطائفة في
قوله تعالى وما يعلم تأويله الا الله التأويل التفسير وفرق بينهما آخرون
فقال ابو عبيدة الهروي التأويل ما خذ المجتهدين الى ما يطابق الظاهر و
التفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل وحكى صاحب النهاية ان التأويل
فعل ظاهر اللفظ عن وضعه الاصلي لما يحتاج الى دليل لولاه ما ترك ظاهر
اللفظ وقيل التأويل ابداء احتمال لفظ متعضد بدليل خارج عنه ومثل
بعضهم بقوله تعالى لا ريب فيه فان من قال لا شك فيه فهو للتفسير
ومن قال لا نه حق في تفسيره لا يقال الشك فهو التأويل ومراد البخاري بقوله
بيتا ولونه الفرق بين المراد بلفظ من التأويل كما لو كانت الكلمة
بالعبرانية يحتمل معنيين قريب وبعيد وكان المراد القريب فانهم يحملونها
على البعيد ونحو ذلك قوله دراستهم للاولى هما وصله ابن ابي حاتم من
طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وكذا قوله وتعيها اذن واعية

قال الحافظ

قال الحافظ قيل لم تكتفه في اقراط الاذن الاشارة لفهمها من لفظ
ورد في حين ضعيف ان المراد بالاذن في هذه الاية خاص وهو اذن
علي اخرجه الثعلبي من مرسل عبد الله بن الحسين بن الحسين بن علي وفي
سنده ابو حمزة الثالي بضم المثلثة وتخفيف اللام واخرج سعيد بن
منصور والطبري من مرسل مكحول نحوه قوله واوحي الى هذا القرآن لانذركم
به يعني اهل مكة ومن بلغ هذا القرآن فهو نذير وصله ابن ابي حاتم
بالسند المذكور الى ابن عباس وقال ابن التين قوله ومن بلغ اي بلغه
فحذف الهاء وقيل المعنى ومن بلغ الحلم والاول هو المشهور واخرج ابن
ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية عن عبد الله بن داود الخريبي بالخا
المعجمة ثم الراء ثم الموحدة مصغرا ما في القرآن اية اشد على اصحاب
جهم من هذه الاية لانذركم به ومن بلغ فمن بلغه القرآن كأنما
سمعه من الله تعالى قوله ابي هو سليمان بن طرخان التيمي قوله عن
قتادة عن ابي رافع كذا وقع بالعنعنة وفي السند الذي بعده التصريح
بالتحديث من قتادة وابي رافع عند مسلم وكذا ابا سماع لابي رافع
وابي هريرة قوله لما قضى الله الخلق في رواية الكشميهني لما خلق
قوله غلبت او سبقت كذا بالشك وفي التي بعدها بالجزم سبقت قوله
فهو عنده فوق العرش تقدم الكلام على قوله عنده في باب و
يحذركم الله نفسه وعلى قوله فوق العرش في باب وكان عرشه على الماء
تقدم شرح الحديث ايضا والغرض منه الاشارة الى اللوح المحفوظ فوق
العرش قوله حدثني محمد بن ابي غالب في رواية ابي ذر بياء هو تدمي
نزل بغداد ويقال له الطالسي وكان حافظا من اقران البخاري كما تقدم

ذكره في باب الاخذ باليد من كتاب الاستيذان وقد نزل البخاري في هذه
الاسناد درجة بالنسبة لحديث معمر فانه اخرج عنه الكثير بواسطة
واحد وعنده في العلم والجهاد والدعوات والاشربة والصلح واللباس
عدة احاديث اخرجها عن مسدد عن معمر ودرجتين بالنسبة لحديث
فان عنده الكثير من رواية شعبة عن واسطة واحد عن شعبة وقد
سمع من محمد بن عبد الله الانصاري والانصاري سمع من سليمان التيمي
ولكن لم تخرج هذه الترجمة في الجامع ومحمد بن اسماعيل شيخ محمد بن ابي
غالب بصري يقال ابن ابي سيمغ مهملة وتون وزن عظيمة من الطبقة
الثالثة من شيوخ البخاري وقد اخرج عنه في التاريخ بلا واسطة ولم
ار عنه في الجامع شيئا الا هذا الموضع وقد جمع منه من حديث عن البخاري
مثل صالح بن محمد الحافظ الملقب حزره بفتح الجيم والزاي وموسى
بن هرون وغيرهما قوله باب قول الله تعالى والله خلقكم وما تعملون
وذكر ابن بطال عن المهلب ان غرض البخاري مع بدء الترجمة اثبات ان افعال
العباد اقوالهم مخلوقة لله تعالى وفرق بين الامر بقوله كن وبين
الخلق بقوله والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره فجعل الامر
الذي يدل على خلقها انما هو امره ثم بين خلق الانسان بالايمان
عمل من اعماله كما ذكره قصة عبد القيس حيث سالوا عن عمل يدخلهم
الجنة فامرهم بالايمان وفسرها بالشهادة وما ذكر معها وفي حديث ابي
موسى وانما ثبه الذي حملهم الرد على القدرية الذين يزعمون يخلقون
افعالهم قوله انا كل شيء خلقناه بقدر وقد ذكرناهم ولعله وقع منه قوله
تعالى وقد تقدم الكلام على هذه الاية في باب قول الله تعالى قل لو كان

تمداد الكلمات يجيء الكلام في التقدير خلقنا كل شيء بقدر فيستفاد
منه ان يكون الله خالق كل شيء فامرح به في الاية الاخرى وما تلق له
خلقكم وما تعملون فهو ظاهر في اثبات نسبة الى العباد حيث اثبت
له فعلا صفة او نسبه الى الله تعالى من حيث ان وجوده انما هو بتاثير
قدرته وله جهتان جهة تنفي القدر وجهة تنفي الجبر فهو مسند
الى الله حقيقة والى العبد عادة وهي صفة يترتب عليها الامر والنهي
والفعل والترك فكل ما اسند من افعال العباد الى الله تعالى فهو بالنظر الى
تاثير القدرة ويقال له الخلق واما اسند الى العبد انما يحصل بتقدير الله تعالى
ويقال له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يذم المشوه الوجه ويمدح
الجميل الصورة واما الثواب والعقاب فهو علامة لهما والعبد انما هو
ملك الله يفعل به ما يشاء وقد تقدم تقرير هذا باكثر منه في باب قوله
تعالى فلا تجعلوا لله انداد اوهذه طريقة سلكها في تاويل الاية ولم
يتعرض للاعراب ما هي هي مصدرية او موصولة وقد قال الطبري فيها
جهان فمن قال مصدرية قال المعنى والله وخلق عملكم ومن قال موصولة
قال خلقكم وخلق الذي تعملون اي تعملون منه الاصنام وهو الخشب
والحجارة وغيرهما ثم اسنده عن قتادة ما يرجح القول الثاني وهو قول له
والله خلقكم وما تعملون اي ايديكم واخرج ابن ابي حاتم من طريق
قتادة ايضا قال افتعبدون ما تنحتون اي من الاصنام والله خلقكم
وما تعملون اي بايديكم وتمسك المعتزلة بهذا التاويل قال السهيلي في
نتائج الذكر له اتفق العقلاء على ان افعال العباد لا تتعلق بالجواهر والاجسام
فلا يقال عملت حملا ولا صنعت حملا ولا شجرا فاذا كان كذلك فمن قال

عنى ما عملت صنعة الحديث وعلى هذا بصح في وباديل والله خلقكم
وما تعملون اه انها انما مصدرية وهو قول اهل السنة والله يصح
قول المعتزلة انها موصولة فانهم يعنون انها واقعة على الصنا التي كانوا
ينحتونها فقابلوا التقدير خلقكم وخلق الله صنا وزعموا ان نظم الله لكلام
يعضد ما قالوه لتعدد وقوله تنحتون لانها واقعة على الحجارة المحتونة
كذلك ما الثابتة بالتقدير عندهم بالمعبد فان حجارة ينحتونها والله
خلقكم وخلق تلك الحجارة التي تعملون منها صنمكم واصلح ذلك من
جهة النحت اذ عمل لا يكون مع الفعل الحاصل له مصدر به هبهم وتقدير
نظمهم والنظم على قول اهل السنة ابدع فان قد يقول عملت الصحيفة وصنعت
الحفة والكرسي وصنع عملت الصم فلذلك تتعلق كل الله بالصورة التي هي الشكل
والتركيب وهي الفعل الذي هو الاحداث دون الجواهر بالاتفاق ولان
الاية وردت في بيان استحقاق الخالق العبادة لانفراده بالخلقة اقامة
الحجة على من يعبد ما لا يخلق وهم يخلقون فقال افتعبدون من لا
يخلق وتدعون عبادة من خلقكم وخلق اعمالكم التي تعملون ولو كان
كما زعموا لما قامت الحجة من نفس هذا الكلام لو جعلتهم خالقين لاعمالهم
وهو خالق للاجناس لشركهم معه في الخلق تعالى الله عن افكهم قال
البيهقي في كتاب الاعتقاد قال الله تعالى ذلكم الله ربكم خالق كل شيء
فدخل فيه الاعيان والافعال من الخير والشر وقال تعالى ام جعلوا لله
شركاء خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شيء فبقي ان يكون
خالق غيره وتعذر ان يكون شيء سواه غير مخالف فلو كانت الافعال غير
مخلوقة لكان خالق بعض شيء لا كل شيء وهو مخالف للاية ومن المعلوم

الافعال اكثر من الاعيان فلو كان الله خالق الاعيان والناس يخالق
بالافعال لكان مخلوقات الناس اكثر من مخلوقات الله تعالى عن ذلك
وقال الله تعالى والله خلقكم وما تعملون وقال مكي بن ابي طالب في اعراب
القرآن له قالت المعتزلة في قوله وما تعملون ما موصولة فرارا من ان
يقروا بعموم الخلق الله تعالى يريدون انه خلق الاشياء التي ينحت منها
الاصنام واما الاعمال والحركات فانها عين داخلة في خلق الله تعالى
ويزعمون انهم اذا دوا ذلك يرد به الله تعالى عن خلق الشر ورد عليهم
اهل السنة بان الله تعالى خالق ابليس وهو الشر كله وقال تعالى قل اعوذ
برب الفلق من شر ما خلق فاثبت انه خلق الشر والحق الذي احتج اهل
السنة ورد على اضافة شر الى ما الاعم وبن عبيد راس الاعتزال فقراها بتنوين
شر فصحح مذهبه وهو محجوج باجماع من قبله على قراتها بالاضافة
قال واذا تقرر ان الله خالق كل شيء من خير وشر وجب ان تكون ما مصدرية
والمعنى خلقكم وخلق عملكم انتهى وقوي صاحب الكشاف مذهبه بان قوله
وما تعملون ترجمة عن قوله قبلهما ما تنحتون وما في قوله تعالى ما
تنحتون موصولة اتفاقا فلا تعدل عما التي بعدها من اختها واطال في
تقرير ذلك ومن جملته فان قلت ما انكرت ان تكون مصدرية والمعنى
خلقكم وعملكم كما تقول المجبرة يعني اهل السنة قلت اقرب ما يسطر به ان
معنى الاية بايا جليا لان الله احتج عليهم بان العابد والمعبود جميعا
خلق فكيف يعبد المخلوق مع ان العابد هو الذي عمل صورة المعبود ولا
قدرة له ان يخلق نفسه فلو كان التقدير والله خلقكم وخلق عملكم لم تكن فيه
حجة عليهم فان قال فان قلت هي موصولة لكن التقدير والله خلقكم وما

وما تعملون من اعمالكم قلت ولو كان كذلك لم يكن فيه حجة على المشركين
وتعقبه ابن خليل السكوني فقال في كلامه صرف للاية عن دلالتها
الحقيقة الى ضرب من التاويل لغير ضرورة بل لنصرة مذهبه ان العباد يخلقون
اكسابهم فاذا حملها على الاصنام لم تتنا ويل المصدر بمعنى اعجبني ما
صنعت اي صنعك وعلى هذا المعنى خلقكم وخلق اعمالكم والاعمال ليست
هو جواهر الاصنام اتفاقا فالمعنى الاية عندهم اذا كان الله خالق اعمالكم
التي تتوهم القدرية انهم خلقون لها فاولى ان يكون خالقا لما لم يدع
احد فيه الخلقة وهي الاصنام قال ومدار هذه المسئلة على ان الحقيقة
مقدمة على المجاز ولا اثر للمرجوح مع الراجح وذلك ان الخشب التي منها
الاصنام والصور التي منها الاصنام والصور التي للاصنام ليست بعمل لنا
وانما عملنا ما اقدرنا الله عليه من المعاني الكسبية التي عليها ثواب العباد
وعقابهم فاذا قلت عمل المجاز السرير فالمعنى عمل كارت في محله اظهر الله
عندها التشكل في السرير فلما قال الله تعالى والله خلقكم وما تعملون
وجب حمله على الحقيقة وهي معمولكم واما ما يطالبه المخرجي من الرد على
المشركين من الاية فهو من امين شيء لانه تعالى اذا اخبر انه خلقنا
وخلق اعمالنا التي نظهر بها التشاكيل بين اشكال الاصنام وغيرها فاولى
ان يكون خالقا لما قال الذي لم يدع فيه احد لا شيء ولا معتبر لي
ودلالة الموافقة اقوى في لسان العرب وابلغ من غيرها وقد وافق
الزمخشري على ذلك في قوله تعالى ولا تقاتلهم التي وانه ادل على نفي الضرب
من ان لو قال ولا تضربهم وقال ايضا من نكت علم البيان ان غفل عنها
اتباعا لهواه واما دعوى فوات النظم فلا يلزم منه بطلان الحجة ان

ان ذلك لما هو ابلغ سائغ بل اكمل لمراعات البلاغة ثم قال ولا تكون
الاية خبرة عن ان كل عمل للعبد فهو خلق للرب فسيدرج فيه الرد
على المشركين مع مراعات النظم ومن قيد الاية بعمل للعبد فهو من عمل
تعليله الدليل والاصل عدمه وبالله التوفيق واجاب البيضاوي
بان دعوى انها مصدرية بلغ لان تعلقهما اذا كان بخلق الله تعالى
فالتوقف على تعلقهما ولى بذلك ويترجح ايضا بان عنوه لا يخلو من خلاف
او مجاز او هو اسوأ من ذلك والاصل عدمه قال الطيبي وتكلمه وذلك
ان يقال تقرر عندنا علما البيان ان الكناية اولى من التصريح فاذا
نفى الحكم العام لينتفي الخاص كان اقوى في الحجة وقد سلك صاحب الكشاف
هذا بعينه في تفسير قوله تعالى كيف تكفرون بالله الاية وقال ابن السيرتبعين
حملها على المصدرية لانهم لم يعبدوا الاصنام من حيث هي حجارة او خشب
غاربة عن الصورة بل عبدوها للاشكالها وهي اثر عملهم ولو عملوا فقش
الجواهر الطائي تو بخهم بان العابد قال والمخالفون
موافقون جواهر الاصنام وليست عملا لهم فلو كان كما ادعوه لاحتيج الى
حذف اي والله خلقكم وما تعملون شكله وصورته والاصل عدمه
التقدير وقد جا التصريح في الحديث الصحيح وما تعملون شكله وصورته
والاصل عدم التقدير وقد جا التصريح في الحديث الصحيح يعني الذي تقدمت
الاشارة اليه في باب قوله كل يوم هو في شان عن حذيفة رفعه ان الله
خلق كل صانع وصنعته وقال غيره قول من ادعى ان المراد بقوله وما
تعملون نصب العبد ان والمعاودون التي يعمل منهما الاوثان باطل
لان اهل اللغة لا يقولون ان الانسان يعمل العود والحجر بالتقييد

وذلك بالصيغة فيقولون عمل العود ضاد والحجر دتنا تنفي الاية ان الله خالق
الانسان وخالق بشكل العصم وما نحت اد صاع فانما عمل النحت والصناعة وقد
مرت الاية بذلك والذي عمله هو الذي وقع التعريض بان الله تعالى
هو الذي خلقه وقال القونوي في مختصر تفسير الفخر الرازي احتج الاصحاب
بهذه الاية على ان عمل العبد مخلوق الله على اعراب ما نصيدرية واجاب
المعتزلة بان اضافة العبادة والنحت اليهم اضافة الفعل للفاعل لانه
وجودهما ولو لم تكن الافعال خلقهم لما وبخوا قالوا ولا نسلم انها مصدرية
لان الاحسن يمنع التعجب ما قبح ابي قيامك وقال انه خاص بالمعتدي
سلمنا جوازه لكن لا يمنع ذلك من تقديرها مفعولا للخالقين ولموافقة ما
تنحتون ولان العرب تسمي محل العمل عملا تقول في العاب هو عملا
فلان ولان القصد انما هو توبيخ عبادتهم لا بيان انهم لا يوجدون
اعمال انفسهم قال وهذه شبه قوية فالاولى ان لا يستدل بهذه الاية لهذا
المراد كذا قال وحزي على عادته في ايراد شبه المخالفين وترك بذل الوسع
في اجوبتها وقد اجاب الشمس الاصبهاني في تفسيره وهو ملخص من تفسير
الفخر فقال وما تعملون اي عملكم وفيها دليل على ان افعال العباد مخلوقة
لله تعالى وعلى انها مكتسبة للعباد حيث اثبت لهم عملا فابطلت مذهب
القدرية والجبرية معا وقد يحتج بعض العلماء كونها مصدرية لانهم
لم يعبدوا الاصنام الا لعملهم فابطلت مذهب القدرية والجبرية
معا وقد يحتج بعض العلماء كونها مصدرية لانهم لم يعبدوا الاصنام
الا لعملهم لانهم يصنعونها والا كانوا يعبدونه قبل العمل كما انهم عبدوا
العمل فانكر عليهم عبادة المخلوق الذي لم ينفك عن العمل المخلوق وقال

الشيخ تقي الدين ابن تيمية في الرد على الرافضي انا لا نسلم انها موصولة
ولكن حجة فيها المعتزلة لان قوله تعالى والله خلقكم ليدخل فيه
ذواتهم وصفاتهم وعلى هذا اذا كان التقدير وخلق الذي تعملونه ان
كان المراد خلقه لما قبل النحت وبعده وان الله خلقها وما فيها من
التصوير والنحت فثبت انه خالق ما تولد عنها ووافق على انها موصولة
من جهة ان السياق يقتضي انه انكر عليهم عبادة المنحوت فتناسب
ان يذكر ما يتعلق بالمنحوت وانه مخلوق له فيكون التقدير والله خالق
العابد والمعبود وتقديره خلقكم وخلق عملكم يعني اذا عبرت مصدرية
ليس فيها ما يقتضي ذمهم على ترك عبادته والعلم عند الله تعالى
وقد ارتضى الشيخ سعد الدين التفتازاني هذه الطريق وادعاها
ونقحها فقال في شرح العقايد له بعد ان ذكر اصل المسئلة وادلة الفريقين
وعنها استدلال اهل السنة بالاية المذكورة والله خلقكم وما تعملون
قالوا امضاه وخلق عملكم على اعراب ما مصدرية ورجحوا ذلك لعدم
احتياجه الى حذف الضمير قال ويجوز ان يكون المعنى وخلق سعيكم
على اعرابها موصولة وتشمل اعمال العبادة نا اذا قلنا انها مخلوقة لله
تعالى والعبد لم يرد بالفعل المعنى المصدري الذي هو الايجاد بالحاصل
بالمصدر الذي هو تعلق الايجاد بالحاصل بالمصدر الذي هو متعلق
الايجاد وهو ما يشاهده من الحركات والسكنات قال والذهول عن هذه
النكتة توهم ان الاستدلال بالاية موقوف على كون ما مصدرية و
ليس الامر كذلك تكملة حوذ من صنف في اعراب القرآن وما تعملون
زيادة على ما تقدم فقالوا والفظ للمتقن التي ما وجد احدها ان تكون

مصدرية منصوبة المحل عطف ما على الكاف والميم في خلقكم الثاني
ان تكون موصولة في موضع نصب ايضا عطف على المذكور اتفاقا تقديرا
خلقكم والمحوي تعملون اي تعملون منه الاصنام معنى الخشب والحجارة
وغيرها الثالث ان تكون استفهامية بمعنى انكار احد ثم تعملون توبيخا لهم
وتحقيرا لعملهم الرابع ان تكون نكرة موصوفة وحكمها حكم الموصولة الخاص
ان تكون نافية على معنى وما تعملون ذلك لكن الله خالقه ثم قال البيهقي
وقد قال الله تعالى خلق كل شيء وهو بكل شيء عليم فامتدح بنفسه
بانه خالق كل شيء وبانه بعليم كل شيء فكما لا يخرج عن علمه شيء فكذا لا يخرج
عن خلقه وقال تعالى واسروا قولكم او جهروا به انه عليم بذات الصدور
الا يعلم من خلق فانه موافق لهم سرا وجهرا خلقه لانه بجميع ذلك
عليم وقال تعالى خلق الموت والحياة مر قال انه هو اماتك واسبى هاجيرانه
احي المميت وانه خلق الموت والحيوة فثبت ان الافعال كلها خيرها
وشرها صادرة عن خلقه واحدا نه اياها وقال تعالى وما رميت اذ رميت
ولكن الله رمى وقال تعالى أانتم تزرعونه ام نحن الزارعون فنسب
عنهم هذه الافعال اثبتها بنفسه ليدل بذلك على ان المؤثر فيها حتى
صارت موجودة بعد العدم هو خلقه والذي
هو مباشرة الافعال بقدرة حادثة احدثها على ما اراد فهي من الله
تعالى خلق بمعنى الاختراع بقدرته القديمة ومن العباد كسب
على معنى تعلق قدرية حادثة بمباشرتهم التي هو كسبهم ووقوع
هذه الافعال على وجوه تخالف فعل كسبها اهيانا من اعظم الدلالة
على موقع اوقعها على ما اراد ثم ساق حديث حذيفة المشار اليه ثم قال

واما ما ورد

واما ما ورد في حديث دعاء الافتتاح في اول العلاة والشر ليس اليك فمعناه
كما قال البيقوني شهيد والشر لا تقرب به اليك وقال غيره مما يرشد الى استعمال
الادب في الثناء على الله تعالى بان يضاف اليه نحو من الامور دون
مساويها ووقع في نفس هذا الحديث والهدي من هديت واخبر انه
يهدي من يشاء كما وقع والتصريح به في القرآن وقال في حديث ابي
سعيد يعني الماضي في الاحكام الذي في اوله ان كلا والله بطانتان
والمعصوم من عصمه الله فدل على انه يعصم قوما دون قوم وقال غيره
يستحيل ان تتعلق قدرة العباد للايجاد من العدم الى الوجود وهو معنى
قولنا بالاختراع وثبوته لله سبحانه وتعالى قطعا لان قدرة الايجاد
من العدم الى الوجود يتوجه الى تحصيل ما ليس بحاصل فحال توجيهها
لا بد من وجودها لاستحالة ان العدم شيئا فقدرته ثابتة وقدرته
المخلوق فين عرض لا تقاله فيستحيل تقديرها وقد تواردت النقول
السمعية في القرآن والاحاديث الصحيحة بانفراد الرب سبحانه وتعالى
بالاختراع لقوله تعالى هل من خالق غير الله فادعوني ما ذا خلق
الذين من دونه ومن الدليل على ان الله تعالى محكم في خلقه ما شاء
ولا تتوقف احكامه في شيء انهم متفقون على ان لا يكونوا خالقين
لافعالهم انه تنصب الثواب والعقاب على ما يقع مباينا للمحال فلو تم
واما اكتساب العباد فلا يقع الا في محل الكسب ومثال ذلك السهم الذي
يرميه العبد الى شخص فنسبه بالوقوع وكذلك لا تعرف له بالوضع و
ايضا فان ارادة الله سبحانه وتعالى تتعلق بما لا نهاية له على يوميه
بما لا نهاية له على وجه التفرد وعدم التعدد وارادة العبد لا تتعلق

بذلك تسميتها للارادة وكذلك علمه تعالى لا نهاية له على سبيل التفصيل
وعلم العبد لا يتعلق بذلك مع تسميتها ارادة وكذلك علمه تعالى لا نهاية
له على سبيل التفصيل وعلم العبد لا يتعلق بذلك مع تسميته علما قوله
حتى بعض امتدعة بقوله تعالى الله خالق كل شيء على ان القرآن مخلوق
لانه شيء وتعقب ذلك نعيم بن حماد وغيره من اهل الحديث بان القرآن
كلام الله وهو صفته فكما ان الله لم يدخل في عموم قوله كل شيء
اتفاقا فكذلك صفاته والطيبي ذلك قوله تعالى ويحذركم الله نفسه
مع قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت فكما لم يدخل نفس الله في هذا
العموم اتفاقا فكذلك لا يدخل القرآن قوله ويقال للمصورين احيوا ما
خلقتم كذا للاكثر وهو المحفوظ وقع في رواية الكشميهني
ويقول اي الله سبحانه او الملك بامره وقال قال الكرماني لفظ الحديث
الموصول في الباب ويقال لهم فاطموا النجاي مرجع الضمير انتهى وسياتي
في الكلام على نسبة الخلق الموهم في اخر الباب قوله ان ربكم الله الذي
خلق السموات والارض الى تبارك الله رب العالمين ساق في رواية كريمة
الاية كلها والمناسب لما تقدم قوله تعالى الا له الخلق والامر فيخرج هي
قوله تعالى الله خالق كل شيء ولذلك عقبه قوله قال ابن عيينة من
الله تخلق من الامر بقوله تعالى الا له الخلق والامر وهذا الاثر وصله ابن
ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية عن احمد بن موسى قال كنا
عند سفيان بن عيينة فقال الا له الخلق والامر فالخلق هو المخلوق
والامر هو الكلام ومن لم يقل لنعيم بن حماد سمعت سفيان ابن عيينة وسيل
عن القرآن المخلوق هو فقال يقول الله تعالى الا له الخلق والامر الاترى

الا ترى كيف فرق بين الخلق والامر فالامر كلامه فلو كان كلامه مخلوقا
لم يفرق قلت وسبق ابن عيينة الى ذلك محمد بن كعب القرظي وتبعه ابنا
حنبل وعبد السلام بن عاصم وطائفة اخرج كل ذلك ابن ابي حاتم عنهم
وقال البخاري في كتاب خلق افعال العباد خلق الله الخلق بامره الخلق
تعالى لله الامر من قبل ومن بعد ولقوله انما قولنا لشيء اذا اردناه ان
نقول له كن فيكون ولقوله من اياته ان تقوم السماء والارض بامره قال
وتواترت الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القرآن كلام
الله وان امر الله قبل مخلوقاته قال ولم يذكر عن احد من المهاجرين ولا
الانصار وان الذين لهم باحسان خلاف ذلك وهم الذين ادوا الينا
الكتاب والسنة قرنا بعد قرن ولم يكن بين احد من اهل العلم في ذلك
خلاف الى زمن مالك والثوري وحماد فتها الامصار ومضى على ذلك
من ادركنا من علماء الحرمين والعراقين والشام ومصر وخراسان وقال عبد
العزيز بن يحيى المكي في مناظرته لبشر المريسي بعد ان تلا الاية المذكورة
اخبره الله تعالى عن الخلق انه شيء بامره فالامر هو الذي كان الخلق سخرا
به فكيف يكون الامر مخلوقا وقال تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه فاخبر
ان الامر متقدم على الشيء المكون وقال الله تعالى لله الامر من قبل ومن
بعد اي من قبل خلق الخلق ومن بعد خلقهم ومن ثم بلاهم بامره
ونهيه هم بامره وقال ابن بطال لفظ الامر يرد لمعان منها الطلب ومنها
الحكم ومنها الحال والشان ومنها المامور لقوله تعالى فما اغنت عنهم
الهتهم التي يدعون من دون الله من شيء لما جاء امر ربك اي مامور
وهو اهلاكهم واستعمال المامور بلفظ الامر كاستعمال المخلوق بلفظ الخلق

وقال الراغب الامر لفظ عام للافعال والاقوال كلها ومنه قوله تعالى
يرجع الامر كله ويقال للابداع امر نحو قوله تعالى الا له الخلق والامر وعلى
ذلك حمل بعضهم قوله تعالى قل الروح من امر ربي اي هو من ابداعه
ويختص ذلك بالله تعالى دون الخلائق وقوله انما امرنا لشيء اذا اردناه
اشارة الى ابداعه ردتناه ان نقول له كن فيكون وعبر عنه بافعل لفظ
وابلغ ما تقدم به فيما بيننا لفعل الشيء ومنه قوله وما امرنا الا واحدة فبر
عن سرعة ايجاده باسرع ما يدركه مفهما والامر المتقدم بالشيء سواء كان
بقول او فعل او ليفعل او بلفظ حيزخود المطلقات بين بصن او باشارة
وغير ذلك كثيمة ما راى ابراهيم امر حيث قال لابنه يا ابن افعل ما تؤمر
واما قوله وما امر فرعون برشيد فعام في اقواله وافعاله وقوله لتؤامرنه
فالاشارة الى القيمة فذكره باعم الالفاظ وقوله بل سولت لكم انفسكم
امرا اي ما تامرا اي ما تامر به النفس الامارة انتهى وفي بعض ما ذكر نظر ولا
سيما في تفسير المعرفي باية الباب ابداع والمعروف فيه ما نقل عن ابن
عباس وعلى ما قال يكون الامر في الاية من عطف الخاص على العام وقد
قال بعض المفسرين المراد بالامر بعد الخلق تعريف الامور وقال بعضهم المراد
بالخلق في الاية الدنيا وما فيها وبالامر الاخرة وما فيها وهو كقوله
الى امر الله قوله وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الايمان عملا تقدم
بيان هذا في باب من قال ان الايمان هو العمل من كتاب الايمان اول
الجامع قوله فقال لو ذر وابو هريرة سيأتي النبي صلى الله عليه وسلم اي
الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد في باب سبيله تقدم الكلام
عليهما وبيان من وصلهما وشواهد هما في باب قول فاء قوا بالتوبة

فاتلوها

فاتلوها قبل الباب قوله وقال حنظلة بن ابي سفيان الخ يعلمون اي من الايمان
والصلاة سائر الطاعات فسمى الايمان عملا حيث ادخله في جملة الاعمال
قوله وقال وقد عبد القيس الخ قال فجعل ذلك كله عملا سياتي موصولا
بعد حديث ثم في الباب خمسة احاديث مسندة الاول حديث ابي موسى
الاشعري في قصة الذين طلبوا الحملان فقال صلى الله عليه وسلم لست
انا احملكم ولكن الله حملكم وقد تقدم شرحه في كتاب الايمان وعبد
الوهاب في السند هو ابن عبد المجيد الثقفي وليس هو والد محمد الله
بن عبد الوهاب العبدي البصري الراوي عنه هنا والقاسم الشيخ هو ابن
عاصم وزهدم هو ابن مضرب بتشديد الراء وقوله ياكل فقدرته
زاد الكشميهني ياكل شيئا وقوله فحلفت لا اكله في رواية الكشميهني
ان لا اكله وقوله فلا احدثك وقع لغير الكشميهني فلا احدثك
بالنون والمؤكدة والمراد نسبة الحمد الى الله تعالى وان كان الذي بشر
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فهو كقوله تعالى وما رميت اذ رميت
ولكن الله رمى وقد تقدم توجيهه قريبا الحديث الثاني حديث وفد
عبد الله بن قوله ابو عاصم هذا الضحاك ابن مخلد البصري المعروف
بالشيباني ومرجدة وزن عظيم وهي من شيوخ البخاري اخرج عنه
بغير واسطة في كتاب الزكاة وغيرها وهنا بواسطة وكذلك في عدة
مواضع قوله بنا قرة بن خالد قال عياض سقط من رواية في ذيل الروي
وثبت لغيره والحقه عبدوس في روايته يعني عن المروزي ونقل ابو
علي الجياني في باب ابا ذيد قال لما احدث به ظن بينهما قرة بن خالد الراوي
وليس بالظن ولكنه يقين وربه يتفعل الاسناد قوله قلت لابن عباس

فقال قدم وفد عبد القيس كذا في هذه الرواية لم يذكر بقيل قلت و
بينه لا سماعيلي من طريق ابي عامر الملك بن عمرو العقدي بفتح المهملة والقاف
والبقاء عن قرة بن خالد فقال في رواية هذا ابو جمرة قال عباس ان بي
جاء البيد منها اخلق الوف كثرت منه في السنت القوم فحسبت ان فحيح
فقال قدم وفد عبد القيس وقد اخرج مسلم طريق ابي عامر بكذه بفظه
ولم يفق البكراوي على هذا فقال البيقدي قلت لابن عباس حدثنا ايها
ابن فصة وفد عبد القيس فجعل يقول قلت طلت الحديث وقد
تقدم شرح هذا الحديث مستوفى في في كتاب الايمان والقران وما
نعلق منه بالاشربة في كتاب الاشربة فقدم جواب الاشكال
على تفسير الايمان بالاعمال بانه مع انه فعل القلت وعن الحكمة في
قوله وان يقطو ولم فقل واعطا فحسن على نسق ما تقدم وعن
سقوط ذكر الصوم في هذه الاية مع كونه ثابتا في غيرها والسبب
على انه ومع ذلك وامع ذكر الجميع في بعض طرق هذا الحديث من
الوجه من رواية قرة بن خالد الحديث الثالث والرابع والخامس
عن عائشة وابن عمر وابن هريرة في ذكر الصور بث والاول منه
دوابة النسب عن عيسى والثاني من رواية يونس وابن
عمر ولقطيها واحد الاثنا وقع في حديث عائشة وفقا لهم وفي حديث
ابن عمر يقابل وافي حديث ابن العدة في اول سند حديث ابي هريرة هو يونس
ابو الزبير وهو يكنيه شيخه وابن قصيل هو محمد وعمارة هو ابن
القعقاع ابن شبرمة وقد مضى في كتاب الليا الذين من وجه اخر عن
عمارة وفيه قصة لابن هريرة مضى شرحها وافق من ذهب

باب قصة

او قصة وقوله يخلقن كخلقي انكر عليهم لانهم على سبيل الاستهزاء
والمشيئة في الصورة فيشتط وقوله ما يخلقون ربانية واشعرية
امن معنى التعجيز وهو على سبيل التبري في الحقيقة لن يتردد الى
التي الاولى ام الثانية بالنظر الى ان التمثيل فهو قدر بهم والتعجيز
هم يخلق الحيوان ثمرة واحدة بالجاد اي اجزاء وان كان معنى التهافتهم
يخلق ما ليس له جرم محسوس من ثمرة واحدة مع ان جرم جزاء تحمل
ان يكون شيئا من الى واجاب ابن بطال قوله في الحديث بعائشة في غير
يقال انهم احيوا ما خلقتم انما شبهت خلقهم الله بعالهم بقصاد انهم
الله تعالى في خلقه فيكلفهم بان قال اذ مشابهتهم بما صنع ربهم فيلزم
الله تعالى فاحيوها كما اجيء هو ما خلق على عليه اشهرا وامنع خلقهم معنى
صنوريم بشيئها واطلق نبا على رمينهم فيه قلت واذن بما يظهر ان هذا
سبيه ذكر حديث المصورين بين يدي هذا الباب من جهة ان زعم من
الله يخلق معجل نفسه لو صحب دعواه لما وقع الا انكا على هؤلاء المصو
رين فلما كان امرهم بتقع الرواج فيما صورا ابن يعجزوا الله الخلق
انهم انما هي على سبيل التهكم والاستهزاء فقول من نسب خلق
فعلة الباء انقدوا في العلم عند الله تعالى ثم قال البكراوي هذا الحديث
تدل على ان العمل منسوب الى العبد لان معنى الكسب اعنيا المجبرين
فستفاد المطلوب منها والعمل عرض المجاز في في كثير من النوع وان
وفي نبا جواز ما فعل عبد الله عناه الله قال لقطي بالفتح يخلق وان صح
عنه انه بقي من هذا لفظ فقال كل من فعل على ابي قلت بالفتح يخلق
فقد لذن على وانما قلت واويال العباد يخلق ظنه اوجه بذلك علما

في ترجمة البخاري من تاريخ بخارا سمع صحيح ابن محمد بن مقرا بها ونعقد
المجلس له المشهور وانه تفرج البخاري بقول ذلك رمن طريق ابي عمرو محمد
ابن البيشابوري بهذا ايضا تفرج البخاري بقول ذلك قوله باب قراءة
الناس والمنافق وتلا وتهم لا تجاوز حناجرهم قال الكرماني المراد بالفاجر
المنافق بقرينة جعله قسيما للمؤمن في الحديث يعني الاول بقابلة يخطف
المنافق عليه في الترجمة من باب العطف التفسيري قال وقوله وتلاوتهم
لبيد او غيره لا تجاوز حناجرهم وانما جمع الضمير لانه كناية عن لفظ
الحديث قال وزيد وفي بعضها واصواتهم فلما هي ثابتة في جميع ما
وقفنا عليه من نسخ البخاري ووقع في رواية الى ذر قراءة الفاجر والمنافق
بالشك وهو يؤيد تاويلا الاماني يحتمله ان يكون للتنويع والفاجر
اعم من المنافق فيكون من عطف العام على الخاص وذكر فيه ثلاثة احاديث
الحديث الاول حديث ابي موسى وهو الاشعري مثل المؤمن وقد تقدم
شرحه في فضائل القرآن والسند كله بصريون ومطابقته للترجمة ظاهرة
ومناسبتها لما قبلها من الابواب ان التلاوة متقاوتة تتفاوت الثاني
فيدل على انها من عمله وقال ابن بطال يعني هذا الباب ان قراءة الفاجر
والمنافق لا ترتفع الى الله ولا تزكو عنده وانما تزكو عند ما اريد
به وجهه وكان من حق الترجمة ان ينبه بالتخافة حين لم
تنفع ببركة القرآن ولم يؤجر على تلاوته اجر فلم يجاوز الطيب موضع
الصوت وهو الحلق ولا اتصل بالقلب وهؤلاء هم الذين يمرقون من الدين
الحديث الثاني قوله علي هو ابن عبد الله ابن المديني وهشام هو ابن يوسف
الصنعاني وعبيد في السند الثاني هو ابن زريع وابن شهاب فيه هو الزهري

المذكور

المذكور في الاول وقد تقدم من طريق علي بن عبد الله في اواخر كتاب
الطب في باب الكهانة ولبيد ونها شعيه كما ذكرت وساق المتن على
لفظ هناك ووقع عنده احمد بن يحيى بن عروة بن الزبير انه سمع
عروة بن الزبير قوله ساق الناس في رواية معمر ناس وهما بمعنى وقوله
هنا يحدثون بالشيء يكون حقا في رواية معمر انهم يحدثونا احيانا
شيء فيكون حقا قوله يخطها في رواية الكشميهني يحفظها بجامعها
وظاهر السياق والذي قبلها من الحفظ قوله فيقرقرها في معمر فيقرقرها
بتشديد الكاف قوله كقرقرة الدجاجة في رواية المستملي الزجاجة بضم
الزاي وقد تقدم شرحه مستوفى في الباب المذكور ومناسبة للترجمة
تعرض له ابن بطال ولحظه الكرماني فقال مشابهة الكاهن بالمنافق
من جهة انه لا ينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة الكذب عليه
وفساد حاله كما ان المنافق لا ينتفع بقراءته لفساد عقيدته والذي
يظهر لي من مراد البخاري ان تلفظ المنافق بالقرآن كما يتلفظ به المؤمن
ويختلف تلاوتهما والمتلو واحد ولكن المتلو عين التلاوة ليقع
فيه تخالف وكذلك الكاهن في تلفظه بالكلمة من الوحي الذي
يخبره به الجني مما يختلفه من الملائكة الملك تلفظه بها والجني
الجني تغاير لتلفظ الملك متفاوتا الحديث الثالث عن معبد بن سيرين
هو اخو محمد وهو اكبر منه والسند كله بصريون الا الصحابي وقد دخل البيت
قوله يخرج ناس من قبل المشرق تقدم في كتاب الفتن انهم الخوارج
وبيان مبدأ امرهم وما ورد فيهم وكان ابتداء خروجهم في العراق من
جهة المشرق بالنسبة لمكة المشرفة قوله لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة

بفتح اوله وسكون الكاف وصاد مهملة ثم فاء وفتح الواو وهي العظم الذي بين
قرة العنق والعاتق ذكره في الترجمة بلفظ حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم
وتقدم بيان الحلقوم في اواخر كتاب العلم وقد رواه عبد الرحمن
بن ابي نعيم عن ابي سعيد بلفظ حناجرهم وتقدم في باب قوله
تعالى تعرج الملائكة والروح اليه من كتاب التوحيد **قوله** قبل ما
سيماهم بكبر المهملة وسكون التحتانية اي علامتهم والسائل عن
ذلك لم اقف على تعيينه **قوله** التحليق او قال الشيب شك من الراوي وهو
بالمهملة والموحدة بمعنى التحليق وقبل ابلغ منه وهو بمعنى الاستيصال
وقيل ان نبت بعد ايام وقيل هو ترك دهن الشعر وعكسه قال الكرماني
فيه اشكال وهو انه يلزم من وجود العلامة وجود ذي العلامة فيتلزم
ان كل مخلوق الراس من الخوارج والامر بخلاف ذلك اتفاقا فاجاب
بان السلف كانوا لا يحلقون رؤسهم الى في النسك او الحاجة والحظ
مرجح اتخذوه دينا فصار شعارا لهم وعرفوا به قال ويحتمل ان يراد به
خلق الراس واللحية وجميع شعورهم وان يراد به الافراط في القتل
او المبالغة في المخالفة في امر الدنيا قلت الاول باطل لانه لم يقع
من الخوارج والثاني يحتمل لكن طرق الكثرة كما قررته في ايراده حلق
الراس وان لم تكن لثاني والله اعلم بنيه وقع لابن بطال في وصف
الخوارج خبط اراؤ التنبيه عليه لئلا يغتر به وذلك انه قال يمكن
ان يكون هذا الحديث في قوم عرفهم النبي صلى الله عليه وسلم
بالوحي انهم خرجوا بدينه عن الاسلام الى الكفر وهم الذين
قتلهم علي بالنهروان حتى قالوا الكن ربنا فاغفر لنا وارحمنا

فجرفوا بالنار فزادهم ذلك وقالوا الان تيقنا انك ربنا اذ لا يعذب
بالنار الا الله تعالى انتهى وقد تقدمت هذه القصة للعلي في الفتن
وليست للخوارج وانما هي للزنادقة كما وقع مصرحا به في بعض طرقه
ووقع في شرح الوجيز للرافعي عند ذكر الخوارج قال وهم فرقة من
المبتدعة خرجوا على حين اعتقدوا انه يعرف قتلة عثمان ولقيد عليهم
ولا لقيض منهم البضاء بقتله ومواطأة اسيافهم ويعتقدون ان اوتي
اتى كبيرة فقد كفر واستحق الخلود في النار ويطعنون لكن الائمة في
الامة انتهى وليس الوصف الاول كلامه وصف الخوارج فمن معتقدهم
تكفير عثمان وانه قتل بحق ولم يزالوا مع علي حتى وقع التحكيم بصفين
فانكروا التحكيم وخرجوا على علي وكفروه وقد تقدم القول فيهم مستوفى
في كتاب الفتن **قوله** باب **قول** الله تعالى ونضع الموازين القسط
ليوم القيمة كذا لابي ذر وسقط لاكثرهم ليوم القيمة والموازين جمع
ميزان واصله موزان فقلبت بالكثرة ما قبلها واختلف في ذكره
هنا بلفظ الجمع هل المراد ان لكل شخص ميزانا ولكل عمل ميزانا فيكون
صفة او ليس هناك الا ميزان واحد والجمع باعتبار تعدد الاعمال
او الاشخاص ويدل على تعدد الاعمال قوله تعالى ومن كذبت قوم نوح
المرسلين مع انه لم يرسل اليهم الا واحد والذي يرجح انه ميزان
واحد ولا يحمل بكثرة من توزن له عمله لان احوال يوم القيمة لا تكيف
باحوال الدنيا والقسط العدل وهو نعت الموازين وان كان مفردا وهي
جمع لانه مصدر تعالى الطبري القسط العدل فجمع وهو مفرد من لفظ
الموازين وهي جمع لانه كقولك عدل ورضى وقال ابو اسحق الزجاج المعنى

ونضع الموازين ذوات القسط والقسط العدل وهو مصدر يوصف به
يقال ميزان قسط وميزانان قسط وموازين قسط وقيل هو مفعول
من اجله اي لاجل القسط واللام في قوله ليوم القيمة للتعليل مع حذف
مضاف اي لحساب يوم القيمة وقيل وقيل هي بمعنى في كذا حزم
له ابن قتيبة واختاره ابن مالك وقيل للتوقيت كقول النابغة توهمت
ايات فعرفتها لستة اعوام وذا العام سابع وحكى حنبل بن اسحق في كتاب
السنة على احمد بن حنبل انه قال رد على من انكر الميزان ما معناه قال
الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم الميزان يوم القيمة فمن رد على النبي صلى الله عليه وسلم فقد
رد على الله عز وجل قوله وان اعمال بني ادم وقولهم توزن كذا اللفظ
والمقاييس وطايفة واقوالهم بصيغة الجمع وهو المناسب للاعمال
وظاهره التعميم لكن يخص منه طايفتان فيمن الكفار من لا ذنب له
الا الكفر ولم يعمل حسنة فانه يقع في النار بغير حساب ولا ميزان ومن
المومنين من لا يستطيع له وله حسنات كثيرة زايدة على محض الايمان
الايمان فهذان يخلصان الجنة بغير حساب كما في قصة السبعين الف ومن
شاء الله ان يلحقهم وهم الذين يمرون على الصراط كالبرق وكالريح
وكاجاويد الخيل ومن عداهذين من الكفار والمومنين يحاسبون
وتوزن اعمالهم على الموازين ويدل على محاسبة الكفار ووزن اعمالهم
قوله تعالى في سورة المومنين فمن ثقلت موازينه فاولئك هم
المفلحون ومن خفت موازينه فاولئك الذين خسروا انفسهم الى قوله
الم تكن اياتي تتلى عليكم فكنتم بها تكذبون ونقل القرطبي عن بعض

العلما

العلما انه قال الكافر لا ثواب له وعمله مقابل بالعقاب فلا حسنة له
فهو في النار واستدل بقوله تعالى فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا
وبحديث ابي هريرة وهو في الصحيح في الكافر لا يزن عند الله جناح بعوضة
وتعقب بانه محاز عن حقارة قدره ولو لا زم منه عدم الوزن وحكى
القرطبي في صفة وزن عمل الكافر وجهين احدهما انه كفر يوضع الكفر
ولا يجد حسنة صغيرة في الارض فتطيش التي لا شيء منها قال وهذا ظاهر
الاية الا انه وصف الميزان بالخفة الا الموزون فانه يثقل وهذا ظاهر
منه العتق مما البر والصلة وسايرانواع الحسنى المالية مما لو فعلها المسلم
كانت له حسنات فمن كان له حسنات ووضعت حسنات الكفر اذا قابلها
ارجح بها قلت ويحتمل انه يخاري بها عما يقع من ظلم العباد مثلا فان
استوت عذب بكفره فقط وان زيد عذابا بكفره او خفف عنه كما
في قصة ابي طالب قال ابو اسحق الزجاج اجمع اهل السنة على الايمان
بالميزان وان اعمال العباد توزن يوم القيمة وان الميزان له لسان وكفتان
ويميل بالاعمال وانكرت المعتزلة الميزان وقالوا هو عبارة عن العدل
فخالفوا الكتاب والسنة لان الله اخبرانه يضع الموازين ليوزن
الاعمال ليجعل العباد اعمالهم مثلة ليكونوا على انفسهم شاهدين
وقال ابن لوزك انكر المعتزلة الميزان بنا منهم على ان الاعراض لا يجوز
وزنها اذ لا تقوم بانفسها قال وقد روى بعض المتكلمين عن ابن عباس
ان الله تعالى يجعل الاعراض اجساما فيزنها انتهى وقد ذهب بعض
السلف الى ان الميزان بمعنى العدل والقضا واسند الطبري من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ونضع الموازين القسط قال انما هو

مثل كما يجوز الوزن كذلك يجوز الحق ومن طريق اللبث بن ابي سليم عن
مجاهد قال الموازين العدل والراجح ما ذهب اليه الجمهور واخرج ابو القاسم
اللالكي في السنة عن سلمان قال يوضع الميزان وله كفتان لو وضع
في احديهما السموات والارض ومن فيهن لوسعة ومن طريق عبد الملك
بن ابي سليمان ذكر الميزان عند الحسن فقال له لسان وكفتان وقال
الطيبي قبل انما توزن الصحف وما الاعمال اعراض فلا توصف بثقل ولا
خفة والحق عند اهل السنة ان الاعمال حينية تجسد او تجعل في اجسام
فيصير اعمال الطائعين في صورة حسنة واعمال المسيئين في صورة قبيحة
ثم توزن ورجح القرطبي ان الذي يوزن هو الصحائف التي تكتب فيها
الاعمال ونقل عن ابن عمر قال توزن صحائف اعمال قال فاذا ثبت هذا
فالصحف اجسام فينتفع الاشكال ويتعين حديث البطاقة الذي اخرجه
الترمذي وحسنه والحاكم وصححه وفيه فتوضع السجلات في كفة
والبطاقة في كفة انتهى والصحيح ان الاعمال هي التي توزن وقد
اخرج ابو داود والترمذي وصححه ابن حبان عن ابي الدرداء عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما يوضع في الميزان يوم القيمة اثقل من
خلق حسن وفي حديث جابر رفعه توضع الموازين يوم القيمة فتوزن
الحسنات والسيات فمن رجحت حسناته على سيآته مثقال حبة دخل الجنة
ومن رجحت سيآته على حسناته مثقال حبة دخل النار قيل فمن استوت
حسناته وسيآته قال اولئك اصحاب الاعراف ٢ وعند ابن
المبارك في الزهد عن ابن مسعود نحوه موقوفا واخرج ابو القاسم
اللالكي في كتاب السنة عن حذيفة مرفوعا ان صاحب الميزان

يوم القيمة

يوم القيمة جبريل ١ قوله وقال مجاهد القسطاس العدل بالرومية
صله الفريابي في تفسيره عن سفيان الثوري عن رجل عن مجاهد
عن ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى وزنوا بالقسطاس
المستقيم قال هو العدل بالرومية وقال الطبري معنى قوله وزنوا بالقسطاس
والقسطاس اعدل الموازين وهو كسر القاف وضمها وقرئ بهما
في المشهور قوله ويقال الضبط مصدر القسط وهو العدل واما القاسطون
الجائرون قال الفراء القاسطون الجائرون والمقسطون العادلون وقال الزجاج
ضيت بالعدل كالنصف والنصف والقسط بفتح القاف ان تاخذ
قسط غيرك وذلك حرام والاقساط ان تعطي غيرك قسطه وذلك انصاف
ولذلك قيد قسط اذا جار بقسط اذا عدل وقال صاحب المحكم القسط
النصيب اذا انتقاسموه بالسوية وقال الاسماعيلي متعقبا على قول الجوهري
القسط مصدر القسط ما قصته القسط العدل ومصدر القسط الاقساط
يقال اقسط اذا عدل وقسط اذا جار به الى معنى متقارب لانه
يقال عدل عن كذا اذا مال عنه وكذلك قسط اذا عدل على الحق واقسط
كانه لزم القسط وهو العدل قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا
لجهنم حطبا وقال صلى الله عليه وسلم المقسطون على منابر من نور
انتهى وكان مرجعه والمعنى الثاني بالاية الاخرى وهي قوله تعالى
ان الله يحب المقسطين وهي في المائدة وفي الحجرات والحديث الذي
ذكره صحيح اخرجه مسلم وفي الصحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه رفعه
في الذكر عيسى ابن مريم وينزل حكما مقسطا وفي الاسماء الحسنى المقسط
قال الخليمي هو المعطي عباده القسط وهو العدل من نفسه وقد يكون

معناه الجاعل لكل منهم قسطا من حنينه وقيل له كانه لزم القسط شيئا
الى ان يثنيا الى ان الحمزة فيه للشك وبذلك جزم صاحب النهاية
وذكر ابن القطاع ان القسط من الاضداد وقد اجاب ابن بطال عن
اعتراض من اعترض على قول البخاري مصدر القسط فقال اراد با
لمصدر ما حذفت زوايده كقوله الشاعر وان اهلك فذلك حين
قدري اي تقديري فرد الى اصله وانما اعتمد العرب الزوايد
نظرا الى اصله فهو مصدر لترد الكلمة الى اصلها واما مصدر المقسط
الجاري على فعله فهو الاقساط وقال الكرماني المراد المصدر المحذوف
الزوايد نظرا الى اصله فهو مصدر مصدرة اذ الاخفش المصدر الجاري
على فعله هو الاقساط فان قيل المزيد لابد ان يكون من حسن المزيد
قلت اما ان يكون من القسط بالكسر واما ان يكون من القسط بالفتح
الذي هو بمعنى الجور والهمزة للسلب والازالة قوله حدثنا احمد بن
الشهاب بكسر الهمزة وسكون المعجمة واخره موحدة غير منصرف للعجمي
وقيل عربي منصرف وهو لقب واسمه مجمع وقيل معمر وقيل عبيد الله
وكنية احمد ابو عبد الله وهو الصفار الحضرمي نزل مصر قال البخاري
اخر ما لقيته بمصر سنة سبع عشرة اخر حياته وفاته فيها وقال
ابن يونس مات سنة سبع عشرة او ثماني عشرة قلت وليس منه وبين
علي بن الشهاب ولا محمد بن الشهاب قرابة قوله ثنا محمد بن فضيل
ابن غزوان بضم المعجمة وسكون الزاي ولم ار هذا الحديث الا من
طريقه بهذا الاسناد وقد تقدم في الدعوات وفي الايمان والنذور
واخرجه احمد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة وابن حبان كلهم

من طريقه

من طريقه قال الترمذي حسن صحيح غريب قلت ووجه الغرابة ما ذكره
من تفرد محمد بن فضيل وشيخه وشيخ محابته قوله عن عمارة في رواية
قتيبة عن ابن فضيل بنا عمارة وقد تقدمت في الايمان والنذور ان
كلمتان جيتان الى الرحمن كذا في هذه الرواية بتقديم احيتان وتاخير
ثقيلتان وقد تقدم في الدعوات وفي الايمان والنذور بتقديم
خفيفتان وتاخير ثقيلتان وهي رواية مسلم عن زهير بن حرب و
محمد بن عبد الله بن نمير وابي كريب ومحمد بن طريف وكذا عند
الباقين من تقدم ذكره ومن سياتي عن بيوخهم وفي قوله كلمتان
اطلاق كلمته على الكلام وهو مثل كلمة الاخلاص وكلمة الشهادة وقوله
كلمتان هو الخبر وجيتان وما بعده صفة والمبتدا سبحان الله الى اخره
والنكتة في تقديم الخبر تشويش السامع ابي المستذ وكلما طال الكلام في و
صف الخبر حسن تقديمه لانكثرة الاوصاف الجميلة تزيد السامع
شوقا وقوله جيتان والمعنى محبوب قائلهما ومحبة الله العبد
تقدم معناها في كتاب الرقاق وقوله ثقيلتان في الميزان هو موضع
الترجمة لانه مطابق لقوله وان اعمال بني ادم توزن قال الكرماني فان
قيل لم يغير المعنى مفعوله يستوي فيه المذكور والمؤنث ولا سيما اذا كان
موصوفة معه فلم عدل عن التذكير الى التانيث فالجواب ان ذلك
جايز لا واجب وايضا فهو في المراد لا المثنى سلمنا لكن انث لمناسبة التقليلتين
والخفيفتين او لانهما بمعنى الفاعلة او المفعولة او لنقل اللفظ من الوصفية
الى الموصوفية الى الاسمية وقد تطلق على ما لم يقع لكنه متوقع لكن يقول
خذ ذبحتك المشاة التي لم تذبح فاذا وقع عليها الفعل فهي حقيقة

ومحض لفظ الرحمن بالذكر لان المقصود من الحديث بيان سعة رحمة الله تعالى
عباده يجازي على العمل القليل بالثواب الكثير قوله حفيفتان على اللسان
ثقيلتان في الميزان وصفها بالخفة والثقل لبيان قلة العمل وكثرة الثواب
وفي هذه الالفاظ الثلاثة سجع مستعذب وقد تقدم في الدعوات
الجائز منه والمنهي عنه وكان الذي الجأه في حديث سجع كسجع الكهان والمحل
ان المنهي عنه ما كان متكلفا ومتضمنا للباطل لا ما هما عفوا عن غير قصد
اليه وقوله حفيفتان فيه اشارة الى قلة كلماتها واخفتها وما بينهما
قال الطيبي الخفة مستعاره للسهولة شبهة سهولة حركاتها على اللسان
بما خف على الحامل مؤنة بحيث الامتعة كالشيء الثقيل وفيه اشارة الى ان
سائر التكاليف صعبة شاقة على النفس ثقيلة وهذه سهلة عليها مع انها
تثقل الميزان كثقل الشاق من المكان وقيل سئل بعض السلف عن السبب
في قلة الحسنة وخفة السيئة فقال لان الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها
ثقلت فلا يحملك تقلها على تركها والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها
فلذلك خفت فلا يحملك خفتها على ارتكابها قوله سبحان تقدم معناه
في باب فضل الشيخ من كتاب الدعوات قوله وبحمده قبله الواو والمحال د
التقدير سبح الله ملتبسا له من اجل توفيقه وقيل عاطفة على التقدير
سبح الله والبس بحمده ويحتمل ان يكون الحمد مصطفا للفاعل والمراد
من الحمد لازمة أو ما يوجب الحمد من التوفيق ونحوه ويحتمل ان يكون
الباء متعلقة بمحذوف متقدم والتقدير واثنى عليه بحمده فيكون
سبحان الله جملة مستقلة وبحمده جملة اخرى وقال الخطابي في حديث
سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اي بتوفيقك التي هي نعمة توجب على حمدك

سبحانك

سبحانك ولا يحملني ويقوي كانه يريد الان ذلك مما تيسر فيه السبب مثل
السبب واتفقت الروايات عن محمد بن فضيل على ثبوت وبحمده الا ان
الاسماعيلي قال بعد ان اخرجه من رواية زهير بن حرب واحمد بن عبدة
وابي بكر بن ابي شيبة والحسين بن علي بن الاسود عنه لم يقل اكثرهم وبحمده
قلت وقد ثبتت من رواية زهير بن حرب عند الشيخين وعند مسلم عن
نفيلة من سميت من شيوخه والترمذي عن يوسف بن عيسى والنسائي
عن محمد بن آدم واحمد بن حرب وابن ماجة عن علي بن محمد وعلي بن
المنذر وابو عوانة عن محمد بن اسماعيل بن سمرة الاحمسي وابن حبان
ايضا من رواية محمد بن عبد الله بن نمير كلهم عن محمد بن فضيل كانها
سقطت من رواية محمد ابي بكر واحمد بن عبدة والحسين قوله سبحان الله
العظيم هكذا عند الاكثر بتقديم سبحان الله وبحمده على سبحان الله
العظيم وتقدم في الدعوات عن زهير بن حرب بتقديم سبحان الله
العظيم على سبحان الله وبحمده وكذا هو عند احمد بن حنبل عن محمد
بن فضيل وكذا عند جميع من سميته قبل وقد وقع لي بعلو في كتاب
الدعا لمحمد بن فضيل من رواية علي بن المنذر عنه بثبوت وبحمده
وبتقديمه سبحان الله وبحمده قال ابن بطال هذه الفضائل الواردة
في فضل الذكر انما هي لاهل الشرف في الدين والكمال كالطهارة من
الحدث والمعاصي العظام فلا تظن ان من اتى من الذكر والبر على ما شاء
من شهواته وما شهك دين الله وحرماته انه يلحق بالمطهرين المقربين
ويبلغ منازلهم بكلام اجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا عمل صالح
قال الكرماني في صفات الله وجوده كالعلم والقدرة وهي صفات

الكرام وعد مية كلا شريك له ولا مثل ووصفات الجلال فالتقييم اشارة
الى صفات الجلال والتحميد اشارة الى صفات الاكرام وترك التقييد
بالتعميم والمغفرة عن جميع النقايض واحمد بجميع الكمالات
قال والنظم الطبيعي تقتضي تقديم التحليه على التحلية فقدم الشيخ الدال
على المحلى على التحميد الدال على التحلي وقدم لفظ الله لانه اسم الذات
المقدسة بجميع الصفات والاسماء الحسنى وصفه بالعظيم انه الشامل
لسلب ما لا يليق به واثبات ما يليق به اذ العظمة الكاملة مستلزمة
لعلم والقدرة والمثل ونحو ذلك وكذا العلم بجميع المعلومات والقدرة
على جميع المقدورات ونحو ذلك وذكر الشيخ ملتبسا بالحمد للعلم بثبوت
الدلالة نفيا واثباتا وكرره تاكيد ولان الاعتناء لشان المستثنى به
اكثر من جهة كثرة المخالفين ولهذا جاء في القرآن لعبادات مختلفة
نحو سبحان وتسبيح بلفظ الماضي وبلفظ المضارع ولان التنزيهات
تدرك بالعقل بخلاف الكمالات فانها مقصر عن ادراك حقايقها كما قال
بعض المحققين الحقايق الالهية لا تعرف الا بطريق السلب كما في العلم
لا يدرك منه الا ان يجاهل فاما معرفة حقيقة علما فلا سبيل اليه
وقال شيخنا شيخ الاسلام سراج الدين البلقيني في كلامه على مناسبات
ابواب صحيح البخاري الذي نقلته عنه في اوائل المقدمة لكان اصل
العظمة اولا وامرا هو توحيد الله فختم كتاب التوحيد وكان اخر الامور
التي يظهر بها الثقل من الحسنات ثقل الموازين وخفتها فجعله اخر تراجم الكتاب
قبل حديث الاعمال السيئات وذلك في الدنيا وختم بان الاعمال توزن
يوم القيمة واشار الى انه انما تثقل منها ما كان بالمعنى الخالصة لله تعالى

والحديث الذي ذكره ترغيب وتخويف وحث على الذكر المذكور لحجة
الرحمن له والخفة نسبة الى ما يتعلق بالعمل والثقل بالنسبة لاظهار
الثواب وحاز ترتيب هذا الحديث على اسلوب عظيم وهو ان احاديث
سابق وذكر العبد وخفة الذكر على لسانه قال لبيان ما فيهما من
الثواب العظيم النافع يوم القيمة انتهى ملخصا وقال الكرماني نقلا
في اول كتاب التوحيد ببيان ترتيب ابواب الكتاب وان الختم
بمباحث كلام الله لانه مدار الوحي وبه ثبتت الشرايع ولهذا افتتح
ببدء الوحي والانتهاء الى ما فيه الابتداء ونعم الختم بها ولكن ذكر هذا
الباب ليس مقصودا بالذات بل هو الارادة ان يكون اخر الكلام
التسبيح والتحميد كما انه ذكر حديث الاعمال بالنيات الكتاب
لارادة بيان اخلاص فيه لكن اثار التكليف فانه ليس بعد الوزن
الا الاستقرار في احد الدارين الى ان يريد الله اخراج من قضا بتعذيبه
من الموحدين فيخرجون من النار بالشفاعة كما تقدم وعبارته قال
الكرماني واشار ايضا الى انه وضع كتابه قسطا وميزانا يرجع اليه
وانه سهل على من يسره الله تعالى عليه وفيه اشعار بالحان على
المؤلف في حالتيه اولا واخرا تقبل الله تعالى منه وجزاه افضل الجزا
قلت وفي الحديث من الفوايد غير ما تقدم الحث على ادامة هذا
الذكر وقد تقدم في باب فضل التسبيح من وجه اخر عن ابي هريرة
حديث اخر لفظه من قال سبحان الله وبحمده في يوم ماية مرة حطت
خطاياه وان كانت مثل زبد البحر واذا ثبت هذا في قلت سبحان
الله وبحمده وحدها فاذا اضيف اليها الكلمة الاخرى فالذي يظهر انها

لفيد تحصيل الثواب الجزيل المناسب لها كما ان من قال الكلمة اولى
وليست له خطايا مثلا فانه تحصيل له من الثواب ما يوزن ذلك
وفيه ايراد الحكم المراغب فى له بلفظ الخبر لان المقصود من سياق
هذا الحديث الامر بملازمة الذكر المذكور وفيه تقدم المبتدا
على كما مضى فى قولنا كلمتان وفيه من
البديع المقابلة والمناسبة والموازنة فى السجع لانه قال حبيبتان
الى الرحمن ولم يقل الرحمن لموازنة قوله على اللسان وعد اكلا من
الثلاثة بما يليق به وفيه اشارة الى امتثال قوله تعالى يا رسول
الله بابى انت وامى اى الكلام احب الى الله قال ما اصطفى الله
لملائكته سبحان ربى وبحمده سبحان ربى وبحمده وفى لفظ له
ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده ختامه اشتمل
كتاب من الاحاديث المرفوعة على ما يلى حديث وخمسة
واربعين حديثا والباقى موصول المكرر منها فيه وفيه ولا معظمها
والخالص منها احد عشر حديثا انفرد مسلم باكثرها واخرج مسلم
منها حديث عائشة فى امر الشريه قل هو الله احد وحديث
ابى هريرة اذنب عبد ذنبا وحديث اذا تقرب العبد منى شبرا
وحديثه ويقول الله عزوجل انما عند ظن عبدى بى وفيه من
الاثار عن الصحابة فمن بعدهم ستة وثلاثون اثرا فجميع ذلك ما
فى الجامع من الاحاديث بالمكرر موصولا ومعلقا وما فى معناه
من المتابعة شبعة الالف حديث وجمع موصولا ومعلقا
بغير تكرار حديث وخمسمائة حديث وثلاث عشر حديثا فمن

ذلك المعلق وما فى معناه من المتابعة مائة وستون حديثا والباقى
موصول واتفقا مسلم على تخريجه سوى ثمانى مائة حديث
وعشرين حديثا وقد بينت ذلك مفصلا فى اخر كل
من كتب هذا الجامع وجمعت ما ذلك همهنا على وهم من زعم ان
عدده المكرر السبعة الالف مائتان وخمسة وسبعون حديثا
وان عدده بغير المكرر اربعة الاف او نحو اربعة الاف وقل او
صحت لك مفصلا علوا واخر الملازمة وذلك كله خارج عما او
دعه فى الزام الاثواب من الفاظ الحديث منه عنى صريح بما
يدل على انه حديث كما نبهت على كل موضع من ذلك فى
بابه كقوله باب اثنان فما فوقهما جماعة به لفظ حديث
اخرجه من الاثار الموقوفة على الصحابة فمن
بعدهم الف وسبعمائة وثمانية اثار وقد ذكرت تفاصيلها ايضا
عقب كل كتاب ولله الحمد وفى الكتاب اثار كثيرة لم اصرح
بنسبتها القابل مسمى ولا منهم خصوصا فى التفسير وفى التراجم
فلم يدخل فى هذه العدة وقد نبهت عليها ايضا فى اماكنها
ومما اتفق لى من المناسبات التى لم ار من نبه عليها انه يعتنى
غالبا بان يكون فى الحديث الاخير من كل كتاب من كتب هذا
الجامع مناسبة لختمه ولو كانت الكلمة فى اثنا الحديث الاخير او من
الكلام عليه كقوله فى اخر حديث بدء الوحى فكان ذلك اخر
شان هرقل وقوله فى اخر كتاب الايمان ثم اتغفن ونزل وانى
كتاب العلم ولنقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين وفى اخر كتاب

الوضوء واجعلوه من اجر ما تقام به وفي كتاب الغسل وذلك لا خير
انما بناه لا اختلاف فهم وفي اخر كتاب الجمعة ثم تكون القايلة
وفي اخر العيدين لم يصل قبلها ولا بعدها وفي اخر الاستسقا
باي ارض تموت وفي اخر تقصير الصلاة وان كنت غاية اضطجع
وفي اخر التهجد والتطوع وبعد العصر حتى تغرب وفي العمل في الصلاة
فاشار الهمدان اجلسوا ايها القرين وفي اخر كتاب الحيض تبت يدا
ابي لهب وتب وهو من التباب ومعناه القطع وشفاه اهلاك
وفي اخر الزكاة صدقة الفطر ولها دخول في الاخرية من جهة
كونهما تقع مكفرة لما مضى وفي اخر الحج واجعل سولى في بلدة
رسولك وفي اخر الصيام ومن لم يكن لكل فليصم وفي اخر الاعتكاف
ما انا معتكف فرجع وفي اخر البيع والاجارة حتى احدثهم عمرو في
اخر الحوالة فصلى عليه وفي اخر الكفارة ومن ترك مالا فلورثته
وفي رئته وفي اخر المزارعة ما لشيت من مقالته تلك الى يومي
هذا وفي اخر الملازمة حتى امرت ثم انبعث وفي اخر الشرب فيشرب
حتى رضيت وفي اخر المظالم تكسروا صومعته واتروه وفي اخر
الشركة افتذبح بالقصب وفي اخر الرهن اهلك للخيلاني لهم
في الاخرة وفي اخر العتق الولاء لمن اعتق وفي اخر الهبة ولا يعد
في صدقتك وفي اخر الشهادات لا تواليهما ولو جعوا وفي كتاب
الصلح قم فاقضه وفي اخر الشروط لا يباع ولا يوهب ولا يورث
وفي اخر الجهاد فهمت فقال صدر لعينين دفع اخر فرض الخمس
حرمها الله وفي اخر الجزية والمخادعة وهو حرام بحرمة الله

الى يوم القيمة وفي اخر بدء الخلق واحاديث الانبيا فاحرمعاوية
المدنية اخر قدمة قدمها وفي اخر المناقب توفيت خديجة قبل
مخرج النبي صلى الله عليه وسلم وفي اخر الهجرة قرة بن عمرو فهم
عليهما الصلاة والسلام وفي اخر المغازي الوفاة النبوية وما
يتعلق بها وفي اخر التفسير تفسير المعوذتين وفي اخر قضايا القرآن
اختلفوا فاهلكهم وفي اخر النكاح فلا يبغي من التحرك وفي اخر
الطلاق ولعيش انزه وفي اخر اللعان لعلك اعتقلك منها
وفي اخر المعتقات اعتقها ولو لهيب وفي اخر الاطعمة وانا لنحب
وفي اخر الذبايح والاضاحي حتى ينفر من منى وفي اخر الاشربة
وتابعه سعيد بن المسيب وفي اخر المرضى وانقل حماها وفي
اخر الطب فليطرحه وفي اخر اللباس احدى رجليه على الاخرى
الادب فليرده ما استطاع وفي اخر الاستيذان منه تبقق
النبي صلى الله عليه وسلم وفي اخر الدعوات كراهة علينا
وفي اخر ان يرجع على اعقابنا وفي اخر القدر اذا اراد فتنة انيا
وفي اخر الايمان والنذور اذا سهم غائم وفي اخر الكفارة
وكفر عن يمينك وفي اخر الحدود ان شاء عذبه وان شاء له وفي اخر
المحاربين اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة وفي اخر الاكراه
يجزه عن الظلم وفي اخر تعبير الرويا تجاوز الله عنهم وفي اخر الفتن
اهلك وفينا الصالحون وفي اخر الاحكام فاعترف بعد ايام الحج وفي
اخر الاعتصام سبحانك هذا بهتان عظيم والتسبيح مشروع في الحشام
فلذلك ختم به كتاب التوحيد والحمد لله بعد التسبيح اخر دعوى اهل الجنة

قال الله تعالى دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام
وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين وقد ورد في حديث ابي هريرة
في ختم ما اخرجه الترمذي في الجامع والنسائي في اليلة
وابن حبان في صحيحه والطبراني في الدعاء والحاكم في المستدرك كلهم
من رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن
سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل ان يقوم
من مجلسه ذلك سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت
استغفرك واتوب اليك الا غفر له ما كان في مجلسه ذلك هذا لفظ
الترمذي وقال حسن صحيح غريب لا نعرفه من حديث سهيل الا من
هذا الوجه وفي الباب عن ابي هريرة وعائشة وقال الحاكم هذا حديث
صحيح على شرط مسلم الا ان البخاري اعله بزيادة وعيب عن موسى بن
عقبة عن سهيل عن ابيه من كعب الاحبار كذا قال في المستدرك
وهم في ذلك فليس في هذا السند ذكر لوالد سهيل ولا كعب والصواب
عن سهيل عن عون وكذا ذكره علي الصواب في علوم الحديث فانه
ساقه فيه من طريق البخاري عن محمد بن سلام عن مخلد بن يزيد
عن ابن جريج مسنده ثم قال قال البخاري هذا احديث مليح ولا اعلم
في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث انه معلول حدثنا موسى
بن اسماعيل نا وهيب نا موسى ابن عقبة عن عون بن عبد الله
قوله قال البخاري اولى فانا لا نذكر لموسى بن عقبة سماعا من سهيل
انتهى واخرجه البيهقي في المدخل عن الحاكم بسنده المذكور في علوم

الحديث عن البخاري فقال عن احمد بن حنبل ويحيى بن معين كلاهما عن
حجاج بن محمد وساق كلام البخاري لكن قال علم بهذا الاسناد في
الدنيا هو المنقول عن البخاري لا قوله لا اعلم في الدنيا في هذا الباب
فان في الباب عدة احاديث لا تخفى على البخاري وقد ساق الخليلي
في الارشاد هذه القصة عن غير الحاكم فيها ان مسلما قال للبخاري
اتعرف بهذا الاسناد في الدنيا حديثا غير هذا فقال لا الا انه معلول
ثم ذكر بمعنى موسى بن اسماعيل عن وهيب عن موسى بن عقبة عن عون
بن عبد الله قوله وهو موافق لما في علوم الحديث في سند الخليلي
ثم في فوهذا ش وافق لرواية البيهقي في قوله بهذا
الاسناد وكان الحاكم وهم في هذه اللفظة وهي قوله في هذا الباب
لاسناد وهو كما قال لان هذا الاسناد وهو ابن جريج
عن موسى بن عقبة عن سهيل لا يوجد الا في هذا المتن ولهذا قال
البخاري لا اعلم لموسى سماعا من سهيل يعني انه اذا لم يكن معروفا بالاخذ
عنه وجاءت عنه رواية جاءت راويها وهو ابن جريج ومن هو اكثر
ملازمة لموسى بن عقبة منه رجحت رواية الملازم فهذا توجيه
تعليق البخاري واما في صحيحه فانه لا يرى هذا الاختلاف علة قادحة
بل يحتج انه عند موسى ابن عقبة على الوجهين وقد سبق البخاري
الى تعليل هذه الروايا احمد بن حنبل فذكر الدارقطني في العلل عنه انه
قال حديث ابن جريج وهم والصحيح قوله وهيب عن سهيل عن عون
بن عبد الله قال الدارقطني والقول قول احمد على ذلك جزى ابو حاتم
وابو زرعة الرازيان قال ابن ابي حاتم في العلل سالت ابي وابا زرعة

عن هذا الحديث فقالا هذا خطأ رواه وهيب عن سهيل عن عمرو
بن عبد الله موقوفا وهذا اصح قال ابو حاتم يحتمل ان يكون الوهم
من ابن جريج ويحتمل ان يكون من سهيل انتهى وقد وجدناه من
رواية اربعة عن سهيل غير موسى بن عقبة ففي الافراد للدارقطني
من طريق عاصم بن عمر وشهاب بن ابي في الدارد لجعفر الفريابي من
طريق اسماعيل ابن عياش وفي الدعا للطبراني من طريق محمد بن ابي
حميد اربعتهم عن سهيل والواوي عن عاصم وسليمان هو الواقدي
وهو ضعيف وكذا محمد بن ابي حميد اما اسماعيل فان روايته عن
الشاميين ضعيفة وهذا منها وقال ابو حاتم هذه الرواية ما ادري
ما هي ولا اعلم روي عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء من طريق ابي
هريرة الا من رواية موسى من سهيل فد اخرجه ابو داود في السنن
وابن حبان في صحيحه والطبراني في الدعا من طريق ابن وهب عن
عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن ابي عمرو عن سعيد المقبري عن ابي
هريرة مرفوعا وعن عمرو بن الحارث عن سعيد بن ابي هلال عن سعيد
المقبري عن عبد الله بن عمرو من ذكر شيخنا شيخ الاسلام
الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي الحافظ رفعه التي جمعها على
علوم الحديث لابن الصلاح ان هذا الحديث ورد من رواية جماعة
من الصحابة عدتهم تسعة زيادة على من ذكر الترمذي واحال بيان
ذلك على تخريجه احاديث الاحياء قد تتبعت طرقه فوجدته من
رواية خمسة اخرين فتمت اثنتي عشر نفسا ومعهم صحابي لم يسم فلم
اضفه ابي الفوائد لاحتمال ان يكون اسمه قد خرجت طرقه فيما كتبته

على عادة الحديث واذكره هنا ملخصا فمنهم عبد الله بن عمرو بن العاص
فحديثه عند الطبراني في المعجم الكبير اخرجه موقوفا كما اقتصر عليه
عليه ابو بن برزة الاسلمي وحديثه عن ابي داود والنسائي والدارمي
وسنده قوي وحديث مطعم وحديثه عند النسائي وابن ابي عاصم ورجاله
ثقات والزبير بن العوام وحديثه عند الطبراني في المعجم الصغير وسنده
ضعيف وعبد الله بن مسعود وحديثه عند ابن عدي في الكامل وسنده
ضعيف السائب ابي ثوبان وحديثه عند الطحاوي في مشكل الاثار
والطبراني في الكبير وسنده صحيح انس بن مالك وحديثه عند
الطحاوي والطبراني وسنده ضعيف عائشة وحديثها عند النسائي
وسنده قوي ابو سعيد الخدري وحديثه في كتاب الاكرام لجعفر
الفريابي وسنده صحيح الا انه يصرح برفعه ابو امامه وحديثه عند
ابي يعلى وابن السني وعنده ضعيف رافع بن خديج وحديثه عند الحاكم
والطبراني في الصغير ورجاله موثقون الا انه اختلف على رواية
في سنده الى ابن كعب ذكره ابو موسى المديني ولم اقف على سنده معاوية
ذكره ابو موسى ايضا واشار الى انه وقع في بعض رواته تصحيف وابو
ايوب الانصاري وحديثه في الذكر للفريابي ايضا وفي سنده ضعف
لينين وعلي بن ابي طالب وحديثه عند ابي علي بن الاشعث في السنن
المروية عن اهل البيت وسنده واه وحديث رجل من الصحابة لم يسم خرجا
ابن ابي شيبة في مصنفه من طريق ابي معشر زياد بن كليب قال سار رجل
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ثقات وقع معه ذلك
من لم يسم جماعة من التيمن منهم النخعي ورواته عند جعفر الفريابي في

الذكر الفقيه وروايته في الكنى لابي بشر الدولابي وابي جعفر وروايته في
الكنى للنسائي ومجاهد وعطاء وعيسى بن جعفر في زيادات البرقي
الصلة للحسين بن الحسن المروزي وحسان بن عطية وحديثه في توجه
في الحادثة لابي نعيم اما هذه المراسيل جميعا وطرقها وبينت اختلاف
اسانيدها والفاظ وعقوقها فيما علقته في علوم الحديث لابن
في الكلام على الحديث المعلول رايت ختمه بالفتح بطريق من
طرق هذا الحديث مناسبة للختم اسوقها بالسند المتصل العالي بالسماع
والاجازة الى منتهاه قرات على الشيخ العدل المسند المذكور شهاب
الدين ابي العباس احمد بن الحسن بن محمد بن محمد بن زكريا المقدسي
الذيني منزله ظاهر القاهرة قال محمد بن اسمعيل بن عبد العزيز بن
عيسى بن ابي بكر الانوي انا اسمعيل بن عبد المنعم بن الحنيني انا ابو بكر
عبد العزيز بن احمد بن باقا انا ابو نزعة ظاهر بن محمد بن ظاهر انا
عبد الرحمن بن حمدان قراءة عليه انا على الشيخ الامام المقرئ المفتي العلامة
ابي اسحق ابراهيم بن احمد بن عبد الواحد بن عبد المؤمن بن كامل بن
ايوب بن نعمة سماعا عليه انا اسماعيل بن احمد العراقي عن عبد الرزاق
بن اسماعيل القوسي انا عبد الرحمن بن احمد بن احمد بن الحسين
الكسار انا ابو بكر احمد بن محمد بن اسحق الحافظ المعروف بابن السلمي
ابو عبد الرحمن النسائي اجنس محمد بن اسحق هو الصغاني نا ابو سلمة
منصور بن سلمة الخزاعي نا خالد يعني ابن سليمان هو
غالب عن ابي عمران عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا جلس او صلى تكلم بكلمات فسالته عن ذلك

فقال